فاعبد الله مخلصا له الدين الا لله

الدين الخالص

١٣٠٤

طبع في المطبع الاحمدي الواقع في اقليم المليبار

فاعبد الله مخلصا له الدين الا لله

الدين الخالص

١٣٠٤

طبع في المطبع الاحمدي الواقع في اقليم الهند

فهرس مقاصد النصيب الاخر من كتاب الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

النصيب الآخر

في بيان الاعتصام بالسنة والاجتناب عن البدعة وهو معنى اشهد ان محمدا رسول الله وانك اذا جمعت هذين النصيبين واسفر لك الصبح في العينين عرفت ان هذا الكتاب كالشرح للكلمة الطيبة التي هي لا اله الا الله محمد رسول الله اللهم احينا على هذه الكلمة وامتنا عليها

باب في الاعتصام بالسنة والاجتناب عن البدعة

قال الله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا الحبل لفظ مشترك واصله في اللغة السبب الذي يتوصل به الى البغية وهو اما تمثيل او استعارة مصرحة اصلية تحقيقية امرهم سبحانه بان يجتمعوا على التمسك بدين الاسلام او بالقران وقد وردت الاحاديث بان كتاب الله هو حبل الله وان القران هو حبل الله المتين قال ابو العالية بالاخلاص لله وحده وعن الحسن بطاعته وعن قتادة بعهده وامره وعن ابن زيد بالاسلام ولا تفرقوا بعد الاسلام كما تفرقت اليهود والنصارى او كما كنتم في الجاهلية متدابرين

وقيل لا تحدثوا ما يكون منه التفرق ويزول معه الاجتماع والمعنى نهاهم عن التفرق الناشئ عن
الاختلاف في الدين وعن الفرقة لان كل ذلك عادة الجاهلية والنهى اصل في التحريم وقد خالف
اكثر الناس هذا النهي وتفرقوا فرقا وتحزبوا احزابا وتحنفوا وتشفعوا وتمالكوا وتحنبلوا واحدثوا بدعا
واقيته زال معها الاجتماع والائتلاف وحلّ موضعهما التباين والاختلاف وقد كانوا مسمين
باهل السنة والجماعة فصاروا مسمين باهل البدعة والفرقة واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء
فالف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا امرهم بان يذكروا نعمة الله عليهم لان الشكر على الفعل ابلغ
من الشكر على اثره وبين لهم من هذه النعمة ما يناسب المقام وهو انهم كانوا اعداء مختلفين يقتل
بعضهم بعضا وينهب بعضهم بعضا فاصبحوا بسبب هذه النعمة اخوانا في الدين والولاية قال ابن عباس كانت الحرب
بين الاوس والخزرج عشرين ومائة سنة حتى قام الاسلام واطفأ الله ذلك والف بينهم قلت وسياق
الاية الشريفة يشير الى ايثار الائتلاف والكون على صفة الاخوة ويرشد سياقها الى الاعتصام بالكتاب
والسنة في حكمه وينهى عن الافتراق وكل آفة جاءت في الاسلام وكل بلاء شمل المسلمين فانما هو
من هذه الفرقة وترك الاعتصام بالقرآن والحديث وصار اهل الملة الاسلامية اليوم يضلل
بعضهم بعضا ويبدع احدهم الآخر ويكفر بعضهم بعضا ويرد بعضهم على بعض في التاليفات من غير قرآن
ولا برهان وعاد الزمان كما كان في الجاهلية الا من رحمه الله تعالى وهذا من اشراط الساعة واسباب
غربة الاسلام واهله فانا لله وانا اليه راجعون **وقال تعالى** ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا
هم اليهود والنصارى عند جمهور المفسرين فقد تفرق كل منهم فرقا واختلف كل منهم باستخراج
التاويلات الزائغة وكتم الآيات النافعة وتحريفها لما اخلدوا اليه من حطام الدنيا ويدل له
حديث عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان بني اسرائيل تفرقت على
ثنتين وسبعين ملة وتفترق امتي على ثلث وسبعين ملة كلهم في النار الا ملة واحدة قالوا من هي
يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابي رواه الترمذي وفي رواية احمد وابي داود عن معاوية
ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة الخ وهذا الحديث نص في محل النزاع فانه
يدل على ان الفرقة الناجية هي التي يقال لها اليوم اهل السنة والجماعة وفي حق هذه الجماعة قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يد الله على الجماعة ومن شذ شذ في النار اخرجه الترمذي

عن ابن عمرو قال وإياكم والشعاب وعليكم بالجماعة والعامة رواه احمد عن معاذ بن جبل وروى ايضا احمد وابو داود عن ابي ذر مرفوعا من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه وفي الباب احاديث كلها تدل على ان الجماعة هي عصابة اهل الكتاب والسنة وان الفرق غيرها هي الشعاب كانت ما كانت وان هذه الفرقة دخلت في هذه الامة من جهة تقليد بني اسرائيل فان اصل الداء من عندهم والناس مقتدون بهم وفيه اشارة الى ان التمذهب بالمذاهب المتفرقة خلاف مفهوم الجماعة وانه يخرج اهلها من الاجتماع الذي هو النور الى الظلمات التي هي الشعاب والمذاهب وقيل في الاية هم المبتدعة من هذه الامة والبدعة تخالف الاعتصام بالقران والحديث لان في الاتيان بها رفعهما كما في حديث غضيف بن الحارث يرفعه ما احدث قوم بدعة الا رفع مثلها من السنة فتمسك بسنة خير من احداث بدعة رواه احمد وعن حسان قال ما ابتدع قوم بدعة في دينهم الا نزع الله من سنتهم مثلها ثم لا يعيدها اليهم الى يوم القيامة رواه الدارمي وقيل المراد بالاية الحرورية والاول الظاهر وكذا الثاني قال بعض اهل العلم هذا النهي عن التفرق والاختلاف يختص بالمسائل الاصولية واما المسائل الفروعية الاجتهادية فالاختلاف فيها جائز وما زال الصحابة فمن بعدهم مختلفين في احكام الحوادث انتهى وتعقبه في فتح البيان وقال فيه نظر فانه ما زال في تلك العصور المنكر للاختلاف موجودا وتخصيص بعض المسائل بجواز الاختلاف فيها دون البعض الاخر ليس بصواب فالمسائل الشرعية متساوية الاقدام في انتسابها الى الشرع انتهى ووجهه ان المذاهب في الاصول ثلاثة لا غير مذهب الماتريدية ومذهب الاشعرية ومذهب الحنابلة ولا اختلاف فيما بينهم الا في مسائل قليلة عديدة لا تزيد على اثنتي عشرة مسئلة او نحوها واما الاختلاف والتشتت الواقع الان في المسائل الفروعية التي لاجلها صارت الامة جنودا متفرقة واحزابا متباينة وهذا هو المنهي عنه المذموم على لسان الله ولسان رسوله وكم من اية واحاديث كثيرة في الامر بالكون في الجماعة والنهي عن الفرقة من بعد ما جاءهم البينات اي الحجج الواضحات المبينات للحق الموجبات لعدم الاختلاف والفرقة فعلموها ثم خالفوها وهذه حال هذه الامة الاسلامية اليوم فانها علمت ما ورد من الله تعالى ورسوله في ذمها والنهي عنها ثم خالفت اوامرهما ونواهيه وتمسكت بتقليدات الرجال من الاحبار والرهبان فكان اختلافها اشد كراهة لان العصيان بعد العلم اقبح منه على الجهل هذه دواوين السنة المطهرة من كتب الصحاح الستة وغيرها قد تمت وطابت وهي في ايدي اهل الزمان

[illegible] ... الاسباب وان كان وقع عليها التاثير [illegible]

و [illegible] التعرق والاختلاف بعد مجيء البينات القرآنية

[illegible] ... ولئك لهم اي لهؤلاء الذين [illegible] واختلفوا عذاب عظيم

[illegible] الآية في الدنيا فيه زجر عظيم للمؤمنين عن التفرق والاختلاف ثم ذكر حديث ابي ذر

[illegible] قال عن عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من سره ان يسكن بحبوحة

[illegible] الجنة فان الشيطان مع الفذ وهو من الاثنين ابعد رواه البغوي بسنده [illegible]

[illegible] الاثنين [illegible] بالجماعة [illegible] الله تعالى على هذه الامة ان جماعة اهل الحق [illegible]

[illegible] اضعاف اضعاف الاثنين بل ثلث الامة يصدق ذلك كتب طبقات المحدثين وانه لا يزال

طائفة منهم ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم وخذلهم حتى يأتي امر الله اللهم احينا جماعة وامتنا جماعة

و[illegible] في زمرة السلف الصلحاء وجماعتهم يوم القرار يوم تبيض وجوه وتسود وجوه قال ابن عباس يقول

[illegible] وجوه اهل السنة والجماعة وتسود وجوه اهل البدعة والضلالة وروي نحوه عن ابن عمر وابي سعيد

[illegible] كناية عن الفرح والسرور [illegible] والسواد كناية عن الغم والحزن والشرور وقيل هو حقيقة يحصلان

[illegible] وقيل المراد وجوه المتصفين بوجوه الكتابة ولا مانع من الحمل على الجميع [illegible] اهل السنة

واهل البدعة [illegible] فاما الذين اسودت وجوههم قيل هم اهل الكتاب وقيل المرتدون وقيل

[illegible] وقيل الكافرون [illegible] فيقال لهم اكفرتم بعد ايمانكم فذوقوا العذاب بما

كنتم تكفرون [illegible] السنة وتأخذون البدعة وتشركون ولا توحدون واما الذين ابيضت وجوههم

[illegible] المتبعون للكتاب والسنة التي ينهون عن البدعة [illegible] ففي رحمة الله هم فيها خالدون

[illegible] في الجنة [illegible] ان الذين فارقوا دينهم اي تركوه وخرجوا

عنه [illegible] جعلوا دينهم [illegible] فاخذوا بعضه وتركوا بعضه وتمسكوا بالبدع والمحدثات

من التقليد والرأي [illegible] الاتباع [illegible] اهل الكتاب وقيل المشركون وقال ابو هريرة

[illegible] الضلالة من هذه الامة [illegible] من ابتدع [illegible]

[illegible] الراجح [illegible] لان اللفظ [illegible] اهل الشرك والبدع

من اهل الاسلام اخرج ابن جرير [illegible] والطبراني وابن مردويه والحكيم الترمذي والشيرازي [illegible] الالقاب

عن ابي هريرة عنه صلى الله عليه وآله وسلم في الآية قال هم اهل البدع والاهواء من هذه الامة والصحيح انه موقوف وعن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعائشة يا عائش ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً هم اصحاب البدع واصحاب الاهواء واصحاب الضلالة من هذه الامة ليست لهم توبة وهم مني براء رواه الطبراني والبيهقي وابو نعيم وغيرهم قال ابن كثير هو غريب لا يصح رفعه يعني انه موقوف ولكن مثل هذا لا يقال من قبل الرأي فله حكم الرفع ويدل له احاديث اخرى مرفوعة وعلى كل حال المراد بهذه الآية الحث على ان تكون كلمة المسلمين واحدة وان لا يتفرقوا في الدين ولا يبتدعوا البدع المضلة روى ابو داود والترمذي عن معاوية قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال الا ان من كان قبلكم من اهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة وان هذه الملة ستفترق على ثلث وسبعين ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة وعن ابن عمرو بن العاص يرفعه ان بني اسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وستفترق امتي على ثلث وسبعين ملة كلها في النار الا ملة واحدة قالوا ومن هي يا رسول الله قال من كان على ما انا عليه واصحابي رواه الترمذي وقد بينت في كتاب خبية الاكوان في افتراق الامم على المذاهب والاديان وكتاب حجج الكرامة حال هذه الفرق الثلث والسبعين وسماهم وعين الفرقة الناجية منهم ومن هذا التفريق هذه المذاهب الاربعة في اهل السنة وهذه الجماعات الاربع في الحرم الشريف نص على ذلك جماعة من اهل السنة في مؤلفاتهم وكانوا شيعاً اي فرقاً واحزاباً فيصدق على كل قوم كان امرهم في الدين واحداً مجتمعاً ثم اتبع كل جماعة منهم رأي كبير من كبرائهم يخالف الصواب ويباين الحق وما ابلغ هذه الآية فانها تشير الى ذم التشيع وصحة اطلاق هذه اللفظة على كل مخالف للجماعة واهل السنة لست منهم اي من تفرقهم او من السؤال عن سبب تفرقهم والبحث عن موجب تحزبهم في شيء من الاشياء فلا يلزمك من ذلك شيء ولا تخاطب به انما عليك البلاغ والمعنى انت بريء منهم وقال الفراء لست من عقابهم في شيء وانما عليك الانذار انما امرهم الى الله في الجزاء والمكافاة على تشيعهم وتشعبهم ثم ينبئهم يوم القيامة ويخبرهم بما ينزل بهم من المجازاة بما كانوا يفعلون من الاعمال التي تخالف ما شرعه الله لهم واوجب عليهم من اتباع الكتاب والسنة واجتناب البدع والضلالة وايثار التوحيد على الشرك والتنديد واختيار الاعتصام وترك التقليد **وقال تعالى** ولا تكونوا من المشركين اي ممن يشرك به تعالى غيره في العبادة من الذين فرقوا دينهم باختلافهم فيما يعبدونه وكانوا شيعاً

الشيع الفرق اي لا تكونوا من الذين تفرقوا في الدين يشايع بعضهم بعضا من اهل البدع والاهواء فيصلي بعضهم في مصلى الحنفية وبعضهم في مصلى الحنبلية وبعضهم في مصلى المالكية وبعضهم في مصلى الشافعية في الحرم الشريف المكي حيث اختار كل ذي مذهب معين شخصي مقلد لامامه مصلى خاصا له ولاهل جلدته وهذا من اقبح البدعات وكذلك حال من لا يصلي في مسجد اهل الحديث ولا يترك اهل الحديث يصلون في مساجدهم وقرئ فارقوا دينهم اي الذي يجب اتباعه وهو التوحيد وهي قراءة سبعية كل حزب اي كل فريق من فرق الضلال والبدع والاهواء والآراء والاشراك والكفر بما لديهم من الدين المبني على غير الصواب وجاءهم من الامهات والآباء والاحبار والرهبان الذين هم لهم ارباب فرحون اي مسرورون مبتهجون يظنون انهم على الحق وليس بايديهم منه شيء ومعيار ذلك يظهر عند عرض المجتهدات والاقيسة الباطلات والآراء الفاسدات والتاويلات الكاسدات على نصوص الكتاب العزيز وادلة السنة المطهرة وهذا تسجيل من الله عز وجل وتقبيح منه سبحانه لتارك القرآن والحديث على ان ظنهم هذا وفرحهم بذلك باطل وليس لهم من اصل الحق والصواب شيء ولنعم ما قيل

وكل يدعي وصلا لليلى ‏ ‏ ‏ ‏ وليلى لا تقر لهم بذاكا

وقال تعالى وان هذا صراطي مستقيما اي ما ذكر في هذه الآيات من الاوامر والنواهي قاله مقاتل وقيل الاشارة الى ما ذكر في السورة فانها باسرها في اثبات التوحيد والنبوة وبيان الشريعة والصراط هو طريق دين الاسلام والمستقيم المستوي الذي لا اعوجاج فيه وقد تشعبت منه طرق فمن سلك الجادة نجا ومن خرج الى الطرق افضت به الى النار فاتبعوه امرهم باتباعه جملة وتفصيلا ولا تتبعوا السبل نهاهم عن اتباع سائر الاديان المتباينة طرقها والمذاهب المستحدثة سبلها والاهواء المضلة والبدع والآراء المختلفة فتفرق بكم عن سبيله اي فتميل بكم عن سبيل الله المستقيم الذي هو اتباع الكتاب والسنة قال ابن عطية هذه السبل تعم اليهودية والنصرانية والمجوسية وسائر اهل الملل واهل البدع والضلالات من اهل الاهواء والشذوذ في الفروع وغير ذلك من اهل التعمق في الجدل والخوض في الكلام وهذه كلها عرضة للزلل ومظنة لسوء المعتقد قال قتادة اعلموا ان السبيل واحد جماعة الهدى ومصيره الجنة وان ابليس استبدع سبلا متفرقة جماعة الضلالة ومصيرها الى النار ثم ذكر حديث خط رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خطا وسياتي قال ابن عباس السبل الضلالات قال ابن مسعود من سره ان ينظر الى الصحيفة التي عليها خاتم محمد صلى الله عليه وآله وسلم فليقرأ

هو ... الا ... اسرد ... الحوسي ... منه ... [illegible] ... يقولوا ... الله تعالى ... [illegible]

... الكتاب ... [illegible] ... التلمذ في نسبة ... ما ... [illegible]

و ... [illegible] ... الصلة * قال تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ...

... [illegible] ... النبي ... الارادة ... فيه يقال احبه فهو محب ... [illegible]

... [illegible] ... المحبة الله سبحانه بارادة ... [illegible]

... التحميد ... له طاعته لهما واتباعه امرهما ومحبة الله للعباد انعامه عليهم ... [illegible]

قيل الازهري اذا اعلم ان الكمال الحقيقي ليس الا لله وان كل ما يراه كمالا من نفسه او من غيره فهو

من الله وبالله لم يكن حبه الا لله وفي الله وذلك يقتضي ارادة طاعته والرغبة فيما يقربه ... فلذلك

فسرت المحبة بارادة الطاعة وجعلت مستلزمة لاتباع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في عبادته

والحرص على مطاوعته قاله القاضي اخرج ابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم عن الحسن ...

قال قال اقوام على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا محمد انا لنحب ربنا فانزل الله هذه الآية

وفي حديث عائشة عند ابن ابي حاتم وابي نعيم في الحلية مرفوعا وهل الدين الا الحب في الله والبغض في الله

قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله الآية والمعنى ان كنتم صادقين في ادعاء محبة الله

فكونوا منقادين لاوامره ... له صلى الله عليه وآله وسلم مطيعين لهما فان اتباع الرسول

من محبة الله وطاعته وفيه حث على اتباع النبي صلى الله عليه وآله وسلم واشارة الى ... النفلة

... وصريح النص من الكتاب والسنة وان دعوى محبة الله او محبة الرسول بلا ... اتباع

... والحديث ... ترجيحهم على كل ... قدم ... وحديث باطلة لا تصح من قائلها وان محبة الله

لعباده موقوفة على الاعتصام بكتابه وسنة رسوله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم يغفر ذنوب

الموحدين المذنبين ويرحمهم بفضله وكرمه وهذا تذييل مقرر لما قبله قل اطيعوا الله والرسول حذف

المتعلق مشعر بالتعميم اي في جميع الاوامر والنواهي والمقلد غير مطيع لله ولا للرسول بل يطيع من يقلده

من الائمة والكبراء بل هو مستأنس بينه ... نزلت اطاعة الله واتباع الرسول واطاع غيرهما من غير حجة

نيرة وبرهان جلي فان تولوا فان الله لا يحب الكافرين فيه ان الاعراض عن طاعة الله واتباع رسوله

من شأن الكفار وانه سبحانه لا يرضى بهم ولا يغفر لهم والآية دليل على ان الدين المرضي هو الاسلام

وان محمدا هو الرسول صلى الله عليه وآله وسلم الذي لا يصح لاحد ان يحب الله الا باتباعه وان من تعلق بغير كتابه وسنة رسوله فهو عن الاتباع المطلوب منه بمعزل وفي هذا وعيد عظيم لا يقادر قدره ولا يبلغ مداه **وقال تعالى** فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك اي يجعلوك حكما بينهم في جميع امورهم لا يحكمون احدا غيرك فيما شجر بينهم اي اختلف واختلط ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت الحرج الضيق وقيل الشك وقيل الاثم والاول اظهر ويسلموا تسليما اي ينقادوا لامرك وقضائك انقيادا لا يخالفونه في شيء بظاهرهم وباطنهم والظاهر ان هذا شامل لكل فرد في كل حكم كما يؤيده ذلك قوله وما ارسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله فلا يختص بالمقصودين بقوله يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وهذا في حياته صلى الله عليه وآله وسلم واما بعد مماته فتحكيم الكتاب والسنة وتحكيم الحاكم بما فيهما من الائمة والقضاة اذا كان لا يحكم بالرأي المجرد مع وجود الدليل في القرآن والحديث او في احدهما وكان يعقل ما يرد عليه من حجج الكتاب والسنة بان يكون عالما باللغة العربية وما يتعلق بها من نحو وتصريف ومعاني وبيان عارفا بما يحتاج اليه من علم الاصول بصيرا بالسنة المطهرة مميزا بين الصحيح وما يلحق به والضعيف وما يلحق به منصفا غير متعصب لمذهب من المذاهب ولا لنحلة من النحل ورعا لا يحيف ولا يميل في حكمه فمن كان هكذا فهو قائم مقام النبوة مترجم عنها حاكم باحكامها وفي هذا الوعيد الشديد ما تقشعر له الجلود وترجف له الافئدة فانه اولا اقسم سبحانه بنفسه مؤكدا لهذا القسم بحرف النفي بانهم لا يؤمنون فنفى عنهم الايمان الذي هو راس مال صالحي عباد الله حتى تحصل لهم غاية هي تحكيم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم لم يكتف بذلك حتى قال ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت فضم الى التحكيم امرا آخر هو عدم وجود حرج اي حرج في صدورهم فلا يكون مجرد التحكيم والاذعان باللسان كافيا حتى يكون من صميم القلب عن رضاء خاطر واطمئنان قلب وانثلاج قلب وطيب نفس ثم لم يكتف بهذا كله بل ضم اليه قوله ويسلموا اي يذعنوا وينقادوا ظاهرا وباطنا ثم لم يكتف بذلك بل ضم اليه المصدر المؤكد فقال تسليما فلا يثبت الايمان لعبد حتى يقع منه هذا التحكيم ثم لا يجد الحرج في صدره بما قضى عليه ويسلم لحكمه وشرعه تسليما لا يخالطه رد ولا تشوبه مخالفة وهذا اليسير لمن وفقه الله باخلاص الدين وانه لكبير على المنافقين وقد ذهب هذا التحكيم من بين الامة منذ زمن طويل عرفض لقرب اشراط الساعة منها فلا ترى احدا

بحكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في شيء من الامور المختلفة فيما بينه وبين غيره بل فضوى جهدهم في
دفع بعضهم دليل بعض في المسائل الاختلافية والاحكام الفروعية والاصولية الاستدلال باقوال
الاحبار والرهبان والائمة واتباعهم الذين يقلدون هؤلاء اياهم والاحتجاج بالآراء والاهواء المدونة
في كتب الفروع والفقهيات وجر الروايات منها وهي لا دليل عليها من كتاب ولا سنة بل هي مجرد
اجتهادات من اهلها وخيالات واستخراجات وقياسات لا تستند الى نص من الله ولا من رسوله
ولم ينزل الله بها من سلطان قال الامام فخر الدين الرازي المتكلم الواحد في تفسيره الكبير اهـ الآية
يدل على انه لا يجوز تخصيص النص بالقياس لانه يدل على انه يجب متابعة قوله وحمله على الاطلاق وانه لا يجوز
العدول منه الى غيره ومثل هذه المبالغة المذكورة في هذه الآية قلما يوجد في شيء من التكاليف. وذلك
يوجب تقديم عموم القرآن والخبر على حكم القياس وقوله ثم لا يجدوا الى آخره مشعر بذلك لانه متى خطر
بباله قياس يفضي الى نقيض مدلول النص فهناك يحصل الحرج في النفس فبين تعالى انه لا يكمل ايمانه
الا بعد ان لا يلتفت الى ذلك الحرج ويسلم النص تسليما كليا قال في فتح البيان وهذا الكلام قوي حسن
لمن انصف انتهى ثم ذكر حديث الانصاري في شراج الحرة في قصة الزبير وانها سبب نزول الآية وحديث
رد رجل خصومته الى عمر بعد قضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيها وقتل عمر اياه وكان منافقا
وهذا يدل على ان التقليد والتحرج عن حكم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم نفاق من النفاقات منافي

للايمان سالب له ونعوذ بالله من [illegible]

فدع كل قول دون قول محمد   فما آمن في دينه كمخاطر

والآيات الشريفة في هذا الباب كثيرة جدا

وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من احدث في امرنا هذا ما في الحديث
ليس منه فهو رد متفق عليه قال بعض اهل العلم في وصفه لا مريد الشارع الى ان امر الاسلام كامل واستمر
فمن رام الزيادة عليه فقد حاول امرا غير مرضي انتهى وفي رواية اخرى بالفاظ من عمل عملا ليس عليه
امرنا فهو رد هذا متفق عليه ايضا من حديثها ولاحمد من صنع امرا على غير امرنا
فهو مردود قال في نيل الاوطار المراد بالامر هنا واحد الامور وهو ما كان عليه النبي صلى الله عليه وآله
وسلم واصحابه والرد اسم بمعنى اسم المفعول كما بينته الرواية الاخرى قال في الفتح يحتج به في ابطال

جميع العقود المنهية وعدم وجود ثمراتها المترتبة عليها وان النهي يقتضي الفساد لان المنهيات كلها
ليست من امر الدين فيجب ردها ويستفاد منه ان حكم الحاكم لا يغير ما في باطن الامر لقوله ليس
عليه امرنا والمراد به امر الدين وفيه ان الصلح الفاسد منتقض والماخوذ عليه مستحق الرد انتهى وهذا
الحديث من قواعد الدين لانه يندرج تحته من الاحكام ما لا ياتي عليه الحصر وما اصرحه وادله
على ابطال ما فعله الفقهاء من تقسيم البدع الى اقسام وتخصيص الرد ببعضها بلا مخصص من عقل
فعليك اذا سمعت من يقول هذه بدعة حسنة بالقيام في مقام المنع مسندا له بهذه الكلية وما يشابهها
من نحو قوله صلى الله عليه وآله وسلم كل بدعة ضلالة طالبا لدليل تخصيص تلك البدعة التي وقع النزاع في شانها بعد الاتفاق على انها بدعة
فان جاءك به قبلته وان كاع كنت قد القمته حجرا واسترحت من المجادلة ومن مواطن الاستدلال لهذا الحديث كل فعل او ترك
وقع الاتفاق بينك وبين خصمك على انه ليس من امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وخالفك في اقتضائه البطلان او الفساد متمسكا
بما تقرر في الاصول من انه لا يقتضي ذلك الا عدم امر يؤثر عدمه في العدم كالشرط او وجود امر يؤثر وجوده في العدم كالمانع فعليك
بمنع هذا التخصيص الذي لا دليل عليه الا وجود امر يؤثر وجوده في العدم كالمانع بما في حديث الباب من العموم المحيط بكل فرد من (بمجرد الاصطلاح)
افراد الامور التي ليست من ذلك القبيل قائلا هذا امر ليس من امره وكل امر ليس من امره رد فهذا رد وكل رد باطل فالصلاة مثلا التي ترك
فيها ما كان يفعله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم او فعل فيها ما كان يتركه ليست من امره فتكون باطلة بنفس هذا الدليل
سواء كان ذلك الامر المفعول او المتروك مانعا باصطلاح اهل الاصول او شرطا او
غيرهما فليكن منك هذا على ذكر قال في الفتح وهذا الحديث معدود من اصول الاسلام وقاعدة
من قواعده فان معناه من اخترع من الدين ما لا يشهد له اصل من اصوله فلا يلتفت اليه قال النووي
هذا الحديث مما ينبغي حفظه واستعماله في ابطال المنكرات واشاعة الاستدلال به كذلك وقال
الطوفي هذا الحديث يصلح ان يسمى نصف ادلة الشرع لان الدليل يتركب من مقدمتين والمطلوب
بالدليل اما اثبات الحكم او نفيه وهذا الحديث مقدمة كبرى في اثبات كل حكم شرعي ونفيه لان
منطوقه مقدمة كلية مثل ان يقال في الوضوء بماء نجس هذا ليس من امر الشرع وكل ما كان كذلك فهو مردود فهذا
العمل مردود فالمقدمة الثانية ثابتة بهذا الدليل وانما يقع النزاع في الاولى ومفهومه ان من عمل
عملا عليه امر الشرع فهو صحيح فلو اتفق ان يوجد حديث يكون مقدمة اولى في اثبات كل حكم شرعي
ونفيه لاستقل الحديثان بجميع ادلة الشرع لكن هذا الثاني لا يوجد فاذن حديث الباب نصف ادلة الشرع

انتهى كلام النيل وما ابلغه وادله على المراد **وعن** جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة قال في اشعة اللمعات ان كل ما احدث بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم بدعة فما وافق منها اصول السنة وقواعدها وقيس عليها يقال له البدعة الحسنة وما خالفها يقال له بدعة وضلالة وهذه الكلية المذكورة في هذا الحديث محمولة على ذلك وان من البدع ما هو واجب كتعلم الصرف والنحو وتعليمهما فانه يحصل بذلك معرفة الايات والاحاديث وكحفظ غرائب الكتاب والسنة وغيرهما مما يتوقف عليه حفظ الدين والملة ومنها ما هو مستحسن ومستحب كبناء الرباطات والمدارس ومنها ما هو مكروه كزخرفة المساجد والمصاحف على قول البعض ومنها ما هو مباح كالتوسعة في الاطعمة اللذيذة واللباسات الفاخرة بشرط كونها حلالا لا غير باعث على الطغيان والتكبر والمفاخرة وكذلك المباحات الاخرى التي لم تكن في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كالغربال ونحوها ومنها ما هو حرام كمذاهب اهل البدع والاهواء المخالفة للسنة والجماعة وما فعله الخلفاء الراشدون وان كان بدعة على معنى انه لم يكن في عصر النبوة ولكن ذلك من قسم البدعة الحسنة بل هو في الحقيقة سنة لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين انتهى واقول في هذا الكلام نظر من وجوه الاول ان قوله صلى الله عليه وآله وسلم كل بدعة ضلالة كلية عامة شاملة لكل بدعة اي بدعة كانت حسنة او سيئة ولا يصح حمله على القسمة الا بدليل يساوي هذا النص او يقدم عليه ولا دليل الثاني ان قسمة البدع اليهما قول جمع من الفقهاء وقد خالفهم جمع آخر من اهل الحديث والفقه والسلوك منهم الشيخ احمد السرهندي مجدد الالف الثاني والعلامة الشوكاني وصاحب رد الاشراك والسيد العلامة حسن الحسيني القنوجي البخاري والامام محمد بن اسمعيل الامير اليماني وسائر المحدثين قديما وحديثا واستدلوا بهذا الحديث وعمومه وقالوا المرء في

حديث صحيح ولا ضعيف ما يصلح للتخصيص ولا ملجئ الى صرف ظاهر النص ــــ ۵

وهذا الحق ليس به خفاء فدعني عن بنيات الطريق

الثالث الذي جعلوه اقساما للبدعة منها ما هو ليس ببدعة في الحقيقة فلا معارضة بينه وبين هذا الحديث ومنها ما هو في حكم السنة بعموم الادلة ومنها ما هو على اصل الاباحة والبراءة الاصلية كما صرح بذلك في ايضاح الحق الصريح الرابع ان هذا الحديث من احاديث صحيح مسلم وهو ارجح من احاديث غيره الا البخاري

بيان البدعة

تعلم الصرف والنحو

ما فعله الخلفاء الراشدون

فلا يصح معارضته بروايات اخرى على اي حال الخامس ان حديث الباب قضى بخيرية الامور المحدثات
وليس في الشرح خير ولا حسن ابدا او المحدث يعم البدع الاعتقادية والقولية والفعلية السادس ان الحكم
بالضلالة على كل بدعة ينادي باعلى صوت انه ليس فيها هدى اصلا والضلالة لا يكون فيها الحسن في الجملة
الحديث على اطلاقه لم يوجد رائحة التخصيص ويؤيده ايضا حديث عائشة المتقدم وما ورد في معناه
من الاحاديث الدالة على ذم البدع واهله وكون كل ضلالة في النار وكل ما هو في النار لا يكون من الاسلام
في صدر ولا ورد فتامل في هذا النص الصريح الصحيح وانصف انصاف الفقيه الفحل النبيه ولا تكن من المقترين
ولا من ابناء المبتدعين وانظر هذا البحث في كتاب هداية السائل الى ادلة المسائل ففيه شفاء العليل و
ارواء الغليل ان شاء الله تعالى **وعن** ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ابغض الناس الى الله ثلاثة ملحد في الحرم الالحاد في اللغة الميل ولهذا يقال للحفرة التي تكون في جانب من القبر
لحد بهذا المعنى وفي الشرع ميل من الحق الى الباطل والمراد به في الحرم ارتكاب الامور المنهي عنها في ارضه
المحترمة كالقتل والجدال والصيد او فعل المعاصي مطلقا واليه ذهب ابن عباس وقال كما ان الطاعة
تضعف في الحرم كذلك حكم المعصية ايضا يعني في المضاعفة لان اساءة الادب في مقام القرب اشنع و
اقبح منها في غيره ولهذا كره رضي الله عنه اقامة مكة صونا لحرمتها وتعظيما وتوطن بالطائف لكن الارجح
ان المضاعفة خاصة بالطاعات وان السيئات لا تضاعف فيه لسبق الرحمة على الغضب ولغير ذلك
من الادلة الدالة على ذلك فالاول اولى ومبتغ في الاسلام سنة الجاهلية اي شعارها كالنوحة وضرب
الوجه وخرق الجيب على الميت والطيرة ونحوها من كل ما يصدق عليه انه من سنن الجاهلية كائنا ما كان
او ثبت في الشرع كونه منها ويدخل فيه كل بدعة ومحدثة ليس عليه امر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم
فانها سنة الجاهلية في الاسلام المخالف لها ومطلب دم امرئ مسلم بغير حق ليهريق دمه لان اهراق الدام
مطلقا مذموم وممنوع واذا كان يقصد مجرد الاتيان فهو اشد ذما واقبح كراهة كان المقصود منه نفس
المعصية وذاتها قال بعض العلماء فاذا كان هذا حال طالب المعصية وهو لم يفعل فكيف بمن اتى بها
وفعلها رواه البخاري استدل بهذا الحديث على ان ابتغاء البدع في الاسلام موجب لبغض الله تعالى
لمبتغيه والبدعة هي ما كان من سنة الجاهلية وكان خلاف السنة المطهرة **وعن** ابن مسعود رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما من نبي بعثه الله في امته قبلي وفي رواية في امة

بالتنوين الا كان له من امته حواريون الحواري في اللغة المحب والمخلص والناصر والمعين المبرأ من
الكذب والخلاف والنفاق مشتق من الحور وهو البياض الخالص وبهذا المعنى قيل لاصحاب عيسى بن
مريم عليهما السلام ومخلصيه الحواري وقيل هم الاصل في تسمية الانصار والمخلصين بذلك وكانوا قصارين
والقصار يقال له حواري لانه يبيض الثياب وقيل لانهم صفوا انفسهم من درن الجهل والمعصية بالعلم
والطاعة ثم انها تخلف من بعدهم خلوف جمع خلف بسكون اللام وجمع خلف بفتحها اخلاف والخلف
في الاصل من جاء بعد احد وجلس مجلسه والغالب في الاستعمال اطلاق الخلف بسكون اللام في الشر
والفساد وبفتحها في الخير والصلاح كما يقال فلان خلف صدق لابيه وفلان خلف سوء له والمعنى ان
لكل نبي اصحابا مخلصين انصارا محبين ثم ياتي من بعدهم من صفتهم كما قال يقولون ما لا يفعلون اي فعلهم
خلاف قولهم وهذا نوع من النفاق ويفعلون ما لا يؤمرون وهذا نوع من الفسق قال بعض العلماء هؤلاء
هم علماء السوء وامراؤه اعاذنا الله من ذلك انتهى ومن كان هذا وصفه فهو خلف سوء لسلف صالح فمن
جاهدهم بيده فهو مؤمن والجهاد باليد هو تغيير المنكر وكسر المظالم وهضم الفساد الواقع من البدع والمحدثات
ومن جاهدهم بلسانه اي يمنعهم ويسبهم ويقبحهم وينصحهم بفمه فله نصيب من الايمان كامل ومن جاهدهم
بقلبه فهو مؤمن اي ينكره بجنانه ويحزن ويتألم ويتغير فؤاده بمشاهدته فله ايضا نصيب من الايمان وان
كان نازلا بالنسبة الى الثاني والاول ولهذا قيل ان الاول فعل الولاة والامراء والرؤساء والملوك
والسلاطين والثاني صنيع العلماء والعرفاء والصلحاء والشيوخ واحبار الاسلام ورهبانه الرادين على اهل
البدع بتاليف الكتب وتقرير الادلة في الصحف والثالث عمل ضعفاء المسلمين الذين لا يقدرون على شيء من اليد
واللسان فهذه ثلث درجات للايمان قوة وضعفا وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل وفي حديث
آخر وذلك اضعف الايمان رواه مسلم وفي هذا النفي من الوعيد ما تقشعر له القلوب وترجف له الافئدة
والحديث دليل على ذم الخلف المبتدعين المحدثين وافعالهم واقوالهم ومدح السابقين السالفين المتبعين
الصالحين وفيه اشارة الى حدوث المحدثات وشر الامور والبدع المنكرات بعد القرون الثلثة المشهود لها
بالخير ومن جملة هذه البدع تقليد الرجال وترك النصوص والتمسك بالفقه المصطلح عليه اليوم ورفض
الاتباع للكتاب والاعتصام بالسنة وهذا مشاهد في هذه الامة منذ زمن طويل عريض وقد حدثت
بعض هذه البدع في زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم بالاحسان فما ظنك بازمان بعده وبالله التوفيق

تقليد الرجال

وهي المستحبات **وعن** العرباض بن سارية قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم ثم اقبل علينا بوجهه فوعظنا موعظة بليغة وصل مدلولها الى المقصود والبليغ ما يصل عبارته الى الضمير ذرفت منها العيون اي دمعت والذرف جرى الدمع من العين ووجلت منها القلوب اي خافت والوجل الخوف والمراد تاثيرها في النفوس فقال رجل يا رسول الله كأن هذه موعظة مودع بالاضافة فان المودع بكسر الدال عند الوداع لا يترك شيئا مما يهم المودع بفتح الدال اي كأنك تودعنا بها لما رأى من مبالغته صلى الله عليه وآله وسلم في الموعظة فأوصنا اي اذا كان الامر كذلك فمرنا بما فيه كمال صلاحنا وعام فلاحنا فقال اوصيكم بتقوى الله هذا من جوامع الكلم لان التقوى امتثال المامورات واجتناب المنهيات والسمع والطاعة اي لولي احكام الامراء واطاعتهم فيما يوافق الشرع لانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ولكن لا يجوز محاربته وان كان عبدا حبشيا قيل هذا مبالغة في اطاعة الامراء وولاة الامور لان من شرائط الامارة الحرية وهذا كما في حديث اخر من بنى مسجدا لله بنى الله له بيتا في الجنة وان كان كمفحص قطاة او كما قال او المراد ان يكون العبد نائب السلطان فيجب طاعته بامره ويحتمل ان يكون المعنى اذا تسلط عبد حبشي حقير ذليل على مملكة لا يجوز المحاربة معه بل يجب سمعه وطاعته لانه لا يجوز تامير العبيد ابتداء من اهل الحل والعقد بل لا بد من ان يختاروا لها قرشيا متصفا باوصاف الامامة وفي هذا الباب كتاب اكليل الكرامة قال علي القاري في المرقاة معناه ان كان المطاع يعني من ولاه الامام عليكم عبدا حبشيا فاطيعوه ولا تنظروا الى نسبه بل اتبعوه على حسبه قيل هذا على سبيل المثل اذ لا تصح خلافته لقوله صلى الله عليه وآله وسلم الائمة من قريش قلت لكن تصح امارته مطلقا وكذا خلافته تسلطا كما هو في زماننا في جميع البلاد انتهى واقول ولي كثير من العبيد وارقاء الملوك على كثير من الممالك الاسلامية قديما وحديثا كما يشهد لذلك كتب التواريخ واطاعهم العامة تبعا لهذا الحديث ويقع مثله في اكثر الرياسات والممالك من جهة ولاة الامور فانه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا في الناس يذهب كل واحد منهم الى مذهب ويكرع كل واحد من مشرب ويقع تناقض الآراء وتضاد الاهواء في ولاة الامور واهل العلم المشهود وهذا علم من اعلام النبوة فانه وقع كما اخبر ووجد مصداقه من بعد القرون المشهود لها بالخير كما دلت عليه السنن وفي اطاعة الامراء وسمعهم امن من الفتنة التي تنشأ من اختلاف الناس ثم اشار الى حفظ التقوى في الدين وقال فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين الرشد

والرشاد خلاف الغي والمراد بهؤلاء الخلفاء الاربعة ومن هو على سيرتهم وعامل بالسنة لامن يذهب
مع هوى نفسه ويحدث البدع وسنة الخلفاء هي في الحقيقة سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم التي لم تكن
اشتهرت في زمنه صلى الله عليه وآله وسلم ثم راجت بعد زمان في عصر هؤلاء واضيفت اليهم فلما كانت
هذه الاضافة مظنة ان يزعم احد انها بدعة ويردها او ينكرها اوصى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
باتباعها قال في اشعة اللمعات وعلى هذا فكل ما حكم به الخلفاء الراشدون وان كان اجتهادا منهم او قياسا
هو موافق السنة ولا يجوز اطلاق البدعة عليه كما تقول الفرقة الزائغة انتهى وفي هذا نظر لان الخلفاء
نفسهم اطلقوا على اجتهادهم وقياسهم لفظ البدعة هذا عمر الفاروق رضي الله عنه اطلق على صلوة
التراويح في ليالي رمضان انها نعمت البدعة فكل اجتهاد وقياس منهم يخالف السنة الصحيحة لا ينبغي
ان يتمسك به قال في سبل السلام ليس المراد بسنة الخلفاء الراشدين الا طريقتهم الموافقة بطريقته
صلى الله عليه وآله وسلم من جهاد الاعداء وتقوية شعائر الدين ونحوها فان الحديث عام لكل خليفة
راشد ولا يخص الشيخين ومعلوم من قواعد الشريعة انه ليس لخليفة راشد ان يشرع طريقة غير ما كان عليه
النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ان هذا عمر نفسه الخليفة الراشد سمى ما رآه من تجميع صلوته ليالي رمضان
بدعة ولم يقل انها سنة فتأمل على ان الصحابة خالفوا الشيخين في مواضع ومسائل فدل انهم لم يحملوا
الحديث على ان ما قالوه او فعلوه حجة وقد حقق البرماوي الكلام في شرح الفيته في اصول الفقه وقال
انما الحديث يدل على انهم اذا اتفقوا على قول كان حجة لا اذا انفرد واحد منهم ومنها وفي حديث
اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر اخرجه الترمذي وحسنه واحمد وابن ماجة وابن حبان
وله طرق فيها مقال الا انه يقوي بعضها بعضا قال والتحقيق ان الاقتداء ليس هو التقليد بل هو غيره كما
حققناه في شرح نظم الكافل في بحث الاجماع انتهى كلام السبل تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ جمع ناجذة
بالذال المعجمة قيل هو الضرس الاخير وقيل هو مرادف السن وقيل بمعنى مطلق الانياب وعلى كل حال
هو كناية عن شدة ملازمة السنة والتمسك بها واياكم ومحدثات الامور التي لم تكن في عصر النبوة و
لا في زمن الخلفاء الراشدين فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة هاتان الكليتان على اطلاقهما
وعمومهما تعمان كل فرد من المحدثات وكل حقير وكبير من البدعات لا دليل على تخصيص شيء منها وفيه رد
على القائل بتقسيم البدعة الى اقسام وهو نص في محل النزاع عند من يدرك مدارك الشرع ويعلم بكيفية

الاستدلال واما من نشأ على التقليد فليس له حلاوة الايمان وذوق الاتباع المامور به فلا يكفيه الف دليل رواه احمد وابو داود والترمذي وابن ماجة الا انما لم يذكر الصلوة اي لم يورد اول الحديث وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال خط لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خطا ثم قال هذا سبيل الله اي هذا الخط المستقيم الذي خططته هو دين الله القويم الذي لا اعوجاج فيه ثم خط خطوطا عن يمينه وعن شماله وقال هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو اليه وهذه صورته



وقرأ وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه الآية وهي قوله ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله والمراد بالسبل الاديان المختلفة والطرق الزائغة ومحدثات الامور وبدعات القبور ونحوها مما لم يجئ به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم ينزل الله به من سلطان والحديث تفسير لقوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين فتقرر بهذا ان سبيل الله والصراط المستقيم هو اتباع ظواهر القران والحديث الصحيح وان ما خالفهما كائنا ما كان فهو من سبل الشيطان رواه احمد والنسائي والدارمي قال في اشعة اللمعات اعلم ان في هذا الحديث وما ورد في معناه في كتب الاحاديث لم يأت عدد هذه الخطوط الا في تفسير المدارك فانه روى في تفسير هذه الآية حديثا معناه انه صلى الله عليه وآله وسلم خط خطا مستويا وقال هذا سبيل الرشد وسبيل الله اتبعوه ثم خط في كل جانب منه ستة خطوط مائلة وقال هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو اليه فاجتنبوه وقرء الآية قال ثم يصير كل خط من هذه الخطوط الاثنى عشر ستة خطوط فتكون السبل اثنتين وسبعين سبيلا قال صاحب الاشعة وقع افتراق هذه الامة على هذا العدد في الحديث الصحيح لكن لا بهذا الطريق الذي ذكره صاحب المدارك بل بما قال في المواقف كبار الفرق الاسلامية ثمانية فرق المعتزلة والشيعة والخوارج والمرجئة والجبرية والمشبهة والناجية والنجارية ثم قسم المعتزلة الى عشرين فرقة والشيعة اثنتين وعشرين طائفة والخوارج عشرين فرقة والمرجئة خمس فرق والنجارية ثلث فرق ولم يفرق الجبرية والمشبهة والناجية وقال الفرقة الناجية هي اهل السنة والجماعة ومجموع ذلك ثلث وسبعون فرقة انتهى قال الشيخ عبد الحق الدهلوي رحمه الله تعالى في ترجمة المشكوة ان قيل كيف علم ان الفرقة الناجية هم اهل السنة والجماعة وهذا السبيل هو الصراط المستقيم وسبيل الله وسائر السبل غيره سبل النار مع ان كل فرقة تدعي انها على الطريق السوي وان مذهبها هو الحق فالجواب ان هذا

فيمن نشأ على التقليد

فرق الامة الاسلامية ثلث وسبعون فرقة

شيء لا يتم بمجرد الدعوى بل لابد عليه من البرهان وبرهان ذلك ان دين الاسلام جاء نقلاً وليس بمجرد
العقل وآرائه وقد ثبت بالاخبار المتواترة وتتبع الاحاديث وتفحص الآثار ان السلف الصالح من هذه
الامة والتابعين لهم باحسان ومن بعدهم كانوا على هذا الاعتقاد وعلى هذه الطريقة
ولم تحدث هذه البدع والاهواء في المذاهب والاقوال الا بعد الصدر الاول ولم يكن احد من الصحابة
والسلف المتقدمين عليها بل كانوا متبرئين منها وقطعوا رابطة المحبة والصحبة التي كانت معهم
وردوا عليهم وقد درج على هذا الامر المحدثون اصحاب الكتب الستة وغيرها من الكتب المعتمدة عليها
التي وقع مبنى الاحكام ومدارها عليها وهكذا ائمة الفقهاء ارباب المذاهب الاربعة وغيرهم ممن
كان في طبقتهم كلهم كانوا على هذا المذهب والاشاعرة والماتريدية الذين هم ائمة الاصول ايدوا
مذهب السلف واثبتوه بالدلائل العقلية واكدوه بسنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم واجماع
السلف فسموا بهذا الوجه اهل السنة والجماعة وان كانت هذه التسمية حادثة لكن مذهبهم واعتقادهم
قديم وطريقة هؤلاء اتباع الاحاديث النبوية والاقتداء بآثار السلف وحمل النصوص على الظاهر الا عند
الضرورة وعدم الاعتماد على العقول والآراء والاهواء بخلاف المعتزلة والشيعة ومن هو على
طريقتهم في الاعتقاد استعان هؤلاء تشبثوا بالفلسفة واسترسلوا بآرائهم واوهامهم وكذلك
مشائخ الصوفية من المتقدمين ومحققيهم من المتأخرين الذين هم اساتذة الطريقة وزهاد الناس وعبادهم
وارتاضوا وتورعوا واتقوا وتوجهوا الى جناب الحق وتبرؤا من حول انفسهم وقوتها كلهم مضوا على هذا
المذهب كما علم من كتبهم المعتمدة عليها كما ذكر في كتاب التعرف الذي هو من الكتب المعتمدة لهذا القوم وقال
في حقه شيخ الشيوخ شهاب الدين السهروردي لولا التعرف ما عرفنا التصوف عقائد اهل السنة والجماعة
بلا زيادة ولا نقصان ومصداق ما قلنا هاهنا انه لو جمع كتب الحديث والتفسير والكلام والفقه والتصوف
والسير والتواريخ المعتبرة بها المشهورة في مشارق الارض ومغاربها وفحص فيها ورأى المخالفون ايضاً
بكتبهم ظهر الحال ووضح حقيقة المقال وبالجملة فالسواد الاعظم في دين الاسلام هو مذهب اهل السنة
والجماعة عرف ذلك من اتصف بالانصاف وتجنب عن التعصب والاعتساف والله يقول الحق وهو
يهدي السبيل انتهى مترجماً واقول هذا البيان من هذا الشيخ الرفيع الشان ما احسنه ومن اراد ان يطلع
على تفصيل هذا الاجمال ويعرف الفرق من ضعيف الاقوال فليرجع اولاً الى كتاب خبيئة الاكوان ثانياً

الى حجج الكرامة فان فى الاول ذكر الفرق الاسلامية كلها المفترقة على الاديان المختلفة المخالفة للسنة
الصحيحة وفى الثاني تعيين الفرقة الناجية بما يسقط معه كل شبهة وشك ويزول كل قيل وقال وفصل ومحصل
الكلام هنا ان كل سبيل يخالف سبيل الله وسبيل رسوله اللذين هما عبارتان عن اتباع الكتاب والسنة
واقتداء الحديث والقران فانه سبيل النار وعليه شيطان ظاهرا وخفي يدعو اليها ومعيار ذلك
عرض المجتهدات والقياسات من كل مذهب مسمى باي اسم ما اشتهر او لم يشتهر على هذين الاصلين اللذين لا ثالث لهما فضلا عن
الرابع فما وافق منها صريح الكتاب والسنة وظواهر القران والحديث فهو الحقيق بالاخذ والاتباع والاهتداء والاقتداء وما
خالفهما فهو رد على صاحبه مضروب به في وجهه كائنا من كان في اي محل من الارض قام وانما حصرنا الاصول في كتاب الله تعالى
وسنة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لان الامة مامورة بهما والاحتجاج بالاجماع فيه انظار واقوال لاهل العلم والصحيح عدم وجوده
مع الامكان كما حققه في ارشاد الفحول وحصول المامول وغيرهما ولهذا انكره امام اهل السنة والجماعة
احمد بن حنبل رضي الله عنه فما ظنك بالقياس الذي قاسه واحد من اهل العلم من احاد الامة الذي هو
ايضا متعبد بهما كسائر الامة فمن قدم اجتهادا فقهيا او قياسا فرعيا او رأيا فلسفيا او هوى بدعيا او اعتقادا
شركيا على ادنى سنة جاءت من صاحب السنة وشارعها عند اهل السنة فليس هو من الفرقة الناجية
ومأواه سبيل الله في ورد ولا صدر لان من خالف كتاب الله او سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم
قدر راس شعرة فقد ضل ضلالا بعيدا وخرج من دائرة الاسلام خروجا شديدا وكيف يجوز ان يطلق
عليه اسم اهل السنة والجماعة وهو تارك السنة وتارك الجماعة سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم
وجماعة الصحابة والتابعين ومن بعدهم وانما مصداق هذا الاسم من هو على سيرة السلف من اتباع القران
والحديث يحب لله ويبغض في الله ولا يخاف في ذات الاله لومة لائم ولا يخوض فيما لا يعنيه ولا يقلد احدا
في خلاف الشارع عليه السلام وليس في مدينة قلبه رأية الا رأية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ولا لواء الا لواء كتاب الله فما احقه بهذا الاسم الشريف واللقب المنيف وقد نفى النبي صلى الله عليه وآله وسلم
الايمان عمن لا يكون هواه تبعا لما جاء به والذي جاء هو به هو القران ومثله معه بل اكثر منه وما ينطق
عن الهوى ان هو الا وحي يوحى روى محي السنة في شرح السنة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به اي من الدين الصادق والشريعة الحقة لا من
الاكراه وخوف السيف كالمنافقين والهوى هو ميل النفس من الحق الى الباطل قال في اشعة اللمعات

ان كان المراد بالمتابعة الاتباع في الاعتقاد والعمل والعبادات والعادات على وجه الكمال والتسليم
والرضاء باحكامه صلى الله عليه وآله وسلم عند معارضة داعية الحق وباعثة الهوى فالمراد نفي الايمان
الكامل وان كان المراد بها التبعية في اصول الدين الاسلام وحقيته فالمراد نفي اصل الايمان وقال بعض
ولم يقل منتفيا ولا منعدما لان [illegible] والانعدام مطلقا غير ممكن وايضا ليس بكمال ولا موجب اجر
وثواب بل الكمال ان يكون الهوى [illegible] تابعا للحق منقادا لامره قال النووي في اربعينه هذا
حديث صحيح رويناه في كتاب الحجة باسناد صحيح **وعن** بلال بن الحارث المزني بضم الميم وفتح الزاي وكسر
النون رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من احيى سنة من سنتي قد اميتت بعدي اي
تركت وهجرت وضيعت والمراد باحيائها اظهارها واشاعتها بالقول والعمل كما في المرقاة وفيه ان سنته
صلى الله عليه وآله وسلم تموت بعده وقد وقع كذلك فهذا الحديث علم من اعلام النبوة فان له من الاجر
مثل اجر من عمل بها من غير ان ينقص من اجورهم شيئا يعني يوجر العاملون بها اجرا كاملا تاما ويوجر محييها
ايضا اجرا سابغا كاملا لا يتطرق الى [illegible] واجره نقصان وذلك من آثار رحمة الله على عباده المتبعين
وقد سبقت رحمته على غضبه للمسلمين الموحدين وهذه بشارة لو انفق عليها الانفس والاموال لكانت
حقيقا بذلك اللهم وفقنا لما [illegible] ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله قال في المرقاة قيد
به لاخراج البدعة الحسنة [illegible] سعة الاعمال لان فيها مصلحة الدين وتقويته وترويجه انتهى واقول
هذا غلط فاحش [illegible] القائل [illegible] الله ورسوله لا يرضيان ببدعة اي بدعة كانت ولو اراد النبي صلى الله
عليه وآله وسلم اخراج الحسنة منها [illegible] قال فيما [illegible] الاحاديث كل بدعة ضلالة وكل محدثة بدعة
وكل ضلالة في النار [illegible] ورد [illegible] اللفظ في حديث آخر بل هذا اللفظ ليس بقيد في الاصل هو اخبار
عن الانكار على البدع وانها مما لا يرضاه الله ورسوله ويؤيده قوله تعالى ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها
عليهم واما ما ظن مصلحة الدين وتقويته فيها فمن [illegible] قوله سبحانه ان بعض الظن اثم ولا ادري ما معنى
قوله سبحانه ان بعض الظن اثم ولا ادري ما [illegible] قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي
ورضيت لكم الاسلام دينا [illegible] كانت تلك المصلحة في ترويج البدعات يا لله العجب من امثال هذه القالة
الم يعلموا ان في اشاعة البدع اماتة السنن [illegible] احياء الدين وعلومه والذي نفسي بيده ان دين الله
الاسلام كامل تام غير ناقص لا يحتاج الى شيء [illegible] وتمامه ونصوصه مع ادلة السنة المطهرة كافية وافية

شافية لجميع الحوادث والقضايا الى يوم القيامة يعرف ذلك من هو تال لها مدرس فيها يفهم صحيح عالم
بما يقلب لم له يد طولى في مذاكرتها غير ان اهل الرأي الذين لا يرفعون اليها رؤسهم ولا يبالون بالمواعيد
التي جاءت بها السنة على ترك الاعتصام بذيلها لا يكادون يفقهون من بيان وبأي حديث بعده يؤمنون
فهم ليسوا من اهل العلم بحث المحققين وان عدوا من اعلام الدنيا وفحول الفقه حتى يعتد بهم في هذا الخلاف
كان عليه من الاثم مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من اوزارهم شيئا بل هو وهم متساوون في وزر
الابتداع وعقاب الضلال والاضلال رواه الترمذي ورواه ابن ماجة عن كثير بن عبد الله بن عمرو
عن ابيه عن جده وفي معناه حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل اجور
من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا رواه مسلم والمعنى
من دعا بالفعل او بالقول والله اعلم وعن عمرو بن عوف الانصاري رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الدين ليأرز الى الحجاز اي ينضم وفي حديث ابي هريرة ان الايمان ليأرز الى المدينة
كما تأرز الحية الى جحرها يقدم الجيم المضمومة على الحاء المهملة والحية انضماما وفرارا وانضماما بالنسبة الى الدنيا
الاخرى فلذا اشبه الايمان بها في الجمع والضم والحجاز اسم مكة والمدينة وفيه بيان فضيلة الحرمين الشريفين
زادهما الله تعالى شرفا وليعقلن الدين من الحجاز معقل الاروية من رأس الجبل اي ليأوي الدين الى ارض الحجاز
ويتخذ منها ملجأ ومسكنا يرجع اليها عند تغلب الفتن ويستولي اهل الكفر والفساد في اخر الزمان عند ترقي
الدجال كما تأوي الشاة الجبلية وهي الاروية وخصها بعضهم بالانثى من اعز الجبل الى المعقل ...
العقل ان الدين بدأ غريبا ... قال النووي ... الاسلام ...
حكى ذلك في الرواية وسيعود كما بدأ اي ... كان اهل الدين في ... ابتداء الاسلام غرباء ...
وكانوا ... فكذا يكون في اخر الزمان ... اعلام الهدى ...
به ويوجد منهم افراد من زمن كثير فطوبى للغرباء وهم الذين يصلحون ما افسد الناس من بعدي من سنتي
رواه الترمذي وروى مسلم عن ابي هريرة بدأ غريبا ... الاسلام غريبا وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء اسمى
فالمراد بالدين في حديث الباب الاسلام كما قال تعالى ان الدين عند الله الاسلام ... الغرباء
بيان فضيلتهم والنص ... السنن التي ... الناس ... العمل بها وعدم اشاعتها ... البدع
في مقابلتها قال السيوطي ان الاسلام ... انه ... من اتباع الرسل

صلى الله عليه وآله وسلم فتردهم القبائل عن البلاد فاصبحوا غرباء ثم يعودوا آخر الى ما كان عليه لا يكاد يوجد
من العاملين به الا الافراد انتهى قلت وهكذا حال اهل السنة في هذا العصر فانهم اصبحوا غرباء بين كل
مشرك ومبتدع بكل بحر ومدر في كل قطر الا ما شاء الله وينالون منهم كل نيل بتأليف الكتب الرادة عليهم
وتقبيحهم باللسان والقدح فيهم على اصلاح فاسد السنن واماتة البدع ودفع الفتن وعن عبد الله
بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليأتين على امتي كما اتى على بني اسرائيل حذو النعل
بالنعل استعارة في التساوي كمطابقة النعل بالنعل واصل هذا التركيب انهم اذا يخصفون النعلين
يخرصون طاقاتهما بعضها على بعض لتتساوى ويقولون حذوت النعل بالنعل والحذو بمعنى الخرص والقطع
النعل ويقال ايضا طابق النعل بالنعل اي صارت مثل اخرى في الموافقة والمعنى ان هذه الامة توافق
الامة المذكورة في كل شيء حقير فضلا عن جليل وتتساوى بهم كتساوي احدى النعلين بالاخرى حتى
ان كان منهم من اتى امه علانية لكان في امتي من يصنع ذلك قيل المراد بذلك زوج الاب لان هذا
الفعل مع الام العينية يمنعه الطبع ويمكن هذا في زوج الوالد التي ليست بام لفقد المانع
المانع الطبعي من ذلك والله اعلم بما هنالك وهذا علم من اعلام النبوة وجد مصداقه في بعض هذه الامة
في هذا الزمان وقبله ونعوذ بالله منه وان بني اسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وتفترق امتي على ثلث
وسبعين ملة اي في اصول العقائد او مع الفروع كلهم في النار اي مستحقون لها لسوء العقيدة واما من جهة
العمل فيمكن ان تدخل الفرقة الناجية ايضا فيها واما القول بان ذنوب الفرقة الناجية مغفورة كلها فقول
لا دليل عليه الا ملة واحدة قالوا من هي يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابي رواه الترمذي وفي رواية
احمد وابي داود عن معاوية ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة اي لاجتماعها على كلمة الحق
وعلى ما اجمع عليه السلف من سواء السبيل والصراط المستقيم واخرج ابو داود والنسائي والترمذي وابن
ماجة والحاكم وصححه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افترقت اليهود على احدى
وسبعين فرقة وتفرقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة وتفترق امتي على ثلث وسبعين فرقة وعن معاوية
مرفوعا نحوه عند احمد وابي داود وللحاكم وزاد كلها في النار الا واحدة وهي الجماعة واخرج الحاكم ايضا من
ابن عمرو نحوه وزاد كلها في النار الا ملة واحدة فقيل له ما الواحدة قال ما انا عليه اليوم واصحابي واخرج
ابن ماجة عن عوف بن مالك نحوه مرفوعا وفيه فواحدة في الجنة وثنتان وسبعون في النار قيل يا رسول الله

حذو النعل بالنعل

افتراق الامة

فمن هم قال الجماعة واخرجه احمد من حديث انس وفيه قيل يا رسول الله من تلك الفرقة قال
الجماعة وللحديث الفاظ وطرق بعضها يقوي بعضا وهذه الاحاديث افادت ان الجماعة عبارة عن جماعة الصحابة
رضي الله عنهم و الفرقة الناجية هي التي على سيرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وطريقة اصحابه ودل قيد اليوم ان المعتبر
من شرائع الدين ما كان في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لان بعده عليه السلام اختلف الصحابة
ايضا في مواضع ومسائل فالتي تستحق للاخذ و التمسك بها هي السنة الصريحة الصحيحة الصرفة المحضة التي
لا يشوبها اجتهاد ولا رأي ولا قياس ولا شئ ولا مصداق لذلك الا طريقة الائمة المحدثين
السابقين اصحاب الامهات الست ومن حذا حذوهم في التقوى واصلاح الدين واما
من سلك السبل ودخل في فج عميق وابتدع بدعا لا يرضاها الله ولا رسوله وقلد الكبار من الائمة و
تمسك باقوال الاحبار والرهبان وخاض في التفريع الحادث وبنى عليه مذهبه واتخذه قدوة وترك السنن
الثابتة في دواوين الاسلام او اولها وحرفها وانزلها على قواعد المذهب صونا لمذهبه وحماية لاهله وانتصارا
لمن قلده وقدم القياس والاجتهاد على نصوص الكتاب والسنة وتشبث باذيال اهل العلم من الصحابة ومن
بعدهم الى هذا اليوم تقدما لهم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في فقه الاحكام وفهم معاني الكتاب
والسنة فقد حرم حلاوة الايمان وخرج من احاطة الفرقة الناجية بلا شك وارتياب وقد اخبر الصادق
المصدوق صلى الله عليه وآله وسلم عن حال هذا القوم في هذا الحديث بقوله الشريف وانه سيخرج في امتي
اقوام تتجارى بهم تلك الاهواء اي تدخل وتسري والمراد بالاهواء البدع ومحدثات الامور ودخول الآراء
في الدين وايثار تقليد الرجال بلا برهان ولا سلطان قال بعض العلماء واحد الاهواء هوى بمعنى ارادة النفس
وشهوتها الداعية الى تلك المذاهب والمشارب كما يتجارى الكلب بصاحبه الكلب بفتح اللام داء يعرض
للآدمي من عض الكلب فيصير مجنونا ويعتوي عليه ويسري فيه فلا يستطيع ان ينظر الى الماء وان نظر
يصيح وربما يموت من العطش ولا يتمكن من شرب الماء وهو شبيه بالماليخوليا لا يبقى منه عرق ولا مفصل
الا دخله قال بعض اهل العلم تشبيه اهل الهوى بصاحب هذه العلة لاستيلائها عليه وتولد الاعراض
الردية منها وتعدي ضررها الى غيرهم كما تتعدى علة الدء عقيبه في اهل الاهواء وكان صاحب الكلب
يفر من الماء ولا يتمكن من شربه ويموت عطشانا فكذلك اهل الاهواء يفرون من علم الدين الذي هو اتباع
الكتاب والسنة ولا يتمكنون من الاستفادة منها ويموتون محرومين عنه في بادية الجهل وهاوية البلاء

نسأل الله العافية هكذا في اشعة اللمعات واذا عرفت هذا عرفت ان كل مخالف للسنة الصحيحة سواء
كان او مجتهدا [illegible] الكلية [illegible] اختلافها وامن لم تبلغه السنة ولم يعلم بها ونبه عليه [illegible]
[illegible] الابتداع فارجو ان لا يكون من هذا القبيل ولكن عليه ان يسعى في درك الاحكام على الوجه الثابت
من القرآن والحديث [illegible] العلم من الثقات العارفين بها ويسأل عن نصوصها وادلتها حتى لا يتوجه
اليه اعتراض [illegible] الحديث والقرآن [illegible]
فيه على [illegible] كتب التخريج والجرح [illegible] والكلام [illegible] وجعل [illegible]
وفيها من الاقوال المختلفة [illegible] المتناقضة ما لا يأتي عليه الحصر ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه
اختلافا كثيرا [illegible] مذهبهم [illegible] اهل كل مذهب يرد على مذهب
آخر ويضلله [illegible]
ليست [illegible] على [illegible] الشافعي [illegible] الحنفي [illegible]
تشفع [illegible]
يصلي غير الحنفي في [illegible] وكل ذلك [illegible] اهل السنة [illegible] اصحاب السنة
والجماعة المسماة بالفرقة الناجية [illegible] من المحدثين [illegible]
ما شاء الله تعالى [illegible] النظر الى قوة الدليل [illegible]
ولا يزالون مختلفين [illegible]
امتي او قال امة محمد على ضلالة [illegible] على الجماعة ومن شذ [illegible]
هذا الخبر [illegible]
وحين مصداق هذا الحديث [illegible]
ولله الحمد ولولا هذه الجماعة [illegible]
[illegible] صلى الله [illegible]
غير [illegible]
صلى الله عليه وآله وسلم [illegible]
[illegible]

السنة وطريقتي المرضية ومن احيى سنتي العبادتية والعادية فقد احبني لان حب طريقة احد وسيرته انما ينشأ من محبته وهو الباعث عليها او على التمسك بها ومن احبني كان معي في الجنة كما في حديث أخر المرء مع من احب وانك مع من احببت قال في اشعة اللمعات في الحديث اشارة الى ان حب سنته صلى الله عليه وآله وسلم يورث محبته عليه السلام وموافقته فكيف اذا عمل بها ايضا رزقنا الله انتهى رواه الترمذي قلت وفي الحديث ايضا دلالة على ان علامة حبه صلى الله عليه وآله وسلم اتباع سنته ومن ابتدع شيئا خلاف السنة وادعى انه محب للرسول صلى الله عليه وآله وسلم فهو كاذب لان فعله يكذب قوله وانك ترى اكثر الناس حالهم كذلك في دعوى الوداد هؤلاء اهل البدع يحتفلون في شهر ربيع الاول لمولده صلى الله عليه وآله وسلم وهؤلاء المقلدة يدعون محبته صلى الله عليه وآله وسلم وهم واقعون في شرك الابتداع والآراء كم من بدع احدثوها ويحدثونها في كل زمن وكم من داعية اليها في كل قطر وبلد فبالله عليك هل المحبة تكون كذلك ام المودة تدعو الى ما هنالك ام المحبة ان لا يخالف المحب محبوبه في نقير وقطمير ولا يسلك بضده مسلك تاويل وتحريف وتغيير والله رب الكعبة لا يقول بهذا جاهل فضلا عن عاقل فاين انت يا هذا من الشعور وما هذا الصنيع منك الا عين القصور فتب الى الله تعالى من البدعات والتقليدات ومحدثات الامور وخذ بنفسك الامارة بالسوء على اتباع الكتاب العزيز والسنة المطهرة الواضحة الضياء والنور وبالله التوفيق وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من تمسك بسنتي عند فساد امتي وخروجها عن دائرة السنة والتقصير في العمل بها فله اجر مائة شهيد كناية عن غاية الجهد والمشقة في هذا وحصول كمال الفضيلة والثواب عليه رواه البيهقي في كتاب الزهد له من حديث ابن عباس وبمعناه في المشكوة وفي هذا الحديث بشارة عظيمة للعامل بالحديث لان التمسك عبارة عن الاعتمال والمراد بالفساد غلبة البدع والجهالات وابتلاء الناس بها واذا كان اجر شهيد واحد يزيد على اجر غيره فكيف بمن يعطى اجر مائة شهيد وإطلاق الشهيد يشير الى ان المراد به الشهيد في سبيل الله اي الشهادة الكبرى دون الصغرى لان في العمل بالسنة من الآفات والامتحانات ما لا يساويه الا مشقة الجهاد في سبيل الله تعالى والله اعلم وعن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين اتاه عمر رضي الله عنه فقال انا نسمع احاديث من يهود تعجبنا افترى ان نكتب بعضها فقال اي زجرا وانكارا وتوبيخا وتقريعا امتهوكون انتم اي متحيرون في كتابكم وفي دينكم حتى تأخذوا العلم

من غير كتابكم وتستفادوا منهم كما هوكت اليهود والنصارى ووقعوا في تيه الحيرة ووادي الاشتباه
حيث نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم واتبعوا اهواء احبارهم ورهبانهم وقدموها على التوراة والانجيل
لقد جئتكم بها اي بالملة الحنيفية بقرينة الكلام بيضاء نقية اي واضحة ظاهرة صافية خالصة خالية
عن الشك والشبه والقصور والفتور فيها مبرأة من الاشتباه والالتباس ولو كان موسى حيا ما وسعه
الا اتباعي فكيف بقومه وعامة الناس من غيرهم لان الشرائع كلها قد نسخت بشريعتي هذه فكيف يجوز لكم
ان تطلبوا فائدة او عائدة من قومه عليه السلام مع وجودي ووجود ملتي التي هي اتباع القرآن والحديث
رواه احمد والبيهقي في شعب الايمان وهذا الحديث نص قاطع وبرهان ساطع على رد التقليد لانه اذا لم
يسع لموسى النبي صلى الله عليه وسلم الا اتباعه صلى الله عليه وآله وسلم فمن ذا الذي يجب تقليده
واتباعه في الدين وفي لفظة البيضاء النقية اشارة الى ان احكامها لا تحتاج الى مزيد ايضاح بالحاق
الاقيسة والآراء وضم التفاريع المبنية على الاهواء لانها اذا تكون محتاجة الى ذلك فلا يصح القصر عليها
وانما يستقيم اتباعها اذا ثبت كونها كاملة تامة واضحة غير خفية وهي كذلك ولله الحمد ويؤيده قوله تعالى
اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا فهذه الملة الحنيفية السمحة السهلة
البيضاء النقية ادلتها وافية كافية شافية لفصل جميع الخصومات وقطع المنازعات وقضايا الحوادث
الآيات بعمومها وخصوصها لا ملجئ لعارفها الى ادراك ما قرره اهل الرأي وحرره اصحاب البدع والاهواء
ولولا ذلك لما قال تعالى واذا تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ثم قيده بقوله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم
الآخر فافاد ان الرد عند التنازع الى غيرهما مناف للايمان ولهذا قال ذلك اي الرد خير واحسن تأويلا وانك
يا مسكين اذا تأملت في صنائع اهل الرأي والهوى ادركت ان كل آفة وقعت في الاسلام وكل غربة جاءت فيه
انما نشأت من عدم الرد الى الله ورسوله والرد الى الاحبار والرهبان وتقديم اقوالهم على الآيات البينات
والاحاديث الصحيحات بنوع من التحريف والتأويل والانتحال اللهم وفقنا لصالح الاعمال وجنبنا عما يهلكنا في الحال
او في المآل وفي حديث جابر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بنسخة
من التوراة فقال يا رسول الله هذه نسخة من التوراة فسكت فجعل يقرأ ووجه رسول الله صلى الله عليه و
آله وسلم يتغير فقال ابوبكر ثكلتك الثواكل ما ترى ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فنظر عمر الى
وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال اعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله رضينا بالله ربا

رد التقليد

وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والذي نفس محمد بيده لو بدا لكم موسى فاتبعتموه وتركتموني لضللتم عن سواء السبيل ولو كان حيا وادرك نبوتي لاتبعني رواه الدارمي وهذا الوجه من الاول وفيه القصد بالضلال على من تبع غير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولو كان في اعلى مرتبة من النبوة فكيف باتباع من ليس بنبي ولا برسول بل من آحاد الامة ومتعبد بكتاب الله وسنة رسوله كغيره من العباد مثل ائمة الملة الاربعة وغيرهم من الاحبار والرهبان وهذا يعني ان تقليد الرجال واتباع القيل والقال ضلال وجهل ووبال ولا يجوز لاحد ان يقلد احدا في شيء حتى يوافق قوله قول الرسول المعصوم عن الخطأ فيكون اتباعه له في الحقيقة اتباع الدليل لا تقليد ذلك الامام الجليل وحيث ان اكثر الناس الجهلة لا يعلمون الفرق بين التقليد والاتباع يطعنون في العاملين بالحديث على قبول الدليل الذي ذكره احد من ائمة الحديث وفقه السنة ولا يدرون ان بين قبول الرأي وقبول الرواية بونا بعيدا ومن لم يفرق بينهما فليس اهلا للخطاب والله اعلم بالصواب **وعن** ابي امامة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل الجدل بفتحتين الشدة في الخصومة والعناد والتعصب والمراء لترويج المذهب من غير ان يكون له نصرة على ما هو الحق وذلك محرم ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذه الآية الشريفة الواردة في جدل الكفار ومخاصمتهم ما ضربوه لك الا جدلا بل هم قوم خصمون قال في اشعة اللمعات سبب نزولها انه لما نزل قوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم فرح المشركون وصاحوا ان آلهتنا ليست بخير من المسيح فاذا كان عيسى معبود النصارى في النار فكم هذه الآية فنحن راضون يكون آلهتنا فيها يعني

شادم كه از رقيبان دامن فشان گذشتى ... گو مشت خاك ما هم بر باد رفته باشد

فانزل الله ما ضربوه لك الخ يعني بحثهم هذا معك مبني على الجدل والخصام والالتباس قوله تعالى وما تعبدون شاملا لعيسى عليه السلام لان كلمة ما لغير ذوي العقول كما ان كلمة من لهم وان هؤلاء الكفار يعلمون ان لغة العرب هكذا فبحثهم بعد هذا العلم محض الجدل والتعصب الصرف قيل ان ابن الزبعرى من المشركين بحث في ذلك فقال له صلى الله عليه وآله وسلم ما اجهلك بلسان قومك انتهى رواه احمد والترمذي وابن ماجة والحديث دل على ذم الجدل وقبحه وفيه استدلال النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالآية النازلة في شان المشركين والكفار على اهل هذه الامة تحذيرا لهم عن مثل هذا الصنيع لان هذه

الامة هي التي أوتيت هدىً ثم سرى فيها الجدال والخصام ومثل هذا الاستدلال العلماء الموحدين بالآيات
التي وردت في حق الكفار والمشركين من اهل الكتاب وغيرهم واحتجاجهم بها على مشركي هذه الامة وعابدي
القبور والاموات فكان هذا ايضا حجة على صحة هذه الطريق الاستدلالي كيف والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص
السبب كما تقرر في الاصول وقال به جماعة من الاعلام الفحول فمن زعم ان الاحتجاج بها مقصور على من وردت
في حقه ولا يتعدى حكمها الى غيره من مشركي هذه الامة الذين يدعون الاسلام ويقولون بالكلمة ويصلون
ويصومون ويحجون ويزكون وهم اهل البدع المضلة والاهواء الموبقة فاعلون لانواع الاشراك في العبادات
والعادات فهو محجوج بهذا الحديث الشريف لان الذي جاء الينا بالقران جاء بهذا البيان وليست قرية
وراء عبادان وايضا افاد هذا الحديث ان الجدال خلاف الهدى وحكمه حكم الضلالة وصاحبه ضال
غير مهدي وهذا نص في محل النزاع ولكن سول ابليس لكثير من الناس حتى زعموا ان العلم هو هذا الجدال
وطال ذلك منهم الى ان دونت طوامير كثيرة ودفاتر عظيمة حتى دخل في الاصول والفروع كلها وبثر اهل
الحق عن اهله ان يؤمنوا بالله ورسوله ويأخذوا الهدى من الكتاب والسنة ومن عظائم العاهات ان هذا
الجدال يزداد كل يوم في كل جيل وقبيل الا شرذمة قليلة متبعة للاخبار وهم غرباء الاسلام اصحاب
الحديث والقران فطوبى لهم وحسن مآب وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم من ترك المراء وهو محق
بني له بيت في ربض الجنة او كما قال فتقرر ان تارك الجدال من اهل الجنة ان شاء الله تعالى وصاحب
الجدال من ارباب الضلال اللهم وفقنا وعن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
كان يقول لا تشددوا على انفسكم اي بارتكاب الرياضات الصعبة والمجاهدات الشاقة التي لا تطيقها
النفس وبالتزامها عليها وتحريم ما اباحه الله واحله ويسره قال في المرقاة كصوم الدهر واحياء الليل كله و
اعتزال النساء انتهى قلت وكما يحكى عن اكثر اهل السلوك المتصوفة الجهلة من هذه الامة وكما يحكيها اهل
المذاهب عن الائمة فقد ذكر وا في مناقب بعضهم انه كان يعبد كذا وكذا في اليوم والليلة وكان يصلي
الصبح بوضوء العشاء الى غير ذلك من اشباه هذه الفضائل مع انه ليس لذلك سند متصل اليه حتى يعتمد
عليه والظاهر ان ذلك حسن ظن من مقلديهم بهم واعتبار بافواه العامة فيهم وان ثبت انهم كانوا كذلك
في هذه الصنائع فبالله عليك قل لي هل هذا التشدد بدعة مستحسن يدل عليه دليل من الكتاب والسنة
ام هو منهي عنه على لسان الشارع عليه السلام في هذا الحديث وفي القرآن والاصل في النهي التحريم كما

نقرر في الاصول وكيف يسوغ لاحد من آحاد الامة ان يجترأ على الله ورسوله ويأتي بما نهي عنه فضلا عن
ان يرتكبه من هو في اعلى مرتبة من العلم والعمل والتقوى فاين انت يا قاصر العقل من اعتقاد مثل هذه
الخرافات بل في ذكر نحو هذه المناقب نقص على اصحابها وموقع ضحك لاعداء الاسلام والله اعلم بما كانوا
يعملون فيشدد الله عليكم اي يفرضها عليكم فتقعوا في الشدة او بان يفوت منكم بعض ما اوجب عليكم بسبب ضعفكم من تحمل المشاق
ويحتمل ان يكون المعنى فيشدد عليكم في العقاب على ابتداع هذه البدع في العبادات والرياضات لانها
زيادة على كتاب الله فان قوما شددوا على انفسهم فشدد الله عليهم فتلك بقاياهم في الصوامع والديار
الصومعة تطلق على معبد النصارى والدير معبد الرهبان ونظيرها في الاسلام المساجد والخانقاهات الاول
معبد الاحبار والثاني معبد الرهبان من هذه الملة وما اشبه الليلة بالبارحة رهبانية ابتدعوها ما كتبناها
عليهم المراد بها المبالغة في العبادة والرياضة وفي الانقطاع من الناس ولبس المسوح وتعليق السلاسل
في الاعناق وقطع المذاكير والفرار الى الاودية والجبال ونحوها مما كان يفعله رهبان اهل الكتاب في زمانهم
فقال ان هذه الاشياء اخترعها هؤلاء وابتدعوها من تلقاء انفسهم من غير ان كنا كتبناها عليهم ثم قال في
آخر الآية [illegible] فما رعوها حق رعايتها هكذا الى آخر الآية اقول قد احدث رهبان هذه الامة وزهادها [illegible]
عبادات [illegible] اصناف اخرى بدعات كثيرة لا اصل لها في شيء من القرآن والحديث والتزموها
[illegible] وبالغوا في ذلك حتى خرجوا عن الحد الاوسط ووقعوا في الافراط وتابعهم [illegible]
[illegible] حتى [illegible] الى الاجتناب عن الجدال والكلام والرد على اهل العلم لا سيما علماء
[illegible] ولا قيام في المناظرة [illegible] بسبب هذه العادة [illegible] العمل عندهم هذا العمل
[illegible] عبادة [illegible] في العبادات [illegible] العابدين [illegible] ليشدد [illegible]
يوسوا بالرهبانية [illegible] العلوم بترك الجدال والقتال والمناظرات والمكابرات [illegible]
[illegible] رواه ابو داود قال في ترجمة المشكوة [illegible] احمد بن الحواري [illegible]
[illegible] البالية [illegible] النفسية [illegible]
[illegible] فقال ابو سليمان كنت اعلم [illegible]
[illegible] والاخلاص لا الحرقة والذوب [illegible] عشرة ايام [illegible]
فيه خير [illegible] عشرة اعوام انما المطلوب رضاء الحق تعالى [illegible]

ومن لم يكن للوصال اهلا　　　فكل احسانه ذنوب

انتهى وبالجملة مراد الله سبحانه من عباده في عبادته اخلاص النية وصواب العمل والاخلاص ان تعبد الله ولا تشرك به شيئا والصواب ان تعمل بالسنة المطهرة ولا تبتدع شيئا ولا تاخذ من بدع غيرك شيئا

عن مالك بن انس مرسلا قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تركت فيكم امرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة رسوله رواه في الموطا هو اسم كتاب الامام مالك قرئ معصودا وممدودا وكلاهما صحيح وهو كتاب قديم مبارك سابق على جميع الكتب الاسلامية وصاحبه امام من ائمة السنة والجماعة والمرسل في الاصطلاح المشهور رواية التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والاولى ان يقال تعليقا موضع مرسلا والحديث دليل على ان عدم الضلال معلق بتمسك الكتاب والسنة وعلى ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم تركهما آلة للهداية والرشد في الامة ولم يترك شيئا سواهما يتمسك به امته بعده فتقرر ان اصول الاسلام هي هذان الاصلان لا ثالث ولا رابع لهما وان المتمسك بهما على هدى وان غير المتمسك بهما في ضلال بين

وهذا الحق ليس به خفاء　　　فدعني عن بنيات الطريق

ومن قال ان الاصل الثالث الاجماع والرابع القياس فقد عارض حكمه صلى الله عليه وآله وسلم برأيه واساء الادب معه عليه السلام وكيف يكون ما لم يأت عن الله ولا عن رسوله اصلا للامة وقد اتى به من هو احدهما ومتعبد بهما كغيره فيا لله العجب من اقوام قالوا ان الاصول اربعة والسنة تقضي بخلاف قولهم وترشد في مواضع كثيرة الى التمسك بكتاب الله وسنة رسوله وفي القرآن والاحاديث من ذلك كثير طيب لا يحصره المقام وقد وصف الله رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله يعلمهم الكتاب والحكمة والمراد بالحكمة في الكتاب السنة كما نص عليه جمع جم من المفسرين وتبعهم جماعة من المحدثين وقد قال سبحانه اولم يكفهم انا انزلنا عليك الكتاب وهذا صريح في ان الكتاب يكفي الامة ويؤيده رواية ابن عباس رضي الله عنه من تعلم كتاب الله ثم اتبع ما فيه هداه الله من الضلالة في الدنيا ووقاه يوم القيامة سوء الحساب وفي رواية قال من اقتدى بكتاب الله لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة ثم تلى هذه الآية فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى رواه رزين وفي الحديث من رغب عن سنتي فليس مني وعن غضيف بن الحارث الثمالي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما احدث قوم بدعة الا رفع مثلها من السنة فتمسك بسنة خير من احداث بدعة رواه احمد قال في المرقاة في قوله فتمسك بسنة اي صغيرة او قليلة كاحياء آداب الخلاء

مثلا على ما ورد في السنة افضل من حسنة عظيمة كبناء رباط ومدرسة انتهى وقال في ترجمة المشكوة التمسك بالسنة وان كانت قليلة خير من ابتداع بدعة وان كانت حسنة لان باتباع السنة يتولد النور وبالابتلاء في البدعة تأتي الظلمة مثلا رعاية اداب الخلاء والاستنجاء على الوجه المسنون خير من بناء الرباط والمدرسة كيف والسالك برعاية اداب السنن يترقى بمقام القرب وبتركها يتنزل عنه وذلك يؤدي الى ترك الافضل منه حتى يصل الى مرتبة قساوة القلب التي يقال لها الرين والطبع والختم نعوذ بالله من ذلك انتهى قلت وما اجل انصاف هذا الترجمان في هذا الموضع الذي هو مزلة الاقدام من اكثر الاعلام لما نص في هذا الكلام على ان البدعة الحسنة مورثة لقساوة القلب مؤدية الى الرين والطبع والختم وان ايسر السنة وادناها موجبة لنور الايمان وترقي الانسان الى مقام القرب من الرحمن والرين اشارة الى قوله سبحانه بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون والطبع اشارة الى قوله طبع الله على قلوبهم والختم الى قوله ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة فاذا ثبت ان هذه الثلثة مرتبة على العمل بالبدعة الحسنة فلا ضرورة تدعو الى تقسيم البدع الى السيئة والحسنة بل الذي ينبغي ان يقال ان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار ولا ريب ان الختم والطبع والرين من اوصاف الكفار والمشركين فاذا حصلت ونعوذ بالله منها لاحد من المسلمين فكانه خرج عن سعة الاسلام ودخل في زمرة الكفرة الفجرة وايضا في هذا الحديث دليل على ان احداث البدعة سبب لرفع السنة مثلها وهذا موجود مشاهد انظر الى هذه الفتاوى الفقهية المتولدة من خالص الرأي وآراء الفرعية الحاصلة من اجتهادات العلماء كيف حدثت فرفع مثلها من دواوين السنة ومجامع الاحاديث ولا يأتي عليه الحصر الى الان فقد درس الحديث والقران وقام مقامه سبق الوقاية والهداية والبرهان فهذا الحديث علم من اعلام النبوة جامع للكلم والحكم الكثيرة شامل لجميع البدع المشومة مخبر برفع السنن عن الامة وقد قال حسان رضي الله عنه ما ابتدع قوم بدعة في دينهم الا نزع الله من سنتهم مثلها ثم لا يعيدها اليهم الى يوم القيامة رواه الدارمي ونظيره اليوم بدعة التقليد فانه منذ احدثه الاقوام نزع الله منهم سنة الاتباع الذي امروا به ثم لم يعده اليهم الى الان ولا عبرة بشرذمة قليلة من القبائل النادرة الفاذة فان الحكم للاكثر وللاكثر حكم الكل ولا شك ان المقلدين اكثر والمحدثين اقل وقليل من عبادي الشكور ولا تعجبك كثرة الخبيث **وعن** ابن مسعود رضي الله عنه قال من كان مستنا اي يريد السلوك على الصراط السوي وسواء السبيل والطريق القويم والهدي المستقيم فليستن بمن قد مات اي يقتدي بالماضين عن الدنيا على الاسلام والعلم والعمل

فائدة اداب الخلاء

بدعة التقليد

فان الحي لا تؤمن عليه الفتنة قال في الاشعة هذا القول قاله ابن مسعود في زمانه للتابعين وخصهم واراد
بمن مات الصحابة وبالحي اهل زمنه غير الصحابة اولئك اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم كانوا افضل هذه
الامة ممن سواهم وابرها قلوبا واعمقها علما اي اكثرها غورا من جهة العلم النافع وادقها فهما في اتباع الكتاب والسنة
واقلها تكلفا اي تصنعا ورياء وسمعة ومراعاة للرسوم والعادات المتعارفة بين الناس قال تعالى عن رسوله
صلى الله عليه وآله وسلم وما انا من المتكلفين اختارهم الله لصحبة نبيه ولاقامة دينه وهذا يدل على افضليتهم في
الكلية فهم لان الله لما اصطفاهم من بين الخلق اجمعين وجعلهم اصحاب نبيه صلى الله عليه وآله وسلم علم انهم
افضل الخلائق واخيار الامة وجواهر نفوسهم اليق واحرى بانعكاس انوار الهداية والايمان كما قال تعالى
في القرآن والزمهم كلمة التقوى وكانوا احق بها واهلها وقد وردت احاديث في اصطفاء الصحابة واختيارهم
على من سواهم لصحبة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم قال الويل كل الويل لمن يسبهم ويشتمهم ولا يعرف لهم فضلهم
ومن ضاهاهم في هذه الصفة المذكورة فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم على اثرهم اي في العلم النافع والعمل الصالح
واخلاص التوحيد ومحض الاتباع السديد وتمسكوا بما استطعتم من اخلاقهم وسيرهم فانهم كانوا على الهدى
المستقيم لانهم كانوا اتباع الرسول الكريم في كل نقير وقطمير وحقير وجليل ووضيع وعظيم رواه رزين وفي
هذا الحديث دليل على ايثار آثار الصحابة والتمسك باخلاقهم المرضية وسيرهم السنية المبنية على موافقة السنة
الصحيحة المأثورة ولا شك انهم احق بذلك ممن بعدهم من الائمة ام بادلة الكتاب والسنة ثم لا دليل فيه على
غير التقليد بل فيه الاقتداء بالصحابة وكذلك الائمة ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فبهداهم اقتدوا ولم يرد
على قول لم يعتمد عليه انه فسر هذه الالفاظ بالتقليد بل فيه اشارة الى ترك تقليد الرجال لان الاسوة
حصر التمسك فيهم ولم يرشد الى التمسك بمن بعدهم من ائمة الامة فخرج بذلك تقليد الائمة الاربعة
الفقهاء الكائنين بعد عصر الصحابة ولهذا نهى الائمة الاربعة المذكورون عن تقليدهم وتقليد غيرهم لاسيما [illegible]
كيف وهو يقتدي بروايات ابن مسعود وآثار من فتاواه ولا ينبغي له ان يخالفه في حرف [illegible] روي
عنه رحمه الله تعالى انه قال ما جاء عن الصحابة فعلى الرأس والعين وما جاء عن التابعين فنحن رجال وهم
رجال فنحن رجال وهذا القول صريح [illegible] الامام الاعظم ادل دليل على ترك التقليد وارشاده [illegible] اليه
وهو اللائق بعظيم امامته بل هذا من علامات امامة الائمة وعلى هذا درج سلف هذه الامة وائمتها
قاطبة ولم يخالفهم احد الا من لا يعتد به ولا يلتفت اليه من افراخ الرأي وابناء البدع واصحاب الجدل

وارباب الجهل ومقلدة دينهم الاحبار والرهبان عافانا الله منه **وعن** سهل بن سعد قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني فرطكم على الحوض الفرط بفتحتين الفارط المتقدم الى المنزل لاصلاح
الحياض والدلاء ونحوها رشية اي انا سابقكم المتهئ لكم من مر على شرب من ماء ذلك الحوض ومن شرب لم يظمأ
ابدا ليردن علي اقوام اعرفهم ويعرفونني قيل لعلهم الذين قال فيهم اصحابي ثم يحال بيني وبينهم فاقول
انهم مني فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول سحقا سحقا لمن غير بعدي اي بعدا وهلاكا متفق عليه
وفي حديث ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان ناسا من اصحابي يؤخذ بهم ذات
الشمال اي التي يذهبون بالعصاة اليها فاقول اصيحابي اصيحابي على صيغة جمع القلة والتصغير لقلة عددهم
فيقول اي الله سبحانه انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم فاقول كما قال العبد الصالح اي عيسى
عليه السلام معتذرا واستقلالا لقومه وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم متفق عليه
وتمام الآية فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد ان تعذبهم فانهم عبادك وان
تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم قال في اشعة اللمعات قالوا ليس المراد بهذا خواص الاصحاب لانا نعلم
يقينا انه لم يرتد احد منهم بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم الا قوم من جفاة العرب من اصحاب مسيلمة
الكذاب واسود العنسي او بعض مؤلفة القلوب الذين لم تكن لهم بصيرة بالدين ولا قوة في الايمان والمراد
بالردة خروج عن حد الاستقامة في بعض الحقوق واصلاح السريرة في بعض الامور والرجوع عن مرتبة حسن
الاخلاق وصدق النية والتقصير في بعض الحقوق ورعاية اهل البيت في التادب معهم للابتلاء بالدنيا
والفتن لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا اخاف عليكم الكفر وعبادة الاوثان انما اخاف عليكم الدنيا
وافاتها كذا قالوا لا رجوعهم عن دين الاسلام انتهى وبالجملة دل الحديث على نفي علم الغيب عنه صلى الله
عليه وآله وسلم لقوله لا تدري ودل على وقوع الاحداث بعده صلى الله عليه وآله وسلم في الامة واي
امة هي افضل الامة لان الحديث الثاني زاده ايضاحا بقوله اصيحابي وحيث ان كل من رأى النبي صلى الله
عليه وآله وسلم لحظة واسلم يطلق عليه لفظ الصاحب صح ان بعض من كان صاحبا بهذه الصفة احدث
شيئا بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعدم رسوخه في الاسلام وهذا خاص بمثل هذه الاصيحاب ومن
عمم الحديث فيهم فقد غلط غلطا بينا لان نفس الحديث يرد عليه مراده هذا كالرافضة قاتلهم الله فانهم
تعلقوا بهذا الحديث في اثبات ردة اكابر الصحابة لاسيما الراشدين منهم ولا حجة لهم في ذلك والحديث

دل ايضا على الرد على اهل الاحداث وهو ضد الاتباع وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة
في النار ودل الاستشهاد في الحديث الثاني بقول العبد الصالح المذكور على ان عيسى عليه السلام كان عبدا
ولم يكن يعلم الغيب وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امتي يدخلون
الجنة الا من ابى اي امتنع من قبول ما جئت به كاهل البدع من المقلدين وغيرهم فانهم ابوا ان يتبعوا الكتاب
والسنة وتمسكوا في مقابلته بالتفريعات المحدثة والتخريجات المبتدعة [illegible] قيل ومن ابى قال
من اطاعني باتباع سنتي والاعتصام بكتاب الله دخل الجنة ومن عصاني ولم يعمل بما جئت به من القرآن
والحديث فقد ابى رواه البخاري قال في الترجمة اي عصاني بايثار البدعة واتباع هوى النفس فقد عصى ولا
يدخل الجنة انتهى وهذا ظاهر في عدم دخول المبتدعة في الجنة وفي ذلك من الوعيد ما لا يقادر قدره وفي
هذا اشعار بان الابتداع عصيان الرسول لان الاتباع اطاعة له عليه السلام وقد قال تعالى اطيعوا الله واطيعوا
الرسول وفي حديث انس مرفوعا في قصة ثلثة رهط اما والله اني لاخشاكم لله واتقاكم له لكني اصوم وافطر
واصلي وارقد واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني متفق عليه اي من اعرض عن سنتي [illegible]
زهدا فليس من اشياعي وكل من لا يتبع السنة فانه مستوجب لهذا [illegible] فيها وعن ابي موسى قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير اصاب ارضا فكانت منها
طائفة طيبة قبلت الماء فانبتت الكلأ والعشب الكثير وكانت منها اجادب امسكت الماء فنفع الله بها
الناس فشربوا وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك مثل
من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك راسا ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت
به متفق عليه في اجادب روايات اصحها انها جمع جدب وهو الارض الصلبة التي تمسك الماء [illegible] الكلأ
والكلأ بالهمز واللام المفتوحتين مقصور [illegible] على [illegible] جبل [illegible]
مختصان بالرطب والقيعان جمع قاع وهي الارض المستوية ذكر في هذا الحديث [illegible]
غير منتفع به وكذلك الارض على قسمين منتفعة بالماء وغير منتفعة به والمنتفعة نوعان [illegible]
المنتفع بالدين على صنفين احدهما عالم عامل معلم فهو كالطائفة الطيبة من الارض التي قبلت الماء
وانبتت الكلأ ونفعت غيرها والثاني عالم معلم غير معتمد بالنوافل لم يتفقه فيما جمع [illegible] الارض الجدبة التي
امسكت الماء وانتفع به الناس واما من لم يرفع راسه ولم يلتفت الى العلم قطعا [illegible] لم يعمل به مطلقا

ولم يعبأ بها ولم يدخل في الدين او لم يدخل وبقي كافرا فهو كالقاع لم يمسك ماء ولم ينبت كلأ هذا خلاصة
ما ذكره شراح صحيح البخاري فآتى في الترجمة ويمكن ان يقال ان القسم الاول عبارة عمن تعلم واجتهد واستنبط
المعاني والنكات والاسرار وشرح بين كالفقهاء المجتهدين والعلماء المتقنين المحققين فانهم كالكلأ النابت
من الارض وثمرات [illegible] والثاني عبارة عمن تعلم وجمع العلم ورواه وحفظه وادى الامانات
بعينها [illegible] الى اهلها كالمحدثين وحفاظ الحديث ورواته والله اعلم انتهى واقول هذا اما فيه صاحب
الترجمة الذي [illegible] من اهل العلم بالقرآن والحديث ان مصداق الطائفة الطيبة من الارض
هم اهل الحديث فانهم قبلوا الهدى والعلم الذي بعث الله رسوله صلى الله عليه وآله وسلم به وانبتوا
الكلأ والعشب الكثير الذي هو عبارة عن تدوين علوم السنة المطهرة واصولها وفروعها الاحاديث الصحيحة
وتطبيقها وضبط فقهها بعد تجريده من شوائب الآراء والافكار وتلاحق [illegible] والجرح [illegible] كما في حديث
آخر مرفوع عن ابراهيم بن عبد الرحمن العذري يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف
الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين رواه البيهقي في كتاب المدخل مرسلا ومن يجد هذه
الاوصاف فيه فهو من القسم الاول فنفعه له ولغيره كثير ولا يوجد ذلك الا في المحدثين المتبعين
المهتدين الذين هم خيرة الخيرة من هذه الامة وصفوة الصفوة [illegible] اهل [illegible] والسنة [illegible]
مصداق الاجادب [illegible] سائر الفرق من اهل المذاهب المقلدين الائمة المجتهدين [illegible]
ما [illegible] امسكوا الماء في الجملة فشربوا [illegible] لما قلنا في الجملة لان اهل الاصول الحنفية قالوا
قالوا انه يكفي للاجتهاد حفظ خمسمائة آية وكتاب من كتب السنن كابي داود [illegible] التخريج
الفقهي والتخريج القياسي احق باطلاق لفظ السقي والزرع من غيره [illegible]
وللجهادية من سائر الفرق الاسلامية [illegible] والجاعرة [illegible]
بالهدى والعلم ولم يعملوا بهدى الله الذي ارسل به رسوله صلى الله عليه [illegible]
على السنن ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم [illegible] آية من كتاب [illegible]
من جهة المناظرة في المسائل والاحكام واذا جرت لهم [illegible] من كتب الرأي [illegible]
[illegible] الامام [illegible] ذكر الله [illegible]
[illegible] الآخرة واذا ذكر الذين من دونه اذا هم يستبشرون [illegible]

وبالتأمل فيه تظهر الفوائد الغريبة لمن رزقه الله فهما صحيحا وقلبا سليما او القى السمع وهو شهيد

وعن ابي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا الفين احدكم اي لا اجدن متكئا على اريكته اي سريره المزين بالحلل والاثواب يأتيه الامر من امري مما امرت به او نهيت عنه وهي الاوامر والنواهي المدونة في الصحاح الستة وغيرها من دواوين الحديث ومسانيد الاخبار فيقول لا ادري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه رواه احمد وابو داود والترمذي وابن ماجه والبيهقي في دلائل النبوة قال في المرقاة المعنى لا يجوز الاعراض عن حديثه صلى الله عليه وآله وسلم لان المعرض عنه معرض عن القرآن انتهى وقال في الاشعة اخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن حال بعض اهل الجهل والفراغ والتكبر انه يتقاعد ويتكاسل عن العمل بالحديث في الامر الذي لا يوجد حكمه في القرآن ويظن ان الاحكام تنحصر في القرآن فقط وهو جاهل من ان اكثر الاحكام في الاحاديث وليس في الكتاب وكما ان القرآن حجة فكذلك الحديث

جهله كسمعه جهلا وجهالة ضد علمه وهو جاهل ... جاهل به ١٢ ق

ايضا حجة وكما ان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم اعطي القرآن فكذلك اعطي ايضا الاحاديث وكلاهما وحي كما في حديث المقدام بن معديكرب يوشك رجل شبعان على اريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه وان ما حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما حرم الله الحديث رواه ابو داود وروى الدارمي نحوه وكذا ابن ماجة قال والمماثلة هي في كونهما وحيا فكما ان القرآن وحي منزل من جناب القدس الالهي فكذلك الاحاديث وحي من جانب الحق تعالى والشبعان كناية عن بلادة العقل وسوء الفهم لان الشبع وكثرة الطعام سبب لذلك او كناية عن الكبر والحماقة التي يوجبها التنعم والترفه انتهى قلت قصر التمسك على الكتاب شعبة من الخروج ونوع من النفاق والخارجية هم القائلون في مقابلة علي عليه السلام ان الحكم الا لله اي لا نقبل شيئا الا ما في القرآن والمراد بهذا انكار الحديث والفرار عن اتباعه فمن لم يقبل السنة وقصر على القرآن ففيه شائبة بل شبهة الخارجية بلا خفاء وقد لا يصح ايمان احد حتى يتبع السنن كما يتبع القرآن كيف وقد جاءنا بهذا من جاء بالقرآن ولم نعلم بالقرآن الا ببيان الرسول فاذا لم يقبل احد بيانه صلى الله عليه وآله وسلم فانه غير قابل للقرآن ايضا وقد روى العرباض بن سارية رضي الله عنه انه قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال أيحسب احدكم متكئا على اريكته يظن ان الله لم يحرم شيئا الا ما في هذا القرآن الا واني والله قد امرت ووعظت ونهيت عن اشياء انها لمثل القرآن او اكثر اي بل اكثر منه الحديث

رواه ابو داود في اسناده اشعث بن شعبة المصيصي قد تكلم فيه ولكن يشهد له الحديث المتقدم وما ورد في معناه وهذا نص في ان الحديث مثل القران يحكم كلام الرسول هو حكم كلام الله وان لا اعتصام والعمل بهما جميعا واجب على الامة لا يجوز لاحد ان يترك حديثا قناعة بالقران وكذلك القران قناعة بالحديث بل الذي يجب ان ياخذ بهما جميعا ولا ياخذ بغيرهما فان اصل الاصول الاسلامية هو هذان الاصلان لا ثالث لهما ولا رابع وانما يستانس بالاجماع وبالقياس للمتابعة والشهادة لا انهما اصلان مستقلان يبنى عليهما شيء من احكام الاسلام فانه لا قائل بذلك احد ممن يعتد به من العلماء الاعلام والله اعلم **وعن** ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اكل طيبا وعمل في سنة وامن الناس بوائقه دخل الجنة البائقة الداهية وهي المحنة العظيمة والمراد هنا الشرور والمعنى من اكل الحلال واجتنب الحرام وعمل على وفق الحديث والقران والناس من شره في امان فهو مستحق لدخول الجنان قال في الترجمة اي عمل به لكونه سنة وان كان قليلا فقال رجل يا رسول الله ان هذا اليوم لكثير في الناس قال سيكون في قرون بعدي المراد بالقرن اهل العصر وكل عصر بعد من زمان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان الصلحاء فيه اقل ممن قبلهم ولهذا قال خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم والمراد بقوله سيكون زمان العمل بالحديث من غرباء الاسلام وفيه اخبار بان الخير لا ينقطع من امته صلى الله عليه وآله وسلم مطلقا وان تفاوت بالقلة والكثرة وانه يكون في اخر الزمان جماعات تقوم على طريقة التقوى والسنة المطهرة كما في الترجمة **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انكم في زمان من ترك منكم عشر ما امر به هلك ويعقب عليه ثم ياتي زمان من عمل منهم بعشر ما امر به نجا رواه الترمذي اي نجا من العذاب واثيب عليه قال في الترجمة وهذا في السنن ونوافل الخيرات والاوجه الترك في الفرائض والواجبات وقال في المرقاة ما امر به اي من المعروف والنهي عن المنكر اذ لا يجوز صرف هذا القول الى عموم المامورات لانه عرفت ان مسلما لا يعذر فيما يهمل من الفرض الذي تعلق بخاصة نفسه والمراد بهلك ان الدين اليوم عزيز والحق ظاهر وفي انصاره كثرة فالترك يكون تقصيرا منكم فلا يعذر احد منكم في التهاون ثم ياتي زمان يضعف فيه الاسلام من عمل منهم بعشر ما امر به نجا لانتفاء تلك المعاني المذكورة انتهى والحاصل ان قليل العمل في زمان كثير الفتن يوجب النجاة ثم بين صلى الله عليه وآله وسلم في حديث اخر رواه ابن عباس مرفوعا الامر ثلثة امر بين رشده فاتبعه وامر بين غيه

فاجتنبه وامر اختلف فيه فكله الى الله عز وجل رواه احمد والمراد بالامر البين رشده وغيه ما علمت كونه حقا بالنص من الكتاب والسنة وما لم يثبت حكمه به فلا تقل فيه شيئا وفوض امره الى الله والمراد بالامر المختلف ما اشتبه وخفي حكمه او ما اختلف الناس فيه من تلقاء انفسهم قال السيد والاولى ان يفسر هذا الحديث بما ورد في حديث ابي ثعلبة الخشني يرفعه ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها وحرم حرمات فلا تنتهكوها وحد حدودا فلا تعتدوها وسكت عن اشياء من غير نسيان اي بل من رحمة واحسان فلا تبحثوا عنها اي لا تفتشوا عنها رواه الدارقطني والحاصل ان الامر المشتبه ينبغي الاحتراز عنه استبراء للدين والعرض والحكم منه واجب العمل ويؤيده ايضا حديث النعمان بن بشير مرفوعا الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام الحديث وهو متفق عليه وسياتي لهذا الحديث شرح مستوفى في استقله الا ان شاء الله تعالى

وعن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من فارق الجماعة شبرا اي ولو بساعة او شيئا قليلا من الاحكام فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه رواه احمد وابو داود الربقة بكسر الراء وفتحها حبل فيه حلق يجعل كل حلقة منها في عنق الغنم ويقال لكل حلقة منها ربقة والمراد بالجماعة كما مر فيما سبق جماعة الصحابة ومن على طريقتهم وسيرهم في الاتباع وترك الابتداع وهي المراد بقوله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث ابن عمر اتبعوا السواد الاعظم فانه من شذ شذ في النار رواه ابن ماجة من حديث انس قال في المرقاة يعبر به اي بالسواد الاعظم عن الجماعة الكثيرة والمراد ما عليه اكثر المسلمين انتهى وهم اهل السنة والجماعة لانهم كثيرون بالنسبة الى سائر الفرق الاسلامية اليوم وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الشيطان ذئب الانسان كذئب الغنم ياخذ الشاذة والقاصية والناحية واياكم والشعاب وعليكم بالجماعة والعامة رواه احمد عن معاذ بن جبل مرفوعا والشعاب من الشعب وهو الوادي يجتمع فيه طرق وتفترق منه طرق وقال ان الله لا يجمع امتي على ضلالة ويد الله على الجماعة ومن شذ اي انفرد عن الجماعة وخرج عن طريقتهم المالوفة شذ في النار رواه الترمذي عن ابن عمر مرفوعا وفي هذه دلالة واضحة على الاعتصام بالكتاب والسنة وترك الشعاب المختلفة والطرق المتباينة الحادثة في دين الاسلام التي ابتدعها اهل البدع والاشراك واصحاب الاهواء والضلالات وفيه ان الامة لا تضل جميعها بل يكون فيها من يعمل بالهدى وهذا صحيح موجود بوجود اهل الحديث والسنة في كل زمن وقطر وافق وان كانوا قليلين وان يد الله عليهم لا يضرهم من خالفهم او خذلهم ومن

السواد الاعظم

حمل لفظ الجماعة على غير اهل السنة فقد ابعد النجعة و لم يرد ذلك معنى الحديث و الحديث يفسر بعضه بعضاً

فتامل **وعن** ابراهيم بن ميسرة يرفعه من وقر صاحب بدعة فقد اعان على هدم الاسلام رواه البيهقي

في شعب الايمان مرسلاً قال في الترجمة لان في توقيره استهانة السنة وهذا يجر الى هدم بناء الاسلام

وبالقياس على ذلك عمارة بنائه في توقير السنن وتبجيله لتعظيم السنة و ترويجها انتهى والحديث يعم

كل صاحب بدعة سواء كانت البدعة صغيرة او كبيرة حسنة عند من يقول بها او سيئة عند من لا يقسمها

وبالجملة فالبدعة نقيض السنة والمبتدع ضد السني و في توقير احدهما تنقيص بالآخر وقد اخبرنا رسول الله

صلى الله عليه و آله وسلم عن حال البدع وحال صاحبها وحذرنا منهما و ارشدنا الى اتباع الكتاب والسنة

وكان هذا علماً من اعلام النبوة ولكن تفاوت الناس في ذلك وظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت ايدي

الناس فانعكست القضية الى ان صارت السنة بدعة والبدعة سنة والمعروف منكراً والمنكر معروفاً

وعاد الاسلام غريباً بموت العلماء بالسنن وظهور الجهل والفتن حتى انهم يتعجبون ممن يعمل بالسنة ويترك

التقليد و يرونه مبتدعاً في زعمهم الباطل ويرمونه بكل حجر ومدر وكان امر الله قدراً مقدوراً فاقول لك

يا طالب الحق ومخلصاً في الدين ما قال لهم رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم اياكم والشعاب وعليكم بالجماعة

وبالله التوفيق ومما يدل على مزيد الاهتمام بشان السنة واتباعها حديث ابن عمرو قال قال رسول الله

صلى الله عليه و آله وسلم بلغوا عني ولو آية ومن كذب على متعمداً فليتبوء مقعده من النار رواه البخاري

والامر حقيقة في الوجوب فيكون تبليغ السنن واجباً محتماً والبلاغ انواع تصدى له جم غفير من صحابة السنة

فمنهم من جمع الصحيح ومنهم من جمع السنن ومنهم من جمع المسانيد والمعاجم ومنهم من افرد احاديث الترغيب

والترهيب ومنهم من افرد احاديث الاحكام كبلوغ المرام ومنتقى الاخبار ومنهم من جمع الجوامع كتيسير الوصول

والجامع الصغير والكبير واحسن المختصرات في هذا الباب كتاب مشكوة المصابيح لاسيما مع فصله الرابع

وقد دعا رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم للمبلغين كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه يرفعه نضر الله

عبداً سمع مقالتي فحفظها و وعاها و اداها الحديث رواه الشافعي والبيهقي في المدخل واحمد والترمذي

وابو داود وابن ماجة والدارمي عن زيد بن ثابت وفي حديث اخرجه قال سمعت رسول الله صلى الله

عليه و آله وسلم يقول نضر الله امرأ سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه فرب مبلغ اوعى له من سامع اي احفظ

للحديث وافهم واتقن له رواه الترمذي وابن ماجة ورواه الدارمي عن ابي الدرداء وقد نص على

هؤلاء بالتعديل في حديث ابراهيم العذري فقال يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف
الغالين وانتحال المبطلين وتاويل الجاهلين رواه البيهقي في المدخل مرسلا والعدول الثقات والنفي الطرد
والغالون المبتدعة الذين يتجاوزون في كتاب الله وسنة رسوله عن المعنى المراد فيحرفونهما من جهته كما حرف
اهل الكتاب الكلم عن مواضعه والانتحال ادعاء قول اوشعر قاله غيره بانتسابه الى نفسه وقيل هو كناية
عن الكذب والمعنى ان المبطل اذا اتخذ قولا من علمنا ليستدل على باطله اوعزى اليه ما لم يكن منه نفوا
قوله عن هذا العلم ونزهوه عما ينتحلوا والتاويل صرف معنى القران والحديث الى ما ليس بصواب كذا في المرقاة
واقول المحدثين كل ما يخالف صريح الكتاب والسنة كائنا ما كان ويناقض طريق السلف من الصدر
الاول ومن الغلو القول بوحدة الوجود وبالعقائد التي لم يأت بها من الله ولا من رسوله برهان ولا سلطان
وفي هذا تحريف للادلة والمراد بالانتحال اتخاذ المذاهب المخالفة للسنة نحلة له كمذاهب الحكماء والفلاسفة
ومزجها في الاسلام واستعمالها في كتب الاصول والفروع وبناء الاجتهاد والقياس على براهين العقل وحجج
اهله والمراد بالجاهلين المقلدة والمتصوفة الجهلة لان اهل العلم نصوا على انهم ليسوا بعلماء ولا شك ان ضرر
هاتين الفرقتين في الاسلام اشد من ضرر الذياب على قطائع الغنم وكل بلاء يرى في الدين فانما هو من جهة
هؤلاء المبتدعين المبطلين الجاهلين وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم العلم ثلثة اية محكمة او سنة
قائمة او فريضة عادلة وما كان سوى ذلك فهو فضل رواه ابوداود وابن ماجة عن عبد الله بن عمرو
بن العاص رضي الله عنه قال في الترجمة الاية اشارة الى كتاب الله وتخصيصه بالمحكمة لانها ام الكتاب واصله
محفوظة عن الاحتمال والاشتباه وما سواها متشابه محمول عليها والمراد بالقائمة الثابتة بحفظ المتون واسانيدها
والمراد بالفريضة الاجماع والقياس المستندان بالكتاب والسنة وانما قيل لها عادلة لتكونها مساوية لهما
في وجوب العمل فتحصل من ذلك ان اصول الدين اربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس انتهى اقول
تفسير الفريضة بالاجماع والقياس خلاف ظاهر الحديث بل المراد بالفريضة انصباء الورثة وانما خصها
بالذكر مع كونها داخلة في الاية والسنة لاضاعة اكثر الناس لها ولهذا قال في حديث اخر تعلموا الفرائض
والقران وعلموا الناس فاني مقبوض رواه الترمذي عن ابي هريرة فذكر الفرائض مع القران دليل على ان المراد
بالفريضة في حديث الباب ايضا هذه الفرائض التي امر بتعلمها وتعليمها لا الاجماع ولا القياس ولم يات في
لغة ولا شرع اطلاق لفظ الفريضة على هذين اللفظين فلا ندري من اين جاء القائل بهذا التفسير الذي هو

بالتحريف والتاويل اشبه منه وعندي ان تفسيرها بمثل هذا الكلام من وادي المغالطة المنهي عنها على لسان الشارع عليه السلام فقد روى معاوية ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الاغلوطات رواه ابو داود وعن ابن مسعود يرفعه تعلموا العلم وعلموه الناس تعلموا الفرائض وعلموها الناس تعلموا القران وعلموه الناس فاني امرء مقبوض والعلم سينقبض ويظهر الفتن حتى يختلف اثنان في فريضة لا يجدان احدا يفصل بينهما رواه الدارمي والدارقطني والمراد بالفريضة في هذا الحديث هي فرائض الارث والمراد بالاختلاف فيها عدم العدل فنص على ان الفريضة العادلة السوية التي لا ضرر فيها ولا ضرار هي احدى انواع العلم ولا شك ان العلماء بهذه الفريضة اقل قليل في الدنيا بالنسبة الى سائر العلوم وقد ذهب هذا العلم من اكثر الخلق ولم يبق منه الا في افراد شاذة لا سيما العمل بها الذي هو عبارة عن العدل فيها على وفق الكتاب والسنة وقد ظهر مصداق قوله صلى الله عليه وآله وسلم على ما رواه علي مرفوعا يوشك ان ياتي على الناس زمان لا يبقى من الاسلام الا اسمه ولا يبقى من القران الا رسمه مساجدهم عامرة وهي خراب من الهدى علماؤهم شر من تحت اديم السماء من عندهم تخرج الفتنة وفيهم تعود رواه البيهقي في شعب الايمان تامل يا هذا في هذا الحديث وانظر في اسم الاسلام ورسم القران فان اسلام الاسم كثير في هذا الزمان وكذلك طبع القران في مطابع شتى من العرب والعجم ويزداد كل يوم طبعه الذي هو الرسم والعامل به اقل قليل وكذلك وجد مصداق باقي الحديث في هذا الزمان الحاضر وكثر رفع المساجد وبناؤها وزخرفتها بالجدران المنقشة والثياب الملونة والالات الملمعة وعمت البلوى والفتن من الذين يسمون علماء فضلاء فقهاء وعادت فيهم فهم كما في الحديث شر من تحت اديم السماء

والله المستعان وبه التوفيق وعليه التكلان

باب في ذكر حقيقة الايمان

قال الله تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما تقدم تفسير هذه الاية في النصيب الاول من هذا الكتاب والمراد منها في هذا الموضع ان الايمان عبارة عن تحكيم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في كل امر يشجر بين الامة ويختلف فيه الناس مع عدم حرج النفس وضيق الصدر وتسليمه بصميم القلب وذلك عبارة عن اتباع السنة وتقديمها على تحكيم كل انسان كائنا من كان وان في خلاف هذا الشان نفي الايمان فمن حكم غيره وقلد سواه

فقد خرج عن حد اثرة الايمان وفي هذا الوعيد الشديد ما نقتصر له الخلود وتوجهت له الاشارة كما سبق
الاشارة اليه في موضعه فراجعه **وقال تعالى** انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم
اي فزعت وخضعت وخافت ورقت استعظاماً له وهيبة من جلاله والمراد ان حصول الخوف
من الله والفزع منه عند ذكره هو شان المؤمنين الكاملي الايمان المخلصين له الذين فالحصر اعتبارا
كمال الايمان لا باعتبار اصله والظاهر ان مقصود الاية هو اثبات هذه المزية لهم [illegible]
بحال دون حال ولا [illegible] دون وقت ولا بواقعة دون واقعة وعن ام الدرداء [illegible] انما الوجل في القلب
كاحتراق السعفة يا شهر بن حوشب اما تجد قشعريرة قال بلى قالت [illegible] عند ذلك [illegible]
ذلك [illegible] عن عائشة [illegible] الرجل [illegible]
البناني قال فلان [illegible]
عيناي فلن لك حين [illegible]
بن انس قال خشية [illegible] والمراد بزيادته انشراح الصدر وطمأنينة القلب [illegible]
وقيل زيادة العمل لان الايمان شيء واحد لا يزيد ولا ينقص [illegible]
المتواترة ترده وتدفعه والاية الشريفة صريحة في زيادة [illegible]
الايمان بضع وسبعون شعبة اعلاها شهادة لا اله الا الله وادناها اماطة الاذى [illegible]
شعبة من الايمان اخرجه الشيخان وفي هذا الحديث دليل على ان الايمان فيه اعلى وادنى [illegible] كان
قابلا للزيادة والنقصان [illegible] قال الواحدي [illegible]
ان من كانت الدلائل عنده اكثر [illegible] كان ايمانه ازيد [illegible] وهي التي
عبر عنها بالزيادة [illegible] يقين الانبياء وارباب [illegible]
قول علي عليه السلام لو كشف الغطاء ما ازددت يقينا [illegible]
ادلة كثيرة لان [illegible] لا قوى الدليل عليه واثبت [illegible] ما نقل عن [illegible]
انه يقبل الزيادة والنقص انتهى وارجع على القاري الحنفي هذا الاختلاف الى النزاع اللفظي وقرر الزيادة
والنقصان وهذا هو الذي عليه [illegible] من اهل العلم وبعض [illegible] ان ايمان [illegible]
الكتاب والسنة [illegible] من ايات القران [illegible] لزيادة العلم [illegible] الادلة

عن هذه الاوصاف فايمان القسم الاول ايمان تحقيق وايمان القسم الاخر ايمان تقليد وقد صرح ائمة اصول الفقه والعقائد
بصحة ايمان المقلد لان اكثر المسلمين هم عامة الناس لا يعرفون دليلا ولا يهتدون سبيلا آمنوا بالله ورسوله
كما امر سلفهم وقومهم وكبراؤهم ولم يرفعوا راسا الى معرفة ادلته من الكتاب والسنة فهم مؤمنون
وايمانهم صحيح وان كان بالنسبة الى العالم بالنصوص والعارف بالادلة ناقصا وضعيفا وفي حديث
تغيير المنكر وذلك اضعف الايمان وبالجملة فزيادة الايمان عند تلاوة آيات القرآن من علامة
الايمان الكامل البالغ من صحيح الجنان المعتنق بصحيح الايقان وفي هذا الاذعان ان كل من يزداد ايمانه عند
تلاوة الاية عليه فهو مؤمن بنص الكتاب وظاهر الفرقان وعلى ربهم يتوكلون التوكل تفويض الامر اليه
في جميع الامور قال ابن عباس لا يرجون غيره قال السمين تقديم المعمول للحصر فهو يفيد الاختصاص اي عليه
لا على غيره انتهى وهذا الوصف من جملة اوصاف اهل التوحيد لان المشركين يتقون على آلهتهم وطواغيتهم
وجبتهم ومنهم يرجون ومنهم يخافون وبهم يتقون واياهم يستعينون في شدائدهم وحوائجهم ولا يدعون الله
لانهم يدعونه وان عبدوه لا يشركون به غيره فبهذا السبب كان التوكل على الله من صفات الايمان وصفات كالحسنات
الذين يقيمون الصلوة اي المفروضة المكتوبة عليهم بحدودها واركانها في اوقاتها المضروبة لها مع رواتبها
من سنن الراتبة وفيه تلويح الى النوافل فانها زيادة على الفرائض ولا يوتى بها الا بحسب القدرة
والفريضة اقامة لها ومما رزقناهم ينفقون يدخل فيه النفقة في الزكوة والحج والجهاد وغيرها لدخول الانفاق
في انواع البر وجود الغني باسباب الخيرات وانما خص الزكوة بالذكر لكونها اصل الخير ومن الله
اولئك المتصفون بهذه الاوصاف هم المؤمنون حقا اي الكاملون في ايمانهم المتيقنون الذي ارتقى الى اعلى درجة
والتصديق غايته يقينا لا شك في ايمانهم وصدق قالوا ليس في ايمانهم ريب ولا شك قال ابن عباس برئوا من الكفر
وخلصوا وقد استدل بظاهر هذه الاية الامام ابو حنيفة رحمه الله تعالى من قال انه يقول انا مؤمن حقا
من ايمانه حقا ولا يجوز الاستثناء واجيب عنه بان الاستثناء ليس على طريق الشك لكن للتبرك كقوله
وانا ان شاء الله بكم لاحقون مع العلم القطعي بانه لاحق بهم او المراد صرف الاستثناء الى الخاتمة وايما كان
يكون هم مؤمنين حقا في هذه الاية اذا اتوا بتلك الاوصاف الخمسة كما يفيده لفظ انما لانه للحصر فمن
اخل بشيء من هذه الامور فقد اخل في ايمانه على قدر الاخلال فمن ترك الصلوة عمدا فقد كفر ومن
ترك الزكوة فقد فسق ومن لم يتوكل فقد اشرك ومن لم يزد ايمانه بسماع الاية فقد نقص يقينه

ومن لم يخشع قلبه لذكر الله فهو قاسي القلب اعاذنا الله من ذلك ورحمنا وغفر لنا امّا اُولئك لهم درجات
يعني فضائل ورحمة وقيل اعمال رفيعة وقيل الجنة وقيل منازل كرامة وخيرة شرف في الجنة كائنة عند
ربهم وفي كونها عنده زيادة تشريف لهم وتكريم وتعظيم وتفخيم وتبجيل ومغفرة لذنوبهم صيغة الجمع تشير
الى غفران الصغائر منها والكبائر مع التوبة وهو الظاهر ومع عدمها خرقا للعادة من الكريم الرحيم الرحمن على
عباده المبتلين بالآثام والعصيان والطغيان ان شاء الله تعالى وعن ابن زيد قال مغفرة بترك الذنوب
ورزق كريم دائم مستقر يكرمهم الله تعالى به من واسع فضله وفائض جوده وعن ابن زيد قال هو الاعمال
الصالحة وعن محمد القرظي قال اذا سمعتم الله يقول ورزق كريم فهو الجنة انتهى واقول العبرة بعموم اللفظ
لا بخصوص السبب فيدخل فيه كل نعمة خارجة الجنة وداخلها وفضل الله اوسع من ذلك اللهم اجعلنا من اهل
فضلك ولا تجعلنا ممن تبدل فيهم نعمك **وقال تعالى** والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في
سبيل الله والذين آووا ونصروا اولئك هم المؤمنون حقا اي الكاملون في الايمان لانهم حققوه بتحصيل
مقتضياته من هجرة الوطن ومفارقة الاهل والسكن والانسلاخ من المال والدنيا والوطن لاجل الدين
والعقبى والآخرة الحسنى لهم مغفرة لذنوبهم في الآخرة وفي الدنيا رزق كريم خالص عن الكدر طيب
مستلذ والاولى تفسير الرزق بالجنة وما يليها في العقبى من النعم ورحمة الله لواسعة كما تقدم ولفظ الحق
يدل على زيادة الايمان ويشير الى ان من ليس متصفا بهذه الاوصاف في وقت الفرض عليه فايمانه ناقص
ضعيف غير قوي بخلاف المتصف بها فانه كامل في ايمانه قوي في ايقانه صميم في اذعانه صادق بضميره جنانه
عامل باركانه والمطلوب الاولى من جميع العباد وتمام الامة هو هذا الايمان الكامل الذي لا يشوبه نقص و
لا زوال والآية الشريفة دالة على ان الهجرة والجهاد في سبيل الله وايواء المسلمين ونصر المؤمنين من فضائل الايمان
الكامل والمؤمنون عاملون بها طالبون لها راغبون فيها نادمون على تقصيرهم في تحصيلها وعلى صدور
الذنوب منهم وبهذا استحقوا المغفرة والرزق الكريم اللهم اغفر لي وتب علي انك انت التواب الرحيم
قال تعالى قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون الخشوع جعله بعضهم من افعال القلوب
كالخوف والرهبة وبعضهم جعله من افعال الجوارح كالسكون وترك الالتفات والعبث وهو في اللغة السكون
والتواضع والخوف والتذلل واختلف هل هو من فرائض الصلوة او من فضائلها وادعى ابن زيد اجماع
العلماء على انه ليس للعبد الا ما عقل من صلاته ومما يدل على صحة هذا القول قوله تعالى افلا يتدبرون

القرآن والتدبر لا يتصور بدون الوقوف على المعنى وكذا قوله اقم الصلوة لذكري والغفلة تضاد الذكر و
لهذا قال ولا تكن من الغافلين وقوله حتى تعلموا ما تقولون نهي للسكران والمستغرق في هموم الدنيا بعد عن
الخشوع منه وعن علي كرم الله وجهه قال الخشوع في القلب وان لا تلتفت في صلوتك وقيل خاضعون بالقلب
ساكنون بالجوارح وهذا من فروض الصلوة عند الغزالي وذهب غيره الى انه ليس بواجب والحاصل ان
المعتبر هو خشوع الظاهر والباطن وهو الذي اثنى عليه الله تعالى في كتابه فينبغي الاهتمام التام بشانه ما امكن
والذين هم عن اللغو معرضون اللغو كل باطل ولهو وهزل ومعصية وما لا يجمل من القول والفعل وقيل اللغو
الشرك وقال الحسن المعاصي كلها وقيل معارضة الكفار بالسب والشتم وقيل كل ما كان حراما او مكروها
او مباحا لم تدع اليه ضرورة ولا حاجة وقيل اللهو والاولى عدم تخصيصه بنوع من الباطلات لان
العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وتدخل فيه هذه الاشياء دخولا اوليا والمعنى ان لهم من الجد ما شغلهم
من الهزل وفي وصفهم بالخشوع اولا وبالاعراض ثانيا جمع لهم الفعل والترك الشاقين على الانفس وهما
قاعدتا بناء التكليف والذين هم للزكوة فاعلون اي يؤدونها عبر عن التادية بالفعل لانها مما يصدق
عليه الفعل وقد جمع الله سبحانه الزكوة والصلوة في مواضع من كتابه ا[illegible] بعدها في هذا المقام والذين هم
لفروجهم حافظون الفرج يطلق على فرج الرجل والمرأة فهو اسم [illegible] و[illegible] يحفظها انهم ممسكون لها بالعفاف
عما لا يحل لهم الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم المراد بذلك الاماء [illegible] التي لغير العقلاء لانه
اجتمع فيهن الانوثة المنبئة عن قصور العقل وجواز البيع والشراء فيهن كسائر السلعات فاجراهن لهذين
الامرين مجرى غير العقلاء ولهذا تباع كما تباع البهائم والمراد بالاماء الجواري والاية في الرجال خاصة
لان المرأة لا يحل لها ان تستمتع بفرج مملوكها والمعنى انهم حافظون لفروجهم في جميع الاحوال الا في حال تزوجهم
[illegible] فانهم غير ملومين في اتيانهن بنكاح فمن ابتغى وراء ذلك من الزوجات وملك اليمين فاولئك
هم العادون اي المجاوزون [illegible] ما احل الله لهم الى ما حرم عليهم وقد دلت هذه الاية الشريفة
على ان نكاح المتعة [illegible] [illegible] المؤمنين لان حفظ الفروج من مشكلات الامور وقل
من يخرج منها [illegible] وفي صحيح البخاري عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه اضمن له الجنة وفي حديث اخر عن عبادة بن الصامت ان النبي
صلى الله عليه وآله وسلم قال اضمنوا لي ستا من انفسكم اضمن لكم الجنة اصدقوا اذا حدثتم واوفوا اذا وعدتم

وأدوا إذا ائتمنتم واحفظوا فروجكم وغضوا أبصاركم وكفوا أيديكم رواه أحمد والبيهقي في شعب الإيمان ومن المعاصي المتعلقة باللسان الغيبة والكذب وشهادة الزور ويمين الفجور وخلف الوعد ونقض العهد والنميمة وافشاء السر وكون الرجل ذا وجهين والشعر القبيح والسجع والتكلف فيه والبذاء والسلاطة والسخرية واللعنة والتكفير والتبديع والتضليل والسب والشتم والفحش والتفاحش واساءة الادب مع الابوين وغيرهما والاطراء والمدح البالغ والتملق والتفاخر والجدال والمراء والمكابرة والمباحثة والنطق بالكلمات الكفرية ومن المعاصي المتعلقة بالفرج الزنا واللواطة والمساحقة والجلق ووطئ البهيمة واما النظر والمس والتقبيل والمعانقة وملاحظة الرقص وسماع الغناء بالمعازف فمن لواحق السفاح ومنها عدم ستر العورة فهذه افعال من جاء باحد منها فهو عاد ومن حفظ فرجه عنها فانه غير ملوم وكل ذلك من صفات المؤمنين الكاملين وخلافه موجب لنقص الايمان والذين هم لاماناتهم وعهدهم راعون اي حافظون والراعي هو القائم على الشيء بحفظ واصلاح كراعي الغنم والمعنى ما ائتمنوا عليه وعوهدوا عليه من جهة الله او من جهة عباده والامانة ما يؤتمن عليه وقد جمع العهد والامانة كل ما يتحمله الانسان من امر الدين والدنيا والذين هم على صلواتهم يحافظون المحافظة عليها هي اقامتها في اوقاتها باتمام ركوعها وسجودها وقراءتها والمشروع من اذكارها افرده ها هنا بالذكر اهتماما بشان حفظها لانها تكرر في هذه ولا تفنى اولئك هم الوارثون اي الاحقاء بان يسموا بهذا الاسم الشريف دون غيرهم ممن ليس فيه هذه الاوصاف وضمير الفصل دل على التخصيص والحصر اضافي لا حقيقي لانه ثبت ان الجنة يدخلها الاطفال والمجانين والولدان والحور والغلمان ويدخلها الفساق من اهل القبلة بعد العفو عنهم لقوله تعالى ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء قاله الكرخي الذين يرثون الفردوس لغة رومية معربة وقيل فارسية وقيل حبشية وقيل عربية وهو اوسط الجنة واعلى الجنان كما صح تفسيره بذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والمعنى ان من عمل بما ذكر في هذه الآيات فهو الوارث الذي يرث من الجنة ذلك المكان وهذا بيان لما يرثونه وتقييد للوراثة بعد اطلاقها وتفسير لها بعد ابهامها وتفخيم لها ورفع لمحلها وهي استعارة لاستحقاقهم الفردوس باعمالهم حسبما يقتضيه الوعد الكريم للمبالغة فيه وقيل المعنى انهم يرثون من الكفار منازلهم فيها حيث فوتوها على انفسهم لانه سبحانه خلق لكل انسان منزلا في الجنة ومنزلا في النار وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال يرثون مساكنهم ومساكن اخوانهم التي اعدت لهم لو اطاعوا الله وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما منكم من احد الا وله منزلان منزل في الجنة ومنزل في النار فاذا مات ودخل النار ورث اهل الجنة منزله فذلك قوله اولئك هم الوارثون

اخرجه ابن ماجة وسعيد بن منصور وابن جرير وابن المنذر والبيهقي وغيرهم واخرج الترمذي وقال حسن صحيح
وغيره عن انس فذكر قصة وفيها ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الفردوس ربوة الجنة واوسطها
وافضلها ولا يبعد ان يقال ان هذه الوراثة المذكورة هنا قوله تعالى تلك الجنة التي نورث من عبادنا من كان تقيا
وقوله تلكم الجنة اورثتموها بما كنتم تعملون ويشهد لحديث ابي هريرة هذا ما في صحيح مسلم عن ابي موسى عن النبي
صلى الله عليه وآله وسلم قال يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود
والنصارى وفي لفظ له قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا كان يوم القيامة دفع الله الى كل مسلم يهوديا
او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار هم فيها خالدون اي لا يموتون ولا يخرجون منها لا يبغون عنها حولا وتأنيث
الضمير مع انه راجع الى الفردوس لانه بمعنى الجنة اللهم اني عبدك هذا جاءك بذنوب اعظم من الجبال واكثر من
عدد الرمال فاغفر له يا ذا الكرامة والجلال واسترها في الآخرة كما سترتها في الدنيا يا صاحب الفضل والافضال
واني مستغفر بذنوبي التي لديك من كل ما علمت وعملت وما لم اعلم ولا اعمل واسألك التوفيق والعفو والعافية مع
قصر الامل وقال تعالى انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله اي ايمانا صحيحا صادقا خالصا من مواطاة
القلب واللسان ثم لم يرتابوا اي لم يدخل قلوبهم شيء من الريب ولا خالطهم شك من الشكوك اتى بثم للتراخي
للاشارة الى ان نفي الريب عنهم ليس وقت حصول الايمان فيهم فقط بل هو مستمر بعد ذلك
فيما يتطاول من الازمنة فكأنه قال ثم داموا على ذلك وجاهدوا باموالهم وانفسهم في سبيل الله اي في
طاعته وابتغاء مرضاته ويدخل في الجهاد الاعمال الصالحة التي امر الله بها من جملة ما يجاهد المرء نفسه
حتى يقوم به ويؤديه كما امر الله سبحانه والطاعات كلها كائنة في سبيل الله وجنته وافضلها القتال وقدمها
بالاموال عبارة عن العبادات المالية كالزكوة والصدقة وقدم الاموال لحرص الانسان عليها فان ماله
شقيق روحه وسائر ما يعني بذل الجهد والمجاهدة بالانفس عبارة عن العبادات البدنية واكرمها
الغزو في سبيله سبحانه اولئك اي الجامعون بين الامور المذكورة هم الصادقون في الاتصاف بصفة
الايمان والدخول في عداد اهله لا من عداهم ممن اظهر الاسلام بلسانه وادعى انه مؤمن ولم يطمئن بالايمان
قلبه ولا وصل اليه معناه ولا عمل باعمال اهله وهم سائر اهل النفاق واهل البدع ويدخل في الآية ايضا
من آمن وعمل ولكن لم يجمع بين هذه الامور فان كان هذه النقصود غفلة منه وتسلطا من النفس الامارة
بالسوء والشيطان المغوي عليه فلا نحكم عليه بالياس منه كما ان الاصل منه كفر ايضا وان كان

ارتيابا اوعنادا او تمردا وجرأة على الله فهو من الكاذبين المستحقين الهلاك اعاذنا الله منه برحمته ومنّه
وجعلنا ممن لهم لسان صدق في الآخرين اللهم آمين **وقال تعالى** ولكن البر من آمن بالله واليوم
الآخر ذكر ذلك لان عبدة الاوثان كانوا ينكرون البعث بعد الموت والملائكة اي الايمان بهم كلهم
لان اليهود قالوا ان جبريل عدونا والكتاب اي القرآن وقيل جميع الكتب المنزلة لسياق ما بعده وهو قوله
والنبيين يعني الجمع وانما خص الايمان بهذه الامور الخمسة لانه يدخل تحت كل واحد منها اشياء كثيرة
مما يلزم المؤمن ان يصدق بها وآتى المال على حبه اي مع حبه او على حب الله ذوي القربى يعني اهل قرابته
لكون دفع المال اليهم صدقة وصلة اذا كانوا فقراء واليتامى وهم اولى بالصدقة من الفقراء الذين
ليسوا بيتامى لعدم قدرتهم على الكسب اليتيم هو الذي لا اب له مع الصغر والمساكين وهو الذي لا شيء
له من الناس لكونه لا يجد شيئا وابن السبيل المسافر المنقطع والسائلين اي الطالبين للاحسان المستطعمين
ولو كانوا اغنياء وفي الرقاب يعني المكاتبين وقيل هو فك النسمة وعتق الرقبة وفداء الاسارى واقام الصلاة
وآتى الزكوة المفروضتين والموفون بعهدهم اذا عاهدوا الله او الناس قيل المراد بالعهد الاقيام بحدود الله
والعمل بطاعته وقيل النذر وقيل الوفاء بالمواعيد والبر في الحلف واداء الامانات والاولى الاعتبار
بعموم اللفظ فكل امر يصدق عليه انه عهد او وقع منه ناكاية الشريفة تتناوله والوفاء به من ... الصابرين
بالبأساء الشدة والفقر والضراء المرض والزمانة وحين البأس اي وقت الحرب وشدة القتال في سبيل
الله قالوا الآية جامعة للجامع الكمالات الانسانية وهي صحة الاعتقاد وحسن المعاشرة وتهذيب النفس اولئك
الذين صدقوا واولئك هم المتقون قال الحسن هذا كلام في الايمان وحقيقته العمل فان لم يكن مع القول
عمل فلا شيء قال الواحدي ان الواوات في هذه الاوصاف تدل على ان من شرائط البر استكمالها وجمعها
فمن قام بواحد منها لا يستحق الوصف بالبر الا ... في جميع المتقين وقال تعالى ومن ...
الصالحات ... اي بعضها وهي الفرائض وقال الطبري من زائدة عند قوم ... المتقين
عمل كل الصالحات ... ذكر او انثى وهو مؤمن ... الايمان ... عمل صالح ... من ...
الجنة ولا يظلمون نقيرا اي قدر النقير وهو النقرة في ظهر النواة وهذا على سبيل المبالغة في نفي الظلم ...
بتوفية جزاء اعمالهم من غير نقصان كيف ... ارحم الراحمين ... اكرم ... الآية ...
ومن احسن دينا ممن اسلم وجهه لله ... اي اخلص نفسه ... الاحسان ... قال ...

هو محسن يريد موحد لله عز وجل لا يشرك به شيئا واتبع ملة ابراهيم حنيفا اي مائلا عن الاديان الباطلة الى دين الحق وهو الاسلام وخص ابراهيم عليه السلام للاتفاق على مدحه حتى من اليهود والنصارى والمجوس والهنود **وقال تعالى** انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر واقام الصلوة وآتى الزكوة ولم يخش الا الله فعسى اولئك ان يكونوا من المهتدين قال ابن عباس كل عسى في القرآن فهي واجبة كقوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا وهي الشفاعة قال يقول من وحد الله وآمن بما انزل الله واقام الصلوات الخمس ولم يخش الا الله فهو من المهتدين واقتصر على ذكر الصلوة والزكوة والخشية تنبيها بما هو اعظم امور الدين على ما عداه مما افترضه الله على عباده لان كل ذلك من لوازم الايمان وصفات المؤمنين **وقال تعالى** والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض اي قلوبهم متحدة في التوادد والتحابب والتعاطف واتفاق الكلمة والعون والنصر بسبب ما جمعهم من امر الدين وما ضمهم من الايمان بالله ثم بين اوصافهم فقال يأمرون بالمعروف اي بما عرف من الشرع غير منكر ومن ذلك توحيد الله سبحانه وترك عبادة غيره ظاهرا وباطنا والدعوة الى اتباع الحديث وترك تقليدات الرجال وينهون عن المنكر اي عما هو منكر في الدين غير معروف ومنه ايثار التقليد والابتداع على الاتباع والعمل بالسنة والمراد جنس المعروف وجنس المنكر الشاملين لكل خير وشر وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الامر والنهي من الاحاديث ما هو معروف ويقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة المفروضة الواجبة خصهما بالذكر من جملة العبادات لكونهما الركنين العظيمين فيما يتعلق بالابدان والاموال ويطيعون الله ورسوله في جميع ما امرهم بفعله او نهاهم عن الاتيان به ولا يطيعون احدا ممن سواهما كائنا من كان وايما كان ومن اطاع غيرهما من الاحبار والرهبان والائمة والشيوخ فلا يستحق ما ذكره الرحمن في هذه الآية اولئك المتصفون بهذه الاوصاف سيرحمهم الله السين للمبالغة والدلالة على تحقق ذلك وتقرره بمعونة المقام والتوكيد في انجاز الوعد لكونه بشارة اقتضت لتاكيد الوقوع اي وقوع ما وعد به من الرحمة والرضوان وما اعد لهم من النعيم المقيم في الجنان ان الله عزيز حكيم فيه ترغيب وترهيب وتعليل لقوله سيرحمهم الله فيه لف ونشر مشوش **وقال تعالى** ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا في التوراة والانجيل والقرآن فيه دليل على ان الامر بالجهاد موجود في جميع الشرائع ومكتوب على

جميع اهل الملل وكل امة وعدت عليه بالجنة وقيل المعنى وعدا مذكورا كائنا في التوراة وعلى هذا
يكون الوعد بالجنة لهذه الامة مذكورا في كتب الله المنزلة ومن اوفى بعهده من الله فيه تاكيد الترغيب
للمجاهدين في الجهاد والتنشيط لهم على بذل الانفس والاموال ما لا يخفى فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم
فيه دليل على سنية بيعة الجهاد على يد امام من ائمة الدين وخليفة من خلفاء المسلمين وذلك اي
الجنة او نفس البيعة التي دخلوا فيها الجنة هو الفوز العظيم اي الظفر بالمطلوب التائبون اي هم التائبون
يعني المؤمنين والتائب الراجع الى طاعة الله عن الحالة المخالفة للطاعة العابدون
اي القائمون بما امروا به من عبادة الله مع الاخلاص الحامدون اي الذين يحمدون الله على كل حال
في السراء والضراء ويقومون بشكره على جميع نعمه في الدنيا والاخرة السائحون السياحة في اللغة اصلها
الذهاب على وجه الارض وهي مما يعين العبد على الطاعة لانقطاعه عن الخلق ولما يحصل له من الاعتبار
بالتفكر في مخلوقات الله سبحانه فالسياحة لها اثر عظيم في تهذيب النفس وتحسين اخلاقها وقيل السائحون
الصائمون واليه ذهب جمهور المفسرين وبه قال ابن مسعود وقيل السائحون هم الغزاة والمجاهدون وقال
عبد الرحمن بن زيد هم المهاجرون وقال عكرمة هم الذين يسافرون لطلب الحديث وقيل هم الجائلون
بافكارهم في توحيد ربهم وملكوته وما خلق من العبر بل هم طلبة العلم مطلقا المنتقلون من بلد الى بلد
في تحصيله واكتسابه يسيحون في الارض ويطلبونه من مظانه ويدخل فيه طالب علم الكتاب والسنة دخولا
اوليا وقد حصر رسول الله صلى الله عليه وسلم العلم في ثلاثة القرآن والحديث والمواريث وما سوى
ذلك زيادة الراكعون الساجدون اي المصلون المحافظون على الصلوات وعبر عنها باجل اركانها وهما
اركانها وبهما يتميز المصلي من غيره بخلاف غيرهما كالقيام والقعود لانهما حالتان للمصلي وغيره الآمرون
بالمعروف اي القائمون بامر الناس بما هو معروف في الشريعة الحقة والناهون عن المنكر اي القائمون
بالانكار على من فعل شيئا ينكره الشرع الشريف والمراد جنس الامر والنهي فيدخل فيه كل معروف ومنكر
اتباع القرآن والحديث وترك الابتداع والتقليد فان الاول معروف والثاني منكر بنص الكتاب والسنة
والحافظون لحدود الله اي القائمون بحفظ شرائعه التي انزلها في كتابه وعلى لسان رسوله وهذه صفات
للمحدثين خاصة فانهم قاموا بذلك في كل عصر وقطر واما غيرهم فانه مضيع لها بايثار الآراء على الروايات
وتقديم المجتهدات على الآيات البينات وقيل المراد طاعة الله وقال الحسن فرائض الله وهم اهل الوفاء

بالبيعة وقيل حدوده اوامره ونواهيه او معالم الشرع وبشر المؤمنين الموصوفين بالصفات السابقة بالجنة قال ابن عباس من مات على هذه التسع فهو في سبيل الله ومن مات وفيه تسع فهو شهيد والاظهار في مقام الاضمار للتنبيه على علة الحكم اي سبب استحقاقهم الجنة هو ايمانهم وحذف المبشر به للخروج عن حد البيان والستة الاولى من هذه التسع تتعلق بمعاملة الخالق والسابع والثامن يتعلقان بمعاملة المخلوق والتاسع يعم القبيلتين قاله الحفناوي وان ترتيب هذه الصفات في الذكر على احسن نظم وهو ظاهر بالتأمل فانه قدم التوبة اولا ثم ثنى بالعبادة الى اخرها **وقال تعالى** ان الذين امنوا وعملوا الصالحات واخبتوا الى ربهم اي انابوا اليه وسكنوا وقيل خشعوا وقيل خضعوا وقيل خافوا وقيل اطمأنوا والمعاني متقاربة وهذه اشارة الى اعمال القلوب اولئك الموصوفون بتلك الصفات الصالحة اصحاب الجنة هم فيها خالدون لا انقطاع لنعيمها ولا زوال لاهلها **وقال تعالى** من عمل صالحا من ذكر او انثى وهو مؤمن جعل الايمان قيدا في الجزاء المذكور لان عمل الكافر لا اعتداد به لقوله سبحانه وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا فلنحيينه حيوة طيبة قيل المراد بها الرزق الحلال في هذه الحيوة الدنيا واذا صار الى ربه جازاه باحسن ما كان يعمل وقيل التوفيق الى الطاعة وقيل هي حياة الجنة وقيل هي السعادة وقيل هي المعرفة بالله وقيل هي حلاوة الطاعة وقيل هي العيشة الطامعة وقيل رزق يوم بيوم وقيل انما هي تحصل في القبر لان المؤمن يستريح بالموت من نكد الدنيا وتعبها وقيل هي ان ينزع عن العبد تدبيره لنفسه ويرد تدبيره الى الحق وقيل هي الاستغناء عن الخلق والافتقار الى الحق واكثر المفسرين على ان هذه الحيوة في الدنيا لا في الاخرة لان حيوة الاخرة قد ذكرت بقوله ولنجزينهم اجرهم باحسن ما كانوا يعملون ولا مانع من حمل الاية الشريفة على جميع هذه المعاني وفيها ان العمل الصالح صنيع المؤمن وله من الجزاء الحسن ما ذكر **وقال تعالى** ان الذين هم من خشية ربهم مشفقون الاشفاق الخوف والمعنى خائفون من عذاب ربهم وهم مع عدم فعل خطيئة وقيل دائمون على طاعته والذين هم بايات ربهم يؤمنون اي الايات التنزيلية وقيل هي التكوينية وقيل مجموعهما وهو الاولى لان الاعتبار بعموم اللفظ وقيل ليس المراد بالايمان بها هو التصديق بوجودها فقط فان ذلك معلوم بالضرورة ولا يوجب المدح بل المراد التصديق بكونها دلائل وان مدلولها حق والذين هم بربهم لا يشركون معه غيره اي يوحدون الله باسمائه العليا وصفاته الحسنى ويتركون الشرك الجلي والخفي تركا كليا ظاهرا وباطنا والذين يؤتون ما اتوا اي يعطون ما اعطوا وقلوبهم وجلة خائفة اشد الخوف من اجل ذلك الاعطاء

يظنون ان ذلك لا ينجيهم من عذاب الله انهم الى ربهم راجعون سبب الوجل هو ان يخاف ان لا يقبل منهم ذلك على الوجه المطلوب لا مجرد رجوعهم اليه سبحانه وعن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله قول الله والذين يؤتون ما اتوا الخ اهو الرجل يسرق ويزني ويشرب الخمر وهو مع ذلك يخاف الله قال لا ولكن الرجل يصوم ويتصدق ويصلي وهو مع ذلك يخاف الله ان لا يتقبل منه اخرجه الترمذي وابن ماجة والحاكم وصححه وغيرهم اولئك اي المتصفون بهذه الصفات يسارعون في الخيرات اي يبادرون بها ويرغبون فيها اشد الرغبة وقيل ينافسون فيها وقيل يسابقون وهم لها سابقون قال ابن عباس اي سبقت لهم السعادة من الله **وقال تعالى** انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله اي الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه واله وسلم ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا هذا القول لا قول اخر وهذا وان كان على طريقة الخبر فليس المراد به ذلك بل المراد به تعليم الادب الشرعي عند هذه الدعوة من احد المتخاصمين للاخر وهذه الاية على ايجازها حاوية لكل ما ينبغي للمؤمنين ان يفعلوه واولئك هم المفلحون اي الناجون الفائزون بخيري الدنيا والاخرة وفيه ان قبول هذه الدعوة من الايمان وامارته وفيه فلاحهم وان من لم يقبل هذه الدعوة وجمد على التقليد وتحكيم الغير فليس بمفلح ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه هذه الجملة مقررة لما قبلها من حسن حال المؤمنين وترغيب من عداهم الى الدخول في عدادهم والمتابعة لهم في طاعة الله ورسوله في كتابه وسنته والخشية من الله فيما مضى والتقوى له فيما يستقبل فاولئك هم الفائزون بالنعيم الدنيوي والاخروي لا من عداهم وعن بعض الملوك انه سال عن اية كافية فتليت له هذه الاية وهي جامعة لاسباب الفوز والفلاح الكاملة الشاملة لجميع انواع الخير والصلاح فانه ليس وراء الكتاب العزيز والسنة المطهرة شيء والتمسك بهما على الوجه المطلوب فائز بكل نعمة وكل الصيد في جوف الفرا **وقال تعالى** انما المؤمنون الذين امنوا بالله ورسوله اي لا يتم الايمان ولا يكمل حتى يؤمن بهما واذا كانوا معه اي مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم على امر جامع اي طاعة يجتمعون عليها نحو الجمعة والجماعة والعيد الفطر والجهاد او تشاور في امر واشباه ذلك لم يذهبوا حتى يستأذنوه اي لم يتفرقوا ولم ينصرفوا عما اجتمعوا له لعروض عذر وهذه الاية الشريفة تشمل اتباع القران والحديث بفحوى الخطاب واشارة النص لانه يصدق على ذلك انه امر جامع وقد دلت الاحاديث على فضيلة الجماعة وذم التفرقة والجماعة هي جماعة من كان مع النبي صلى الله عليه واله وسلم من اصحابه وعترته فلا ينبغي لاحد من المؤمنين ان يذهب عن طريقة تلك الجماعة

حتى يذهب به نص في شيء **وقال تعالى** من المؤمنين المخلصين رجال صدقوا اي اتوا بالصدق ما عاهدوا الله عليه اي وفوا بعهدهم مع الرسول عليه السلام في مقاتلة من قاتل فمنهم من قضى نحبه اي فرغ من نذره ووفى بعهده وصبر على الجهاد حتى استشهد ومنهم من ينتظر قضاء نحبه حتى يحضر اجله وما بدلوا تبديلا اي ما غيروا عهدهم الذي عاهدوا الله ورسوله عليه كما غير المنافقون عهدهم بل ثبتوا عليه ثبوتا مستمرا وهذه الآية وان وردت في امر الجهاد والثبات فيه ولكنها بعمومها تشمل كل عهد عهده المؤمن مع الله ورسوله ومنه عهدهم باتباع الكتاب والسنة واطاعة كل واحد منهما في كل امر في المنشط والمكره ووصفهم بعدم التبديل مشعر بان من شان المؤمن المخلص ان لا يستبدل الذي هو ادنى بالذي هو خير كابدال الاتباع بتقليد الرأي وايثار البدعة في مقابلة السنة الصحيحة **وقال تعالى** ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات اي المطيعات العابدات الدائمات على العبادات والطاعات والصادقين والصادقات هم من يتكلم بالصدق ويتجنب الكذب ويفي بما عوهد عليه وبما وعد به والصابرين والصابرات هم من يصبر عن الشهوات وعلى مشاق التكليفات والخاشعين والخاشعات اي المتواضعين لله الخائفين منه الخاضعين له في عباداتهم والمتصدقين والمتصدقات هم من تصدق من ماله بما اوجبه الله عليه وقيل ذلك اعم من صدقة الفرض والنفل والصائمين والصائمات قيل ذلك يختص بالفرض ولا وجه له بل هو يعم الفرض والنفل والحافظين فروجهم والحافظات عن الحرام بالتعفف والتنزه والاقتصار على الحلال والذاكرين الله كثيرا والذاكرات هم من يذكر الله على جميع احواله وفي ذكر الكثرة دليل على مشروعية الاستكثار من ذكره سبحانه بالقلب واللسان والخبر لجميع ما تقدم هو قوله اعد الله لهم مغفرة لذنوبهم التي اذنبوها واجرا عظيما على طاعاتهم التي فعلوها من الاسلام والايمان والقنوت والصدق والصبر والخشوع والتصدق والصوم والعفاف والذكر ووصف الاجر بالعظم للدلالة على انه بالغ غاية المبلغ ولا شيء اعظم اجرا من الجنة ونعيمها الدائم الذي لا ينقطع ولا ينفد اللهم اغفر ذنوبنا واعظم اجورنا **وقال تعالى** للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم قال النسفي فيه دليل على ان الكفار يملكون بالاستيلاء اموال المسلمين لان الله سمى المهاجرين فقراء مع انه كانت لهم ديار واموال يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا اي حال كونهم يطلبون منه ان يتفضل عليهم بالرزق في الدنيا وبالرضوان في الآخرة وينصرون الله ورسوله بالجهاد للكفار

بانفسهم واموالهم والمراد نصر دينه واعلاء كلمته اولئك هم الصادقون الكاملون في الصدق الراسخون

فيه ثم لما فرغ من مدحهم مدح الانصار بخصال حميدة فقال والذين تبوؤا الدار والايمان المراد بالدار

المدينة وهي دار الهجرة اي واخلصوا الايمان من قبلهم اي قبل هجرة المهاجرين يحبون من هاجر اليهم

اي يشركونهم في اموالهم ومساكنهم ولا يجدون في صدورهم حاجة اي حسدا او غيظا وحزازة مما اوتوا

المهاجرون دونهم من الغنى بل طابت انفسهم بذلك ويؤثرون على انفسهم اي في كل شيء من اسباب

المعاش والحياة والايثار تقديم الغير على النفس في حظوظ الدنيا رغبة في حظوظ الاخرة وذلك ينشأ

عن قوة اليقين وكيد المحبة والصبر على المشقة ولو كان بهم خصاصة اي حاجة وفقر ومن يوق شح

نفسه الشح البخل مع الحرص كذا في الصحاح وقيل هو اشد من البخل قال سعيد بن جبير شح النفس اخذ

الحرام ومنع الزكوة وقال ابن عيينة الشح الظلم وقال الليث ترك الفرائض وانتهاك المحارم فاولئك

هم المفلحون الفلاح هو الفوز والظفر بكل مطلوب ثم لما فرغ سبحانه من الثناء على المهاجرين والانصار

ذكر ما ينبغي ان يقوله من جاء بعدهم فقال والذين جاؤا من بعدهم وهم التابعون باحسان الى يوم القيامة

لانه يصدق على الكل انهم جاؤا بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل

في قلوبنا غلا اي غشا وحقدا وبغضا وحسدا للذين امنوا ربنا انك رؤف رحيم اي كثير الرأفة والرحمة

بليغهما فمن يستحق ذلك من عبادك امرهم الله سبحانه بعد الاستغفار لهم ان يطلبوا منه سبحانه ان ينزع

من قلوبهم الغل للذين امنوا على الاطلاق فيدخل في ذلك الصحابة دخولا اوليا لكونهم اشرف المؤمنين

ولكون السياق فيهم فمن لم يستغفر للصحابة على العموم ولم يطلب رضوان الله لهم فقد خالف ما امر الله به

في هذه الاية هذه اخر الايات الواردة في اوصاف المؤمنين وبيان نعتهم بحسن اتصافهم في القرآن

الكريم من امثال هذه البيانات شيء كثير طيب وفيما ذكرناه ههنا مقنع وبلاغ لقوم يعقلون ... يفقهون

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بني الاسلام على خمس ... خمس ... شهادة ان لا اله الا الله ... الشهادة ... وقد تقدم ...

في النصيب ... من هذا الكتاب مفصلا بل هو بتمامه شرح تلك الكلمة ... و

هذا النصيب الاخر من هذا الكتاب كله شرح لهذه الجملة المباركة وهي ... التي ...

... الثاني قوله اقام الصلوة والثالث ايتاء الزكوة والرابع الحج والخامس صوم رمضان ... عليه ...

مدح الانصار

من لم يستغفر للصحابة رضي الله عنهم فقد خالف امر الله

ايضاً حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ذات يوم اذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه
منا احد حتى جلس الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاسند ركبتيه الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه ثم قال يا محمد اخبرني
عن الاسلام قال الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة و
تصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا قال صدقت فعجبنا له يسأله ويصدقه قال فاخبرني
عن الايمان قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره قال
صدقت قال فاخبرني عن الاحسان قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك الحديث و
فيه قال فانه جبريل اتاكم يعلمكم دينكم رواه مسلم واصله في الصحيحين متفق عليه وفيه بيان الاسلام
والايمان والاحسان وهذا هو الاصل الاصيل في التفرقة بين هذه الثلثة المراتب الدينية والاسلام
هو انقياد الجوارح والاركان والاعضاء للشرع الشريف والايمان هو تصديق القلب والجنان والفؤاد
واللسان بما ذكر من الاملاك والمعاد وغيرها والاحسان هو اخلاص الباطن الصادق في اعمال الجوارح وافعال
القلوب فمن جمع بين هذه كلها فقد استكمل الايمان ومن اخل بشيء منها فهو من الايمان في خسران او
نقصان واصعب هذه الثلثة اثنان الاسلام ثم الاحسان لان العاصي غير منقاد وغير المخلص صاحب رياء
او نفاق والعامل بالاول والآتي بالثاني قليل جدا اعز من وجود والمؤمنون بالله ورسله وكتبه وملائكته
وغيرها كثيرون وكان منكر القدر في زمن سالف واما اليوم فهم في المسلمين اقل وفي غيرهم اكثر قال
في اشعة اللمعات الاسلام اسم لظاهر الاعمال والايمان اسم لباطن الاعتقاد والدين عبارة عن مجموعهما
وما قيل في العقائد ان الاسلام والايمان شيء واحد فمعناه ان كل مؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن ولا يجوز
نفي احدهما عن المسلم وفي الحقيقة الاسلام ثمرة الايمان وفرعه وهو في اللغة بمعنى الانقياد وامتثال الامر
وتسليم الحكم بلا اعتراض واعتراض والتواضع بالخضوع والخشية وفي الشرع عبارة عن الاطاعة والاتيان
باوامر الله تعالى ونواهيه والاجتناب ... الاركان الخمسة المذكورة هنا وللعلماء في ذلك كلام طويل والتحقيق
... ذكر ... قال والذي ... الحديث ... التكلم بكلمة الشهادة شرط في الاسلام فان لم يتلفظ بالشهادة
... اعلم لا يكون مسلماً ... الصحيح ... قول بمجرد لا اله الا الله محمد رسول الله
... في الاحاديث ... يكون المسلم ... وصوب

كذا قالوا انتهى ولابد في الاسلام من خمسة اركان الركن الاول التلفظ بالشهادتين والركن الثاني للاسلام هي الصلوة وكونها ركنا وبناء له يفيد ان تاركها غير مسلم والمراد باقامتها تعديل الاركان ومحافظة شروطها ورعاية ادابها وسننها وقراءة الفاتحة فيها عقب الامام والجهر بالتامين والرفع لليدين وغيرها مما جاءت به السنة الصحيحة المطهرة المحكمة الصريحة والركن الثالث الزكوة المفروضة على كل ذي نصاب وهي في اللغة بمعنى التطهير وايتاؤها سبب لنمو المال وزيادتها والبركة فيها وطهارة صاحبها عن رذيلة البخل والامساك وتاركها فاسق بالاتفاق على الاطلاق بل هو من اعاظم الفساق لان الله ذكرها مع الصلوة في مواضع كثيرة وجعلها ركنا من اركان الدين وفريضة من فرائض الشرع المبين والركن الرابع صوم رمضان وهو في اللغة امساك مطلق وفي الشرع عبارة عن امساك النفس عن الطعام والشراب والجماع وقال سفيان الثوري وغيره من اهل العلم انه يدخل فيه حفظ اللسان عن غيبة الانسان وعندي الغيبة مفطرة له وتارك الصوم له حكم الفاسق والصوم الكامل ان يصون جميع اعضائه وحواسه مما نهى عنه الشرع او كرهه والركن الخامس الحج وهو قصد بيت الله الكعبة وتادية مناسكه ووجوبه على المستطيع لا سواه والاستطاعة عند اكثر اهل العلم بل عند جمهورهم عبارة عن الزاد والراحلة وعند مالك من يقوى على المشي فعليه الحج والحق الراجح هو الاول لورود الاحاديث بهذا التفسير ولا يدخل فيها امن الطريق ايضا والمعتبر في ذلك غالب الاحوال وعلى هذا لا يكون وجود البحر المحيط منافيا لامن الطريق فان الغالب فيه السلامة ان جلس في المركب في الموسم وقد ركب الصحابة رضي الله عنهم البحر وجلسوا في السفينة للغزو فكذلك يجوز للحج ولا يسقط وجوبه وفي الحديث افضل الشهداء من غرق في السفينة وورد ان الله تعالى يقبض ارواحهم بلا واسطة الملك وكما قال صلى الله عليه وآله وسلم ولا يشترط في الايمان بالملائكة والرسل والكتب معرفة عددهم وعددها بل يكفي الايمان الجملي لان الله تعالى قال ومنهم من لم نقصص عليك وقال ولا يعلم جنود ربك الا هو ولا سبيل الى معرفة ذلك الا كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وهما ساكتان صامتان عن بيان هذا المرام فعلينا ان نؤمن ولا نقول كيف وكم واعتبار رؤية العبد ربه في العبادة يرشد الى غاية الهيبة والتعظيم والاجلال والخضوع والخشوع والاخبات والحياء والشوق والذوق والمحبة والانجذاب هذا هو مقام المشاهدة والاستغراق في بحر الاذواق والحضور ودون هذا المقام مرتبة المراقبة وهو ادراك ملاحظة الرب تعالى اليه والاطلاع على علمه سبحانه وتعالى وهذه الحالة ايضا تستدعي الخوف والخشية والاحتياط في الحركات والسكنات والضبط ورعاية الافعال

[illegible]

[illegible]

[illegible]

والاحوال والادب والطمانينة وعدم الالتفات الى اليمين والشمال كما ان احدا اذا يقوم في حضرة الملك الحافظ الرقيب المشاهد لاحواله لايجد مجالا لعدم التقيد وترك الادب واما من ينظر فيشاهد جمال السلطان في هذا الآن فلا تسأل عن شانه فان له حالا آخر ولذة اخرى لامزيد عليها وقد قال سيد العرفاء وامام العباد والعلماء صلى الله عليه وآله وسلم وجعلت قرة عيني في الصلوة وهذا قاله في المقام الاول وهو اعلى واكمل من مقامات جميع العابدين لترفقه وعلى كل حال فالطاعة والعبادة لها مراتب ثلثة احدها الاتيان على قدر ما يبرئ الذمة عن اداء الواجب حتى لا يحتاج الى قضائه الثاني ان ياتي باحكامها [illegible] وآدابها الموجبة لحصول الرضاء وترتب الثواب الجزيل عليها ويتلذ الباطن ايضا [illegible] العبادة والعبودية وافضل من هذا كله ان يستغرق في مشاهدة المعبود ويغيب في حضور الذات [illegible] في الصلوة التي هي افضل العبادات واكمل القربات تحصل معاداة معنوية بذات الحق [illegible] [illegible] باوارها [illegible] لايمكن حصولها الا بالذوق الصحيح والقلب السليم رزقنا الله تعالى [illegible] العلماء من هذا الحديث امكان رؤيته تعالى في الدار الآخرة لا في الدنيا [illegible] وصار كانك تراه [illegible] يوم القيامة [illegible] صلى الله عليه وآله وسلم [illegible] في الصلوة [illegible] رؤيته تعالى في [illegible]

[illegible] المصرية و [illegible]

[illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الايمان بضع وسبعون شعبة [illegible] [illegible] الى [illegible] الايمان من الاخلاق والاعمال والواجبات والسنن والمستحبات والآداب التي [illegible] ياتي عليها الحصر وتعيين عددها مفوض الى علم الشارع [illegible] الاصول الاحكام [illegible] راجعة الى هذا العدد [illegible] بضع وستون ولا تعارض بينهما [illegible] وفي اخرى سبعين او اكثر [illegible] بالستين ثم [illegible] الوحي بالزيادة عليه وقال بعض اهل العلم المراد بهذا العدد بيان [illegible] والتكثير لا الحصر والتعيين [illegible] [illegible] مع ان [illegible] [illegible] منافاة [illegible] [illegible] المقصود المبالغة في التكثير وقد [illegible] بعض

ثم ان شعب الايمان بالعدد المعين وهي كلمات بقي تشخيصها وافرادها من حيطة بيانه ومجمل هذه الشعب مع تجاوزها من حد الحصر والاعداد يرجع الى اصل واحد هو تكميل النفس وتحصيل السعادة فما في المبدء والمعاد باكتساب الكمال العلمي والعملي على صحة الاعتقاد والاستقامة في العمل كما في الكتاب العزيز ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا وفي الحديث قل امنت بالله ثم استقم وقد بين صلى الله عليه وآله وسلم مبدأها ومنتهاها بقوله فافضلها قول لا اله الا الله اي الفضل بهذه الكلمة الطيبة والايمان بها وادناها اماطة الاذى عن الطريق اي ما يؤذي الناس من الشوك والحجر والدنس والطاهر رفع الاذى عنه بعد الوقوع فان لا يلقوه من اول الامر ويتركوا الطريق صافيا فيكون له حكم ذلك حكم الاماطة بل المراد ترك ايذاء الناس مطلقا من غير حق قال في الترجمة وفي الحقيقة هذا رمز الى ترك الوجود ودعواه فانه مبدأ جملة الشرور والعبادة ... ... الى غير ذلك من لطائف سلوكية ... المراد لكن ... لا يساعدها في هذا الموضع والحياء شعبة من الايمان يعني الاستحياء من ارتكاب المناهي والمعاصي ... ... شعبة عظمى من شعب الايمان وعموم ... عند الدين ... ... انكسار يلحق الادمي من فعل الامر المعيب والشيء القبيح وفي الشرع عبارة عن ... ... على النفس ... الشارع مما يعتريه من التقصير في تادية الحقوق الدينية والحياء وان كان طبيعة جبلية لكل احد ... في وجوده الشرعي دخل للاكتساب والرياضة كما هو حال سائر الاخلاق و... ... قال ... ... جنيد البغدادي في ... الحياء حالة تتولد من رؤية الالاء ورؤية التقصير فان العبد اذا يرى نعم الله عليه لا تتناهى ويرى تقصيره في اداء شكرها يستحيي ويظهر منه التغير لانكسار متفق عليه وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين متفق عليه قال في الترجمة علامة الايمان الكامل ان يكون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احب واعظم من كل شيء ومن كل ... ... المؤمن حتى من الولد والوالد الذين هما احب اليه بحكم الطبيعة والجبلة ومن سائر الخلق الذي له علاقة ... ... سواء كان هذا التعلق جبليا او اختياريا فان المحبة قسمان احدهما جبلي خارج عن حد الاختيار ... ... اليه طبعا وجبلة بالاضطرار وهذا القسم خارج عن ... فان الكلام في الايمان الذي في تكليف ... ... وتكميله والمراد بالمحبة هنا المحبة التي فيها مدخل

في الحياء

محبة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم

للاختيار ويجري فيها التكاليف والمراد بالاحبية ترجيح الجانب النبوي صلى الله عليه وآله وسلم في اداء حقه بالتزام دينه واتباع سنته ورعاية ادب جنابه وايثار رضائه على كل شيء وكل بشر وكل ما سواه من النفس والولد والوالد والاهل والمال والمنال والعيال وعلامة هذا ان يرضى بهلاك نفسه وفقد كل محبوبه لا يفوت حقه صلى الله عليه وآله وسلم كما كان حال الاصحاب الكمل ولم يذكر هنا النفس كما ذكرها في الدعاء بقوله اللهم اجعل حبك احب الي من نفسي ومالي وولدي لان في محبة الولد والوالد مدخلا للاختيار بخلاف محبة النفس فان في تكليف الامة بها وفي احبيته شدة وحرجا فلم يكلف بذلك خلافا للمحبة الحق جل وعلا ولهذا ورد في بعض الروايات ومن الماء البارد للعطشان ولا مدخل في هذا للاختيار اصلا وقطعا ويحتمل ان يكون راعى التدريج والترتيب في التعليم والتربية ليحصل اولا مرتبة الاحبية بالنسبة الى الولد والوالد ثم يكلف بها بالنسبة الى النفس كما في قصة عمر الفاروق رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سأل عمر هل تحبني فقال اما احب غيري ايضا فقال المحبة مشتركة احبك واحب نفسي وولدي ومالي فمال النبي صلى الله عليه وآله وسلم بيده على صدره وقال ماذا الحال الان وكيف تجدك قال سقطت محبة الاهل والمال ولكن محبة النفس باقية فضم بيده على صدره مرة اخرى وسأله فقال سقطت محبة الجميع الا محبتك يا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مرة ... وفدايت باد اى جان و دل و دين من فدايت باد اى محبوب من از جان و دل و عمر تو لى * بر چيز من ... رايت باد * ومنشأ المحبة وباعث المودة اما حسن واما احسان وهاتان الصفتان على وجه الكمال والتمام منحصرتان في ذات سيد الكائنات من بين جميع المخلوقات فانه صلى الله عليه وآله وسلم اجمل الخلق واكملهم وهما في الحقيقة مقصورتان على الذات الكاملة وصفات ذات واهب العطيات جل جلاله وعم نواله والنبي صلى الله عليه وآله وسلم مرآة لجماله وكماله عز وجل فالاحبية سواء نسبت الى حضرة العزة او الى جناب الرسالة صلى الله عليه وآله وسلم صحيحة وهما في الحقيقة واحدة *

همه حسن و جمال بی نهایت داری　　همه جود و کرم بحد غایت داری

همه حسن تو اسلم ست همه احسان　　همه سبب تو ئی که هر دو آیت داری

قال في اللمعات لم يرد بالحب الحب الطبيعي لان حب الانسان نفسه وولده طبيعي مركوز غير خارج عن حد الاستطاعة بل اراد به حب الاذعان الذي مستند الى الايمان الحاصل من الاعتقاد الذي حاصله

ترجيح جانبه صلى الله عليه وآله وسلم في اداء حقه بالتزام دينه واتباع طريقه على كل من سواه انتهى قلت
وهذا الحديث ادل دليل على ايثار الاتباع وترك الابتداع وفيه الارشاد الى تقديم رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم على كل من سواه في كل شيء من الاشياء فانظر في حال المقلدة المدعين للاحبية وهم
عن تصديق دعواهم هذه على مراحل شاسعة لفوات الاتباع الكامل منهم وكيف يتصور اجتماع حب الرسول
وحب غيره من الاحبار والرهبان الفحول في قلب احد بل كيف يصح تقديم قول الغير وفعله واجتهاده وقياسه
على ما جاء به الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فمن اتبع سنته حق الاتباع فهو المصداق لهذا الحديث ومن
سلك الشعاب وشذ عن جماعة الاصحاب فهو في الحقيقة ابغض له صلى الله عليه وآله وسلم وادعاؤه
المحبة فيه لا يغني [illegible] كذب واثم [illegible] احاديث [illegible]
على هذا المقصود [illegible] الله [illegible]
السنن [illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على [illegible]
المعظمة [illegible] من البدع [illegible] قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم [illegible]
وجد بهن حلاوة الايمان [illegible] الطاعات [illegible] المشاق في مرضاة الله تعالى [illegible]
آله وسلم من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما ومن احب عبدا لا يحبه الا لله ومن يكره ان [illegible]
بعد ان انقذه الله منه كما يكره ان يلقى في النار متفق عليه [illegible] على [illegible]
كل من سواهما وبيان فضيلة الحب في الله وكراهة العود في الكفر [illegible]
من اتصف بهذه الصفات فقد صار مؤمنا كاملا [illegible]
الحديثية مع الصحب والعترة والائمة الماضيين والسلف الصالحين [illegible]
وحب رسوله وتاتي بكل خير لصاحبها اذا كانت على الوجه الوارد [illegible]
اهل البيت ومحبة اهل البدع النبي صلى الله عليه وآله وسلم [illegible]
ان من يحب الله ورسوله لا يقدم محبة احد عليهما وامارة هذه المحبة [illegible]
والسنة والبعد الكلي عن سلوك سبيل البدعة [illegible]
لان البدعة تنافي المحبة كيف والمحب لا يؤثر غير المحبوب ومن آثره فقد افترى [illegible]

وعن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذاق طعم الايمان من [illegible]

واستسلم لقضائه وعبوديته وبالاسلام دينا وعمل بما فيه محتسبا مخلصا لله الدين وبمحمد صلى الله عليه وآله
وسلم رسولا وسلك طريق اتباعه رواه مسلم قال في الترجمة فيه الاشارة الى ان القلوب السليمة من امراض
الغفلة والهوى تذوق وتتنعم بلذائذ المعاني كما تتنعم النفوس بلذائذ الاطعمة وسلامة القلب وعافيته
عن هذه الامراض انما تكون بهذه الاشياء الثلثة ومن ليس كذلك فليس بواجد لحلاوة الايمان
ولا ذائق للذة الاسلام بل تنعكس له القضية ويتنفر عن ذلك كما ان المريض يجد السكر مرا انتهى اللهم
اني رضيت بك ربا غفورا وبالاسلام ملة حنيفية سمحة سهلة بيضاء ليلها كنهارها وبرسولك خاتم الرسل
وسيد الكل نبيا مرسلا هاديا مهديا شفيعا **وعن** انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم من صلى صلوتنا التي في الاسلام المأثورة عن النبي عليه الصلوة والسلام واستقبل قبلتنا التي
هي كعبة الاسلام وبيت الله الحرام الواقعة في مكة المباركة واكل ذبيحتنا التي هي على الصفة المسنونة والهيئة
المأثورة فذلك المسلم الذي له ذمة الله اي عهده وامانه وضمانه وحرمته وحقه والمعاني متقاربة وذمة
رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فلا تخفروا الله في ذمته اي لا تنقضوا عهده سبحانه والاخفار بمعنى الغدر ونقض
العهد رواه البخاري قال في المرقاة اي لا تخونوا الله في عهده ولا تتعرضوا في حقه من ماله ودمه وعرضه انتهى
وقال في الترجمة اكتفى بذكر هذه الثلثة ولم يذكر اركان الاسلام من الشهادتين وغيرهما لان هذه الثلثة
هي الامارات الصحيحة الدالة على تمييز المسلم من غير المسلم لان صلوة الرجل تدل على اعترافه بنبوة رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم وقبوله لما جاء به من عند الله وافرد ذكر القبلة مع كونها داخلة في الصلوة لان
امرها مشهور وهي مخصوصة بصلوتنا بخلاف القيام والقراءة والركوع فانه يفعلها اهل الكتاب ايضا
واكل ذبيحة المسلمين ايضا خاص باهل الاسلام واليهود لا ياكلون ذبيحتنا انتهى قلت اضافة الصلوة
والقبلة والذبيحة الى ضمير جمع المتكلم تدل دلالة واضحة على ان المراد به من هو على طريقة السنة لا كل
من صلى واستقبل واكل ذبائحنا فان اهل الشرك والبدعة من بني الاسلام ايضا يصلون ويستقبلون
وياكلون الذبائح وهم عن الاسلام مارقون وللسنن الصحيحة وآيات الكتاب تاركون فلا يدخل في مدلول
هذا الحديث الا اهل الاتباع الذين ليست فيهم بدعة موجبة للكفر ولا شرك مخرج عن الدين وهم سالكون
مسالك القرآن والحديث ولا يبالون بما هو خلاف ذلك ولا يقلدون احدا غير من رضوا به رسولا
واتخذوه سبيلا ودينا وبالله التوفيق **وعن** ابي امامة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله

من احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع لله فقد استكمل الايمان رواه ابو داود ورواه الترمذي عن معاذ بن انس مع تقديم وتاخير وفيه ان اعماله كلها لله وكل ما يفعل يطلب به رضاء الحق ويريد به وجه الله فهذا هو الايمان الكامل لكون بنائه على الاخلاص التام لله عز وجل وذلك مقام الصديقيت رزقنا الله ولهذا ورد في حديث آخر عن ابي ذر مرفوعاً افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله رواه ابو داود قال في الترجمة معنى هذا الحديث معنى حديث ابي امامة وصار هذا العمل افضل الاعمال لما ان مبنى جميع الخيرات والباعث عليها هو حب الله سبحانه فاذا غلبت محبة الله عليه بحيث لا يريد شيئاً ولا شخصاً يكون محبوباً اليه الا لله ولا مبغوضاً عنده الا له سبحانه فلابد ان يكون هذا باعثاً على امتثال جميع اوامره والانتهاء عن جميع نواهيه ومثل هذا الحديث من جوامع الكلم التي جمعت جميع مراتب الاسلام والايمان والاحسان وتضمنت تمام احكام الشريعة وآداب الطريقة واسرار الحقيقة قال الغزالي ان احب احد طباخاً على انه يطبخ طعاماً طيباً ويؤكله الفقراء والصلحاء فهذا الحب هو لله وفي الله وان احب استاذه لانه يعلم وهو يجعله وسيلة لاكتساب الدنيا فليس هذا الحب لله وفيه انتهى **وعن**

ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده قال في الترجمة يعني ان المسلم الكامل من كان لا يسب المسلمين باللسان ولا يغتابهم به ولا يقبحهم ولا يضربهم بيده ولا يؤذيهم ولا يغضب وخص اللسان واليد بالذكر لان الايذاء اكثر انواعه يصدر من هذين العضوين واللسان ترجمان ما في نفس الانسان وغالب الاحوال تاتي باليد وقدم اللسان على اليد لكون الايذاء غالباً منه في الاحياء الحاضرين والاموات الماضين وفيمن ياتي من المسلمين وايذاء اليد خاص بالحاضرين والكتابة في حكم اللسان بل فيها الايذاء من اليد واللسان كليهما وتخصيص المسلمين وقع اعتباراً بالاغلب لان اهل الذمة المطيعين للاسلام داخلون في هذا الحكم وفي رواية ابن حبان من سلم الناس كذا ذكر السيوطي وهو يعم المسلم والذمي وعلى كل تقدير المراد ترك الايذاء باطلاً والا يجوز كل ما ورد به الشرع من الزجر والضرب والشتم بل يجب ذلك في بعض المواضع ؎

ابن حكم شرع آب خوردن خطا ست　　دگر خون بفتوی بریزی روا ست

والمقصود ان صفة المسلم ان لا يؤذي مسلماً وينبغي ان يكون المسلم على هذه الصفة وان من ليس على هذا الوصف ليس بمسلم وليس المراد بهذا ان فيه هذه الصفة هو مسلم كامل وان كان في سائر الاحكام وباقي

نكتة في تخصيص اللسان

اركان الدين فاصر كما قيل ؎

مباش در پے آزار و ہر چہ خواہی کن + کہ در شریعت ما غیر ازین گناہے نیست

و فی الحقیقۃ المراد ان من یؤدی حقوق الخلق بعد اداء حقوق الخالق فهو المسلم الکامل انتهی قلت تقیید امثال هذه الحدیث بالایمان الکامل و الاسلام الکامل کما یقع من کثیر من علماء الحنفیة رحمهم الله تعالے علی دلیل واضح ان الایمان یکون کاملا و ناقصا و هذا هو المراد بقول غیرهم الایمان یزید و ینقص و هذا موضع العجب من القائلین بهذا القول فانهم ینفون زیادة الایمان و نقصانه فی العقائد و الاصول و یقیدون الآیات و الاحادیث الواردة بذلك فی کل موضع من حیث لا یشعرون فکان هذا من قبیل المثل السائر رمتنی بدائها و انسلت والمؤمن من امنه الناس علی دمائهم و اموالهم قال فی الترجمة ای المؤمن الکامل هو الذی امن الناس من تصرفه فی الدماء و الاموال بالباطل الذی لم یأت به الشرع قال وظاهر الحدیث یوهم تغایر الاسلام و الایمان و المسلم و المؤمن و اختلاف حکمهما و لکن المراد بهما ههنا شیء واحد و الجملة الثانیة مؤکدة مقررة للاولی رتب علی الاسلام سلامة الناس و علی الایمان امن الناس تفننا و رعایة للمناسبة و اقتصر فی الثانی علی معاصی الید و لم یذکر معاصی اللسان لان آفة اللسان ظاهر شائع لا یحتاج الی التکرار و التذکار و آفة الید محتاجة الی البیان و التقریر کذا ذکر الطیبی و یمکن ان یقال لما کان الایمان الذی هو عبارة عن التصدیق و عمل القلب اقوی و اکمل من الاسلام الذی هو الانقیاد و الاستسلام فی الظاهر خصص الایمان بالامن الذی هو اقوی من السلامة لان فیها عدم اصابة الضرر مع توهم اصابته و احتماله و فی الامن قطع هذا التوهم و الاحتمال ایضا و ایضا لیس الامن و الخوف فی الدماء و الاموال یختص بالید بل فیه دخل اللسان ایضا بالسعایة و النمیمة و غیرهما و لم یذکر الاعراض مع الدماء و غیرها اکتفاء بذکر الدماء فانها فی حکمها فافهم و بالله التوفیق رواه الترمذی و النسائی و زاد البیهقی فی شعب الایمان بروایة فضالة والمجاهد من جاهد نفسه فی طاعة الله قال فی الترجمة ای المجاهد الحقیقی الکامل من یقاتل مع نفسه الابیة الامارة بالسوء فیأسره و یجره الی طاعة الله و رسوله بالقهر و المجاهدة ؎

سہل شیری دان کہ صفہا بشکند + شیر آن باشد کہ خود را بشکند

والمهاجر من هجر الخطایا و الذنوب صغائرها و کبائرها عمدها و خطأها قال فی الترجمة الهجرة فی الشرع بمعنی الخروج من دار الکفر الی دار الاسلام و الفرار من فتنة الدین و هذا هو الهجرة الظاهرة و اما الهجرة الباطنة فهی الخروج من الطبیعة و مما تدعو الیه النفس و الشیطان و الفرار منه و ترکه و فی الحقیقة شرعت الهجرة

لهذا الغرض ومن حصل منه هذا فهو مهاجر في المعنى وان كان في الوطن الا ان تجب صورة الهجرة وظاهرها كما اتفق في زمان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانها وجبت على المسلمين من مكة الى المدينة والمقصود من هذا الحديث الحث و ترغيب المهاجرين في ترك المناهي لئلا يكتفوا بمجرد الاسم والصورة ويغتروا بها او تسلية لهم بانهم لما لم يجدوا صورة الهجرة وجدوا ثوابها بترك المنهيات انتهى قلت ويشترط في الهجرة الظاهرة من دار الكفر الى دار الاسلام امن الهجرة حتى يعبد الله جهارا ويتبع الكتاب والسنة بلا نكير عليه ولكن لك ينبغي ان يكون في الهجرة المعنوية امن القلب من الوقوع في الموبقات باعمال الحسنات وترك السيئات وفي حديث ابن عمر ويرفعه المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه وهذا لفظ البخاري ولمسلم ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم اي المسلمين خير قال من سلم المسلمون من لسانه ويده **وعن** انس رضي الله عنه قال قلما خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا قال لا ايمان اي على وجه الكمال لمن لا امانة له اي في النفس والاهل والمال ولا دين لمن لا عهد له اي على طريق اليقين بان غدر في العهد واليمين قال في المرقاة هذا الكلام وامثاله وعيد لا يراد به الانقطاع بل الزجر ونفي الفضيلة دون الحقيقة انتهى رواه البيهقي في شعب الايمان قال في الترجمة الظاهر ان المراد بالامانة معناها المتعارف من حفظ الاموال والمجالس وترك الخيانة وبالعهد حفظ الاقرار وصدق الوعد فنفي الايمان والدين تغليظ وتشديد والمراد بهما الدين والايمان الكاملان وان اريد بالامانة التكاليف الشرعية التي هي منطوقة قوله تعالى انا عرضنا الامانة وبالعهد عهد الميثاق في يوم التقدير قال تعالى الست بربكم قالوا بلى فلا اشكال فان ذلك يشمل تمام الدين والايمان [illegible] واصولا وعلى هذا التقدير فالتكرير والتاكيد في الكلام للتحقيق والتقرير والله اعلم انتهى قلت وعندي الاول هو الاولى والثاني فيه بعد وعلى كل حال الحديث دليل على ان حفظ الامانة والوفاء بالعهد من صفات الايمان وان المحروم منهما محروم عن حلاوة الاسلام ورفعهما من علامات الساعة واشراط القيامة كما في احاديث اخرى **وعن** جابر رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثنتان موجبتان قال رجل يا رسول الله ما الموجبتان قال من مات يشرك بالله شيئا دخل النار ومن مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة رواه مسلم تقدم شرح هذا الحديث في الحصة الاولى من هذا الكتاب وفيه دلالة على كون المشرك في النار وكون الموحد في الجنة على الاطلاق فيتحصل من هذا ان المشرك وان كان في اعلى رتبة من العبادة والطاعة والخيرات والحسنات فعاقبته جهنم وضاع كل ما اتى به وجهه

كما قال تعالى عاملة ناصبة وان الموحد وان كان عاصيا مرتكبا للكبائر فعاقبته الجنة ان شاء الله تعالى كما قال سبحانه ويعفو عن كثير وما اعظم هذه البشارة اللهم احسن عاقبتنا في الامور كلها واجرنا من خزي الدنيا والآخرة **وعن** ابي امامة ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما الايمان قال اذا سرتك حسنتك وساءتك سيئتك فانت مؤمن اي ايمانك صحيح لان هذه علامة وجود التصديق واليقين بالله واحكامه وامارة الايمان باليوم الآخر وجزاء الاعمال ومن مواضع اليقين الذي يوجب الايقان به التصديق بجزاء الاعمال قال الشيخ عبد الوهاب المتقي في كتاب حبل المتين في تقوية اليقين اربعة اشياء

اربعة اشياء لابد للسالك

لابد لسالك هذا السبيل ان يتقنها الاول التوحيد فيعتقد ان الاله تعالى شانه واحد متصف بجميع صفات الكمال وكل ما يقع في العالم ويجري فيه من النفع والضر والخير والشر والمنع والعطاء كل ذلك بتقديره وارادته ومشيئته وفائدته عدم الالتفات الى المخلوقات في هذه الامور الثاني التوكل على الله وعلى ضمانه في الرزق وفائدته الاجمال في الطلب وعدم التردد والاضطراب عند فقد الاسباب الثالث اليقين بجزاء الاعمال ثوابا وعقابا وفائدته الاقدام على الطاعات والبعد عن المعصية الرابع اليقين باطلاع الله تعالى على احوال العباد في كل حال وفائدته السعي في اصلاح الظاهر والباطن والمبالغة فيه قال ابن عطاء الله الاسكندري في الحكم علامة موت القلب عدم التحسر والحزن على فوات الطاعة وعدم الندامة والخجالة على وجود الزلات قال يا رسول الله فما الاثم قال اذا حاك في نفسك شيء فدعه يعني ان هذه الحياكة امارة لكونه معصية واثما وجريمة وجريرة وهذا هو معنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم استفت قلبك

علامة موت القلب

ولو افتاك المفتون قال في الترجمة المراد بهذا القلب الفؤاد القدسي المتحلي بحلية التقوى المنور بنور الايمان الصافي بصفاء اليقين فمثل هذا القلب اذا تردد في فعل شيء وتخلج فيه فذلك علامة ان في هذا شيئا من الاثم وليس المراد به قلب عامة المؤمنين المحشو بظلمة المعصية والكدورة الذي ينكر معروفا ويعرف منكرا وقال وتعتبر فتوى القلب في موضع فقدت او تعارضت فيه دلائل الشرع كما لا يوجد نص من القرآن والحديث والاجماع وكانت اقوال اهل العلم هناك متعارضة متخالفة فتعتبر فتوى القلب وشرح الصدر لترجيح قول على قول انتهى قلت وهذا الحديث ايضا من احاديث التبشير والترغيب والتسلية رواه احمد ويوضحه حديث ابي هريرة مرفوعا اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب له بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى لقي الله متفق عليه **وعن**

عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت يا رسول الله من معك
في هذا الامر قال حر وعبد يعني ابا بكر وبلالا وقيل اراد بالعبد زيد بن حارثة والاول اصح لما في رواية
اخرى عند مسلم ومعه ابو بكر وبلال وقيل المراد كل الناس من العباد والاحرار كانه اخبر عن مستقبل
الامر وفيه تكلف قلت ما الاسلام اي خصاله وعلاماته قال طيب الكلام واطعام الطعام الظاهر
ان المقصود ذكر مكارم الاخلاق ومحاسن الصفات لكن اكتفى من جملتها بذكر هذين الوصفين هما التواضع
والسخاوة فانهما اصل او هما ادخل واصلح بحال السائل وكذلك الكلام في قوله قلت ما الايمان اي شعبه
قال الصبر والسماحة قيل يحصل جملة خصال الايمان بهاتين الصفتين لان في الاولى اشارة الى ترك المنهيات
كلها وفي الثانية ايماء بفعل المامورات جميعها كما فسرهما الحسن البصري بقوله الصبر عن معصية الله
والسماحة على اداء فرائض الله قال قلت اي الاسلام افضل اي اي خلق من اخلاقه واي صفة من صفاته
خير واي المسلم افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده تقدم شرحه قريبا قال قلت اي الايمان افضل
اي اي خصلة من خصاله وشعبة من شعبه خير قال خلق حسن فانه اصل الاعمال واصعبها على النفس
وانفعها للخلق قال قلت اي الصلوة افضل اي اي ركن من اركانها واي فعل من افعالها خير قال طول القنوت
قال في النهاية له معان متعددة كالطاعة والخشوع والصلوة والدعاء والقيام والسكوت والمراد به هنا القيام واختلف العلماء
في ان طول القيام افضل ام الطول في السجدة فذهب بعضهم الى الاول واخرون الى الاخر وقال بعضهم طول القيام افضل في
صلوة الليل وطول السجود افضل في النهار ودلائل الفريقين مذكورة في شرح سفر السعادة وبعضهم على ان
هذين الركنين كلاهما متساويان في الفضل ففضيلة القيام بقراءة القرآن وفضيلة السجود بالهيئة من
التذلل والخشوع ومن مذهب الحنفية ان القيام افضل لكثرة المشقة وزيادة القدر منه انتهى قلت هذا
تعليل عقلي لحكم شرعي والاولى الاقتصار على ما ورد من غير خوض في وجه حكمته وتفويض امثال هذه المسائل
الى عالمها وهو الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم قال قلت اي الهجرة افضل قال ان تهجر ما كره ربك وانما يكون
وهذا في حق من لم تجب عليه الهجرة من دار الكفر الى دار الاسلام واما من وجبت عليه مع وجود شرائطها
فعليه ان يجمع بين هذين النوعين والا لم تنفع له هجرته قال فقلت فاي الجهاد افضل قال من عقر جواده اي
قتل فرسه واهريق دمه ولا بد انه سعى غاية السعي واجتهد غاية الاجتهاد حتى وصل الى هذه المرتبة العليا
وايضا استحق ثواب الاخرة فقط ولم ينل غنيمة ولا مالا من الدنيا بل ذهب ظاهرا من ان ياكل الدنيا بالدين

نحو القنوت

قال قلت اي الساعات افضل اي لصلوة الليل قال جوف الليل الاخر اي الحصة الرابعة او الخامسة منه
فان ضم اليه الحصة السادسة كان شاملا للسدس الاخير ايضا رواه احمد هذا الحديث قد اشتمل على
اوصاف حسنة عديدة ينبغي تحصيلها لكل مسلم مؤمن حتى يكون ايمانه كاملا واسلامه تاما وسبق
ما لهذه الصفات من الاجور والمثوبات. **وعن** معاذ بن جبل رضي الله عنه انه سأل النبي صلى الله
عليه وآله وسلم عن افضل الايمان قال ان تحب لله وتبغض لله تقدم شرح هذه الجملة قريبا وتعمل لسانك
في ذكر الله قال وماذا اصنع بعد ذلك يا رسول الله قال ان تحب للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره
لنفسك رواه احمد وهذا من اصعب الامور عند الجمهور الا من وفقه الله ورحمه ولكن ينبغي لكل مؤمن
ان يجهد في الاتصاف بهذه الصفة مهما امكن ولا يتركها سدى وفيه دلالة على افضلية هذه الخصلة
وبيان فضيلة الذكر والحث على نصح المؤمنين بحب ما يحب له وكراهة ما يكره له في حقهم **وعن** ابن عمر رضي الله
عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله و
ان محمدا رسول الله المراد بالشهادة هنا الاقرار بهذه الكلمة او بما هو في حكمها كقبول الجزية والصلح والدخول
في الامان او كان صدر هذا القول قبل شرعية تلك الاحكام ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة فيه ان وجوب القتال
ينتهي بالشهادة وذكر هذه العبادات للاشارة الى تمامها وكمالها باتيان اركان الاسلام وقال بعض اهل
العلم ان القتال ثابت على ترك الواجبات والفرائض والاصرار عليه بالتاويل الفاسد كما قاتل ابو بكر رضي
الله عنه مع مانعي الزكوة بل قالوا ان ترك قوم سنة من شعائر الاسلام كالاذان والختان ويصرون عليه
فللامام ان يقاتلهم على ذلك وانما خص الصلوة والزكوة بالذكر لانهما اصل العبادات الفاضلة او للاشارة
الى قسمي العبادة البدنية والمالية وهما تذكران في القرآن في موضع واحد كثيرا او لعله لم يفرض في ذلك الوقت
الا هاتان العبادتان فاذا فعلوا ذلك اي الشهادة والصلوة والزكوة عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام
وحكم الشريعة كالقصاص في القتل والحد في الزنا وكاخذ شطر المال ممن لا يؤدي الزكوة وحسابهم على الله
اي فيما يسترون من الكفر والمعاصي بعد ذلك يعني نحن نحكم بظاهر الاسلام ونترك دماءهم واموالهم معصومة
فان كانوا ابطنوا الكفر او المعصية فالله حسيبهم يحكم بينهم في الآخرة على حسب باطنهم متفق عليه الا ان مسلما
لم يذكر الا بحق الاسلام قال في الترجمة هذا الحديث دليل على قبول توبة الملحدين والزنادقة فان جاؤا
وتابوا نقبل منهم توبتهم ولا نقتلهم ونكل باطنهم الى الله وللعلماء في هذه المسئلة اقوال ذكرها الطيبي اصحها

القبول واظهرها ان الحدث احد وقال قبيحا ثم رجع عنه قريبا وتاب رغبة في الاسلام تقبل توبته وان اصر وتردد من خوف الروح ودفع الوقت لا تقبل توبته والله اعلم ومن قال ان توبة هؤلاء ليست بمقبولة فمراده انه يقتل فان كانت توبته صحيحة في الواقع تنفعه في الاخرة انتهى **وعن** ابي هريرة رضي الله عنه قال ان اعرابي النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة قال تعبد الله ولا تشرك به شيئا لم يذكر هنا الشهادتين لشهرتهما والسوال عن عمل بعدها والمراد بالشرك اما عبادة الاوثان او الرياء فان فيه تشريك المخلوق بالخالق ولهذا ورد في الاحاديث انه شرك اصغر قال في الترجمة والظاهر من الحديث هو هذا المعنى انتهى قلت النكرة في سياق النفي وهو يعم كل شيء يصدق عليه شرعا انه شرك ويدخل فيه الرياء دخولا اوليا وتقيم الصلوة المكتوبة وتؤدي الزكوة المفروضة قال في الترجمة الزكوة اسم لهذه الفريضة والمراد بها هنا الصدقة وتصوم رمضان انما خص الفرائض لانها في الاصل تكفي للنجاة من النار والدخول في الجنة ولعل الفرائض لم تكن في ذلك الوقت زائدة على هذا القدر وحيث ان الاعرابي كان طالبا لاصل دخول الجنة قال والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا ولا انقص منه اي لا ازيد عليه شيئا من النوافل ولا انقص من هذه الفرائض وصاحب هذا الحال ناج بلا شك وشبهة وان كان مسيئا بترك السنن وبتركها النوافل محروما من المراتب والدرجات او المراد الزيادة على الحد المشروع والنقصان منه كزيادة الركعة ونقصانها او المراد لا ازيد في السؤال ولا انقص في القبول او كان هذا السائل رسول قوم فحلف على عدم الزيادة والنقصان في تبليغ الاحكام اليهم او هذا الكلام كناية عن المبالغة والشدة في الاخذ والاهتمام بامر الشارع والاول اولى فلما ولى قال النبي صلى الله عليه واله وسلم من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة يعني الذي يريد ان ينظر رجلا من اهل الجنة فلينظر الى هذا الرجل ويبصره بشره صلى الله عليه واله وسلم بالجنة لما رأى من صدقه ويقينه وعقيدته باحكام الدين متفق عليه وهذه البشارة تشمل كل من يعمل مثل عمل هذا الرجل ويتبع سيد الرسل في اوامره ونواهيه ولا يزيد عليها ولا ينقص منها ومن زاد او نقص فهو عن هذه البشارة بمعزل لانه افرط وفرط كحال سائر الفرق غير الفرقة الناجية فمنهم من زاد ومنهم من نقص وخيرهم من تبع ولم يزد ولم ينقص **وعن** سفيان بن عبد الله الثقفي قال قلت يا رسول الله قل لي في الاسلام قولا لا اسأل عنه احدا بعدك وفي رواية غيرك قال قل امنت بالله اي بجميع ما يجب به الايمان ثم استقم رواه مسلم يعني اشهد بالتوحيد وصدق بالله وباسمائه وصفاته وافعاله وبما اخبر به واقبل امره ونهيه ثم التزم القيام بذلك كله في الاستقامة

هي ملازمة الانسان للصراط السوي والمراد بها هنا الدوام والثبات والاعتدال من دون زيغ وفتور

قال في القاموس استقام الامر اعتدل وقال في شرح الحكم هي الاستحكام في اتباع الحق على منهج السداد بلا افراط

وتفريط وفي قواعد الطريقة انها بعث النفس على اخلاق الكتاب والسنة وجعلها مرتاضة معتادة بتحصيل

الملكات الراسخة لها من الفضائل والفواضل وهي مرتبة عظمى قل من يصيبها من المسلمين ولهذا قيل الاستقامة

فوق الكرامة والحديث مقتبس من قوله سبحانه ان الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا يعني على امتثال الاوامر

واجتناب الزواجر فلا خوف عليهم ولاهم يحزنون **وعن** طلحة بن عبيد الله قال جاء رجل الى رسول الله صلى

الله عليه وآله وسلم من اهل نجد النجد في الاصل ما ارتفع من الارض وبه سميت الاراضي الواقعة بين تهامة

والعراق والعود ضده ثائر الراس اي منتشر شعر راسه نسمع دوي صوته وهو الصوت الذي لا يفهم منه شيء

من دوي الذباب والنحل ولا نفقه ما يقول اي لا نفهمه من جهة البعد لضعف صوته حتى دنا من رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم فاذا هو يسال عن الاسلام اي عن فرائضه لا عن حقيقته ولهذا لم يذكر الشهادتين

ولكون السائل متصفا به فلا حاجة الى ذكره فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خمس صلوات في اليوم

والليلة فقال هل على غيرهن فقال لا الا ان تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصيام شهر رمضان

فقال هل علي غيره قال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الزكوة فقال هل علي غيرها

قال لا الا ان تطوع قال طلحة فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه فقال رسول الله صلى

الله عليه وآله وسلم افلح الرجل ان صدق اي في هذا القول والعمل به او في هذه الرغبة والاهتمام بشأن الاسلام

المفهوم من كلامه فالفوز والفلاح على هذا المعنى بصدق النية متفق عليه وفي رواية للبخاري لا اتطوع شيئا

ولا انقص مما فرض الله علي شيئا قال في الترجمة سأل الرجل عن الفرائض فذكرها له صلى الله عليه وآله وسلم

وكان الحج لم يكن فرض في ذلك الوقت او لم يكن الرجل من اهله وكذلك لم يكن الوتر وجب في ذلك الزمان

او الوتر ليس بفرض قطعي فلم يذكره لذلك انتهى واقول الظاهر ان هذا الحديث غير حديث ابي هريرة المتقدم

وان الرجل السائل غير الرجل وفي هذا ذكر التطوع وليس ذلك في الاول وفي هذا تصريح بكونه من اهل نجد

وقد حكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليه بالفلاح فهذا يدل بفحوى الخطاب على فضيلة اهل نجد

وانهم من مبتغي الاسلام ومتبعيه وفيه بيان كفاية الاستقامة على الفرائض للنجاة من النار والدخول في الجنة

ذات الانهار **وعن** عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

وحوله عصابة من اصحابه اي جماعة وهي من عشرة الى اربعين بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا
ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوا في معروف حديث في
الشرع الشريف [illegible] قال في الترجمة اصل المبايعة من البيع كان من يبايع مع احد يبيع ذاته بيده
كما يضربون اليد على اليد عند البيع وقد جرت العادة بهذا في المعاهدة ايضا والمراد بالاشراك [illegible]
الاصنام او الرياء في العمل [illegible] والاول لا وجه له [illegible] فعلم ان الشرك
يكون في العبادة والعادة بل في كل شيء وهو اخفى من دبيب النمل [illegible]
ولها انواع فمن ذكرها [illegible] المطهرة [illegible]
مع سهولة تناوله وعموم تلاوته في كل مكتب ومدرسة فمن وفى منكم فاجره على الله لا استحقاقا [illegible]
عليه ومن اصاب من ذلك شيئا اي السرقة والزنا وقتل الاولاد [illegible] والبهتان والعصيان [illegible]
في المعروف باقتراح المنكر لا الشرك فعوقب به في الدنيا فهو اي العقاب كفارة له اي سبب لمحو الذنب [illegible]
ولا عذاب عليه بعد ذلك في الآخرة ومن اصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله عليه فهو الى الله ان شاء عفا
وان شاء عاقبه وهذا هو مذهب اهل السنة والجماعة وقالت المعتزلة بوجوب العقاب على العاصي وعدم
العفو عنه وهذا الخبر يرد عليهم والمرجو من الله سبحانه انه يستر في الآخرة على من ستر عليه في الدنيا لان رحمته
سابقة على غضبه ولم يستره في الدنيا الا [illegible] في الآخرة [illegible]
على ذلك متفق عليه وفي الحديث دلالة على [illegible]
سنه [illegible]
المذكور والله اعلم وعن ابي ذر رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعليه ثوب
ابيض وهو نائم ثم اتيته وقد استيقظ فقال ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك اي باستقامة على
معناه [illegible] الى ان مات ولم يقل ما ينافيه ولم يعمل ما يخالفه الا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق
قال وان زنى وان سرق قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق قلت وان زنى وان سرق
قال وان زنى وان سرق وتخصيصهما لان الذنب اما حق الله [illegible] او حق العباد [illegible]
[illegible] معنى الاستبعاد [illegible] الحكم [illegible]
على [illegible] ويمكن ان التكرار كان [illegible] كمال السرور برحمة الله [illegible] وشكر الله سبحانه على هذه النعمة

بيعة العقبة

نفسه غفر ان مثل هذه العصيان على رغم انف ابي ذر الرغم مشتق من الرغام بفتح الراء وهو التراب ورغم
الانف هو الصاقه بالارض والمراد هنا الذلة والانقياد مع الكراهة قال السيد يستعمل مجازا بمعنى كره او
ذل وكان ابو ذر اذا حدث بهذا الحديث قال تفاخرا وان رغم انف ابي ذر متفق عليه قال في الترجمة
يقول ابو ذر ذلك تذكارا لتلك الحالة وتاكيدا وتحقيقا لها والتذاذا بها ؎

کرده دشنام من آن محبوب جانی یکشبی   عمر بگذشت وهنوزم لذت آن در دلست

قال هذا الحديث وامثاله تدل على ان المؤمن وان فسق وارتكب الكبيرة فانه يدخل الجنة ان شاء الله تعالى
اما بعفو الله ومغفرته وكرمه وفضله واما بشفاعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم او بعد التعذيب
في النار على قدر العصيان وأما حديث معاذ فيه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
صدقا من قلبه الا حرمه الله على النار فتاويله ان الخلود فيها حرام له او المراد بالنار النار التي اعدت للكافرين
وقال ابن المسيب كان هذا الحكم قبل ان تنزل الفرائض وتفرض الاوامر والنواهي وقال الحسن المراد قول هذه
الكلمة باداء حقها وفريضتها وقال بعضهم المراد تحريمه عليها عند الندم والتوبة ثم مات عليها انتهى ما في الترجمة
واقول يابى هذه التاويلات آخر الحديث وهو قوله قال معاذ يا رسول الله افلا اخبر به الناس فيستبشروا
قال اذا يتكلوا فاخبر بها معاذ عند موته تاثما متفق عليه فهذا يفيد ان مجرد الشهادتين من صدق القلب
واخلاص النية يوجب حرمة النار على القائل بها ولكن هذا اعسر جدا الا من يسر الله عليه لان الصدق
والاخلاص في اكثر الناس مفقود فان ليس في هذا ان المعاصي لا تضر لان عدم الصدق معصية عظيمة
وعدم الاخلاص يجر الى الشرك فلا ينفع القول بها بمجرد اللسان اذا لم يكن معه تصديق القلب واخلاص
الجنان نعم من اتى بها مخلصا وصدر منه الذنوب فان عوقب بها في الدنيا فقد صار مطهرا وان لم يعاقب
عليها وبقيت مستورة فهو في مشيئة الله تعالى والله لا يهتك ان شاء الله تعالى ما ستره في الدنيا فرحمته
اوسع من ذنوبنا ومغفرته ارجى عندنا من اعمالنا والله اعلم قال في الترجمة مذهب اهل السنة والجماعة ان
الفاسق مؤمن ومآل المؤمن الى الجنة والاحاديث الصحيحة في هذا الباب كثيرة طيبة جدا وعليه
اجماع سلف الامة من الصحابة والتابعين وكذلك اعتقاد الامة قبل ظهور اهل البدعة من المعتزلة وغيرهم
ومذهب هؤلاء ان الفاسق ليس بمؤمن وهو مخلد في النار وان العمل داخل في حقيقة الايمان قالوا ان
قلنا ان العبد يدخل الجنة بمجرد لا اله الا الله يكون هذا باعثا له على الاعتماد والغرور وارتكاب المعاصي

والفجور وهذا الاعتقاد يخرج الناس عن ربقة الملة وقيد الشريعة وليس هذا من هؤلاء بصحيح لان التهديدات
والوعيدات الواردة في شان العصاة تكفي للانذار والانزجار وان شاء يعذب على معصية واحدة
عذابا غير مجذوذ وان شاء عفا عن معاص لا تتناهى وقد ورد ان ادنى مدة عذاب المسلمين الاثمين سبعة
الاف سنة مثل عمر الدنيا وفي بعض الروايات سبعون الف سنة قال وصدور هذه الكلمة بالصدق
والاخلاص والثبات والدوام عليها من غير عروض مناف ومخالف لها من الشك والتردد ليس بسهل
لا سيما من اهل الفسق والفجور المملوة قلوبهم بالظلمات المحشوة بواطنهم من الشبهات وهم واقعون في ورطة
الاستخفاف والاستحلال فان حصل التصديق اليقيني مع وجود الفسق ويكون صدور المعصية بغلبة الشهوة
والنفس وكان الخوف والجزع والعزم على التوبة مقارنا بها فالرجاء من الله سبحانه بمقتضى وعده الصادق
وكرمه الواثق ان يغفر له ويعفو عنه ويدخله الجنة اخرا ولو بعد الجزاء والعذاب والعقاب لمن يشاء
فانه يحكم ما يشاء ويفعل ما يريد انتهى قلت لا ريب ان الايمان بين الخوف والرجاء ولكن ينبغي ان يكون خائفا
غير آيس وراجيا غير آمن وان الله عند ظن عبده به كما ورد بذلك الحديث الصحيح ولا بد من ان يحسن الظن
بالله عند الاحتضار خاصة اللهم بلغت ذنوبي عنان السماء فاغفر لي كلها يا رب الارض والسماء فانه لا يغفر
الذنوب الا انت ولا رب ولا اله سواك **وعن** عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله
ورسوله وابن امته وكلمته القاها الى مريم وروح منه والجنة حق والنار حق ادخله الله الجنة على ما كان
من العمل حسنا او سيئا قليلا او كثيرا متفق عليه قال في الترجمة هذا الحديث صريح في مذهب اهل السنة
والجماعة انتهى يعني يدل على ان الفساق يعفى عنهم ويغفر لهم ويدخلون الجنة بفضل الله ورحمته قلت ولولا
ذلك لم ينج احد قط من النار فان الحال كما قيل ؎

من ذا الذي ما ساء قط … ومن له الحسنى فقط

بل آل الامر منذ زمن طويل الى قلة اهل التقوى وكثرة اصحاب الفتوى فان لم يغفر الله لعباده واماء المذنبين
والمذنبات فمن ذا الذي يغفر لهم ويعفو عنهم وهذا الكلام فيمن تصدر منه الآثام بشامة الاعمال وامر النفس
وغلبة الهوى واغواء الابالسة ثم يندم ويتوب ويقلع من الذنوب ويخاف ويستحيي واما من فسق وتمرد واستخف
ولم يبال بشيء من الوعيدات والزواجر وتجرأ على الله فحكمه آخر وامره الى الله والله اعلم وفي الحديث دلالة

دخول الفساق الجنة بفضل الله

على اخلاص التوحيد ونفي الشرك والتنديد وفي الشهادة بكون المسيح عبد الله سبحانه وابنا لامته رد على النصارى لانهم يقولون ان عيسى ابن الله او انه الله وفي اثبات الرسالة له رد على اليهود ايضا في انكارهم الرسالة قال في الترجمة يقال للمرأة امة الله كما يقال للرجل عبد الله لان الرجال كلهم عباد الله والنساء كلهن اماء الله انتهى واقول ما احسن هذه الالقاب وما اصدقها عند اولى الالباب اللهم حققنا بهذه واجعل ذكرانا من عبادك الصالحين واناثنا من امائك الصالحات امين يا رب العالمين **وعن** عمرو بن العاص رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقلت ابسط يمينك فلابايعك فبسط فقبضت يدي فقال ما لك يا عمرو قلت اردت ان اشترط قال تشترط ماذا قلت ان يغفر لي قال اما علمت يا عمرو ان الاسلام يهدم ما كان قبله من المظالم وغيرها وان الهجرة تهدم ما كان قبلها من الذنوب صغائرها وكبائرها وان الحج يهدم ما كان قبله من المعاصي والآثام قال السيد هدم الاسلام لما كان قبله مطلق مظلمة كانت او غيرها صغيرة او كبيرة واما الهجرة والحج فانهما لا يكفران المظالم ولا يقطع فيهما بغفران الكبائر التي بين العبد ومولاه فيحمل الحديث على هدمهما الصغائر انتهى وفي الترجمة هدم الهجرة والحج مخصوص بغير المظالم وورد في الحج قول بهدم المظالم ايضا وجاء فيه حديث ايضا والله اعلم انتهى قلت سياق الحديث في الاسلام وفي الهجرة والحج واحد فالقول بعموم الهدم في الاول لا في الاخيرين من باب التحكم وانما يحمل رحمة الله وسع من ذلك لا سيما لمن اسلم او هاجر او حج تائبا نادما قالعا فيما يستقبل وان كان لا بد من التأويل لمثل هذا الحديث فالذي يستحسن ان يؤول به ما ورد خلاف هذا الحديث لا هذا الحديث حماية لجانب توسيع الرحمة ورعاية لسبقها الى غضبه سبحانه وقد دلت على ذلك دلائل من الاحاديث الصحيحة كما دلت الادلة على عدم عفو الكبائر وهدمها بها مثلا والله اعلم رواه مسلم **وعن** معاذ بن جبل رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار قال لقد سالت عن عظيم اي شيء عظيم او سؤال عظيم وانه ليسير على من يسره الله عليه تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت هذه خمس اعمال اذا عمل بها احد ممن يشهد بالشهادتين فان الله يدخله الجنة ويباعده من النار ولكن الحفظ من الشرك لكمال خفائه ودقته عسير جدا وكذا الاتيان بسائر ما ذكر على وجه الاتباع يعسر جدا فان النقص فيها قد سرى منذ ضعف الاسلام وصار اهله غرباء في الانام ودخلت فيها اقسام البدع والفسادات ولم يعصم منها الا من رحمه الله وعصمه ووفقه لاسوة الكتاب والسنة وترك الآراء واهواء الرجال الشديد المنة

ثم قال الا ادلك على ابواب الخير الصوم جنة من اصابة سهم المعصية الى الصائم لمنعه الشهوات وسد طريق الشيطان والصدقة تطفئ الخطيئة وتمحو نار العصيان كما يطفئ الماء النار لقوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين وسميت صدقة لدلالتها على صدق دعوى الايمان ومحبة الله تعالى لصاحبها وفيها ايصال النفع الى الغير وخير الناس من ينفع الناس وصلوة الرجل في جوف الليل لانها طريق لدخول الفيوض والانوار وسبب لاطفاء نائرة الخطيئات ــه الليل للعاشقين ستر ــ يا ليت اوقاته تدوم ــ ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذه الاية استشهادا بها على فضيلة صلوة الليل والصدقة تتجافى جنوبهم عن المضاجع حتى بلغ يعملون وحاصلها ان الله تعالى اثنى على الذين يقومون من مضاجعهم فيصلون في الليل ويتركون الراحة ويؤثرون المحنة لرضاء الله تعالى وينفقون المال في سبيله ثم قال الا ادلك براس الامر وعموده وذروة سنامه الذروة بكسر الذال وضمها المكان المرتفع واعلى الشيء والسنام بفتح السين والنون ما ارتفع من ظهر الجمل قريب عنقه قلت بلى يا رسول الله قال راس الامر الاسلام وعموده الصلوة وذروة سنامه الجهاد ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك كله الملاك بكسر الميم وفتحها في اللغة وفي الرواية بكسر الميم وهو ما به احكام الشيء وتقويته قلت بلى يا نبي الله فاخذ بلسانه فقال كف عليك هذا اي عما لا يعني فقلت يا نبي الله وانا لمؤاخذون بما نتكلم به فقال ثكلتك امك يا معاذ وهل يكب الناس في النار على وجوههم او على مناخرهم الا حصائد السنتهم اي محصوداتها شبه ما يتكلم به الانسان بالزرع المحصود بالمنجل وهو من بلاغة النبوة اي كما ان المنجل يقطع ولا يميز بين الرطب واليابس والجيد والردي فكذلك لسان بعض الناس يتكلم بكل نوع من الكلام حسنا او قبيحا كذا في المرقاة وقال في الترجمة هذا باعتبار الاكثر والاغلب فان غالب البلايا التي تصيب الانسان في الدنيا والاخرة تاتي من طريق اللسان ــه

هرچه بر آدمی رسد ز زبان ‌ ‌ ‌ ‌ همه از آفت زبان باشد

انتهى قلت وفي التنزيل الكريم ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد واذا كتب كل لفظ ملفوظ من كل انسان واخذ عليه فالهلاك قريب من شراكه نعله الا من رحمه الله وحفظه من تلك الحصائد رواه احمد والترمذي وابن ماجة وهذا الحديث من جوامع الكلم وفيه من الفوائد ما لا يأتي عليه الحصر ان ذهبت اشرحه لجاء مؤلف مستقل فان كل جملة من جمله دفتر من دفاتر الحكمة الايمانية وباب وسيع من ابواب الخيرات الاحسانية والله اعلم بمن يوفق لذلك ومن يحرم مما هنالك وعن عثمان

حفظ اللسان

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اي علماً يقينيا سواء قدر على الاقرار باللسان او لم يقدر عليه واكتفى بالقلب او جعل وجيه او لم يطالب به او اتى به اذ ليس فيه ما ينفي تلفظه كذا في المرقاة والمراد القول بالشهادتين لا بواحدة منهما كما هنا لان التوحيد لا بد له من الاقرار بالرسالة والكلمة الاولى عنوان للشهادة الاخرى وهي مشهورة شائعة ذائعة فلهذا اقتصر يكتفى بذكر احداهما ويكون المراد كلتيهما دخل الجنة وان دخل النار في مقابلة المعاصي ويرى العذاب ويمكن ان يعفى عنه بشفاعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا يدخل النار اصلا قاله في الترجمة وعلى كل تقدير الحديث بشارة عظمى لمن يوحد الله بقلبه ولسانه او بقلبه فقط عند عدم القدرة على اللسان والتلفظ به من خرس او في حالة حضور الموت ونحوهما رواه مسلم ويؤيده حديث ابي هريرة الطويل مرفوعا وفيه من لقي يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه بشره بالجنة اخرجه مسلم ايضا وفي آخره فخلهم يعملون يعني ان العامة اذا بشروا بهذه البشارة يتركون العمل بخلاف الخاصة فانهم اذا بشروا يزدادون عملا وبالجملة حاصل الحديث ان الجنة حصولها موقوف على التوحيد واخلاصه وعلى الشهادة بالرسالة وليس موقوفا على العمل حتى يظن ان من ليس له عمل صالح لا يدخل الجنة وان كان مستيقنا بها قلبه بل مقتضى رحمة الله ان يدخل اهل التوحيد فيها على ما كان منهم من العمل وهذه بشارة لا تساويها نعمة وفضيلة رحمانية لا توازيها مزية اللهم احينا على اخلاص التوحيد وامتنا على صالح العمل فان الاعتبار بالخواتيم وفي حديث معاذ بن جبل يرفعه مفاتيح الجنة شهادة ان لا اله الا الله رواه احمد يعني مع محمد رسول الله والمعنى ان مفتاح كل احد من المسلمين والمسلمات لدخول الجنة وفتح ابوابها هي هذه الشهادة لكن قيل لوهب بن منبه اليس لا اله الا الله مفتاح الجنة قال بلى ولكن ليس مفتاح الا وله اسنان فان جئت بمفتاح له اسنان فتح لك والا لم يفتح لك رواه البخاري في ترجمة الباب ويزيده ايضا حديث آخر عن معاذ بن جبل مرفوعا من لقي الله لا يشرك به شيئا ويصلي الخمس ويصوم رمضان غفر له قلت افلا ابشرهم يا رسول الله قال دعهم يعملوا رواه احمد اي يجتهدوا في زيادة العبادة ولا يتكلوا على هذه الاعمال ولا يرتكبوا قبائح الافعال

بابٌ في ذكر الايمان بالقدر

قال تعالى انا كل شيء خلقناه بقدر اي خلقنا كل شيء من الاشياء متلبسا بقدر قدرناه وقضاء

قضيناه في سابق علمنا مكتوب في اللوح المحفوظ قبل وقوعه والقدر التقدير قال الخطابي وقد يحسب كثير من الناس ان معنى القضاء والقدر اجبار الله العبد وقهره اياه على ما قدره وقضاه وليس الامر كما يتوهمونه وانما معناه الاخبار عن تقديم علم الله بما يكون من اكساب العباد وصدورها عن تقدير منه وخلق لها خيرها وشرها والقدر اسم لما صدر مقدرا عن فعل القادر والقضاء معناه الخلق كقوله فقضاهن سبع سموات اي خلقهن قلت وهو بمعنى الحكم ايضا قال النووي ان مذهب اهل الحق اثبات القدر ومعناه ان الله قدر الاشياء في القدم وعلم انها ستقع في اوقات معلومة عنده سبحانه على صفات مخصوصة فهي تقع على حسب ما قدرها الله وانكرت القدرية هذا وزعمت انه سبحانه لم يقدرها ولم يتقدم علمه بها وانها مستانفة العلم اي انما يعلمها سبحانه بعد وقوعها وكذبوا على الله تبارك وتعالى عن اقوالهم الباطلة علوا كبيرا انتهى قال في فتح البيان قد تظاهرت الادلة القطعية من الكتاب والسنة واجماع الصحابة واهل الحل والعقد من السلف والخلف على اثبات قدر الله سبحانه وقد قرر ذلك ائمة الحديث واهل السنة احسن تقرير بالدلائل القطعية السمعية والعقلية ليس هذا موضع بسطها والله اعلم وقال تعالى اتعبدون ما تنحتون

والله خلقكم وما تعملون ما اما موصولة اي وخلق الذي تصنعونه على العموم ويدخل فيه الاصنام التي تنحتونها دخولا اوليا ويكون معنى العمل هنا التصوير والنحت ونحوهما عمل الانسان [illegible] ويرجحه ما قبله اي اتعبدون الذي تنحتون او مصدرية اي خلقكم وخلق عملكم وجعلها الاشعرية دليلا على خلق افعال العباد لله تعالى وهو الحق فان فعلهم كان بخلق الله فيهم فكان مفعولهم المتوقف على فعلهم اولى بذلك و يرجح على الاول بعدم الحذف والمجاز ويجوز ان تكون ما استفهامية اي اي شيء تعملون ومعنى الاستفهام التوبيخ والتقريع ويجوز ان تكون نافية اي ان العمل في الحقيقة ليس لكم فانتم لا تعملون شيئا وقد طول الزمخشري في الكشاف في رد قول من قال انها مصدرية ولكن بما لا طائل تحته وجعلها موصولة اولى بالمقام واوفق بسياق الكلام كذا في فتح البيان والمقصود هنا من ايراد هذه الاية الرد على القدرية والمعتزلة القائلين بان اعمال العباد مخلوقة لهم لا لله سبحانه ولا شيء اصرح من هذه على هذا المراد والايات الاخرى تدل له كقوله تعالى يقولون هل لنا من الامر من شيء قل ان الامر كله لله اي ليس لكم ولا لغيركم منه شيء

وقال تعالى وما تشاؤن الا ان يشاء الله اي الامر اليه سبحانه لا اليكم والخير والشر بيده لا بيدكم لا مانع لما اعطى ولا معطي لما منع فمشية العبد مجردة لا تاتي بخير ولا تدفع شرا وان كان يثاب على المشية الصالحة

اثبات القدر

الرد على القدرية والمعتزلة

ويؤجر على قصد الخير كما في حديث انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى قال الزجاج اي لستم تشاؤون
الا بمشيئة الله وفي الآية الشريفة حجة على المعتزلة والقدرية النفاة لمشيئة الله المثبتة لمشيئة العباد وما أجهلهم
بكلام الله وكلام رسوله وابعدهم عن مدارك الشرع وفهم الكتاب والسنة **وقال تعالى** واعلموا ان الله يحول
بين المرء وقلبه قال ابن جرير هذا من باب الاخبار من الله عز وجل بانه املك لقلوب عباده منهم وانه يحول
بينهم وبين الافئدة اذا شاء حتى لا يدرك الانسان شيئا الا بمشيئته عز وجل قال ابن عباس يحول بين المؤمن
وبين الكفر ومعاصي الله وبين الكافر وبين الايمان وطاعة الله وقال السدي يحول بين الانسان وقلبه
فلا يستطيع ان يؤمن او يكفر الا باذنه وارادته قيل وهذا القول هو الذي دلت عليه البراهين العقلية
لان احوال القلوب اعتقادات ودواعي وارادات وتلك الارادات لابد لها من فاعل مختار وهو الله تعالى
فثبت بذلك ان المتصرف في القلب كيف شاء هو الله فالمعنى انه يحول بين المرء وخواطر قلبه او ادراك قلبه
بمعنى انه يمنعه من حصول مراده او يمنعه من الادراك والفهم كما منع المقلدين عن درك الكتاب وفهم الحديث
المستطاب قال مجاهد يحول حتى يتركه لا يعقل فهم لا يكادون يفقهون حديثا وباي حديث بعده يؤمنون
وقال تعالى ما اصابك من حسنة فمن الله وما اصابك من سيئة فمن نفسك وقد ورد في الكتاب
العزيز ما يفيد مفاد هذه الآية كثير كقوله تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفو عن
كثير وغيرها وقد يظن ان هذه الآية تنافي قوله سبحانه قل كل من عند الله وليس كذلك فالجمع ممكن بان
اضافة الاشياء كلها الى الله حقيقية والى فعل العبد مجازية **وقال تعالى** وخلق كل شيء من الموجودات
مما تطلق عليه صفة المخلوق فقدره تقديرا اي قدر كل شيء مما خلق بحكمته على ما اراد وهيأه لما يصلح له و
سواه تسوية لا اعوجاج فيه ولا زيادة على ما تقتضيه حكمته ومصلحته ولا نقص عن ذلك في باب الدنيا والدين
قال في فتح البيان وهذا اوضح دليل على المعتزلة في خلق افعال العباد انتهى **وقال تعالى** وكل شيء فعلوه
في الزبر اي في اللوح المحفوظ او دواوين الحفظة البررة وكل صغير وكبير مستطر اي كل شيء من اعمال الخلق
واقوالهم وافعالهم وما هو كائن منهم مسطور في اللوح المحفوظ صغيره وكبيره جليله وحقيره **وقال تعالى**
ما اصاب من مصيبة في الارض من زلزلة وقحط مطر وجدب وضعف نبات وقلته ونقص ثمار وعاهة
زرع وقيل اراد بها جميع الحوادث من خير وشر ولا في انفسكم من الاوصاب والاسقام قاله قتادة وقال
مقاتل اقامة الحدود وقال ابن جريج ضيق المعاش وقيل موت الاولاد وقيل غير ذلك واللفظ اوسع

مما هنالك الا في كتاب اي مكتوب في اللوح المحفوظ من قبل ان نبرأها اي نخلقها قال ابن عباس هو شيء قد فرغ منه قبل ان تبرأ الانفس وهذا يدل دلالة واضحة على ان القدر خيره وشره وحلوه ومره وقليله وكثيره من الله لا فعل للعبد فيه ولا عمل بل العبد وعمله وفعله وقوله وكل شيء يصدر منه فالله خالقه جميعه لا رب سواه ولا فاطر الا اياه وقال تعالى الذي خلق فسوى والذي قدر فهدى الاولى عدم تعيين فرد او افراد مما يصدق عليه قدر وهدى الا بدليل يدل عليه ومع عدم الدليل يحمل على ما يصدق عليه معنى الفعلين اما على البدل او على الشمول وعلى كل حال الآية دليل على ان الخالق لكل شيء والمقدر له والهادي اياه هو سبحانه لا فعل في ذلك لاحد من مخلوقاته وهو المراد عن

علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن عبد حتى يؤمن باربع خصال يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله اي يقر بالتوحيد والرسالة وهو اصل الايمان وعموده الذي لا يستقيم لاحد الايمان الا بالاعتراف به لسانا وبالتصديق جنانا بعثني بالحق اي الى كافة الخلق ويؤمن بالموت اي بفناء الدنيا وهلاكها بجميع اجزائها او المراد ان يعتقد ان الموت ياتي بحكم الله لا بالطبيعة وفساد المزاج او المراد العمل على مقتضى الايمان بالموت والبعث بعد الموت اي احياء الله الموتى بعد الموت وحشره اياهم من القبور وغيرها ويؤمن بالقدر اي بتقدير الله الذي قدر الجواهر والاعراض والذوات والصفات وجميع الكائنات وعينها رواه الترمذي وابن ماجة قال في اشعة اللمعات في القاموس القدر بالتحريك القضاء والحكم وفي النهاية القدر ما قضى الله وحكم به من الامور وقد تسكن الياء القدر هي التي تقدر وتقضي فيها ارزاق العباد واعمالهم وفي الصراح القدر بالسكون وبالحركة تقدير الله الحكم على العبد وبهذا ظهر ان القضاء والقدر بمعنى واحد وقد يفرق بينهما فيقال القضاء هو الحكم الازلي والقدر وقوعه في الازل وبهذا المعنى يكون القضاء سابقا على القدر كما قال سبحانه يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب فالمحو والاثبات عبارة عن القدر وام الكتاب عبارة عن القضاء وقد يطلق على عكس ذلك فيراد بالقدر التقدير الازلي وبالقضاء الايجاد على وفقه كما قال فقضاهن سبع سموات اي خلقهن وعلى هذا فقوله جف القلم بما هو كائن عبارة عن التقدير وكل يوم هو في شأن عبارة عن القضاء قال الغزالي في المقصد الاسنى في شرح اسماء الله الحسنى ان الحكم والقضاء والقدر توجه الاسباب نحو المسببات فالحكم مطلق والله سبحانه مسبب لجميع الاسباب جملها ومفصلها ويتشعب من الحكم القضاء والقدر

فالتدبير الالهي لاصل وضع الاسباب حتى تتوجه الى جانب المسببات كلها وإقامة الاسباب الكلية
وايجادها كخلق الارض والسموات والكواكب مع حركاتها المتناسبة لها ونحوها مما لا يتغير ولا يتبدل
ولا ينعدم الى اجل مسمى هو القضاء وتوجيه هذه الاسباب بالاحوال الملائمة والحركات المتناسبة المحدودة
المقدرة المحسوسة الى جانب المسببات وحدوثها انا فانا هو القدر فالحكم هو التدبير الكلي لجميع الاوامر كلمح
البصر والقضاء هو وضع الكل للاسباب الكلية الدائمة والقدر هو توجيه هذه الاسباب الكلية بالمسببات المعدودة
بعدد معين لا يزيد ولا ينقص ومن هنا انه لا يخرج شيء من الاشياء من قضائه تعالى وقدره ولا يقبل الزيادة
والنقصان سبحانه ما اعظم شانه والمراد بالايمان بالقدر ان يؤمن بان كل ما يقع في العالم من الخير والشر
واعمال العباد وغيرها جميعها بتقدير الله وانه تعالى قدر الكائنات في ازل الآزال الى ابد الآباد وكلها بخلقه
وارادته ومشيئته لا تخرج ذرة من تقديره ومع هذا للعباد في افعالهم اختيار ما يترتب عليه الثواب
والعقاب وتصوير هذه المسئلة وتقريرها والجمع بين قضية التقدير والاختيار وترتب الجزاء الحسن والقبيح
عليها ذو اشكال وصعوبة تامة والذي ينبغي ان يقال في هذا المقام هو ان في الآدمي صفة يقال لها الاختيار
وانه على بصيرة منه يرجح احد جانبي الفعل او الترك على الجانب الآخر باعثة الشوق او النفرة بخلاف
حركة المرتعش فانه لا اختيار له فيه اصلا فمذهب الجبرية القائلة بان حركات الآدمي مثل حركات
الجمادات فاسد من ابطل الباطلات وهذا معلوم بالمشاهدة وقد علم من الكتاب والسنة ان الاشياء
كلها ثابتة في الازل وكلها بارادة الله ومشيئته وقدرته وايجاده فمذهب ايضا مذهب القدرية القائلة
ان الآدمي خالق لافعاله مستقل في احواله وحقيقة الحال انه بين الجبر والقدر كما قال امام العرفاء
جعفر الصادق سلام الله عليه وعلى آبائه الكرام لا جبر ولا قدر ولكن امر بين امرين وان الله سبحانه خلق
الاسباب والشرائط في ايجاد الاشياء على طريق جريان العادة كما خلق النار للاحراق والتسخين والماء للري
والبل والطعام للشبع والسكين للقطع وذلك كله بخلقه وايجاده بمدخلية هذه الاسباب ولو شاء لخلقها
بلا اسباب وان شاء لم يوجد مع وجود السبب فقصد الآدمي واختياره سبب لخلق الله الفعل له وهو
الخالق للكل وجود الاسباب والمسببات والشرائط والمشروطات جميعها واقعة في حيطة القضاء والقدر
ولا تنافيهما الامر والنهي بحكم الربوبية والعبودية والثواب والعقاب تصرف منه سبحانه في ملكه يفعل ما
يشاء ويحكم ما يريد لا يسأل عما يفعل وهم يسألون وقيل ان القدر سر لم يطلع الله عليه احدا من الانبياء

والاولياء ولا يظهر حقيقة هذا السر الا في دار الجنة التي هي محل ظهوره وهذا المشكل لا ينحل الا هناك قال والظاهر ان سيد الانبياء وخلاصة الاصفياء صلى الله عليه وآله وسلم مستثنى من هذا الحكم لان الله اعطاه علوم الاولين والآخرين واراه حقائق الاشياء كما هي والله اعلم وعلمه احكم انتهى ما في الترجمة واقول هذا الاستثناء غير صحيح الى ان يأتي المدعي بدليل صحيح من كتاب الله العزيز او السنة المطهرة دال على صحة هذه الدعوى والا فالظاهر الذي لا شك فيه ولا ريب ان سر القدر والقضاء من جملة علوم الغيب وهذه العلوم لا يعلمها الا الله فانه المستاثر بذلك ولا يعلم الانبياء والرسل ولا الاولياء والاصفياء منها الا ما اخبرهم به سبحانه وما اخبرهم به فقد بلغوه الى اممهم ولم يخفوا منه شيئا ولم يستثن الحق احد منهم بامر خاص خفية فادعاء علم القدر والقضاء لرسولنا صلى الله عليه وآله وسلم دعوى داحضة وحجة ساقطة لا ينساعدها نص من القرآن ولا سنة من سنن الاسلام ولعل بعض الصوفية ايضا تجوا بذلك في حقه صلى الله عليه وآله وسلم عند غلبة السكر وكذلك بعض العلماء ولعمرك انهم لفي سكرتهم يعمهون واحاديث السكارى تطوى ولا تروى والشحيح بدينه والحريص على ايمانه لا يقدم على مثل هذا الحكم ابدا وانما يقتصر على ما ورد من الله تعالى او من رسوله وان كنت ممن لهم قلب سليم فالحق في هذا الباب عدم الخوض في دركه حقائقه ودقائقه فان الله ورسوله انما دعانا الى الايمان به ولم يكلفنا بالخوض فيه فما لنا والتعمق في شئ ليس بقدرتنا الاطلاع عليه ولا العلم به بل صريح الايمان ان نطويه على غره ونكل العلم بذلك الى عالمه وهو الله تعالى فقط **وعن**

ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صنفان من امتي ليس لهما في الاسلام نصيب المرجئة والقدرية المرجئة بالهمز من الارجاء وهو التاخير قالوا ان الافعال كلها بتقدير الله ليس للعباد فيها اختيار وانه لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة والقدرية بفتح الدال ويسكن هم المنكرون للقدر والحق ما بينهما كذا في المرقاة وعبارة الترجمة هكذا المرجئة طائفة قائلة بان الايمان قول بلا عمل وسموا مرجئة لتاخيرهم العمل واسقاطه عن الايمان والاكثر على انهم فرقة قائلة بانه لا فعل للعبد اصلا ولا مدخل ولا اختيار له فيه ونسبة الفعل اليه كنسبة الفعل الى الجمادات كما يقال دار الرحى وجرى النهر وسال الوادي وانبت الربيع ويقال لهؤلاء ايضا المجبرة واما القدرية فمنسوبة الى القدر لانهم منكرون له ومذهبهم ان العبد خالق لافعاله مستقل في اعماله ولا قضاء ولا قدر سبق والقدرية بفتح الدال والجبرية بفتح الباء للمشاكلة والاصل فيه السكون نسبة الى الجبر قال ويسمى صاحب الكشاف اهل السنة للتعصب الذي له

المرجئة

القدرية

في مذهب الاعتزال والقدر مرجئة وجبرية لانهم لا يدخلون العمل في حقيقة الايمان ولا يقولون ان العبد خالق لافعاله قال وهذا غلط لان اهل السنة والجماعة يقولون ان الايمان عبارة عن التصديق والاقرار وان العمل سبب لكماله لا ان الايمان قول بلا عمل فمذهبهم هو التوسط بين الجبر والقدر وليكن امر بين امرين انتهى

واقول الحكم على اهل السنة بانهم لا يدخلون العمل في حقيقة الايمان على الاطلاق ليس بمستقيم اما اولا فلان اهل السنة والجماعة في الحقيقة عبارة عن اهل الحديث واصحاب الاتباع بالاحسان وهم كلهم اجمعون يعتبرون العمل في حد الايمان ورسمه واما ثانيا فلان الحنابلة والشافعية قائلون بدخوله فيه ايضا وبه قال بعض الحنفية واعتبره كما في ما لا بد منه نعم المشهور من مذهب الامام ابي حنيفة رح ان العمل لا يدخل في معنى الايمان وهو قول ضعيف ولهذا عده الشيخ عبد القادر الجيلاني رحمه الله تعالى من المرجئة وتاوله الشيخ احمد الدهلوي في التفهيمات بقوله والامام المذكور مجتهد وللمجتهد يخطي ويصيب وعلى الخطأ اجر كما انه على الاصابة اجران لكن الشكوى من مقلديه كيف يقولون بقوله بعد ظهور ضعفه او خطأه فهم غير معذورين كما انه معذور بل ماجور والحق احق بان يتبع

رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب والغريب من اقسام الاحاديث الصحيحة والصحيح يحتج به في الاحكام بل هو الحجة ثم الحسن لذاته ثم الحسن لغيره قال في الترجمة هذا الحديث وامثاله صريح في تكفير القدرية والمرجئة لكن الصواب ان لا يسارع الى تكفير اهل الاهواء المتاولين لان هؤلاء لم يختاروا الكفر ولم يرضوا به بل فروا من الكفر بالتاويل وتمسكوا بالكتاب والسنة وبذلوا المجهود في اصابة الحق فاخطأوا ولم يصيبوا والفرق بين لزوم الكفر وبين التزامه كائن وهذا هو القول المختار من علماء الامة وفيه الاحتياط وقد نهينا عن تكفير اهل القبلة وكل ما ورد في شان هؤلاء مما يدل على كفرهم فمن باب الزجر والتشديد والمبالغة في التضليل و في صحة هذه الاحاديث الواردة فيهم ايضا كلام عند العلماء المحدثين انتهى واقول الكفر كفران كفر التصريح وكفر التاويل والاول واضح والثاني محتمل فلا ينبغي لمؤمن مسلم ان يبادر الى الحكم بالكفر المتاولين فان هذا الحكم يرجع اليه وهو يبوء به وان مست الحاجة ودعت الضرورة الشرعية والمصلحة الملية الى الحكم بذلك فالطريق الاسلم ان يقول ان الشرع ورد بكفر هذا الامر ولا يكفر معينا وهذا القدر يكفي للزجر والنهي الا ان يرى من احد منهم كفرا بواحا وانكارا صريحا لضروري من ضروريات الشرع وجحدا لعقيدة من العقائد الثابتة بالكتاب والسنة فلا مضائقة في الحكم عليه به ولكن لا يلجئ الى تعيين الاشخاص ايضا ههنا كالرافضة القائلين بالوحي الى ائمة العترة او الخوارج الذين ورد فيهم انهم كلاب النار

واما المعتزلة والزيدية ومقلدة المذاهب الاربعة فلا اعلم محققا قال بتكفيرهم بل غاية ما هنالك انهم اهل بدعة وهوى ورأي والله اعلم **وعن** ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يكون في امتي خسف ومسخ وذلك في المكذبين بالقدر الخسف هو الغيبوبة في الارض والذهاب تحت الثرى والمسخ هو تحويل الصورة الى ما هو اقبح منها قال في الترجمة ومن هنا علم ان القدرية اسم لجماعة انكروا القدر لا اسم لجماعة اثبتوه كما قال هؤلاء ان هذا الاسم انسب واولى باهل السنة خذلهم الله تعالى انتهى رواه ابو داود وروى الترمذي نحوه والحديث دليل على وقوع الخسف والمسخ في هذه الامة قبل يوم القيامة كما وقعا في الامم السالفة وقال بعضهم المراد ان كان ذلك فيكون في هذه الفرقة والاول اولى لما ورد الحديث بوقوعهما في آخر الزمان ولفظه عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يا انس ان الناس يمصرون امصارا فان مصرا منها يقال له البصرة فان انت مررت بها او دخلتها فاياك وسباخها وكلاءها ونخيلها وسوقها وباب امرائها وعليك بضواحيها فانه يكون بها خسف وقذف ورجف وقوم يبيتون ويصبحون قردة وخنازير يعني لهذا الحديث في المشكوة وقال الجزري رواه ابو داود من طريق لم يجزم به الراوي بل قال لا اعلمه الا عن موسى ابن انس عن انس بن مالك وفي الباب غير ذلك

وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم القدرية مجوس هذه الامة اي هذه الفرقة المنكرة للقدر القائلة بخلق العباد افعالهم حالها واعتقادها في ملة الاسلام يشابه حال المجوس وعقيدتهم القائلين بتعدد الاله واثبات القادرين يزدان واهرمن وان اولهما خالق الخير وهو الله والآخر خالق الشر وهو الشيطان وذهب بعض اهل العلم طريق المبالغة وقال حال القدرية اسوء من حال المجوس لان هذه الفرقة تثبت شركاء لا تعد ولا تحصى والمجوس اثبتوا اثنين فقط قال في المرقاة المراد بهذه الامة امة الاجابة لان قولهم يشبه قول المجوس فان القدرية يقولون الخير من الله والشر من الشيطان ومن النفس انتهى وفي الحديث الشريف والشر ليس اليك والخير كله بيديك ان مرضوا فلا تعودوهم من العيادة وان ماتوا فلا تشهدوهم اي لا تصلوا عليهم صلوة الجنازة والمعنى لا تراعوهم في حقوق الاسلام لا في حال الحياة ولا بعد الممات رواه احمد وابو داود وفي حديث حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لكل امة مجوس ومجوس هذه الامة الذين يقولون لا قدر من مات منهم فلا تشهدوا جنازته ومن مرض منهم فلا تعودوهم وهم شيعة الدجال وحق على الله ان يلحقهم بالدجال **وعن** عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

القدرية مجوس هذه الامة

لا تجالسوا اهل القدر ولا تفاتحوهم اي لا تجعلوهم حاكمين فيكم ولفظ المرقاة من الفتاحة بضم الفاء وكسرها اي الحكومة اي لا تحاكموا اليهم وقيل لا تبتدؤهم بالسلام والكلام انتهى وفي الترجمة مشتق من الفتح بمعنى الحكم كما في قوله تعالى ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق والحاكم يقال له الفاتح وقيل في تفسير الفتاح من الاسماء الحسنى هو فاتح ابواب الرزق والرحمة على العباد والحاكم بينهم بالعدل وقال بعضهم ان المراد بالمفاتحة هنا الابتداء بالمجادلة والمناظرة معهم والنزاع في الاعتقاد الباعث على اثارة الشك والشبهة ومن هنا علم ان السلامة في سد باب المجادلة والمباحثة مع اهل البدع المتعصبة المضرة في الاعتقاد ويمكن ان يكون المراد النهي عن ابتداء الكلام والمباسطة معهم وهذا المعنى انسب بقوله صلى الله عليه وآله وسلم لا تجالسوا واشد واغلظ في ترك صحبتهم واختيار المجانبة عنهم لا سيما من البحث والجدال والقيل والقال انتهى واقول هذا هو الاولى في هذا الزمان الاخير ذي الفساد العريض الطويل والبلاء الكثير وقد استحسن مقلدة الائمة الاربعة طريقة القدرية في ايثار الجدال والخلاف واختيار المكابرة والعصبية مقام المناظرة فالاحتياط للمرء المسلم والسلامة للانسان المؤمن ان لا يجالسهم ولا يصاحبهم ولا يفاتحهم ولا يجيب على هفواتهم ولا يبالي بشطحياتهم بل يصرف ساعات العمر التي يمضيها في هذه الخرافات وترهات البسابس في مطالعة الكتاب والسنة والشغل بها درسا وتعليما وتعلما واعتمالا وفي ذكر الله والصلوة على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم والاستغفار لنفسه واهله وعياله وارشادهم الى الطريقة المثلى التي هي اتباع القرآن والحديث والسكوت ولزوم البيوت وعدم المبارزة مع عبدة الجبت والطاغوت وترك المقابلة مع المرء الجاهل المبهوت الذي لا يهتدي الى الحق سبيلا ولا يبتغي له الى مرضاة الله دليلا رواه ابو داود **وعن** عائشة رضي الله عنها ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي يجاب قال في الترجمة هذه جملة دعائية او استينافية كانه لما لعن سئل لم لعنت عليهم فقال لان الله لعنهم وكل نبي الخ تأكيد وتقرير له الزائد في كتاب الله اي المدخل فيه ما ليس منه او المحرف للفظه او معناه كما فعل اهل الكتاب بكتبهم وقيل يحتمل ان يكون المراد حكم الله وارادة الحكم من لفظ الكتاب صحيح شائع كلفظ كتب بمعنى فرض والمخاطب بهذه الجملة الامة فخرج من ذلك الاحاديث النبوية الزائدة على كتاب الله بنص الحديث وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم الا اني اوتيت القرآن ومثله معه الخ رواه ابو داود عن المقدام بن معديكرب وفي حديث العرباض بن سارية انها لمثل القرآن او اكثر الخ رواه ابو داود ايضا وهذا يفيد ان زيادة الحديث على القرآن لا ينافي القرآن بل لا يقال لها الزيادة في نفس الامر

لانه مثله لا زائد عليه في الحقيقة والواقع والمكذب بقدر الله هذا موضع الاستدلال في هذا المقام وقد سبق الكلام عليه وفيه وله وفيه ان مكذب القدر والقضاء ملعون واللعن دليل الحرمان عن خالص الايمان والمتسلط بالجبروت اي الانسان المستولي القوي الغالب على بلاد الاسلام واهله من غير حق والحاكم بالتكبر والعظمة الناشئتان عن الشوكة والولاية والجبروت فعلوت على المبالغة من الجبر وهو القهر ليعز من اذله الله ويذل من اعزه الله هذا كالنتيجة للتسلط وقد راينا وسمعنا كثيرا من هذا الباب من بعد القرون المشهود لها بالخير وهكذا تكون الحال فيما ياتي من الزمان ولا شكوى من اهل الكفر والطغيان المتسلطين على المسلمين فان ذلك دابهم بدا مع غيرهم كائنين من كانوا انما الشان كل الشان فيمن تسلط من الذين يدعون الاسلام غلبوا على بلاد من مملكة الاسلام جبرا وتاء واعزوا اعداء الله واذلوا اولياء الله ودوجوا رسوم الشرك والبدع والكفر والضلال ولم يمنعوا الناس عن المنكرات في الاسلام والمهلكات لهم في الدنيا والدين ولا حول ولا قوة الا بالله مع انهم قادرون على تغييرها بايديهم وان غيرهم من غرباء المسلمين وعلمائهم لا يقدر على ازالة المنكر الا بلسانه او بقلبه فما ادري ماذا يعتذرون به غدا يوم الحساب والمستحل لحرم الله بان يفعل فيه ما لا يحل كالصيد وقطع الشجر ونحوهما والحرم هو مكة المكرمة وحواليها وما وراءها يقال له الحل وفي بعض النسخ الحرم بضمتين جمع حرمة اي مستحل حرمات الله قال التوربشتي هذا تصحيف ممن لا ممارسة له في العلم يعني ليست هذه الرواية بصحيحة انما قالها بقياسه والمستحل من عترتي ما حرم الله قال في الترجمة يحل من اولادي وقومي وقبيلتي واهل قرابتي ما حرم الله فعله معهم كالايذاء وترك التعظيم والتقصير في اداء الحقوق واستحلال الحرام مطلقا سواء كان لحرم الله تعالى وتقدس او لعترته صلى الله عليه وآله وسلم او غير ذلك سبب لاستحقاق الزجر والعقوبة ولكنه اشد واقبح ههنا فالتخصيص لزيادة الاهتمام وتاكيد التحذير والمبالغة في الوصية لزيادة شرف اهل البيت واجتماع الحق والتعظيم والحرمة قال الطيبي من في من عترتي للبيان يعني من استحل منهم شيئا من المحرمات فالعتاب والعقاب فيه اشد لانه مع شرف الولدية والقرابة ارتكب محرما كما جاء في باب نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم يا نساء النبي من يات منكن بفاحشة يضاعف لها العذاب وههنا تنبيه للشرفاء والسادة بان لا يحوموا حوم المحرمات ولا يعصوا ولا يهتكوا حرمة السيادة والقرابة مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا يغتروا بها انتهى والتارك لسنتي اي السادس من الملعونين من ترك السنة وارتكب البدعة قال في الترجمة ترك السنة ان كان على طريق الاستخفاف

تنبيه الشرفاء

والاستهانة وقلة المبالاة بها فهو كفر واللعنة محمولة على الحقيقة وان كان على طريق التقصير والتكاسل فمعصية واللعنة محمولة على الزجر والشدة والبعد عن مقام القرب والعزة وان تركت احيانا لم يكن معصية وهذا التفصيل يجري في استحلال غيرها من المحرمات ونحوها انتهى وهذا الكلام من صاحب الترجمة في غاية الانصاف ونهاية الادب فالسنة المطهرة مرتبتها كذلك في الاخذ والترك فان الاخذ بها مرجو كما ان تاركها استخفافا او عنادا ملعون ورافضها تقصيرا وغفلة عاص ومثله في المرقاة ولفظه التارك لسنتي اي المعرض عنها بالكلية او بعضها استخفافا بها وقلة مبالاة كافر وملعون وتاركها تهاونا وتكاسلا لا عن استخفاف عاص واللعنة عليه من باب التغليظ انتهى واقول ومن التاركين لها بعد الثبوت في دار الاسلام كالصحاح السنة ونحوها مقلدة المذاهب الاربعة الموجودون في هذا الزمان فافهم والله رب الكعبة قد ثبت عندهم بالدليل الشافي والبرهان الكافي والحجة البالغة والنصوص الناطقة ان الاتباع هو الحق وان تقليد الرجال هو الابتداع وان في ايثار بدعة التقليد رفع سنة الاتباع وقد بلغ اهل العلم باحاديث السنن الصحيحة الصريحة المحكمة في كل باب من ابواب الفقه اليهم وبينوا لهم ما انزل الله تعالى على رسوله وما قال رسولهم صلى الله عليه وآله وسلم فلم يقبلوا ذلك عنادا او استخفافا وقلة مبالاة وجمدوا على ما ادركوا عليه اباءهم وألفوا عليه مشائخهم وقومهم من تقديم الرأي والاجتهاد على الرواية والاتباع وقل منهم اليوم من تركها تهاونا او تكاسلا فهؤلاء دخلوا تحت هذا الحديث دخولا اوليا وما اشد العبرة منهم في هذا الصنيع الملعون فاعتبروا منه يا اولى الابصار وقد بلغ عناد المقلدين مع المحدثين الى غاية سموهم لامذهب وحشوية ومجسمة وهذه الالقاب منهم لهم بمنزلة ما لقب به المشركون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الشاعر والمجنون والمذمم والكاهن والساحر ونحوها فما اشبه الليلة بالبارحة وهم بحمد الله تعالى لهم المذهب الذي كان لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولاصحابه وعترته وليس لهم ذلك [illegible] مشارب لهم معدلون على لسان نبي الامة ورسول الرحمة دعا لهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالنضرة وهم حملة علومه ونقلة ملته ووعاة سننه ووعاء دينه وغيرهم المبطلون والغالون والجاهلون وهم ينفون عن دين الحق انتحالهم وتحريفهم وتاويلهم ولله الحمد وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون

رواه البيهقي في المدخل ورزين في كتابه عن ابن الديلمي وهو من التابعين رضي الله عنه قيل هو ابو عبد الله وقيل ابو عبد الرحمن وقيل الضحاك فيروز الديلمي والله اعلم قال اتيت ابي بن كعب فقلت له قد وقع في نفسي

شيء من القدر اي حزازة واضطراب من الشبهة والشك في امره لان الامور كلها ان كانت بالقضاء والقدر فما هذا الامر والنهي والثواب والعقاب واشار بقوله في نفسي ان هذا من قبيل الوسوسة وحكاية النفس وحديث الخاطر فحدثني اي بحديث من احاديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم او قل لي كلاماً من قبل قلبك لعل الله ان يذهبه من قلبي ويدفع عني شره ويزيل هذا الشك من خاطري فقال لو ان الله عز وجل عذب اهل سمواته واهل ارضه عذبهم وهو غير ظالم لهم اي لانه جل وعلا هو المالك على الاطلاق وكلهم عبيده وكلها ملكه وتصرف المالك في ملكه ومماليكه لا يكون ظلماً ولو رحمهم كانت رحمته خيراً لهم من اعمالهم ثم اشار الى ان الايمان بالقدر في جميع الكائنات عموماً وفي احوال النفس الآدمي خصوصاً واجب من الواجبات ولا يساويه عمل من الاعمال الصالحات وان كانت اشد عظمة وخارجة من قدرة البشر وهو شرط لدخول الجنة فقال ولو انفقت مثل احد ذهباً في سبيل الله ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر احد جبل بقرب المدينة المنورة وهو تمثيل على سبيل الفرض لا تحديد اذ لو فرض انفاق ما في السموات والارض لكان كذلك وتعلم ان ما اصابك لم يكن ليخطئك اي ليجاوزك وان ما اخطأك لم يكن ليصيبك فلا تقل لشيء اصابك انه اصاب بسعيي وجهدي وما لم يصبك فلا تقل لو سعيت وجهدت لاصاب بل اعلم ان الاصابة والخطأ كليهما بقضاء الله وقدره تعالى شانه ولو مت على غير هذا الحال والاعتقاد والايمان بالقدر لدخلت النار وان كنت عاملاً صالحاً قال ثم اتيت عبد الله بن مسعود فقال مثل ذلك قال ثم اتيت حذيفة بن اليمان صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال مثل ذلك ثم اتيت زيد بن ثابت فحدثني عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثل ذلك رواه احمد وابو داود وابن ماجة والحاكم وصححه قال في الترجمة ومن هنا علم ان هذا الحديث هو حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حدث به ابي وابن مسعود وحذيفة ولكن لم يرفعوه اليه صلى الله عليه وآله وسلم ولم يسندوه ورفعه واسنده زيد بن ثابت قال شيخ الاسلام ابن تيمية رح مذهب اهل السنة والجماعة ان الله سبحانه خالق كل شيء وربه ومليكه لا رب غيره ولا خالق سواه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن وهو على كل شيء قدير وبكل شيء عليم والعبد مامور بطاعة الله وطاعة رسوله منهي عن معصية الله ومعصية رسوله فان اطاع كان ذلك نعمة من الله انعم بها عليه فكان له الاجر والثواب بفضل الله ورحمته وان عصى كان مستحقاً للذم والعقاب وكان لله عليه الحجة البالغة ولا حجة لاحد على الله وكل ذلك كائن بقضاء الله وقدره ومشيئته وقدرته لكنه يحب الطاعة ويامر بها

ويثيب اهلها ويكرمهم ويبغض المعصية وينهى عنها ويعاقب اهلها ويهينهم وما يصيب العبد من النعم فالله
انعم بها عليه وما يصيبه من الشر فبذنوبه ومعاصيه كما قال تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم
ويعفو عن كثير **وقال تعالى** ما اصابك من حسنة اي خصب ونصر وهدى فمن الله اي فالله انعم
به عليك وما اصابك من سيئة اي من جدب وذل وشر فمن نفسك اي فبذنوبك وخطاياك و
كل الاشياء كائنة بمشيئة الله وقدرته وخلقه ولابد ان يؤمن العبد بقضاء الله وقدره وان يؤمن
بشرع الله وامره ونهيه فمن نظر الى الحقيقة واعرض عن الامر والنهي والوعد والوعيد كان مشابها للمشركين
ومن نظر الى الامر والنهي وكذب بالقضاء والقدر كان مشابها للمجوس ومن امن بهذا وبهذا فاذا احسن حمد الله
واذا اساء استغفر الله وعلم ان ذلك بقضاء الله وقدره فهذا من المؤمنين فان ادم عليه السلام لما اذنب
تاب فاجتباه وهداه وابليس اصر واحتج بالقدر فلعنه الله واقصاه فمن تاب كان ادميا ومن اصر واحتج
بالقدر كان ابليسيا فالسعداء يتبعون اباهم ادم والاشقياء يتبعون عدوهم ابليس فنسأل الله العظيم
ان يهدينا الصراط المستقيم صراط الذين انعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين انتهى اللهم
امين **وعن** ابي هريرة رضي الله عنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ونحن نتنازع في القدر
فغضب حتى احمر وجهه حتى كانما فقئ في وجنتيه حب الرمان فقئ بصيغة المفعول اي شق او عصر في خديه فهو
كناية عن مزيد حمرة وجهه المبارك المنبئة عن مزيد غضبه وانما غضب لان القدر سر من اسرار الله تعالى
وطلب سر الله منهي عنه كذا في المرقاة فقال ابهذا امرتم ام بهذا ارسلت اليكم اي بالتنازع في مسئلة القدر
والقضاء انما هلك من كان قبلكم حين تنازعوا في هذا الامر اي مسئلة القدر والجبر التي تنازعون فيها وتخوضون
عزمت عليكم عزمت عليكم اي اقسمت او اوجبت ان لا تنازعوا فيه بل كلوه الى عالمه وهو الله عز وجل
رواه الترمذي وروى ابن ماجة نحوه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده والفرق بين نحوه ومثله ان
الاول يقال في موضع يكون الحديثان متحدين في المعنى متغايرين في اللفظ والاخر يقال في موضع يكون فيه
الحديثان موافقين في اللفظ والمعنى والحديث دليل قاطع على النهي عن التنازع في مسئلة الجبر والقدر والاصل
في النهي التحريم ولكن هذا الامة نبيها صلى الله عليه واله وسلم في هذا الحكم فتنازع متكلموها في القدر والقضاء
تنازعا طويلا واختلفوا اختلافا عريضا حتى صاروا احزابا مختلفة وفرقا متفرقة ورحم الله المحدثين واهل الاتباع
فسكتوا عن البحث عنه وردوا على من قال فيه قولا لا يوافق الاسلام رداء شديدا حتى لم يتركوا للمخالف مجالا

التنازع في مسئلة

ولا لمكا برمقالا فجزاهم الله عنا خير الجزاء وهكذا شان انصار الله وانصار رسوله في كل عصر وقطر في حماية الحق وقال ابن عمر والذي نفس ابن عمر بيده لو كان لاحدهم مثل احد ذهبا ثم انفقه في سبيل الله ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر ثم استدل بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره رواه مسلم قال في فتح المجيد حديث ابن عمر هذا اخرجه مسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة عن يحيى بن يعمر قال كان اول من تكلم بالبصرة في القدر معبد الجهني فانطلقت انا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين او معتمرين فقلنا لو لقينا احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر فوفق الله لنا عبد الله بن عمر داخلا المسجد فاكتنفته انا وصاحبي فظننت ان صاحبي سيكل الكلام الي فقلت ابا عبد الرحمن انه قد ظهر قبلنا ناس يقرؤن القرآن ويتقفرون العلم يزعمون ان لا قدر وان الامر انف فقال اذا لقيت اولئك فاخبرهم اني بريء منهم وانهم براء مني والذي يحلف به عبد الله ابن عمر لو ان لاحدهم الخ ثم قال حدثني عمر بن الخطاب فذكر حديث جبريل المشهور في السؤال عن الاسلام والايمان والاحسان وفيه ما تقدم من استدلاله به ففي هذا الحديث ان الايمان بالقدر من اصول الايمان فمن لم يؤمن بالقدر خيره وشره فقد ترك اصلا من اصول الدين وجحده وشابه من قال الله فيه افتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض انتهى وعن عائشة [illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من تكلم في شيء من القدر [illegible] الله بن مسعود فقال مثل ذلك قال ثم [illegible] عنه رواه ابن ماجه قال في النتيجة يعني بحث في شيء من مسائل القدر [illegible] سلم فقال مثل ذلك ثم [illegible] والمقصود الزجر والمنع من الخوض فيه والشروع في هذه المسألة اي لا فائدة في التكلم والشروع فيها الا المسئولية والعتاب يوم القيامة فالاولى ان يؤمن به ويسكت ويفوض بالحق ولا يبحث عنه انتهى قلت وهذه المسألة مما خالف فيه المتكلمون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يرفعوا الى ما قال [illegible] لو نظروا هذا الحديث كما قال تعالى لا يسئل عما يفعل وهم يسألون وعن نافع ان رجلا اتى ابن عمر فقال ان فلانا يقرئك السلام ومثله كان [illegible] البدعة فقال انه بلغني انه قد احدث اي ابتدع في الدين ما ليس منه وهو التكذيب بالقدر [illegible] فان كان قد احدث فلا تقرئه مني السلام كناية عن عدم قبول السلام كذا قاله الطيبي والاظهر ان مراده الا تبلغه مني السلام [illegible] فانه يبعد عنه الا يستحق جواب السلام ولو كان من اهل الاسلام كذا في المرقاة فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يكون في امتي او في هذه الامة خسف ومسخ

او قذفت في اهل القدر قال في الترجمة ومن هنا علم ان ظهور هذه البدعة وحدوث هذا المذهب كان في اواخر زمن الصحابة رضي الله عنهم انتهى رواه الترمذي وابو داود وابن ماجة وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب قلت ومن المكذبين بالقدر الفرقة النابغة في هذا العصر المسماة بالنيفرية وهم الدهرية في الحقيقة انكروا القضاء والقدر واتكلوا على التدبير تبعًا للطائفة الضالة واستظاروا شوهم الى اكثر العوام وعبيد الدراهم والدنانير فما احقهم بترك السلام والكلام وان ادعوا انهم من اهل الاسلام **وعن** عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اول ما خلق الله القلم فقال له اكتب قال ما اكتب قال اكتب القدر فكتب ما كان وما هو كائن الى الابد قال في الترجمة انما قال ما كان وما يكون بالنظر الى زمنه لا بالنسبة الى زمان المقدر لانه ليس بالنسبة الى الازل الذي كتب فيه زمان ماض رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب اسنادًا قال في الترجمة قد تقدم في المقدمة ان الغرابة لا تنافي الصحة الا ان يراد بها الشذوذ انتهى و في حديث عبادة بن الوليد بن عبادة قال حدثني ابي قال دخلت على عبادة وهو مريض اتخايل فيه الموت فقلت يا ابتاه اوصني واجتهد لي فقال اجلسوني فقال يا بني انك لن تجد طعم الايمان ولن تبلغ حقيقة العلم بالله حتى تؤمن بالقدر خيره وشره قلت يا ابتاه وكيف اعلم ما خير القدر وشره قال تعلم ان ما اخطأك لم يكن ليصيبك وما اصابك لم يكن ليخطئك يا بني اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان اول ما خلق الله القلم فقال له اكتب فجرى في تلك الساعة بما هو كائن الى يوم القيامة يا بني ان مت ولست على ذلك دخلت النار رواه احمد وابو داود ورواه الترمذي بسنده المتصل الى عطاء بن ابي رباح عن الوليد بن عبادة عن ابيه وقال حسن صحيح غريب قال في فتح المجيد وفي هذا الحديث ونحوه بيان شمول علم الله تعالى واحاطته بما كان وما يكون في الدنيا والاخرة كما قال تعالى الله الذي خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن يتنزل الامر بينهن لتعلموا ان الله على كل شئ قدير وان الله قد احاط بكل شئ علما وبهذا قال الامام احمد حين سئل عن القدر القدر قدرة الرحمن واستحسن هذا ابن عقيل عن احمد والمعنى انه لا يمتنع من قدرة الله شئ ونفاة القدر قد جحدوا كمال قدرة الله وضلوا عن سواء السبيل وقد قال بعض السلف ناظروهم بالعلم فان اقروا به خصموا وان جحدوا كفروا قال العماد بن كثير بعد رواية حديث علي المتقدم الذي فيه حتى يؤمن باربع وروي عن ابن عمرو انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله كتب مقادير السموات والارض بخمسين الف سنة رواه مسلم وزاد ابن وهب وكان عرشه على الماء رواه الترمذي وقال حديث حسن غريب قال وكل هذه الاحاديث وما في معناها وما فيها من الوعيد الشديد

على عدم الايمان بالقدر وهي الحجة على نفاة القدر من المعتزلة وغيرهم ومن مذهبهم تخليد اهل المعاصي في النار
وهذا الذي اعتقدوه من اكبر الكبائر واعظم المعاصي وفي الحقيقة اذا اعتبرنا اقامة الحجة عليهم بما تواترت
به نصوص الكتاب والسنة من اثبات القدر فقد حكموا على انفسهم بالخلود في النار ان لم يتوبوا وهذا لازم
لهم على مذهبهم هذا وقد خالفوا ما تواترت به ادلة القرآن والحديث من اثبات القدر وعدم تخليد اهل
الكبائر من الموحدين في النار انتهى قال في الترجمة المراد بكتب المقادير اثباتها في اللوح المحفوظ باجراء القلم
عليها او امر الملائكة بكتبها وقال بعضهم المراد بالكتب التقدير والتعيين حتى لا يكون خلافه وهذا هو التاويل
والظاهر من كتبها اثبات النقوش والحروف في اللوح ونحوه والمراد بخمسين الف سنة طول المدة والمبالغة
في التمادي بين التقدير وخلق السموات والارض لا تعيين هذا العدد وتحديده لانه كان تقدير مقادير الخلائق
وتعيينها في الازل فلا يصح تعيين سبقها بعدد معين من الزمان كذا قالوا وهذا القول مبني على تاويل الكتاب
بالتقدير والتعيين ولا حاجة في حمل الكتابة على الحقيقة الى هذا التاويل لانه يمكن ان يكون التقدير في الازل
والكتابة فيما لا يزال قبل خلق السموات والارض بمدة مذكورة كما لا يخفى انتهى قلت والحق هو الحمل على الحقيقة
دون المجاز **وعن** ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كل شيء بقدر اي بقدر الله تعالى
وقضائه حتى العجز والكيس اللذين هما من صفات الآدميين والعجز ضد القدرة والكيس خلاف الحمق وقال
في الترجمة المراد بالعجز الضعف والقعود عن امضاء الامور بسبب ضعف الرأي وقلة العقل وفقد التجربة
والمراد بالكيس القوة والتعجيل في امضاء الامور بقوة الرأي وتصميم العزم وهو بفتح الكاف وسكون الياء المثناة
انتهى **وعن** ابي موسى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان الله تعالى خلق آدم من قبضة
بالضم وبالفتح قبضها من جميع الارض ومن كل موضع منها امر به الملك فجاء بنو آدم على قدر الارض اي مبلغها
من الالوان والطباع في الصور والسير منهم الاحمر والابيض والاسود وبين ذلك والسهل اي اللين والهين
والحزن بفتح الحاء وسكون الزاي الغليظ وهو ضد السهل والخبيث والطيب اي النجس والطاهر والمكروه والمحبوب
والخبيث من الارض ما لا ينبت وضده الطيب وهذه الصفات الاربعة تتعلق بالباطن كما ان الخصال الاربعة
الاول تتعلق بالظاهر رواه احمد والترمذي وابو داود والحديث دليل على صحة القضاء والقدر وان ما هو
كائن قد سبق به القدر والقضاء وليس الامر بانف **وعن** عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يقول ان الله خلق خلقه في ظلمة فالقى عليهم من نوره فمن اصابه من ذلك النور اهتدى

ومن اخطأه ضل فلذلك اقول جف القلم على علم الله قال في الترجمة قيل المراد خلق الجن والانس ويحتمل ان يكون مختصًا بالانس والمراد بالظلمة ما جبلوا عليه من اهواء النفس وشهواتها الردية الطبيعية الموجبة للضلال والهلاك والمراد بالنور المضاف الى الحق النور الذي خلقه من الايات البينة والحجج النيرة المنبثة في الانفس والافاق من الدلائل العقلية والنقلية والمراد باصابة هذا النور الاعتبار به والانتفاع والاستدلال على وجود البارى تعالى وصفاته وحقية دين الاسلام فمن شاء الله ان يهديه بتلك الانوار والايات فيتبعه بها هداه الى الصراط السوي المستقيم ومن لم يرد هدايته واراد حرمانه من ذلك النور ضل عنه وغوى كما قال تعالى اومن كان ميتا فاحييناه وجعلنا له نورا وقال افمن شرح الله صدره للاسلام فهو على نور من ربه وهذا دليل على ان الهداية والضلالة بمشيئة الحق وتدبيره جل وعلا رواه احمد والترمذي قال في الترجمة ان قيل خلق الخلق في الظلمة في اي وقت كان فان كان في وقت اخراج الذراري من ظهور بني ادم فكانوا كلهم مهتدين هنالك مقرين بربوبية الحق لم يظهر اثر الضلالة اصلا وان كان المراد وقت الولادة والخروج من بطون الامهات فكلهم في تلك الحالة منورون بنور الفطرة والجواب ان في يوم الست اقر بعضهم بربوبية الحق طوعا ورغبة وبعضهم كرها من جهة غلبة سطوة الجلال فمن اقر بالرغبة القى عليه نور الهداية واصابه ومن اقر بالكره حرم من ذلك النور والمراد بالفطرة التي ولدوا عليها التهيأ والتمكن من اصابة الحق عند النظر الصحيح وهذا لاينافي وجود ظلمة النفس وظلمة الطبيعة لان الادمي من حيث الروحانية متهيأ للرشد والهداية ومن حيث النفسانية متهيأ للغي والضلالة وبعد الوصول الى حد البلوغ تكون اصابة النظر الصحيح بتوفيق الحق وهداية الله والقاء النور وترجيح جانب الروحانية من حضرته جلت عظمته فان لم يحصل هذا كان محكوم النفس الامارة بالسوء مغمورا في ورطة الظلمة والضلالة وقد تقرر ان المقادير السابقة وراء الفطرة والحديث يشير الى سابقة التقدير والعلم وارادة الله ولاينافي حديث الفطرة فافهم وبالله التوفيق

وعن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله عز وجل فرغ الى كل عبد من خلقه من خمس قال في الترجمة وحيث ان الفراغ محال في حقه عز وجل فالمراد به عدم التبديل والتغيير للمقدار ثم بين تلك الخمس بقوله من اجله وعمله ومضجعه واثره ورزقه يعني فرغ وخلا من اجل كل عبد وعين مدة عمره وفرغ من عمل كل عبد ما ذا يفعله من الخير والشر والحسن والقبيح وفرغ من مضجع كل عبد واصل المضجع بفتح الجيم في اللغة وضع الجنب على الارض والمراد به هنا السكون والمراد باثره ههنا الحركة يعني ان حركات العباد

وسكناتهم كلها مقدرة في الازل او المراد بالمضجع مكان الموت وباي ارض يموت هو والاثر هو حركته في بالرزق
حالة الحياة او المضجع اشارة الى الاقامة والاثر الذي هو نقش القدم على وجه البسيطة اشارة الى المسافر والمراد
ما يصل الى العبد من المنافع والمرافق انتهى رواه احمد وفي الحديث دليل ساطع على اثبات القدر وان اقدار
العباد سابقة في ازل الازال الى ابد الاباد لا تتغير ولا تتبدل فكانه سبحانه فرغ بعد ما قضى بها وقدرها ولا
فانه تعالى كل يوم في شان كما نطق به القران **وعن** ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال
خلق الله ادم حين خلقه فضرب كتفه اليمنى قال في الترجمة اي ضرب بيد قدرته او امر ملكا بان يضرب بيمين
ادم عليه السلام انتهى وفي تاويل اليد واليمين بالقدرة خلاف ظاهر الكتاب والسنة والحق امرار مثل
ذلك على ما جاء مع الايمان به على مراد الله فاخرج ذرية بيضاء كانهم الذر قال في القاموس الذر صغار النمل
وفي بعض النسخ الدر بالدال المهملة وهو يناسب البياض ولكن الاول اولى والمراد به بيان المقدار وضرب كتفه
اليسرى فاخرج ذرية سوداء كانهم الحمم جمع حممة وهي الفحم فقال للذي في يمينه الى الجنة اي اذهبوا اليها
او خطاب للملائكة ان هذه الفرقة تذهب الى الجنة وتدخلها او اذهبوا بهم اليها ولا ابالي اي لا مبالاة لي في
الحكم بدخولهم الجنة من قبل ان يصدر عنهم الاعمال لاني مالك متصرف مطلقا افعل ما اشاء واحكم ما اريد
وقال للذي في كتفه اليسرى الى النار اي اذهبوا اليها ونعوذ بالله منها ولا ابالي فيما حكمت وقضيت وقدرت
في حقهم من دخول النار لان الملك ملكي والعباد عبيدي رواه احمد وفي الحديث ايماء الى انه لا يجب على
الله شيء وان القدر قد سبق والقضاء قد مضى وتعيين الفرقة الناجية والطائفة الهالكة اللهم اغفر لعبدك هذا
ولا تبال فانك ذو الاكرام والجلال وفي حديث ابي نضرة في قصة ابي عبد الله رجل من الصحابة يرفعه ولكني
سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول ان الله عز وجل قبض بيمينه قبضة واخرى باليد الاخرى
وقال هذه لهذه وهذه لهذه ولا ابالي ولا ادري في اي القبضتين انا رواه احمد قال في الترجمة يعني وان بشرت من حضرة
النبوة صلى الله عليه واله وسلم بسلامة الايمان ودخول الجنان ولكن الله سبحانه غني عن العالمين قادر على
كل شيء يفعل ما يشاء وقد قال هذه لهذه وهذه لهذه ولا ابالي اي هذه الجماعة التي في اليمنى للجنة وتلك التي
في اليسرى للنار ولست ابالي ولا يليق باحد ان يقول لم فعلت وكيف فعلت فهذا الخوف لا يزول من قلبي
وهو الموجب لبكائي قال بعض العرفاء ان الامن والاطمينان وان حصل لنا بمقتضى صدق وعده وبشارة
الشارع ولكن خوف لا ابالي لا يضع الرجل من ساحة الصدر خارجة وعلى هذا يبتني تمني الصحابة يا ليت كذا

وكذا امع وجود البشارة قال بعضهم يا ليت كنت خضا ينبح ويوكل ويخبز وقال الاخر يا ليت كنت كلأ او ترابا وقال غيرهما يا ليتني كنت شجرة تعضد ولهذا الكلام تحقيق وبيان ذكرته في رسالة تسلية المصاب انتهى قلت وحاصل حديث الباب ان المؤمن ينبغي له ان يكون ايمانه بين الخوف والرجاء وان الخوف في العيش اجدى والرجاء عند الاجل احرى فمتى هو في الحياة فعليه ان يخاف الله تعالى فان الخوف يمنع من معاصي الله واذا اقرب من المماة فعليه ان يرجو فان الرجاء في هذه الحالة انفع كما في الحديث الصحيح انا عند ظن عبدي بي وقد صرح اهل العلم بوجوب حسن الظن بالله تعالى او استحبابه عند الانتقال من دار الزوال الى دار البقاء اللهم ارزقنا **وعن** عائشة رضي الله عنها قالت دُعِيَ رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الى جنازة صبي من الانصار اي ليصلي عليها والجنازة بكسر الجيم وفتحها وقيل الاول بمعنى الميت والاخر بمعنى سريره او بالعكس فقلت يا رسول الله طوبى لهذا اي طيب العيش له عصفور من عصافير اهل الجنة اي هو مثله من حيث انه لا ذنب عليه وينزل في الجنة حيث شاء اطلقت عليه لفظ العصفور لصغر سنه وحداثته عمره وحكمت عليه بالجنة لكونه معتقدا في اعتقادها لم يعمل السوء ولم يدركه فقال او غير ذلك روي لفظ او بفتح الواو وبسكونها والمعنى على الفتح اوقع كما قلت انه من اهل الجنة والحال ان الواقع خلاف ما قلت من انه ليس من اهلها واما على السكون فالمعنى اوقع ما تقولين او الواقع غير ذلك ويمكن ان يكون او بمعنى بل اي بل الواقع غير ما قلت والمقصود انه لا ينبغي الجزم بكونه من اهل الجنة ثم بين صلى الله عليه واله وسلم وجه ذلك فقال يا عائشة ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب ابائهم وخلق للنار اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب ابائهم قال في الترجمة ظاهر هذا الحديث ان الدخول في الجنة وفي النار ليس منوطا ومربوطا بالعمل الحسن والعمل السيئ بل بمحض تقدير القادر العزيز وقضاء القدير الكريم وانه تعالى خلق بعض خلقه للجنة سواء عمل عملا صالحا او لا وخلق بعضه للنار سواء عمل السوء او لم يعمل فهذا الصبي ان كان الله خلقه للنار فانه يدخله وان كان لم يعمل السوء بل لم يدركه فكيف جزمت بانه من اهل الجنة هذا ولكن الذي عُلم من ضروريات الدين بنص الكتاب والسنة واجماع اهل الدين عليه هو ان اطفال المسلمين في الجنة وفي اطفال الكافرين ثلث اقوال احدها دخولهم في النار والثاني التوقف والثالث كونهم في الجنة وهذا القول الاخير اصح فانه عُلم من الضرورة الدينية ان الله لا يعذب بريا من الذنوب وقال بعضهم ان عدم ارتضاء النبي صلى الله عليه واله وسلم هذا القول من عائشة كان لكونه الحكم بالغيب والجزم

اطفال الكفار

بإيمان ابويه لان الصبي تابع لهما في الحكم بالايمان والصواب ان صدر هذا القول منه صلى الله عليه وآله وسلم
كان قبل الوحي بان اطفال المسلمين في الجنة ثم اتى الوحي بكونهم فيها او انهم يدخلون آباءهم وامهاتهم المسلمين
والمسلمات فيها كما في الحديث انتهى وأقول الاخبار والآثار الواردة في تصريح دخول اطفال اهل الشرك
والكفر في الجنة وكونهم خدم اهلها ضعيفة جدا لا يصلح شيء منها للاستدلال به واحسنها حديث ابي هريرة
رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ذراري المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين
متفق عليه وهذا يرشد الى التوقف فيكون هو الاولى والاصوب دون الجزم بكونهم فيها كما قال صاحب الترجمة
والصواب ان يوقف في شأنهم ولا يجزم بجانب ويقول لان الجزم في هذا الباب من غير وصول الخبر من
جانب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بصحيح قطعي لا يجيء وهو غير موجود ولم يرد حديث قطعي في هذا
الباب وكل شيء قالوه هو رأي وقياس او من اخبار ضعيفة واهية فحسبنا في هذا الباب ما قال انتهى
وفي حديث عائشة قلت يا رسول الله ذراري المؤمنين قال من آبائهم فقلت يا رسول الله بلا عمل قال الله
اعلم بما كانوا عاملين قلت فذراري المشركين قال من آبائهم قلت بلا عمل قال الله اعلم بما كانوا عاملين رواه ابو داود
وهذا نص في توقف النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذراري المسلمين والمشركين جميعا والادلة متعارضة
في ذلك وفي الباب ثمانية مذاهب ذكرها السيوطي ...
رواه مسلم في صحيحه وفي حديث علي في قصة سؤال خديجة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
عن ولدين لها ماتا في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان المؤمنين واولادهم في الجنة
ان المشركين واولادهم في النار ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا
بهم ذريتهم رواه احمد ... عن ابن مسعود قال حدثنا رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو الصادق المصدوق ان احدكم يجمع خلقه ... من الوجه ان خلق
احدكم اي مادة خلقه التي هي الماء ...
تاثير حرارة الرحم ثم يكون علقة مثل ذلك ... ثم يكون مضغة مثل ذلك
ثم يبعث الله اليه ملكا قال في الترجمة ...
العظام والجلود والايدي والارجل وتشكيله بشكل الآدمي ... والكلام في هذا
المقام يطول جدا ذكرنا نبذة منه في الشرح والنكتة التي تناسب ذكر هذا ...

يقدر على ان يكون الآدمي على صورته في لحظة وليس الخلق بهذا الترتيب والتدريج بنقصان في القدرة حاشاه عن ذلك بل هذا من كمال القدرة له والحكمة منه سبحانه فان في خلق الاسباب وترتيب المسببات عليها فوائد متعددة وحكم متنوعة ليست في الخلق بلا سبب وايضا في ذلك تعليم للعباد وتلقين لهم في رعاية التأني والتدريج في امورهم كما في خلق السموات والارض في ستة ايام وقال المحققون هذه النكتة تنبيه واعلام للانسان بان الوصول الى الكمال المعنوي لا يكون الا بطريق التدريج مرتبة بعد مرتبة كما يحصل الكمال الظاهري والوصول اليه درجة فدرجة والانتقال من طور الى طور فكذا ينبغي ان يسير في مراتب السلوك الى ان يبلغ النهاية فسبحان الله القدير الحكيم وبالجملة يبعث الله تعالى ملكا بعد تمام الخلقة وتسوية البدن موكلا على الارحام ويأمره اي بأربع كلمات غير كتابة المقادير السابقة على خلق السموات والارض جرت بذلك سنة الله يكتبه تأكيدا وتقريرا للتقدير السابق وفي الحديث الآخر ان هذا الكتب يكون بين العينين وله يقال كتاب التقدير وفي رواية يكتب في الصحيفة ايضا فيكتب عمله اي ما ذا يعمل من الحسنة والسيئة واجله اي كم يحيى وكم يموت والاجل عبارة عن مدة ضربت لامر وقد يراد بتمام هذه المدة التي هي تمام عمر الانسان وتارة الجزء الاخير من العمر ومن هنا يستعمل لفظ الاجل بمعنى الموت ورزقه اي قدر الرزق الواصل اليه من الطعام والشراب وسائر المنافع والمرافق وشقي او سعيد اي عاقبة امره ما ذا يكون وقد ورد في بعض الاحاديث ذكر الاثر والمضجع والمصائب ايضا ولعل هذه الزيادة او ... اليه صلى الله عليه وآله وسلم بعد هذا البيان ثم ينفخ فيه الروح ... ظاهر الحديث ان الكتابة قبل هذا ... نفخ الروح في البدن ولكن في رواية البيهقي ان الكتابة بعد نفخ الروح ... رواية البخاري ... وسلم ... والله اعلم ولما كان في كتب السعادة والشقاوة مع كون العمل خفاء بين ذلك بقوله فوالذي لا اله غيره ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة من الايمان الخالص والعمل الصالح حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع ... عن قرب المسافة ودخول الجنة فيسبق عليه الكتاب الذي كتب في التقدير من الشقاوة وهو في بطن امه فيعمل بعمل اهل النار من الكفر والشرك والفساد فيدخلها اي النار وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار من الشرك والبدع المضلة والفسق حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب الذي كتب وهو في البطن من السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها اي الجنة قال في اللمعة المراد ان ... على سبيل الندرة ولكن اقتضى غاية لطف الله ورحمته ان انقلاب الناس يكون من الشر الى الخير

الكثير وعكسه في غاية القلة ونهاية الندرة والحمد لله على ذلك انتهى واقول يا الله ان كنت كتبتني في
الاشقياء فاكتبني برحمتك في السعداء واختم لي بالحسنى متفق عليه وهذا الحديث دل على ان الاعتبار
بالخاتمة كما ورد في الحديث الآتي صريحا واضحا لا تستتر عليه ولنعم ما قيل ؎ حكم مستوري ومستي همه
بر خاتمت است ✽ كس ندانست كه آخر بچه حالت گذرد ✽ قال في الترجمة اعلم ان في هذا الحديث حثا و
ترغيبا على مواظبة الطاعات ومراقبة الاوقات وحفظها عن المعاصي خوفا من ان تكون هذه النفس
الاخيرة من العمر ويختم له بالخير ؎ غافل ز احتياط نفس يك نفس مباش ✽ شايد همين نفس نفس واپسين بود
وهذا كلام حسن على رغم من يتقاعد عن العمل بسماع خبر القضاء والقدر وينكر السعي فيه ويقول ان
السعادة والشقاوة ودخول الجنة والنار كل ذلك بسابقة القدر والقضاء وكل ما كتب فيه كائن
ففيم العمل كما قال مثل ذلك بعض الصحابة رضي الله عنهم ايضا قبل فهم المقصود فقال رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم مجيبا لهم اعملوا فكل ميسر لما خلق يعني توقفكم في العمل والانكار عليه منكم بعد سماع
قضية القضاء والقدر لا معنى له لان الامر والنهي وردا من الشارع واوتيتم قوة فهم الخطاب وخلق
فيكم القصد والاختيار الذي تطيقون العمل به فلابد ان يكون ههنا شيء يؤمر به العباد ويطلب له منهم الفعل
وينهى لاجله والا فلا فائدة في الامر والنهي وبعث الرسل وانزال الكتب وهذا سر غامض لا يمكن الوصول
الى كنهه وكم من اسرار لم يطلع الله عليها العباد وفي الحقيقة ليس علم ولا حقيقة بموقوف على كشفه فانه تعالى
مالك الملك ومن تصرف في ملكه ومماليكه لا يكون ذلك منه ظلم يعذب من يشاء ويرحم من يشاء ومنتهى
كلام المتكلمين في هذا المقام لا يسأل عما يفعل وهم يسئلون قال المحققون من ارباب الكشف ان التكاليف
بالامر والنهي اقتضته صفة الربوبية وعهد العبودية وفائدته ابراز مكنون العلم والارادة واظهار حقائق
بواطن العباد ليظهر ايهم سعيد وايهم شقي ومن هو مطيع منهم ومن هو عاص كما قال تعالى ليبلوكم ايكم احسن
عملا وفي الحقيقة المقصود من ذلك اظهار مقتضيات الاسماء والصفات والكمالات لذاته المقدسة
وهو المراد من ايجاد هذا العالم كنت كنزا مخفيا فاحببت ان اعرف انتهى قلت من الكلام من صاحب الترجمة
نفيس جدا الا هذه الجملة الاخيرة فان حديث الكنز المخفي لم يثبت عند العلماء بالحديث ولا يعلم الغيب
الا الله ومن اين لنا ان نعرف السر الالهي في ايجاد العالم الا اذا اخبرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لم يبين لنا من ذلك شيئا فالحق ان نؤمن بها ونكل العلم بحقيقتها الى الله تعالى بايجاد هذا الخلائق والامر

من التبعات والله اعلم بالصواب وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم ان العبد ليعمل عمل اهل النار وانه من اهل الجنة اي بموجب سابقة الازل وحكم عاقبة الامر
ويعمل عمل اهل الجنة وانه من اهل النار بحكم القضاء والقدر وانما الاعمال بالخواتيم اي اعتبارها بالخاتمة
على ماذا تتفق قد روي خواتم على وزن مساجد والخواتيم على زنة المصابيح جمع خاتمة قال السيد رح هذا
تذييل للكلام السابق المشتمل على معناه لمزيد التقرير وفيه حث على المواظبة بالطاعات والحفظ عن المعاصي
خوفا من ان يكون ذلك آخر عمره وفيه زجر عن العجب والتفرح فانه لا يدري ماذا يصيبه في العاقبة وفيه
انه لا يجوز الشهادة لاحد بالجنة ولا بالنار انتهى متفق عليه قلت هذا الحديث والحديث الذي قبل هذا ادلة
على ثبوت القدر وفيه من الترهيب ما لا يقادر قدره ومن الترغيب ما لا يبلغ مداه وها انا اقول اللهم اذ امرتني
فعصيتك ونهيتني فاتيت ولكن لا اله الا الله وفقنا لما تحب وترضى وجنبنا عما تسخط عليه واجعل خاتمة امورنا
بالحسنى وزيادة وعن ابي موسى رضي الله عنه قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بخمس كلمات
اي خطبنا ووعظنا وذكرنا او اهتم بحالنا فقال ان الله تعالى لا ينام ولا يغفل عن حال العباد واحوال تمام الكائنات
وهذه كلمة اولى والثانية قوله ولا ينبغي له ان ينام يعني ان النوم محال عليه وبهذا تغاير الكلمة الاولى لان من
عدم النوم لا يلزم عدم امكانه والثالثة يخفض القسط ويرفعه القسط بكسر القاف وسكون السين الرزق فهو
معنى قوله تعالى يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر والقسط الميزان قال في الترجمة وهذا اظهر وانسب بالحديث الآخر
الذي فيه بيده الميزان يخفض ويرفع ومعنى خفضه ورفعه وزن ارزاق العباد النازلة من جناب خالق
الاعواد والاجساد ووزن اعمالهم الصاعدة الى الحضرة العزة وتعريف مقاديرها للملائكة الموكلة عليها او هذا
اشارة الى قوله سبحانه كل يوم هو في شأن والى انه سبحانه يحكم في خلقه بميزان العدل وعلى هذا تكون هذه
الكلمة مؤكدة مقررة للكلمة الثانية وهي قوله لا ينبغي له ان ينام لان من كان تصرفه في كل لحظة ولمحة دائما
مستمرا لا ينبغي له ان يغفل وينام واما الكلمة الرابعة فهي قوله يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار
قبل عمل الليل قال في الترجمة يعني لم يأت النهار الى الآن ولم يقع فيه العمل وقد صعد عمل الليل وكذلك لم يجئ
الليل الى الحال وقد صعد عمل النهار وفي هذا مبالغة في مسارعة الملائكة الموكلين على اعمال العباد في
امتثال الامر وسرعة العروج بحال العرض ومصاعد السموات وهذا تم على رفع الاعمال في الساعة الادنى
لان الفرق بين اليوم والليلة ليس الا آنا وجزءا لا يتجزى او المراد انه يكتب عمل النهار على حدة وعمل الليل على حدة

نزيد وضوحا وهذا المعنى من العبارة اظهر ولكن الجودة والبلاغة هي في المعنى الاول اكثر وهذه الكلمة ايضا مؤكدة لقوله لا ينبغي له ان ينام واما الكلمة الخامسة فهي قوله حجابه النور اي انوار جلاله واشعة عظمته وكبريائه وجماله التي تدهش العقول والمشاعر وتحير النفوس والبصائر عن الملاحظة والمشاهدة وهذا الحجاب في الحقيقة راجع الى الخلق فانهم هم المحجوبون لا الحق تعالى شانه كالعين العمياء بالنسبة الى الشمس ولا يقال له تعالى انه محجوب لان المحجوب هو مغلوب الحاجب ومقهوره بل يقال في حقه سبحانه محتجب لكونه مستترا بذاته المقدسة تعززا وتمنعا بالعظمة والجلال والكبرياء ويحتمل ان يكون المعنى انه سبحانه محتجب من جهة شدة الظهور وغاية البروز كما ان الشمس اذا تطلع طلوعا صافيا تكون العين مظلمة ممتنعة في محسوساتها وفي الحقيقة حجابه هو انوار الصفات والذات المقدسة لا ينبغي ان تشاهد الا في حجب الصفات وليس ادراك الذات البحت ممكنا اصلا وكل ما يحصل به الادراك ويصير مشهودا فهو نور الصفات والله سبحانه وراءه

هرچه اندیشی پذیرای فناست ✽ آنچه در اندیشه ناید آن خداست

کچه اور مرتبہ ہی وہ فہمید سے پری ✽ ہمیں ہیں جسکو پاروہ اللہ ہی نہیں ✽

وان سقط حجاب الصفات من البين وتجلت الذات البحت لاستهلكت الكائنات بتمامها واضمحلت في احدية الذات كما قال لو كشفه لاحرقت سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه لان بصره سبحانه احاط الكائنات كلها وبلغ الى نهاياتها والسبحات بضمتين جمع سبحة بالضم والسكون كغرفة وغرفات والمراد بها نور الوجه قال في القاموس سبحات وجه الله انواره وانما قيل للانوار سبحة لان المشاهدين لها يسبحون ويذكرون الله بالتنزيه والتقديس هيبة ودهشة من جلال ذاته وعظمتها تعالى شانه رواه مسلم وما اجل هذا الحديث في بيان صفة الله سبحانه وعلوه وقد ورد ايضا حديث ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا يد الله ملأى لا تغيضها نفقة سحاء الليل والنهار ارايتم ما انفق منذ خلق السماء والارض فانه لم يغض ما في يده وكان عرشه على الماء وبيده الميزان يخفض ويرفع متفق عليه وفي رواية لمسلم يمين الله ملأى قال ابن نمير ملآن سحاء لا يغيضها شيء الليل والنهار وهذا الحديث من احاديث الصفات وفيه ذكر اليد واليمين فيلزم الايمان بظاهره ويجب امراره على لفظه من غير تاويل ولا تعطيل ولا تكييف ولا تشبيه ولا تمثيل وعن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكثر ان يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ظاهره ان المراد قلبه الشريف ولكنه في الحقيقة طلب الدعاء للامة فانه صلى الله عليه وآله وسلم مامون العاقبة محفوظ القلب ولكن ذكره في الادعية لاجل

والمقصود تعليم الامة وتلقينها على طريق التعريض والكناية ولذا قال انس فقلت يا نبي الله امنا بك وبما جئت به من الكتاب والسنة فهل تخاف علينا اي زوال الدين والايمان وتطرق الفتور والنقصان اليه قال نعم ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله يقلبها كيف يشاء ويتصرف فيها بما يريد رواه الترمذي وابن ماجة الحديث دليل على ثبوت القضاء والقدر وهو المراد هنا وفيه دلالة على ثبوت صفة الاصبعين له تعالى وعلى هذا فهو من احاديث الصفات وحكم اجرائها على ظاهرها مع وجوب الايمان بها من غير تعطيل ولا تشبيه ولا تاويل ولا تمثيل ولا تكييف كما هو طريق السلف واما الخلف فيأولونها ولا وجه له فان التاويل باب واسع يدخل فيه كل ذي رأي وعقل وقياس واجتهاد ولا اي دليل على قبول التاويل لاحد وعدم قبوله من اخر فالحق عدم الخوض في ذلك وتفويضه الى علم الله والايمان به وفي هذا الباب حديث ابن عمرو مرفوعا ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه كيف يشاء ثم قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك رواه مسلم وفي حديث ابي موسى يرفعه مثل القلب كريشة بارض فلاة يقلبها الرياح ظهرا لبطن رواه احمد يعني ان حال القلوب كذلك ايضا فان عروض الخواطر به وحدوث الحوادث له من قضاء الله وقدره والفلاة المفازة الخالية من النبات ومعنى ظهرا لبطن انه كل ساعة يقلبها على صفة وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وفي يديه كتابان فقال اتدرون ما هذان الكتابان وماذا امرقوم فيهما قال في الترجمة قال اهل التاويل هذا تمثيل وتصوير وتعبير عن المعنى بالصورة ومبالغة في تحقيقه والتيقن به والمتكلم اذا اراد ان يحقق قوله ويفهمه غيره ويظهر المعنى الدقيق الخفي لمشاهدة السامع يصوره بالصورة الظاهرة ويشير اليه كالاشارة الحسية الى المحسوس وان لم يكن في الخارج وعالم الحس فلما كشفت على حضرة الرسالة صلى الله عليه واله وسلم حقيقة هذا الامر واطلع عليها بحيث لم يبق فيها شك ولا شبهة مثل وصور المعنى الحاصل في قلبه الشريف كانه في يديه مع انه ليس في الخارج كتاب ولا مكتوب وقال اهل الباطن وارباب المكاشفة ان وجود الكتاب حق وهو محمول على الحقيقة من دون شائبة المجاز والتاويل قال الامام حجة الاسلام في كيمياء السعادة امتياز الخواص من العوام بشيئين الاول ان ما يحصل للعوام من العلوم بالكسب والتعلم فهو يحصل لهم من غير تكسب وتعلم من عند الله العليم الحكيم ويقال له العلم اللدني كما قال سبحانه وعلمناه من لدنا علما والثاني ان كل ما يراه العامة في المنام يراه الخواص في اليقظة وحكايات

المشايخ في هذا الباب كثيرة جدا واذا كانت هذه الحالة وتلك الرتبة حاصلة لخواص امته صلى الله
عليه وآله وسلم فكيف بسيد المرسلين صلى الله عليه وآله وسلم بل ظاهر الحديث انه صلى الله عليه وآله وسلم
ادرك هذين الكتابين للصحابة ايضا ولكن لم يعلموا بما كان فيهما من المضمون وقال المشايخ من لا يعتقد ذلك
فليس بمؤمن بحقيقة النبوة انتهى قلت رحم الله صاحب الترجمة فقد انصفت في هذا المقام بتركك التأويل
واجراء الحديث على ظاهره وامراره على لفظه ومعناه المتبادر منه الى الذهن القويم والقلب السليم والطبع
المستقيم ولو سلك رحمه الله هذا المسلك في جميع احاديث الصفات وآياته لكان اصوب قيلا واحسن
مقيلا ولا ريب ان سياق الحديث وسباقه بل لام دلالة واضحة على وجود الكتابين وعلى ان ذلك ليس
بتمثيل قلنا لا يا رسول الله لا ندري ما في هذين الكتابين الا ان تخبرنا وهذا التماس منه صلى الله عليه وآله وسلم
ليخبرهم بهما وبما فيهما فقال للذي في يده اليمنى اي في شانه هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل الجنة
واسماء آبائهم وقبائلهم للتعيين والتمييز ثم اجمل على آخرهم ... من اجمل الحساب يكتبون العدد المجمل
بعد تفصيل الاعداد ليعلم ان ما كان في العدد فلا يزاد فيهم بعد هذه المبالغة في الضبط والتعيين والتشخيص
لئلا يدخل فيهم من ليس مكتوبا منهم ولا ينقص منهم اي لئلا يخرج منهم من كتب فيهم ابدا اي الى ابد
الآباد وآخر الآماد ثم قال للذي في شماله هذا كتاب من رب العالمين فيه اسماء اهل النار واسماء آبائهم
وقبائلهم ثم اجمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم ابدا تقدم شرح مثل هذه العبارة وهذا مقام
المستجير العائذ بالله من عقابه وعذابه في ناره والسائل منه سبحانه ان يكتبه في كتاب اهل الجنة برحمته و
كرمه اللهم آمين فقال اصحابه ففيم العمل يا رسول الله ان كان امر قد فرغ منه بصيغة المجهول اي اذا كان
المدار على كتابة الازل فاي فائدة في اكتساب العمل فقال سددوا اي اجعلوا اعمالكم مستقيمة على طريق الحق
والصواب وقاربوا اي التمسوا قربة الله واطيعوه قاله الطيبي قال بعضهم هذا تأكيد لقوله سددوا اي اطلبوا
بعملكم السداد والاستقامة واقتصدوا في العمل ولا تذهبوا بعيدين ولا تفرطوا قال في مجمع البحار اطلبوا السداد
يعني الصواب والاعتدال بين الافراط والتفريط فان عجزتم عن ذلك فكونوا قريبين منه وفي بعض الروايات
قاربوا يعني اجعلوا الآخرين قريبين من العمل الصالح والحاصل ان تعملوا ولا تتكلوا على القدر فان صاحب
الجنة يختم له بعمل اهل الجنة وان عمل اي عمل في مدة عمره وطول حياته من الحسن والسيئ فان خاتمة عمله
يكون آخرا على العمل الحسن ان شاء الله تعالى اللهم اجعلنا منهم وان صاحب النار يختم له بعمل اهل النار

وان عمل اي عمل وان جاء بكل حسنة في الظاهر فانه لا اعتبار به انما العبرة بالخاتمة الحسنى ثم قال اي اشار
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيديه الكريمتين وكثيرا ما يأتي القول بمعنى الاشارة وقد وقع هذه المحاورة
في الاحاديث الشريفة كثيرا نحو قال بيده وقال براسه وقال برجله ونحو ذلك فنبذهما اي طرحهما من يديه
الشريفتين وراء ظهره الكريم قال في الترجمة النبذ طرح الشيء من اليد امامه او خلفه وفسر ههنا بوراء الظهر
اشارة الى ان هذا الامر قد فرغ عنه وطرح خلف الظهر قال في المرقاة اي طرحهما لا بطريق الاهانة بل نبذهما
الى عالم الغيب هذا اذا كان هناك كتاب حقيقي واما على التمثيل فيكون المعنى نبذهما اي اليدين انتهى والاول
اولى ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرغ ربكم من العباد اي امرهم فريق في الجنة وفريق في السعير
رواه الترمذي ويزيده ايضاحا حديث مسلم بن يسار قال سئل عمر بن الخطاب عن هذه الآية واذ اخذ
ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم الآية قال عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسأل عنها فقال
ان الله خلق آدم ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للجنة وبعمل اهل الجنة يعملون ثم مسح
ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للنار وبعمل اهل النار يعملون فقال رجل ففيم العمل يا رسول الله
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله اذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل اهل الجنة حتى يموت
على عمل من اعمال اهل الجنة فيدخله به الجنة واذا خلق العبد للنار استعمله بعمل اهل النار حتى يموت على عمل
من اعمال اهل النار فيدخله به النار رواه مالك والترمذي وابو داود وقال في الترجمة يعني يدخل الجنة ولكن
بحسب عمله فالعمل علامة عليه وبه امر وهو قضاؤه انتهى قلت وما اصدق هذا الحديث في هذا الزمان فنحن
نرى اناسا كثيرا يقتلون انفسهم بأيديهم ومنهم من يشرك بالله عند مرض الموت ومنهم من يحتفل بالبدعات
ومنهم من يتوسل بالمحدثات في طلب الشفاء ومنهم من يموت في حب الدنيا والتماس الدراهم والدنانير ومنهم
من يموت على حب العرق الضالة واما نقصهم بالمال واللسان والجنان وانواع الموت الفاسد كثيرة لا يأتي
عليها الحصر وكذلك اصناف الموت الحسن كثيرة واهله متفاوتون فيه فمنهم من يموت في سبيل الله تعالى
اي سبيل كان ثابت في الشريعة الحقة الصادقة ومنهم من يموت ساجدا او راكعا ومنهم من يموت متصدقا
بالمال او بانيا للمسجد او مشيعا العلم الدين من الكتاب والسنة مذ يعاله باخلاص الجنان وتكليف البنان
او غير ذلك من شعب الايمان التي هي بضع وستون شعبة اللهم امتنا على عمل الخير وفعل الحسن واحسن عاقبتنا
يا ذا الكرم الجسيم وعظيم المن **وعن** ابي خزامة بكسر الخاء المعجمة عن ابيه يعمر قال قلت يا رسول الله

ارأيت رقى نسترقيها بضم الراء وفتح القاف جمع رقية بالضم والسكون وهي ما يقرأ لطلب الشفاء والاسترقاء طلب الرقية قال في الترجمة حكمها ان كانت بالقرآن والادعية المأثورة انها تجوز والا فتحرم ودواء نتداوى به في الامراض والاسقام والعلل وتقاة نتقيها كالدرع والمجن ومثلها قال في المرقاة تقاة اسم ما يلتجئ به الناس من خوف الاعداء كالترس هل ترد من قدر الله شيئا قال هي من قدر الله يعني ان الله كما قدر الداء قدر زواله ايضا بالدواء فان شاء وقد ان يشفي بها وبي في تيسره وان لم يقدر ولم يشا لم يكن فالتقدير لا ينافي الاسباب والشرائط بل هي داخلة فيه وهو شامل لها محيط بها لا يخرج شيء من احاطته رواه احمد والترمذي وابن ماجة والحديث يدل على جواز الرقى والدواء والتقاة وانما يحل بها الالتجاء اذا كانت من الكتاب او السنة او الدعاء المأثور او باللسان العربي المفهوم معناه لا باللسان العجمي ولا بما لا يفهم مبناه ولا معناه فان فيه خوف الشرك والكفر **وعن** علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار وعين موضعه من جهنم ومقعده من الجنة وموضعه منها يعني انهم بارى وايهم جنان قالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا وندع العمل قال اعملوا فكل ميسر لما خلق له اما من كان من اهل السعادة فييسر لعمل السعادة واما من كان من اهل الشقاوة فييسر لعمل الشقاوة يعني ليس وجود سابقة القضاء والقدر باعثا على ترك العمل لان الله امر ونهى بحق الربوبية والزم العباد امتثالهما بحق العبودية وجعل العمل علامة للسعادة والشقاوة وهو داخل في حد القضاء والقدر وكل من قدر له انه يعمل فانه يعمل ومن قدر له انه لا يعمل فانه لا يعمل والثواب والعقاب تصرف بفعله في ملكه وعلى كل تقدير فحق لكم انه اذا ثبت القضاء والقدر فرفع العمل ليس كما ينبغي ثم قرء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تأييدا واثباتا لما قال هذه الآية فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى اي من بذل حقوق المال او اتى بالطاعات مطلقا وخاف الله في السر والعلن وصدق بالكلمة التي هي احسن الكلمات اي كلمة التوحيد او بالملة التي هي احسن الملل اي ملة الاسلام الآية اي فسنيسره لليسرى اي للاعمال المؤدية المفضية الى اليسر وهو دخول الجنة واما من بخل اي بالمال او باداء ما امر به واستغنى اي بشهوات الدنيا عن نعيم العقبى ولم يتق الله وكذب بكلمة التوحيد او ملة الاسلام فسنيسره للعسرى اي للاعمال المؤدية الى العسر وهو الدخول في النار متفق عليه اللهم اني اسألك اليسرى واعوذ بك من العسرى **وعن** ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احتج آدم وموسى عند ربهما اي في العالم الآخر غير هذا العالم وهو العالم العلوي الروحاني وعالم الحقيقة بملاقاة الارواح في السماء او باحياء آدم في

الرقية والدواء

زمن حياة موسى عليهما السلام كما قالوا والاول اولى فحج آدم موسى اي غلب عليه في الحجة وتفصيل هذه القصة
انه قال موسى انت آدم الذي خلقك الله بيده فيه اثبات صفة اليد له سبحانه وشرف لآدم حيث خلقه
تعالى بيده المقدسة خاصة ونفخ فيك من روحه الذي خصصه بالتشريف واسجد لك ملائكته فيه ان
السجود في هذه الواقعة كان لآدم عليه السلام خلافا لمن قال ان السجود كان لله وكان آدم قبلة له واسكنك
في جنته اختلف في هذه الجنة هل هي الجنة التي يدخلها المسلمون الموحدون يوم القيامة وهي فوق السماء ام جنة
اخرى كانت على الارض واستدل كل طائفة بادلة من الكتاب والسنة ذكرها الحافظ ابن القيم في حادي الارواح
ولكل وجهة هو موليها والذي عليه المحققون من العلماء الراسخين هو التوقف في الجزم باحدى القولين والتفويض
الى عالم الغيب والشهادة ثم اهبطت الناس بخطيئتك الى الارض كان موسى عليه السلام زعم انه لو لم يوجد منه
هذه الخطيئة لكان آدم في الجنة دائما وهنالك يولد له ولكن هبط الناس بسببه في الارض وابتلوا بهذه التكليفات
فلامه على ذلك وقال لم يكن ينبغي لك ان تصدر منك هذه الخطيئة مع هذه المرتبة العليا قال آدم انت
موسى الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه واعطاك الالواح وكانت من الزمرد والياقوت مكتوبا فيها
كتاب التوراة قيل كانت ضخامته حمل سبعين بعيرا وكانت تتم قراءة جزء من اجزائه في عام كامل فيها تبيان
كل شيء من احكام الدين الكافية لامته وقربك نجيا فبكم وجدت الله كتب التوراة قبل ان اخلق قال موسى
باربعين عاما قال في الترجمة التوراة قديم ولكن كتبها في الالواح او في غيرها كان في هذه المدة واراد بالعام
عام هذا العالم او العام الذي عند الله وهو الف سنة والله اعلم قال آدم فهل وجدت فيها وعصى آدم ربه فغوى
قال نعم اي وجدت فيها ذكر كونك تعصى ربك قال افتلومني على ان عملت عملا كتبه الله علي ان اعمله قبل ان يخلقني
باربعين سنة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فحج آدم موسى اي غلب عليه في الحجة اقول انظر في
هذه المناظرة التي وقعت بين نبيين من اولي العزم من الرسل كيف كانت مختصرة مبنية على الفصاحة والبلاغة
وقوة الحجة وصحة الاستدلال وحسن المقال وقبول الآخر من الاول حجته والسكوت على الجواب الحق المستند
الى كتاب الله ولو كانت هذه بين المتكلمين من هذه الامة او بين المتبعين والمقلدين للائمة لما ختمت الى
يوم القيامة وان اتى المستدل بالف دليل من الكتاب والسنة ولم يكن للآخر المحجوج دليل واحد منهما وهذا هو
الفرق بين الخواص وغيرهم من الناس نعم اذا كان في مقابلة المستدل من هو من اهل العلم والانصاف في طلب
الحق وباغي الصواب فهو يقبل الدليل ويسكت عليه كما وقع من موسى عليه السلام فانه لما سمع دليل آدم سكت

من كتاب الله اذعن له ولم يقابله برأي منه ولا اجتهاد ولا قياس فقهي ولا خيال فلسفي ولا قول من آدمي
ولا برهان عقلي وهكذا شأن العالم بالله والشحيح بدينه اذا اتليت له آية او ذكرت عنده حديثا في مسئلة
وحكم وليس عنده ما يعارضه به من برهان مساوٍ او مقدم عليه يذعن له ويقبله ويترك المكابرة والمجادلة
والا فهؤلاء الطوائف من اهل الكلام واهل الرأي واصحاب التقليد ومدعي الاجتهاد والتجديد تراهم
يردون ادلة الكتاب والسنة وان قبلوها أوّلوها على مذاهبهم ويعرضون القرآن والحديث على اقوال
ائمتهم الذين يقلدونهم ولا يعرضون مجتهداتهم عليها وهذا عكس القضية المستوي وهو السبب الاعظم لغربة الدين
وذهاب الاسلام من بين المسلمين فانا لله وانا اليه راجعون وعندي لا فرق بين اولئك المشركين الذين
حاجوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حياته عند سماع احاديثه وسماع كلام الله تعالى من لسانه الشريف
وبين هؤلاء الذين يقدمون الرأي على الرواية بعد مماته عند الوقوف عليها في كتب السنة المطهرة ومن هنا قيل
ان من فسد من علمائنا ففيه شبه من اليهود ومن فسد من عبادنا ففيه شبه من النصارى والله الهادي وهو
المستعان رواه مسلم قال في الترجمة وجوب اعمال الاسباب والشرائط والامر والنهي والمدح والذم والعتاب
والملامة لا ينافي سابقة القضاء والقدر [redacted] بل ذلك كله داخل فيهما فتكلم موسى عليه السلام
بمقتضى الظاهر وعالم الاسباب وموجب الامر والنهي وتكلم آدم عليه السلام بمقتضى الحقيقة والنظر الى
التقدير وهما على الحق لان هذه المحاجة والمناظرة كانت بينهما في عالم الحقيقة بعد ارتفاع موجب الكسب
وموضع التكليف لا في عالم الاسباب الذي لا يجوز فيه قطع النظر عن الوسائط ولهذا قال آدم عليه السلام
ايضا في زمن حياته ربنا ظلمنا انفسنا وبهذا ظهر ان حمل ملاقاتهما على احياء آدم في زمن حياة موسى عليه
السلام انسب لان موسى كان في عالم الظاهر وآدم كان في عالم الحقيقة والله اعلم انتهى واقول الاظهر ان هذه
المحاجة كانت في عالم الارواح لانه لم يرد في احياء آدم شيء من المرفوع حتى يصار اليه وليس هذا موضع اجتهاد
واحتمال صحيح اذا علم هذا فقد بان انه لم تكن المناظرة بينهما من الباب المشار اليه بل كانا في عالم الروح
والمستحق لكل منهما ما ظهر له في تلك الحالة ويؤيد هذا الكلام ما ورد في حديث آخر عن ابن عباس يرفعه ان رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم مر بوادي الازرق فقال اي واد هذا قالوا هذا وادي الازرق قال كاني انظر الى
موسى هابطا من الثنية وله جؤار الى الله بالتلبية ثم اتى على ثنية هرشى فقال اي ثنية هذه قالوا ثنية هرشى
قال كاني انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة عليه جبة من صوف خطام ناقته خلبة وهو يلبي رواه مسلم

قال عياض اكثر الروايات في وصفهم تدل على انه صلى الله عليه وآله وسلم رأى ذلك ليلة اسري به وقد وقع ذلك مبينا في رواية ابي العالية عن ابن عباس ثم اجاب القاضي عن حجهم وهم في الدار الآخرة باجوبة ذكرها النووي في شرح مسلم منها انهم كالشهداء بل افضل منهم وهم احياء عند ربهم ومنها ان هذه رؤية منام في غير ليلة الاسراء ومنها ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم أري احوالهم التي كانت في حياتهم ومثلوا له في حال حياتهم كيف كانوا ومنها ان يكون اخبر عما اوحي اليه من امرهم وما كان منهم انتهى حاصله والحاصل ان الظاهر من هذه الاحاديث ان تلك الوقائع كانت في العالم العلوي لا في العالم السفلي والله اعلم **وعن** ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم وتخفيف اللام معناه لا بد والبتة يعني ان الله تعالى اثبت للآدمي نصيبا من الزنا وقدره بخلق الحواس والقوى التي يدرك بها اللذة وبالايداع وتركيب الشهوة فيه وبالميل الى النساء وهو واجد البتة الا من شاء الله ان يحفظه منه صريح حقيقة الزنا وهي ادخال الفرج في الفرج ويوقع من شاء في الزنا المجازي الذي هو النظر الحرام والكلام الحرام كما قال فزنا العين النظر وزنا اللسان النطق وعلى هذا القياس زنا الاذن واليد والرجل والقلب والنفس تمنى وتشتهي والفرج يصدق ذلك ويكذبه متفق عليه وفي رواية لمسلم قال كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا مدرك ذلك لا محالة العينان زناهما النظر والاذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخطا والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرج ويكذبه وهذا الحديث دليل على ثبوت القدر وحجة على منكريه وان كل حسنة وسيئة تقع انما تقع على حسب قضاء الله وقدره ولا بد من موافقة افعال العباد بهما ولا مفر منهما الا الى الله وفي حديث عمران بن حصين ان رجلين من مزينة قالا يا رسول الله أرأيت ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه اي يجهدون ويسعون اشيء قضي عليهم ومضى فيهم من قدر سبق او فيما يستقبلون به اي يفعلونه بقدرة واختيار منهم من غير ان مضى عليهم قدر وقضاء مما اتاهم به نبيهم وثبتت الحجة عليهم بظهور صدق الرسل من طريق المعجزات والمعنى انه ليس القدر والقضاء انما جاءت الرسل بالامر والنهي بتلقاء انفسهم والناس في عمل الطاعة والمعصية مختارون فاذن كما هو مذهب القدرية فقال لا اي ليس امرا مستقبلا بل شيء قضي عليهم ومضى فيهم وتصديق ذلك في كتاب الله عز وجل ونفس وما سواها فالهمها فجورها وتقواها قال في الترجمة تسوية النفس عبارة عن خلقها على وجه السوية والاعتدال بمقتضى الحكمة والمصلحة بتركيب القوى والآلات التي استعدت بها للفهم والافهام وصار

قابلة للتكليف وصدور الافعال والهام الفجور بالامور الجبلية والقضايا الطبيعية بتركيب الشهوات
الحسية فيها والهام التقوى بالنصوص الشرعية والادلة العقلية بتلقين علم المقدمات اليقينية ونصب
الحديث في قوله سبحانه فسواها فانه يدل على ان الكل بخلقه وتقديره انتهى رواه مسلم والحديث من الادلة
الصريحة على ثبوت القدر والقضاء ويدل له حديث ابي هريرة مرفوعا عند البخاري وفيه يا ابا هريرة
جف القلم بما انت لاق فاختص على ذلك او ذر يعني ان التقدير مضى وفرغ من كتبها وما اقضى وقدر كائن
لا محالة فان شئت ان تصير خصيا فكن وان شئت ترضى بالقدر قال في الترجمة فيه التهديد يدل عليه على التبتل
في مقابلة التقدير والقرار من القدر لا الاختصاء وليس هذا اذن فيه بل توبيخ وملامة على الاستيذان
في قطع العضو بلا فائدة وفي بعض نسخ المصابيح واختصر من اختصار الكلام وعلى هذا فالتهديد على الاول
في الامر الاول وعلى الثاني في الثاني والله اعلم وهذه الاحاديث التي ذكرناها في هذا الباب وفيه احاديث
اخرى لم نذكرها وفيما ذكرناه كفاية وهداية وعن انكار القدر وقاية قال بعض اهل العلم اما قوله سبق
الكتاب من الله في المعاصي انها ستقع فنقول نعم سبق بذلك الكتاب وجرى بذلك القلم وعلم سبحانه من
خلقه ما هم عاملون قبل ان يعملوه وتواترت بذلك الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
في الصحيحين والسنن والمسانيد وغيرها ودل عليه ايضا الكتاب قال تعالى انا كل شيء خلقناه بقدر
وخلق كل شيء فقدره تقديرا وهذا يعم الجواهر والاعراض والهيئات كلها وهذا الاصل هو احد [illegible]
الايمان التي في حديث جبريل عليه السلام وهو مجمع عليه عند اهل السنة والجماعة ولا يخالف فيه الا
مجوس هذه الامة القدرية فانكروا ان يكون الله قدر افعال العباد او شاءها وقوعها منهم وزعموا ان الامر
انف اي مستانف وزعموا ان الله لا يهدي من يشاء ولا يضل من يشاء واول ذلك الى [illegible] وقد حدثوا
في اخر زمن الصحابة فتبرأ منهم من ادركهم [illegible] عشرة من الصحابة [illegible]
[illegible] في صحيح مسلم [illegible] قال [illegible] الجمهور [illegible] سبحانه [illegible] يشاء [illegible]
ما [illegible] لا يسئل عما يفعل ولا معقب لحكمه [illegible] والفحشاء كما
قال ولا يظلم ربك احدا وقال في اهل النار وما ظلمناهم ولكن كانوا هم الظالمين وقال ومن يعمل من الصالحات
وهو مؤمن فلا يخاف ظلما ولا هضما وفي حديث [illegible] عند مسلم [illegible] السؤال
بعينه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم [illegible] قال [illegible] السماء

من اهل الاسلام على الايمان بالقدر خيره وشره وان حلوه ومره قليله وكثيره بقضاء الله وقدره لا يكون
ذلك الا بارادته ومشيئته خلق من شاء للسعادة واستعمله بها فضلا وخلق من اراد للشقاوة واستعمله
بها عدلا فهو سر استأثر الله به وعلم حجبه عن خلقه قال تعالى ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والانس الاية
وقال ولو شئنا لاتينا كل نفس هداها ولكن حق القول مني لاملأن جهنم من الجنة والناس اجمعين وفي
السنة المطهرة من الادلة ما لو استقصيناه لادى الى الطول انتهى قال في الحجة البالغة في باب الايمان بالقدر
من اعظم انواع البر الايمان بالقدر وذلك انه به يلاحظ الانسان التدبير الواحد الذي يجمع العالم ومن
اعتقده على وجهه يصير بمنزلة من يرى الدنيا وما فيها كالظل له ويرى اختيار العباد من
قضاء الله كالصورة المنطبعة في المرآة وذلك يعد له لانكشاف ما هنالك من التدبير الوحداني ولو في المعاد
ولذلك نبه صلى الله عليه وآله وسلم على عظم امره من بين انواع البر حيث قال من لم يؤمن بالقدر
خيره وشره فانا بريء منه وقال لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر الخ قال واعلم ان الله تعالى شمل علمه الازلي
الاشياء كلها ما وجد وما سيوجد من الحوادث فلا يتخلف علمه عن شيء او يتحقق غير ما علم فيكون جهلا
لا علما وهذه مسألة شمول العلم وليست بمسألة القدر ولا يخالف فيها فرقة من الفرق الاسلامية انما
القدر الذي دلت عليه الاحاديث المستفيضة ومضى عليه السلف الصالح ولم يوفق له الا المحققون
ويتوجه عليه السؤال بانه مدافع مع التكليف وانه فيم العمل هو القدر الملزم الذي يوجب الحوادث قبل
وجودها فيوجد بذلك الايجاب لا يدفعه هرب ولا تنفع منه حيلة وقد وقع ذلك خمس تارات اولها
انه اجمع في الازل ان يوجد العالم على احسن وجه ممكن مراعيا للمصالح مؤثرا ما هو الخير النسبي حين وجوده
وكان علم الله ينتهي الى تعيين صورة واحدة من الصور لا يشاركها غيرها فكانت الحوادث سلسلة مرتبة مجتمعا
وجودها لا يتعين في موطن ... فارادة ايجاد العالم ممن لا يخفى عليه خافية هو بعينه تخصيص صورة وجد
الى آخر ما يجيء اليه الامر ثانيها انه قدر المقادير ويروى انه كتب مقادير الخلائق كلها والمعنى واحد قبل
ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة وذلك انه خلق الخلائق حسب العناية الازلية في خيال
العرش فصور هنالك جميع الصور وهو المعبر عنه بالذكر في الشرائع فتحقق هنالك مثلا صورة محمد صلى الله
عليه وآله وسلم وبعثه الى الخلق في وقت كذا وانذاره لهم وانكار ابي لهب واحاطة الخطيئة بنفسه في الدنيا
ثم اشتعال النار عليه في الآخرة وهذه الصورة سبب لحدوث الحوادث على نحو ما كان هنالك كسببية

من اعظم انواع البر الايمان بالقدر

المنقشة في انفسنا في زلق الرجل على الجذع الموضوع فوق الجدران ولم يكن لتزلق لو كانت على الارض وثالثها
انه لما خلق آدم عليه السلام ابا للبشر وبدء منه نوع الانسان احدث في عالم المثال صور بنيه ومثل
سعادتهم وشقاوتهم بالنور والظلمة وجعلهم بحيث يكلفون وخلق فيهم معرفته والاخبات له وهو اصل
الميثاق المدسوس في فطرتهم فيؤاخذون به وان نسوا الواقعة اذ النفوس المخلوقة في الارض انما هي
ظل الصور الموجودة يومئذ فمدسوس فيها ما دس يومئذ وترابعها حين نفخ الروح في الجنين فكما ان النواة
اذا القيت في الارض في وقت مخصوص واحاط بها تدبير مخصوص علم المطلع على خاصية نوع النخل وخاصية
تلك الارض وذلك الماء والهواء انه يحسن نباتها ويتحقق من شأنها على بعض الامر فكذلك تتلقى الملائكة
المدبرة يومئذ وينكشف عليهم الامر في عمره ورزقه وهل يعمل عمل من غلبت ملكيته على بهيميته او بالعكس
واي نحو تكون سعادته وشقاوته وخامسها قبيل حدوث الحادثة فينزل الامر من حظيرة القدس الى
الارض وينتقل شيء مثالي فتنبسط احكامه في الارض وقد شاهدت ذلك مرارا منها ان ناسا تشاجروا
فيما بينهم وتحاقدوا فالتجأت الى الله فرأيت نقطة مثالية نورانية نزلت من حظيرة القدس الى الارض
فجعلت تنبسط شيئا فشيئا وكلما انبسطت زال الحقد عنهم فما برحنا المجلس حتى تلاطفوا [illegible] ورجع كل واحد
منهم الى ما كان من الالفة [illegible] ومنها ان بعض اولادي [illegible]
خاطري مشغولا به [illegible]
ان الحوادث [illegible] في الارض [illegible]
اول مرة سنة [illegible]
[illegible] ام [illegible]
[illegible]
بالنسبة الى [illegible]
[illegible] الاعراض [illegible]
[illegible]
والانعام [illegible]
وسلم وبين [illegible] السلام [illegible]

وخلق العقل وانه اقبل وادبر وانيان الزهراوين كانهما فرقان ووزن الاعمال وحفوف الجنة بالمكاره والنار بالشهوات وامثال ذلك مما لا يخفى على من له ادنى بصيرة ومعرفة بالسنة واعلم ان القدر لا يزاحم سببية الاسباب لمسبباتها لانه انما تعلق بالسلسلة المترتبة جملة مرة واحدة وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم في الرقى والدواء والتقاة هل ترد شيئا من قدر الله قال هي من قدر الله وقول عمر في قصة سرغ اليس ان رعيتها في الخصب رعيتها بقدر الله الخ وللعباد اختيار افعالهم نعم لا اختيار لهم في ذلك الاختيار لكونه معلق لا يحصل صورة المطلوب ونفعه وهوض داعية وعزم مما ليس له علم بها فكيف الاختيار فيها وهو قوله ان القلوب بين اصبعين من اصابع الرحمن يقلبها كيف شاء والله اعلم انتهى كلام الحجة

باب في بيان العلم وانواعه

المراد بالعلم هنا العلم بالكتاب والسنة وقد تقدم في اول هذا النصيب الاخر باب الاعتصام بهما قال في الترجمة المراد بالعلم هنا علم الدين المتعلق بالكتاب والسنة وهو على قسمين مباد ومقاصد والمبادي ما يتوقف معرفة الكتاب والسنة عليها كاللغة والنحو والصرف وغيرها من العلوم العربية والمقاصد ما هو متعلق بالاعمال والاخلاق والعقائد وهذه علم المعاملة واما علم المكاشفة فهو نور يقذف في القلب بعد سلوك طريق الحق وصدق المعاملة ينكشف به معرفة حقائق الاشياء كما هي ومعرفة ذات الله وصفاته وافعاله ويقال له علم الحقيقة وعلم الوراثة ويدل له حديث من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم **وقال تعالى** واتقوا الله ويعلمكم الله وهذا هو المراد بالعلم الظاهر والباطن ونسبة احدهما الى الاخر نسبة الروح والجسد واللب والقشر والاحاديث والآيات الواردة في شان العلم وفضيلته تشمل هذه الاقسام كلها على تفاوت المراتب ودرجاتها انتهى واقول العلم الظاهر عبارة عن احاديث صفات الاسلام وشعب الايمان واما يقال علم الباطن عبارة عن مدارج الاحسان الوارد في حديث جبريل عليه السلام ولكل واحد من هذين العلمين حد ومطلع والباطن تابع للظاهر فكل علم باطن خالف العلم الظاهر فلا حجة فيه وميزان الاسناد له عرضه على ظاهر القرآن والحديث فما وافقهما فهو حق وما خالفهما فهو باطل وان قال به من قال من الاكابر لان الحق اكبر من كل شيء ولا حق الا في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وهما اصول الشريعة الصادقة وعليهما تدور رحى الاسلام والايمان والاحسان والله اعلم بالصواب **عن** عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم العلم ثلثة اي علم اصول الدين الحق والشريعة الصادقة ثلثة آية محكمة هذا اشارة الى
كتاب الله وانما خص الآية المحكمة لان امام الكتاب واصله المحفوظ من الاحتمال والاشتباه وما سواه
من المتشابهات محمول عليها ويدخل فيه علوم المبادي كالصرف والنحو والمعاني والبيان والبديع فان
بذلك يظهر اعجاز القرآن او سنة قائمة اي ثابتة بحفظ المتون والاسانيد وعمدتها ما في الصحاح الستة و
عليها مدار الاحكام والمسائل وفيها كل شيء من العبادة والمعاملة والعادة وما مضى وما يأتي وهي مع
الكتاب العزيز كافية وافية لمن اعتصم بها في الدين ولا يحتاج عند وجودها وحصولها الى علم آخر من علوم
القوم خلافا لمن زعم ان الكتاب والسنة لا تفي باحكام الحوادث وهذا محجوج بالآية المحكمة وهي قوله سبحانه
اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي واكمال الدين مشعر بانه لا يحتاج الى زيادة عليه من عند غير الله
كائنا من كان واينما كان وفي اي عصر وقطر كان واتمام النعمة مشعر بان طلب المزيد عليها كفران لها ونقص
فيها وما ابلغ هذا الدليل افحاما للقال والقيل والزاما للجيل بعد جيل فان من يقول ان القرآن والحديث
لا يفي باحكام الحوادث فانه كالمكذب للقرآن والسنة ولا اعظم من هذه الجرأة او فريضة عادلة اي
علم المواريث وانما افردها بالذكر مع كونها داخلة في الآية المحكمة والسنة القائمة لعلمه صلى الله عليه
وآله وسلم بان الامة تقصر في ذلك وتضيعها كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة وارادة الاجماع والقياس
منها بعيد جدا لان البحث في امكان الاجماع ووقوعه ووجوده كائن والقياس وان بلغ من الجلالة مبلغا
عظيما فانه لا يكون فريضة ابدا لان الله تعالى لم يتعبدنا بوجوب التمسك به في شيء من كتابه ولا رسوله
في سنته غاية ما في الباب انه يجوز استعماله عند الضرورة ودعاية الحاجة بشرائطه المعتبرة لا على الاطلاق
وغالب الاقيسة من اهل الرأي والاجتهاد يخالف ظواهر الآية المحكمة والسنة القائمة كما يظهر من الرجوع
الى كتاب اعلام الموقعين للحافظ ابن القيم رحمه الله من عرض الاجتهادات على الكتاب والسنة كما يلوح من
دواوين الاسلام المختصة بفقه السنة المطهرة وهذه فتاوى المذاهب الاربعة قد ملأت الدنيا وطبقت
الارض وفيها من الاقوال المختلفة والمسائل المبنية على الآراء ما لا يأتي عليها الحصر وتجد كتب اربعة مرتب
الفقه موافقين في جملة الاحكام ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا بخلاف كتب السنة المطهرة
فان بعضها يوافق بعضا ويشد من عضده ويصدق بعضها بعضا كيف وهي مثل القرآن او اكثر والحاصل
ان اصول الدين اثنان الكتاب والسنة لا ثالث لهما ولا رابع واما ظن من ظن انهما لا يفيان بالاحكام جميع الحوادث المستقبلة

والحاجة الى الفقه المصطلح ماسة لفقصوده في علم السنة القائمة والاية المحكمة وعدم احاطته بمفاهيم الفاظها او عطفها او عدم القدرة على التمسك بهما اما من الطبيعة او من الرسم او من القوم او من اهل مذهبه او اهل بلده واقليمه او سلطانه وولي امره ونحو ذلك واما من رزقه الله علما نافعا وعملا صالحا فهو يشتغل بما ليله ونهاره ويقضي بما في كل حادثة بخصوص النصوص او بعموم الادلة كما فعل سلف هذه الامة وائمتها ومن تبعهم بالاحسان انظر في مؤلفات المحدثين القدماء والمتاخرين منهم الذين هم على منهاج الصدر الاول في الزمان الاخر كشيخ الاسلام ابن تيمية الامام وتلاميذه والسيد محمد بن الوزير والسيد محمد بن اسمعيل الامير والقاضي محمد الشوكاني وتلاميذه واهل اليمن وجماعة ذكرها صاحب كتاب التاج المكلل وهم عصابة عظيمة من الامة المحمدية على صاحبها الصلوة والتحية وهؤلاء اقتصروا في الديانة على الكتاب والسنة ولم يؤثر عنهم الاخذ بالرأي فانه في الشريعة تحريف وقد نفوا من الدين انتحال المبطلين وتحريف الغالين وتاويل الجاهلين وكلهم عدول عدل لهم سيد المرسلين بخلاف غيرهم فان بعضهم عدل بعضا وجرح بعضا وهم سواسية في الحكم والفعل والتعبد بما جاء به الكتاب والسنة لا ترجيح لاحد على احد الا في زعم المعتقدين فيهم المريدين لهم والمقلدين اياهم وما كان سوى ذلك من مواد العلوم عقلية كانت او نقلية جاءت من عند غير الله ورسوله صلى الله عليه واله وسلم فهو فضل اي زيادة غير محتاج اليها قال في النهاية على هذا اللفظ في علم لا يعني وما لا خير فيه والفضول من اشتغل بما لا يعنيه انتهى قلت وقد ذكر صاحب ابجد العلوم في الكتاب المذكور علوما جمة وذكر اسماءها ومباديها وغاياتها واغراضها وما الف فيها من الكتب ومن الفه وهي تزيد على اربعمائة علم منها ما هو من وسائل علم الدين ومنها ما هو داخل في الفضل وقد جمعها الكشف هذا المعنى رواه ابوداود وابن ماجة والحديث دليل على ان ما سوى الكتاب والسنة من العلوم فضلة زائدة ومن محاسن الاتفاق ان من يشتغل بهذه الفضول يقال له الفاضل وجمعه فضلاء وغالب فضلاء الزمان المدعين لفضلهم في العلم كذلك لاشتغالهم في علوم الفلسفة والاوائل وتقديمهم لها على الاشتغال بعلم الدين حتى ان سفهاء الاحلام منهم صرحوا بان الذي يعلم القران والحديث فقط ولا يدري علومنا هذه الحكمة والمنطق وما يليهما فانه ليس في عداد اهل الفضل وانما الفاضل من يحسن دراسة العلوم العقلية الماثورة عن حكماء اليونان وكفارهم المنكرين للرسالة ولا ريب ان هذه كلمة حق اريد بها الباطل لان العارف بالكتاب والسنة يقال له القاري والعالم والعامل بهما يقال له المتبع والسني والدراي بعلوم الاوائل

فائدة في مؤلفات المحدثين

يقال له الفاضل من الفضل المذكور في حديث الباب والعامل بها يقال له الفيلسوف والمنطقي ونحوهما
وبهذا ظهر ان من اشتغل بما سوى علم الاية المحكمة والسنة القائمة والفريضة العادلة فهو فاضل ومن
اشتغل بعلوم القرآن والحديث فهو عالم ولا يصح اطلاق العلم والعالم على غيرها ذكر ولهذا انكر جماعة من
العلماء اطلاق العالم على المقلد لاحد في دينه ونصوا على ان المقلدين جهلة لا علماء وان بلغوا في زعمهم
او زعم اهل محلتهم ونحلتهم من الفضل غايته ونهايته فان الزيادة في هذا الفضل زيادة في الجهل وبعد عن
منازل العلم فان ثبت ان بعضهم اطلق لفظ العلم على مثل هذا الفضل فذلك من باب المجاز دون الحقيقة
ومن وادي الخيال دون اليقين وفي مثل هذا الموضع قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان
من العلم جهلا فهذا الذي زعموه انه علم هو جهل بتنصيص الشارع عليه السلام فتامل ايها السني في هذا
الكلام ونسأل الله تعالى لنا ولك الوصول الى العلم الحقيقي الموصل الى دار السلام ومن ثم ترى رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم اذا ذكر العلم قيده بالعلم النافع كما في الادعية المأثورة وهذا افاد ان من العلم
ما هو غير نافع وهو الفضل المذكور في حديث الباب واطلاق العلم في بعض المواضع وعدم تقييده
بالنافع للعلم به والمطلق يحمل على المقيد والكلام على هذه المسألة يطول جدا وفيما اشرنا اليه كفاية لمن
هداه الله اللهم ارزقنا علما نافعا وعملا صالحا وتوبة خالصة عن النكس والعود الى الذنوب وعن
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا مات الانسان انقطع عنه
عمله الذي كان يعمله في الحياة الدنيا التي هي مزرعة الآخرة من الصلوة والصوم والحج والزكوة ودرس العلم
علم السنة والكتاب والاشتغال بهما تعلما وتعليما وابلاغا لقوم آخرين الى غير ذلك من الاعمال الصالحة
والاقوال الحسنة والافعال الطيبة الا من ثلثة صدقة جارية بعده دائمة باقية مستمرة كالاوقاف
وسبل الخير من الآبار والحياض وانشاء المساجد والرباط والمدارس ونحوها وسيأتي بيان ذلك في حديث
ابي هريرة قريبا ان شاء الله تعالى او علم ينتفع به من بعده علم بالانتفاع ليعلم ان المراد به علم الكتاب والسنة
دون علم آراء الرجال ومقالات الاقوام ويدخل في هذا تعليم العلم باللسان وتصنيف الكتب المتعلقة
بها في اخلاص الاسلام ونشرها بالبنان واشاعتها في نوع الانسان وتركها في الاخلاف والاحباب يريد
بذلك وجه الله تعالى لا الشهرة في الفضلاء والجهلاء رياء وسمعة فانه اشراك ومن مباهات بحركة العالم
او ولد صالح يدعو له بعد ذهابه من هذا العالم الفاني الى العالم الروحاني قال في الترجمة عقب لوله

من عمل الوالد لانه ولد منه وجاء في الوجود ورتب عليه وصول الثواب اليه انتهى رواه مسلم والحديث دليل على ان الدعاء من الحي ينفع للميت والقيام به من الولد من صلاحه ومن لا يدعو لابويه فانه غير صالح في نفسه وغير بار بهما وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علما علمه ونشره فيه فضيلة التعلم والتعليم والمراد بالعلم علم الكتاب والسنة كما تقدم لا غير فان غيره فضل ولا يعني وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه قال في الترجمة وروي علمه بالتشديد وعلى هذا يكون النشر تفسيرا وبيانا له او المراد كثرة التعليم والاشاعة انتهى وقد علم عصابة السنة من هذه العلوم السنية والفنون السنية ما لم يكن بحساب وعلموها ونشروها الى غاية لا يتصور المزيد عليها في كل زمان وهدى الله من يشاء من عباده الى الاعتصام بها وترك التقليد ومنهم من علم ومنهم من نشر واشاع واذاع كل على حسب امكانه وقدرته ومنهم من جمع بين التعليم والنشر بالتاليف والتصنيف قال في المرقاة النشر يعم التعليم والتاليف ووقف الكتب انتهى والله المستعان وبه التوفيق

وولدا صالحا تركه تقدم الكلام عليه وصلاحه ان يكون داعيا لوالده بعد مماته عاملا بالسنة في السر والعلن او مصحفا ورثه بتشديد الراء اي ترك المصحف او وقفه في حال حياته على اهله وفيه ان نشر القرآن الكريم على قاربه من الولدان والشبان والشيوخ ومن يلوذ به بحمل تكاليف الكتابة او الطباعة من الصالحات الباقيات بعده وقد رأينا اناسا كثيرا من الصالحين ورثوا المصاحف الكثيرة البالغة الى آلاف في البلاد القريبة والبعيدة ومنهم من ترجمها في الالسن المختلفة تسهيلا لدرك معانيها وترويجا لما فيها من الآيات والزبر والبينات في نشرها الى اقصى ما بلغت اليه قدرته وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء او مسجدا بناه وفي حديث آخر من بنى لله مسجدا بنى الله له بيتا في الجنة ولا فرق في ذلك بين مسجد كبير ومسجد صغير لورود الحديث فيه وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم كمفحص قطاة وفضل الله اوسع من ذلك او بيتا لابن السبيل ينزلون فيه ليلا او نهارا او يستريحون فيه او نهرا اجراه وسبّله على المسلمين وفي حكمه حفر البئر لهم والحياض والجداول ونحوها مما ينتفع به الناس والدواب او صدقة اخرجها من ماله في صحته وحياته ويشملها اخرجها في المرض المرجو صحته والظاهر ان المراد بهذا صدقة التطوع والخيرات النافلات ولا فرق في ذلك بين صدقة كثيرة وصدقة قليلة فان المتصدق انما يتصدق على قدر ملكه وسعته وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وافضلها جهد المقل وقد يثيب الله تعالى الفقير على صدقته القليلة ما لا يثيب الغني على صدقته العظيمة والشرط فيها ان تكون من المال الحلال

وفي سبيل الله خالصا لوجه الله لقوله سبحانه انما يتقبل الله من المتقين وانى والله ادرى ناسا كثيرا من الاغنياء
يتصدقون باموال كثيرة على عامة الناس لكن من دون امتياز بين المال الحلال والحرام منه ومن غير فرق
بين محلها وغير محلها ولو انهم انفقوا على وجه ورد به الكتاب والسنة وفي عالما الصالحة لكانت شيئا اخر
تلحقه من بعد موته يعني تلحق هذه الاشياء من العمل الصالح اي اجرها مستمرا بعد وفاته فضلا من الله عليه
وكرر لفظة بعد موته تاكيد المناسبة او هي متعلقة بالصدقة خاصة اهتماما بشانها وقيل المراد انه تبقى هذه
الصدقة بعد موته حتى تدخل في الصدقة الجارية وفي الحديث زيادة على ما في الحديث المتقدم للعلم بها بعده
رواه ابن ماجة والبيهقي في شعب الايمان وورد في احاديث اخرى ما يزيد على ذلك العدد حتى بلغ السيوطي
وغيره الى عشرة اشياء ونظمه بعضهم ويقال لهذه الباقيات الصالحات اللهم ارزقنا **وعن** عائشة
رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان الله عز وجل اوحى الي انه من سلك مسلكا في طلب العلم سهلت له طريق الجنة
فيه بشارة لطالب علم الدين لا علم المبتدعين والمشركين وبشارة له واي بشارة لمن يطلب ذلك ومن سلبت كريمتيه
اثبته عليهما الجنة المراد بالكريمة هنا العين وهي في الاصل كل عضو شريف وكانت الجنة جزاءه لشدة المكابدة
للاعمى وكثرة المشاق والمحن والتكاليف الظاهرة والباطنة له عند فقدها وفضل في علم خير من فضل في عبادة
اي الزيادة في علم الكتاب والسنة وان كانت قليلة فهي خير من الزيادة في العبادات وان كانت كثيرة لان الاول
متعد نفعه الى الغير والاخر لازم له خاصة وخير الناس من ينفع الناس وفيه فضيلة العالم على العابد وليس
المراد ترك العبادة باسرها بل المقصود ان الفضل في العلم بعد العمل بالفرائض والواجبات وترك الكبائر والذنوب
الموبقات اكثر من الفضل في العبادات النافلات والطاعات التطوعات فمن جاء بهذه على القدر المفروض
وزاد في العلم او غيره من زاد في النوافل غير العلم اللهم ارزقنا علما ذا فضل وارزقنا عملا على موجبه وملاك
الدين الورع اي قوام بيوتات الدين ونظامها وسببه [illegible] تقاها الورع والتقوى وعند البعض الورع
اعلى رتبة من التقوى لان التقوى احتناب عن الحرام والورع احتراز عن الشبهة وفي اصطلاح بعضهم التقوى
اكمل واقوى من الورع [illegible] قال في المرجة [illegible] رواه البيهقي في شعب الايمان
وعن ابن عباس [illegible] قال تدارس العلم ساعة من الليل خير من احيائها رواه الدارمي قال في الترجمة
معناه ان [illegible] تدارس العلم [illegible] من العبادة [illegible]
احياء نفسه [illegible]

وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال منهومان لا يشبعان اي حريصان لا يشبع
بطنهما من شدة الشره والحرص منهوم في العلم اي احدهما الحريص في طلب علم الدين لا علم الدنيا وهو علم القرآن
والحديث لا يشبع منه بل كلما يزيد في كسبه زاد تعطشه ؎ شربت العلم كاسا بعد كاس + فما نفد الشراب
ولا رويت + ومن هنا قيل زمن العلم من المهد الى اللحد رب زدني علما وعلمني ما ينفعني في الدنيا والآخرة ومنهوم
في الدنيا لا يشبع منها اي هالك في جمعها حريص على طلبها لا يشبع بطنه منها وان ظفر بنقيرها وقطميرها
رواه البيهقي في شعب الايمان ومقابلة طالب العلم بطالب الدنيا تقتضي ان طلب المال يخالف طلب الكمال
وانهما شيئان مفترقان ويزيده ايضا ما حديث عون عن ابن مسعود موقوفا منهومان لا يشبعان صاحب العلم
وصاحب الدنيا ولا يستويان اي في القدر والرتبة وحسن العاقبة وقبحها اما صاحب العلم فيزداد رضى الرحمن
يعني بطلب العلم النافع ومن زاد زاده الله في حسناته واما صاحب الدنيا فيتمادى في الطغيان اي في الاثم
والعصيان والعدوان ثم قرء عبد الله هذه الآية كلا ان الانسان ليطغى ان رآه استغنى قال قال الآخر انما
يخشى الله من عباده العلماء رواه الدارمي اخبر رضي الله عنه عن حال صاحبي العلم والمال مستدلا بالقرآن
عليهما وفضل العالم على المتمول لان العلم يدعو الى رضى الرب والمال يجر الى سخطه ؎ علم داوند بادريس وقارون
زر وسيم + شد يكي فوق سماك ودگري تحت سمك + والمراد بصاحب العلم في هذا الحديث من هو عامل بعلمه لا من
علم وعلم للدنيا لغير وجهه سبحانه فانه ليس من العلم في شيء بل علمه ذلك جعل له وبال عليه كما في حديث آخر
عن ابن مسعود موقوفا قال لو ان اهل العلم صانوا العلم لسادوا به اهل زمانهم ولكنهم بذلوه لاهل الدنيا لينالوا
به من دنياهم فهانوا عليهم سمعت نبيكم صلى الله عليه وآله وسلم يقول من جعل الهموم هما واحدا هم آخرته كفاه الله
تعالى هم دنياه ومن تشعب به الهموم احوال الدنيا لم يبال الله في اي اوديتها هلك رواه ابن ماجة ورواه البيهقي
في شعب الايمان عن ابن عمر من قوله من جعل الهموم الى آخره وبه يرشد ما اورد عن سفيان ان عمر بن الخطاب
قال لكعب الاحبار من ارباب العلم قال الذين يعملون بما يعلمون قال فما اخرج العلم عن قلوب العلماء قال الطمع
رواه الدارمي وفيه ان حب المال يصير العالم من الجهال ويخرجه من اسماء الرجال وفي حديث الاحوص بن
حكيم يرفعه الا ان شر الشر شرار العلماء وان خير الخير خيار العلماء اخرجه الدارمي وفي حديث ابي الدرداء
قال من اشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة عالم لا ينتفع بعلمه رواه الدارمي وهذا في حق العلماء فما ظنك
بالفضلاء وفي خبر زياد بن حدير قال قال لي عمر هل تعرف ما يهدم الاسلام قال لا قال يهدمه زلة العالم

وجدال المنافق بالكتاب وحكم الائمة المضلين رواه الدارمي وعن الحسن قال العلم علمان فعلم في القلب فذلك العلم النافع وعلم على اللسان فذلك حجة الله عز وجل على ابن آدم اخرجه الدارمي ومن هنا قيل ان للجاهل ويلا واحدا وللعالم سبعون ويلا لانه ضل على بصيرة قال الشيخ المحقق العارف احمد بن عطاء الله الاسكندري في كتاب الحكم العلم النافع هو الذي ينبسط في الصدر شعاعه ويكشف عن القلب قناعه وللعلماء في بيان العلم النافع والضار اقوال احسنها انه علم القرآن والحديث وما يتوصل به اليه والضار ما لم يرد به شرع ولا يفيد في الدين شيئا بل يوقع الشكوك والشبهات كعلوم الاوائل من الفلسفة ونحوها والآخر من المقلدة اللهم غفرا وصونا عما لا ترضاه **وعن** ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سلك طريقا يلتمس فيه علما قال في الترجمة اي علما من علوم الدين وان كان قليلا او المراد ان يكون في طريق العلم بوجه من الوجوه او سبب من الاسباب المحصلة له كاتفاق المال والتعلم والتعليم والتصنيف والتأليف سهل الله له به طريقا الى الجنة بسبب السلوك في طريق العلم ويدخله فيها جزاء لطلبه او يوفقه لعمل صالح يكون سببا لدخول الجنة وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله التي اعدها لمذاكرة العلم كالمدارس او المساجد او بيوت الاقامة فان هذا كله بيت الله لانه سبحانه اعطاه ذلك والاول اولى والاظهر يتلون كتاب الله على طريق الورد والوظيفة مع التدبر في مبانيه ومعانيه ويتدارسونه بينهم اي يدرسونه الناس ويعلمونهم ويبحثون في تحقيق معانيه وتصحيح الفاظه قال في ترجمة المدرس بمعنى القراءة والتدارس القراءة فيما بينهم واصل الدرسة بالضم والدراسة بالكسر الرياضة الا نزلت عليهم السكينة اي راحة الباطن واطمينان القلب الذي يخرج الميل الى شهوات الدنيا وخوف ما سوى الحق ويعطي الحضور مع الله والصفا والنورانية وفي شرح الصحيح لمسلم المختار ان السكينة شيء من المخلوقات فيها الطمأنينة والرحمة ومعها الملائكة وقد تنزل في صورة الغمام وغشيتهم الرحمة من ارحم الراحمين وحفتهم الملائكة من كل جانب وذكرهم الله فيمن عنده يعني الملأ الاعلى من الملائكة المقربين في جناب القدس مباهاة ومفاخرة بمباداه والزاما للحجة على الملائكة الطاعنين في البشر بالعصيان

بزم وصل خودم خواند يار در خلوت | كنون رقيب حسد پيشه گو بسوز از رشك

رواه مسلم والحديث دليل على ان عاقبة طالب العلم وسالك طريقه محمودة وان لدرس القرآن فضيلة عظمى لاسيما ويها صحبة السنة في حكمه فالدارس لهما ذو سكينة ورحمة وذكر عند الله وعند خاصته من الملائكة

وفي حديث ابي الدرداء مرفوعا من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا من طرق الجنة و
ان الملائكة لتضع اجنحتها رضى لطالب العلم وان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الارض والحيتان في جوف
الماء وان فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وان العلماء ورثة الانبياء وان
الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن اخذه اخذ بحظ وافر رواه احمد والترمذي و
ابو داود وابن ماجة والدارمي وسماه الترمذي قيس بن كثير والصحيح كثير بن قيس كما في المشكوة واورده
البخاري في تاريخه في باب كثير لا في باب قيس والحديث فيه دلالة عظيمة على فضيلة طالب العلم والعالم
ووضع الجناح كناية عن لين الجانب والانقياد والرجوع بالرحمة والانعطاف ويحتمل ان يكون المراد بسط
الجناح تواضعا للطالب الذي يسعى في طريق الوصول يقرب الحق لا سيما من كان سائر احواله موافقة الطريقة
طلب العلم مطابقا لرضاء الحق وقال الطيبي المراد بوضع الاجنحة الامتناع من الطيران والنزول لاستماع العلم
كما يشعر بذلك نزول السكينة وطواف الملائكة لتلاوة القرآن وهذا الوضع منهم لهم في الدنيا او في
الآخرة او فيهما والمراد بمن في السموات الملائكة وبمن في الارض الجن والانس والملائكة الارضية قيل
المراد بالحيتان جميع الحيوانات وانما خصها بالذكر لان الماء انما ينزل من السماء ببركة العلماء وفيه معيشة
الحيتان كما ورد بهم يمطرون وبهم يرزقون والسبب في دعاء اهل العالم للعالم ان صلاح العالم بالعلم
ولا شيء من اصناف اهل العالم الا وصلاحه ووجوده وبقاؤه مقصود ومنوط بالعلم فكتب الله تعالى على
كل صنف منهم الاستغفار للعالم جزاء لما يصل اليه منهم قال في الترجمة علم من هذا الحديث ان ذنوب
اهل العلم مغفورة باستغفار اهل الارض والسماء ان شاء الله تعالى وهو العفو الرحيم قال والمراد بالعالم
من اكتفى بالعبادة الضرورية من الفرائض والسنن المؤكدات بعد تحصيل العلم وصرف سائر الاوقات
باشتغال العلم بالتعليم والتصنيف ونحوها وفعله نشر العلم وترويج الدين والمراد بالعابد من اشتغل بالعبادة
وعمر اوقاته بها بعد ما استحصل العلم وحيث ان فائدة نشر العلم والاشتغال به اكثر واوفر ونفعه للخلائق
اعم واشمل لا جرم زاد فضل العلم على العبادة كما يفهم من الاحاديث الاخرى ولم يكن للانبياء ارث الا هذا العلم
ولم يتركوا من مال الدنيا شيئا انما الذي تركوه هو هذا العلم الموروث منهم فالآخذ به آخذ بالنصيب الاوفر
والحظ الاكبر من الدين والسعادة او المراد ان من اراد تعلم العلم فعليه ان يأخذ النصيب التام منه و
لا يقنع بالقليل منه انتهى قلت والحديث يدل بفحوى الخطاب على ان العالم ينبغي له ان لا يسأل الناس المال

وزهرة الحياة الدنيا لانه جلس مجلس النبي في تعليم العلم والاتصاف به فالعالم الذي يطلب بعلمه الدنيا وما لها فليس هو خليفة الانبياء ولا وارث علمهم وعن ابي امامة الباهلي قال ذكر لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم رجلان احدهما عابد والاخر عالم اي ايهما افضل من الاخر فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم قال في الترجمة تامل ما هذه المبالغة فالاول فضله صلى الله عليه واله وسلم على الانبياء والمرسلين ثم على الصحابة لاسيما على من هو ادنى من جميعهم انتهى قلت الحديث يدل على انه ينبغي للمرء ان يسعى في كسب العلوم فوق سعيه في العبادة لان نفع العلم متعد الى الغير ونفع العبادة لازم لنفسه والمتعدي يفضل على اللازم ولا شك ان المراد بهذا العالم من هو على طريقة الانبياء من العمل الصالح والامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا هؤلاء الفضلاء الذين هم منهمكون في علوم غير الانبياء وينظرون الى العلماء بالكتاب والسنة بعين الازدراء بل اولئك بمعزل عن مصداق هذا الحديث والجهلة اذا سمعوا ان فلانا عالم علموا ان كل ما يقوله هو صواب وحق ولا يميزون بين العالم بالله وبين العالم السوء طالب العلم للدنيا ثم قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان الله وملائكته واهل السموات والارض حتى النملة في جحرها وحتى الحوت اي في الماء ليصلون على معلم الناس الخير اي العلم والحكمة وفيه اشارة الى علة تفضيل العالم على العابد والى ان المفضل عالم يعلم الناس تعدية لنعمة العلم الى الغير تفضيلا له على العبادة الغير المتعدية رواه الترمذي ورواه الدارمي عن مكحول مرسلا ولم يذكر رجلان وقال فضل العالم على العابد كفضلي على ادناكم ثم تلا هذه الاية انما يخشى الله من عباده العلماء وسرد الحديث الى اخره وقد دلت تلاوة الاية الشريفة على ان المراد بالعالم وفضله على العابد من كان خاشيا والخاشي لابد ان ياتي بالواجبات ويجتنب الكبائر وان لم يزدد في العبادة وقد ورد في حديث ابن عباس يرفعه فقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد رواه الترمذي وابن ماجة قال في الترجمة ان كان المراد بالفقيه من اعطى فهما في الدين وتفطنا بمداركه وموارده فهو رجل عارف بمكائد الشيطان ومداخله وعلم الخواطر وان كان المراد به العالم باحكام الدين والشريعة وتفاصيلها مما يجوز ولا يجوز فلابد ان يكون على حذر من الوقوع في المحرمات واقل القليل ان لا يقع في استخفاف المعصية واستحلالها ولا يصير كالجاهل المتعبد الذي ليس في درجته في هذين الامرين انتهى واقول الفقه في اللغة الفهم وفي الشرع فهم الكتاب والسنة على وفق مراد الله ومراد رسوله لا هذا الفقه الذي اصطلحوا عليه اليوم فانه في الحقيقة

رأي بحث او اجتهاد من الفضلاء وكان لفظ الفقه يطلق في الصدر الاول على الزاهد التارك للدنيا المؤثر للاخرة عليها ثم تبدل استعماله وصار يطلق على من قرء مسائل النكاح والبيع والشراء والعتاق والاملاك وليس هذا من المراد في شيء ويزيده ايضاحاً ما في حديث ابي هريرة مرفوعاً خصلتان لا تجتمعان في منافق حسن سمت ولا فقه في الدين رواه الترمذي قال في الترجمة المراد به الفهم والفطانة في دراك احكام الدين والمقصود بذلك ترغيب المسلمين وتحريضهم على ان يكونوا جامعين لهاتين الصفتين وتغليظ وتشنيع عليهم لئلا يقعوا في خلاف ذلك والمراد بحسن السمت سلوك طريق الخير فان السمت معناه الطريق المستقيم ثم استعير لهيأت الصلحاء ومسالك الخير وبالجملة الفقيه كل الفقيه من كان شديداً على الشياطين واما من كانت الشياطين عليه مسلطين وهو يسعى كل يوم في اماتة السنن واحياء البدع من تقليدات الرجال والديانة بالآراء فهو ليس بفقيه بل هو سفيه واي سفيه والدليل على ان المراد بالفقه في هذا الحديث وما ورد في معناه من الاخبار الاخرى فهم الكتاب والسنة لا غير ان الفقه المصطلح عليه اليوم لم تكن له رائحة في الصدر الاول ولم يكن يعرف احد من سلف هذه الامة اياه وانما حدث هذا بعد القرون الفاضلة المشهود لها بالخير ولما حدث في ائمة الفقه من المجتهدين الاربع وغيرهم عن تقليدهم وتقليد غيرهم فيه كما هو مصرح في كتب مقلديهم ومن العجائب ان مقلدي الائمة يوجبون تقليدهم عليهم ثم لا يقلدونهم في هذا القول بل يخالفونهم في ذلك خلافاً اشد من خلاف المتبعين للمقلدين غلطت بل هؤلاء يخالفون ائمتهم في كثير من المسائل كمسئلة سماع الموتى ونحوها وكم من مسائل لغيرهم من الشافعية والمالكية اخذوها وهم يدعون انهم على مذهب الامام ابي حنيفة رح واذا صنع غيرهم من اهل الاتباع مثل صنيعهم في هذا الامر وانكر بعض مسائل فقههم مما قال به امامهم او لم يقل بل قال احد من مقلديه قاموا عليه ورموه بكل حجر ومدر وهذا من اعجب العجاب وما احسن ما قيل رمتني بدائها وانسلت وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع اي الى بيته ومسكنه وبلده ولا يقال انه اذا رجع انقطع الثواب لان ثواب الكون في سبيل الله تم وثواب التعليم والتكميل والنشر بالتاليف والتصنيف باق الى زمن الاشتغال بذلك والحديث يدل على جواز السفر وندب الرحلة في طلب العلم ولهذا القيد المحدثين قد اكثروا في الرحلات والطلبات وجاهدوا في جمع الروايات والدرايات فكانوا احق بهذا الحديث واهله رواه الترمذي والدارمي وفي حديث سخبرة الازدي مرفوعاً من طلب العلم كان كفارة لما مضى اخرجه الترمذي وقال هذا حديث ضعيف الاسناد

وابو داود الراوي يضعف ورواه الدارمي ايضا وهذا غير ابي داود صاحب السنن فانه من كبار
اهل الحديث قال في الترجمة اكثر ما يراد في امثال هذه المواضع مغفرة صغائر الذنوب كما في الوضوء
والصلوة ونحوهما الا في الحج فقد ورد انه يهدم الكبائر ايضا قال ولعله يكون في طلب العلم ايضا كذلك اي
كفارة الكبائر وفي حديث ابي سعيد الخدري يرفعه لن يشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة
رواه الترمذي معناه يبقى في طلب العلم الى آخر عمره فيدخل ببركته الجنة وفيه بشارة لطالب العلم بان يذهب
من الدنيا على الايمان ان شاء الله تعالى وقد يبقى بعض اهل الله لدرك هذه البشارة والسعادة في طلب العلم
وتحصيله الى آخر العمر مع حصول المرتبة الاعلى من العلم رضي الله عنهم وحيث ان دائرة العلم وسيعة جدا
فمن اشتغل بالتعليم والتصنيف كان طالبا للعلم ومكملا له هكذا في الترجمة نعم من طلب العلم ليجارى به العلماء
او ليماري به السفهاء او يصرف به وجوه الناس اليه ادخله الله النار هكذا ورد مرفوعا في حديث كعب بن
مالك قال في الترجمة اي يبحث مع اهل العلم ويسوي نفسه بهم ويباهي بذلك ويفاخر ويجادل مع الجهلاء
وينازعهم ليوقعهم في الشكوك ويحصل المال من الناس ويصرفه في امور الدنيا وشهوات النفس فانه يدخل النار سواء
ان كان طلب العلم لمجرد هذه الاغراض واما ان شابه رياء وداعية النفس بحكم الطبيعة والجبلة فهو معذور
والاحتراز عنها ليس في مقدوره فلا يكون حكمه هذا الحكم كما وقعت الاشارة الى ذلك في حديث ابي هريرة
الآتي قريبا قيل ان الله تعالى اذا اراد ان يحدث امرا شريفا عزيزا متضمنا للحكمة يقع من الآدمي داعية النفس
من غير اختيار منه ليحصل ذلك الامر بلا تكلف وتردد منه كما خلق في وجود الولد داعية الشهوة في الرجل
والمرأة فيميل احدهما الى الآخر ويرغب فيه من دون اختيار فكذلك يخلق داعية النفس في وجود العلم ليوجد
بالقوة الباعثة فان يصر حال العبد توفيق الله وعنايته يخرج العبد من هذه الدواعي كما قيل تعلمنا العلم لغير الله
فابى العلم الا ان يكون لله انتهى قلت هذا الاثر في تعلم علم الدين لا في تحصيل الفضل فانه يابى غالبا الا ان يكون لغير
الله وقد طال في هذا العصر من فضلاء الزمن لا من علمائه مجاراة العلماء ومماراة السفهاء وصرف وجوه الناس
اليهم لكسب الشهرة في عامة الناس وجرى قلمهم برد العلماء والقدح فيهم الى غاية لا يأتي عليها الحصر حتى جمع من تقدم
اليهم السابقين ما لا يجهله الا بعيدا وعميا وحيث ان الحديث مشعر بما سيقع في الامة بين من تسمى بالعلم كان علما من اعلام
النبوة فان عصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم معصوم عن مثل هذه المجاراة والمماراة على اليقين والله اعلم
وفي حديث ابي هريرة يرفعه من تعلم علما مما يبتغي به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد

عرف الجنة يوم القيامة يعني ريحها رواه احمد وابو داود وابن ماجة قال في الترجمة فيه تنبيه على ان ما ينبغي ان يراد به وجه الله لا ينبغي ان يجعل في طلب متاع الدنيا المحقرة سه يار مفروش بدنيا كه بسے سود نكرد آنكه يوسف بزر ناسره بفروخته بود * او المراد ان كان علماً لكن لا من علوم الدين وجعله وسيلة الى الدنيا وكسبها فلا يكون مذموماً بعد ان كان تعلمه مباحاً ولم يكن من العلوم البدعية المحرمة والمكروهة كان طالب العلم يجد ويجتهد في تحصيل المعمى والعروض والقافية واقسام الشعر ويقول احب ان اجعل هذه العلوم وسيلة الى الدنيا لا علوم الدين وقد نقل الطيبي مثل هذا الكلام عن بعض الزهاد والعلماء و بالجملة الذم متوجه الى من لا يتعلم العلم الا لاصابة الدنيا وعرضها وهو المحروم من السعادة لحصره طلب العلم في ذلك واما ان كان مشوباً مخلوطاً به وله نية العمل وترويج الدين فله الاجر على قدرها لكنهم محرومون من مرتبة الكمال واليه الرمز في حديث انما الاعمال ونفي العرف عنه مبالغة في حرمانه من دخول الجنة مع المقربين المخلصين الذين لا يرون العذاب اصلاً ويدخلون الجنة في اول وهلة وقد ورد مثل هذا التاويل في احاديث اخرى قال بعضهم اذا جاؤا بالعباد في المحشر يصل العرف الطيب من الجنان الى مشامهم استراحة لهم من هموم الموقف ووحشته وتقوية لقلوبهم وهذا الرجل يحرم منه ويصير في حكم المزكوم بغلبة بخار العصبية وحب الدنيا انتهى **وعن** عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بلغوا عني ولو آية الحديث رواه البخاري قال في الترجمة اي بلغوا الامة من جانب الدين والشريعة وان كان آية والظاهر من الآية آية القرآن ولكنها تدل على تبليغ الاحاديث ايضاً لان القرآن منتشر مشتهر كثير حاملوه والله سبحانه متكفل لحفظه فاذا امرنا بتبليغه فاولى ان نكون مامورين بتبليغ الاحاديث واراد بعضهم من الآية كلاماً مفيداً بفائدة شريفة فانه علامة على عظم المعنى المراد به كالاحاديث التي هي من قبيل جوامع الكلم بل احاديثه صلى الله عليه وآله وسلم كلها من هذا القبيل فالمعنى بلغوهم عني وان كان حديثاً واحداً او وجه تخصيص الحديث بالتبليغ ان القرآن لا يحتاج اليه لما ذكر انتهى قلت المراد بالآية هنا الحديث قطعاً لقوله بلغوا عني ولم يقل عن الله وانما اطلق هذا اللفظ عليه لان منطوقه صلى الله عليه وآله وسلم في حكم الوحي كما قال تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وفي الحديث اوتيت القرآن ومثله معه فاطلق على الحديث لفظ المثل فاذا ثبت ان الحديث مثل القرآن صدق عليه انه آية كآية القرآن وهذا دليل واضح بان الاحتجاج في دين الاسلام مقصور على هاتين الآيتين اللتين هما الحديث والقرآن ولو لم يكن المراد بالآية في هذا الحديث حديثه صلى الله

عليه وآله وسلم لم يقل بعد ذلك في آخر الحديث ومن كذب علي متعمدا فليتبوء مقعده من النار وهذا مبالغة
في المنع من وضع الحديث والتقول عليه صلى الله عليه وآله وسلم وان كانت للترغيب او للترهيب فان ذلك حرام و
كبيرة باتفاق العلماء وادخله الامام الجويني في الكفر وحكم على القائل به بخلود النار وهذا هو الحق لان في وضع
الحديث والكذب عليه صلى الله عليه وآله وسلم تحريفا للشريعة وافسادا في الدين ومزجا للحق بالباطل وقد
قال تعالى ولا تلبسوا الحق بالباطل وانتم تعلمون وجوز قوم وضعه ترغيبا وترهيبا قال في الترجمة وهذا المذهب
خطأ والحق ان وضعه وروايته حرام الا مع بيان الوضع انتهى قلت قيد التعمد في هذا الكذب عليه صلى الله عليه
وآله وسلم يخرج من رواه من غير تعمد جهلا منه بوضعه ولكن الشان فيمن ثبت عنده ان الحديث الفلاني
موضوع ثم يرويه بل يحتج به ولا يسمع قول ائمة الحديث في الحكم بوضعه وهم اعرف به من هذا الفقيه المصطلح
او الصوفي الجاهل او الفلسفي العاطل بل يتخيل لاثباته من كلام من ليسوا بعارفين بعلم السنة المطهرة
كحال اكثر الفقهاء واحاديثهم المروية في كتب الفروع من الهداية ونحوها وكاحاديث وجوب السفر لزيارة
الاموات من الانبياء عليهم السلام وغيرهم وكاحاديث فضائل نعمان بن ثابت الامام رضي الله عنه وكاحاديث
فضائل الاعمال غالبا مع ضعفها ونكارتها وشذوذها وقد نص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على كذب
من حدث عنه حديثا كذبا كما في حديث سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رفعاه من حدث عني بحديث
يرى انه كذب فهو احد الكاذبين رواه مسلم قال في الترجمة يرى بضم الياء معناه ظن وبفتحها معناه علم
والعلم هنا بمعنى ظن لانه لا يشترط في منع رواية الحديث اليقين بل يكفي فيه ظن الكذب وقال بعضهم
لا يجوز على احتمال الكذب والشك والشبهة فيه والصواب انه لا ينبغي ان يترك على مجرد الاحتمال وتفصيل
الكلام ان كان الظن غالبا في جانب الصدق يجوز التحديث وان كان في جانب الكذب فلا يجوز وفي صورة
الشك جوازه وعدم جوازه سواء والظاهر من كلام الشيخ ابن حجر الجواز وروي كاذبين بصيغة الجمع والتثنية
وعلى الثاني المراد الراوي والمروي عنه انتهى قلت والراجح ان مجرد احتمال الكذب مانع من روايته وفيه
الاحتياط ولهذا اختاره ائمة هذا العلم قديما وحديثا كابن الجوزي وصاحب القاموس ومن نحا نحوهما ومن
تساهل فقد وقع في الكذب واستحق الوعيد الشديد وعن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه و
آله وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين اي من اراد به العلم وكونه عالما يرزقه الفهم والفطانة والذكاء
ثباتا في القرآن والحديث ومعانيهما ويفتح عين البصيرة الصادقة له ليدرك به معاني الكتاب والسنة ومبانيهما

فيصل الى حقيقة المراد منهما قال في الترجمة الفقه في الاصل بمعنى الفهم والفطنة وغلب في عرف الشرع على العلم بالاحكام العملية انتهى قلت هذا صحيح لكنه عرف حادث من اهل الاجتهاد والرأي وليس المراد به في هذا الحديث هذا العرف بل معناه اللغوي والعرف السلفي لان الاصل في تفسير القرآن وشرح الحديث بعد المرفوع هو اللغة العربية فلا يفسران ولا يشرحان الا بها ولان هذا الفقه المصطلح عليه لم يكن في ذلك الزمان الفاضل بل كان فقه السلف الاحتجاج بالآية او الحديث الشريف في كل واقع وحادث ولم يكونوا يجتهدون الا عند عدم وجود الدليل وفقد البرهان من السنة والقرآن واما مع وجوده فيهما فلا ويدل لما قلنا قوله صلى الله عليه وآله وسلم وانما انا قاسم والله يعطي اي فعل هذه القسمة فقط ومعطي الفقه والفهم في الدين هو الله سبحانه حقيقة ولا شك ان ما قسمه صلى الله عليه وآله وسلم فينا هو هذا القرآن وهذه السنة دون ما جمعه اهل الرأي من الفتاوى الضخمة والطوامير الفروعية التي لا مستند لاكثر ما فيها من الحلال والحرام والجائز وغير الجائز وقد ابتلي بهذه البلية كثير من متأخري المقلدة للمذاهب الاربعة المشهورة فابرزوا من التفريعات والتخريجات ما لا تظله السماء ولا تقله الارض ومنذ حدثت هذه البدع رفعت من السنة غالبها وجلست المنكرات مجالس المعروفات وعكست القضية في امور الديانات حتى ان الجاهل من هؤلاء يزعم ان كل مسألة في كل كتاب فقهي من المذهب الحنفي والشافعي مثلا هي في ام الكتاب فيخرج عن العمل بما ثبت من القرآن والحديث صراحة ونصا وظاهرا ولا يخرج عن العمل بما قاله امامه بل قال مقلد امامه في كتاب من كتبه وهذا من اشراط الساعة ومنهم من يؤول الحديث الى مؤدى المذهب لا يصرف المذهب الى مدلول الحديث فاليوم يعرض الكتاب والسنة على مجتهدات الائمة والفضلاء فان وافقاها فهما صالحان فان لم يوافقاها فالترجيح للاجتهاد والرأي عليهما تكاد السموات يتفطرن وتنشق الارض وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون متفق عليه وفي حديث ابن عمرو يرفعه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا متفق عليه وقد رأينا وسمعنا من هذا الباب ما لم يكن بحساب قبض العلم ومات العلماء منذ زمن طويل وقام مقامه ومقامهم الفضل والفضلاء الذين لا مساس لهم بعلم الكتاب والسنة مبلغهم من العلم الافتاء بما في كتب الرأي وفقه اهل الاهواء والاجتهاد من تلقاء النفس زعما منهم ان هذا

تجديد للدين وفضيلة على جماعة المقلدين وكل يعمل على شاكلته ولكل امرء ما نوى وعن ابي سعيد الخدري

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الناس لكم تبع الخطاب الصحابة الحاضرين
او لكل من يصلح له من العلماء العاملين بالكتاب والسنة المتمسكين بهما وان رجالا يأتونكم من اقطار الارض
عربيها وعجميها واكثر الصحابة من العرب واكثر التابعين من العجم يتفقهون في الدين اي حال كونهم طالبين
الفهم في الدين والعلم به كما قال تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين فاذا اتوكم فاستوصوا
بهم خيرا اي افعلوا بهم الخير واحسنوا اليهم وعلموهم علم الدين الذي جاؤا اليكم لطلبه وكسبه وتعلمه و
تحصيله رواه الترمذي الحديث فيه الترغيب في طلب العلم باختيار السفر من قطر الى قطر
ومن افق الى افق وحث للمعلمين على قبول هذه الوصية في حقهم وان النفر كفائي لا فرض عين على كل واحد منهم
وان الفقه هو هذا الحديث الشريف يرحلون لطلبه من كل فج عميق وقد وقع ما اخبر به صلى الله عليه وآله
وسلم في سالف هذه الامة كثيرا وبعدها وان كان على القلة ولله الحمد وفي حديث ابي هريرة يرفعه الكلمة
الحكمة ضالة الحكيم فحيث وجدها فهو احق بها رواه الترمذي وابن ماجة وقال الترمذي هذا حديث غريب
وابراهيم بن الفضل الراوي يضعف في الحديث وفي لفظ ضالة المؤمن مكان ضالة الحكيم وعلى كل تقدير فالمراد
بالكلمة الحكمة علم السنة المطهرة لقوله تعالى يعلمهم الكتاب والحكمة وقد فسر جمع من اهل العلم لفظ الحكمة
في هذه الاية بالحديث وفي الكتاب العزيز ومن اوتي الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا وتقدم ان الخير يراد به العلم
في مثل هذا الموضع ففيه حث على وجدان علم الحديث من حيث يوجد في الشام او في اليمن او في ملك اخر مما
فيه اهل المعرفة بهذا العلم الشريف واصحاب العلم بالحديث المنيف والله يؤتي الحكمة من يشاء قال في الترجمة
ان الحكيم يسمع كلام الدين من كل موضع ويقبله ويعمل به ولا ينظر الى ان القائل به فقير حقير قال بعض الاكابر
ان سمع احد قولا حقا من ابي يزيد البسطامي ثم يسمعه من امته فلا يقبل كان متكبرا

مرد بايد كه پند بر گيرد   ور نوشتست پند بر ديوار

قال وهذا الحكم كما يختلف باختلاف اشخاص المتعلمين والطلبة ايضا يختلف باختلاف انواع العلم فاحكام الشريعة
المتعلقة بالمعاملات الظاهرة ينبغي ان تبذل عموما لجميع الناس والحقائق والدقائق لا يضعها بينهم وكذا
حال ذكر اختلاف العلماء في المسائل والمذاهب مع العوام لاسيما في زماننا هذا الذي يطلبون الحيلة في
الانكار عليه والتردد فيه وكذا يراعى حال السائل في الجواب قيل للجنيد رضي الله عنه يأتي اليك رجلان
ويسألانك عن مسئلة واحدة وانت تجيب كل واحد منهما بجواب اخر مع انه ينبغي ان يكون الجواب

على المسئلة واحد افما ذلك قال الجواب على قدر السائل كلموا الناس على قدر عقولهم انتهى ما في الترجمة

وعن ابن مسعودؓ قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نضر الله عبدا سمع مقالتي فحفظها ووعاها

واداها اي بلغها الناس كما كان سمعها بعينها مع الامانة والصدق والضبط فرب حامل فقه اي علم غير فقيه

اي لا يفهمه حق الفهم ورب حامل فقه الى من هو افقه منه فيجب ان يبلغ الحديث بعينه حتى يفهمه الذي

بلغ اليه قال في الترجمة الحديث يدل على نقل الحديث بلفظه وفي النقل بالمعنى خلاف للعلماء والمختار

جوازه من عارف بموارد كلماته وخواص تراكيب عباراته وحاذق بمعرفة مقتضيات المقام والاسرار

والنكات والاشارات ومع ذلك النقل باللفظ اولى واحوط كما يشير الى هذا قوله نضر الله ولا كلام في

وقوع النقل بالمعنى لانا نرى كتب الاحاديث من الكتب الستة وغيرها انها اتفقت على حديث واحد والفاظ

مختلفة انتهى رواه الشافعي والبيهقي في المدخل ورواه احمد والترمذي وابو داود وابن ماجة والدارمي

عن زيد بن ثابت الحديث دليل على فضل ائمة الحديث وفرسان ميدانه على احاد الرواة له وانهم اعرف

منهم بمعناه وفهم مبناه وليس فيه ان حاملية كلهم غير فقيه او المحمول اليهم كلهم فقهاء والمراد بالفقه

هنا هو الفهم والتدبر في معاني كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ويدل له حديث آخر

عنه رضي الله عنه مرفوعا نضر الله امرء سمع منا شيئا فبلغه كما سمعه فرب مبلغ اوعى له من سامع رواه

الترمذي وابن ماجة ورواه الدارمي عن ابي الدرداء قال في الترجمة قالوا لو لم يكن في طلب الحديث

وحفظه وتبليغه فائدة الا رجاء بركة هذا الدعاء من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لكان كافيا في

الدنيا والاخرة للمحدثين انتهى قال ومآل معنى هذا الحديث مضمون الحديث السابق مع قليل التفاوت في

بعض الالفاظ انتهى اقول الحديث يدل على فضل الرواة وفضل المروي لهم وهم اهل الحديث النبوي و

اصحاب الخبر المصطفوي وكم من فضائل لهذا القوم ذكرها جماعة من اولى العلم منها ما هو مذكور في الحطة

بذكر الصحاح الستة ومنها ما هو مرقوم في سلسلة العسجد من ذكر مشائخ السند ولا افضل في الواقع ونفس

الامر وفي الحقيقة ممن فضله الله او رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على غيره وقد قال المفسرون في قوله تعالى

او اثارة من علم هي اسناد الحديث وقد ذكر الله في كتابه في مواضع الحكمة والمراد بها السنة فثبت فضل هذا

العلم الشريف وفضل اهله على غيره وغيرهم من الكتاب والسنة وكفى بذلك شرفا وذم الله سبحانه في

كتابه التقليد والمقلدين في مواضع عديدة فتعرف ان علومهم المبنية على الآراء المؤسسة على الحيل والاهواء

ليس مما يستحق التبليغ والتدوين وما احقها بان تمحى من بطون الدفاتر بالاحراق والاغراق ويمحى اثرها من
صفحات الآفاق والحديث يحث على سماع الحديث وروايته وتبليغه الى الامة لكن مع الاجتناب عن الكذب
عليه صلى الله عليه وآله وسلم كما تقدم وكما في حديث ابن عباس مرفوعا اتقوا الحديث عني الا ما علمتم فمن
كذب علي متعمدا فليتبوء مقعده من النار رواه الترمذي ورواه ابن ماجة عن ابن مسعود وجابر ولم
يذكر اتقوا الحديث وقد سبق الكلام على مثله وهذا في باب رواية الحديث واما الكتاب فعنه رضي الله عنه
يرفعه من قال في القرآن برأيه فليتبوء مقعده من النار اخرجه الترمذي وفي رواية عنده من قال
في القرآن بغير علم فليتبوء الخ قال في الترجمة اي من قال فيه بعقله وقياسه الذي لا مستند له من النقل
فحكمه ما ذكر وفي حديث جندب البجلي مرفوعا من قال في القرآن برأيه فاصاب فقد اخطأ رواه الترمذي
وابو داود قال في الترجمة يعني وان كان في الواقع حقا وصوابا ولكن من حيث انه اخطأ في القصد ولم يأت
فهو في حكم الخطأ وهذا على عكس حال المجتهد فانه وان اخطأ فهو على الصواب اي يوجر باجر واحد ويثاب على
خطائه قال والمحال ان التفسير ما جزم فيه انه المراد للجزم بهذا لا يتأتى الا بنقل سماعي ثابت متصل
الى حضرة الرسالة صلى الله عليه وآله وسلم ولا يجوز الا اذا كان كذلك والتأويل ما يحتمل فيه على وجه
الاحتمال يمكن ان يكون المراد كذا او كذا وهذا لا يجوز الا لمن علم فعنده القواعد العربية وفنون [illegible]
انتهى **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المراء في القرآن كفر [illegible]
كاد ان يجر الى الكفر وقال بعضهم المراد بها [illegible]
رواه احمد وابو داود والحديث حجة على الطائفة المتكلمين في تكذيب [illegible]
ومسائل الاحكام وهي آفة اهل الشك والتشكيك خاصموا فيما لم يأمروا وانما يخوض فيه [illegible] بالكلام حتى
فضلوا واضلوا وفي حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قوما يتدارؤن في القرآن التدارؤ التدافع والتناقض والجدال والمراء فقال انما هلك من كان قبلكم
بهذا ضربوا كتاب الله بعضه ببعض اي بايجاد التناقض بين الآيات فقالوا هذه الآية [illegible] العلا
وتلك تخالف هذه او المراد خلط بعض الآيات ببعضها وعدم التمييز بين محكمها ومتشابهها ومجملها
ومبينها وناسخها ومنسوخها قال في الترجمة والمعنى الاول انسب بقوله وانما نزل الكتاب يصدق بعضه
بعضا وقد الف بعض اهل العلم كتاب تفسير القرآن بالقرآن وجمع منه آيات يصدق فيه بعضها بعضا

في موضع واحد تفسيراً لها وتسهيلاً على المستدل بها وتنبيهاً للواعظ الى غير ذلك من الفوائد فلا تكذبوا
بعضه ببعض بقول الكم هذه الاية تعارضها الاية الفلانية وتلك تعارض هذه مثلا فما علمتم منه فقولوا
اي ما بلغ اليه علمكم من فهمه ودركه وفقهه فبينوه وقولوه للناس كآيات الاحكام والمحكمات البينات
وما جهلتم فكلوه الى عالمه اي وما لم يبلغ اليه علمكم لكونه من المتشابهات والخفيات المشكلات فكلوه
الى الله تعالى الذي هو عالمه او الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقيل الى عالم الكتاب وتفسيره
رواه احمد وابن ماجه وفي حديث ابن مسعود مرفوعا انزل القرآن على سبعة احرف لكل آية منها ظهر
وبطن ولكل حد مطلع رواه في شرح السنة وهذا يرشد الى ان علم القرآن واسع جدا ومشكل جدا وليس لكل
احد ان يجتري بان يقول فيه ما شاء ويؤوله على ما شاء ويفسره على ما شاء وفي معنى هذا الحديث كلام
للعلماء يطول جدا حاصله ان المراد بالاحرف السبعة لغة سبع قبائل وهم قريش وطي وهوازن واهل
اليمن وثقيف وهذيل وبنو تميم وبه قال اكثر اهل العلم والمراد بالظهر ما يفهمه كل احد من اهل اللسان
وبالبطن ما يدركه خواص منهم من تكاثر المعاني والبيانات وقيل الظهر القراءة والتلاوة والبطن التفهم
والتدبر او المراد بالظهر اللفظ وبالبطن المعنى وقيل قصص القرآن في الظاهر اخبار وفي الباطن اعتبار
وقيل الظهر الآيات [illegible] يعني الحد الطرف والنهاية
اي لكل من الظهر والبطن حد ونهاية ولكل نهاية مطلع اي مصعد يصعد اليه فيطلع المشرف اي لكل حد
مرتفع يصعد من عليه فيطلعون من هناك الى ما هو في التحقيق مرتبة فالاول في الترجمة تعلم
تعلم العربية والعلوم التي يتعلق بها ظاهر معنى القرآن الكريم كمعرفة اسباب النزول والناسخ والمنسوخ
وامثالها ومطلع البطن الرياضة واتباع الظاهر والعمل بمقتضاه وتزكية النفس وتصفية القلب وتخلية
الروح وتحلية السر التي يحصل الاطلاع بعد حصولها على بطون القرآن كما قيل

جمال شاهد قرآن نقاب آنگاه بگشاید   که دار الملک ایمان را بیابد خالی از غوغا

وقال بعضهم المراد بالحد احكام الشرع اي عينها وحددها ولكل حكم موضع يتاتى الاطلاع منه عليه
واما حصول الاطلاع على جميع الحدود والاحكام والمواضع فليس ذلك الا لرسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم واما العلماء فلهم في ذلك طبقات ومنازل ومقامات بعضها فوق بعض وقيل غير ذلك
وما ذكرناه اولى وارجح انتهى وقد ورد في حديث عوف بن مالك الاشجعي مرفوعا لا يقص الا امير

او مامور او مختال رواه ابو داود ورواه الدارمي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وفي رواية
او مراء او مختال اصل القص اعلام الاخبار وبيانها والقصة مشتق منه والقاص من يؤدي القصة
على وجهها والقص الوعظ والنصح وهو المراد هنا اي لا يعظ الا والي مسلم ليخبر الناس بالاخبار الماضية
ليعتبروا او يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر وفيه ان القص من اوصاف الامراء والولاة وهم
المستحقون به وبتبليغه الى الخلق فان قصروا في ذلك فليقص من هو مامور من جهته ماذون مجاز من الامير
لا من ليس بماذون من جهة الحاكم والامير وذلك لان الامير لا يؤذن الا لمن يراه عالما كاملا وعاملا
صالحا اهلا للنصيحة والوعظ وهداية الناس الى الحق والصواب والثالث رجل متكبر معجب يقص لطلب
الرياسة واتباع الهوى يرائي الناس ويسمعهم ويتصدر كاحوال اكثر الوعاظ في زماننا هذا فانه اذا قرء طفل
شيئا من اوائل العلم تصدر للتدريس وتصدى للوعظ من غير ان يأمره اميرا ورئيس ومراده ان يشتهر
في العوام ويأكل الطعام ويُعدّ في العلماء الاعلام وهو اجهل خلق الله بالقرآن وبالحديث وما مبلغه من العلم
الا كتب الرأي والقصص المكذوبة والحكايات المختلقة فيضل ويضل عصمنا الله من ذلك وروي
محتال من الحيلة وهو اصح واولى عند بعضهم والله اعلم قال في الترجمة وفي الحديث زجر من القص والوعظ
من غير اذن الامام لان الامام اعلم بمصالح الرعية ومهيمن عليهم فان لم يقص بنفسه يجتهد في تحصيل امرئ
من بين العلماء متصف بالعلم والتقوى والديانة والصيانة وترك الطمع وحسن العقيدة بعيد عن الجهل والفسق
والخيانة والبدعة قال ومن هنا يستنبط انه لا يجوز التصدر على سجادة المشيخة للوعظ والارشاد والهداية
من دون اذن له من المشائخ والاجازة واستخلافهم اياه كما يفعل بعض المشيخة من اهل الجهل والهوى
وقال بعض الشراح ان ورود هذا الحديث في باب الخطبة فانها مفوضة الى الامام او من يأمره الامام بها
نيابة عنه لمنفعته وعلى كل حال الحديث دليل على منع الجهلة عن القص والخطبة تدخل فيه دخولا اوليا
لان وعظ السلف كان غالبا في الخطب ولم يكن على هذه الطريقة المروجة اليوم بعينها وهم كانوا اهل علم
وتقوى وهؤلاء الوعاظ في زماننا اكثرهم جهلة متصوفة او مبتدعة قصاص لا يعرفون معروفا ولا ينكرون
منكرا ومنهم من يرائي والرياء شرك ومنهم من هو مختال اي يرى نفسه معظما في خياله وكل هؤلاء ليسوا
من الدين والايمان في شيء

نعوذ بالله من اناس تشيخوا قبل ان يتشيخوا

القصص من اوصاف الامراء والولاة

اخشى شتوا واحرّ دورا ريا   فاحذرهم انهم فخوخ

وهذا الجنس قد كثر في هذه الامة منذ ازمان وكان امر الله قدرا مقدورا **وعن** ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من افتى بغير علم كان اثمه على من افتاه المراد بالعلم كما مر مرارا علم الكتاب والسنة اي من ليس له علم بهما واستفتاه احد فافتى بغير هذا العلم كان اثم ذلك على المستفتي لانه الباعث على هذه الفتوى وهذا على رواية افتى بصيغة المعلوم بمعنى استفتي يعني انه سأله عن امر وجد الاعلم منه وروي افتي على صيغة المجهول والمعنى اثم هذه الفتوى على المفتي لا على من استفتاه قال في الترجمة وهذا المعنى اظهر انتهى قلت لا يخلو احد منهما من الاثم اما المستفتي فبسبب الاستفتاء من هذا الجاهل وترك الذي هو اعلم منه والمفتي بسبب الافتاء على جهل وهذه البلوى قد عمت في هذا الزمن لان اكثر الناس يستفتون المسائل ممن لا علم له بالكتاب والسنة والمفتون اكثرهم مقلدون لا يعرفون من العلم والدين الا ما جاء هم عن امامهم وهم غير عارفين بكونه حقا او باطلا فيفتون بالرأي دون الرواية وبالفروع دون الاصول فيضلون ويضلون الحديث رواه ابو داود وهكذا احوال القضاة في هذا العصر فاكثرهم جهلة لا يعرفون اية ولا سنة ولا فريضة عادلة يقضون في الخصومات والقضايا بما يشاؤن من قوانين الطواغيت ودساتير الجبت لا بما قضى به الله في كتابه وقضى به رسوله صلى الله عليه وآله وسلم في حديثه ولهذا ورد في حديث بريدة مرفوعا ان القضاة ثلثة واحد في الجنة واثنان في النار فاما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به ورجل عرف الحق فجار في الحكم اي عالما به متعمدا له فهو في النار ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار رواه ابو داود وابن ماجة والمراد بالقاضي الحاكم وبالمفتي العالم والحديثان يدلان على منع الفتوى والقضاء على جهل بالكتاب والسنة وفيهما من الوعيد ما لا يقادر قدره ولا يبلغ مداه ولكن تساهل الناس في الاستفتاء والافتاء والاستقضاء والقضاء واتخذوا الجهال رؤساء فضلوا واضلوا وقد جمع من جنس هذا الافتاء والقضاء مسائل ورسائل عليها تدور رحى ديانة العوام والخواص ونبذت دواوين الاسلام من كتب السنة المطهرة حتى لو ان واحدا من العلماء افتى على وفق اية محكمة او سنة قائمة اقاموا عليه القيامة ونسبوه الى الجهل ورأوا ما افتى به منكرا وما افتى به طاغوتهم معروفا وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون **وعن** معاوية قال ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الاغلوطات جمع اغلوطة بضم الهمزة وسكون الغين وهي الكلام الذي يلقى به احد في الغلط

ويقال لها ايضاً المغالطات فان كان قصد الاظهار الفضيلة لنفسه ونقص الغير وفضيحته وذمه وباعثا
على تهييج الفتن والشرور وموجباً للعداوة والايذاء فهو حرام وان كان على طريق الجزاء والمكافأة فمخيّر
عند المعصل لقوله تعالى جزاء سيئة سيئة مثلها كما فعل الامام الشافعي رحمه الله تعالى مع ابي يوسف في
مجلس الهارون والله اعلم كذا في الترجمة وبالجملة فكل كلام ومسئلة يصدق عليها انه اغلوطة او مغالطة
فالحديث ينهاها في الفقه والفلسفة من هذا الباب شيء كثير بل عندي ان علوم الاوائل كلها اغلوطات و
مغالطات مني عنه في دين الاسلام واذا كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد غضب على عمر لاجل النظر
في التوراة التي هي كتاب الله المنزل على نبيه المرسل موسى عليه السلام وقال لو كان موسى حياً ما وسعه الا
اتباعي فما ظنك بكتب جاءت عن افلاطون وارسطاطاليس وبطليموس ونحوهم من كفار يونان وادخلها المسلمون
في الدين وصيروها في الاصول والفروع من زمن هارون الرشيد الخليفة العباسي الى ان الى هذا الآن
الى ان صار كثير من الاغلوطات والاحاديث المغالطات هو ليس بعالم عندهم وان كان يبلغ
في علم الدين من القرآن والحديث مبلغاً عظيماً وصار اماماً من ائمة الاسلام وانتهاكه اماماً من شيوخ الايمان
وغالب البدع والضلالات التي حدثت في الاسلام قديماً وحديثاً سببها هذا الذي ... والخلط ولولا ذلك لبقي الدين
على صرافته والاسلام على محوضته كما كان في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثم ما كانت لهذه البدع
والمحدثات مدخل في فساد الملة واهلها ولكن جاءت البدع والمحدثات فاصيب الاسلام واهله بهذه الفنون
العقلية والكتب الاسلامية والفلسفية التي هي في الحقيقة نقص وحصل بحث مصيبته لا يدانيها
مصيبة وابتلي بهذه البلية لا يرجى الاياب منها لاحد الا من رحمه الله وحفظه وصانه ... وكرمه وكان سمعها
فيه مصيبة ولم يبح منها الا شرذمة من اهل السنة ثلة من الاولين وقليل من الآخرين وقليل ما هم وقليل
من عبادي الشكور وقد عدم علم هؤلاء الكفار اخرهم عن الامة كما خلع اولها من بعد القرون المشهود لها
بالخير وانت خبير بان الشيء لا يكون شيئاً حقيقة الا اذا كان باقياً على حالته الحقيقية لا يشوبه غيره فاذا شابه
غيره فقد خرج عن وجوده وزال في ذلك الغير ولا يصح ان يقال له انه على حاله كالماء اذا امزجته بالورد يسمى ماء
الورد لا الماء المطلق والاسلام انما يسمى اسلاماً اذا كان على صرافته التي جاء بها رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم والايمان انما يسمى ايماناً اذا بقي على محوضته التي وردت السنة بتعريفه وكذلك الاحسان لا يكون
احساناً الا اذا صدق عليه ما ورد فيه من الحديث الصحيح الذي يقال له حديث جبريل وكل شيء زاد عليه

فقد نقص به الاسلام وسقط به قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم فان الشيء المكمل لا يحتاج الى الزيادة فيه فان زيد فيه فهو في الحقيقة نقص له ويلزم منه الكذب في قوله تعالى حاشاه عن ذلك وقد كفى هذا القرآن الصرف والحديث المحض اهل الصدر الاول فما ادرى كيف لا يكفيان لاخر هذه الامة ومن لم يسعه ما وسعهم فلا وسع الله عليه ولا بارك له وفيه وهذا التقرير وان كان يثقل على اهل الزمان من العامة والاعيان فنحن مامورون بالقول به طلبا لرضاء الرحمن وايضاحا للحق بواضح البيان فان كنت ممن بقي فيهم بقية من الحياء الذي هو شعبة من الايمان فانت تقبله ان شاء الله تعالى وان كنت ممن لهم عدول عن الحق وفضول من العلم الذي هو في الحقيقة جهل فانك تنكره باللسان بل بالجنان وانما الهدى من هداه الله وبه التوفيق وهو المستعان وفي حديث ابي الدرداء قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فشخص ببصره الى السماء اي كانه ينتظر الوحي فجاء الوحي باقتراب اجله وقرب وفاته صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال هذا اوان ان يختلس فيه العلم من الناس حتى لا يقدروا منه على شيء رواه الترمذي وهذا يدل على ذهاب العلم من الناس وان ابتداء ذلك من وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وانقطاع الوحي وقد كان كما اخبر فهذا الحديث علم من اعلام النبوة والناس لم يقدروا بعده صلى الله عليه وآله وسلم على شيء من العلم والوحي والذي قدروا عليه هو هذا الجهل الذي اتى من الفلاسفة الطغام والملاحدة اللئام وذلك ليس من علم الدين في ورد ولا صدر وليس عليه اثارة من علم ان ظننته علما او سميته فضلا

فما العلم الا في كتاب وسنة   وما الجهل الا في كلام وسمتي

وعن ابراهيم بن عبد الرحمن العذري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله قال في الترجمة يعني علم الكتاب والسنة يحمله من كل جماعة آتية بعد السلف اهل السنة منهم الراوون له ينفون عنه تحريف الغالين اي تغيير المتجاوزين عن الحد في امر الدين والتحريف تبديل الحق بالباطل بتغيير في اللفظ او في المعنى كذا في الترجمة وانتحال المبطلين اي يدفعون كذب اهل الباطل والانتحال ان يدعي شيئا لنفسه كذبا من الشعر او القول وهو لغيره وهنا كناية عن الكذب كذا في الترجمة وتاويل الجاهلين اي يذبون تاويلهم الذي اولوه من غير علم وفهم للآيات والاحاديث وصرفها عن ظاهرها رواه البيهقي في كتاب المدخل مرسلا من حديث بقية بن الوليد عن معان بن رفاعة والحديث دليل واضح على نقد بل اهل الحديث على لسان رسول الامة ونبي الرحمة صلى الله عليه وآله وسلم ... فضيلة ومزية

لا يساويها شيء من الفضائل ولكن هذا الفضل مشروط بالاوصاف المذكورة في هذا الحديث وقد وجدت هذه الصفات في عصابة الحديث وجماعة المحدثين قديما وحديثا ولله الحمد وما اجمع هذا الحديث لاوصاف اهله واختصاصهم بها فان تلك الصفات لا توجد على وجه الكمال الا في اهل السنة المطهرة ويدخل في هذا الحديث كل من هو عامل به وبالكتاب وفيه هذه الاوصاف وكذا كل من يصدق عليه انه غال او مبطل او جاهل فهو داخل في هؤلاء المنفيين فمن الغالين الطائفة القائلة بوحدة الوجود مستدلة بزعمها ببعض القرآن والحديث فهذا الاستدلال منهم بالكتاب والسنة تحريف لهما لا تحتمله اصلا بل يأبيان على كفر من قال بهذه المقالة كلا من النص واشارة منها ومنهم الطائفة الرافضة المدعية لحب اهل البيت وهم عن حبهم بمعزل وفتنتهم اشد الفتن الباقية في الاسلام ومنهم الخوارج الغالون في كتاب الله النافون للحديث والاحتجاج به ومنهم المعتزلة والجهمية والقدرية والمرجئة والجبرية ومن في معناهم من شعبهم ومن غيرهم وأما المبطلون فهم فلاسفة الاسلام وحكماء هذه الملة الذين انتحلوا اديان اهل اليونان في مسائلهم ومقالاتهم في كتبهم القديمة والجديدة وتكلموا على بنائها في الاحكام الشرعية واسسوا قواعد عقلية وافتخروا بهذا الانتحال وباهوا بذلك القيل والقال وهم في الحقيقة اعداء الاسلام ومبطلو دين خير الانام وعليهم هذا انتحال لدين اليونان وابطال للملة المحمدية ومن جملة هؤلاء كان ابن سينا واضرابه وبعض الرافضة كالنصير الطوسي وغيرهما وأما الجاهلون فمنهم مقلدة المذاهب جعلوا كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وراءهم واتخذوا مقالات الائمة الكرام ديانة لهم ومنهاجا يمشون اليه وشرعة يسلكونها اذا وقفوا على آية محكمة او سنة قائمة او فريضة عادلة تخالف مذهبهم صاروا ولووها على غير تأويلها ويصرفونها عن ظاهرها الى ما تقرر عندهم من المذاهب والمشارب وطفقوا يطعنون على من عمل بهما الظاهر وبناها الباهر كأن الدين عندهم هو ما جاء عن آبائهم واسلافهم دون ما جاء عن الله في كتابه او عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سنته مع ان كتاب الله العزيز سابق على وجود امامهم ومقالاته وسنة رسوله المطهرة سابقة على هذه المجتهدات والآراء المحدثات وهذا واضح بحمد الله تعالى لا يشك فيه الا جاحد يرى الشمس ظلمة والليلة نيرة تبيان ذلك ان زمان تدوين الحديث في الامهات الست كان قريبا من زمان الائمة الاربعة المجتهدين رضي الله عنهم وانما الجأ المجتهدين الى الاجتهاد عدم تدوين السنة في ذلك الوقت ومع ذلك اجتهادهم قليل بالنسبة الى ما نسب اليهم من المذاهب في الاحكام هذا الامام الاعظم ابو حنيفة الكوفي رضي الله عنه ليس له كتاب في الفقه الا ما يقال

بطلان وحدة الوجود — الرافضة والخوارج وغيرهم

زمان تدوين الحديث

ان الفقه الاكبر سنه وهو في العقائد لا في الفروع والا مسنده وهو في الحديث لا في الفقه مع انه ليس من جمعه وفيه ما فيه وهذا الامام مالك عالم المدينة رضي الله عنه له كتاب الموطا وهو في الحديث لا في الفقه المصطلح عليه اليوم وكتابه هذا كتاب قديم مبارك صحيح غاية الصحة عالي في السند نهاية العلو واخباره وآثاره مصونة في الصحيح وغيره وقد وصى مسند الوقت الشيخ احمد المحدث الدهلوي في بعض مؤلفاته بالعمل به في هذه الدورة الاخيرة وقال ان رضاء الحق ان يعمل به ويترك ما دونه من التفريعات والتخريجات وهذا الامام محمد بن ادريس الشافعي رضي الله عنه ليس له كتاب مستقل في علم الفروع وكتابه الأم ورسالته في اصول الفقه وكان رضي الله عنه لا يجتهد اذا وجد الحديث وكان يقول للامام احمد انت اجمع للحديث منا فاذا وجدت كلاما لي وجاء الحديث بخلافه فاخبرني اذهب اليه وظهر في متبعيه مجتهدون كثيرون في كل عصر وقطر الى الآن ومذهبه اقرب المذاهب بمفاهيم الحديث والقرآن وهذا امام اهل السنة بالاجماع من مخالف وموالف احمد بن حنبل رضي الله عنه لم يكتب حرفا واحدا في الفتاوى والفروع وان جمع من فتاواه نحو من ثلاثين مجلدا وكان فتواه الحديث والقرآن فقط وكان شديد الاتباع راس المحدثين ونبراس المتقين ولولاه لم تبق السنة واهله في الدنيا وحوادثه مشهورة مذكورة في كتب الطبقات وتراجمه نعم له مسند كبير يقال ان فيه اربعين الف حديث فهو كتاب من كتب السنة والكلام هنا في تدوين الرأي على خلاف الحديث وقد ظهر في اتباعه من لا نظير لهم في الامة علما وعقلا وزهدا ونقوى وطاعة وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء قال في الترجمة ومن اقوى الحجج واسنى البراهين على علو مقام هذا الامام الاجل الاكرم ورفعة مكانه وقوة مذهبه واجتهاده ان شيخ الشيوخ قدوة الاولياء وقطب الاقطاب وفرد الاحباب الشيخ محي الدين عبد القادر الجيلاني رضي الله عنه وارضاه حامل لمذهبه تابع لاقواله قال في بهجة الاسرار في مناقبه وكان يفتي على مذهب الشافعي واحمد بن حنبل ومن هنا يظهر انه كان له اجتهاد ويوافق احد المذهبين والمشهور المقرر انه كان على المذهب الحنبلي وثبت ذكره ووقع اسمه في الحنابلة والله اعلم انتهى واقول لو ثبت كونه رحمه الله تعالى مجتهدا ولعل الامر كذلك فموافقة اجتهاده بالمذهبين المذكورين اللذين مبناهما على اتباع الحديث والكتاب من محاسن الاتفاق وعدم موافقته بمذهب الحنفية والمالكية في غالب الاحوال من غرائب الآفاق ولعل من هنا قال من قال من اهل السلوك انه لم يكن في اهل الرأي ولي لله ولم يتفق ذلك فيهم والله اعلم وعلى كل حال فاعتقادنا في الائمة الاربعة المجتهدين وغيرهم من مجتهدي هذه الامة الى يومنا هذا الذين اتفق اهل العلم على علمهم وفضلهم وتقواهم وخشيتهم لله وزهدهم واخلاصهم في الدين

فائدة

مسلك الامام احمد الحنفية

وتركهم للبدع والمحدثات انهم اكرم هذه الامة وسلف متاخرى الائمة وخلاصة الاسلام وقدوة
الدين وافضل العباد ان شاء الله عند رب العالمين وكانوا على الهدى المستقيم من اتباع السنة والكتاب
وترك المحدثات والبدعات نقضوا اهل زمانهم ومن كان استفاد منهم عن تقليدهم وتقليد غيرهم وارشدوهم
الى الاعتصام بالآية والحديث كما هو ماثور عن اولئك الكرام في كتب مقلديهم فضلا عن غيرهم وهذا هو
شان ائمة الاسلام في كل زمان ومن تخيل انهم كانوا على سيرة المقلدة اليوم او تم امرهم او جبوا او استحبوا
التقليد للقوم فهو جاهل عن علومكانتهم في الدين غير عارف بسلوكهم في ايثار الحق الابلج على الباطل اللجلج
على اليقين وكان ذلك من تفوه في شانهم بحرف يزدريهم او اتى بكلام لا يليق بفضلهم فهو عن الاسلام بمكان
بعيد وعن الانصاف على مرحلة شاسعة يصدق عليه حديثه صلى الله عليه وآله وسلم من عادى لي وليا
فقد آذنته بالحرب ولو لا هؤلاء اولياء الله فليس لله ولي بل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون ولكن هاهنا مغالطة
وقعت لاكثر الناس وهي ان من يرد قول بعضهم الذي يراه مخالفا لنص القرآن او دليل السنة ولا يجد له
برهانا من الله ولا من رسوله ولا سلطانا فيزعم من يقف عليه او يسمعه ان هذا الراد ينقص ذلك البعض
لانه رجح القرآن والحديث على قوله ولم يقلده ولم يقدم حكمه على ما فيهما وهذا الظن اثم من الظن لاشك
فيه ولا شبهة لان المجتهد يخطي ويصيب وهذه مسئلة متفق عليها بين اهل السنة واهل المذاهب الاربعة
راي مجتهد في الدنيا لم يخط سواء كان من السلف او من الخلف وسواء كان من الصحابة او من التابعين او من
تبعهم وليس في ترك الخطاء وايثار الصواب شين عليهم بل هذا عين تقليدهم واتباعهم في قولهم الناهي عن التقليد
فان زعم احد انه لا خطاء لهم اصلا وكل ما قالوه هو الصواب نفسه وعينه وان خالف ظاهر الكتاب والسنة
فهذا من ابطل الباطلات لانه لا عصمة لاحد سوى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهذه طائفة الشيعة
لهم هذا الاعتقاد بعينه في ائمتهم اهل البيت فما الفرق بين الائمة وامام الامة وما الفائدة في كون القرآن
باقيا الى آخر الدهر وكذلك السنة اذا لم يبق الحاجة بعد هذه المجتهدات والآراء والاهواء والقيل
والقال بالله عليك قل لي هل المقصود من هذا التنزيل وهذه السنة ان يقبلهما الرجال ويبنوا عليهما
الراي والدين ولا يخرجوا عنهما ولا يعدو حدودهما ولا يتجاوزوا بشيء منهما ولا يزيدون ما خالفهما كائنا ما كان ام المقصود
منهما ان يتمسك بهما العباد في كل منشط ومكره وعسر ويسر وحلال وحرام ومحظور ومباح ولا يتجاوزون
عنهما في كل نقير وقطمير ولا يعتبرون ما خالفهما سواء جاء عن احد من آحاد الامة او من امام من الائمة

فان العامة والخاصة كلهم متعبدون بما جاء من عند الله وعند رسوله سواسية في ذلك صغارهم وكبارهم ليس احد من هؤلاء مخصوصاً بشيء ليس لغيره فان كنت آدمياً فاما نطقت بالحق وان كنت حيوانا اخرس سكت على الباطل وانظر ايها السني في حديث الباب هذا وتامل في الفاظه الشريفة ماذا مؤدى لفظ التحريف والانتحال والتاويل واي معنى للفظ الغالين والمبطلين والجاهلين ومن مصداق هذه المباني والمعاني فلا يكون مصداقها هؤلاء الذين اشير اليهم من الفرق الباطلة الضالة المضلة الحادثة المبتدعة في دين الاسلام الحق وشريعة الايمان الصادقة والكلام على هذا الحديث يطول جدا وفيما ذكرنا مقنع وبلاغ لقوم يعلمون **وعن الحسن** مرسلا قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من جاءه الموت وهو يطلب العلم اي علم الكتاب والسنة ليحيي به الاسلام ويقوى به الدين الحق الذي جاء به الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لا ليحصل المال والجاه ولذات الدنيا والشهوات النفسانية فبينه وبين النبيين درجة واحدة في الجنة قال في الترجمة هذه مبالغة في قربه من حضرة الانبياء عليهم السلام وليس الكل الدرجة بلفظ الواحدة رواه الدارمي وقد عمل السلف من اهل الاثر من اهل الحديث حق العمل فما انا وهم على طلب علم الحديث ودرسه وتعليمه وسماعه مرة بعد اخرى وكرة بعد اولى ليشهد لذلك كتب الطبقات وتراجمهم ذكر علي القاري ان الغزالي مات والبخاري على صدره انتهى وذلك انه اصلح في آخر عمره عن الاشتغال بعلم الكلام واقبل على علم الحديث ولا غرو ان منح الله المحدثين هذه المرتبة العليا لان هذا العلم ميراث الانبياء والعلماء ورثتهم وعنه رضي الله عنه مرسلا قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن رجلين كانا في بني اسرائيل احدهما كان عالما يصلي المكتوبة ثم يجلس فيعلم الناس الخير والاخر يصوم النهار ويقوم الليل ايهما افضل قال رسول الله صلعم فضل هذا العالم الذي يصلي المكتوبة ثم يجلس فيعلم الناس الخير على العابد الذي يصوم النهار ويقوم الليل كفضلي على ادناكم رواه الدارمي وفي حديث علي عليه السلام يرفعه نعم الرجل الفقيه في الدين ان احتيج اليه نفع وان استغنى عنه اغنى نفسه رواه رزين قال في الترجمة حاصل المعنى ان الاتقى بحال العالم ان لا يحوج الى الخلق ولا يميل الى مصاحبتهم لا يطمع في منافعهم ولا يترك افادة العلم فان احتاج الناس اليه واضطروا اليه لعدم وجود عالم آخر مفيد يدخل فيهم بحكم الضرورة وينفع الناس ويفيدهم وان لم يحتاجوا اليه ولم يستفيدوا منه يستغني عنهم ويشتغل بعبادة المولى وخدمة العلم ومطالعة الكتب الدينية والتصنيف ونشر العلم انتهى وفي حديث واثلة بن الاسقع مرفوعا من طلب العلم فادركه كان له كفلان من الاجر فان لم يدركه كان له كفل من الاجر رواه الدارمي قال في الترجمة وعلى كل تقدير ينبغي ان يكون

في طلب العلم فان حصل فنور على نوادر والا فالموت في طلبه هو السعادة وفي حديث عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر بمجلسين في مسجد فقال كلاهما على الخير واحدهما افضل من صاحبه اما هؤلاء فيدعون الله ويرغبون اليه فان شاء اعطاهم وان شاء منعهم واما هؤلاء فيتعلمون الفقه او العلم ويعلمون الجاهل فهم افضل وانما بعثت معلما فجلس فيهم رواه الدارمي اي جلس في قوم كانوا في مذاكرة العلم قال في الترجمة واي فضيلة اعلى وازيد من ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم معهم وعن نفسه الشريفة منهم

گدایان را ازین معنی خبر نیست — که سلطان جهان با ماست امروز

وفي حديث انس بن مالك يرفعه هل تدرون من اجود جودا قالوا الله ورسوله اعلم قال الله اجود جودا ثم انا اجود بني آدم واجودهم من بعدي رجل علم علما فنشره يأتي يوم القيامة اميرا وحده او قال امة واحدة رواه البيهقي في شعب الايمان وفيه من فضيلة العالم النافع والعلم النافع ونشره في الناس ما لا يقادر قدره اللهم ارزقنا ولو لا فيه الا ان العالم وضعه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الدرجة الثالثة من الجود واشركه في ذلك معه ومع الله سبحانه لكان كافيا وافيا شافيا قال في الترجمة يعني نشر العلم بالتعليم والتصنيف بل بالكتابة ايضا انتهى وقد الف اهل الآثار في السنن وكتبوا من الاحاديث ما لا يأتي عليه الحصر ويبقى ذلك الى آخر اعمارهم على كل وجه فكانوا اجود الناس جميعا في الجود والكرم الفياض وعن

ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اناسا من امتي سيتفقهون في الدين

ويقرؤن القرآن يقولون نأتي الامراء فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بديننا ولا يكون ذلك كما لا يجتنى من القتاد الا الشوك قال محمد بن الصباح كانه يعني الخطايا رواه ابن ماجة فيه ذم العلماء طالبي الدنيا ملازمي الامراء لانهم جعلوا العلم وسيلة الى اكتسابها وهذا الجنس كثير في الناس الفضلاء اليوم وقبل ذلك منذ زمن كثير واكثرهم الفقهاء والقراء واما اهل الحديث فلا تجد واحدا من الغم ابتلي بهذا بل كان غالبهم مجتنبين عن صحبة الامراء محترزين عن مجالسهم قانعين على المقسوم مقتصرين على العلم رواية ودراية وعلى العمل صوابا واخلاصا ومن انكر ذلك فعليه بكتب التواريخ والسير وبالموازنة بين الفريقين في وجود هذا الاختلاط وعدمه وكثرتهم والقلة ويدل لهذا الحديث ما روي عن سفيان ان عمر بن الخطاب رض قال لكعب من ارباب العلم قال الذين يعملون بما يعلمون قال فما اخرج العلم عن قلوب العلماء قال الطمع رواه الدارمي قال في الترجمة قال الشيخ ابو العباس المرسي وقعت في ابتداء الامر بالاسكندرية واشتريت من رجل كان

ذم العلماء السوء

شيئاً بضعت درهم فخطي بالبال ان هذا الثمن قليل لعله لا ياخذه مني فهتف هاتف السلامة في الدين بترك الطمع في المخلوقين انتهى وفي حديث الاحوص بن حكيم مرفوعاً الا ان شر الشر شرار العلماء وان خير الخير خيار العلماء رواه الدارمي وفي حديث ابي الدرداء قال ان من اشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة عالم لا ينتفع بعلمه اخرجه الدارمي وبالجملة هذه الاحاديث دلت على ان العلماء قسمان قسم منهم هو شر وقسم آخر خير وفي هذا رد على من زعم ان العلم لا يكون الا خيرا والعلماء كلهم خيار بل منهم هو شر وهذا الشر هو في الفضلاء المبتدعين الكثر من حيث هم ومنهم المقلدة وفي حديث علي كرم الله وجهه مرفوعاً يوشك ان يأتي على الناس زمان لا يبقى من الاسلام الا اسمه ولا يبقى من القرآن الا رسمه مساجدهم عامرة وهي خراب من الهدى علماؤهم شر من تحت اديم السماء من عندهم تخرج الفتنة وفيهم تعود رواه البيهقي في شعب الايمان وهذا الزمان قد اتى ووجد مصداق الحديث على الوجه الاتم لا تزال الفتن تخرج من عند هؤلاء وفيهم تعود بعد الابتلاء وفي حديث زياد بن لبيد قال ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم شيئاً فقال ذلك عند اوان ذهاب العلم قلت يا رسول الله وكيف يذهب العلم ونحن نقرء القرآن ونقرئه ابناءنا ويقرئه ابناؤنا ابناءهم الى يوم القيامة فقال ثكلتك امك زياد ان كنت لاراك من افقه رجل بالمدينة اوليس هذه اليهود والنصارى يقرؤن التوراة والانجيل لا يعملون بشيء مما فيهما رواه احمد وابن ماجة وروى الترمذي عنه نحوه وكذا الدارمي عن ابي امامة والحديث دليل على ان ذهاب العلم بذهاب العمل ولا ريب ان العمل قد ذهب منذ ايام وليالي طوال وعواض وانما بقي منه الاسم والرسم في طالبي الدنيا ومن ثم لا بركة فيه تراهم يعظون في المساجد والحلات اعواماً ولا يظهر اثره في احد بل في انفسهم خاصة ؎

واعظان کین جلوه بر محراب و منبر میکنند چون بخلوت میروند آن کار دیگر میکنند

وفي حديث ابي هريرة يرفعه ان اول الناس يقضى عليه يوم القيامة رجل تعلم العلم وعلمه وقرء القرآن فاتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن قال كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال انك عالم وقرأت القرآن ليقال هو قارئ فقد قيل ثم امر به فسحب على وجهه حتى القي في النار الحديث رواه مسلم وفي الباب احاديث لكلها دلالة على ان عذاب العلماء الذين لا يعملون بما علموا اشد وخزيهم في العقبى ازيد

وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الله عز وجل يبعث لهذه الامة على راس كل مائة من يجدد لها دينها رواه ابوداود قال في الترجمة اكثر الناس

فهو امن هذا الحديث ان المراد به شخص واحد من الامة اما زمن بين اهل الزمان بالتجديد ونصرة
الدين وترويجه وتقوية السنة وقلع البدعة وقمعها ونشر العلم واعلاء كلمة الاسلام الى ان علينا من
كان كذلك فى المائة الاولى الى المائة الاخرى وهلم جرا وقال بعضهم الاولى حمله على العموم سواء كان رجلا
واحدا او جمعا فان كلمة من تقع على الواحد وعلى الجمع وايضا ليس هذا التجديد مختصا بالعلماء والفقهاء بل
يشمل الملوك والامراء والقراء واصحاب الحديث والزهاد وعلماء الفنون وارباب السير والتواريخ والاغنياء
والاسخياء الباذلين اموالهم واشياءهم على العلماء والصلحاء وفي مصارف الخير الباعثين على ترويج الدين
وتقويته وجميع الطوائف التي يحصل للدين قوة وكمال ورواج منهم قال وان اعتبر عموم البلاد والدنيا ب
ايضا الموجود واحدا او جماعة في بلد او بلاد على هذه الصفة فليس ببعيد انتهى واقول هذا الرأي مع اختصاره
جامع للمراد وتمام الكلام على هذا المرام في كتاب حجج الكرامة وقد ذكر فيه من كان كذلك من زمن السلف
الى هذا الزمان وخلاصة القول ان المراد بالتجديد في هذا الحديث تجديد الدين والدين عبارة عما جاء به
سيد المرسلين من عند رب العالمين لا ما جاء به جماعة من المبتدعين او اتفق عليه طائفة المقلدين والذي
جاء به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو هذا القرآن وهذا الحديث فمن روج القرآن في الامة تلاوة او
درسا او ترجمة او تحريرا للتفسير له او نشرا او توريثا واحيى السنن المأثورة فيهم تدريسا وتشريحا وطباعة
وكتابة وتبليغا وتحقيقا لاحكامها ومسائلها وتنقيحا لمسائلها على طريقة السلف الصالحين من الصحابة والتابعين
ومن تبعهم بالاحسان الى آخر الدهر واحيى العلوم الاخرى والكتب المفرعة عليهما مما لا حاجة اليه في الدين ومحى
اسفار الملحدين والمقلدين والمبتدعين والمشركين من طوائف الاسلام وغيرهم مما يضاد الكتاب والسنة و
يشاق القرآن والحديث وسعى في ذلك غاية ما امكنه من السعي في اهمال البدع والفتن واحياء السنن واماتة
الآراء والاهواء واقامة الآثار البيضاء السمحة السهلة الحنيفية الغراء سواء كان من الملوك او من المماليك و
من الامراء او من الصعاليك ومن ارباب الاقلام او اصحاب الاعلام وسواء كان في العرب او في العجم او
يكون واحدا بهذه الصفة او جماعة في بلد او في بلاد و في زمن او ازمن وفي العباد اهل الباطن او في العلماء
اهل الظاهر و في اهل الحرف والعساكر او في السوقة وغيرهم ممن اتسم بسمة الاسلام والايمان والاخلاص
في الباطن والظاهر فهو لا شك من اهل التجديد من كان واينما كان واما من شمر عن ساق الجد لترويج البدعات
واشاعة المحدثات ودعاية الناس الى تقليدات الرجال والتمسك باقاويل الاحبار والاقيال وقام بالرد

خلاصة القول

والقدح في علماء الآثار والف في ذلك الاسفار ما بين الطول والاختصار وانتصر لائمة الامصار فيما خالف من قولهم او فعلهم ظاهر السنة والكتاب فصار يدرس الكتب البدعية والطوامير الفقهية ويطرح دواوين الحديث وراء ظهره ولا يرفع اليها راسا ولا يضيئ لها في بيته نبراسا وغايته من دعوى التجديد والاجتهاد له هي الشهرة وفعله يكذب قوله فهو معز ورعزه ابليس اللعين واقع في شرك الجهل والضلالة يخبط في ما ياتي به ويذر خبط العشواء بل مجنون من جملة المجانين وانما قلنا ذلك لما راينا جماعة نبغت في هذا الزمان وسمعنا بها تدعي لها التجديد والاجتهاد وليس عليها اثارة من علم ولا عقل ولا انصاف ولا اخلاص بل هي الطالبة لجاه الدنيا ومعيشتها عند من هو عن الدين بمعزل وعن الاسلام على طرف الثمام والعوام تبع لكل ناعق والناس مقلدون بكل ناهق فسبحان الله من هذا التجديد وذلك الاجتهاد وبجملة راينا ذلك بأعيننا وسمعناه باسماعنا ونرى الدنيا قد انصرمت واظلت للفناء والقيامة جاءت واذنت بالمحن والعناء وظهر من اشراطها ما لا يجحده الا مكابر جاهل عن العقل عاطل وعن العلم غافل فرحم الله امرءا نصح نفسه في هذه الافة ووقاها عن مثل هذه الشرافة ولزم البيت وسكت عن كيت وذيت والله يختص برحمته من يشاء

بحث في معرفة اصول العلم وحقيقته وما الذي يقال عليه اسم العلم والفقه مطلقا

تقدم حديث العلم ثلثة في الباب الماضي وهو عند ابي داود وابن ماجة وهو نص على ان العلم عبارة عن كتاب الله وسنة رسوله لا ثالث له والمراد بالفريضة العادلة في هذا الحديث هو علم المواريث دون الاجماع والقياس كما زعم بعض اهل العلم ويدل لهذا حديث ابن مسعود مرفوعا تعلموا العلم وعلموه الناس تعلموا الفرائض وعلموها الناس تعلموا القرآن وعلموه الناس فاني امرء مقبوض والعلم سيقبض ويظهر الفتن حتى يختلف اثنان في فريضة لا يجدان احدا يفصل بينهما رواه الدارقطني والدارمي وفي حديث ابي هريرة يرفعه تعلموا الفرائض والقرآن وعلموا الناس فاني مقبوض رواه الترمذي وهذا نص في محل النزاع فما ابعد حملها على غير ذلك قال العلامة الشيخ صالح بن محمد الفلاني في ايقاظ الهمم عن ابن عمر رضي الله عنه العلم ثلثة اشياء كتاب ناطق وسنة ماضية ولا ادري اخرجه الديلمي في مسند الفردوس موقوفا وكذا ابو نعيم والطبراني في الاوسط والخطيب في رواة مالك والدارقطني في غرائبه قال الحافظ ابن حجر رح الموقوف حسن الاسناد انتهى قلت ويدل له حديث ابن مسعود بلفظ يا ايها الناس من علم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من العلم ان تقول لما لا تعلم الله اعلم قال تعالى لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم قل ما اسألكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين متفق عليه وفيه ان لا ادري

ولا اعلم من العلم ولم يقل ان الرأي والقياس او الاجماع علم ثالث رابع ويزيده ايضاحاً حديث كثير بن عبد الله بن عمرو
بن عوف عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تركت فيكم امرين لن تضلوا ما تمسكتم
بهما كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وهذا الحديث حجة على من قال بأن اصول الشرع
اربعة لان فيه القصر في الامرين وهما القرآن والحديث وقال ابن وهب قال مالك الحكم حكمان حكم جاء به
كتاب الله وحكم احكمته السنة فذلك الحكم الواجب وذلك الصواب وقال العلم نور يهدي به الله من يشاء
وليس بكثرة المسائل وفي رواية ليس الفقه بكثرة المسائل ولكن الفقه نور يؤتيه الله من يشاء من خلقه وقال
ابن وضاح وسئل سحنون ايسع العالم ان يقول لا ادري فيما يدري فقال اما ما فيه كتاب قائم او سنة ثابتة
فلا يسعه ذلك واما ما كان من هذا الرأي فانه يسعه ذلك لانه لا يدري امصيب هو ام مخطئ ثم ذكر حديث
نضر الله عبداً الخ وقال فسمى الحديث فقهاً مطلقاً وذكر حديث ابي هريرة وفيه لما رأيت من حرصك على العلم
وفي آخره لما رأيت من حرصك على الحديث قال ابن عبد البر فسمى الحديث علماً على الاطلاق وفي حديث
ابي بن كعب قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا ابا المنذر اي آية معك في كتاب الله اعظم قال قلت الله
لا اله الا هو الحي القيوم قال فضرب في صدري وقال ليهنك العلم ابا المنذر الحديث وسنده صحيح وفيه
اطلاق العلم على القرآن وفي حديث ابي سلمة في قصة المتوفى عنها زوجها فقلت ان عندي من هذا علماً وذكر
حديث سبيعة الاسلمية وفي حديث ابن عباس في قصة الوباء جاء عبد الرحمن بن عوف فقال ان عندي من هذا
علماً ثم ذكر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهذه الاحاديث والآثار تدل دلالة واضحة على
ان اسم العلم انما يطلق على ما في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لا على ما لهج به اهل التقليد وارباب
الرأي والعصبية من حصرهم العلم في ما دون من كتب الرأي المذهبية مع مصادمة بعضها او اكثرها للنصوص الاحاديث
النبوية وقد قال الشعبي وما قالوا فيه برأيهم فبل عليه وهذه المقالة منه كانت في عصر التابعين الذين شهد
لهم سيد المرسلين صلى الله عليه وآله وسلم بالخيرية فما بالك بمن بعدهم من ذلك القرن الى هذا القرن الثالث عشر
الذي جعل اهل دينهم الحمية والعصبية وافترقوا في طوائف فطائفة منهم خليليون ادعوا ان جميع ما انزل
على محمد صلى الله عليه وآله وسلم محصور في مختصر خليل ونزلوه منزلة كتاب الله العزيز الجليل فصاروا يتبعون مفهومه
ومنطوقه وكل دقيق فيه وجليل وطائفة منهم كنزيون ادرديريون ادعوا ان ما في الكنز والدر المختار هو العلم
وانهما معصومان من الخطأ والوهم فان شذ شيء عن هذين من علم فالعمدة عليهما في الاسعدية والخيرية وما في

هذه الكتب عند علمائهم مقدم في العمل على ما نزل به جبريل عليه السلام على خير البرية وطائفة منهم متحيرون ومنهاجيون فيبحثون عن منطوقهما ومفهومهما وبما فيهما يتعبدون فانا لله وانا اليه راجعون وقد قال تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والى الرسول قال عطاء اي الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وقال ميمون بن مهران الى الله اي الى كتابه والى الرسول اي مادام حيا فاذا قبض فالى سنته وعن ابن عون ثلاث احبهن لي ولاخواني هذا القرآن يتدبره الرجل ويتفكر فيه فيوشك ان يقع على علم لم يكن يعلمه وهذه السنة يطلبها المرء ويسأل عنها ويذر الناس الا من خير قال احمد بن خالد هذا هو الحق الذي لا شك فيه قال وكان ابن وضاح يعجبه هذا الخبر ويقول جيد جيد وعن عطاء في قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول قال هي اتباع الكتاب والسنة واولي الامر منكم قال هم اولو العلم والفقه وبه قال مجاهد وقد تقدم ان العلم والفقه هو ما جاء عن الله تعالى وعن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم من القرآن والاحاديث وقال طلق بن غنام ابطأ حفص بن غياث في قضية فقلت له قل فقال انما هو رأيي ليس فيه كتاب ولا سنة وانما اجز في لحيي فما عجلتي وقال عاصم الاحول كان ابن سيرين اذا سئل عن شيء قال ليس عندي فيه الا رأي اتهمه فيقال له قل فيه برأيك فيقول لو اعلم ان رأيي يثبت لقلت فيه ولكني اخاف ان ارى اليوم رأيا وارى غدا غيره فاحتاج ان اتبع الناس في دورهم وعن سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنه ان رجلا سأله عن شيء فقال له لم اسمع في هذا بشيء فقال له الرجل اني ارضى برأيك فقال له سالم لعلي ان اخبرك برأيي ثم تذهب فارى بعدك رأيا غيره فلا اجدك وعن ابن عمر رضي الله عنه انه كان اذا سئل عن شيء لم يبلغه فيه شيء قال ان شئتم اخبرتكم بالظن وعن ابي السمح قال يأتي على الناس زمان يسمن الرجل راحلته حتى تعقد شحما ثم يسير عليها في الامصار حتى تصير نقضا يلتمس من يفتيه بسنة قد عمل بها فلا يجد الا من يفتيه بالظن قلت ولعل ابا السمح اخذ ذلك من حديث اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا والحديث بطوله صحيح روي عن ابن عمر واخرج ابن عبد البر بسنده عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان لكل شيء اقبالا وادبارا وان من اقبال هذا الدين ما بعثني الله به حتى ان القبيلة لتتفقه من عند اسرها او قال آخرها حتى لا يكون فيها الا فاسق او فاسقان فهما مقموعان ذليلان ان تكلما او نطقا قمعا وقهرا واضطهدا ثم ذكر ان من ادبار هذا الدين ان تجفو القبيلة كلها العلم من عند اسرها حتى لا يبقى الا فقيه او فقيهان فهما مقموعان ذليلان ان تكلما او نطقا قمعا وقهرا واضطهدا الحديث وقد وقع كل ذلك وصدق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

وقد تقدم ان اسم الفقيه في السنة السنية وجماعة السلف المرضية انما يقع على من جمع الكتاب والسنة وآثار الصحابة ومن تبعهم باحسان واما من اشتغل بالرأي والظن واتخذها دينا ومذهبا ونبذ كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وقضايا السلف من الصحابة والتابعين وآثارهم المستندة اليهما فمن وراء ظهره فلا يطلق عليه اسم الفقيه بل هو باسم اهل الهوى والعصبية اولى واحرى ولقد شاهدنا في زماننا هذا كما قاله ابو عمر في طبقته من اقصى المغرب ومن اقصى السودان الى الحرمين الشريفين زادهما الله شرفا فلم ار احدا يسئل عن آرائه فيرجع الى كتاب رب العالمين وسنة سيد المرسلين وآثار الصحابة والتابعين الا الائمة رجال كل واحد منهم كان محسودا ويبغضه جميع من في بلده من المتفقهين والظانين وغالب من فيه العوام والمتسمون باسم العلماء وموجب العداوة لهم والحسد معهم هو تمسكهم بالكتاب والسنة وتركهم كلام الطائفة العصبية والمقلدين روى ابو عمر بن عبد البر بسنده الى عطاء عن ابيه قال سئل بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن شيء فقال اني لاستحيي من ربي ان اقول في امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم برأيي قال ... العلم عند النظر ان يقول الرجل ... فقال ابن المعتمر ... وليس الدين بالخصومة ... قوما الدين بالرأي ... يأثم وظنهم وكل من كل الى الناس ... انهم اهل البدع الا انهم الحق والدين رأيا وليس الرأي ثقة ولا حتما ولم يجاوز الرأي منزلة الشك والظن الا قريبا ولم يبلغ ان يكون يقينا ولا ثبتا ولهذا تسمع احدهم يقول لامر قد استيقنه وعلمه انه يرى كذا او كذا فلا احد اجهل ممن استخف بدينه ومن الحق رأيه ورأي الرجال دينا ... قال ابن عبد البر والى هذا المعنى والله اعلم اشار مصعب بن الزبير في قصيدته فقال شعر

أأقعد بعدما رجفت عظامي ... وكان الموت اقرب ما يليني

اجادل كل معترض خصيم ... واجعل دينه غرضا لديني

فاترك ما علمت لرأي غيري ... وليس الرأي كالعلم اليقين

وما انا والخصومة وهي شيء ... يصرف في الشمال وفي اليمين

وقد سنت لنا سنن قوام ... يلحن بكل فج او وجين

وكان الحق ليس به خفاء ... اغر كغرة الفلق المبين

وما عوض لنا منهاج جهم ... بمنهاج ابن آمنة الامين

فأما ما علمت فقد كفاني ... وأما ما جهلت فجنبوني

فلست بمكفر أحدا يصلي ... ولم أجرمكم أن تكفروني

وكنا إخوة نرمي جميعا ... فنرمي كل مرتاب ظنين

وما برح التكلف أن رمينا ... لشأن واحد فوق الشؤون

فأوشك أن يخر عماد بيت ... وينقطع القرين من القرين

قال ولا أعلم بين متقدمي هذه الأمة وسلفها خلافا في أن الرأي ليس بعلم حقيقة وأما أصول العلم فهي الكتاب والسنة وتنقسم السنة إلى قسمين أحدهما خبر متواتر ينقله الكافة عن الكافة فهذا من الحجج القاطعة للأعذار إذا لم يوجد هنالك خلاف ومن رد مثل هذا الخبر منهم فقد رد نصا من نصوص الله تعالى يجب استتابته عنه وإراقة دمه إن لم يتب لخروجه مما أجمع عليه جميع المسلمين قاطبة بلا اختلاف وسالك غير سبيل جميعهم والضرب الآخر من السنة خبر الآحاد ورواية الثقات الأثبات بالسند المرفوع المتصل الصحيح الحسن فهذا أيضا يوجب العمل عند جماعة من علماء الأمة وسلفها الذين هم القدوة في الدين والحجة الأسوة في الشرع المبين ومنهم من قال إنه يوجب العلم والعمل جميعا وهو الحق وعليه درج سلف هذه الأمة وأئمتها إلا أن المتواترات على حسب اصطلاحات القوم قليل جدا وغالب السنة الشريفة آحاد والعمل بها واجب حتم وآحاد هذه الأخبار أعلى درجة وأكمل صحة من آحاد الآراء بلا ريب ولا شك فإن سند الرأي منقطع وسند الخبر متصل فأين هذا من ذاك قال بشر بن السري السقطي نظرت في العلم فإذا هو الحديث والرأي فوجدت في الحديث ذكر النبيين والمرسلين وذكر الموت وما بعده وذكر ربوبية الحق وألوهيته وجلاله وعظمته وذكر الجنة والنار وذكر الحلال والحرام والحث على صلة الأرحام وإفشاء السلام وإطعام الطعام وجماع الخير ونظرت في الرأي فإذا فيه المكر والخديعة والجهل والشحناء واستقصاء الحق والمماكسة في الدين واستعمال الحيل والبعث على قطع الأرحام والتجرؤ على الحرام وروي مثل هذا الكلام عن يونس بن أسلم أيضا ذكر أبو عبد الله ... عن محمد بن جعفر الأنباري قال أنشدنا أبو عبد الله بن ...

رحمه الله ...

دين النبي محمد أخبار ... نعم المطية للفتى الآثار

لا ترغبن عن الحديث وأهله ... فالرأي ليل والحديث نهار

اصول العلم

ولربما جهل الفتى أثر الهدى … والشمس بازغة لها أنوار

ولبعض أهل العلم

العلم قال الله قال رسوله … قال الصحابة ليس خلف فيه

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة … بين النصوص وبين رأي سفيه

كلا ولا نصب الخلاف جهالة … بين الرسول وبين رأي فقيه

كلا ولا رد النصوص تعمدا … حذرا من التجسيم والتشبيه

حاشا النصوص من الذي رميت به … من فرقة التعطيل والتمويه

قال ابن عبد البر رح وقلت أنا

مقالة ذي نصح وذات فوائد … إذا من ذوي الألباب كان استماعها

عليك بآثار النبي فإنه … من افضل اعمال الرشاد اتباعها

انتهى حاصل ما في الايقاظ ومثل هذه الابيات اشعار كثيرة لجماعة من اهل العلم قديما وحديثا ذكرها صاحب كتاب الحطة في ذكر الصحاح الستة فيه وفي كتاب الجنة بالاسوة الحسنة بالسنة وكلها تدل على ان المقصود الاصلي في الشرع والمراد الحقيقي للشارع ان تعمل الامة بالكتاب والسنة ولا تلتفت الى غيرهما سواء كان رأيا وظنا او تقليدا لاحد من اهل المذاهب وعلى ان الرأي والتقليد ليستا من العلم والفقه في شيء وان اصحاب الرأي وتقليدات الرجال هم السفهاء الجهال في نفس الامر وان ظنوا بهم انهم علماء او ظن بهم ذلك بعض الحمقاء فان الاعتبار بالمسميات لا بالاسماء وان الاشياء لها حقائق لا يعتد بها الا بها فهؤلاء الفقهاء اصحاب العصبية والهوى وارباب الاجتهاد والآراء ليسوا على اثارة من علم ولا من الفقه السنى في ورد ولا صدر وان ادعوا انهم ما لكون لازمة الفقه المصطلح عليه اليوم في اولئك القوم ومؤلفون فيه متونا وشروحا لكتب الفروع المذهبية الحادثة بعد عصر الصحابة والتابعين لان الرأي ليس بمستحق للتدوين وانما جمعت هذه الفتاوى الفقهية من كثرة الآراء واختلافها مع ضم الاهواء وطبقت تلك الدفاتر العالم من الارض الى السماء ومع ذلك لا تجد ابدا احدا احاط بجميع ما فيها من الخرافات وجمعها عنده العلم بكل ما فيها من الترهات واما القرآن والحديث فهذا كتاب الله بين يدي كل طفل وحافظ في دفتي مصحف فقط وهذه السنة دواوينها هي الصحاح الستة مع الموطأ مثلا لان مدار الاحكام على هذه غالبا وهي

اصح الكتب في هذا العلم الشريف ونخبة النخبة من مؤلفات هذا الفن المنيف والغالب ان العارف بها
وعالمها لا يحتاج معها الى كتاب آخر في ايثار العمل بالسنة الصحيحة المتنقاة المتلقاة بالقبول في عصابة العلماء
الاعلام الفحول فاما حدود الديانات وسائر العلوم المتصرفة بحسب تصرف الحاجات فقال ابن عبد البر
حدّ العلم عند المتكلمين في هذا المعنى هو ما استيقنته وتبيّنته وكل من استيقن شيئا وتبينه فقد علمه وعرفه
وعلى هذا من لم يستيقن الشيء وقال به تقليدا فانه في الحقيقة لم يعلم بل جهل ما علم به غيره والتقليد عند
جماعة العلماء غير الاتباع لان الاتباع هو ان تتبع القائل على ما بان لك من فضل قوله وصحة روايته بعد
معرفة الدليل وترك القال والقيل والتقليد ان تقول بقوله وانت لا تعرفها ولا وجه القول بها وتابى ما
سواه او تبين لك خطاه فقلدته ومشيت وراءه مخافة خلافه وانك قد بان لك فساد قوله لكونه مخالفا
لقول الله تعالى او قول رسوله الثابت بالسند الصحيح عنه المرفوع اليه المتصل به وهذا محرم القول به في دين الله
ويا لله العجب من احلام هؤلاء السفهاء المسمين بالاعلام لا يتركون تقليد الاموات مخافة خلافهم مع انهم من
آحاد الامة وهم متعبدون لا معبودون ومتبعون لا متبعون ويذرون اتباع السنة والكتاب ولا يخافون
خلاف نبيهم ورسولهم صلى الله عليه وآله وسلم مع انه سيد الامة ومطاع الائمة والامتي وان بلغ في العلم
والعمل اي مبلغ لا يقدر ان يبلغ احد من اصحابه في رتبته فضلا عن سيد المرسلين فما لهؤلاء القوم لا يكادون
يفقهون حديثا وبأي حديث بعده يؤمنون اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون واهل التقليد في الحقيقة قوم جاهلون ونعوذ بالله ان اكون من الجاهلين
وما انا من المتكلفين قال الفلاني والعلوم عند جميع اهل الديانات ثلاثة علم اعلى وهو عندهم علم الدين الذي
لا يجوز لاحد الكلام فيه بغير ما انزل الله تعالى في كتابه وعلى السنة انبيائه نصا وعلم اوسط وهو معرفة علوم
الدنيا التي يكون معرفة الشيء منها بمعرفة نظائره واشباهه ويستدل عليه باجناسه وانواعه كعلم الطب
والحساب والهندسة وعلم اسفل وهو علم باحكام الصناعات وضروب الاعمال كالسباحة والفروسية والرمي
والتزويق والخط وما اشبه ذلك من الاعمال التي هي اكثر من ان يجمعها كتاب او يأتي عليها وصف وحساب
وانما تحصل بتدريب الجوارح فيها ويكون الحذق فيها غالبا لمن كان سفيها فالعلم الاعلى هو علم الاديان والدين
عند الله هو الاسلام ويندرج فيه الايمان والاحسان والعلم الاوسط علم الابدان واليه حاجة لكل انسان
والعلم الاسفل ما ترتب على تعلمه الجوارح والبنان والحاصل انه اتفق اهل الملل والنحل والاديان على
ان العلم الاعلى هو علم الدين واتفق المسلمون منهم على ان الدين يكون معرفته على ثلاثة اقسام اولها معرفة الايمان

حد العلم عند اهل الديانات

العلوم ثلاثة عند جميع اهل الديانات

والاسلام والاحسان خاصة وذلك هو معرفة التوحيد والاخلاص وايثار الانقياد ولا يصل الى علم
هذا المعنى الا بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم فهو المؤدي عن الله والمبين لمراده تعالى وبما في القرآن الكريم
من الامر بالاعتبار في خلق الله سبحانه بالتفكر في دلائل صنعته وآياته في بريته على وحدانيته وفردانيته
وازليته واوليته وآخريته والاقرار والتصديق بكل ما في القرآن والحديث من ذكر ملائكته وكتبه ورسله
والحشر والنشر وما اشبه ذلك من احوال الحياة الدنيا وما جريات البرزخ والقسم الثاني معرفة مخارج
الشرائع ومعادن احيار الدين وذلك لا يكون الا بمعرفة النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي شرع الله لنا
الدين على لسانه واجراه على يده ومعرفة ما جاء به صلى الله عليه وآله وسلم من عند الله ومعرفة اصحابه و
اهله الذين ادوا ذلك عنه كما سمعوه ومعرفة الرجال الذين حملوا هذا العلم وطبقاتهم الى زماننا هذا او
معرفة الخبر الذي يقطع العذر في العمل به لتواتره وظهوره وتلقي الامة او ائمتها اياه بالقبول كالاحاديث
المدونة في الصحيحين الشريفين وما يليهما من سائر كتب الستة فان الامة المرحومة المتبعة اذعنت لها بصميم
الجنان ومستقيم اللسان ودانت حولها من كمال قوة الايمان وحلاوة الايقان وتمام الاحسان وقد وضع
عصابة الحديث والقرآن في كتب علومهما واصولهما ما يكفي الناظر فيها ويشفي الانسان ولا يحتاج معه الى
هذه الطوامير المحدثة والدفاتر المطولة والفتاوى العريضة التي اتى بها ابناء الزمان على رغم اتباع السنة و
اقتداء القرآن اللهم ارحم امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وانقذهم عن هذه الجهالات الموبقات
وخلصهم عن تلك التقاليد التي هي من ابطل الباطلات والقسم الثالث هو معرفة السنن السنية فرائضها
وواجباتها وسننها وآدابها ونافلتها وسائر احكامها على وجهها الوارد وفي هذا يدخل خبر الخاصة العدول
الحملة للعلم المنقول من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومعرفة مخارج الحقوق والتداعي والاجماعات
والشاذات وما يلي ذلك من انواع البر والآثار المشتملة عليها سائر العبادات والمعاملات والعادات
قالوا ولا يصل الى المعرفة الا بمعرفة ذلك انتهى وفي هذا الكلام دلالة على ان الرجل لا يكون فقيها اي عالما
حتى كان عارفا بعلم السنن المأثورة المدونة في كتب الاحاديث واما من قرأ كتب الفروع وكان على بصيرة
منها وصار يفتي ويعتني بما فيها ولا يعرف القرآن والحديث وعلومهما ولا يعلم ما فيهما من الآيات
البينات والادلة الواضحات والنصوص الصريحات والبراهين النيرات وانما يبلغ علمه هذه المشار
اليها فليس هو بفقيه وان اجمع عليه العوام واعتقدته جهلة الايام قرب مشهور لا اصل له وعامة الناس

خُلقهم اتباع كل ناعق والمشي وراء كل ناهق وكذلك حال الخواص في هذا الزمان فانهم اجهل خلق الله
بالله وابعدهم عن فهم الدين وحقائقه واشدهم نبوا من قبول الحق واسوته فهم كالانعام بل هم اضل منها
سبيلا وهكذا وجدناهم ورأيناهم وسمعناهم منذ دهر طويل جيلا وقبيلا واما من يستحق ان يسمى فقيها او عالما
حقيقة لا مجازا ومن يجوز له الفتيا عند العلماء فاخرج ابو عمر بن عبد البر باسانيد رجال بعضها ثقات
عن ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال يا عبد الله بن مسعود قلت لبيك
يا رسول الله ثلاث مرات قال اتدري اي الناس اعلم قلت الله ورسوله اعلم قال اعلم الناس ابصرهم
بالحق اذا اختلف الناس وان كان مقصرا في العمل وان كان يزحف على استه قال ابو يوسف القاضي
وهذه صفة الفقهاء وفي رواية افضلهم علما افضلهم عملا واخرج بسند فيه اسحق بن اسيد عن علي بن
ابي طالب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الا انبئكم بالفقيه كل الفقيه
قالوا بلى يا رسول الله قال من لم يقنط الناس من رحمة الله ومن لم يؤيسهم من روح الله ولم يؤمنهم
من مكر الله ولا يدع القرآن رغبة عنه الى ما سواه الا لا خير في عبادة ليس فيها تفقه ولا علم ليس فيه تفهم
ولا قراءة ليس فيها تدبر قال ابن عبد البر لا يأتي هذا الحديث مرفوعا الا من هذا الوجه واكثرهم يوقفونه
على علي كرم الله وجهه وقال الحارث بن يعقوب ان الفقيه من فقه في السنة والقرآن وعرف مكائد
الشيطان وعن ابن القاسم قال سئل مالك لمن يجوز الفتوى قال لا يجوز الا لمن علم اختلاف الناس فيها قيل
له اختلاف اهل الرأي قال لا بل اختلاف اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعلم الناسخ والمنسوخ
وحديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فذلك يفتي وقال ابن الماجشون لا يكون اماما في الفقه
من لم يكن اماما في القرآن والآثار ولا يكون اماما في الآثار من لم يكن اماما في الفقه اي في علم القرآن
وعن سعيد بن المسيب انه كان يقول ليس من عالم ولا شريف ولا ذي فضل الا وفيه عيب ولكن من كان
فضله اكثر من نقصه ذهب نقصه لفضله كما انه من غلب عليه نقصه ذهب فضله وقال غيره لا يسلم العالم
من الخطاء فمن اخطأ قليلا واصاب كثيرا فهو عالم ومن اصاب قليلا واخطأ كثيرا فهو جاهل وفي المثل
السائر الفاضل من عدت سقطاته واحرزت ملتقطاته

صفة الفقيه

اعلم الناس

باب في وجوب طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم

واتباع الكتاب والسنة وذم الرأي وما يليه

قال الله تعالى ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة ونزلنا عليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم فيه ان القرآن رحمة وهداية وفيه تبيان كل شيء يحتاج اليه الناس من احكام العقائد والمعاملة والعبادة والمواعظ والزواجر والآداب والقصص والامثال ويشهد لصحة هذه الدعوى تفسير الكتاب العزيز من سلف الامة وائمتها وكل من اعطى فهما فيه فقد رزق علما كثيرا يغنى به وينفع به في الناس وفيه الامر لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ببيانه لهم والائمة اسوته في ذلك وهذا يدل على ان الله فرض عليهم اتباع ما نزل اليهم وانه سبحانه لم يجعل لهم الا اتباعه واتباع امر رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فمن ترك القرآن والحديث فقد حرم من العلم وبعد عن الرحمة وخلى عن الهداية وقد قال سبحانه لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم ولكن جعلناه نورا نهدي به من نشاء من عبادنا وانك لتهدي الى صراط مستقيم وفيه ان الكتاب نور وان الحديث صراط مستقيم **وقال** فاستمسك بالذي اوحي اليك وهذا نص في اتباع الكتاب وقد ندب اليه رسوله وامره به فما ظنك بغيره **وقال** ان احكم بينهم بما انزل الله ولا تتبع اهواءهم والمراد به كتاب الله والمراد بالاهواء آراء الرجال **وقال تعالى** اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا وهذا ظاهر في ان دين الاسلام كامل لا نقص فيه والكامل لا يحتاج الى الكمال فمن زعم ان الامة تحتاج الى رأي الرجال وتقليد المذاهب فقد ظن ان الدين ناقص لا يتم الا بضم ذلك اليه وهذا انكار لهذه الآية الناطقة بكماله وتمامه ثم من على الناس بما آتاهم من العلم وامرهم بالاقتصار عليه وان لا يعولوا على غيره علمهم فقال لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم وكذلك اوحينا اليك روحا من امرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان **وقال** ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله **وقال** ولا تقف ما ليس لك به علم والآيات فيها دلالات على ان الايمان هو ما جاء في القرآن وان الاستثناء لا بد منه في فعل الشيء وانه لا ينبغي اتباع ما في غير الكتاب والسنة فان العلم عبارة عما فيهما وما سواهما فضل او جهل فكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو المعبر عن كتاب الله الدال على معانيه وكان اصحابه نقلوا ذلك عنه فكانوا اعلم الناس برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبما اراد الله من كتابه فعبروا عنها بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبلغوا سننه وادوا امانته وهكذا الحال من تبعهم باحسان الى هذا الآن **وقال تعالى** ما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان تكون لهم الخيرة من امرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا بعيدا هذا صريح في ان مخالفة الكتاب والسنة في امر من الامور عبادة كانت او عقيدة او معاملة توجب الضلال البعيد ولا سيما ان صح علم في امر

ان حكم الله وحكم رسوله فيه كذا وكذا ثم افتى بما يخالف امرهما تقليدا للمذهب وتائيدا للمشرب وتمسكا
بالرأي واخذا بالهوى فهو ضال بعيد الضلالة وهذا الجنس كثير في اهل المذاهب والتقليدات لا ياتي
عليه حصر **وقال تعالى** يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله واتقوا الله ان الله سميع عليم
فيه النهي عن تقديم الرأي والهوى والقياس وغيرها على امر الرسول والخطاب للمؤمنين ففيه دلالة على
ان هذا التقديم ينافي الايمان ولذا اكده بتقوى الله وخشيته وانه سبحانه يسمع ما يفعلون في تقديم الرأي
على الرواية وتقديم فروعهم على السنن الثابتة ويعلم صنيعهم هذا لا يخفى عليه من ذلك خافية والنهي اصل
في التحريم فمن قدم قولا لاحد من الامة او رأيا لاحد من اهل العلم او قياسا لمجتهد في المذهب او استحسانا
لفقيه او بدعة لمحدث او عقيدة لفلسفي او مشربا لصوفي فقد اتى بالمحرم ولم يتق الله والله عالم بحاله سامع
لمقاله وفي هذا من الوعيد ما لا يقادر قدره ولا يبلغ مداه **وقال تعالى** انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله و
رسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا واولئك هم المفلحون سجل سبحانه لاهل الايمان المطيعين لله و
للرسول بالفلاح وارشدهم الى السمع والطاعة ومفهومه ان من سمع واطاع غيرهما فليس من المؤمنين ولا
من المفلحين فيا ايها السني المسكين انظر في حال المقلدة كيف تركوا الكتاب والسنة في جانب وسمعوا
واطاعوا احبارهم ورهبانهم في ما افتوا به وقصوا عليهم من المذاهب المفتعلة والمشارب المنحلة المشتملات
على تحريف الغالين وتاويل الجاهلين الحاوية لفروع لا مستند لها اصلا من صرائح القران والسنة
وانما هي قيء الزنابير وقراطيس الشياهين وظلم الدياجير ومكاتيب الطواميير وبالجملة هي ظلمات بعضها
فوق بعض **وقال تعالى** انا انزلنا اليك الكتاب لتحكم بين الناس بما اراك الله ولا تكن للخائنين خصيما
فيه الامر بالحكم بينهم بالكتاب والسنة لانه يصدق على كل واحد منهما انه مما اراه الله سواء كانت
رؤية بصرية كما للقران او رؤية قلبية كما للحديث وفيه النهي عن الخصومة مع اهل الخيانة وهذه
اللفظة تشمل كل خيانة وخائن ولا ريب ان المتمسكين بالتقليد الرافضين للاتباع خائنون لله ولرسوله
وهذا واضح بين لان القران والحديث امانة تركهما رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لامته وسماهما
الثقلين وقال لن تضلوا ما تمسكتم بهما وغالب المقلدة اضاعوا هذه الامانة بايثار الفتاوى على فقه السنن
فكانوا خائنين وقد بين سبحانه في هذه الاية الشريفة وما في معناها ان المقصود من انزال الكتاب
الحكم به بين الخلق لا مجرد تقبيله ووضعه على الرأس والعين وعدم الامر بما اراه الله **وقال**

تعالى اتبعوا ما انزل اليكم ولا تتبعوا من دونه اولياء قليلا ما تذكرون هذا خطاب للامة اجمعين
وفيه الامر باتباع القرآن المنزل اليهم والنهي عن اتباع دونه والامر حقيقة في الوجوب كما ان النهي حقيقة
في التحريم ولا صارف هنا عن معناهما الحقيقي وفيه التسجيل بقلة تذكرهم بهذا الواجب والمحرم وانك
اذا تاملت في المقلدة وجدتهم غير متبعين لهذا الامر والنهي هل سمعت قط ان احدا من علمائهم
افتى بآية من كتاب او بسنة من حديث بل متى راجعت فتاواهم الفيتها تحكي اقوال اكابرهم واصاغرهم
وليس فيها الاحتجاج بشيء من القرآن والحديث ابدا الا ما هو ان هذا جائز ولا يجوز لما في شرح الوقاية
او في الهداية او في الشامي حاشية الدر او بحر الرائق او الفتاوى الهندية او في المنهاج وتحفة المحتاج
وغيرها كذا وكذا ثم ينقلون عبارات تلك الكتب الفرعية ويسكتون ولا يذكرون على مسئلة استفتاء آية
من القرآن وحديثا من السنن مع ان اكثر المسائل مما فيه كتاب دال وحديث ناطق ولكن انى لهم التناوش
من مكان بعيد **وقال تعالى** وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله
ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون هذه الآية الشريفة ما اوضحها في رد التقليد والنهي عنه وذم الرأي
والهوى والدعاية الى صراط الهدى وان هذا وصية من رب العالمين لقوم مؤمنين فبالله عليك ايها
العادل المنصف قل لي هذه المذاهب المبتدعة والمشارب المستحدثة في ملة الاسلام البالغة الى اثنتين
وسبعين فرقة هل يصدق عليها انها سبل وان اصحابها اتباع لتلك السبل ام هذه كلها سبيل واحد يصدق
عليه انه صراط الله او صراط الرسول المستقيم وهل تفرقت تلك الفروع بهم عن سبيله تعالى وسبيل
رسوله ام اجمعتهم على طريق واحد هو اتباع الكتاب والسنة وهل عمل المقلدة للمذاهب الاربعة وغيرها
بهذه الوصية العليا النازلة من السماء ام خالفوها باختيارهم التقليدات وايثار المجتهدات لا سيما انهم
طريقه ظهور الادلة القرآنية الشريفة والنصوص الحديثية المنيفة وهل في الدنيا من يصدق عليه انه
متمسك بمنطوق هذه الكريمة غير عصابة المحدثين وجماعة الاثريين الا ترى ما ذا وقع في المذاهب
الاربعة من الاختلاف في احكام العبادات والمعاملات يرد احدهم على غيره في كل رسالة وكتاب
ويؤيد كل منهم فرعه واصله بكل حشيش وحطب ويقول بعد ما حرر مذهبه خلافا لمالك وخلافا للشافعي خلافا
لاحمد وكذا من يخاصمه من غيره اهل مذهبه فما هذا الا اتباع السبل وقد نهى الله سبحانه عنه نهيا لا سترة
عليه ولا غبار فيه فان كنت ممن بقي فيه بقية من الحياء فاختر لنفسك الانصاف واتباع السبيل الواحد الذي

كان عليه سلف هذه الامة وائمتها من الصحابة والتابعين والائمة المجتهدين وسائر المحدثين المتبعين ولا تتبع هذه السبل الحادثة في الدين منذ زمن كثير فتفرق بك عن سبيل الله المستقيم وصراطه القويم واتق الله يا هذا في قبول هذه الوصية من مالك يوم الدين تعالى تفلح وحالك يصلح في يوم يقوم فيه الناس لرب العالمين وان كنت ممن لا خلاق له من الاسلام الا اسمه ومن الدين الا رسمه فالامر اليك والوزر عليك وما علينا الا البلاغ **وقال تعالى** ان الحكم الا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين **وقال** ولا يشرك في حكمه احدا وحكم الله سبحانه يشمل حكم الرسول بنص الكتاب ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وبنص السنة الصحيحة اوتيت القرآن ومثله معه فاذا كان الحديث مثل القرآن فالامر بالكتاب امر بالحديث وكذلك الامر بالاعتصام بالسنة امر بالتمسك بالقرآن فانهما لا يفترقان ابدا في محل وعدم الاشراك في حكم الكتاب والحديث يقتضي رد جميع ما هو غيرهما من الآراء والتفريعات المبنية على اقوال الاحبار والرهبان واجتهادات الاعلام والاعيان فان من قلد احدا او قال بقوله وافتى برأيه وقضى باجتهاده فقد اشركه بالله وبرسوله في التشريع ولهذا ادخل جمع جم من اهل العلم تقليد الرجال في الاشراك بالله وقد ذكر الله سبحانه هذه التقليدات في سياق الرد والذم على المشركين والكفار ولم يذكرها في موضع واحد من كتابه في مقام المدح او الاعتبار وشنع بها على المخاصمين الفجار وحكى عنهم ان عمدة ادلتهم في بطن الحق وطرده هو الاستدلال بما الفوا عليه اباءهم ووجدوا عليه اكابرهم وان كانوا جاهلين وعن حلي العقل والعلم عاطلين وقد آل الامر في هذه الامة ايضا الى هذه الحال كما اخبر به الصادق المصدوق في كثير من الاخبار وورد به صحاح الآثار واصل هذا الداء العضال واس هذا المرض مرض تقليدات الرجال جاء من اليهود المغضوب عليهم كما اوضح ذلك صاحب دليل الطالب على ارجح المطالب وفي تفسير فتح البيان تحت قوله سبحانه ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون لفظ مَن مِن صيغ العموم فيفيد ان هذا غير مختص بطائفة معينة بل لكل من ولي الحكم وهو الاولى وبه قال السدي وقيل انها مختصة باهل الكتاب وقيل بالكفار مطلقا لان المسلم لا يكفر بارتكاب الكبيرة وبه قال ابن عباس وقتادة والضحاك وقيل في خصوص بني قريظة والنضير وعن البراء بن عازب قال انزل الله هذه الآيات في الكفار اخرجه مسلم وقال ابن مسعود والحسن والنخعي هذه الآيات الثلث عامة في اليهود وفي هذه الامة فكل من ارتشى وحكم بغير حكم الله فقد كفر وظلم وفسق وهو الاولى لان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وقيل هو محمول على ان الحكم بغير ما انزل الله وقع استخفافا او استحلالا وجحدا قاله ابو السعود

و الاشارة بقوله فاولئك الى مَن والجمع باعتبار معناها وكذلك ضمير الجماعة في قوله هم الكافرون وذكر الكفر هنا مناسب لانه جاء عقيب قوله ولا تشتروا باياتي ثمنا قليلا وهذا كفر فناسب ذكر الكفر هنا قاله ابو حيان قال ابن عباس يقول من جحد الحكم بما انزل الله فقد كفر ومن اقر به ولم يحكم فهو ظالم فاسق و عنه قال انه ليس بالكفر الذي يذهبون اليه انه ليس كفرا ينقل من الملة بل كفر دون كفر وقال عطاء هم الظالمون هم الفاسقون هم الكافرون كفر دون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق وعن ابن عباس قال نزلت في اليهود خاصة وقد روى نحو هذا عن جماعة من السلف وعن حذيفة بسند صحيح ان هذه الايات ذكرت عنده فقال رجل ان هذا في بني اسرائيل فقال حذيفة نعم الاخوة لكم بنو اسرائيل ان كان لكم كل حلوة ولهم كل مرة كلا والله لتسلكن طريقهم قدّ الشراك وعن ابن عباس نحوه واقول هذه الاية وان نزلت في اليهود لكنها ليست مختصة بهم لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وكلمة مَن وقعت في معرض الشرط فتكون للعموم فهذه الاية الكريمة متناولة لكل من لم يحكم بما انزل الله وهو الكتاب والسنة والمقلد لا يدعى انه حكم بما انزل الله بل يقر انه حكم بقول العالم الفلاني وهو لا يدري هل ذلك الحكم الذي حكم به هو من محض رأيه ام من المسائل التي استدل عليها بالدليل ثم لا يدري اهو اصاب في الاستدلال ام اخطأ وهل اخذ بالدليل القوي ام الضعيف فانظر يا مسكين ماذا صنعت بنفسك فانك لم يكن جهلك مقصورا عليك بل جهلت على عباد الله فارقت الدماء واقمت الحدود وهتكت الحرم واحللت الفروج بما لا تدري فقبح الله الجهل بما انزله ولا سيما اذا جعله صاحبه شرعا ودينا له وللمسلمين كما فعل كثير من المتفقهين والمتصوفين والمتفلسفين والمتكلمين فانهم طاغوت وجبت عند التحقيق وان ستر من التلبيس بستر رقيق وحجب منه بحجاب دقيق فيا ايها المقلد اخبرنا اي القضاة انت امن الذين قال فيهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار فاما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار و رجل قضى للناس على جهل فهو في النار اخرجه ابو داود وابن ماجة عن بريدة فبالله عليك هل قضيت بالحق وانت تعلم انه الحق ان قلت نعم فانت وسائر اهل العلم يشهدون انك كاذب لانك معترف بانك لا تعلم بالحق وكذلك سائر الناس يحكمون عليك بهذا من غير فرق بين مجتهد ومقلد وان قلت بل قضيت بما قاله امامي ولا تدري احق هو ام باطل كما هو شان كل مقلد على وجه الارض فانت باقرارك هذا احد رجلين

القضاة ثلاثة

اما قضيت بالحق ولا تعلم انه الحق او قضيت بغير الحق لان ذلك الحكم الذي حكمت به هو لا يخلو عن احد الامرين
اما ان يكون حقا واما ان يكون غير حق وعلى كلا التقديرين فانت من قضاة النار بنص الصادق المختار وهذا
ما اظن يتردد فيه احد من اهل الفهم لامرين احدهما ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد جعل القضاة ثلثة
وبين صفة كل واحد منهم ببيان يفهمه المقصر والكامل والعالم والجاهل الثاني ان المقلد لا يدعى انه يعلم ما هو
حق من كلام امامه وما هو باطل بل يقر على نفسه انه يقبل قول الغير ولا يطالبه بحجة وانه لا يعقل الحجة اذا جاءته
فافاد هذا انه حكم بشيء لا يدري ما هو فان وافق الحق فهو قضى بالحق ولا يدرى انه الحق وان لم يوافق الحق فهو
قضى بغير الحق وهذان هما القاضيان اللذان في النار فالقاضي المقلد على كل حال يتقلب في نار جهنم كما قال قائل

خذا بطن هرشا او قفاها فانه كلا جانبي هرشا لهن طريق

وكما تقول العرب تيس في الشرخيار ولقد خاب وخسر من لا ينجو على كل حال من النار فيا ايها القاضي المقلد
ما الذي اوقعك في هذه الورطة والجأك الى هذه العهدة التي صرت فيها على كل حال من اهل النار اذا دمت
على قضائك ولم تتب فان اهل المعاصي والبطالة على اختلاف انواعهم هم ارجى لله منك واخوف له لانهم
على عزم التوبة والاقلاع ويلومون انفسهم على ما فرط منها بخلاف هذا القاضي المسكين فانه ربما دعا الله في خلواته
وبعد صلواته ان يديم عليه تلك العهدة ويحرسها عن الزوال حتى لا يتمكنوا من فصله ولا يقدروا على عزله
وقد يبذل في استمراره على ذلك نفائس الاموال ويدفع الرشا والبراطيل لمن كان له في امره مدخل فيجمع
بهذه الافعال بين خسران الدنيا والاخرة وتسمح نفسه بهما جميعا في حصول ذلك القضاء فيشتري بهما النار
ولا يخرج عن هذه الاوصاف الا القليل النادر والايات الكريمة في هذا المعنى والاحاديث الصحيحة في هذا
الباب كثيرة جدا ولو لم تكن من الزواجر عن هذا الا هذه الاية وهذا الحديث المتقدم لكفت فالمقلد لا يصلح للقضاء
وانما يصح قضاء من كان مجتهدا متورعا عن اموال الناس عادلا في القضية حاكما بالسوية ويحرم عليه الحرص
على القضاء وطلبه ولا يحل للامام توليته من كان كذلك ومن كان متاهلا للقضاء فهو على خطر عظيم وله مع الاصابة
اجران ومع الخطا اجر ان لم يأل جهدا في البحث ويحرم عليه الرشوة والهدية التي اهديت اليه لاجل كونه قاضيا
ولا يجوز له الحكم حال الغضب وعليه التسوية بين الخصمين الا اذا كان احدهما كافرا والسماع منهما قبل القضية
وتسهيل الحجاب بحسب الامكان ويجوز له اتخاذ الاعوان مع الحاجة والشفاعة والاستيضاع والارشاد الى الصلح
وحكمه ينفذ ظاهرا فقط فمن قضى له بشيء فلا يحل له الا اذا كان الحكم مطابقا للواقع هذا ما ذكره العلامة

العلامة محمد بن علي الشوكاني رضي الله عنه في القول المفيد والمختصر المسمى بالدرر البهية فان قلت اذا كان المقلد لا يصلح للقضاء ولا يحل له ان يتولى ذلك ولا لغيره ان يوليه فما تقول في المفتي المقلد قلت انك تسأل عن القيل والقال ومذاهب الرجال فالكلام في شروط المفتي وما يعتبر فيه مبسوط في كتب الاصول والفقه وقد اوضحها الشوكاني رحمه الله تعالى في ارشاد الفحول ونيل الاوطار والحافظ ابن القيم رح في اعلام الموقعين عن رب العالمين بما يشفي العليل ويروي الغليل فان شئت الاطلاع والاستيفاء فارجع الى هذه الكتب يتضح لك الحق من الباطل والخطأ من الصواب ولا تكن من الممترين هذا آخر كلام فتح البيان تحت هذه الآية تفسيرا لها واقول تمام الكلام وخلاصته في احكام القضاء وآداب الافتاء مذكور في ظفر اللاضي وذخر المحتي وما نقلناه هنا من تفسير فتح البيان فهو مسوق في حق القضاة والمفتين الذين هم منصوبون على هذه العهدة من جهة الائمة والولاة واما الحكام من اهل الرياسة والدول فتخصيصهم آية الحكم هؤلاء في امضاء الاوامر والنواهي بما انزل الله وهو الكتاب المنزل من السماء على الرسول صلى الله عليه وآله وسلم والحديث المنزل من قلب الرسول ولسانه على الامة ولكن فسد الزمان فسادا بالغا وظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت ايدي الناس فلا يوجد واحد في الف من الولاة والقضاة واهل الفتوى يحكم بذلك او يعرفه او يعلمه بل اكثر الرؤساء تابعون للفرق الضالة لا يجدون بدا من طاعتهم في الحكم الطاغوتي والقضاء الجبري وان كان بعضهم عالما بما انزل الله والآية الشريفة تنادي عليهم بالكفر وتتناول كل من لم يحكم بما انزل الله اللهم الا ان يكون الاكراه لهم عذرا في ذلك او يعتبر الاستخفاف او الاستحلال لان هذه القيود اذا لم تعتبر فيهم لا يكون احد منهم ناجيا من الكفر والنار ابدا فالحاصل من مجموع الكلام على هذا المقام ان الحكم بالكتاب والسنة الصحيحة واجب مفترض متحتم على كل احد من الولاة والرؤساء والملوك والحكام وعلى اتباعهم المأمورين من قبلهم على القضاء والفتيا بعد معرفة الحق ومن لم يحكم بهما في الامور العبادية والاحوال السياسية وما يليها مع العلم بهما من الكتاب والسنة ومع القدرة على امضائهما في الاقوياء والضعفاء فهو من اهل هذه الآية اعاذنا الله منه واما من لا يقدر على ذلك وهو مكره من جهة الممالك ومقهور في مجاري امور الممالك ولا يجد بدا لنفسه ولاتباعه لمصالح هنالك ومفاسد في مخالفة ذلك ولا يستخف ولا يستحل شيئا مما انزله الله وجاء به رسول الله فالله ارحم الراحمين وسيد الغافرين واما من رأى ان الحكم بالطاغوت والقضاء بالجبر ارفق بحال الخلق واحسن في السياسة مع القدرة على خلافه والمباينة مع ما انزله الله من الكتاب و [illegible]

به السنة من حضرة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كحال الفقهاء الحاضرين في الزمن الخائضين في انواع
من الفتن المفتين بما في كتب الفروع التاركين لما في الصحاح الستة القاضين بما في قوانين ملوك الديار
ودساتير الصناديد من الكفار الاشرار مع تمكنهم من القضاء والافتاء بما انزل الله في كتابه العظيم وجاء
به الرسول الكريم فنعوذ بالله من حال اهل النار بالله عليك قل لي هل تقدر على مطالعة الصحيحين وما يليهما
من دواوين السنة المتيسرة في هذا الوقت في كل قطر وافق ومصر بل قرية وقصبة وتتمكن من امضاء الاحكام
بموجب ما فيهما ام لا تقدر الا على معرفة هذه المدونات الفرعية والتخريجات الفقهية المشتملة على الرأي
المجرد والهوى البحت مع ان تلك الدواوين في لسان عربي مبين كما ان هذه الطوامير والدفاتر الطويلة العريضة
من الفتاوى المتداولة بين الفقهاء ايضا جمعت في اللغة العربية وهي عويصة العبارات مشكلة الاشارات
دقيقة الفهم عسيرة الفقه حتى يقال ان فلانا في البلد الفلاني يعرف الكتاب الفلاني في العلم الفلاني احسن
من غيره وما هذا الا لعسر فهمه على كل احد من العلماء وطلبة العلم بخلاف الكتاب العزيز فانه ليستوي في
تلاوته وقراءته ودراسته وفهم مبانيه وفقه معانيه كل من يعرف اللسان العربي والنحو والبيان وكذلك
حال السنة المطهرة في سهولة دركها ومعرفتها وحصول العلم بها بادنى توجه وايسر التفات فكيف يستقيم
ان المقلدة يقدرون على القضاء والافتاء من تلك الفتاوى والدفاتر الفروعية مع اشكال عباراتها وطول
مؤداها واعضال مرامها وكثرة اختلافها وتباين آرائها وتعارض اهوائها ولا يقدرون على الحكم بما انزل
الله في كتابه واخبر به رسوله صلى الله عليه وآله وسلم في خطابه مع كونهما آيات بينات واحاديث واضحات
يكفي قليل المعرفة باللغة العربية في فهم مبانيهما ومعانيهما مع ان المفسرين والمحدثين قد قضوا الوطر عنهما على
احسن ذي ريب واقرب تقريب بتحرير الشروح وتدوين الاصول وتاليف غريب اللغات وتحقيق اسماء الرواة
وتبييض كل ما يحتاج اليه في علم السنة من نقير وقطمير وجليل وحقير وهذه الكتب والعلوم ميسرة
لكل احد من اهل العلم وطلبته في كل بلدة وقرية بلا محنة ومشقة زائدة على تحصيل الكتب الفرعية الفقهية
العرفية فانصف يا هذا من نفسك ولا تلم الا شخصك هل ما قلناه حق عدل ام اعتساف وعصبية و
ما الفائدة في ابقاء ما انزل الله الى قيام الساعة واقامة الحجة به على الخلق الى يوم القيامة انقبيله بالشفتين
او وضعه على الراس والعين فقط ام التدبر في الفاظه والتفكر في معانيه والاعتمال بموجب ما فيه و
ترك جميع ما يخالفه وان جاء من فقيه شهير او سفيه حقير وهل انت من امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم

الذي ختم الله به سلسلة الرسالة أم من أمة الأحبار والرهبان الذين كانوا من أضداد الأمة ومثالث في
اتباع أحكام الملة الغمر يا من أنعم على كعب من التراب بالإيمان اهدنا إلى سواء الطريق واجعل خير رفيق فيك
لنا خير رفيق **وقال تعالى** ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون قال في فتح البيان قيل نزلت
هذه الآية حين اصطلحوا على أن لا يقتل الشريف بالوضيع ولا الرجل بالمرأة قال وضمير الفصل مع اسم الإشارة
وتعريف الخبر يستفاد منها أن هذا الظلم الصادر منهم ظلم عظيم بالغ إلى الغاية وذكر الظلم هنا مناسب لأنه
جاء عقب أشياء مخصوصة من أمر القتل والجرح فناسب ذكر الظلم المنافي للقصاص وعدم التسوية فيه
قال وهذه الآية من الأدلة على اشتراط الاجتهاد فإنه لا يحكم بما أنزل الله إلا من عرف التنزيل وعلم
التأويل ومما يدل على ذلك حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لما بعثه إلى اليمن يعني قاضيا قال أي امتحانا له كيف تقضي إذا عرض لك قضاء قال أقضي بكتاب الله قال
فإن لم تجد في كتاب الله قال فبسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال فإن لم تجد في سنة رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم قال أجتهد رأيي ولا آلو أي لا أقصر في الاجتهاد والتحري للصواب قال أي الراوي فضرب
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على صدره وقال الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضى به رسول الله رواه
الترمذي وأبو داود والدارمي وهو حديث مشهور بين القاضي العلامة طرقه ومن خرجه في بحث مستقل و
بين صاحب ظفر اللاضي صحة الاحتجاج به على هذا المقصود وتلقي الفحول له بالقبول ومعلوم أن المقلد [illegible]
كتابا ولا سنة ولا رأي له بل لا يدري أن الحكم موجود في الكتاب والسنة فيقضي به أو ليس بموجود فيجتهد فيه
رأيه فإذا ادعى المقلد أنه يحكم برأيه فهو يعلم أنه يكذب على نفسه لاعترافه بأنه لا يعرف كتابا ولا سنة فإذا
زعم أنه حكم برأيه فقد أقر على نفسه بأنه حكم بالطاغوت وفي رسالة الشوكاني في بحث هل الراجح جواز قضاء
المقلد أم لا فأجاب بما نصه لا وأمر الله أنه ليس يخفى أن الأمر للحاكم بأن يحكم بالعدل والحق وبما أراه الله
وبما أنزل الله ومن المعلوم لكل ذي [illegible] أنه لا يعرف هذه الأمور إلا من كان مجتهدا إذ المقلد إنما هو قابل
قول الغير دون حجة [illegible] الطريق إلى العلم بكون [illegible] أو عدلا أو الحجة والمقلد لا يعقل الحجة إذا جاءته
فكيف يهتدي للاحتجاج بها وهكذا [illegible] بما أنزل الله [illegible]
ما أنزل الله وما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم [illegible]
لا يعقل المقلد فإذا حكم بشيء فهو لم يحكم بما أراه الله [illegible]

اما انه موافق للحق ام مخالف له وبالجملة فالقاضي هو من يقضي بين المسلمين بما جاء عن الشارع كما جاء في حديث
معاذ المتقدم وهذا الحديث وان كان فيه مقال فقد جمع طرقه وشواهده الحافظ ابن كثير في جزء وقال هو
حديث حسن مشهور اعتمد عليه ائمة الاسلام وقد اخرجه ايضا احمد وابن عدي والطبراني والبيهقي و
لائمة الحديث فيه كلام طويل والحق انه من الحسن لغيره وهو معمول به عند الجمهور وقد دل هذا الحديث
على انه يجب على القاضي ان يقدم القضاء بكتاب الله تعالى ثم اذا لم يجد فيه قضى بسنة رسوله صلى الله
عليه وآله وسلم ثم اذا لم يجد فيهما اجتهد رايه والمقلد لا يتمكن من القضاء بما في كتاب الله سبحانه لانه لا يعرف
الاستدلال ولا كيفيته ولا يمكنه القضاء بما في سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لذلك ولانه
لا يميز بين الصحيح والموضوع والضعيف المعلل باي علة ولا يعرف الاسباب ولا يدري المتقدم والمتأخر والعام
والخاص والمطلق والمقيد والمجمل والمبين والناسخ والمنسوخ بل لا يعرف مفاهيم هذه الالفاظ ولا يتعقل
معانيها فضلا عن ان يتمكن من ان يعرف اتصاف الدليل بشيء منها وبالجملة فالمقلد اذا قال صح عندي فلا
عند له وان قال صح شرعا فهو لا يدري ما هو الشرع وغاية ما يمكنه ان يقول صح هذا من قول فلان وهو لا يدري
هل هو صحيح في نفس الامر ام لا فهو لا ريب احد قضاة النار لانه اما ان يصادف حكمه الحق فهو حكم بالحق ولا يعلم
انه الحق او يحكم بالباطل وهو لا يعلم انه باطل وكلا الرجلين في النار كما ورد بذلك النص من المختار واما
قاضي الجنة فهو الذي يحكم بالحق ويعلم انه الحق ولا شك ان من يعلم الحق فهو مجتهد لا مقلد هذا يعرفه كل عارف (قاضي الجنة)
فان قال المقلد انه يعلم ان ما حكم به من قول امامه حق لان كل مجتهد مصيب نقول له هل انت مقلد في
هذه المسئلة ام مجتهد فان كنت مقلدا في هذه المسئلة فقد جعلت ما هو محل النزاع دليلا لك وهو مصادرة باطلة فانك لا تعلم
انها حق في نفسها فضلا ان تعلم زيادة على ذلك وان كنت مجتهدا فيها فكيف خفي عليك ان المراد بكون كل مجتهد مصيبا
هو من الصواب لا من الاصابة كما قرر ذلك القائلون بتصويب المجتهدين وحرروه في مؤلفاتهم المعروفة
الموجودة بايدي الناس واذا كان ذلك من الصواب لا من الاصابة فلا يستفاد من المسئلة ما تزعمه من
كون مذهب امامك حقا فانه لا ينافي الخطأ ولهذا صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم انه قال اذا حكم الحاكم
فاجتهد فاصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد واخطأ فله اجر واحد اخرجه الشيخان عن ابي هريرة وابن عمرو
هذا لا يخفى الا على اعمى واذا لم تتعقل الفرق بين الصواب والاصابة فاستر نفسك بالسكوت ودع عنك
الكلام في المباحث العلمية وتعلم ممن يعلم حتى تذوق حلاوة العلم فهذا حاصل ما لدي في هذه المسئلة

وان كانت طويلة الذيل والخلاف فيها مدون في الاصول والفروع ولكن السائل لم يسأل عن اقوال الرجال انما سأل عن تحقيق الحق انتهى كلامه رحمه الله تعالى في ارشاد السائل الى ادلة المسائل وقد حققنا ذلك المقام في كتابنا الجنة في الاسوة الحسنة بالسنة وكشفنا القناع عن وجه التقليد والاتباع فارجع اليه وعول في معرفة الصواب الحق عليه وبالله التوفيق وهو المستعان انتهى كلام تفسير فتح البيان وأقول والمقصود من ايراد هذه الاية في هذا الموضع ان الحاكم بما لم ينزل الله به سلطانا ظالم وحيث ان الاشياء تتفاوت في الرتب من الحرمة والكراهة والشرك والكفر والحكم فيها ايضا يتفاوت بحسبها سجل سبحانه في الاية الاولى بالكفر على من حكم بغير ما انزل الله ولم يحكم بالكتاب والسنة وهذا يكون فيما سبيله مشاقة الله والرسول وسجل في هذه الاية عليه بالظلم وقد يطلق الظلم على اشد الكفر وهو الشرك وعلى الكبيرة وهو الفسق فلا فرق بين اطلاق الكفر واطلاق الظلم على من لم يحكم بالقرآن والحديث فان اريد بالظلم هنا ما هو دون الكفر فالمراد الحاكم بما هو دون انواع الكفر وهو ظلم لا شك فيه كيف وقد قيل ان المعاصي بريد الكفر وفي اية ثالثة ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون قال في فتح البيان اي من لم يقض بما في الكتاب العزيز والسنة المطهرة لقوله سبحانه وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ولقوله صلى الله عليه وآله وسلم الا اني اوتيت القرآن ومثله معه رواه ابو داود والدارمي وابن ماجة عن المقدام بن معد يكرب فاولئك هم الخارجون عن الطاعة قال وذكر الفسق هنا مناسب لانه خروج عن امر الله اذ تقدمه قوله وليحكم اهل الانجيل وهو امر قاله ابو حيان وفي هذه الاية والايتين المتقدمتين من الوعيد والتهديد ما لا يقادر قدره وقد تقدم ان هذه الايات وان نزلت في اهل الكتاب فليست مختصة بهم بل هي عامة لكل من لم يحكم بما انزل الله اعتبارا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ويدخل فيه السبب دخولا اوليا وفيها دلالة على اشتراط الاجتهاد في القضية واشارة الى ترك الحكم بالتقليد فان قلت اذا كان التخاصم ببلدة لا يوجد فيها مجتهد هل يجوز للخصمين الترافع الى من بها من القضاة المقلدين او المفتين الجامدين على تقليد المجتهدين قلت اذا كان يمكن وصولهما الى قاض مجتهد لم يجز للمقلد ان يقضي ويفتي بينهما بل يرشدهما الى القاضي المجتهد والمفتي المتبع او يرفع القضية اليه ليحكم فيهما بما انزل الله او بما اراه الله فان كان الوصول الى القاضي المجتهد والمفتي المتبع متعذرا او متعسرا فلا بأس بان يتولى ذلك القاضي والمفتي المقلد ان يفصل خصومتهما لكن يجب عليهما ان لا يدعيا علم ما ليس من شأنهما فلا يقولان صح او لم يصح شرعا بل ينبغي ان يقولا

قال امامي كذا او يعرف ان الخصمين انما لم يحكما بينهما الا بما قاله الامام الفلاني وفي الحقيقة هو محكم لا حاكم

وقد ثبت التحكيم في هذه الشريعة المطهرة كما جاء ذلك في القرآن الكريم في شأن الزوجين وانه يرد كل

الامر الى حكم من اهل الزوج وحكم من اهل المرأة وكما في قوله تعالى يحكم به ذوا عدل منكم وكما وقع في زمن

النبوة والصحابة في غير قضية ومن لم يجد ماء تيمم بالتراب والعور خير من العمى ولا يغتر العاقل بما يزخرفه

المقلدون للمذاهب ويموهون به على العامة من تعظيم شأن من يقلدونه ونشر فضائله ومناقبه والموازنة

بينه وبين من يبلغ رتبة الاجتهاد في عصر هؤلاء المقلدين فان هذا خروج عن محل النزاع ومغالطة

وما اسرع نفاقها عند العامة لان افهامهم قاصرة عن ادراك الحقائق والحق عندهم يعرف بالرجال

في صدورهم جلالة وفخامة وطباع المقلدين قريبة من ... اقربهم الى قبول اقوالهم ... العامة

اقوال العلماء المجتهدين لان المجتهدين قد باينوا العامة وارتفعوا الى رتبة ... اذهان ... عن تصورها

فاذا قال المقلد مثلا انا احكم بمذهب الشافعي وهو اعلم من هذا المجتهد المعاصر لي واعرف بالحق منه كانت

العامة الى تصديق هذه المقالة والاذعان لها اسرع من السيل المنحدر وتنفعل اذهانهم لذلك اكمل

انفعال فاذا قال المجتهد مجيبا على ذلك المقلد ان محل النزاع هو الموازنة بيني وبينك لا بيني وبين الشافعي

فاني اعرف العدل والحق وما انزل الله واجتهد رأيي اذا لم اجد في كتاب الله وسنة رسوله نصا و

انت لا تعرف شيئا من ذلك ولا تقدر على ان تجتهد رأيك اذ لا رأي لك ولا اجتهاد لان اجتهاد الرأي

هو ارجاع الحكم الى الكتاب والسنة بالمقايسة او بعلاقة يسوغها الاجتهاد وانت لا تعرف كتابا ولا سنة

فضلا عن ان تعرف كيفية الارجاع اليهما بوجه مقبول كان هذا الجواب الذي اجاب به المجتهد مع كونه حقا

بحتا بعيدا عن ان يفهمه العامة او تذعن لصاحبه ولهذا ترى في هذه الازمان الغريبة الشأن ما ينقله

المقلد عن امامه اوقع في النفوس مما ينقله المجتهد من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم

وان جاء من ذلك بالكثير الطيب وقد رأينا وسمعنا ما لا نشك فيه انه من علامات القيامة على ان

كثيرا من المقلدين قد ينقل في حكمه او فتواه عن مقلد مثله قد صار تحت اطباق الثرى وامامه عند براء

فيجول ويصول وينسب ذلك الى مذهب الامام وينسب من يأتي بما يخالفه من كتاب وسنة الى الابتداع

ومخالفة المذهب ومباينة اهل العلم وهو لو ارتفعت رتبته عن هذا الحد شبرا او قليلا لعلم انه المخالف

لامامه لا الموافق له ومن كان بهذه المنزلة فهو صاحب الجهل المركب الذي لا يستحق ان يخاطب بل على

كل صاحب علم ان يرفع نفسه عن مجادلته ويصون شانه عن مقاولته الا ان يطلب منه ان يعلمه ما علمه موفقين انتهى ما في فتح البيان وقد وجدت صاحب هذا التنبيه عمل بما قال فيه من رفع النفس عن مجادلة المتفقهة الجهلة وصان شانه عن مقاولة المقلدة الجدلية ولله الحمد وبالجملة فالاية الكريمة دلت دلالة واضحة مع اختيها على ان من لا يحكم بكتاب الله تعالى وبسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم التي هي تلو القرآن الكريم وصنوه فهو محكوم عليه بالكفر والظلم والفسوق ولا اعظم تحديدا من ذلك ولا اكبر وعيدا مما هنالك فليتفكر المؤمن المسلم في شانه والشحيح بايمانه في ان القضاة والمفتين [illegible] الله من الآيات والاحاديث وبما اراهم الله تعالى من ادلة الكتاب ونصوص [illegible] ة عليه بالـ [illegible] الله به سلطانا من كتب الآراء وفتاوى الاهواء تقليدا [illegible] للرجال [illegible] تهم بواضح البرهان من القرآن وظاهر الدليل من سنة سيد ولد عدنان او عدم [illegible] تهم للاصول المؤصلة المنزلة واقتصارهم على الفروع المستحدثة المفتعلة وهل ذلك الا مشاقة الله والرسول وعدم تلقي ما فيهما بالقبول ومن يشاقق الله والرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا قال بعض اهل العلم الى هذا التاكيد وكرر هذا التكرير في موضع واحد من الكتاب العزيز لعظم مفسدة الحكم بغير ما انزل الله وعموم مضرته للحكام وشمول بليته للامة من الخاص والعام انتهى اللهم ارحم امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ووفقهم للعمل بما تحبه وترضاه **وقال تعالى** قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون فيه دلالة على تحريم الامور المذكورة ونهي عن الشرك به سبحانه بالحكم بما لم ينزل وعدم الحكم بما انزل وعن التقول على الله جهلا ومتهم [illegible] الاجتناب عن الاشياء المشار اليها واخلاص التوحيد والامر بموجب الكتاب والسنة [illegible] احكام الاحكام الى الله تعالى المتولد من الرأي الجرد تقول عليه سبحانه وقد انكر تعالى [illegible] به علم فقال ها انتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم والله يعلم وانتم لا تعلمون وانك اذا نظرت فيما حاج به اهل الرأي واهل الضلالة واهل البدع واجابوا به [illegible] اهل السنة [illegible] وجدت محاجتهم على غير علم وفهم وجل ما ياتون به عند المحاجة والمناظرة هي اقوال حنيفية [illegible] ليس عليها اثارة من علم يستحيي منها اهل العلم في كل عصر وقطر وهم يظنون انهم يحسنون صنعا ويعجبون خصمهم

وهو في الحقيقة لا يستحق الخطاب ولا الجواب فان الجواب على الجهلة المقلدة والفرقة الجاهلة هو السكوت عنهم وعدم مخاطبتهم بالكلام والسلام والاقلام والاقدام وان ردوا على اصحاب الحق الف مرة والفوا فيه مائة تاليف فما كل احد من الناس يستحق المكالمة والمناظرة **وقال تعالى** ادفع بالتي هي احسن وفي الحديث من ترك المراء وهو محق بنى له بيت في ربض الجنة او كما قال وقال سبحانه ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب ان الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون متاع قليل ولهم عذاب اليم فنهى في هذه الآية عن ان يقول احد من اهل العلم هذا حلال وهذا حرام لما لم يحرمه ولما لم يحله الله ولا رسوله صلى الله عليه وآله وسلم تنصيصا والاصل في النهي التحريم وهذه الفتاوى العراض الطوال قد اشتملت على ذلك وسببه عدم عرض المجتهدات والاقيسة الباطلات على كتاب الله وسنة رسوله ولو عرضوها عليهما لبان لهم ان فيها ما يخالف ظاهر القرآن وصريح السنة وفيها ما لا يحتاج اليه انسان وفيها اغلوطات كثيرة واداء لا ياتي عليها الحصر وتفريعات لا تقع في الخارج وما يقع فيه من الحوادث الجديدة والكوائن الحاضرة او المستقبلة فليس فيها حكمها واذا عرضها المستفتي على المفتي او المستقضي على القاضي طلبا للحكم يفتي اهل الفتوى ويقضي اصحاب القضاء بما يظهر لهم من الاقيسة على المسائل الفرعية الآتية من جهة اكابرهم ولا يفحصون فيها كتابا ولا سنة ابدا فانظر في هذا البناء الفاسد على الفاسد واعتبر بحال هؤلاء ولو ردوها الى الله والى الرسول وطلبوا حكمها من الادلة الخاصة والنصوص العامة لوجدوا عندهما ما يشفي العليل ويروي الغليل فانه لا يفوت شيء من الاشياء عن كتاب الله سبحانه وحديث رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وهما كافلان لحكم جميع الحوادث الحالية والاستقبالية وانما على اهل العلم النظر فيهما والتمسك بهما وقد نص سبحانه في هذه الآية على ان هذا الوصف من لسانهم افتراء الكذب على الله وان الكاذب غير مفلح ومتاع الدنيا التي لاجلها ارتكبوا هذا الوصف وجاؤا بحكم الحلال والحرام والجواز وعدم الجواز على شيء قليل فان عن قريب ثم هم يعذبون على هذا الافتراء عذابا وجيعا وفي هذا الوعيد ما لا يقادر قدره والآية دليل على رد التقليد وعلى انه يوجب العقاب على المقلدة لان هذا الوصف لا يوجد الا فيه وفيهم وان المتبعين لا تصف السنتهم هذا الكذب لانهم انما يقولون بما قال الله او قاله رسوله فلا وصف لهم اصلا والآيات الدالة على وجوب طاعة الله تعالى وطاعة رسوله كثيرة طيبة منها قوله تعالى واطيعوا الله واطيعوا الرسول لعلكم ترحمون وفيه ان المرحومين هم المطيعون لهما والمراد بطاعتهما

اطاعة الكتاب والسنة ومعلوم ان اطاعة الفتاوى والدفاتر المجموعة في الآراء ليست باطاعة لهما بل هي اطاعة
لمن الفها وجمعها كيفما كان وقوله اطيعوا الله واطيعوا الرسول فان تولوا فان الله لا يحب الكافرين ومفهوم
هذا ان غير المطيع لهما في عداد الكفار ونعوذ بالله من ذلك ولا يستطيع احد من المقلدة ان يقول انا مطيع
لحكم الله وحكم رسوله فان قال ذلك كان كاذبا صريحا لان ما في كتب مذهبه من الاصول والفروع ليس هو حكم الله
ولا حكم رسوله بل هو بصاق الفضلاء ومخاط الفقهاء وقذر القياس ودنس الرأي ولا يفيده اتفاق بعض
ما فيه من الاحكام والمسائل بما فيهما لان للاكثر حكم الكل والاكثر فيها ما يخالف الكتاب وصرائح السنة
وان كنت في ريب من هذا فاعرض هذه الطوامير الطويلة والدساتير العريضة على كتب التفاسير من السلف
وعلى دواوين السنة من اهل الحديث يسفر لك صبح اليقين وقوله ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين
انعم الله عليهم الخ فيه بشارة للمطيعين وفضيلة للمتبعين الذين اطاعوا الله ورسوله فيما انزل وجاء به وهم
من لا يقلدون احدا في دين الله ولا يطيعون رجلا وان بلغ في العلم والعمل غاية منتهاه لان كل احد يؤخذ
قوله ويترك الا الرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقوله من يطع الرسول فقد اطاع الله فيه ان طاعة احدهما هي طاعة الآخر بعينها وفيه اشارة الى
العمل بالحديث لان طاعة الرسول لا تتحقق الا اذا عمل بقوله واقتدى بفعله وذلك لا يتاتى الا باتباع سنته والاعتصام بحديثه
فالقرآن داع الى العمل بالسنة كما ان السنة تدعو الى العمل بالقرآن والاعتصام به وقد تقدم تفسير قوله سبحانه فان تنازعتم في شيء
فردوه الى الله والرسول في موضعه وهو نص في محل النزاع وبرهان ساطع على رد التقليد المشوم ومفهومه ان من لا يرد التنازع
اليهما لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر واي وعيد اعظم من ذلك في شان المقلدين فقد خرجوا عن الايمان وصاروا
كمنكر المعاد اعاذنا الله واخواننا واخلافنا عن تبعات هذه التقليدات ووفقنا للعمل بكتابه وبسنة رسوله
سيد الكائنات عليه افضل الصلوات والتسليمات وقوله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري
من تحتها الانهار الآية فيه وعد لاهل الاطاعة بدخول الجنة ولا يتاتى الاطاعة الا بالتمسك بالكتاب
والسنة ومن زعم ان العامل بكتب المذاهب مطيع لهما فقد اخطأ خطأ فاحشا واين الثريا من الثرى والشمس
من السهى بل اوتي هو من قبل نفسه وعلى نفسها براقش تجني وقوله ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده
يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين ومعلوم ان من ترك الكتاب والسنة وهما موجودان في عصره وفي
بلده وعند اهل محلته وجلدته واقبل على دفاتر الرأي والكتب المذهبية المحتوية على انواع من الاقيسة
والبدع والاهواء فهو عاص لله ولرسوله وليس مطيع لهما لانه تعدى حدود الله وجاوزها الى تقليد الاحبار

والرهبان فلمن احكم عليه بخلود النار ونعوذ بالله منها وقوله واطيعوا الله ورسوله واحذروا فان
توليتم فاعلموا انما على رسولنا البلاغ المبين فيه التحذير عن عصيان الله ورسوله بأي نوع كان ومن اي
انسان وقع والامر بطاعتهما على الاطلاق فكل ما يصدق عليه انه عصيان لهما فالحذر منه واجب لان
الاصل فيه الوجوب ولا شك ان في ايثار التقليد والعمل به على القرآن والحديث عصيانا لله ولرسوله واضحا
جليا لا يجحده الا مكابر غبي او جاهل شقي وقد بلغ اليه الرسول ما كان حقا واضحا وليس عليه ولا على رسله
من العلماء العارفين بالسنة والمحدثين الفحول الا هذا البلاغ فهذه الجوامع والسنن والمسانيد والمعاجم من
آثار بلاغهم قبلوا ذلك ام ابوا والمهدي من هداه الله وقوله اطيعوا الله ورسوله ان كنتم مؤمنين هذه
الشرطية فيها من الوعيد ما تقشعر له الجلود والمقلدة في مغالطة منهم فانهم يظنون ان هذه الكتب الفقهية
المذهبية انما اخذت مسائلها ودلائلها من الكتاب والسنة وان الائمة استنبطوها منهما فهي عين المراد
لله وللرسول ونحن لقصور افهامنا وقلة علومنا لا نصل من مبانيهما ومعانيهما الى ما وصلوا اليه وليس العمل
بتلك الاسفار عين العمل بالقرآن والحديث وهذا اسوء فهم منهم لان الله نص على ان آيات كتابه بينات
وان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم قال تركتكم على الواضحة البيضاء ليلها كنهارها او كما قال فاذا القرآن
والسنة ليس فهمهما بمشكل على احد فلا ندري ما الذي منعهم عن النظر فيهما بدل النظر في تلك الكتب
المفرعة واي شيء يعوقهم عن العمل بظاهرهما في الكتاب وما في الصحاح الستة وهل يرضى عاقل بايثار المشكل
وترك السهل واختيار المبهم على المبين وتقديم الرأي على الرواية وتقديم الجهل على العلم والفرع على الاصل
والمنقطع على الموصول والموقوف على المرفوع والله لا يقول بذلك من له ادنى المام باللب فضلا عمن له عقل
قويم وقلب سليم فانظر في حال نفسك من اي هذين الفريقين انت يا تارك الخير وباغي الشر وفقك الله للاتباع
والتوحيد وصانك عن مفاسد التقليد وقوله يا ايها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم
الامر للوجوب والاستجابة لهما هي قبول ما امرا به ونهيا عنه في الكتاب والسنة والعمل بمقتضاهما ولا ريب
ان الله ورسوله دعيا الامة جميعها حاضرها وغائبها الى التمسك بالثقلين والاعتصام بهذين الاصلين النيرين
وكذلك دعا حملة علومهما ونقلة احكامهما سائر الامة من العصر الاول الى هذا الزمان في كل قطر وافق
من العرب والعجم الى الاتباع وصاحوا به في كل محل ومكان واقاموا على ذلك الوفا من البرهان وصنوفا
من التأليفات المشتملة على الادلة الناطقة بالحق والصواب في كل امر وشأن ولكن لم يستجب اكثرهم لكونهم

مأسورين في شرك التقليد الآمن رحمه الله تعالى من نزاع القبائل والاجيال وافراد العشائر والرجال وهم
كثيرون تارة وقليلون اخرى ولكن لا يخلو زمان منهم وعد أمنه سبحانه للمؤمنين بالنصر والفتح المبين ومن
رسوله الامين بقوله لا تزال طائفة من امتي ظاهرين منصورين الحديث اللهم اجعلنا من هذه الجماعة
وقوله اطيعوا الله واطيعوا الرسول ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم فيه النهي عن التنازع في امور الدين
والدنيا واصل النهي التحريم وفرع على ذلك الفشل وذهاب الريح وقد وقع كما في هذه الآية فان الناس
تركوا طاعة الله ورسوله بترك العمل بالكتاب والسنة وتنازعوا في ادلتهما الواضحة وقدموا عليهما ما بلغهم
من احبارهم ورهبانهم وآثروا التقليد ونبذوا الاتباع وراء الظهور ففشلوا عن التصلب في الدين والجهاد
في الاسلام مع المخالفين المغضوب عليهم والضالين وذهبت ريحهم التي كانت في قلوب اعداء الملة وفنى
رعبهم الذي كان على سائر الامم حتى ادى بهم هذا التقليد الى غربة الاسلام وادبار شوكته واقبال اعدائه
عليهم وتسلطهم على جميع الامة الى ان آل الامر في هذا الزمان الى فقد الدين بأسره وفناء التوحيد بكله وذهاب
الاخلاص بتمامه وترويج الاثر ياء والسمعة واسم الاسلام ورسم الايمان وانهماك اهل الفضل في طلب الجاه
بتسميتهم باسماء الموالي والفقراء والمشائخ ورضوا بهذا عوضا عما عند الله للخاصين له الدين المطيعين له و
لرسوله الامين المتبعين لكتابه وحديث نبيه الكريم فانا لله وانا اليه راجعون استبدلون الذي هو ادنى
بالذي هو خير ولقد صدق الله تعالى فيما اخبرنا به في كتابه العزيز وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون
اللهم رد الينا ريحنا واذهب بفشلنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وانصرنا على القوم
الكافرين وقوله انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا و
اولئك هم المفلحون فيه فضيلة اهل الاتباع وبشارة لهم على السمع والطاعة لحكم الله ورسوله صلى الله
عليه وآله وسلم والآية عامة في كل من دعا الناس الى كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلوة والسلام وفي
كل من اجاب ذلك الداعي ولا شك ان اول من دعا الى هذا هو الله سبحانه دعاهم الى طاعته التي هي طاعة
كتابه وامتثال اوامره ونواهيه ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امته الحاضرة في ذلك الوقت
بلا واسطة او بواسطة الى اتباع القرآن والحديث ثم دعت الصحابة رضي الله عنهم اتباعهم الى ذلك ثم دعا
تابعوهم باحسان سائرهم اليه ثم دعا اهل الحديث والقرآن في كل عصر وزمن من عهد الصدر الاول في
كل افق وجهة كل انسان كان في مكان اي مكان كان الى الاعتصام بالكتاب والسنة وصاحوا به على المنابر

وفي الاسواق وسائر الآفاق هذه كتبهم تشهد لهم بذلك فمن علم الله انه يوفق للهداية قبل منهم هذا الدعاء ومن قدر الله انه لا يصلح بالله لم يستجب لهم فلم يفلح وقد افلح المؤمنون الموفقون للاتباع المتأهلون لترك الاشراك والابتداع ولله الحمد وقد رأينا وسمعنا انه لا يخلو زمان ممن يستجيب لله ولكتابه ولرسوله ولسنته في افق من الآفاق وان كانوا على قلة او كثرة بحسب تفاوت الاحوال والاشخاص والامصار وهذا من نعم الله تعالى علينا وله الفضل والمنة يريدون ان يطفؤا نور الله بافواههم ويأبى الله الا ان يتم نوره ولو كره المشركون والآية فيها دلالة على ان السمع والطاعة لما عند الامر والحكم والنهي والدعاء اليهما من اي داع كان وفي اي محل وقع من شأن اهل الايمان وعلامة الفلاح لهم ومفهومه المخالف ان خلاف هذا من امارة الهلاك وذهاب الايمان عافانا الله من ذلك ووفقنا لما هنالك وقوله ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فاولئك هم الفائزون فيه الاخبار بفوز متبعي الكتاب والسنة والاشارة الى ان المتبعين هم الخاشون لله والمتقون منه فمن لم يطع القرآن والحديث واخذ بالتقليد والهوى والعصبية وقدم الرأي على النص والرواية فكانه لم يخش الله ولم يتقه ولم يفز وحرم من هذه الفضيلة والنعمة العظيمة وقوله واطيعوا الرسول لعلكم ترحمون فيه وعد المرحمة على طاعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا طاعة له الا اذا عمل بسنته ورفض بدعة غيره وان كان امام الوقت ومجتهد العصر وبلغ من الفضل منتهاه ومن الكمال مداه فانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وقوله قل اطيعوا الله واطيعوا الرسول فان تولوا فانما عليه ما حمل وعليكم ما حملتم الآية فيه ان وبال التولي عن اتباع الكتاب والسنة على المتولين لا على غيرهم ولا ريب ان التقليد يورث الوبال لصاحبه في الدنيا والآخرة اما في الدنيا فالحرمان عن بركات الاسلام وحلاوة الايمان والابتلاء بالحيل والخديعة والمجادلة والمكابرة لا على طريقة الحق والانصاف بل على شيمة التحاسد والرعونة والرياء والاعتساف وما يتبع ذلك من المفاسد والآفات واما في الآخرة فذلك واضح مما تقدم من الآيات الدالة على كون غير المطيعين لله وللرسول في النار واعدامهم للفلاح والفوز والرحمة وقوله لا تجعلوا دعاء الرسول كدعاء بعضكم بعضا قد يعلم الله الذين يتسللون منكم لواذا فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم فيه ان دعاء الرسول عليه السلام ليس كدعاء آحاد الامة بل هو اعظم خطرا واجل قدرا من دعوات سائر الخلق فاذا دعا احدا تعين عليه الاجابة ولا ريب انه صلى الله عليه وآله وسلم قد دعا امته الى التمسك بكتاب الله وسنته في غير موضع منهما فتعين على جميع الامة ان يجيبوه ولا يقعدوا عن استجابته ودعاؤه صلى الله عليه وآله وسلم

الى هذا الوقت الى يوم بقاء الاحاديث في الامهات الست وغيرها وبقاء القرآن في الدنيا الى قيام الساعة لا يبرئ ذمة احد من الامة من اجابة دعوته في اي عصر وقطر عند وجود هذه الكتب بين ظهراني العلماء من سائر اصنافهم على اختلاف مذاهبهم وتباين مشاربهم فمن لم يجب داعي الله فهو الخاسر في الدنيا والآخرة وانك ترى ان مجاميع المحدثين واشاعتها تدعو كل مقلد في كل زمن وافق الى اتباع القرآن والحديث والعمل بعد نزولهما فلا يجيب احد لها بل يظن ذلك الدعاء كدعاء بعضهم بعضا ان شاء قبل وان شاء ابى ومنهم من يتسلل من هذا الدعاء كاكثر المقلدين والمتكلمين اهل المذاهب المختلفة واصحاب المشارب المتباينة بل لا دعاء عندهم الا دعاء ائمتهم الى دراسة تلك الفروع والاقبال على مؤلفهم الموضوع ومصنفهم المرقوع واما دعاء المحدثين بتلاوة آيات الكتاب المبين ورواية احاديث الرسول الامين فلا يستحق عندهم للالتفات وفي آذانهم عنه وقر وهذا من غربة الدين وفساد الشرع بمكان لا يخفى والله عليم بحال هؤلاء المتعصبين الجامدين على تقليدات مذاهب المجتهدين مع انهم قد نهوهم عن تقليدهم وتقليد غيرهم كائنا من كان ودعوا الامة الى اتباع النصوص والادلة الثابتة في الحديث والقرآن وفي الآية وعيد شديد وتهويل عظيم وتحذير جليل عن مخالفة امر الرسول عليه الصلوة والسلام ولا شك ان التدوين الذي في كتب الفروع والعقائد من جماعة من المقلدة والمتكلمة والمتصوفة والمتفلسفة والمتفقهة يخالف كثيرا من امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم مخالفة ظاهرة واضحة لا سترة عليها ومن انكر هذا فليعرض ما فيها على ما في الكتاب العزيز والسنة المطهرة يتضح له هذا الاتضاح لا حجاب عليه والله لا يقدر احد من هؤلاء على ان يثبت كل قول وحكم في هذه الاسفار الطويلة العريضة بدليل من ادلة القرآن والحديث او يربطه بنص وبرهان منهما بل ولا نصف ما فيها بل ربع ما فيها بل سدسها الا ما شاء الله واذا لم يقدر على ذلك هو بنفسه بل امامه الذي مضى وهو يقلده في كل ما يأتي ويذر فانه ان ليس برأي بحت وظن محض وحدس غير صائب ووهم ثابت فماذا هو وما الذي منعهم عن الصحاح الستة الذي كل لفظ منه دليل برأسه وكل رواية حجة بنفسها والجأهم الى القضاء والفتيا بالذي في هذه الملفقات الكبرى والفتاوات العظمى التي لا مستند لها في الدين ولا مرجع اليها في الشرع المبين فما احق هؤلاء القوم بما قال سبحانه في هذه الآية فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة

او يصيبهم عذاب اليم وقوله انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله واذا كانوا معه على امر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه الآية فيه دلالة على منع الجماعة من الافتراق والاجتماع منهم على كلمة الاتفاق ومعلوم

ان في اتباع الكتاب والسنة اجتماع على امر جامع لا ينبغي الذهاب عنه وفي اختيار التقليد افتراق الجماعة وقد وردت احاديث كثيرة في ذم الفرقة ومدح الالفة ومنع الامة عن الشذوذ وحثهم على الجمعية هذه كتب القوم وسفاسف اهل المذاهب لا تكاد تجد اثنين منها يوافق الاخر في سائر مبناه ومعناه وكلما جمعت من تلك الكتب وقابلت بعضها ببعض زدت اختلافا وتباينا في مسائلها ورسائلها ووجدت لاصحابها اقوالا ومذاهب شتى لا تنحصر في حد وحصر وهذا شأن ما ليس من عند الله ورسوله كما قال تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين الحديث وهذه دواوين السنة المطهرة لا تجد فيها ابدا ان شاء الله رائحة من الاختلاف وكذلك حال الكتاب العزيز فان بعض ما فيهما يقوي بعضا ويصدق بعضها بعضا ولا يزال يزداد آيات القرآن وروايات الاحاديث توفيقا وتطبيقا عند الخوض فيها بخلاف الفقه المصطلح عليه والرأي المتعارف فانه يزداد خلافا واختلافا مع جنسه عند حدوث قول جديد من فقيه طري ومتكلم جري يأتي احدهم بعد احد ويدعي كل واحد منهم لنفسه دعاوى عريضة طويلة كلها داحضة والجدل فيها يزيد ساعة فساعة ويترقى الحسد فيما بينهم يوما فيوما ويكثر التأليفات في الرد والطرح والقدح والطعن والتشنيع والتضليل والتبديع والتكفير يصرح بعضهم بذلك لبعضهم وقد صان الله اهل العلم بالكتاب واصحاب المعرفة بالحديث المستطاب من هذه الوصمة والخصلة الشنيعة فما ترى احدا منهم رد على احد من المحدثين ولا خالفه في الاصول الحديثية والفروع السنية رد المقلدة بعضهم على بعض في خلاف المشركة المبتدعة احدهم بآخرهم ولله الحمد وقوله ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما فيه الحث على اتباع الكتاب والسنة والتسجيل له بالفوز العظيم وهو الدخول في الجنة وقوله لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر هذا يدل على ان الاسوة في الرسول اي في العمل بسنته هي الحسنة وان الاسوة في غيره لا حسنة فيها ففيه الحث على اتباع السنة والعمل بالحديث والاشارة الى ان ذلك من خصال الراجين وشيم الصالحين الذاكرين وقوله يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول ولا تبطلوا اعمالكم فيه ان الاعمال تصير باطلة اذا لم تكن على طاعة الله ورسوله وهي اتباع الكتاب والسنة وقوله يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم وانتم لا تشعرون هذه الآية وان كانت خاصة برفع الصوت والجهر بالكلام لكنها تشمل بفحوى الخطاب واشارة النص على

منع تقديم فعل وقول لاحد على قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفعله فمن رفع صوته بالتقليد على
الاتباع وجهر بالرأي مقدما له على الرواية فهو داخل في هذا النهي بلا شك وريب وقد تقدم مرارا ان
الاصل في النهي التحريم فيحرم على المؤمنين ان يتفوهوا بشيء فيه الرفع على النبي صلى الله عليه وآله وسلم
اي شيء كان والمقلد اذا افتى بخلاف الكتاب والسنة وفاه به وجهر بكتبه فقد رفع صوته على صوت
الرسول الذي هو عبارة عن سنته الصحيحة الواضحة وجهر بالقول الفاسد وهذا يوجب حبط العمل ولهذا
مدح الله في آخر هذه الآية من يغض صوته عنده صلى الله عليه وآله وسلم وقال ان الذين يغضون اصواتهم
عند رسول الله اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم مغفرة واجر عظيم وهذا يرشد الى ان من
قضى او افتى بالرأي وذكر احد عنده ان الحديث ورد بخلافه ثم لم يخضع له فانه لم يغض صوته عند رسول الله
اي عند حديثه بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم ومن غض فقد اتقى وصار من اهل المغفرة والاجر
ففيه فضيلة للمتبعين من اهل الحديث وبشارة لهم بالجنة وقوله ان الذين ينادونك من وراء الحجرات اكثرهم
لا يعقلون ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم فيه تعليم الادب للناس مع رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم وانك اذا تأملت في صنيع القوم المتفقهة رأيت ان هؤلاء لا يصبرون في امضاء الاحكام الفرعية
حتى يخرج اليهم حديث من احاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المدونة في الصحاح والمسانيد
بل ظنهم انها مأخوذة من القرآن والحديث اخذها منهما اكابرهم وان لم يعلموا مأخذه له صلى الله عليه وآله وسلم
من وراء الحجرات وقد نص الله عليهم بعدم العقل ولا شك ان التقليد والعمل بالرأي والتمسك بالهوى
جهل وصاحبه جاهل غير عاقل ولو كان عاقلا لم يفعل ما فعل من تقديم الفقه على الحديث فان السنة اصل
والاجتهاد فرع ولا يرضى فاهم فقيه حتى الفقه بترك الاصل الموجود المبسير وايثار الفرع المغلس المشتبه
اين افات الصباح يغنو عن المصباح وقوله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الانهار
ومن يتول يعذبه عذابا اليما فيه بيان ثواب المتبعين وعقاب المتولين بايثار التقليد وترك التحقيق
وقوله ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى علمه شديد القوى هذا تنصيص على ان الحديث مثل القرآن
في كونه وحيا معلما من جهة صاحب القوة الشديدة فمن انكر الحديث فقد انكر القرآن ومن انكر القرآن فهو
للحديث اشد انكارا واذا كان الحديث مثل القرآن وجب التمسك به في كل شأن وليس هذا من اقسام الرأي
والقياس فانهما ليسا بوحي ولا في حكمه وقد قيل ان اول من قاس ابليس والرأي في الدين عذرة قذرة وفيه

تحريف الكلم عن مواضعها وقد وردت احاديث في ان الحديث مثل الكتاب بل هو اكثر ولهذا كانت السنة
قاضية عليه ويا لله العجب من قوم ظنوا ان السنة لا تقضي على الرأي وجعلوا الرأي قاضيا عليها وهذا عكس
القضية كان الرأي عندهم اعظم رتبة من القرآن حيث ان القرآن مع كونه كلام الله ووحيه يقضي عليه
حديث من نزل القرآن عليه ورأي امامهم واتباعه مما لا سبيل للسنة بالقضاء عليه وهذا عين الظلم
والجهل البسيط ومثل هذا القائل لا يستحق الخطاب ولا الجواب وقد قال سبحانه في كتابه ما آتاكم الرسول
فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله ان الله شديد العقاب وهذا الامر افاد وجوب العمل بامر النبي
صلى الله عليه وآله وسلم ونهيه وهذه اوامره ونواهيه مدونة في كتاب البخاري ومسلم وسنن ابي داود
والنسائي وجامع الترمذي وابن ماجة والموطا وغير ذلك من دواوين الاسلام ولا حاجة معها الى الرجوع
الى كتب الفروع اصلا فمن ترك هذه واخذ هذه فقد خالف امر الله مخالفة صريحة واستحق العقاب
الشديد وما ابلغ هذه الآية واعظم اجمالها في باب وجوب الاتباع والنهي عن التقليد لان التقليد مما نهى عنه
الله في كتابه بالفاظ وعبائر ونهى عنه رسوله صلى الله عليه وآله وسلم في الاحاديث بمعاني ومباني جامعة وما
حكاه الله الا عن اهل الشرك والكفر وانما وصف المؤمنين باتباع الاحسن واطاعة الله واطاعة رسوله وكذلك
حث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على السنة ونهى عن البدعة فاقل درجات التقليد الكذائي انه ان لم يكن كفرا وحراما كانت
بدعة سيئة لا يرضاها الله ورسوله وكفى بهذا القدر ذما وشناعة فانصف لنفسك ايها السني وتأمل انك
اخذت ما آتاك الرسول وانتهيت عما نهاك عنه ام تركت ما آتاك من السنن المأثورة الصحيحة المرفوعة
المتصلة اليه صلى الله عليه وآله وسلم واخذت بدله الرأي وتقليد الرجال في قيلهم وقالهم وفعلت ما نهيت
عنه على لسانه من الائتمار بالبدع والمحدثات والامتثال بالرسوم الجاهلية الاولى والاخرى ورفضت الاحاديث
والسنن في جانب حبا للمجتهدات المبنية على الرأي المجرد وانتصارا للمذاهب والمشارب وان كانت مخالفة
لما في الكتاب في السنة مضادة لحكم الله وحكم رسوله فما تدري ما جوابك على هذا غدا بين يدي رب العالمين
اعلم ان الى الله مصيرك فمن نصيرك وفي القبر مقيلك فما قيلك وقال تعالى انا ارسلناك شاهدا و
مبشرا ونذيرا لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه ولا يرتاب مسلم ابدا في ان تعزيره وتوقيره صلى
الله عليه وآله وسلم في قبول ما جاء به من الله في الكتاب وفي السنة ومن لم يقبله فلم يعزره ويوقره بل استخف
به صريحا حيث قدم على الرواية منه رأي غيره من احاد امته وافراد ملته واي اساءة الادب اعظم من ان

يقدم احد قول احد على قول رسول الامة ونبي الرحمة واي استخفاف اجل من ان يترك العمل بالحديث والقرآن ويعتمد على كتب الآراء وفروع الاهواء فهل هذا الا جهل بعدل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم واي مؤمن بالله واليوم الآخر يرضى لنفسه ان لا يعتد ولا يوقر من آمن به واهتدى بسببه ويعتز بعلماء امته ويوقر فضلاء ملته في مصادمة اقوالهم النصوص والادلة اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون وقال تعالى افمن كان على بينة من ربه ويتلوه شاهد منه قال ابن عباس هو جبريل وقال مجاهد هو كتاب موسى ويحتمل ان يكون المراد بالبينة القرآن وبالشاهد الحديث وقال تعالى يعلمهم الكتاب والحكمة قال اكثر المفسرين المراد بالكتاب هذا المصحف وبالحكمة السنة والحكمة وان كانت لها معاني كثيرة في اللغة لكنها في القرآن بمعنى السنة اكثر واظهر وقد من الله على المسلمين ببيان الرسول بتعليمه اياهما فوجب علينا ان نؤمن بذلك ونعتصم بهما ونعتقد ان اصل الاصول هو اتباع كتاب الله والعمل بحديث الرسول وانه لا ثالث لهما ولا رابع وان قال به قائل او فاه به كبير فان الحق اكبر منه والآيات الكريمات في وجوب اتباع الكتاب العزيز والسنة المطهرة كثيرة لا يحصيها المقام وفيما ذكرناه مقنع وبلاغ لقوم يعلمون واما الاحاديث الدالة على وجوب العمل بهما فاكثر من ان تحصر منها حديث ابن عباس في الصحيحين في مسئلة اللعان في قصة هلال بن امية وفيه قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن قال الفلاني يريد والله اعلم بكتاب الله قوله سبحانه ويدرء عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله ويريد بالشأن والله اعلم انه كان يحدها المشابهة ولدها بالذي رميت به ولكن القرآن العظيم فصل الحكومة واسقط كل قول وراءه ولم يبق للاجتهاد بعده موضع انتهى واخرج الشافعي في الرسالة بسنده عن عبيد الله بن ابي يزيد عن ابيه انه قال ارسل عمر بن الخطاب الى شيخ من زهرة كان يسكن دارنا فذهبت معه الى عمر فسأل عن ولادة من ولائد الجاهلية فقال اما الفراش فلفلان واما النطفة فلفلان فقال عمر رضي الله عنه صدقت ولكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قضى بالفراش وقال الشافعي واخبرني من لا اتهم ثم ذكر قصة غلام حكم فيه عمر بن عبد العزيز برأيه فاخبره عروة بحديث عائشة مرفوعا ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قضى في مثل هذا ان الخراج بالضمان فقال ما ايسر على من قضاء قضيته الله يعلم اني لم ارد فيه الا الحق فبلغتني فيه سنة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فارد قضاء عمر يعني نفسه فانفذ سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال الشافعي ايضا واخبرني من لا اتهم من اهل المدينة عن ابن ابي ذئب قال قضى سعد بن ابراهيم على رجل بقضية برأي

ربيعة بن ابي عبد الرحمن فاخبرته عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بخلاف ما قضى به فقال سعد لربيعة
هذا ابن ابي ذئب وهو عندي ثقة يخبرني عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بخلاف ما قضيت به فقال له
ربيعة قد اجتهدت ومضى حكمك فقال سعد واعجبا انفذ قضاء سعد بن ام سعد وارد قضاء رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم بل ارد قضاء سعد بن ام سعد وانفذ قضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فدعا سعد بكتاب القضية فشقه فقضى للمقضي عليه اي بما قضى
به النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال الشافعي اخبرنا ابو حنيفة بن سماك قال حدثني ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابن
شريح الكعبي ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال عام الفتح من قتل له قتيل فهو بخير النظرين ان احب اخذ العقل
وان احب فله القود قال ابو حنيفة فقلت لابن ابي ذئب اتاخذ بهذا يا ابا الحارث فضرب صدري وصاح علي
صياحا كثيرا ونال مني وقال احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتقول اتاخذ به نعم آخذ به و
ذلك الفرض علي وعلى من سمعه ان الله تعالى اختار محمدا من الناس فهداهم به وعلى يديه واختار لهم ما اختار
له وعلى لسانه فعلى الخلق ان يتبعوه طائعين وداخرين لا مخرج لمسلم من ذلك قال وما سكت حتى تمنيت ان يسكت
انتهى قال الفلاني رح تامل فعل عمر بن الخطاب وفعل عمر بن عبد العزيز وفعل سعد بن ابراهيم وقول ابن
ابي ذئب يظهر لك ان المعروف عند الصحابة والتابعين ومن تبعهم باحسان وعند سائر علماء المسلمين
من السلف الصالحين ان حكم الحاكم المجتهد اذا خالف نص الكتاب العزيز او سنة الرسول صلى الله عليه وآله
وسلم وجب نقضه ومنع نفاذه ونص الكتاب ودليل الحديث لا يعارضان بالاحتمالات العقلية والخيالات
النفسانية واوهام العصبية الشيطانية بان يقال لعل هذا المجتهد قد اطلع على النص وتركه لعلة ظهرت
له او انه اطلع على دليل آخر ونحو هذا مما لهج به فرق الفقهاء المتعصبين واطبق عليه جهلة المقلدين قال
ابو النضر هاشم بن القاسم بسنده عن هاشم بن يحيى المخزومي ان رجلا من ثقيف اتى عمر بن الخطاب فسأله
عن امرأة حاضت وقد كانت زارت البيت يوم النحر الها ان تنفر قبل ان تطهر فقال عمر لا فقال له الثقفي
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم افتاني في هذه المرأة بغير ما افتيت به فقام عمر يضربه بالدرة ويقول
لم تستفتيني في شيء قد افتى فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الفلاني وروى بنحوه ابو داود وانتهى
قلت وفي هذه الرواية دلالة على ان كل احد يخطئ ويصيب وان بلغ في الفضل غايته ومن العلم نهايته الا هو صلى
الله عليه وآله وسلم واذا جاز الخطأ على مثل عمر الفاروق فما ظنك بغيره من المجتهدين قال عمر بن
عبد العزيز لا رأي لاحد مع سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رواه ابو بكر بن ابي شيبة بسنده

وفي صحيح مسلم في قصة المتوفى عنها الحامل رجوع ابن عباس عن اجتهاده فيها الى السنة قال محمد بن إسحق بن خزيمة الملقب بامام الائمة لا قول لاحد مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا صح الخبر عنه قال الفلاني وكان ابن خزيمة له اصحاب ينتحلون مذهبه ولم يكن يقلد احدا بل كان اماما مستقلا كما ذكر البيهقي في المدخل وقال طبقات اهل الحديث جماعة المالكية والشافعية والحنبلية والراهوية والخزيمية انتهى قلت ولم يسم الحنفية لانهم قليل المعرفة بل اقلها بالحديث وتجنن اسموا باصحاب الرأي لغلبته عليهم وذكرهم بهذا الاسم جمع جم من قدماء العلماء ومتأخريهم في كتبهم كان ذلك علم لهم بين الاسلام واهله وفي كون الامام ابن خزيمة مستقلا بالامامة غير مقلد لاحد دليل على ان الاجتهاد والبلوغ الى رتبته لم يختم على المجتهدين الاربعة بل بلغ الى هذه الرتبة جماعة كثيرة عظيمة في هذه الامة كما ذكر ذلك العلامة الشوكاني في كتاب البدر الطالع وسماهم اسما باسم وغيره في التاج المكلل وكذلك لم يكن في القرون المشهود لها بالخير من يقلد احدا من الامة وكذلك حال الائمة الاربعة فانهم لم يقلدوا احدا بل نهوهم عن تقليدهم وتقليد غيرهم كما سيأتي في هذا الكتاب مفصلا ان شاء الله تعالى في موضعه وكذلك حال عصابة المحدثين فانهم جميعا لم يروحوا رائحة التقليد ولم يعرفوا ما هو ومن علم به اتفاقا صاح بالانكار عليه وبالجملة لم تحدث هذه البدعة الا في اوائل المائة الرابعة وكان الاخذون بها العوام ثم سرت بعد ذلك في الخواص الذين هم في حكم العامة باعتبار قلة الشعور وعدم الفهم وقنع الجاهلون بما بلغهم من آراء المجتهدين واقوالهم وميلهم ورأوا ان فهم الكتاب والسنة تختص بهم وهم لا عن دركهما محجوبون وهذه مغالطة فاسدة اوقعهم فيها ابليس اللعين منعا لهم عن اتباع سيد المرسلين وهو اول من قاس وجاء بقياس القياس فطرده الله عن باب الرحمة وعلى كل حال لا يصح دعوى التقليد من المقلدة للائمة الا اذا كان قولهم موافق فعلهم وفعلهم مطابق قول امامهم مع انهم يخالفون الامام في نهيه عن التقليد فكانت هذه الدعوى منهم كذبا واضحا لانهم لو كانوا صادقين في ادعاء تقليده لما خالفوه في هذا القول والفعل منه واذا خالفوه لم يكونوا مقلدين له عند كل من له ادنى تمييز بين الصواب والخطاء وانما مقلد الائمة على الوجه الصحيح من قبل قولهم وسلك سبيلهم ومشى على اثرهم في الاتباع والاقتداء بالكتاب والسنة وترك الاراء والاهواء فلله الحمد على موافقتنا للامام الاعظم ابي حنيفة نعمان بن ثابت الكوفي وبالامام محمد بن ادريس الشافعي واستاذه الامام مالك بن انس وتلميذه الامام احمد بن حنبل رضي الله عنه وبالائمة قبلهم وبعدهم فانهم جميعا قادتنا وسادتنا في الدين وبهم هدانا الله الى مدارك الشرع المبين وجنبنا الاقتداء بهديهم

عن الابتداع وتقليد الرجال والاسوة بالقيل والقال قال الشافعي رضي الله عنه قال لي قائل ذات يوم ان عمر عمل شيئا ثم صار الى غيره لخبر نبوي قلت له حدثني سفيان عن الزهري عن ابن المسيب ان عمر كان يقول الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئا حتى اخبره الضحاك بن سفيان ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كتب اليه ان يورث امرأة اشيم الضبابي من ديته فرجع اليه عمر رضي الله عنه واخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار وابن طاوس ان عمر قال اذكر الله امرء سمع من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الجنين شيئا فقام حمل بن مالك الحديث وفيه فقال عمر لو لم نسمع فيه هذا لقضينا فيه بغير هذا او قال غيره ان كدنا لنقضي فيه برأينا قال الفلاني فترك اجتهاده للنص وهذا هو الواجب على كل مسلم اذ اجتهاد الرأي انما يباح عند الضرورة فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم وكذلك القياس انما يصار اليه عند الضرورة والضرورة تبيح المحظور قال الامام احمد سألت الشافعي عن القياس فقال عند الضرورة نقله البيهقي في كتابه المدخل وقال ابن عمر رضي الله عنه كنا نخابر ولا نرى بذلك بأسا حتى زعم رافع ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عنها فتركناها من اجل ذلك وعن سالم بن عبد الله ان عمر بن الخطاب نهى عن الطيب قبل زيارة البيت وبعد الجمرة فقالت عائشة طيبت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيدي لاحرامه قبل ان يحرم ولحله قبل ان يطوف بالبيت وسنة رسول الله احق قال الشافعي فترك سالم قول جده لروايتها قال ابن عبد البر وشيخ الاسلام ابن تيمية وهذا شأن كل مسلم لا كما تصنع فرقة التقليد انتهى واقول في هذا دلالة على ان الصحابة والتابعين وتبعهم لم يبلغ اليهم بعض الاحاديث مع قرب المجلس والعهد ولما بلغهم قدموه على الرأي والاجتهاد وكذلك الائمة الاربعة لم يبلغهم بعض السنن فقالوا فيما كان سبيله كذا بالقياس والرأي ثم اذا بلغهم فيه نص من الخبر او الاثر تركوا رأيهم وصاروا اليه وهكذا ينبغي لكل من يؤمن بالله ورسوله وباليوم الآخر وليس عدم علمهم ببعض الاخبار نقصا فيهم بل هو من كمال علمهم وقوة يقينهم وتمام اخلاصهم وانما يعد نقصا من هو مقلد لهم ماش على اجتهادهم آخذ برأيهم في مقابلة الادلة الكتابية والحديثية واذا قال احد من اهل الانصاف ان هذا الحديث لم يبلغ الى الامام ابي حنيفة او صاحبيه وهو بلغنا فعلينا اتباعه لا اتباعهم في المسئلة الفلانية يظن المقلد الجاهل ان هذا القول من ذلك القائل طعن في الامام ورد لقوله وهذا في زعمه لا ينزل من مرتبة الكفر فلا تركه ونعوذ بالله من الجهل ولو رد احد آية من كتاب الله او حديثا جاء به رسول الله تأييدا لمذهبه ومذهب

امامه لم يكن ذلك عنده عيبا ولا تنقصا مع ان هذا الرد كفر بواح لا شك فيه ولا ريب ولم يرد هذا السفيه المسمى بالفقيه ان هذا القول من ذلك القائل بيان للواقع ولما في نفس الامر وليس من طعن ولا تشنيع في شيء وقد شركه في ذلك اكابر الصحابة وغيرهم من المجتهدين وليس هذا اختصاصا به ومعاذ الله من ان يطعن احد من المسلمين في امام من ائمة الدين الذي ثبت علمه وورعه وتقواه لله ونهيه عن تقليده وتقليد من سواه او يظن السوء به في امر من الامور من غير بصيرة باحواله واقواله وافعاله وانما ذلك صنع من عمي بصره عن الحق وصم اصم وابكم عن النصفة قاتل الله من نظر الى الائمة المجتهدين الاربعة وغيرهم من سلف الامة ومحدثيها بعين الازدراء واباد من رأى جواز الاستخفاف بهم والنيل منهم وانتهم واستهما لغلبة الاهواء نعم انما الاعتراض على المقلدة وعلى من يقدم قولهم على قول الله وقول رسوله على بصيرة منه بها وبعد بلوغ الاية والحديث اليه وظهور الحق وضعف الباطل من الرأي والقياس فان هذا امر ملوم على لسان الله ولسان رسوله فنروي ما جاء عنهما كما جاء عنهما ونقول كما قالاه رضي منا المقلدون المتفقهون او سخطوا علينا وهم عن العلم عاطلون ومن هؤلاء السفهاء حتى يلتفت اليهم واي شيء هذه الجهلة حتى يعتمد عليهم ويبالي بهم او لئك كالانعام بل هم اضل سبيلا ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين قال الحافظ ابن عبد البر في كتاب العلم باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والظن والقياس وعيب الاكثار من المسائل واخرج بسنده عن ابن عمرو بن العاص يرفعه ان الله لا ينتزع العلم من الناس بعد اذ اعطاهموه انتزاعا ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم فيبقى الناس جهالا يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون وفي سنده ابن لهيعة وفيه مقال وله طرق والحديث دل على ان المفتي بالرأي جاهل ضال مضل للناس وقد كثر مثل هؤلاء المفتيين في هذا الزمان كثرة لا يأتي عليها حصر ثم روى بسنده ايضا عن عوف بن مالك الاشجعي مرفوعا تفترق امتي على بضع وسبعين فرقة اعظمها فتنة قوم يقيسون الدين برأيهم يحرمون به ما احل الله ويحلون به ما حرم الله وفي رواية اخرى يقيسون الامور برأيهم فيحلون الحرام ويحرمون الحلال انتهى واخرجه البيهقي بسنده في المدخل الى نعيم بن حماد ايضا وقال تفرد به وسرقه عنه جماعة من الضعفاء وفي هذا ذم القياس وذم اهله وكم نطق سلف هذه الامة وائمتها بذمه في كتبهم ونقل عنهم من جاء بعدهم ولكن ترى الجهلة من جماعة التقليد وفرقة الرأي انهم اذا ذكرت لهم مثل هذه الاخبار والاثار قالوا مراد الذاكر من هذه الطعن في الامام الاعظم خاصة ظنا منهم ان مصداق تلك الاحاديث هو مذهبه

بنائه على الرأي في غالب المسائل ولم يدر هؤلاء الحمقاء ان الرأي لا يخلو منه مذهب من المذاهب المتداولة ولا مشرب من المشارب المتعارفة وانما التفاوت بينها باعتبار قلة الرأي وكثرته فمنها ما فيه الرأي اكثر والرواية اقل ومنها ما فيه الرواية اكثر والرأي اقل ومنها ما هو كثير الاجتهاد وما هو قليله في الامر كمذهب الحنفية والشافعية واما اهل السنة الخالصة والجماعة الناجية اعني اصحاب الحديث وحملة الاخبار ونقلة الآثار الذين هم عصابة الاسلام وبرك الايمان وخلاصة الاحسان وائمة الدين فليس لهم مذهب اصلا حتى يتدرج فيه الرأي او يدخل فيه القياس بل مشربهم كوثر الحديث النبوي وحوض الخبر المصطفوي فهم يكرعون من سلسبيل الاسلام الخالص ويشربون من عين الايمان الصرف ولهم استنكاف من ان يتشبثوا كالغريق بكل حشيش او يلذوا من الموائد بكل خسيس عافاهم الله تعالى عن التدنس بادناس التقاليد وعدلهم على لسان رسوله فهم لا بواب الخير مقاليد والحديث المتقدم في ذم القياس اخرجه ايضا ابن القيم باسانيده ثم قال في حق رجاله هؤلاء كلهم ائمة ثقات حفاظ الا حريز بن عثمان فانه كان منحرفا عن علي رضي الله عنه ومع هذا احتج به البخاري في صحيحه وقد روي عنه انه يتبرء مما نسب اليه من الانحراف عن علي كرم الله وجهه واما نعيم بن حماد فكان اماما جليلا سيفا بتارا على الجهمية المعطلة وروى عنه البخاري في صحيحه وانما جازت الرواية عن مثل هؤلاء لانهم كانوا ائمة في الصدق والضبط ويكفي هذان الوصفان في الراوي ولا حاجة مع ذلك الى اشتراط العدالة المصطلح عليها فيه فانه مفهوم لا وجود له في الخارج الا نادر او النادر كالمعدوم وانما المعتبر عند المحققين من علماء اصول الحديث وفحولها الضبط والصدق فقط فسقط اعتراض الرافضة على اصحاب الصحيحين بان في رجالهم من كان مرجيا او قدريا او معتزليا او خارجيا او نحوهم لان تلك الحالة لا تضرهم مع وجود الصدق وظهور الضبط وتمام الحفظ وعدم النسيان وفقدان الكذب اشدد يديك على هذه الفائدة وكن من الشاكرين فانك لا تجد مثلها في عامة الكتب وبها ينحل كثير من الاشكالات والايرادات الآتية من اهل البدع والرأي على اهل الحق قال ابن عبد البر تحت الحديث المتقدم هذا هو القياس على غير اصل والكلام في الدين بالخرص والظن الا ترى الى قوله في الحديث يحلون الحرام ويحرمون الحلال ومعلوم ان الحلال هو ما في كتاب الله وسنة رسوله تحليله والحرام ما فيهما تحريمه فمن جهل ذلك وقال فيما سئل عنه بغير علم اي كتاب وسنة وقاس برأيه ما خرج به من السنة فهذا هو الذي قاس الامور برأيه فضل واضل واما من رد الفروع في علمه الى اصولها فهو لم يقل برأيه انتهى قال الفلاني هكذا اخرجه الحافظ ابو عمر

يعني ابن عبد البر واورده في مقام الاحتجاج على ذم الرأي فصنيعه يدل على ان الحديث صالح للاحتجاج به قال وفي غيره من الاحاديث الصحاح الواردة في معناه كفاية انتهى قلت ولعل المراد بذلك الاخبار الواردة في ذم الرأي واستعمال القياس في موضع النص ولاصل الحديث شاهد اخرجه اصحاب السنن الاربعة واحمد في مسنده من حديث ابي هريرة مرفوعا في افتراق هذه الامة على ثلث وسبعين فرقة وله طرق والفاظ وقد تقدم في موضعه من هذا الكتاب ونحو حديث تجارى الكلب سبق في باب العلم وانك اذا عرضت كتب الظن والخرص التي يقال لها كتب الفقه على هذا الحديث وفحصت عن مصداقه فيها وجدتها مصداقا صحيحا له لا يشك فيه الا من حرم من الانصاف واتصف بالاعتساف هذه كتب الفقه الحنفية فيها جواز دفع الزكوة المفروضة الى بني هاشم اهل البيت النبوي صلى الله عليه واله وسلم في هذا الزمان لعدم الخمس وغيره من الادلة وهذا تحليل لما حرم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في الاحاديث الصحيحة ومثله مسائل كثيرة تظهر عند تتبع الفتاوى والفروعات ومن مذهبهم كراهة اشعار الهدى مثلا والكراهة في اصطلاح السلف بمعنى التحريم مع انه حلال سنة سنها رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في الخبر الصحيح ومنها رفع اليدين في المواضع الاربعة من الصلوة ثبت حله باكثير من الاحاديث الصحيحة المحكمة الصريحة وهو عندهم حرام وفي لفظ مكروه وهذا تحريم لحلال بعينه ومثله مسائل اخرى واضحة لمن نظر في صحائفهم ودفاترهم وهكذا وقع لاخوانهم الاخرين من مقلدة المذاهب ايضا وليس هذا اختصاصا بهم فلا نجاة من هذا الوعيد الا لمن هو على سواء الطريق وهو سالك سبيل الكتاب والسنة والاجتناب من بدع الرأي والقياس وترك الظن والتخمين في الدين وعدم المبالاة بما جاء من المقلدين والمجتهدين على خلاف كتاب الله وسنة رسوله خاتم النبيين صلى الله عليه وعلى آله واصحابه اجمعين اخرج ابن عبد البر بسنده عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم تعمل هذه الامة برهة بكتاب الله وبرهة بسنة رسول الله ثم يعملون بالرأي فاذا فعلوا ذلك فقد ضلوا وفي رواية اخرى بلفظ تعمل هذه الامة بكتاب الله ثم تعمل برهة بسنة رسول الله ثم تعمل بعد ذلك بالرأي فاذا عملوا بالرأي ضلوا انتهى وفي سنده جبارة تكلم فيه غير واحد وهو من رجال ابن ماجة وهذه الاحاديث دليل على صحة رسالته صلى الله عليه واله وسلم حيث وقع ما اخبر به طابق النعل بالنعل فهذا علم من اعلام النبوة ومعجزة من معجزاته عليه الصلوة والسلام وعن ابن شهاب ان عمر رضي الله عنه قال وهو على المنبر يا ايها الناس ان الرأي انما كان من رسول الله صلى الله عليه واله وسلم مصيبا لان الله كان يريه وانما هو منا الظن والتكلف

وفيه انقطاع لان ابن شهاب لم يدرك عمر بن الخطاب واخرجه البيهقي ايضا في المدخل بالسند المذكور

وقال هذه الآثار عن عمر كلها مراسيل انتهى والمرسل اذا لم يخالف المسند حجة عند اكثر اهل العلم وعن محمد بن

ابراهيم التيمي ان عمر رضي الله عنه قال اصبح اهل الرأي اعداء السنن اعيتهم الاحاديث ان يعوها وتفلتت

منهم ان يردوها فاستبقوا الرأي وزاد صدقة في رواية واستحيوا حين يسألوا ان يقولوا لا نعلم فعارضوا السنن

برأيهم فاياكم واياهم وفي رواية اخرى عن عمرو بن حريث اياكم واصحاب الرأي فانهم اعداء السنن اعيتهم

الاحاديث ان يحفظوها فقالوا بالرأي فضلوا واضلوا وفي رواية اخرى عن محمد التيمي بلفظ فقالوا في الدين

برأيهم وعنه رضي الله عنه اتقوا الرأي في دينكم وهذه الآثار دليل واضح على ان تسمية المتفقهة باهل

الرأي واصحاب الرأي من الفاروق رضي الله عنه وفيه تنصيص على كون هؤلاء اعداء السنة المطهرة و

لله در عمر فقد اظهر الكرامة العظيمة في هذا البيان وما اصدقه تحقيقا في اهل الزمان ولا عجب فانه الذي

وافق رأيه الوحي الالهي في غير موضع وكان الشيطان يفر منه ويسلك غير سبيله ثم رأيت في غير كتاب من

كتب علماء الامة وفضلائها انهم يذكرون الحنفية بهذه اللفظة في مطاوي فتاويهم كالنووي في شرح

مسلم وغيره في غيره وقد صار هذا اللقب علما لهم من غاية شهرتهم بايثار الرأي في الدين وعدم ميلانهم

بالرواية الحديثية وان توجه احد منهم الى الحديث توجه لتأييد مذهبه لا للاخذ به في خلاف المذهب

وهذا من الشناعة في مكان لا يخفى وفيه عكس القضية لان من حق التفريعات ان تعرض على السنة لا ان

تعرض السنة عليها فما كان منها موافقا لاقوال اهل الرأي يقبل وما كان يخالفها يرد او يأول وما احسن ما

قال ابو بكر بن ابي داود في قصيدة في السنة ؎

ودع عنك آراء الرجال وقولهم فقول رسول الله ازكى واشرح

وانما سميت الحنفية بهذا الاسم المشوم لاجل مزيد خوضهم في الرأي بالنسبة الى غيرهم من المذاهب الثلاثة و

الا ليس مذهب من المذاهب المتعارفة الا وفيه دخل للرأي على الجملة وانما العبرة بالكثرة لان الاكثر في حكم

الكل والاقل النادر في حكم المعدوم واوفق المذاهب بالسنة مذهب امام اهل السنة احمد بن حنبل رضي الله عنه

فانه لم يقل شيئا برأيه قط انما افتى بالحديث وبعده باقوال الصحابة حتى ان كان جاء منهم في المسئلة قولان

قال بهما ولم يقل من عنده بشيء ولولاه لم يبق مذهب السنة ولا العمل بالحديث في الدنيا نعمته على هذه الامة

سنة سائر علمائها عليها ومن لم يعرف له قدره فهو محروم من بركات الدين وحلاوة الايمان ثم مذهب الشافعية

امام اهل السنة

فان فيه ايضا عمل بالسنة ثم مذهب المالكية فان كتاب الموطا اشتمل على الاحاديث الصحيحة العالية السند وهو عمدتهم في المذهب وان كان فيه بعض بلاغاته واكثر المذاهب رأيا هو هذا المذهب الذي ينسب الى ابي حنيفة رضي الله عنه وهو رحمه الله تعالى كان مجتهدا ولم يصنف شيئا في الفقه المبني على الرأي وانما جمعت هذه الفتاوى من علوم من كانوا ينسبون اليه ومن اقوالهم فزادت كل يوم في الرأي وبعدت عن السنن بعدا عظيما وبانت منها بونا بائنا وان انكر ذلك الاسم والرسم فرقة المذهب الحنفي ولا يجديهم ذلك فان اخوانهم من اهل المذاهب الباقية يذكرونهم بهذا اللقب وبهذه العلامة وعن مسروق عن عبد الله قال لا يأتي زمان الا وهو شر من الذي قبله اما اني لا اقول امير خير من امير ولا عام اخصب من عام ولكن فقهاؤكم يذهبون ثم لا تجدون منكم خلفا ويجيء اقوام يقيسون الامور برأيهم وفي رواية اخرى عنه رضي الله عنه قال ليس عام الا الذي بعده شر منه لا اقول عام امطر من عام ولا عام اخصب من عام ولا امير خير من امير ولكن ذهاب خياركم وعلمائكم ثم يحدث قوم يقيسون الامور برأيهم فيهدم الاسلام ويثلم اخرجه البيهقي بسند رجاله ثقات وعنه قراؤكم وعلماؤكم يذهبون ويتخذ الناس رؤسا جهالا يقيسون الامور برأيهم هذه الآثار لها دلالة على ان اهل الرأي جاهلون وان الرأي جهل وسفه في الدين وليس بعلم ولا اهله بعالمين وهذا هو الحق الواضح فانك اذا افتشت عن كتب الاسلام في هذا الزمن بل في الازمان الخالية التي كانت بعد القرون المشهود لها بالخير وجدت اكثرها مشتملة على الآراء والتفريع المستخرجة والاقيسة المستحدثة والظنون المظنونة وهي المتعارفة المتداولة بين الناس للافتاء والقضاء معا ليس فيها ذكر الآية ولا الحديث الا ما شاء الله وما ذكر فيها من الاخبار فغالبها مما لم يصح عند نقدة فن اهل السنة والنقد له بل هي ضعاف او موضوعات او ما فيه علل وشذوذ ونكارة تركوا الاحاديث الصحيحة الصريحة المحكمة التي لا شك فيها ولا ريب في بطون الاهمال والاخمال وجاؤا بما هو في الحقيقة قيل وقال وهذا اوضح من الله المتعال لا يخفى الا على اعمى عن حقيقة الحال ومن كان في هذه اعمى فهو في الآخرة اعمى واضل سبيلا واما استدلالهم في بعض المسائل الموضحة المصرحة ببعض الآيات والاحاديث فلا عبرة فيه لان الامة اتفقت على ضروريات الاحكام من الاسلام انما الشأن في مسائل خرجوها بوجوه من الاقيسة والظنون وتركوا فيها الاحاديث الناطقة الدالة عليها والادلة العامة الشاملة لها وفي حديث ابي ثعلبة الخشني قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها ونهى عن اشياء فلا تنتهكوها وحد حدودا فلا تعتدوها وعفا عن اشياء رحمة لكم لا نسيانا فلا تبحثوا عنها وهذه الفرق قد بحثوا عنها بحثا شديدا وخرجوا

مسائل كثيرة لا يأتي عليها حصر واجابوا عليها بالرأي ودوّنوها في كتب الفتاوي والقضايا مع نهي النبي
صلى الله عليه وآله وسلم عن هذا الفعل وذمه له فتأمل مَنْ هذا الذي عصوه في صنيعهم هذا واتوا بها
على خلاف حكمه ومن يعص الله ورسوله فقد ضل وغوى كما ان من اطاعهما فقد رشد واهتدى قال
ابن عباس رضي الله عنه انما هو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فمن قال بعد ذلك برأيه
فما ادري افي حسناته ام في سيئاته وهذا تصريح منه رضي الله عنه بان اصول الاسلام هي القرآن والحديث
ولا رأي معهما لاحد والرأي هو القياس والظن وهو في سيئات الرائي والظان لا في حسناته وقال عمر السنة
ما سنه الله تعالى ورسوله لا تجعلوا خطأ الرأي سنة للامة المراد بما سنه الله ورسوله الكتاب والحديث
وفيه النهي عن جعل الاجتهاد سنة للامة مع وجود القرآن والسنة فرحم الله عمر الفاروق كأنه علم بوقوع
ذلك في زمنه ولكن كان كما قال وكيف لا يكون وهو محدث بالفتح من هذه الامة ومحدث بالكسر من جماعة
السنة قال الفلاني لقد شاهدنا في هذه الاعصار رأيا يخالف سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
مضادما لما في كتاب الله عز وجل قد جعلوه سنة واعتقدوه دينا يرجعون اليه عند التنازع وسموه
مذهبا ولعمري انها مصيبة وبلية وحمية وعصبية اصيب بها الاسلام وابتلي بها اهله فانا لله وانا اليه
راجعون انتهى واقول اني شاهدت في هذه الامصار والاعصار بدعا كثيرة وشركا جليا رأوه دينا
قيما وتوحيدا خالصا حتى صار المعروف منكرا والمنكر معروفا عند طائفة من المؤمنين بسبب
ووجد مصداق قوله تعالى وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون دع عنك ذكر بدعة التقليد فانها اخف
من البدع التي اتخذوها لهم اسلاما وقاتلوا عليها قتالا شديدا وهي تزداد فيهم كل يوم وترتفع السنة مثلها
كل زمان وكان امر الله قدرا مقدورا واي مصيبة اعظم من ان يكون القرآن والحديث موجودين بين اظهرهم
واهلها يصيحون في الكتب وفي المساجد وعلى المنابر بالدعوة الى التمسك بها وهم عنها معرضون وللدعاة اليهما
خاذلون وعلى كتب القوم مقبلون وبها يفتون ويقضون عن هشام بن عروة انه سمع اباه يقول لم يزل امر بني اسرائيل
مستقيما حتى ادرك فيهم المولدون ابناء سبايا الامم فاخذوا فيهم بالرأي فاضلوا بني اسرائيل وقال الشعبي
اياكم والمقايسة والذي نفسي بيده لئن اخذتم بالمقايسة لتحلن الحرام ولتحرمن الحلال ولكن ما بلغكم عمن حفظ
عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاحفظوه يعني بذلك العمل بالاحاديث وعنه رح قال انما
هلكتم حين تركتم الآثار واخذتم بالمقائس وعن مسروق قال لا اقيس شيئا بشيء قيل لم قال اخاف ان تزل

يحلى وقال ابن سيرين كانوا يرون انه على الطريق ما دام على الاثر وعن ابن المبارك قال لرجل ان ابتليت بالقضاء فعليك بالاثر وقال سفيان انما الدين الآثار وعنه ليكن الذي تعتمد عليه هذا الاثر وخذ من الرأي ما يفسر لك الاحاديث وعن شريح قال ان السنة سبقت قياسكم فاتبعوا ولا تبتدعوا فانكم لن تضلوا ما اخذتم بالاثر والمراد بالاثر والآثار في هذه الآثار احاديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وقد يطلق الاثر على قول الصحابي ولكن المراد به ههنا هو الاول قال الشعبي ان السنة لم توضع بالمقاييس وعن الحسن قال انما هلك من كان قبلكم حين تشعبت بهم السبل وحادوا عن الطريق فتركوا الآثار وقالوا في الدين برأيهم فضلوا واضلوا انتهى اقول يا رحمك الله هل هذه المذاهب يصدق عليها انها تشعب السبل ام لا اليس المذهب الحنفي سبيلا والشافعي سبيلا والمالكي سبيلا ام هذه طريق واحدة فان كانت سبيلا واحدة فما هذه التفرقة في جماعات الصلوات والمصلات في الحرم الشريف المكي فضلا عن غيره وما هذه الكتب المؤلفة في مذهب خاص والتعليل التعصبي في التمذهب حتى لا ينظر مقلد المذهب المعين في كتاب المذهب الآخر ولا يتمسك به في نفي او نقض وان نظر يوما من الدهر نظر لاجل الرد عليه والطرد عنه وقد نصوا على ان من يصير حنفيا مثلا عليه وان صار الحنفي شافعيا يعزر وقد قالوا ان الحق دائر بين هذه المذاهب الاربعة للفرقة السنية وقال بعضهم منحصر فيها فما هذا التفاوت يا عباد الله في المباني والمعاني وما هذا الهذيان في كتب الاسلام وصحائف الايمان وايم والله ما شاهدنا في آية ولا في خبر قط ان الحق دائر عليها او منحصر فيها بل الذي شاهدنا في الحديث ان الفرقة الناجية هي ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه فوازن بين هذه المذاهب وبين ما كان عليه الصدر الاول من هذه الامة يتضح عليك صدق الدعوى وكذبها وستقف على انا اتينا على هدى وانتما على ضلال وهل تنفع هذه الحيل والمكائد في دين الله وعنده سبحانه يوم الحساب ام هذه كلها نوم وسراب قال مسروق من رغب برأيه عن امر الله ضل وعن رجل من قريش انه سمع ابن شهاب يقول وهو يذكر ما وقع فيه الناس من هذا الرأي وتركهم السنن فقال ان اليهود والنصارى انما انسلخوا من العلم الذي كان بايديهم حين استبقوا الرأي واخذوا فيه قلت وقد ذكر الشوكاني رح في الفتح الرباني ان التقليد دخل في الاسلام من جهة اهل الكتاب لا سيما اليهود منهم واوضحه صاحب دليل الطالب ايضا فراجعهما يظهر لك ان الرأي دين اليهود وليس من الاسلام في شيء ابدا وان الاسلام قد اصيب به وعاد غريبا كما كان اخبر بذلك الصادق المصدوق واصحابه وقال عروة السنن السنن فان السنن قوام الدين وعن هشام بن عروة انه قال

ان بني اسرائيل لم يزل امرهم معتدلا حتى نشأ فيهم مولدون ابناء سبايا الامم واخذوا فيهم بالرأي فضلوا
واضلوا وقال الزهري اياك واصحاب الرأي اعيتهم الاحاديث ان يعوها واقول قد وقع في هذه الامة
ما وقع قبلها في بني اسرائيل ولا تظن ان المراد باصحاب الرأي واهله الفرق الضالة غير اهل السنة والجماعة
لان المصداق عام والعبرة بعموم اللفظ وليس ان كل اهل مذهب سوى هذه المذاهب الاربعة اهل رأي
او بدعة او كفرة فجرة فان هذا القول مشوم مردود عليه مضروب به في وجه قائله لان المعتزلة والزيدية
والتفضيلية ونحوهم ليسوا بكفار عند احدهم وان كانوا اهل بدعة وضلالة وان اهل الحديث والظاهرية
ومن ضاهاهم من تاركي التقليد واخذي السنة كالصوفية المتقدمين اصحاب العلم والبقين هم قدوة الاسلام
وبركة الايمان وسادة الامة وقادتها وخلاصة الافراد ونخبة الاجواد وافضلهم علما وعملا وعقلا وزهدا
واعظمهم ايثارا للحق الابلج على الباطل اللجلج اولئك الذين قال الله تعالى في حقهم انا اخلصناهم بخالصة ذكرى
الدار وقد كانت في الدنيا مذاهب اخرى غير هذه المذاهب الاربعة المقتصر عليها في هذا العصر كمذهب ابن خزيمة
الملقب بامام الائمة ومذهب ابن جرير الطبري وسفيان الثوري وغيرهم وهم من قدماء اهل السنة يعترف
بفضلهم اهل هذه المذاهب ايضا فما ادري من اين جاء حصر الحق وقصره ودورانه في تقليد هذه المذاهب
الاربعة الحنفية والشافعية وغيرهما واي دليل على ان ما سواها من المذاهب المشارب كلها باطل وضلالة
ونعوذ بالله من سوء الفهم واساءة الادب بالسلف وهل دليل على انه كان للصحابة مذهب وللتابعين ومن تبعهم
بالاحسان ومن ذلك الذي كانوا يقلدونه في الدين وفي رأيه ام كانوا جميعا على اتباع ظواهر الكتاب وصرائح
السنن ويدعون الخلق الى ذلك وينهون عن الرأي والقياس وقد سبقهم الى ذلك رسولهم صلى الله عليه وآله وسلم
فنهاهم عن محدثات الامور وحضهم على التمسك بالسنة وعض النواجذ عليها قال ابن عبد البر اختلف العلماء
في الرأي المقصود اليه بالذم والعيب في هذه الآثار المذكورة في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
وعن اصحابه وعن التابعين لهم باحسان فقال جمهور اهل العلم ان الرأي المذموم المذكور هو القول في احكام الشرع
وشرائع الدين بالاستحسان والظنون والاشتغال بحفظ المعضلات والاغلوطات ورد الفروع والنوازل
بعضها الى بعض قياسا دون ردها الى اصولها والنظر في عللها واعتبارها فاستعمل فيها الرأي قبل ان تنزل و
فرعت وشققت قبل ان تقع وتكلم فيها قبل ان تكون بالرأي المضارع للظنون قالوا وفي الاشتغال بهذا والاستغراق
فيه تعطيل السنن والبعث على الجهل منها وترك الوقوف على ما يلزم الوقوف عليه منها ومن كتاب الله عز وجل

قد كانت في الدنيا مذاهب اخرى غير الاربعة

ومعانيها واحتجوا على صحة ما ذهبوا اليه من هذا باشياء منها ما رواه طاوس عن ابن عمر انه قال لا تسألوا عما لم يكن فاني سمعت عمر يلعن من سأل عما لم يكن وعن معاوية ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الاغلوطات وفسرها الاوزاعي بصعاب المسائل وعن الصنابحي عن معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنه انهم ذكروا المسائل عنده فقال اما تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن عضل المسائل وفي حديث سهل بن سعد وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كره المسائل وعابها وقال ان الله يكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وفي حديثه لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المسائل وعابها هكذا ذكره احمد بن زهير بسنده وهو خلاف لفظ الموطأ ولفظه عنه انه كره المسائل وعابها وروى الاوزاعي عن عبدة بن ابي لبابة قال وددت ان حظي من اهل هذا الزمان ان لا اسألهم عن شيء ولا يسألوني عن شيء يتكاثرون بالمسائل كما يتكاثر اهل الدراهم بالدراهم وفي رواية الحجاج بن عامر الثمالي وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اياكم وكثرة السؤال وفي سماع اشهب عن مالك عنه صلى الله عليه وآله وسلم انها كم عن قيل وقال وكثرة السؤال ثم قال اما كثرة السؤال فلا ادري اهو ما انتم فيه مما انهاكم عنه من كثرة المسائل فقد كره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المسائل وعابها وقال تعالى لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم فلا ادري اهو هذا ام السؤال في مسألة الناس في الاستعطاء انتهى قلت عموم اللفظ يشمل كلا المرادين ولا مانع من ارادتهما في هذه الاخبار وفي غيرها والقرآن يساعد ذلك وكذلك الروايات الاخرى الواردة في هذا الباب قال ابو عمرو واحتج الجمهور ايضا بحديث سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من اجل مسألته والحديث له طرق ثابتة وبحديث ابي هريرة يرفعه ذروني ما تركتكم وانما هلك الذين قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بشيء فخذوا منه ما استطعتم والحديث له طرق واسانيد وقال عمر بن الخطاب رض وهو على المنبر احرج بالله على كل امرء سأل عن شيء لم يكن فان الله قد بين ما هو كائن وعن ابن عباس قال ما رأيت قوما خيرا من اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم ما سألوه الا عن ثلث عشرة مسألة حتى قبض كلهن في القرآن يسألونك عن المحيض يسألونك عن الشهر الحرام يسألونك عن اليتامى ما كانوا يسألون الا عما ينفعهم قال ابو عمرو ليس في الحديث من الثلاث عشرة مسألة الا ثلاث واقول ان اراد تعداد ما في القرآن من الاسئلة كما هو ظاهر كلامه رضي الله عنه فمنه قوله يسألونك عن الخمر والميسر يسألونك ماذا ينفقون يسألونك عن الاهلة يسألونك ماذا احل لهم

يسألك الناس عن الساعة يسألك اهل الكتاب ان تنزل عليهم سورة انتهى وبقي في هذا العدد مسائل
اربعة لم يذكرها ابن عمر رح واما في السنة فهي اكثر وقد جمعها الحافظ ابن القيم رح في اعلام الموقعين وغيره
في بلوغ السول من اقضية الرسول وهي في اربع كراريس او نحوها بخلاف تلك المسائل التي هي في كتب القوم
المؤلفة في الفروع فقد جاوز عددها الاف الاف وجميعها او اكثرها مما لم يكن ولا يكون واما ما كان او يكون
غالبا فليس فيها من حكمها شيء غالبا واذا يعرضهم امر من هذه الامور يعدون من كل جانب ويستفتحون لاحكا
من قال العلماء وقيلهم ويقيسون على اراءهم ثم يفتون به السائل ويقضون به عليه وهم في ذلك ابعد
الخلق من كتاب الله وسنة رسوله ومن اعلام النبوة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخبر انه
سيكون في امته من كثرة السؤال والمسائل وكثرة القال والقيل ثم وقع كما اخبر هذه كتب الفروع من اهل الرأي
وغيره انظر فيها تجد فيها من هذا الباب ما لا يحصيه العقل الفعال فضلا عن غيره وفيها من لفظة قيل و
قال وان قيل كذا قيل كذا اخاصة ما لا يحصره الا الله تعالى فهذا من نفائس المعجزات وغرائب الكرامات لسيد
الكائنات عليه من الصلوة افضلها ومن السلام اكمله وانك لو وفقت يوما من الدهر بل اناما من الزمان
للنظر في كتب السنة والقرآن رأيت انه لا وجود لهذا السؤال ولهذا القيل والقال في شيء منهما ابدا وان الله
تعالى صانهما عن خلط الرأي ودخل الظن وولوج الجهل فيهما ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا
كثيرا وبالله التوفيق قال ابن عبد البر قالوا ومن تدبر الآثار المروية في ذم الرأي المرفوعة وآثار الصحابة والتابعين
في ذلك علم انهم كانوا يكرهون الجواب في مسائل الاحكام ما لم تنزل فكيف بوضع الاستحسان والظن والتكلف
وتسطير ذلك واتخاذه دينا وذكروا من الآثار ايضا ما روي عن معاذ بن جبل مرفوعا لا تعجلوا بالبلية قبل
نزولها فانكم ان تفعلوا ذلك او شك ان يكون فيكم من اذا قال سدد او وفق وانكم ان عجلتم تشتت بكم الطرق
ههنا وههنا وقال عمر رضي الله عنه انه لا يحل لاحد ان يسأل عما لم يكن ان الله تعالى قد قضى فيما هو كائن وسئل
مسروق وابي بن كعب عن مسئلة فقالا اكانت هذه بعد قلت لا قالا فاجمنا حتى تكون وعن زيد بن ثابت
انه كان لا يقول برأيه في شيء حتى يسئل عنه حتى يقول انزل ام لا فان لم يكن نزل لم يقل فيه وان وقع تكلم
فيه وكان اذا سئل عن مسئلة يقول اوقعت فيقال له ما وقعت ولكنها نعدها فيقول دعوها ان كانت وقعت
اخبرهم عن هشام بن عروة قال ما سمعت ابي يقول في شيء قط برأيه قال وربما سئل عن شيء فيقول هذا من خالص
السلطان وقال ابن عيينة من احب ان يسأل وليس باهل ان يسأل فما ينبغي ان يسأل وعن ابن هرمز قال ادركت

اهل المدينة وما افتيها الا بالكتاب والسنة والامر ينزل فينظر فيه السلطان قال وقال لي مالك ادركت اهل هذه البلاد وانهم يكرهون هذا الاكثار الذي في الناس اليوم قال ابن وهب يريد المسائل قال وقال مالك انما كان الناس يفتون بما سمعوا وعلموا ولم يكن هذا الكلام الذي في الناس اليوم وعن ابن سيرين قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لعقبة بن عمرو الم انبأ انك تفتي الناس ولست باميرٍ ولّ حارها من تولى قارها قال وكان يقول اياكم وهذه العضل فانها اذا نزلت بعث الله اليها من يقيمها ويفسرها وعن يزيد بن ابي حبيب ان عبد الملك بن مروان سال ابن شهاب عن شيء فقال له ابن شهاب اكان هذا يا امير المؤمنين فقال لا قال فدعه فانه اذا كان اتى الله له بفرج وعن مجاهد عن ابن عمر قال يا ايها الناس لا تسألوا عما لم يكن فان عمر كان يلعن من سأل عما لم يكن وعن موسى بن علي عن ابيه قال كان زيد بن ثابت اذا سأله انسان عن شيء قال آلله اكان هذا فان قال نعم نظر والا لم يتكلم واتاه قوم فسألوه عن اشياء فاخبرهم بها فكتبوها ثم قالوا لو اخبرناه قال فاتوه فاخبروه فقال اعذرًا لعل كل شيء حدثتكم به خطأ انما اجتهدت لكم رأيي وعن عمرو بن دينار قال قيل لجابر بن زيد انهم يكتبون منك ما يسمعون قال انا لله وانا اليه راجعون ايكتبون رأيا ارجع عنه غدا وعن المسيب بن رافع قال كان اذا جاء الشيء من القضاء ليس في الكتاب ولا في السنة سمي صوافي الامراء فيرفع اليهم فجمعوا له اهل العلم فما اجتمع عليه رأيهم فهو الحق وذكر الطبري في كتاب تهذيب الاثار بسنده عن اسحق بن ابراهيم الحنيني قال قال مالك قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد تم هذا الامر واستكمل فانما ينبغي ان يتبع آثار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا يتبع الرأي فانه متى اتبع الرأي جاء رجل آخر اقوى في الرأي منك فاتبعته فانت كلما جاء رجل اتبعته ارى هذا لا يتم وقال عبدان سمعت ابن المبارك يقول ليكن الذي يعتمد عليه الاثر وخذ من الرأي ما يفسر به الحديث وعن يحيى بن سعيد قال جاء رجل الى سعيد بن المسيب فسأله عن شيء فاملاه عليه ثم سأله عن رأيه فاجابه فكتب الرجل فقال رجل من جلساء سعيد ايكتب يا ابا محمد رأيك فقال سعيد للرجل ناولنيها فناوله الصحيفة فخرقها وعن عبد الله بن موهب ان رجلا جاء الى القاسم بن محمد فسأله عن شيء فاجابه فلما ولّى الرجل دعاه فقال له لا تقل ان القاسم زعم ان هذا هو الحق ولكن ان اضطررت اليه عملت به وقال الاوزاعي عليك بآثار من سلف وان رفضك الناس واياك وآراء الرجال وان زخرفوا لك القول وفي لفظ وان زخرفوه بالقول فان الامر ينجلي وانت منه على طريق مستقيم وذكر البخاري عن ابن بكير عن الليث قال قال ربيعة لابن شهاب يا ابا بكر اذا احدثت الناس برأيك فاخبرهم انه رأيك

واذا حدثت الناس بشيء من السنة فأخبرهم انه سنة لا يظنون انه رأيك قال ابن وهب قال لي مالك بن
انس وهو ينكر كثرة الجواب للمسائل يا عبد الله ما علمته فقل به ودل عليه وما لم تعلم فاسكت عنه و
اياك ان تتقلد للناس قلادة سوء وعن عبد الله بن مسلمة القعنبي قال دخلت على مالك فوجدته باكيا فسلمت
عليه فرد علي ثم سكت عني يبكي فقلت له يا ابا عبد الله ما الذي يبكيك فقال لي يا ابن قعنب انا لله على ما فرط
مني ليتني جلدت بكل كلمة تكلمت بها في هذا الامر بسوط ولم يكن فرط مني ما فرط من هذا الرأي وهذه المسائل
وقد كانت لي سعة فيما سبقت اليه انتهى قلت وهذا من كمال تقواه وتمام خشوعه لله والا ليس لمالك رأي
كما لهم وكان مالك مجتهدا والمجتهد ماجور على خطائه باجر واحد وقد روى آثارا مرفوعة وموقوفة وقال بها
ولم يقل بشيء من عند نفسه الا ما شاء الله فهذا البكاء منه رح دليل على صدقه وانصافه وانما العبرة عن كان
مداره على الرأي ولم يرفع الى تفصيل السنن رأسا انتهى قال سحنون بن سعيد ما ادري ما هذا الرأي سفكت
به الدماء واستحلت به الفروج واستحقت به الحقوق غير انا رأينا رجلا صالحا فقلدناه قال الاوزاعي اذا اراد
الله ان يحرم عبده بركة العلم القى على لسانه الاغاليط وروينا عن الحسن البصري انه قال ان شرار عباد الله الذين
يجيبون بشرار المسائل ويفتنون بها عباد الله انتهى المراد بهذه المسائل ما خالف منها كتاب الله وسنة رسوله
من احكام الرأي والبدع والظنون والاستحسان قال حماد بن زيد قيل لايوب ما لك لا تنظر في الرأي فقال قيل
للحمار ما لك لا تجتر فقال اكره مضغ الباطل وعن رقبة بن مصقلة انه قال لرجل رآه يختلف الى اصحاب الرأي
يا هذا ايكفيك من رأيه ما مضغت وترجع الى اهلك بغير ثقة قال الشعبي والله لقد بغض هؤلاء القوم الي المسجد
حتى لهو ابغض الي من كناسة داري قلت من هم يا ابا عمرو قال الارائيون قلت ومن هم قال الحكم وحماد واصحابهما
قال الربيع بن خثيم اياكم ان يقول الرجل لشيء ان الله حرم هذا ونهى عن هذا فيقول الله كذبت لم احرمه ولم انه عنه
او يقول ان الله احل هذا وامر به فيقول كذبت لم احله ولم امر به وذكر ابن وهب وعتيق بن يعقوب انهما سمعا
مالك بن انس يقول لم يكن من امر الناس ولا من امر من مضى من سلفنا ولا ادركت احدا اقتدي به يقول في
شيء هذا حلال وهذا حرام ما كانوا يجترؤن على ذلك وانما كانوا يقولون نكره هذا ونرى هذا حسنا ونتقي هذا
ولا نرى هذا وزاد عتيق ولا يقولون هذا حلال وحرام اما سمعت قول الله عز وجل قل ارأيتم ما انزل الله لكم
من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا قل آلله اذن لكم ام على الله تفترون الحلال ما احله الله ورسوله والحرام
ما حرمه الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم قال ابن عبد البر معنى قول مالك هذا ان ما اخذ من العلم رأيا

واستفتاءً لم يقل فيه حلال او حرام والله اعلم وقد روي عن مالك انه قال في بعض ما كان ينزل فيسئل
عنه فيجتهد فيه رأيه ان نظن الا ظناً وما نحن بمستيقنين وما احسن قول ابي العتاهية شعر

وما كل الظنون تكون حقاً   وما كل الصواب على القياس

وقال ابو وائل لا تقاعد واصحاب ارايت وقال الشعبي ما كلمة ابغض الي من ارايت وقال داود الاودي
قال لي الشعبي احفظ عني ثلاثاً اذا سئلت عن مسئلة فاجبت فيها فلا تتبع مسئلتك ارايت فان الله تعالى
يقول في كتابه ارايت من اتخذ الهه هواه حتى فرغ من الاية الثانية اذا سئلت عن مسئلة فلا تقس شيئاً
بشيء فربما احللت حراماً وحرمت حلالاً الثالثة اذا سئلت عما لا تعلم فقل لا اعلم وانا شريكك قال وانما هلك
من كان قبلكم في ارايت انتهى قلت وما اصدق هذا المقال فان اخر هذه الامة بعد الصدر الاول هلكت
في ارايت وجاء الاسلام غريباً الى ان لم يبق منه الا اسمه ولا دولة ولا شوكة ولا صولة وصار اهله مقهورين
مغلوبين صاغرين في عين اعداء الله ورسوله حتى انه ليس في الدنيا اليوم قوم اذل من المسلمين عند المشركين
الضالين وهم غالبون عليهم قاهرون لهم قال ليث بن سعد رايت ربيعة بن عبد الرحمن في المنام فقلت له يا ابا عثمان
ما حالك قال صرت الى خير الا اني لم احمد على كثير مما خرج مني من الرأي انتهى قلت واذا كان عاقبة هذا الرأي
الذي كان من سلف الامة واكابرها في الملة فما ظنك برأي من جاء بعدهم وماذا تكون عاقبته اللهم احفظنا
قال يحيى بن ايوب بلغني ان اهل العلم كانوا يقولون اذا اراد الله تعالى ان لا يعلم عبده خيراً اشغله بالاغاليط
سئل رقبة بن مصقلة عن اصحاب الرأي فقال هم اعلم الناس بما لم يكن واجهلهم بما كان يريد انه لم يكن لهم
علم بآثار من مضى قال الفلاني وهذا الامر مشاهد في الطائفة المقلدين والعصابة المتعصبين فانك اذا قلت
لواحد منهم ارايت لو نسي المصلي فسلم في ثلاثة من الرباعية لبادر ان يقول مذهبنا كذا وكذا واذا قلت له انا لم اسألك
عن مذهبك انما اسألك عن فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم والخلفاء الاربعة وقف حمار الشيخ في العقبة و
غضب واحمار واصفار انتهى واقول مع قطع النظر عن غضب المقلدة واهل الرأي على السائل المتبع جهلهم بالآثار
امر واضح كالشمس في رابعة النهار وهذا الجهل منهم هو الباعث لهم على هذا الانكار ولو علموها لتواضعوا لله
الجبار قال الامام احمد رأي الاوزاعي ورأي مالك ورأي ابي حنيفة كله رأي وهو عندي سواء وانما الحجة
في الآثار يعني الاحاديث وفيه ان الرأي لا يحتج به وان جاء عن اكابر فان الحق اكبر من كل كبير وقال سهل بن
عبد الله التستري ما احدث احد في العلم شيئاً الا سئل عنه يوم القيامة فان وافق السنة والا فهو العطب

اي الهلاك انتهى كلام ابن عمر و وزاد البيهقي في المدخل الى علم السنن فقال باب ما يذكر من ذم الرأي و
تكلف القياس في موضع النص وذكر آية التنازع والرد الى الله والرسول قال وقال الشافعي هو الرد الى ما قال الله
وقال رسوله وقال تعالى ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله قال مجاهد هي البدع والشبهات وأقول البدع
في كلام الفقهاء اهل الرأي والشبهات في كلام المتكلمين في العقائد وقد نهى الله عن اتباع هذه كلها في هذه الآية
ثم ذكر بسنده الى جابر بن عبد الله حديث الخطبة وفيه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي
محمد ﷺ وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة ورواه مسلم ايضا واخرجه الثوري عن جعفر وقال فيه وكل محدثة
بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار قلت وما اجمع هذا الحديث لانواع المحدثات واقسام البدعات
والحكم على كلها بالضلالة فكل رأي في الدين من اي رجل كان وفي اي مسئلة كان بدعة وشر وضلالة وعاقبتها
النار ولو جد اهل الرأي واجتهدوا في كسب الحديث وجمع الآثار ما جدوا واجتهدوا في تدوين هذا الرأي
المشوم والظن المبتدع والقياس المحدث لكان خيرا لهم واحسن اثاثا ورئيا ولكن حبب اليهم ابليس اللعين الرأي
والاحداث والابتداع وزينها في اعينهم واوقعهم فيها لئلا يتوبوا عنها ابدا لانهم يستحسنونها ولا يرونها
سيئة وهذا من مكائده لعنه الله وتلاعبه بهذه الامة فهم ذلك من فهم وغفل عنه من غفل قال ابن مسعود
اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم وفي حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم يقول يكون بعدي رجال يعرفونكم ما تنكرون وينكرون عليكم ما تعرفون فلا طاعة لمن عصى الله ولا
تعملوا برأيكم وفي حديث ابن عمرو يرفعه لن يستكمل مؤمن ايمانه حتى يكون هواه تبعا لما جئتكم به اخرجهما البيهقي
بسنده وقال في الاخير تفرد به نعيم بن حماد قلت قال العسقلاني ان نعيما ثقة صدوق وزاد في التقريب يخطئ كثيرا
ولكن له شاهد عند اهل السنن وغيرهم وعن عمر الفاروق اتقوا الرأي في دينكم قال الشعبي هؤلاء الرائيون اصحاب
الرأي لما اعيتهم احاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يحفظوها فايجادلون وعن الزهري مثله
وعن عمر رضي الله عنه بسند رجاله ثقات انه قال يا ايها الناس اتهموا الرأي على الدين فلقد رأيتني ارد امر رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم برأيي اجتهادا فوالله ما آلو عن الحق وذلك يوم ابي جندل والكتاب بين يدي
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واهل مكة فقال اكتبوا بسم الله الرحمن الرحيم فقالوا ترانا قد صدقناك بما تقول
ولكنك تكتب باسمك اللهم قال فرضي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وابيت عليهم حتى قال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم تراني ارضى وتأبى انت قال فرضيت وفيه الاتهام على الرأي وان كان بعد الاجتهاد فيه وان

الاجتهاد مردود عند وجود النص وعن علي كرم الله وجهه لو كان الدين بالرأي
لكان باطن الخفين احق بالمسح من ظاهرهما ولكن رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم يمسح على ظاهرهما اي فتركت الرأي للرواية وهذا هو الحق الواضح المبين ومن خالف ذلك
فهو من عمل الشياطين وعن ابن عمر رضي الله عنه انه قال لا يزال الناس على الطريق ما اتبعوا الاثر وعن عروة
بن الزبير قال اتباع السنن قوام الدين قال البيهقي بسنده الى ابن سيرين انه قال اول من قاس ابليس اللعين قال
خلقتني من نار وخلقته من طين وانما عبدت الشمس والقمر بالمقاييس وأقول كل كفر وشرك وبدعة و
ضلالة في الدنيا والدين فانما هو من الرأي والظن والقياس والتخمين وورثه اهله من عزازيل الرجيم والله تعالى
قال في كتابه ولا تتبعوا خطوات الشيطان انه لكم عدو مبين وهذا في غير موضع من التنزيل العظيم فاعتبر
يا مسلم بهذه الآية وتأمل في ما صنع اهل الرأي بالرواية كيف اتبعوا خطوات ابليس واتوا بسببه بكل تدليس
وتلبيس في تأسيس على اصحاب الرأي والاستحسان واهل البدع والطغيان قال الحسن اتهموا اهواءكم وآراءكم على
دين الله وانتصحوا كتاب الله وسنة رسوله على انفسكم ودينكم وعن عامر بن يساف عن الاوزاعي قال اذا
بلغك عن رسول الله حديث فاياك يا عامر ان تقول بغيره فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان مبلغا
عن الله تبارك وتعالى وعن سفيان الثوري قال انما العلم كله العلم بالآثار وقال الشافعي المراء في العلم يقسي القلب
ويورث الضغائن قلت وقد شاهدت اهل المراء من المقلدة قست قلوبهم فهي كالحجارة او اشد قسوة
ووجدتهم يرون المجادلة والمكابرة والمكالبة احسن الاعمال لهم وانهم يلجئون اصحاب الهداية والسنة
الى الرد عليهم وهم عنها مبعدون وعن الالتفات اليها معرضون اللهم الا ان تدعو الضرورة الشديدة
الى الذب عن اهل الحق فيحررون الجواب في غاية من الاكراه والاستنكاف امتثالا لامر الله تعالى وجادلهم
بالتي هي احسن قبح الله هذا الرأي المشؤوم ماذا فعل باهله وبغيرهم وابادهم وحفظ عنه الدين قال ابو الاسود
قلت لابن المبارك ما ترى في كتابة الرأي قال ان تكتبه لتعرف به الحديث فنعم واما ان تكتبه فتتخذه دينا فلا
قلت وقد وقع خلاف ما افتى به هذا المبارك بن المبارك فانهم كتبوه ليتخذوه دينا ودونوه شريعة وجعلوا
منه ما لا يعلم غايته الا الله فانا لله على ذهاب الآثار وكتابة الآراء هذه كتبهم المدونة في آراء الرجال و
اقوال العلماء صارت سببا عظيما لاندراس السنة وانطماس الآيات وباعثا لهم على اتخاذ البدع والضلالات
صراطا مستقيما فما آفة في الدين ولا مصيبة على اهله ولا بلية في الشرع ولا داهية على اصحابه الا وقد صدرت

الجمع بين الصلوتين تاخيرا بلا عذر

من هذا الرأي والظن والاستحسان وابتلى بها كل فرد من نوع الانسان الا من رحمه الله وعصمه من اتباع خطوات الشيطان قال عبد العزيز بن ابي سلمة لما جئت العراق جاء في اهله فقالوا حدثنا عن ربيعة الرأي فقلت يا اهل العراق تقولون ربيعة الرأي لا والله ما رايت احدا احفظ للسنة منه انتهى قلت ربيعة من التابعين وكان من مذهبه الجمع بين الصلوتين تاخيرا بلا عذر روفيه قال بعضهم ؎

جمع الصلوتين تاخيرا بلا مرض وغير عذر من الاعذار مشهور
عن ابن سيرين راس التابعين وعن ربيعة الرأي والقفال مذكور

والحق ان الجمع بينهما بلا عذر ورد به السنة غير جائز بنص الكتاب العزيز ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وتمام البحث على هذه المسئلة في دليل الطالب وليس هذا موضع بسط الكلام عليها فلجمهور ولذا لم يثبت هذا الجمع فما الرأي وربيعته في مقابلة القرآن والحديث وان صح عنه هذا المذهب بالف سند وطريق قال سفيان قال ربيعة اذا بشع القياس فدعه وقال وكيع قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى من القياس ما هو اقبح من البول في المسجد وقال الفلاني وصدق الامام الاعظم وذلك هو القياس الصادم لنص كتاب او سنة قلت ولم يعظم هذا الامام الاعظم الا لقوله بالحق وهكذا شأن الامام الكائن في الدين اي امام كان واغلب اهل التعصب من جهة المدعين للتقليد هم الكاذبين في دعواهم هذه فالائمة الكرام براء منهم وهم ينسبون انفسهم اليهم جزافا ومجانا مع مباينة طريقهم عن طريق هؤلاء الجهلة فانهم رضي الله عنهم قد نهوا عن الرأي والتقليد وصرح بعضهم بان الاستحسان بدعة في الدين ولكن مقلدوهم باللسان دون الجنان لم يرضوا بهذا النهي منهم وقالوا نحن مقلدوكم شئتم او ابيتم وهم والله يعلم انهم لكاذبون لانه لا يستقيم تقليد احد لاحد الا اذا قلده في كل ما قاله وافتى به واما اذا اخذ المقلد بالكسر من قول المقلد وفعله بالفتح ما وافق رأيه وترك ما خالف ذلك فهو في الحقيقة مشاقق له راد عليه ما قاله مقلد لنفسه متبع لهواه كما قال سبحانه ارأيت من اتخذ الهه هواه وانى اقسم بالله سبحانه ان هؤلاء المقلدة للائمة ليسوا مقلدين لهم وان حلفوا الف مرة وجاؤا بالف يمين لانى شاهدتهم يخالفون الائمة فيما لا يوافق رأيهم في كثير من المسائل ويقلدون غير ذلك الامام فيما يطابق ظنهم وقياسهم فاين التقليد وانى لهم التناوش من مكان بعيد لم يتفوهون بمناقب الامام ويدعون انهم مقلدوه في الكلام كما ان كل فرقة تدعي انها ناجية والامر في نفس الواقع خلاف ذلك ؎

وكل يدعي وصلا لليلى وليلى لا تقر لهم بذاكا

قال يحيى بن حريس سمعت سفيان واتاه رجل فقال ما تنقم على ابي حنيفة قال وماله قال سمعته يقول آخذ بكتاب الله فما لم اجد فبسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فان لم اجد في كتاب الله ولا سنة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم اخذت بقول اصحابه من شئت منهم وادع قول من شئت منهم ولا اخرج من قولهم الى قول غيرهم فاما اذا انتهى الامر الى ابراهيم والشعبي وابن سيرين والحسن والعطاء وسعيد بن المسيب وعدد رجالا فقوم اجتهدوا فاجتهد كما اجتهدوا قال فسكت سفيان طويلا ثم قال كلمات برأيه ما بقي في المجلس احد الا كتبه نسمع الشديد من الحديث فنخافه ونسمع اللين فنرجوه ولا نحاسب الاحياء ولا نقضي على الاموات نسلم ما سمعناه ونكل ما لا نعلم الى عالمه ونتهم رأينا لرأيهم قال البيهقي قد ذكرنا في الصحابة اذا اختلفوا كيف يرجح قول بعضهم على بعض وبماذا يرجح وليس له في الاخذ بقول بعضهم اختيار بشهوة من غير دلالة والذي قال سفيان من انا نتهم رأينا لرأيهم اراد به الصحابة اذا اتفقوا على شيء او الواحد منهم اذا تفرد بقول ولا مخالف له منهم نعلمه فكما قال وان اراد التابعين اذا اتفقوا على شيء فكما قال وان اراد الواحد منهم اذا تفرد بقول لا مخالف له نعلمه منهم فقد قال كذلك بعض اصحابنا وان اختلفوا فلا بد من الاجتهاد في اختيار اصح اقوالهم انتهى وعن محمد بن اسحق يقول سمعت ابا الوليد وحدث بحديث مرفوع عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقيل له ما رأيك فقال ليس لي مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأي وقال يحيى بن آدم لا تحتاج مع قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى قول احد وانما يقال سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وابي بكر وعمر ليعلم ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم مات وهو عليها قال الفلاني وعلى هذا ينبغي ان يحمل حديث عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي فلا يبقى اشكال في العطف لانه ليس للخلفاء سنة تتبع الا ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعن مجاهد ليس احد الا يؤخذ من قوله ويترك من قوله الا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وروي معناه عن الشعبي وقال الشعبي ما حدثوك عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخذ به وما قالوا فيه برأيهم فبل عليه قال ابن عبد البر يريد به الرأي المخالف للاثر انتهى واقول هذا آخر هذا الباب واذا تأملت في مبانيه ومعانيه وجدت الادلة من المرفوعات والموقوفات طافحة بذم الرأي واهله داعية الى اتباع القرآن والحديث ناهية عن ايثار البدعات والمحدثات ناصة على ان الاصل في الدين هو الكتاب والسنة لا ثالث معهما ولا رابع وان الاجتهاد في مقابلة النص لا يصح وان السلف كانوا ينكرون على الرأي واهله اشد انكار ويحذرون الامة عنه فتقليد الرأي بالقياس نبعت نابغة في الاسلام فضربت ابن بهاءاذ بال القياس

والاستحسان فظهرت بدع كثيرة وآراء غزيرة واصيب الاسلام بها مصيبة شديدة وابتلى الدين بآفاتها

وكان امر الله قدرا مقدورا

باب في ذكر الصحابة واهل البيت رضي الله عنهم اجمعين

قال الله تبارك وتعالى ورحمتي وسعت كل شيء من المكلفين وغيرهم قال جمع من المفسرين لما نزلت هذه الآية تطاول ابليس اليها وقال وانا من ذلك الشيء فنزعها الله من ابليس قاله السدي وابن جريج وعن قتادة نحوه قال اهل العلم هذه الآية من العام الذي اريد به الخاص فرحمة الله عمت البر والفاجر في الدنيا وهي للمؤمنين خاصة في الآخرة فسأكتبها للذين يتقون الشرك والذنوب قاله ابن عباس ويؤتون الزكوة المفروضة عليهم والذين هم بآياتنا يؤمنون اي يصدقون ويذعنون لها فأيس ابليس وقالت اليهود نحن نتقي ونؤتي الزكوة ونؤمن بآيات ربنا فنزعها الله من اليهود واثبتها لهذه الامة عن ابن عباس قال سأل موسى ربه مسألة فأعطاها واعطى محمدا صلى الله عليه وآله وسلم كل شيء سأل موسى عليه السلام ربه في هذه الآية وقالت المقلدة للمذاهب نحن اهل التقوى والايمان بالله ونؤتي الزكوة وهم مشركون في النبوة بايثار التقليد فنزعها الله عنهم واثبتها لاهل الاتباع وبين الذين كتب لهم هذه الرحمة بيانا اوضح مما قبله واصرح فقال الذين يتبعون الرسول النبي الامي هو محمد صلى الله عليه وآله وسلم باجماع المفسرين واتفاقهم على ذلك فخرجت اليهود والنصارى وسائر الملل والمقلدة من هذه الامة لانهم ليسوا متبعين للرسول الامي انما هم يقلدون الرجال في آرائهم ويقولون بما قالوه قياسا وظنا واستحسانا ولا يبالون بمصادمة ذلك سنة الرسول الامي والكلام في الامي نسبة ومعنى لا يأتي في هذا المقام بكثير فائدة فان محله كتب التفسير راجع فتح البيان الذي يجدونه اي يجدون اهل الكتاب نعته مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل وهما مرجعهم في الدين وهذا الكلام منه سبحانه مع موسى هو قبل نزول الانجيل فهو من باب الاخبار عما سيكون يأمرهم بالمعروف اي بكل ما تعرفه القلوب ولا تنكره من الاشياء التي هي من مكارم الاخلاق ومحاسن الاحكام ويدخل فيه اتباع الكتاب والسنة دخولا اوليا فانه صلى الله عليه وآله وسلم يأمر بذلك وينهاهم عن المنكر اي عما تنكره القلوب ولا تعرفه وهو ما كان من مساوي الاخلاق ومحدثات الامور ويدخل فيه التقليد للرجال دخولا اوليا لانه صلى الله عليه وآله وسلم نهاهم عن البدع والامور المستحدثة وهو من ذلك ويحل لهم الطيبات اي المستلذات التي تستطيبها الانفس ويحرم عليهم الخبائث اي المستخبثات

وهو كل ما يستخبثه الطبع او تستقذره النفس فان الاصل في المضار الحرمة الا ما له دليل متصل بالحل وفيه
رد على من يترك اكل الطيبات التي احلها الله للناس من المتصوفة مخالفة لشهوة النفس ومجاهدة في الزهد
وهذا ليس بشئ فان مراد الشارع عليه السلام في كل امر من الامور موافقة الحق لا مخالفة النفس على الاطلاق
ومن الفقراء من ياكل الخبيث ويزعم ان هذا كمال في النفس الناطقة وجمال في الناس والاية الشريفة ترد على
كلا الفريقين. ويضع عنهم اصرهم اي التكاليف الشاقة الثقيلة او العهد الذي اخذ عليهم ان يعملوا بما في التوراة
من الاحكام وعلينا ان نعمل بما في القران من البيان والاغلال التي كانت عليهم مثل قتل النفس في التوبة وقطع
الاعضاء الخاطئة وقرض النجاسة عن البدن والثوب بالمقراض وتعيين القصاص في القتل وتحريم اخذ الدية
وترك العمل في السبت وان صلاتهم لا تجوز الا في الكنائس الى غير ذلك من التكاليف الشاقة التي كانوا قد كلفوا
بها فالذين امنوا به اي بمحمد صلى الله عليه واله وسلم واتبعوه فيما جاء به من الشرائع الحقة وعزروه اي عظموه
ووقروه قاله الاخفش ونصروه اي قاموا بنصره على من يعاديه في الدنيا والدين واتبعوا النور الذي انزل معه
اي القران الكريم والفرقان العظيم قال في فتح البيان اي اتبعوا القران المنزل اليه مع اتباعه بالعمل بالسنة مما
يامر به وينهى عنه اولئك اشارة الى المتصفين بهذه الاوصاف هم المفلحون اي الناجون الفائزون بالخير والفلاح
والهداية لا غيرهم من الامم هذه الاية الشريفة استدل بها اهل العلم على فضل الصحابة والعترة ووجه الدلالة انهم
اول من اتصف بهذه الصفات وسائر الناس اتباعهم في هذا الشان فلهم الفضل الاكمل على الامة الاخيرة
بلا شك ولا شبهة وايضا انهم قدوة فرقة الاتباع ولا يفلح الا من اتبع واذا نظرت في قوله الذين يتبعون النبي
الامي ولفظ واتبعوا النور الذي انزل معه دريت ان المراد الاصلي في الدين هو اتباع الرسول صلى الله عليه واله
وسلم اي التمسك بهديه وسمته ودله والعمل بسنته واتباع الكتاب اي العمل بنصوصه البينات ومحكماته المكرمات
ومن تبع هذين الاصلين نجا من تقليد الرجال على مراحل بصيرة وفيها ان القران نور وان هذا الامي رسول ونبي
وعلينا اتباعهما ومن لم يتبعهما فقد حرم من هذا النور ووقع في ظلمة الراي ولا شك ان المتبعين لهما معززون
ناصرون لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم اقرارا باللسان وتصديقا بالجنان وقياما للعمل به بالاركان وان
اهل الراي المقلدين لمذاهب الرجال مستخفون به صلى الله عليه واله وسلم مسيئون الاداب معه في
ايثار التقليد وتقديم القياس على السنة واخذ الاستحسان والراي وترك الاثار والهدى والنور **قال تعالى**
والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار وهم الذين صلوا القبلتين او الذين شهدوا بيعة الرضوان او اهل بدر

فضل الصحابة

ولا مانع من حمل الآية على هذه الاصناف كلها قال محمد بن كعب القرظي هم جميع الصحابة لانهم حصل لهم السبق
بصحبة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قال ابو منصور البغدادي اصحابنا مجمعون على ان افضلهم الخلفاء الاربعة
ثم الستة الباقون ثم البدريون ثم اصحاب احد ثم اهل بيعة الرضوان بالحديبية وقال والذين اتبعوهم
اي السابقين المذكورين وهم المتأخرون من الصحابة فمن بعدهم الى يوم القيامة وليس المراد بهم التابعين اصطلاحا
وهم كل من ادرك الصحابة ولم يدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم بل هم من جملة من يدخل تحت الآية فتكون
من في قوله من المهاجرين على هذا للتبعيض وقيل انها للبيان فيتناول المدح جميع الصحابة ويكون المراد بالتابعين
من بعدهم من الامة الى يوم القيامة وقال ابن زيد هم من بقي من اهل الاسلام الى ان تقوم الساعة قال جماعة من
الصحابة لما نزلت هذه الآية قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذه لامتي كلهم وليس بعد الرضا سخط عن
حميد بن زياد قال قلت لمحمد بن كعب القرظي اخبرني عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانما اريد
الفتن قال ان الله قد غفر لجميع اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم واوجب لهم الجنة في كتابه محسنهم ومسيئهم
قلت له وفي اي موضع اوجب الله لهم الجنة في كتابه قال الا تقرؤن قوله تعالى والسابقون الاولون الآية اوجب
لجميع اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم الجنة والرضوان وشرط على التابعين شرطا لم يشترطه فيهم قلت وما اشترط
عليهم قال اشترط عليهم ان يتبعوهم باحسان يقول يقتدون بهم في اعمالهم الحسنة ولا يقتدون بهم في غير ذلك
قال ابو صخر فوالله لكاني لم اقرأها قبل ذلك ولا عرفت تفسيرها حتى قرأها على محمد بن كعب وقوله باحسان قيد
للتابعين رضي الله عنهم اي قبل طاعتهم وتجاوز عنهم ولم يسخط عليهم ورضوا عنه بما اعطاهم من فضله قيل
سأل رافضي سنيا ما تقول في حق الصحابة فاجاب اقول فيهم ما قال الله تعالى في كتابه عني به قوله هذا رضي الله عنهم
ورضوا عنه فقال انهم بدلوا بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ان الله يقول وما بدلوا تبديلا ونحن لا نقول
بان الله يخبر بشيء ولا يعلم انه يتغير بعد ذلك فبهت الذي كفر واعد لهم جنات تجري من تحتها الانهار في الدار
الآخرة خالدين فيها ذلك الفوز العظيم في هذه الآية الشريفة دلالة اوضح من شمس النهار على فضل الصحابة
الكبار وعلى انهم كلهم مغفورون اصحاب الجنات والانهار فمن نال منهم او طعن فيهم او سبهم فلا شك ولا ريب
انه من اصحاب النار لانه عارض الله في كتابه واخباره بمزيد فضلهم برأيه الفاسد ولم يقبل دليل القرآن ومن انكر
حرفا من القرآن فقد خرج عن الاسلام ودخل في الكفر بلا ارتياب فسحقا للرافضة اللاعنين لهم والسابين اياهم
وقد قال سبحانه ليغيظ بهم الكفار وقد نص جمع جم من اهل السنة والعلم بالحديث والقرآن ان الرافضة كفار

قصة الرافضي والسني

لانكارهم ضروريات الدين وما علم من شرع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالقطع واليقين وتكفيرهم للصحابة
السابقين والاخرين وهم افضل الامة وابرها واكرمها على الله بادلة من الكتاب والسنة فمن خالف الله
ورسوله في اخبارهما وعصاهما بسوء العقيدة في خلص عباده ونخبة عباده فكفره بواح لا سترة عليه قال في
فتح البيان اختلف اهل العلم في اول الناس اسلاما بعد اتفاقهم على ان خديجة اول الخلق اسلاما على اقوال
يطول ذكرها قال اسحق بن ابراهيم اول من اسلم من الرجال ابو بكر ومن النساء خديجة ومن الصبيان علي ومن العبيد
زيد بن حارثة فهؤلاء الاربعة سباق الخلق الى الاسلام واسلم على يد ابي بكر عثمان والزبير وابن عوف وسعد بن
ابي وقاص وطلحة ثم تتابع الناس بعدهم في الدخول في الاسلام فهؤلاء السابقون الاولون من المهاجرين واما من
الانصار فهم الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليلة العقبة وهي العقبة الاولى وكانوا خمسة
نفر ثم من عوف وذا فع وقطبة وجابر ثم اصحاب العقبة الثانية وكانوا اثنى عشر رجلا ثم اصحاب العقبة الثالثة
وكانوا سبعين رجلا فهؤلاء سابقوا الانصار وقيل غير ذلك مما ليس في ذكره كثير فائدة انتهى وقد تقدم ان منهم
السابقين ومنهم التابعون لهم بالاحسان فشملت الآية كلا الفرقتين وهما الصحابة والتابعون وفي الحديث
خير القرون قرني ثم الذين يلونهم قال بعض الاعلام المراد بقرني عصر النبوة وبثم الاولى عصر الصحابة وبثم الاخرى
عصر التابعين وعلى هذا اتفق الحديث بالقرآن في المراد وثبت فضلهما على سائر الامة بالكتاب والسنة ولله الحمد
فمن لم يعترف بهذه الفضيلة لهم وينقصهم في شيء فهو مارق من الدين خارق لاجماع المفسرين والمحدثين وقال تعالى
ولقد كتبنا في الزبور اي في كتاب داود عليه السلام وقيل المراد جنس الكتب المنزلة لان الزبور لغة الكتاب
من بعد الذكر اي اللوح المحفوظ كما في البيضاوي والخازن وابي السعود وابي حيان وقيل هو القرآن قاله ابن عباس
وقيل التوراة ان الارض يرثها عبادي الصالحون اختلف في معناها فقيل المراد ارض الجنة قاله ابن عباس وقيل
هي الارض المقدسة وقيل هي ارض الامم الكثيرة الكافرة يرثها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وامته
بفتحها قال في فتح البيان الظاهر ان هذا تبشير لامته صلى الله عليه وآله وسلم بوراثة ارض الكافرين وعليه
اكثر المفسرين قال ابن عباس اخبر سبحانه في التوراة والزبور وسابق علمه قبل ان تكون السموات والارض
ان يورث امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ويدخلهم الجنة وهم الصالحون قلت ولا مانع من حمل الارض
على ارض الدنيا وارض الآخرة فان رحمة الله قريب من المحسنين واوسع من جميع الارضين وقد وقع في
الخارج ما اخبر به تعالى في هذه الآية فان الصحابة رضي الله عنهم اجمعين ورثوا ارض العرب والعجم وتسلطوا

على اكثر الامم هذه فتوح زمن عمر الفاروق رضي الله عنه وفتوح من بعده الى اخر دولة العباسية تامل فيها
وادرك كيف كان وراثتهم للارض وفيها التنصيص على الصحابة بكونهم عباد الصالحين فمن اعتقد فيهم خلاف
هذا الصلاح الذي لا مرتبة اعلى منه بعد النبوة فقد خاب وخسر كالرافضة والشيعة الشنيعة وفيها بيان مزية
فضلهم حيث كتب الله لهم ذلك قبل وجودهم في الدنيا فمن الذي ينقصهم ويزدري بهم ولا يحفظ لهم
منصبهم عند الله وعند رسوله ولا يكف لسانه عن ذكر مساويهم مع هذه المحاسن قاتلهم الله انى يؤفكون ان في
هذا اي فيما جرى ذكره من مناقب الصحابة واوصافهم الحسنة وصفاتهم الكاملة ونعوتهم الجليلة وما في
هذه السورة من المواعظ لبلاغا اي كفاية ووصولا الى البغية لقوم عابدين اي مشغولين بعبادة الله مهتمين
بها قيل هم العاملون الموحدون المتبعون وقال الرازي الاولى انهم الجامعون بين الامرين لان العلم
كالشجرة والعمل كالثمرة والشجر بدون الثمر غير مفيد والثمر بدون الشجر غير كائن انتهى واقول مصداق هذه اللفظة
جماعة اهل السنة فقط فانهم يعبدون الله كما امرهم واما الرافضة فجملة عبادتهم سب الصحابة والازدراء بهم
فلا ايمان لهم بهذه الاية وراس العبادة الصلوة وفي حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه واله وسلم
قرء هذه الاية وقال هي الصلوات الخمس في المسجد الحرام جماعة اخرجه ابن مردويه وعن ابي هريرة قال الصلوات
الخمس وما ابعد الرافضة عن هذا المعنى فتامل **وقال تعالى** الذين ان مكناهم في الارض المراد بهم المهاجرون
والانصار والتابعون لهم باحسان وقيل اهل الصلوات الخمس وقيل ولاة العدل وقيل غير ذلك وبالجملة
هو اخبار من الله بالغيب عما سيكون عليه سيرتهم ان مكن لهم في الارض وعن عثمان رضي الله عنه هذا والله
ثناء قبل بلاء قال في فتح البيان يريد ان الله اثنى عليهم قبل ان يحدثوا من الخير ما احدثوا فتبا لمن يطعن فيهم
من اهل البدع والرفض بعد ذلك وتعسا لهم انتهى قال زيد بن اسلم المراد بالارض ارض المدينة وقيل جميع
الارض والعموم اولى قال في فتح البيان وقد انجز الله تعالى وعده بان سلط المهاجرين والانصار على صناديد
العرب واكاسرة العجم وقياصرة الروم واورثهم ارضهم وديارهم انتهى اقاموا الصلوة واتوا الزكوة وامروا
بالمعروف ونهوا عن المنكر فيه ايجاب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر على من مكنه الله في الارض واقدره على
القيام بذلك قال عثمان رضي الله عنه فينا نزلت هذه الاية اخرجنا من ديارنا بغير حق ثم مكنا في الارض فاقمنا
الصلوة واتينا الزكوة وامرنا بالمعروف ونهينا عن المنكر فهي لي ولاصحابي انتهى يريد بذلك جميع الصحابة من الخلفاء
وغيرهم والاية دليل ساطع على فضيلة الاصحاب والال وفضل التابعين لهم بالاحسان

وهم ولاة الاسلام وملوكه من اهل السنة والجماعة فقد شهدت كتب السير والتواريخ بان اولئك فعلوا هذه الامور وقاموا بها واقاموها وكل قطر تسلط عليه غيرهم لم يوجد في تلك الارض هذه الفعلة الا ترى ديار الرافضة والامامية والشيعة الشنيعة يدعون محبة اهل البيت وهم يسبون الصحابة ولم يقيموا ابدا في ارض من الاراضي المملوكة لهم الصلوة ولا الجهاد والزكوة على وجهها بل اشاعوا فيما ملكوه من الممالك البدع المستخبثة من التعزية وترويج السب على الصحابة وترك الجماعة في الصلوة الى غير ذلك من المنكرات فضلا عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وكيف يأتي ذلك منهم وهم آمرون بالمنكر ناهون عن المعروف واقعون في الضلال والاضلال وسوء الاعتقادات وفساد الارادات يتبعون خطوات الشيطان ويفرون من شرائع الاسلام واحكام الايمان وهذه الاية وما في معناها حجة عليهم واضحة في كونهم تاركي الحق متمسكي الباطل ولله عاقبة الامور اي مرجعها الى حكمه وتدبيره دون غيره فيجازي كلا بعمله من حسن الارادة والنية في حق اصحاب رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وسوء العقيدة بهم وسبهم وانما يرجع السب على الساب اذا لم يكن المسبوب له اهلا لذلك ومن ثم قيل ان الرافضي فوارة اللعنة اي لعنته على صالح عباد الله ترجع اليه وتقع عليه لا على غيره فاعتبروا منه يا اولي الابصار **وقال تعالى** وعد الله الذين امنوا منكم وعملوا الصالحات الخطاب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ولمن معه ليستخلفنهم في الارض بدلا عن الكفار وهو وعد يعم جميع الامة وقيل هو خاص بالصحابة ولا وجه لذلك فان الايمان وعمل الصالحات لا يختص بهم بل يمكن وقوع ذلك من كل واحد من هذه الامة ممن عمل بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم نعم يدخل فيه الصحابة دخولا اوليا لكون الخطاب معهم والمعنى ليجعلنهم فيها خلفاء يتصرفون فيها تصرف الملوك في مملوكاتهم وقد ابعد من قال انها مختصة بالخلفاء الاربعة بل هي تعم جميع الصحابة وسائر ملوك الاسلام وبرك الايمان وكذلك ليس المراد بالارض هنا ارض مكة خاصة لان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب قال ابن العربي انها بلاد العرب والعجم وهو الصحيح لان ارض مكة محرمة على المهاجرين كما استخلف الذين من قبلهم ولفظ الاستخلاف يشير الى الخلفاء الراشدين لا غيرهم داخلون في هذا دخولا اوليا والمراد كل من استخلفه الله في ارضه فلا يخص ذلك بني اسرائيل ولا امة من الامم دون غيرها وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم المراد بالتمكين هنا التثبيت والتقرير اي يجعله ثابتا مقررا ويوسع لهم في البلاد فيملكونها ويظهر دينهم على جميع الاديان والمراد بالدين هنا الاسلام كما في قوله رضيت لكم الاسلام دينا ذكر سبحانه الاستخلاف لهم اولا وهو جعلهم ملوكا ثم ذكر التمكين ثانيا فافاد

ذلك ان هذا الملك ليس على وجه العرض والطرو بل على وجه الاستقرار والثبوت بحيث يكون الملك لهم
ولعقبهم من بعدهم وهذا الدين هو طريقة اهل السنة والجماعة لانهم المتصفون بهذا الوصف دون غيرهم
ولم يبلغ ملك الرافضة ومن في معناهم من الزيدية والخارجية قط ما بلغ اليه ملك اهل السنة والكتاب
فثبت بهذا ان الدين المرضي هو هذه الطريقة المثلى وايا ها مكن الله تعالى في الارض ففي الاية على هذا التحصيل
على حقية صراط السنة النبوية ودليل على ضلالة الفرقة الرافضة ورد عليهم فيما زعموه من النقص والردة
وغيرهما في الصحابة فانه لا مصداق لهذه الاية الا هذه الجماعة السنية وليبدلنهم من بعد خوفهم امنا اي يجعل
لهم مكان ما كانوا فيه من الخوف والخشية والدهشة من الاعداء امنا ويذهب عنهم اسباب الخوف الذي كانوا
فيه بحيث لا يخشون الا الله ولا يرجون غيره قال في فتح البيان وقد كان المسلمون قبل الهجرة وبعدها بقليل في
خوف شديد من المشركين لا يخرجون الا في السلاح ولا يمسون ولا يصبحون الا على ترقب لنزول المضرة بهم من
الكفار ثم صاروا في غاية من الامن والدعة والراحة والنعومة واذل الله لهم شياطين المشركين وا بالس الكفار
وفتح عليهم البلاد ومهد لهم في الارض ومكنهم منها ولله الحمد انتهى وقد فصل اهل السير والتاريخ هذا الاجمال
في كتبهم وذكروا فتوح الاسلام وغلبته على سائر الامم وان عاد الاسلام في هذه الايام غريبا وهذا لا يعارض
الاية فان من جاءنا بهذا جاءنا بنبأ ان غربة الدين وقلة المؤمنين في اخر الزمان وهذا هو الزمان المخبر عنه في
كثير من الاحاديث وفي القران قال في فتح البيان وقد انجز الله وعده فاظهرهم على جزيرة العرب وافتتحوا
ابعد بلاد المشرق والمغرب ومزقوا ملك الاكاسرة وملكوا خزائن القياصرة واستولوا على الدنيا واخذوا جميع
املاكها قال وفي الاية اوضح دليل على صحة خلافة ابي بكر الصديق رضي الله عنه والخلفاء الراشدين بعده
لان المستخلفين الذين امنوا وعملوا الصالحات هم هو في ايامهم كانت تلك الفتوحات العظيمة وفتحت كنوز
كسرى وغيره من الملوك وحصل الامن والتمكين وظهور الدين يعبدونني لا يشركون بي شيئا وهذا الوصف
لا يصدق الا على الصحابة والتابعين لهم باحسان الى يوم القيامة ومن دون المؤمنين وعصابة السنة النبوية
للكتاب والحديث ودون الرافضة والمقلدة فان هاتين الطائفتين لا يعبدون الله الا وهم مشركون والله يقول
يعبدونني غير مشركين بي في العبادة اما الرافضة فشركهم واضح جلي ليس بخاف على احد واما المقلدة
فلان التقليد شرك بلا شك لان قبول قول الحبر والراهب من دون علم بدليله ومعرفة بسبيله تقليد
وهو اتخاذ ذلك الامام ربا دون الله ومن اتخذ من دون الله ربا فقد اشرك به سبحانه ومن نوى احدا

من الاحبار والرهبان والائمة والمشائخ في منزلة الشارع في امتثال اوامره من دون التفات الى كونها موافقة لما في الكتاب العزيز والسنة المطهرة او مخالفة لما فيهما فقد اشركه في النبوة وهذا امر مشاهد من هؤلاء في اقوالهم وافعالهم ودفاترهم ودساتيرهم وطواميرهم هذه ومن كفر هذه النعم بعد ذلك الوعد الصحيح فاولئك هم الفاسقون اي الكاملون في الخروج عن الطاعة قال اهل التفسير اول من كفر بهذه النعمة وجحد حقها الذين قتلوا عثمان بن عفان الخليفة الثالث رضي الله عنه فلما قتلوه غير الله ما كان بهم من الامن وادخل عليهم الخوف حتى صاروا يقتتلون بعد ان كانوا اخوانا والقصة معروفة واول فتح باب الفتنة في هذه الامة منذ شهادته رضي الله عنه فلم يغلق وازداد كل يوم الى ان وقعت هذه الفتن متجاوزة من الخلفاء والملوك في اهل العلم والدين فعمت البلوى في المسلمين وقام كل فرقة من فرق الباطل بالرد على اهل الحق الى ان بلغت النوبة الى رد المقلدة الجاهلين على اهل السنة المتبعين ورد الرافضة المارقين من الدين على جماعة المسلمين المؤمنين الا ترى اهل الرأي والتقليد يردون على الفرقة الضالة ابدا وتراهم يردون على اصحاب الحديث وكذلك لا يقدحون هؤلاء في الرافضة وفي كتبهم الرادة على اكابرهم انما يقدحون على المحدثين فانهم اشد عليهم من كل شديد وابغض اليهم من كل بغيض ما هذا الا رد على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فان الحديث قوله او فعله او تقريره لا قول احد من امته ولا فعله ولا تقريره ومن لم يؤمن بما جاء الرسول به صلى الله عليه وآله وسلم او عارضه برأي فاسد او قياس فلسفي او فرع فقهي او حكم سياسي او قياس خيالي او ظن كذبي او اوله على غير تاويله مما انزله السلف الصالح عليه وقالوا به وقرروا مبناه ومعناه واتفقوا عليه او رجحه او جحده او قرضه فهو معارض بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم بلا شك ولا شبهة وهذا الذي كبهم في نار الضلال واوقعهم في صحراء الاضلال اعاذنا الله منه **وقال تعالى** النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم اي هو احق بهم واشفق في كل ما دعاهم اليه من امور الدين والدنيا فان نفوسهم تدعوهم الى ما فيه هلاكهم وهو يدعوهم الى ما فيه نجاتهم فيجب عليهم ان يؤثروه بما ارادوه من اموالهم وان كانوا محتاجين اليها ويجب عليهم ان يحبوه زيادة على حبهم انفسهم ويجب عليهم ان يقدموا احكامه عليهم على حكمهم لانفسهم ثم [illegible] دعاهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم لشيء ودعتهم انفسهم الى غيره وجب [illegible] ويؤخروا ما دعتهم انفسهم اليه ويجب عليهم ان يطيعوه فوق طاعتهم [illegible] تميل اليه انفسهم وتطلبه خواطرهم انتهى واقول ومن جملة ذلك ان انفسهم تدعوهم الى [illegible]

بيان اول الفتنة

يوجي به والرسول صلى الله عليه وآله وسلم يدعوهم الى اتباع الكتاب والسنة فيجب على الامة ان تقدم
دعوته على دعوة انفسهم أخرج البخاري وغيره عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قال ما من مؤمن الا وانا اولى الناس به في الدنيا والآخرة اقرؤا ان شئتم النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم
الحديث ولا شك ان الاحبار والرهبان والائمة المجتهدين والمشائخ المتصوفين ومن هو في معناهم ومقامهم
كلهم من نفس الامة ومن مؤمني هذه الملة والنبي صلى الله عليه وآله وسلم اولى بهم من انفسهم في الدارين وعلى
هذا لا يصح لاحد تقليد احد في مقابلة سنته صلى الله عليه وآله وسلم فان قلده وقدم قول امام من الائمة او صوفي من
الصوفية على قوله صلى الله عليه وآله وسلم فانه لم يقم باولويته على حسب ما ورد به القرآن وكأنه انكر هذا
البرهان الجلي الواضح الشان فتأمل في معنى هذا الحديث وهذه الآية من القرآن يتضح عليك الخطأ من الصواب
والغلط من الصحيح ان كان اراد الله هدايتك والا فانت انت وازواجه سواء دخل بهن او لا وسواء مات عنهن
او طلقهن امهاتهم اي مثلهن في الحكم بالتحريم ومنزلة منزلتهن في استحقاق التعظيم فلا يحل لاحد ان يتزوج
بواحدة منهن كما لا يحل له ان يتزوج بامه قال القرطبي الذي يظهر لي انهن امهات الرجال والنساء تعظيما لحقهن على الرجال والنساء كما
يدل عليه قوله النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وهذا يشمل الرجال والنساء جميعا بالضرورة انتهى والآية دليل على فضيلة اهل بيته صلى الله عليه وآله وسلم
وعلى ان شأنهن ارفع من شأن نساء جميع الامة ومن جملتهن عائشة الصديقة رضي الله عنها وحفصة بنت الفاروق وقد اساءت الرافضة الادب
فيهما وقالوا في حقهما ما هم مستحقون به لا هما واهل السنة يحبون الكل ويعظمونهن حق العظمة وهو الحق البحت وكذلك
يعترفون بعظمة اولاده صلى الله عليه وآله وسلم من فاطمة الزهراء رضي الله عنها ويذكرونهم جميعا بالخير والدعاء
والثناء فمن لم يراع هذه الجهة لازواجه المطهرات وعترته الطاهرات فقد خالف ظاهر الكتاب وصريح
النص وقال تعالى ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها اجرها مرتين يعني انه يكون لهن من الاجر
على الطاعة مثلا ما يستحقه غيرهن من النساء اذا فعلن تلك الطاعة قيل الحسنة بعشر بل حسنة وتضعيف
في اجرهن لرفع منزلتهن قال في فتح البيان فيه اشارة الى انهن اشرف نساء العالمين واعتدنا لها زيادة على
الاجر مرتين ... واكرم ابدا ... رزقا كريما قال المفسرون هو نعيم الجنة والآية دليل على شرف ازواجه
صلى الله عليه وآله وسلم ... ازواجه عليه السلام وكلهن سواسية في هذا الشرف والكرامة ... فرق
بينهن وقال بشرف بعضهن ولم يقل باخرى فهو رافضي خبيث واما هي رجس لانه سبحانه ساواهن ... في
واحد ولم يفرق بينهن بشيء وماذا بعد الحق الا الضلال ومن هذا الذي يجوز له التفريق بين ما الحق الله

على كل واحدة منهن بهذا التنصيص والترتيب **وقال تعالى** انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا وصاكن الله بما اوصى من التقوى وغيرها ليذهب عنكم الرجس اي الاثم والذنب المدنسين للاعراض الحاصلين بسبب ترك ما امر الله بفعل ما نهى عنه اهل البيت النصب على النداء والمدح ويطهركم من الارجاس والادناس تطهيرا كاملا قال في فتح البيان وقد اختلف اهل العلم في اهل البيت من هم في هذه الآية فقيل هم زوجات النبي صلى الله عليه وآله وسلم خاصة والمراد بالبيت بيت النبي ومساكن زوجاته الشريفة لقوله واذكرن ما يتلى في بيوتكن وايضا السياق في الزوجات وقيل هم علي وفاطمة والحسن والحسين خاصة لان الخطاب في الآية بما يصلح للذكور لا للاناث وهو قوله عنكم ويطهركم وقد توسطت طائفة ثالثة بين الطائفتين فجعلت هذه الآية شاملة لهن ولهم وقد رجح هذا القول جماعة من المحققين منهم القرطبي وابن كثير وغيرهما انتهى حاصله والكلام على هذه الآية يطول جدا وللشيعة والسنية فيها مباحث طويلة ومقالات عريضة وقلاقل وزلازل كثيرة لا نحصيها هذا المقام وليس ايرادها من مرادنا في هذا الكتاب فان محله كتب المناظرة وانما المراد هنا اثبات فضيلة اهل البيت وعترته صلى الله عليه وآله وسلم وهو بحمده سبحانه من لول هذه الآية دلالة واضحة فمن انكرها فقد انكر القرآن واجهل الناس في هذه المسئلة الخوارج قاتلهم الله فانهم اعداء اهل البيت والعترة الطاهرة كما ان الرافضة هم اعداء الصحابة من المهاجرين والانصار واما اهل السنة فهم معترفون بفضائلهم كلهم اجمعين اكتعين ابصعين لا ينكرون على اهل البيت من الازواج والاولاد ولا يقصرون في معرفة حق الصحابة الامجاد ويأتون بالعدل والانصاف حائدون عن الجور والاعتساف فهم الامة الوسط بين هذه الفرق الباطلة الكاذبة الخاطئة **وقال تعالى** لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة وهي بيعة الرضوان وكانت بالحديبية وهذه الشجرة هي سمرة وقيل سدرة وكانت البيعة على ان يقاتلوا قريشا ولا يفروا والقصة مبسوطة في كتب الحديث والسير والآية تدل دلالة على فضل هؤلاء الصحابة الكرام البررة واخبار برضاء الله عنهم وبعد الرضاء شيء فمن سخط عليهم بعد هذا الرضاء من الله سخط الله عليه واعد له عذابا اليما فعلم ما في قلوبهم من الصدق والوفاء فانزل السكينة اي الطمانينة وسكون النفس والامن وبيان الصدق بهم قال في فتح البيان لانه سبب للبيعة بيعة الرضوان لان رضوان الله موجب لدخول الجنة كما في الاحاديث الصحيحة فذلك الذي حكم عليه بانه يدخل النار ومعاذ الله منه فهو نفسه في النار بهذا الانكار وقد ابتلى بهذا فرقة الرفض واستبيح لهم الله وادخلهم واثابهم فتحا قريبا هو فتح خيبر عند انصرافهم من الحديبية

فضل اهل البيت عليهم السلام

فضيلة اصحاب بيعة الرضوان

وقيل فتح مكة والاول اولى فيها الاخبار بحلول الرضاء ونزول السكينة واثابة الفتح ولا اعظم من ذلك نعمة
واحسانا واكراما واجلالا **وقال تعالى** محمد رسول الله والذين معه من المؤمنين وهم جميع الصحابة حملا لها
على العموم وهو الاولى عند اهل الفهوم اشداء على الكفار اي غلاظ عليهم كما يغلظ الاسد على فريسته وهو جمع
شديد لا تأخذهم بهم رأفة لان الله امرهم بالغلظة عليهم فلا يرحمونهم ولا ينبغي لهم الرحم على اعداء الله
واعداء رسوله رحماء بينهم اي متوادون متعاطفون كالوالد مع الولد وهو جمع رحيم والمعنى انهم يظهرون
لمن خالف دينهم الشدة والصلابة ولمن وافقهم الرحمة والرأفة ونحوه قوله تعالى اذلة على المؤمنين اعزة على
الكافرين قال الحسن بلغ من تشديدهم على الكفار انهم كانوا يتحرزون من ثيابهم ان تلزق بثيابهم وتمسها ومن
ابدانهم ان تمس من ابدانهم وتلزق بها وبلغ من ترحمهم فيما بينهم انه كان لا يرى مؤمن مؤمنا الا صافحه وعانقه
ومن حق المسلمين في كل زمان ان يراعوا هذا التشدد وهذا التعطف فيشددوا على من ليس من دينهم ويباشروا
اخوانهم المؤمنين في الاسلام متعطفين بالبر والصلة وكف الاذى والاحتمال منهم تراهم ركعا سجدا اي تشاهدهم
وتبصرهم حال كونهم راكعين ساجدين اخبر سبحانه عن كثرة صلاتهم ومداومتهم عليها يبتغون فضلا من الله و
رضوانا اي يطلبون ثواب الله لهم ورضاءه عنهم وفيه لطيفة ان المخلص بعمله لله يطلب اجره من الله والمرائي بعمله
لا يبتغي له اجرا وذكر بعض اهل العلم في الاية والذين معه ابوبكر الصديق اشداء على الكفار عمر بن الخطاب رض
رحماء بينهم عثمان بن عفان تراهم ركعا سجدا علي بن ابي طالب يبتغون فضلا من الله ورضوانا بقية الصحابة
رضي الله عنهم اجمعين سيماهم في وجوههم من اثر السجود اي تظهر علامتهم في جباههم من اثر السجدة في الصلوة
لكثرة التعبد بالليل والنهار قال الضحاك اذا سهر الرجل اصبح مصفرا فجعل هذا هو السيما وقال الزهري مواضع
السجود اشد وجوههم بياضا وقال مجاهد هو الخشوع والتواضع وبالاول اعني كونه ما يظهر في الجباه من كثرة السجود
قال سعيد بن جبير ومالك وقال ابن جريج هو الوقار وقال الحسن اذا رأيتهم رأيتهم مرضى وما هم بمرضى وقيل هو
البهاء في الوجه وظهور الانوار عليه وبه قال سفيان الثوري وقال ابن عباس اما انه ليس الذي ترونه ولكنه
سيما الاسلام وسمته وخشوعه وعنه قال هو السمت الحسن وعن ابي بن كعب يرفعه هو النور يوم القيامة اخرجه
الطبراني في الاوسط والصغير وابن مردويه قال السيوطي بسند حسن وعن ابن عباس قال بياض تغشى وجوههم
يوم القيامة قال عطاء الخراساني دخل في هذه الاية كل من حافظ على الصلوات الخمس قال الشافعي ولا يظن من
السيماء ما يصنعه بعض المرائين من اثر هيئة السجود في جبهته فان ذلك من سيماء الخوارج وعن ابن عباس عن النبي

صلى الله عليه وآله وسلم اني لابغض الرجل واكرهه اذا رايت بين عينيه اثر السجود ذكره الخطيب
وليتظهر في سنده قلت وقد شاهدت في الهند بعض الناس على جبهته اثر السجود اشعاع ابا نهم كثير
الصلوات شديد العبادات وذلك هو الرياء والرياء شرك خفي ذلك اي ما تقدم من هذه الصفات
الجليلة مثلهم اي وصفهم العجيب الشأن الذي وصفوا به في التوراة ومثلهم الذي وصفوا به في الانجيل
تكرير ذكر المثل لزيادة تقريره وللتنبيه على غرابته وانه جار مجرى الامثال في الغرابة قال ابن عباس
اي نعتهم مكتوب فيهما قبل ان يخلق الله السموات والارض كزرع اخرج شطأه كلام مستأنف اي هم
كزرع وقيل هو تفسير لذلك على انه اشارة مبهمة لم يرد به ما تقدم من الاوصاف وقيل هو خبر لقوله
مثلهم في الانجيل اي ومثلهم في الانجيل كزرع ومعنى شطأه طرفه يقال شطأ الزرع اذا اخرج وقيل شطأه
نباته وقيل الشطأ سوى السنبل وقيل هو السنبل فآزره اي قواه وشده واعانه قيل المعنى ان الشطأ قوى
الزرع وقيل الزرع قوى الشطأ قال النسفي وهو انسب فان العادة ان الاصل يتقوى بفروعه فهي تعينه
وتقويه فاستغلظ اي صار ذلك الزرع غليظا بعد ان كان دقيقا فهو من باب استحجر الطين او المراد المبالغة
في الغلظة كما في استعصم ونحوه فاستوى على سوقه اي فاستقام على اعواده والسوق جمع ساق يعجب الزراع
اي يعجب هذا الزرع زارعه لقوته وحسن منظره وهنا تم المثل قاله السمين قلت وهذا مثل ضربه الله
سبحانه لاصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وانهم يكونون في الابتداء قليلا ثم يزدادون ويكثرون
ويقوون كالزرع فانه يكون في الابتداء ضعيفا ثم يقوى حالا بعد حال حتى يغلظ ساقه قال قتادة مثل
اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم في الانجيل مكتوب فيه انه سيخرج من قوم ينبتون نبات الزرع
يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر وعن عكرمة اخرج شطأه بابي بكر فآزره بعمر فاستغلظ بعثمان
فاستوى على سوقه بعلي وهذا ونحوه مما تقدم ليس بتفسير للقرآن بل من لطائف الكلام وعن بعض الصحابة
انه لما قرء هذه الآية قال تم الزرع وقد دنا حصاده ثم ذكر سبحانه علة تكثيره لاصحاب نبيه صلى الله عليه وآله
وسلم وتقويته لهم وتشبيههم بالزرع فقال ليغيظ بهم الكفار اي انما كثرهم وقواهم ليكونوا غيظا للكفار قيل هو
قول عمر بن الخطاب رض لاهل مكة بعد ما اسلم لا يعبد الله سرا بعد اليوم قال مالك بن انس من اصبح وفي قلبه غيظ
على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقد اصابته هذه الآية قلت اصبحت الرافضة كلهم في العرب
والعجم وفي قلوبهم وبواطنهم غيظ شديد وغصة عظيمة على الصحابة وشجى في حلوقهم فالآية شملتهم وكفى

يما دليلا على كفرهم لان الغيظ بهم والسخط عليهم بالسب واطلاق اللسان بمساويهم المكذوبة عليهم من امارات الكفر والطغيان وهذه الامارة وُجدت فيهم وجدا ناصحيحا نطقت به كتبهم بذكر مطاعن الصحابة وفاهت به السنتهم بالسباب والطعن والقدح فهم اجهل خلق الله بحقوق السلف واعظمهم عنادا بهم ونعوذ بالله من ذلك وقد وردت احاديث كثيرة في فضل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الخصوص والعموم وسيأتي بعضها في هذا الباب وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة واجرا عظيما اي وعد سبحانه هؤلاء الذين مع محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهم جميع اصحابه من المهاجرين والانصار والعترة واهل البيت ان يغفر ذنوبهم ويجزل اجرهم بادخالهم الجنة التي هي اكبر نعمه واعظم مَنّه ومن هنا لبيان الجنس لا للتبعيض قال في فتح البيان وهذه الآية ترد قول الروافض انهم كفروا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذ الوعد لهم بالمغفرة والاجر العظيم انما يكون لو ان ثبتوا على ما كانوا عليه في حياته صلى الله عليه وآله وسلم قال المحلي وهما اي المغفرة والاجر لمن بعدهم ايضا في آيات اي من بعد الصحابة من التابعين ومن بعدهم الى يوم القيامة كقوله تعالى سابقوا الى مغفرة من ربكم الى قوله اعدت للذين آمنوا بالله ورسله ونحو ذلك من الآيات انتهى واقول هذه المغفرة وهذا الاجر لمن بعدهم ممن سلك سبيلهم واتبعهم بالاحسان وهم الفرقة الناجية لقوله صلى الله عليه وآله وسلم ما انا عليه واصحابي اليوم فكل من ليس على طريقتهم سواء كان رافضيا او خارجيا او معتزليا او قدريا او مرجيا او غير هؤلاء وسواء كان يدعي لنفسه انه من اهل السنة والجماعة وهو ماش غير سبيلهم المدون في كتب الحديث وصحائف الآثار خارج عن هذا الوعد الشريف بلا شك ولا شبهة وان اتى بالف تقرير وعذر بارد فان امارة الفرقة الناجية ان تكون عاملة بالسنة مقتدية بآثار الصحابة وهديهم المبينة لسنن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا مقلدة لآراء الرجال ماشية خلف اقوال الاحبار والرهبان متمسكة بمحدثات المتصوفة الجهلة سامعة لاباطيل الرافضة قامعة لآثار السنن رافعة لها باحداث المبتدعات مشركة بالله في العبادة والالوهية بالاعتقاد في الاموات والنذور لقبورهم والسفر الى مشاهدهم والاعتمال بالبدع والاعتمال بالرياء والسمعة والرد على اهل الحق في مقالاتهم الصادقة الصحيحة الموافقة بالكتاب العزيز والسنة المطهرة واسوء الناس اعتقادا في الاصحاب طائفة الرفض اقماهم الله تعالى وآبادهم قال القاضي العلامة محمد بن علي الشوكاني رح في نثر الجوهر على حديث ابي ذر بعد ما ذكر جملة صالحة من الاحاديث الواردة في ذم الشتم واللعن وغيرهما ما نصه فهذه الاحاديث قد اشتملت على ان السب والغيبة

واللعن من اشد المحرمات وانه حرام على فاعله ولو كان الذي وقع اللعن عليه من غير بني آدم بل ولو كان من اصغر الحيوانات جرماً كالبرغوث مع ما يحصل منه الاذى والضرر فانظر ارشدك الله ما حال من يسب او يغتاب او يلعن مسلماً من المسلمين وماذا يكون عليه من العقوبة فكيف بمن يفعل ذلك بخيار عباد الله من المؤمنين بل كيف من يسب ويغتاب خير القرون كما وردت بذلك السنة المتواترة فابعد الله الروافض عن وابسهم الخبيث وفحشهم المتبالغ الى من يعدل مُدّ احدهم او نصيفه اكبر من جبل احد من انفاق غيرهم وورد في الكتاب والسنة من مناقبهم وخصائصهم التي امتازوا بها ولم يشاركهم فيها غيرهم ما لا يفي به الا مؤلف بسيط مع ورود الاحاديث الصحيحة في النهي عن سبهم على الخصوص بل ثبت في الصحيح النهي عن سب الاموات على العموم وهم خيار الاموات كما كانوا خيار الاحياء لاجرم فانه لم يتجاهر ولم يتعرض لاعراضهم المصونة الا اخبث الطوائف المنتسبة الى الاسلام وشر من على وجه الارض من اهل هذه الملة واقل اهلها عقولاً واحقر اهل الاسلام علوماً واضعفهم حلوماً بل اصل دعوتهم لكياد الدين ومخالفة شريعة المسلمين يعرف ذلك من يعرفه ويجهله من يجهله والعجب كل العجب من علماء الاسلام وسلاطين هذا الدين كيف تركوهم على هذا المنكر البالغ في القبح الى غايته ونهايته فان هؤلاء المخذولين لما ارادوا رد هذه الشريعة المطهرة ومخالفتها طعنوا في اعراض الحاملين لها الذين لا طريق لنا اليها الا من طريقهم واستزلوا اهل العقول الضعيفة والادراكات الركيكة بهذه الذريعة الملعونة والوسيلة الشيطانية فهم يظهرون السب واللعن لخير الخليقة ويضمرون العناد للشريعة ورفع احكامها عن العباد وليس في الكبائر ولا في معاصي العباد اشنع ولا اخنع ولا ابشع من هذه الوسيلة الى ما توسلوا بها اليه فانه اقبح منها لانه عناد لله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وآله وسلم ولشريعته فكان حاصل ما هم فيه من ذلك اربع كبائر كل واحدة منها كفر بواح الاولى عناد الله عز وجل والثانية العناد لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم والثالثة العناد للشريعة المطهرة وكيادها ومحاولة ابطالها والرابعة تكفير الصحابة رضي الله عنهم اجمعين الموصوفين في كتاب الله بانهم اشداء على الكفار وان الله سبحانه يغيظ بهم الكفار وانه قد رضي عنهم مع انه قد ثبت في هذه الشريعة المطهرة ان من كفر مسلماً كفر كما في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد باء بها احدهما فان كان كما قال والا رجعت عليه وفي الصحيحين وغيرهما من حديث ابي ذر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول من دعا رجلاً بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حال عليه وفي البخاري وغيره من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قال لاخيه يا كافر فقد باء بها

احدهما واخرج ابن حبان في صحيحه من حديث ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما اكفر رجل رجلا الا باء احدهما بها ان كان كافرا والا كفر بتكفيره فعرفت بهذا ان كل رافضي خبيث على وجه الارض يصير كافرا بتكفيرهم لصحابي واحد لان كل واحد منهم قد كفر ذلك الصحابي فكيف بمن كفر كل الصحابة واستثنى افرادا يسيرة تغفيقا لما هو فيه من الضلال على الطغام الذين لا يعقلون الحجج ولا يفهمون البراهين ولا يفطنون بما يضمره اعداء الاسلام من العناد لدين الله والكياد لشريعته فمن كان من الرافضة كما ذكرنا فقد تضاعف كفره من جهات اربع كما سلف وهم طوائف منهم الباطنية والقرامطة وامثالهم من طوائف العجم ومن قال بقولهم فانهم غلوا في الكفر حتى اثبتوا الالهية لمن يزعمون انه المهدي المنتظر وانه دخل السرداب وسيخرج منه في آخر الزمان وبلغ من تلاعبهم بالدين انهم يجعلون في كل مكان نائبا عن الامام المذكور الموصوف بانه الههم ويسمون اولئك النواب حجابا للامام المنتظر ويثبتون لهم الالهية وهذا مصرح به في كتبهم وقد وقفت منها على غير كتاب فانظر الى هذا الامر العظيم والى اي مبلغ بلغ هؤلاء الملاحدة من كياد الدين والتلاعب بضعاف العقول من الداخلين في الدعوة الاسلامية حتى اخرجوهم منها الى اكفر الكفر واتخاذ اله غير الله عز وجل وتعالى وتقدس وخدعوهم من جهة ما يظهرونه من المحبة الكاذبة لاهل البيت رضي الله عنهم وهم اشد الاعداء لهم قد جنوا على ربهم فلم يجعلوه الها بل جعلوا الاله فردا من افراد البشر الذين قد صاروا تحت اطباق الثرى زيادة على الف سنة ثم جنوا على رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فاخرجوه من الرسالة وكذبوه فيما يدعيه من النبوة وهو الذي لم يشرف اهل البيت الا بشرفه ولا عظموا الا لكونهم اهل بيته وقد ثبت في كتب اللغة وشروح الحديث وكتب التاريخ ان الرافضة انما ثبت لهم هذا اللقب لما طلبوا من الامام زيد بن علي بن الحسين بن علي رضي الله عنهم ان يتبرأ من ابي بكر وعمر فقال هما وزيرا جدي فرفضوه وفارقوه فسموا حينئذ الرافضة فانظر كيف كان ثبوت هذا اللقب الخبيث لهم بسبب خذلانهم لنصرة ذلك الامام العظيم وقد روي عن الحسن بن علي رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلي كرم الله وجهه انه سيكون في آخر الزمان قوم لهم نبز يعرفون به يقال لهم الرافضة فاقتلهم قتلهم الله انهم مشركون فالحاصل ان من صدق عليه هذا اللقب واقل احواله ان يكون معاديا للصحابة لاعنا لهم مكفرا لغالبهم هذا على تقدير عدم تفطنه لما هي العلة الغائية للرافضة من العناد لله سبحانه ولرسوله صلى الله عليه وآله وسلم وللشريعة المطهرة فتقرر لك بهذا ان من نصر على تكفير صنيع الرافضة ولم يفعل فقد رضي بان تنتهك حرمة الاسلام واهله وسكت على ما هو كفر متضاعف كما سلف فاقل

احواله ان يكون تعزبتكفير الاكثر من الصحابة ومن سكت عن انكار الكفر مع القدرة عليه فقد اهمل ما امر الله به
في كتابه من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وترك الانكار على ما هو كفر بواح واهمل ما هو اعظم اعمدة الدين واكبر اساطينه
وهو الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فلا بكتاب الله عمل ولا بسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم اقتدى وقد ثبت
في الصحيحين وغيرهما من حديث عبادة بن الصامت قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على السمع والطاعة
الحديث وفيه وان لا ننازع في الامر اهله الا ان تروا كفرا بواحا عندكم من الله برهان وعلى ان نقول بالحق اينما
كنا لا نخاف في الله لومة لائم وفي الباب احاديث كثيرة انتهى وأقول ما اصدق هذا الكلام من هذا الامام
وما ابلغه في اداء المرام فانه دل دلالة واضحة صريحة لا سترة عليها على ان الرافضة كفار كفرا بواحا بدليل الكتاب
العزيز ليغيظ بهم الكفار وكان هذه الآية نص في محل النزاع وبدليل السنن الواردة في كفر من كفر مسلما كما سلف
وقد صرح في هذا المقال بان جميع انواع الرافضة من القرامطة وغيرهم كافرون مشركون وهذا هو الحق الابلج
المبين الظاهر ظهور الشمس في رابعة النهار وقد راينا رافضة الهند وهم يسمون انفسهم بالامامية والشيعة
يعتقدون كفر الاصحاب ويسبونهم صريحا بلا ارتياب في كتبهم وبالسنتهم ويلعنونهم لعنا ساطعا وكذلك حال
البواهر في الهند وغيره فانهم القرامطة في الاصل واذا ثبت بالقرآن والحديث ان هؤلاء كفار فينبغي ان يجري
حكم الكفار عليهم في جميع المسائل والاحكام من ترك المناكحة بهم والجهاد معهم والرد على مذهبهم والانكار
على صنيعهم والاعتقاد بعدم اسلامهم وبكونهم اخبث الطوائف في الدنيا وما ذكر من انتظارهم للمهدي السردابي
هو بعينه اعتقاد الامامية مصرح به في كتبهم ويرون ان سب الصحابة ولعنهم وشتمهم عبادة فاضلة حتى
ان بعض الرؤساء والرعية صنعوا في بعض البلاد صورهم الخيالية المنحوتة على شكل ما في ذهنهم وفعلوا
به ما ينبغي ان يفعل بالكافر وبالمرتد وهذا دليل على ان اعتقادهم وقولهم في الاصحاب انهم كفار مرتدون
ونعوذ بالله من ذلك واذا كان هذا اعتقادهم وكان هذا صنيعهم بتماثيلهم القرطاسية والخشبية ونحوها فاي
عاقل ممن له ادنى تمييز يتوقف في الافتاء بكفرهم وقد بلغت فتنتهم في هذا الزمان الاخير الى غايتها ورأينا
بعضهم ان الله اخرجه من مسقط راسه وانزل عليه سخطه وازال ملكه ودولته بشوم هذه الافعال ولكنه
لم يتنبه ومضى في غيه وامرائه فاعتبروا منه يا اولي الابصار واني اقول في هذا المقام قولا حقا وان ثقل
على اسماع السامعين وكبر على اعداء الدين وعوام المقلدين للمذاهب المتداولة في هذا العصر سرت فيهم ايضا
هذه الخصلة الشنيعة اعني السب واللعن والتكفير والشتم وازالة الاعتراض بالقول وبالقلم فيما بينهم حتى التضليل

في التاليف والرد على اهل الحق المتبعين هذه رسائلهم ومسائلهم ان كنت تريد الاطلاع على ما ذكرناه فراجعها
تجد فيها تكفيرهم لاهل السنة على ادنى مسئلة جزئية وتبديعهم وتضليلهم لهم والتعرض باعراضهم على الكذب
البحت والسب والشتم على رد القول وعدم قبول لتحقيق التقليد وانتصار السنة وعلى اشاعتها والتاليف في
نفيها وهم قد غلوا في التقليد غلوا عظيما حتى صرحوا بوجوبه على كل فرد من افراد الامة عالما كان او جاهلا
عاميا وقالوا فيه بوجوب الشخصي وكفروا من لا يقول به او ينكره ويدعو الى اتباع السنة وهذا الداء العضال دخل في الدين من جهة
هذه الرافضة لان الرفض دخل في الدين من قبل اليهود وما نشأ اليهود في دينهم الا بعد ما حدث فيهم هذا التقليد وقد تقدم ان الرافضي
مشرك فكذلك شرك اهل التقليد بالله في جعلهم ائمتهم نازلين منزلة الاله الرب في قبول حكمهم كما قال تعالى
اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله ودخلوا في كل باب دخل فيه الرافضة واليهود وما اشبه الليلة
بالبارحة مع انك ان بذلت عمرك العزيز ووقتك النفيس في مطالعة الكتاب والسنة لم تجد ابدا حرفا واحدا
يدل على جواز هذا التقليد المشوم فضلا عن استحبابه فضلا عن وجوبه بل وجدت القران والحديث طافحين بذم
التقليد والراي لكن اهله يرونه واجبا محتما ويدعون الناس المنتسبين الى الاسلام اليه جهارا وسرا ويكيدون
به اهله واياه ويزخرفون القول في ايجابه للجهلة السفهاء وهم لعمري اشد الناس جهلا واضعفهم نيا شابهوا
نسوان هذه الامة في سخافة العقول وضاهوا بالفرق الباطلة الضالة على رغم اصحاب الرسول والعلماء الفحول
حتى فاه بعض متعصبيهم بان قال كثير ومن هذا الشافعي او مالك يخالف ابا حنيفة الامام الاعظم وهذا القول
منهم كفر بواح وكبيرة من الكبائر لان في الاول رد على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفي الثاني استخفاف بعرض
من اسلاف هذه الامة وخيارها ولهم اقوال وادلة من هذا الجنس كثير يستحيي اليراع من حكايتها وهم لا يستحيون
فانا لله وانا اليه راجعون ماذا فعلت الاراء باصحابها وصنعت الاهواء بارباها وفي اي كوة اوقعتهم وباي واد
اهلكتهم اللهم اصلح امة رسولك واهدنا الى سواء الطريق بجاه عريض الجاه محمد صلى الله عليه وآله وسلم وقال تعالى

لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل اي قبل فتح مكة وبه قال اكثر المفسرين وقيل فتح الحديبية وهو للزجاج
قاله الكرخي اولئك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله [illegible]
عطاء درجات الجنة تتفاضل فالذين انفقوا من قبل الفتح هم افضلها قال الزجاج لان المتقدمين [illegible]
من المشقة اكثر مما نال من بعدهم وكانت بصائرهم انفذ وقد ارشد صلى الله عليه وآله وسلم الى [illegible] التفضيل
بقوله فيما صح عنه لو انفق احدكم مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه [illegible]

المتأخر بن صحبة كما يرشد الى ذلك سبب ورود الآية وكلا اي كل واحد من الفريقين وعد الله المثوبة الحسنى وهي الجنة مع تفاوت درجاتهم فيها فالآية نص على غفران جميع الصحابة اولهم واخرهم كبارهم وصغارهم ولا مجال بعد هذا التنصيص لاحد ان يكفر احدهم فضلا عن جميعهم ومن كفر احدا منهم بعد ذلك فهو كافر صريح لا شك في هذا ولا شبهة ومن شك فهو منقوص في ايمانه مبتدع في دينه يخشى عليه ان يكون منهم لقوله تعالى ومن يتولهم منكم فانه منهم قيل نزلت هذه الآية في ابي بكر الصديق رضي الله عنه لانه اول من اسلم واول من انفق في سبيل الله وهذا يدل على فضله وتقدمه والرافضة اشد عداوة به من غيره وبعمر الفاروق يغيظون من اسمهما الشريف فضلا من ان يسمعوا فضائلهما ومناقبهما وكذا من عائشة بنت الصديق وحفصة بنت عمر قاتلهم الله انى يؤفكون **وقال تعالى** للفقراء المهاجرين اي الذين هاجروا الى رسول صلى الله عليه وآله وسلم رغبة في الدين ونصرة له قال قتادة هؤلاء هم الذين تركوا الديار والاموال والاهلين كما قال تعالى الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم اخرجهم كفار مكة منها واضطروهم الى الخروج وكانوا مائة رجل قلت هذه قصة الزمن السالف الماضي واما قصة الحال فمن غرائب الزمان وهي ان اهل مكة يخرجون كل من يسمعون انه يعمل بالحديث وينكر التقليد ويضطرونه الى الخروج والجلاء مع انه مهاجر غريب الدار والاهل والوطن والسكن هاجر من ماله واهله حبا لله ولرسوله وسكن اشرف البلاد وهو ليس بمشغول في رد احد من اهل المذاهب ولا في الجهاد يصلي الصلوة في الحرم الشريف المكي ويطوف ويدرس في بيته مختفيا ان كان من اهل العلم والا يسكت عن الجميع ان كان عاميا ومع ذلك اذا سمعوا في حق احد من هؤلاء المهاجرين من بلاد الهند وغيره انه لا يقلد اماما من الائمة الاربعة ويتبع السنن ويقتدى بكتاب الله ذى المنن سخطوا عليه ورموه بكل حجر ومدر وسعوا به الى الحكام والزموه ما لا يلزمه من الآثام وتعاقبوه الى ان اخرجوه من مكة الى جدة ومن جدة الى الغربة وهذا من فتن اخر الزمن ولا تخرج هذه الفتنة الا من عند علمائها وكبرائها كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تخرج الفتنة من عندهم وفيهم تعود حتى سمعنا ان بعضهم افتى بقتل المتبعين وقال يقتل سياسة وان لم يستحق القتل وهذا حال مكة المكرمة حرسها الله تعالى فما ظنك بالشكوى من بلاد اخرى ليست هي في الشرف والفضيلة معشار عشرها ولم يبق الاسلام ولا الايمان من احد هذه الامور هذه ومن المدينة المنورة ولكن ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت ايدى الناس ولا ريب ان ذلك كله من شوم اعمالنا وسيئات افعالنا وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ويعفو عن كثير اللهم غفرا يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله بالجهاد

للكفار بانفسهم واموالهم والمراد نصر دينه واعلاء كلمته اولئك هم الصادقون اي الكاملون في الصدق
الراسخون فيه قال قتادة هم المهاجرون والذين تبوؤا الدار والايمان المراد بالدار المدينة حرسها الله تعالى
وهي دار الهجرة من قبلهم اي قبل هجرة المهاجرين لانهم سبقوهم في تبوء الدار واسلموا في ديارهم وآثروا الايمان
وابتنوا المساجد قبل قدوم النبي صلى الله عليه وآله وسلم بسنتين يحبون من هاجر اليهم وذلك انهم احسنوا الى المهاجرين
واشركوهم في اموالهم ومساكنهم ولا يجدون في صدورهم حاجة اي حسدا وغيظا وحزازة مما اوتوا
اي مما اوتي المهاجرون دونهم من الفيء بل طابت انفسهم بذلك ويؤثرون على انفسهم في كل شيء من اسباب
المعاش ولو كان بهم خصاصة اي حاجة وفقر ومن يوق شح نفسه اي البخل مع الحرص وقيل الشح اشد من
البخل فاولئك هم المفلحون الفائزون الظافرون بكل مطلوب اخرج البخاري عن عمر بن الخطاب رض انه قال اوصي
الخليفة بعدي بالمهاجرين الاولين ان يعرف لهم حقهم ويحفظ لهم حرمتهم واوصيه بالانصار الذين
تبوؤا الدار والايمان من قبلهم ان يقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم والاية الشريفة فيها دلالة عظيمة على
فضل المهاجرين من الاصحاب والانصار منهم وحجة قوية على من لا يرضى منهم من الرافضة والخارجة ونحوهما
فكل من لا يحفظ لهم اجمعين اكتعين ابصعين حرمتهم ويسوء الادب معهم او يسبهم او يلعنهم او يشتمهم او يفسقهم
او يكفرهم فهو كذلك وهم عنه وعن هذيانه براء والله حسيبه ثم لما فرغ سبحانه من الثناء على الفريقين منهم
ذكر ما ينبغي ان يقوله من جاء بعدهم فقال والذين جاؤا من بعدهم وهم التابعون لهم باحسان الى يوم القيامة
وقيل هم الذين هاجروا بعدما قوي الاسلام قال في فتح البيان والظاهر شمول الاية لمن جاء بعد السابقين من
الصحابة المتأخر اسلامهم في عصر النبوة الى يوم القيامة لانه يصدق على الكل انهم جاؤا بعد المهاجرين الاولين
والانصار قال سعد بن ابي وقاص الناس على ثلث منازل قد مضت منزلتان وبقيت منزلة فاحسن
ما انتم كائنون عليه ان تكونوا بهذه المنزلة التي بقيت ثم قرء هذه الاية يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا
الذين سبقونا بالايمان المراد بالاخوة هنا اخوة الدين امرهم الله ان يستغفروا لانفسهم ولمن تقدمهم
من المهاجرين والانصار ولا تجعل في قلوبنا غلا اي غشا وحقدا وبغضا وحسدا للذين آمنوا ربنا انك
رؤف رحيم كثير الرافة والرحمة بليغهما لمن يستحق ذلك من عبادك امر الله سبحانه بعد الاستغفار للمهاجرين و
الانصار ان يطلبوا من الله سبحانه ان ينزع من قلوبهم الغل للذين آمنوا على الاطلاق فيدخل في ذلك الصحابة
دخولا اوليا لكونهم اشرف المؤمنين ولكون السياق فيهم فمن لم يستغفر للصحابة على العموم ولم يطلب

الناس على ثلاث منازل

رضوان الله لهم فقد خالف ما امره الله به في هذه الآية فان وجد في قلبه غلا لهم فقد اصابه نزغ الشيطان
وحل به نصيب وافر من عصيان بعداوة اوليائه وخير امة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم وانفتح له باب من
الخذلان يفد به على نار جهنم ان شاء الله تعالى ان لم يتدارك نفسه باللجاء الى الله سبحانه والاستغاثة
به بان ينزع عن قلبه ما طرقه من الغل لخير القرون واشرف هذه الامة فان جاوز ما يجده من الغل الى شتم
احد منهم فقد انقاد للشيطان بزمام ووقع في غضب الله وسخطه قال في فتح البيان بعد هذا التبيان وهذا
الداء العضال انما يصاب به من ابتلي بمعلم من الرافضة او صاحب من اعداء خير الامة الذين تلاعب
بهم الشيطان وزين لهم الاكاذيب المختلقة والاقاصيص المفتراة والخرافات الموضوعة وصرفهم عن كتاب الله
الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد وعن سنة رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم المنقولة الينا بروايات الائمة الاكابر في كل عصر من العصور فاشتروا الضلالة بالهدى
واستبدلوا الخسران العظيم بالربح الوافر وما زال الشيطان الرجيم ينقلهم من منزلة الى منزلة ومن رتبة
الى رتبة حتى صاروا اعداء كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وخير امته وصالحي عباده
وسائر المؤمنين واهملوا فرائض الله وهجروا شعائر الدين وسعوا في كيد الاسلام واهله كل السعي ورموا
الدين واهله بكل حجر ومدر والله من ورائهم محيط انتهى قالت عائشة رضي الله عنها في هذه الآية
امروا ان يستغفروا لاصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسبوهم ثم قرأت هذه الآية وقيل لسعيد بن
المسيب ما تقول في عثمان وطلحة والزبير قال اقول ما قوّلنيه الله وتلا هذه الآية واخرج ابن مردويه
عن ابن عمر انه سمع رجلا وهو يتناول بعض المهاجرين فقرأ عليه للفقراء المهاجرين ثم قال هؤلاء المهاجرون
افمنهم انت قال لا ثم قرأ عليه والذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم الآية ثم قال هؤلاء الانصار افانت
منهم قال لا ثم قرأ عليه والذين جاؤا من بعدهم الآية ثم قال افمن هؤلاء انت قال ارجو قال ليس
من هؤلاء من سب هؤلاء والحاصل ان هذه الآية الكريمة دالة على رد مذهب الرفض دلالة كافية شافية
وافية بالمقصود لانه ليس في الدنيا رافضي الا وهو يسب الصحابة وان لم يلعنهم صريحا او يكفرهم واضحا والسب
منه على خلاف هذه الآية فان فيها الامر بالاستغفار لهم فكان هذا الساب الرافضي جاء بالسب على رغم
امر الله سبحانه وهو كفر بواح وعناد مع الله سبحانه ومحادة به تعالى وكذلك الخوارج الذين هم كلاب النار
على لسان الرسول عليه الصلاة والسلام يسبون اهل البيت والعترة الكرام ولا ريب ان كليهما

ولهم مناقب وفضائل كثيرة كفضائل الصحابة ومناقبهم بل ازيد منها خصوصا وعموما فمن سبهم فهو
كمن سب الصحابة ومن سب الصحابة بغضا لدينهم وحسدا من فضائلهم فقد خرج عن حيز الاسلام ودخل
في دائرة الكفر واُرى انه ليس في الاسلام فرقة من الفرق الباطلة المبتدعة الضالة المضلة الا ولها
بغض ما مع الصحابة او مع صحابي وصحابية على اختلاف القلة والكثرة منهم في ذلك كالتفضيلية والزيدية
ومن ضاهاهم فان منهم من ينقصهم او بعضا منهم ومنهم ايضا من لا يسب احدا منهم ولكن يفضل بعضهم
على بعض من قبل نفسه من دون برهان من الله او سلطان من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم الا
الفرقة الناجية الملقبة باهل السنة والجماعة وهم المحدثون المتبعون الموحدون المقتدون بكتاب الله
العزيز وسنة رسوله المطهرة فانهم وسط بين الافراط والتفريط وعلاوة بين العدلين والصراط المستقيم
بين السبل وهم الذين امتثلوا امر الله سبحانه لهم في هذه الاية فيستغفرون للمهاجرين والانصار كلهم و
للسلف الصالحين جميعهم ويعرفون للعلماء العرفاء بالكتاب والسنة الامرين بالمعروف والناهين عن المنكر
حقوقهم ويذكرونهم بالدعاء لهم والثناء عليهم سواء كانوا في المتقدمين او هم من المتاخرين وليس في قلوبهم
غل اصلا لا للصحابة والتابعين وتبعهم ولا لاحد من الموحدين المحدثين المتبعين المسنيين من كانوا واينما كانوا بل
سيرتهم فحص السنن من اماكنها وجمع الاثار من معادنها ثم عرض الفقهيات والمجتهدات من اي رجل
كان امام او ماموم عليها وعلى الكتاب وقبول ما ظهر موافقته بهما ورد ما لم يظهر موافقته بهما والدعاء
للسلف الحاملين لها المبلغين اياها الينا وكف اللسان عن الجرح والطعن في الشتم واللعن على احد وان كان من
الفرق المخالفة لهم في الاعتقاد والعمل واما تسجيلهم على بعضها بان عقيدتها كفر والقول الفلاني كفر ويصير
المرء بالقول الفلاني كافرا مثلا فهذا رواية منهم لما ورد عن الله او عن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم
فيهم وهم مع ذلك مقتصرون على ما ورد لا يزيدون فيه ولا ينقصون منه ولا يفرطون ولا يفرطون ولا ينصون
على شخص واحد ورجل خاص انه كافر او في النار بل قولهم في مثل هذه المواضع كقوله صلى الله عليه وآله وسلم
من ترك الصلوة متعمدا فقد كفر ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ونحو ذلك من العبارات وما
بال اقوام يفعلون كذا او كذا او يقولون كذا او كذا وفي هذا الاجمال منهم ما يكفي عن الايضاح ويغني عن التفصيل
كيف والكفر على ضربين كفر تصريح وكفر تاويل فالاول كفر بواح وعليه تحمل الادلة الواردة في ذلك
والثاني لا ينبغي ان يصرح بالتكفير لصاحبه لاحاديث وردت في هذا الباب وقد حققنا ذلك بما لا مزيد عليه

والآيات الشوكاني الامام قدس سره في مؤلفاته تحقيقا شريفا فراجعه ولا تكن من الرافضة السابين المغلوة الشانئين والمبتدعة الضالين والمشركة المضلين والمتصوفة الجاهلين والفقهاء المتقلين والعصابة الغالين بل امتثل ما امرك الله به في كتابه الكريم في هذه الآية في حق الانصار والمهاجرين ومن تبعهم بالاحسان الى يوم الدين وانى اقول في هذا المقام واسأل الله ذا الجلال والاكرام ان يتقبل مني هذا الدعاء والاستغفار ولا يحرمنا من غفرانه ورضوانه وان جئنا بكثير الاوزار وهو هذا الدعاء اللهم ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان وهم الصحابة والعترة وجميع سلف الامة واشتهم من اهل الحديث والقرآن ومن تبعهم من آبائنا وابنائنا ونسائنا وامهاتنا بالاحسان مغفرة ظاهرة وباطنة لا تغادر ذنبا ولا تذر اثما ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا سواء تقدموا او تأخروا ربنا انك رؤف بنا وبهم رحيم ايانا واياهم واحشرنا في زمرة المحدثين تحت لواء سيد المرسلين واجعله لنا شافعا ومشفعا يا ارحم الراحمين **وقال تعالى** وسيجنبها الاتقى اي سيباعد عنها المتقي للكفر اتقاء بالغا قال الواحدي الاتقى ابو بكر الصديق رضي الله عنه في قول جميع المفسرين وعن عروة ان ابا بكر الصديق اعتق سبعة كلهم يعذب في الله وفيه نزلت هذه الآية وفي الباب روايات الذي يؤتي ماله اي يعطيه ويصرفه في وجوه الخير يتزكى اي حال كونه يطلب ان يكون عند الله زكيا لا يطلب رياء ولا سمعة وما لاحد عنده من نعمة تجزى اي من شأنها ان تجازى وتكافأ وانما يبتغي بصدقته وجه الله تعالى كما قال سبحانه الا ابتغاء وجه ربه الاعلى اي لكن ابتغاء وجه ربه ولسوف يرضى اللام هي الموطئة للقسم اي وتالله لسوف يرضى بما نعطيه من الكرامة والجزاء العظيم وهو وعد من الكريم لابي بكر الصديق رضي الله عنه بنيل جميع ما يبتغيه على اكمل الوجوه واجلها اذ به يتحقق الرضاء قاله ابو السعود والآية نص قاطع للنزاع في ان ابا بكر هو المخبر عنه في هذه الآية ومن اخبر الله باخلاصه في العمل وارضائه فليس لاحد ان يقول فيه ما لا يجوز شرعا وعقلا قاتل الله الرافضة قد تجاوزوا الحد في حقه وقالوا فيه ونالوا منه ما لم يكن بحق ففي الآية رد عليهم وعلى كل من يسوء الظن فيه ويذكره بسوء ويسيء الادب والله مجازيه ومحاسبه يوم القيامة **وقال تعالى** قل أؤنبئكم بخير من ذلكم اي من تلك المستلذات من متاع الدنيا وابهام الخير للتفخيم ثم بينه بقوله للذين اتقوا قال ابن عباس يريد المهاجرين والانصار قلت ويدخل فيه كل من اتقى الشرك ودخل الصحابة فيه دخولا اوليا والعبرة بعموم المباني لا بخصوص المعاني عند ربهم

جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وازواج مطهرة ورضوان من الله والله بصير بالعباد الذين

يقولون ربنا آمنا فاغفر لنا ذنوبنا وقنا عذاب النار الصابرين والصادقين والقانتين والمنفقين والمستغفرين بالاسحار هذه صفات الصحابة اصلاً وبالذات ويدخل فيها كل من اتصف بها تبعاً وبالعرض والمقصود ان الآية نزلت فيهم وان كان الاعتبار بعمومها لا بخصوص السبب **وقال تعالى** يا ايها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه ذكر في الكشاف ان احدى عشرة فرقة من العرب ارتدت ثلث في زمن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسبع في زمن الصديق وفرقة واحدة في زمن عمر فسوف يأتي الله بقوم المراد بهم ابوبكر الصديق وجيشه من الصحابة والتابعين الذين قاتل بهم اهل الردة قال بعض الصحابة ما ولد بعد النبيين افضل من ابي بكر لقد قام مقام نبي من الانبياء في قتال اهل الردة وقال السدي نزلت في الانصار لانهم هم الذين نصروا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واعانوه على اظهار الدين يحبهم ويحبونه اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم فيه بيان اوصاف الصحابة وبيان فضيلتهم **وقال تعالى** انما وليكم الله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكعون عن ابن عباس قال تصدق علي بن ابي طالب بخاتم وهو راكع فانزل الله فيه هذه الآية وعن علي نحوه اخرجه ابو الشيخ وابن عساكر ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فان حزب الله هم الغالبون اي بالحجة والبرهان فانها مستمرة ابداً لا بالدولة والصولة والا فقد غلب حزب الله غير مرة حتى في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قاله الكرخي وبالجملة الآية دالة على فضيلة المرتضى كرم الله وجهه **وقال تعالى** لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة هي غزوة تبوك قال بعض اهل العلم ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم سار الى تبوك في سبعين الفاً ما بين راكب وماش من المهاجرين والانصار وغيرهم من سائر القبائل فالمراد بالساعة اوقات جميع تلك الغزاة والجيش الذي سار يسمى جيش العسرة لانه كان عليهم عسرة في الزاد والظهر والماء من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ثم تاب عليهم انه بهم رؤف رحيم وعلى الثلثة الذين خلفوا وهم كعب بن مالك ومرارة بن الربيع او ابن ربيعة العامري وهلال بن امية الواقفي وكلهم من الانصار الى قوله ثم تاب عليهم بالقبول والرحمة ليتوبوا ان الله هو التواب الرحيم فيه تسجيل بقبول التوبة ومحو الحوبة من هؤلاء الصحابة وهذه فضيلة لهم عظيمة **وقال تعالى** يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله اي في مخالفة امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكونوا مع الصادقين قال سعيد بن جبير كونوا مع ابي بكر وعمر وزاد الضحاك واصحابهما

وعن ابن عباس مع علي بن ابي طالب وعن جعفر قال مع الثلثة الذين خلفوا وقال ابن جرير مع المهاجرين
وقيل مع الذين خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى تبوك وعلى كل تقدير فيه الامر بالكون مع
اهل الصدق وهم جميع الصحابة من المهاجرين والانصار واهل البيت الاطهار واحتج ابو بكر بهذه الآية
على الانصار يوم السقيفة حين قالوا منا امير ومنكم امير فقال ان الله يقول في كتابه للفقراء المهاجرين الى
قوله اولئك هم الصادقون فمن هؤلاء قال الانصار انتم هم فقال ان الله يقول وكونوا مع الصادقين
فامركم ان تكونوا معنا ولم يامرنا ان نكون معكم وبالجملة في الآية دلالة على فضل الصحابة ونص على كونهم
صادقين فمن ابغضهم ونسبهم الى سوء في القول او في العمل فهو عنهم مارق بعد ارتك الآيات الشريفة في شانهم
وبعيد عن الصدق والانصاف مغمور في الجهل والاعتساف **وقال تعالى** ولا ياتل اي لا يحلف
اولو الفضل منكم والسعة ان يؤتوا اي لا يؤتوا اولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله وليعفوا وليصفحوا
الا تحبون ان يغفر الله لكم والله غفور رحيم هذه الآية نزلت في ابي بكر الصديق رضي الله عنه في قصة رمي
عائشة بالقبيح اتفاقا من اهل العلم وجمهور المفسرين وفيه فضيلة له عظيمة ودلالة على غفران الله له **و**
قال تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفا وطمعا فيه دليل على صحة العبادة والدعاء بالخوف
والطمع وقد حققه في هداية السائل الى ادلة المسائل مؤلفه ومما رزقناهم ينفقون فلا تعلم نفس ما اخفي لهم
من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون هذه الآية نزلت في اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم باتفاق الجمهور
من اهل التفسير عن انس بن مالك قال كانوا لا ينامون حتى يصلوا العشاء وعن بلال قال كنا نجلس في المسجد وناس
من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلون بعد المغرب العشاء تتجافى جنوبهم عن المضاجع وعن
انس نحوه وفي الباب آثار كثيرة وفيه بيان فضيلتهم وجزائهم الجزاء الاوفى والآية وان نزلت فيهم فعمومها
يشمل كل من اتصف بهذه الاوصاف وهم داخلون فيها دخولا اوليا **وقال تعالى** امن هو قانت آناء
الليل ساجدا وقائما يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون انما يتذكر
اولوا الالباب عن ابن عمر انه تلى هذه الآية وقال ذلك عثمان بن عفان وفي لفظ نزلت في عثمان وعن ابن عباس
نزلت في عمار بن ياسر والاول اظهر وفيه بيان فضيلة الخليفة الثالث ودلت بفحوى الخطاب على كونه عالما
لبيبا كما دلت على كونه عابدا فهو من الجامعين بين العلم والعبادة والعقل وزعمت الشيعة الشنيعة فيه ما لم
يكن فيه قاتلهم الله انى يؤفكون **وقال تعالى** اولئك الذين نتقبل عنهم احسن ما عملوا ونتجاوز عن

سيئاتهم في اصحاب الجنة وعد الصدق الذي كانوا يوعدون قال ابن عباس نزلت هذه الآية في ابي بكر
الصديق قال ونزلت فيه ايضا فاما من اعطى واتقى الى آخر السورة قال النسفي نزلت فيه وفي ابيه ابي قحافة
وامه ام الخير وفي اولاده ولم يكن احد من الصحابة من المهاجرين منهم والانصار اسلم هو ووالداه وبناته غير
ابي بكر رضي الله عنه وبالجملة الآية دالة على فضيلته وفضيلة اهل بيته رضي الله عنهم وفيها التسجيل على كونهم
من اهل الجنة وكفى بهذا شرفا قاتلهم الله قوما قالوا فيه ما لا يستحق القول به وخالفوا كتاب الله وسنة رسوله صلى
الله عليه وآله وسلم في ذلك وهل بعد بيانهما بيان او قربة بعد عبادات **وقال تعالى** لا تجد قوما يؤمنون
بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم او ابناءهم او اخوانهم او عشيرتهم عن ابن مسعود
قال يعني ابا عبيدة بن الجراح وابا بكر الصديق ومصعب بن عمير وعمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب قتلوا اقاربهم
يوم بدر فنزلت فيهم اي ثناء عليهم اولئك كتب في قلوبهم الايمان ذكر القلوب لانها موضعه وايدهم بروح
منه ويدخلهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها فيه وعد بادخالهم الجنة رضي الله عنهم ورضوا عنه
فيه نص على الترضي عنهم وكفاهم هذا فضيلة على غيرهم من سائر المسلمين اولئك حزب الله اي جنده الذين
يمتثلون اوامره ويقاتلون اعداءه وينصرون اولياءه وفي اضافتهم الى الله تشريف لهم وتعظيم وتكريم وتفخيم
الا ان حزب الله هم المفلحون اي الفائزون بسعادة الدنيا والآخرة الكاملون في الفلاح الذين صار فلاحهم
هو الفرد الكامل حتى كان فلاح غيرهم بالنسبة الى فلاحهم كلا فلاح **وقال تعالى** ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات
اولئك هم خير البرية عن جابر بن عبد الله قال كنا عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاقبل علي فقال النبي صلى الله
عليه وآله وسلم والذي نفسي بيده ان هذا وشيعته لهم الفائزون يوم القيامة فنزلت هذه الآية فكان اصحاب
محمد صلى الله عليه وآله وسلم اذا اقبل علي قالوا قد جاء خير البرية اخرجه ابن عساكر [illegible] كثيرة
جزاؤهم عند ربهم جنات عدن تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ابدا والآية وان [illegible]
بعمومها فيدخل فيها كل من اتصف بالايمان والاعتقاد بالاعمال الصالحات ويدخل فيها من نزلت [illegible]
اوليا رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك لمن خشي ربه اي ذلك الجزاء والرضوان لمن وقعت منه الخشية لله
سبحانه في الدنيا وانتهى عن معاصيه بسببها لا لمجرد الخشية [illegible] ذلك في معاصي الله فانها [illegible]
الحقيقة والله اعلم ومن آيات قد ذكرناها في هذا الباب [illegible]
بل كل ما [illegible] ان من بين فضائل المؤمنين [illegible] ومواعيدهم بالجنة [illegible]

شأن الصحابة على الخلاف فبأيتهم ويبغضهم من المهاجرين والانصار وغيرهم مما يدخل فيه سائر الامة باعتبار عموماته كما تقرر في الاصول فالاصول في هذه الفضائل والمناقب هم الصحابة رضي الله عنهم جميعهم والفروع هم التابعون لهم باحسان الى آخر الدهر فتأمل في حال اقوام عن اساؤا الادب وممن نالوا بلسانهم الكذب الذين هذا القرآن عندهم بكتاب الله ام ليس ما فيه بحق حتى خالفوا صراحته وشاققوا ظواهره قطع الله دابرهم وقلل امثالهم وبدد شملهم وانزل بهم بأسه الذي لا يرده عن القوم المجرمين

مناقب ابي بكر الصديق رضي الله عنه

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من امن الناس علي في صحبته وماله ابو بكر هكذا بالرفع في صحيح مسلم وعند البخاري بالنصب وهو الظاهر والحديث متفق عليه ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن اخوة الاسلام ومودته الظاهر انه من الخلة بضم الخاء بمعنى الصداقة والمحبة المتخللة في باطن قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره اي لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق بخلل محبته في باطن قلبي يكون مطلعا على سري لاتخذت ابا بكر خليلا لكن ليس لي محبوب بهذه الصفة الا الله ويجوز ان يكون من الخلة بالفتح بمعنى الحاجة اي لو اتخذت صديقا ارجع اليه في حاجاتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن اعتمادي في جميع اموري على الله قال في اللمعات وهذا المعنى انسب وادنى الى الترجمة واقرب بسياق الحديث ولكن حكم القوم بان المعنى الاول اوجه واولى انتهى واقول لا مانع من حمل الحديث على كلا المعنيين وفيه بيان فضيلة ابي بكر والتنصيص على كونه امن الناس وكونه اخا في الاسلام ومودته لا يبقين في المسجد خوخة الا خوخة ابي بكر بالفتح وهي كوة تؤدي الضوء الى البيت وقيل باب صغير ينصب بين بيتين او دارين ليدخل من احدهما الى الآخر وهذا الكلام كان في مرضه الذي توفي فيه قال في الترجمة البيوت الملاصقة بالمسجد حيث كانت فيها خوخات يدخلون منها في المسجد وينظر [illegible] رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المسجد امر لا عامرهم بسدها الا هذه الخوخة تكريما لابي بكر [illegible] لانه رضي الله عنه ويسد المقالة الاخرى في هذا الباب ولما [illegible] الا بامره وفي رواية لو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت [illegible] العبد ان لا يتخذ احدا خليلا الا الله كما في الكتاب [illegible] حديث سعد بن ابي وقاص ما صنعنا امر رسول الله صلى الله

عليه وآله وسلم بسد الابواب التي كانت الى المسجد الا باب علي كرم الله وجهه رواه احمد والنسائي واسناده
قوي وليس بين هذا وبين حديث الباب تعارض بحمد الله تعالى فان استثناء باب علي كان حين بناء المسجد
الشريف وكان هذا الحديث في آخر خطبة خطبها عند وفاته صلى الله عليه وآله وسلم وفي حديث آخر عن
ابن مسعود يرفعه لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ولكنه اخي وصاحبي رواه مسلم وزاد احمد في
روايته اخي في الدين وصاحبي في الغار وقد اتخذ الله صاحبكم خليلا قال في الترجمة فيه ان الصادق في
المحبة يترقى الى مرتبة المحبوبية يحبهم ويحبونه وانما نشأ الجذب والمحبة اولا من جانبه تعالى واثره لا انتهاء
من هذا الجانب وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جامعا بين الحب والخلة وكانت خلته اتم واكمل
من خلة ابراهيم عليه السلام قاله الغزالي انتهى واقول فيه صحة اطلاق لفظ الاخ والصاحب على الصديق
الصديق رضي الله عنه وهو يقتضي صحة اطلاقهما من جانبه على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولهذا قال
بعض الصحابة منهم ابو هريرة في غير حديث قال خليلنا واراد به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولكن اطلقوا
عليه لفظ الصاحب فمن زعم ان في اطلاق هذه الالفاظ ولفظ الاخ عليه صلى الله عليه وآله وسلم اساءة
ادب معه فقد اخطأ وابعد وعن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه ادعي
لي ابا بكر اباك واخاك اي عبد الرحمن حتى اكتب كتابا فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل انا ولا اي انا
احق بالخلافة ولا يكون مستحقا لها مع وجود ابي بكر كما يدل عليه قوله ويأبى الله والمؤمنون الا ابا بكر خلافا
للمنافقين والرافضة في امر الخلافة رواه مسلم وفي كتاب الحميدي انا اولى بدل انا ولا قال عياض هذه
الرواية اولى واجود وفي حديث جبير بن مطعم قال اتت النبي صلى الله عليه وآله وسلم امرأة فكلمته في شيء فامرها
ان ترجع اليه قالت يا رسول الله ارأيت ان جئت ولم اجدك كأنها تريد الموت قال فان لم تجديني فأتي ابا بكر
متفق عليه فيه الاشارة الى خلافته رضي الله عنه ولكن ليس نصا قطعيا ولكنه يدل على فضله ومنقبته وجماعة
العلماء على انه لا نص في الاستخلاف في جانب وصحت خلافة الصديق باجماع الصحابة ولكن ادعى الشيخ ابن الهمام
في المسايرة التنصيص على خلافته واثبته والله اعلم واقول يكفي في صحتها ان الله اختاره بعد نبيه ولا يقع شيء
الا بارادته ومشيئته ومن زعم ان الله لم يرد ذلك وهو صار خليفة بارادة نفسه وغصب حق احد فيها فهو
اجهل من حمار اهله واحمق من ذباب داره وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و
آله وسلم ما لاحد عندنا يد اي نعمة واحسان الا وقد كافيناه من المكافاة والمجازاة ما خلا ابا بكر فان له عندنا

يدا يكافئه الله بها يوم القيامة قال في الترجمة هذا غاية المبالغة في التكريم والامتنان منه صلى الله عليه وآله
وسلم له رضي الله عنه والا فرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منته ونعمه على كل احد لا يستطيع احد ان ينكرها
وما حقيقة الحسنات والنعم من الامة في جنبها وما نفعني مال احد قط ما نفعني مال ابي بكر لانه جاء بكل ماله كان في بيته ولم يغادر شيئا
الحديث رواه الترمذي وفي حديث عمر الفاروق قال ابو بكر سيدنا وخيرنا واحبنا الى رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم خرجه الترمذي ايضا وعن ابن عمر يرفعه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لابي بكر انت صاحبي
في الغار اي غار ثور بمكة وصاحبي على الحوض اخرجه الترمذي فمن انكر هذا الحديث واصله في القرآن فقد
انكر الكتاب والسنة وكذب الله ورسوله في قولهما ونعوذ بالله منه وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم لا ينبغي لقوم فيهم ابو بكر ان يؤمهم غيره رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب والغريب من
اقسام الصحيح وفيه دليل على فضله رضي الله عنه في الدين على جميع الصحابة فكان تقديمه في الخلافة ايضا اولى
وافضل ولهذا قال سيدنا علي المرتضى قدمك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امر ديننا فمن الذي يؤخرك
في دنيانا قال في الترجمة قاله في مرض الموت وعنها قالت بينا راس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
في حجري في ليلة ضاحية اذ قلت يا رسول الله هل يكون لاحد من الحسنات عدد نجوم السماء قال نعم عمر قلت
فاين حسنات ابي بكر قال انما جميع حسنات عمر كحسنة واحدة من حسنات ابي بكر رواه رزين وهذه فضيلة
لا يساويها فضيلة ومزية لا تدانيها مزية ويوضحه حديث عمر رضي الله [illegible] قال امرنا رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم ان نتصدق ووافق ذلك عندي مالا فقلت اليوم اسبق ابا بكر ان سبقته يوما قال فجئت بنصف
مالي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما ابقيت لاهلك فقلت مثله واتى ابو بكر بكل ما عنده فقال يا
ابا بكر ما ابقيت لاهلك فقال ابقيت لهم الله ورسوله قلت لا اسبقه الى شيء ابدا رواه الترمذي وابو داود وفي حديث عائشة
ان ابا بكر دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال انت عتيق الله من النار فيومئذ سمي عتيقا رواه
الترمذي قال الراغب العتيق المتقدم في الزمان والمكان او في الرتبة ولذا قيل للقديم عتيق وللكريم عتيق ولمن
خلص عن الرق عتيق قال في الترجمة العتق الحسن والجمال والكرم والنجابة والحرية وهذا الحديث صريح في ان المراد
به هنا المعتق من النار وقيل سمته به امه والله اعلم انتهى والحديث نص في كونه من اهل الجنة فقاتل الله الروافض
المعتقدين بكونه من غير اهلها وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
اتاني جبريل فاخذ بيدي فاراني باب الجنة الذي يدخل منه امتي فقال ابو بكر يا رسول الله وددت

اني كنت معك حتى انظر اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اما انك يا ابا بكر اول من يدخل الجنة من امتي رواه ابو داود فيه فضيلة عظمى للصديق رضي الله عنه على جميع الامة الاسلامية

وبمثل هذه استحق الخلافة واختارها الله له

اتته الخلافة منقادة ... تجرر اليه باذيالها
فلم تك تصلح الا له ... ولم يك يصلح الا لها

قال في الترجمة الاحاديث في مناقبه وفضائله من الصحاح والحسان والضعاف كثيرة جدا انتهى قلت و لمعمر خان البدخشي كتاب في هذا الباب نفيس جدا سماه تحفة المحبين بمناقب الخلفاء الراشدين جمع فيه اكثر هذه الاحاديث ببيان احوالها ولا حاجة هنا الى التطويل بذكرها لان المقصود هو اثبات مزيته وفضيلته على الصحابة فضلا عن سائر الامة وهذا القدر يكفي له عند من يؤمن بالله واليوم الآخر واما الجاحد المتكلف

فلا ينفعه الكتاب ولا الدفتر

مناقب عمر الفاروق رضي الله عنه

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقد كان فيما قبلكم من الامم محدثون بفتح الدال المشددة اي ملهمون قال التوربشتي المحدث في كلامهم هو الرجل الصادق الظن وهو في الحقيقة من ألقي في روعه شيء من قبل الملأ الاعلى فيكون كالذي حدثه به فان يك في امتي احد فانه عمر لم يرد هذا القول مورد التردد فان امته صلى الله عليه وآله وسلم افضل الامم واذا كانوا موجودين في غيرها من الامم فبالحري ان يكونوا في هذه الامة اكثر عددا واعلى رتبة وانما ورد مورد التأكيد والقطع به ولا يخفى على ذي الفهم محله من المبالغة كما يقول الرجل ان يكن لي صديق فانه فلان يريد بذلك اختصاصه بالكمال في صداقته لا نفي الاصدقاء كذا في المرقاة ونحوه في الترجمة متفق عليه وفيه بيان فضيلة الفاروق وانه محدث في الامة ولهذا كان يوافق رأيه الوحي الالهي في غير موضع ثم المحدثون بالفتح بعده في هذه الامة [illegible] فانهم المحدثون باتكالهم انهم حملة علوم الرسول وبقية العلماء الفحول وهم في المعنى اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم

وان لم يروه بعين البصر فقد رأوه بعين البصيرة والخبرة

اهل الحديث هم اهل النبي وان ... لم يصحبوا نفسه انفاسه صحبوا

وعن سعد بن ابي وقاص يرفعه فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ايه يا ابن الخطاب كلمة استزادة

واستنطاق كذا في القاموس والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط الا سلك فجا غير فجك متفق عليه وفي حديث احزان الشيطان يفر من ظل عمر فيه دليل واضح على ان الروافض شياطين يفرون من اسمه الشريف ويسكون غيظهم وهذا مشاهد ونفرتهم عنه وعداوتهم له شيء لا يخفى على احد وهذا التوهم لطريقه اوضح من كل واضح وعن جابر قال قال عمر لابي بكر يا خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال ابو بكر اما انك ان قلت ذلك فلقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما طلعت الشمس على رجل خير من عمر رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب قال في الترجمة وجه التطبيق ان وجوه الخيرية تتعدد وتختلف فلا منافاة بين كون كل واحد منهما خير الناس فابو بكر خيرهم من جهة كثرة الثواب وهذا الوجه يرفع الاشكال من اكثر الاحاديث وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب رواه الترمذي واستغربه قال ذلك على طريق الفرض والتقدير وتستعمل هذه العبارة في محل الاستحالة مبالغة وكانه رضي الله عنه كان كذلك لكونه ملهما محدثا فله مناسبة بعالم الوحي وفيه غاية فضله على سائر الامة لانه تأهل لذلك دون غيره ولم يمنعه عن بلوغ تلك الرتبة التي لا رتبة فوقها الا كون النبي صلى الله عليه وآله وسلم خاتم النبيين لا نبي بعده الى يوم الدين وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت حتى اني لارى الري يخرج في اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم متفق عليه قالوا ان العلم صورته المثالية في ذلك العالم هي اللبن فمن رأى في المنام انه يشربه فتعبيره العلم الخالص النافع ووجه المناسبة بين العلم واللبن كثيرة كما لا يخفى قال في الترجمة رأى كاتب الحروف عفا الله عنه مرة في النوم ان جرة من اللبن الطري اللطيف العذب موضوعة بين يديه فشربها كلها والحمد لله انتهى وبالجملة الحديث دليل على فضيلة الفاروق من حيث انه اعطاه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فضله وعلى ان له علما كاملا خلافا للروافض القائلين بقلة علمه الطاعنين فيه بذلك وقد كان رضي الله عنه من العلم في رتبة عالية حتى جمعت فتاواه في مؤلف مستقل فلعنة الله على الكاذبين الظالمين وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله جعل الحق اي اجراه واظهره على لسان عمر وقلبه رواه الترمذي وفي رواية ابي داود عن ابي ذر ان الله وضع الحق على لسان عمر يقول به ويزيده ايضا حديث علي ما كنا نبعد ان السكينة تنطق على لسان عمر رواه البيهقي

في دلائل النبوة في السكينة هي ما تسكن اليه النفوس وتطمئن به القلوب وانه امر غيبي
يلقي على لسانه ويحتمل ان يكون المراد بها الملك الذي يلهمه ذلك القول وعلى كل حال فهذه الاحاديث
تدل على فضله وتشهد لكون الحق ناطقا على لسانه وان لسانه وجنانه موافقان للحق فقول اهل الباطل
فيه بطعن او جرح مردود عليهم مضروب به في وجههم وفي حديث متفق عليه عن ابي سعيد قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بينا انا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي
ومنها ما دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال
الدين وفي هذا الخبار لصحة دينه رضي الله عنه كما في الاحاديث السابقة اخبار بكونه ملهما محدثا ناطقا
بالحق والصواب اهلا للنبوة ان لم تنقطع فمن قطع نظره عن هذه الصفات العليا التي له وجازاه بالسب والشتم
والطعن في دينه والغيبة فهو خاسر الدنيا والدين وفي حديث عائشة ترفعه فقال رسول الله صلى الله عليه و
آله وسلم اني لانظر الى شياطين الجن والانس قد فروا من عمر رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح
غريب وفي حديث بريدة ان الشيطان ليخاف منك يا عمر اخرجه الترمذي وحسنه وصححه واستغربه وهذان
الحديثان علمان من اعلام النبوة لانه وقع كما اخبر به الصادق المصدوق فهذه طوائف الرافضة يفرون منه
ومن سماع اسمه وذكر فضله وعلمه وصدقه وحقه وتدينه وشدته في الامر وقد جرت العادة بان المرء
اذا لم يقدر على شيء او رجل يريد ايصال الاذية اليه يفر منه ويسبه ويلعنه تشفيا للغيظ وعجزا عن القدرة
عليه فالروافض اذا لم يقدروا عليه رضي الله عنه بشيء من ذلك اظهروا غضبهم عليه بالنيل منه ولو كان
حيا في زمانهم فلا شك في انهم يفرون من صورته وشكله فرارا عظيما ولا يلبثون ساعة في ارضه خوفا
منه كما فرت الشياطين منه كانهم حمر مستنفرة فرت من قسورة **وعن** ابي سعيد الخدري رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان اهل الجنة ليتراؤن اهل عليين اي يرى بعضهم بعضا كما ترون
الكوكب الدري في افق السماء وان ابا بكر وعمر منهم وانعما اي زادا فضلا وصارا الى نعيم رواه في شرح السنة
وروى نحوه ابو داود والترمذي وابن ماجة والحديث دليل على مزيد فضلهما وشرفهما حيث صارا من اهل
عليين ولا مرتبة فوقه فمن انكر بعد هذا كونهما من اهل الجنة مع خبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وجزمه
بذلك فهو جاحد لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منكر لخبره ونعوذ بالله منه وما اقدم الغلوا نفسا في الانكار
عن ذلك الروافض الذين هم شياطين الانس **وعن** انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابو بكر

وعمر سيدا كهول اهل الجنة من الاولين والاخرين الا النبيين والمرسلين رواه الترمذي ورواه ابن ماجة

عن علي رضي الله عنه قال في القاموس الكهل من وخطه الشيب اي خالطه او رأيت له بجالة او من جاوز الثلاثين

او اربعا وثلاثين الى احدى وخمسين وفي مجمع البحار الكهل من انتهى شبابه يقال اكتهل النبت تم طوله وهو من

الرجال من زاد على ثلاثين سنة الى اربعين وقيل من ثلث وثلثين الى خمسين وصفهما بالكهولة باعتبار ما كانوا

في الدنيا حال هذا الحديث والا فلا كهل في الجنة واذا كانا سيدي الكهول فاولى ان يكونا سيدي الشباب انتهى

ولا اعظم من هذا الاستغراق والاستثناء في الدلالة على الفضائل العظمى والمناقب العليا فقاتل الله قوما خالفوا

نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم في قبول ما في هذه الاحاديث ثم يزعمون انهم في امته ومن تابعيه ولسانهم

يكذبهم فاعتبروا واسمعه يا اولي الابصار **وعن** حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اني لا ادري

ما بقائي فيكم فاقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر رواه الترمذي هذا الحديث ورد على مثال قوله تعالى

مخاطبا للرسول صلى الله عليه وآله وسلم فبهداهم اقتده والاقتداء هو الاتباع وبينه وبين التقليد العرفي المصطلح

عليه تفاوت وبون بعيد وانما ارشد الامة الى الاقتداء بهما لانهما كانا اتبع الناس باقتداء الكتاب والسنة

لا يخالفون القرآن والحديث رأس شعرة فهذا الامر في الحقيقة هو امر بالعمل بالقرآن

والحديث ومثله في المعنى قوله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث آخر عليكم بسنتي وسنة الخلفاء

الراشدين فان المراد بسنتهم هي السنة المطهرة لانهم مبينون لها للناس مقيمونهم عليها ذابون عنها جامدون

عليها ليس لهم سنة غير سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن زعم ان لهم سنة غيرها فقد ابعد النجعة

واتى بالقول المحدث المبتدع الذي لا مستند له ولا سلف **وعن** عبد الله بن حنطب ان النبي صلى الله عليه وآله

وسلم رأى ابا بكر وعمر فقال هذان السمع والبصر رواه الترمذي مرسلا معناه انهما من بين هذه الامة واهلها

المسلمين كالسمع والبصر في الجسد بالنسبة الى سائر الاعضاء في الشرف والنفاسة ويقرب منه ما قيل ان

منزلتهما في الدين منزلة السمع والبصر او هما مني كالسمع والبصر اسمع وابصر بهما ويرجع الى معنى الوزارة والوكالة

او المراد شدة حرصهما على استماع الحق واتباعه ومشاهدة الآيات في الانفس والآفاق كذا في اللمعات قلت

ولا مانع من حمل الخبر على جميع هذه المعاني وعلى كل ما يصدق عليه مفهوم هذين اللفظين من خير وصلاح

وفلاح وبر ولا فضيلة اعلى من هذه الفضيلة ولا ادل منها على كمال الاتحاد فمن فرق بينهما وبين الرسول وفاه

بما لم يأت به المنقول من الله ومن رسوله واساء الادب فيهما فهو من اجهل خلق الله وقوله ذلك من ابطل الباطلات

معنى الاقتداء

في دين الله قال في الترجمة مناقبه رضي الله عنه كثيرة جدا ويكفيه منقبة ان الله تعالى ايد الدين به وألهم من جهة رب العالمين بالصواب ووافق رأيه الوحي والكتاب وهو اكثر من عشرين موضعا ذكرها السيوطي وذكرته انا في الشرح يعني اللمعات ورأيه دليل على حقية خلافة الصديق كما ان قتل عمار بن ياسر دليل على صدق المرتضى كرم الله وجهه انتهى وفي كتاب معتمد خان البدخشي احاديث في فضله صحيحة وحسنة لا نذكرها لئلا يطول المقام وبالله التوفيق

مناقب عثمان رضي الله عنه

عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لكل نبي رفيق ورفيقي يعني في الجنة من كلام الراوي فهمه من القرينة عثمان رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وليس اسناده بالقوي وهو منقطع والحديث دلالة على كون عثمان من اهل الجنة وهو من العشرة المبشرة بها فلا يضر انقطاع سند هذا الخبر بل هو كالشاهد والتابع له وفي حديث عائشة ترفعه الا استحيي من رجل يستحيي منه الملائكة رواه مسلم وفيه دليل ظاهر على توقير عثمان عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **وعن** عبد الرحمن بن سمرة قال جاء عثمان الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالف دينار في كمه حين جهز جيش العسرة وسميت به لانها كانت في زمان شدة الحر والقحط وقلة الزاد والماء والمركب بحيث يعسر عليهم الخروج من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم نثرها في حجره فرايت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقلبها في حجره ويقول ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم مرتين رواه احمد وفي رواية اخرى عن عبد الرحمن بن خباب في قصة الجيش المذكور وهو اخر غزواته صلى الله عليه وآله وسلم قال شهدت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يحث على جيش العسرة فقام عثمان فقال يا رسول الله علي مائة بعير باحلاسها واقتابها في سبيل الله ثم حض على الجيش فقام عثمان فقال علي مائتا بعير باحلاسها واقتابها في سبيل الله ثم حض فقام عثمان فقال علي ثلثمائة بعير باحلاسها واقتابها في سبيل الله فانا رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينزل عن المنبر وهو يقول ما على عثمان ما عمل بعد هذه ما على عثمان ما عمل بعد هذه رواه الترمذي اي ما بأس عليه الذي عمله من الذنوب بعد هذه العطايا وهذا على ان ما موصولة وقيل مصدرية اي ما على عثمان عمل من النوافل لان تلك الحسنة تنوب عن جميع النوافل والاحلاس جمع حلس بالكسر فسكون اللام وهو كساء رقيق يجعل تحت البردعة والاقتاب جمع قتب بفتحتين وهو رحل صغير على قدر سنام البعير فهو للجمل كالاكاف لغيره يريد على هذه الابل بجميع اسبابها وادواتها والحديثان فيهما دلالة على ان عثمان نصر هذا الجيش

وامده بالنقد من الدينار وبالبعير من الاجناس واستحق على هذا العمل عفو الآثام ان صدرت منه
بمقتضى البشرية على الفرض والتقدير قال في الترجمة علم من هذا ان من صار مقبولا في حضرة الاله وثبت
كونه من المقبولين في ديوانه عز وجل فتقصيره في العمل يغفر بكرم الله تعالى قلت ورحمة الله اوسع من
ذلك ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وامنتم واي شكر اعظم من ان يصرف الرجل ما انعم الله به عليه
من المال في سبيله بعد ما كان مؤمنا به سبحانه وبرسوله صلى الله عليه وآله وسلم **وعن** مرة بن كعب رضي
الله عنه قال سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذكر الفتن فقربها اي ذكرها قريبة فمر رجل
مقنع في ثوب اي مستتر في ثوب جعله كالقناع قال في الترجمة جعله فوق راسه ويقال له التطلس من
الطيلسان وقد وردت اخبار وآثار كثيرة في التطلس وكرهه بعضهم وجعلوه من سيماء اليهود والصواب
استحبابه واستحسانه وهذا الحديث وامثاله تؤيد ذلك فقال هذا يومئذ على الهدى فقمت اليه فاذا
هو عثمان بن عفان قال فاقبلت اليه بوجهه اي اردت وجهه ليتبين الامر عليه فقلت هذا اي هذا هو
الذي يومئذ على الهدى قال نعم رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح ورواه ابن ماجة ايضا وفيه ان
عثمان على الحق والفتنة التي وقعت في زمنه اهلها على الباطل ولنعم ما قيل ع انك حق وهم الباطل
وفيه فضيلة له رضي الله عنه عظيمة وفي رواية اخرى عن ابن عمر قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فتنة فقال يقتل هذا فيها مظلوما لعثمان رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب اسنادا وفيه حجة على
انه قتل مظلوما ولم يقتل ظالما وقصة شهادته رضي الله عنه مذكورة في الاشاعة وفي حجج الكرامة والحديث
علم من اعلام النبوة حيث اخبر فيه بما سيكون وقد وقع كما اخبر فلله الحجة البالغة **وعن** انس رضي الله عنه
قال لما امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ببيعة الرضوان كان عثمان رسول رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم الى مكة فبايع الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان عثمان في حاجة الله اي نصرة دينه وحاجة
رسوله فضرب باحدى يديه على الاخرى اي في البيعة من جهة عثمان على فرض انه حاضر في المكان والزمان والمعنى
انه جعل احدى يديه نائبة عن يد عثمان فقيل هي اليسرى وقيل اليمنى وهو الصحيح فكانت يد رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم لعثمان خيرا من ايديهم لانفسهم رواه الترمذي قال في الترجمة كان عثمان يقول شمال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم خير من يميني وهذه فضيلة خاصة لعثمان لا يشاركه فيها معه احد قلت وكم له
من فضائل خاصة منها اشتراء بئر رومة وهو بئر عظيم شمالي مسجد القبلتين بوادي العقيق ماءه عذب

لطيف في غاية العذوبة واللطافة يسميها الآن العامة بئر الجنة لترتب دخول الجنة لعثمان على شرائها

كما في حديث ثمامة بن حزن القشيري عن عثمان ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قدم المدينة وليس بها

ماء يستعذب غير بئر رومة فقال من يشتري بئر رومة يجعل دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة

الحديث ومنها انه اشترى بقعة آل فلان فزادها في المسجد بخير له منها في الجنة كما في الحديث المذكور ايضا

وعنه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم صعد احدا وابو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم اي تحرك

اهتزازا فضربه برجله فقال اثبت احد فانما عليك نبي وصديق وشهيدان رواه البخاري اي عمر وعثمان وفيه

الشهادة بكونه شهيدا ولا رتبة اعظم من الشهادة بعد الرسالة والصدق فهذا الحديث من عظيم فضائله رضي الله

عنه **وعن جابر** ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال أُري الليلة اي ابصر البارحة رجل صالح كان ابا بكر

نيط اي علق برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونيط عمر بابي بكر ونيط عثمان بعمر قال جابر فلما قمنا من عند

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قلنا اما الرجل الصالح فرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واما نوط بعضهم

ببعض فهم ولاة الامر الذي بعث الله به نبيه صلى الله عليه وآله وسلم رواه ابو داود وهذا الحديث علم

من اعلام النبوة وفيه اشارة الى ترتيب الخلافة الراشدة بعده صلى الله عليه وآله وسلم وقد فهم ذلك من قولها هنا

راوي الحديث وكان كما قال ومن شواهده حديث ابن عمر قال كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حي ابو بكر وعمر وعثمان رواه الترمذي

وهذا يشير الى ان الله تعالى الهمهم والقى في روعهم ما كان سائغه بعد نبيه صلى الله عليه وآله وسلم من امر ترتيب الخلافة وفي حديث ابي موسى

الاشعري قال كنت مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حائط من حيطان المدينة فجاء رجل فاستفتح فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم افتح له وبشره بالجنة

ففتحت له فاذا ابو بكر فبشرته بما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فحمد الله ثم جاء رجل فاستفتح فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم افتح له وبشره بالجنة

ففتحت له فاذا عمر فاخبرته بما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم فحمد الله ثم استفتح رجل فقال لي افتح له وبشره بالجنة

على بلوى تصيبه فاذا عثمان فاخبرته بما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم فحمد الله ثم قال الله المستعان متفق عليه

وفيه ذكر الثلاثة على ترتيب الخلافة واخبار عن بلوى تصيب عثمان فالحديث علم من اعلام النبوة وفيه الاشارة

الى كونه شهيدا ويؤيده ايضا حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يا عثمان انه لعل الله يقمصك

قميصا فان ارادوك على خلعه فلا تخلعه لهم رواه الترمذي وابن ماجة وقال الترمذي في الحديث قصة طويلة

فيه الاشارة الى الخلافة واستعارة القميص لها وذكر الخلع ترشيح اي سيجعلك الله خليفة فان قصد الناس عزلك

فلا تعزل نفسك عنها لاجلهم لكونك على الحق وكونهم على الباطل وفي قبول العزل ايهام ونقيصة ولذا كان عثمان

ما عزل نفسه حين حاصروه يوم الدار وقال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد عهد الي عهداً وانا صابر عليه رواه الترمذي عن ابي سهلة عن ابي عثمان وقال هذا حديث حسن صحيح وبالجملة دل الحديث على صحة خلافته فمن انكر خلافته ولم يره من اهل الجنة والشهداء واساء الادب فيه باللسان او الجنان فهو خارج عن دائرة الايمان وحيز الاسلام والاحاديث في مناقبه كثيرة جداً تصدى لذكرها الميرزا محمد بن رستم الملقب بمعتمد خان الحارثي البدخشي المحدث الهندي رحمه الله تعالى

مناقب علي كرم الله وجهه

عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي انت مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي متفق عليه قال في اللمعات قاله صلى الله عليه وآله وسلم حين استخلفه على المدينة في غزوة تبوك فقال علي اتخلفني في النساء والصبيان كأنه استنقص تركه وراءه فقال الا ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى يعني حين استخلفه عند توجهه الى الطور اذ قال له اخلفني في قومي واصلح وهذا الحديث مما تعلقت به الشيعة في ان الخلافة كان حقاً له وانه وصى بها له وقال اصحابنا لا حجة لهم فيه بل ظاهر الحديث ان علياً خليفة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مدة غيبته بتبوك كما كان هارون خليفة عن موسى في قومه مدة غيبته عنهم ولم يكن هارون خليفة بعد موسى لانه توفي قبل وفاة موسى باربعين سنة وقد استخلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابن ام مكتوم في هذه المدة على امامة الناس فلو كانت الخلافة مطلقاً لكان استخلفه على الامامة ايضاً انتهى اوفى الترجمة ان الآمدي من علماء الاصول تكلم في صحة هذا الحديث ولكنه اخطأ لان ائمة الحديث متفقون على صحته وقولهم عليه الاعتماد وقال بعضهم جملة الا انه لا نبي بعدي ليس مستوفياً في بعض الطرق فان كانت فهي لا تدل على حصر الخلافة فيه رضي الله عنه وعلى وجودها بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بلا واسطة انتهى واقول الحديث مع الجملة المذكورة ثابت في الصحيحين اللذين هما اصح الكتب بعد كتاب الله ثم بعد ان اقدما عليه وهما على اقدام المحدثين لا معنى لانكاره ولعل الآمدي ذهب خياله الى تعلق الروافض به ولم يجد له محملاً وما اغناه في الانكار ولم يجمع مع ان هذا الحديث له دلالة على فضيلة علي ولا يدل على مراد الشيعة الشنيعة اصلاً ولو دل عليه لقلنا به بلا ريب لان ترك العمل بالحديث لا يجوز لكونه موافقاً لمن ليس من اهل مذهبنا لان الحديث في باب من ابواب الدين وجب العمل به وان لم يعمل به احد من الامة ولم يذهب اليه احد من الائمة ولم يرد صلى الله عليه وآله وسلم تشبيهه على بهارون من كل وجه لان هارون كان اكبر من موسى عليهما السلام في السن وتقدم عليه في الموت انما اراد خلافته في الاهل

والعيال فان الخلافة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم وان كان في الظاهر في شيء حقيرا وقليل خير من
خير كثيرة وفضيلة لا تساويها فضيلة وقد اجاب على هذا الحديث الشيعة صاحب كشف الالتباس
فراجعه **وعن** زر بن حبيش قال قال علي رضي الله عنه والذي فلق الحبة اي شقها واخرج النبات منها
وبرء النسمة اي خلق كل ذات روح انه لعهد النبي الامي صلى الله عليه وآله وسلم الي ان لا يحبني الا مؤمن
ولا يبغضني الا منافق رواه مسلم قال في الترجمة فحبه علامة الايمان وعداوته امارة النفاق اعاذنا الله
قلت واكثر الناس حبا له وكرامة له اهل السنة عموما واعظمهم انتسابا اليه وتعلقا به الصوفية الصافية
الكرام البررة فان سلاسلهم جميعا الا ما شاء الله تعالى تنتهي اليه رضي الله عنه والنفاق اسوء درجة في الدين
بل في الدنيا ايضا وصاحبه في الدرك الاسفل من النار والشاهد العدل على محبته من يدعي الحب ان يسلك
سبيله ويتبع اثره ويتشكل بشكله عليه السلام وهذا في اهل الحديث والسنة كثير واما دعوى الرافضة لحبه
فهي منقوضة بمخالفتهم له رضي الله عنه في العلم والعمل والزي والشكل الا تراهم يحلقون اللحى ويعفون الشوارب
ويفعلون اشياء لم ترو عنه في شيء من دواوين الاسلام فدعواهم هذه نفاق في الحقيقة وقد استحقوا بهذا
النفاق ما استحق المنافقون من الولوج في الدرك الاسفل من النار ونعوذ بالله من سوء التعصب وشامة الاعمال
ونفاق الافعال والاقوال وفي حديث ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يحب عليا منافق
ولا يبغضه مؤمن رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث غريب اسنادا قلت وفيه ان من لا يحبه كالخوارج
والنواصب منافق وحكم المنافق معلوم فالرافضة والخارجية كلهم في الحقيقة اعداءه فليسوا بمؤمنين لبغضهم
اياه عليه السلام وان ادعى بعضهم انه يحبه فان الفعل منه يكذب قوله ومن قال ولم يفعل فهو المنافق وعليه
الذم في الكتاب والسنة وقد ورد في حق الخوارج انهم كلاب النار وكيف لا يكونون كذلك وهم اشد بغضا لعلي
عليه السلام من بين جميع الانام **وعن** زيد بن ارقم ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من كنت مولاه
فعلي مولاه رواه احمد والترمذي وفي حديث براء بن عازب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لما نزل بغدير خم اخذ بيد علي فقال الستم تعلمون اني اولى بالمؤمنين من انفسهم قالوا بلى قال الستم تعلمون
اني اولى بكل مؤمن من نفسه قالوا بلى فقال اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه
وعاد من عاداه فلقيه عمر بعد ذلك فقال له هنيئا يا ابن ابي طالب اصبحت وامسيت مولى كل مؤمن ومؤمنة
رواه احمد قلت غدير خم بضم الجيم وتشديد الميم اسم لغيضة على ثلاثة اميال من الجحفة بها عند بر ماء قال

في القاموس موضع بين الحرمين قال في المرقاة تمسك الشيعة بان هذا الحديث من النص الصريح بخلافة
علي حيث قالوا معنى المولى الاولى بالامامة والا لما احتاج الى جمعهم كذلك وهذه اقوى شبههم ودفعها
علماء اهل السنة بان المولى بمعنى المحبوب وهو كرم الله وجهه سيدنا وحبيبنا وله معان اخر ومنه الناصر
وامثاله فخرج عن كونه نصا فضلا عن ان يكون صريحا ولو سلم انه بمعنى الاولى بالامامة فالمراد به المآل
والا لزم ان يكون هو الامام مع وجوده عليه السلام فتعين ان يكون المقصود حين يوجد عقد البيعة
له فلا ينافيه تقديم الخلفاء الثلثة الائمة عليه لانعقاد اجماع من يعتد به حتى من علي رضي الله عنه نفسه ثم
سكوته عن الاحتجاج به الى ايام خلافته قاض على من له ادنى مسكة بانه علم منه انه لا نص فيه على خلافته
عقب وفاته عليه السلام مع ان عليا كرم الله وجهه صرح نفسه بانه صلى الله عليه وآله وسلم لم ينص عليه
ولا على غيره انتهى حاصله قلت ولو كان صلى الله عليه وآله وسلم اراد بذلك خلافته لم يكن له مانع من
التصريح به فلما لم يصرح واختار لفظا له معان كثيرة سقط الاحتجاج به على مراد الشيعة فان الاحتمال يسقط
الاستدلال ولو فرض ان له دلالة على الخلافة فاين دلالته عليها بلا فصل هل فيه لفظ يدل على ذلك
قل لي ان كان بقي فيك بقية من الحياء والانصاف ولا منكر لخلافته في زمن بيعته وسياق الحديث يأبى
هذا الاحتجاج المنكر المخالف للادلة الصحيحة لان قوله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم وال من والاه وعاد من عاداه
نص واضح جلي على ان المراد بالمولى المحبوب لا غير لوقوع الموالاة في محاذاة المعاداة فقد فسر رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم حديثه بنفسه الشريف وعين مراده بذكر التولي والتبري فهو في معنى الحديث المتقدم
لا يحبه الا مؤمن ولا يبغضه الا منافق ويدل له رواية اخرى في حديث الباب بلفظ واحب من احبه
وابغض من ابغضه وانصر من نصره واخذل من خذله وادر الحق معه حيث دار وكل ذلك دعاء له
كرم الله وجهه ولمن والاه واحبه ونصره ولم يخذله وقد امتثل ذلك اولا عمر بن الخطاب حيث هنأه بهذا الحديث
ثم تابع عليه اهل السنة والجماعة واما الرافضة فخذلوه ولم يوالوه ولا نصروه ولا احبوه كما هو ظاهر من صنائعهم
وبدائعهم وان كان بعضهم الف في اثبات المولى بمعنى الاولى كتابا ضخما في اجزاء كبار حكى فيه اقوال الفقهاء وغيرهم
من اهل السنة وهذا لا ينفعه ابدا فان من معاني المولى الاولى ايضا نسلمه ولكنه لا دلالة له على مراد الشيعة
فان الاولوية لا تقتضي الخلافة بلا فصل ولا تقديم صاحبها على غيره لا عقلا ولا شرعا فاين هذا من ذاك
واين السمك من السماك وقد وقفت على كتاب في هذا الباب فوجدت ان مؤلفه قلع الجبل واخرج الكلأ

واضحك اهل المعرفة بكيفية الاستدلال عليه في الخلاف والملا قال في الترجمة هذا الحديث اقوى متمسك الشيعة
في ادعا ظهور النص التفصيلي على خلافة علي المرتضى عليه السلام قالوا المولى ههنا بمعنى الاولى بالامامة لقوله صلى الله
عليه وآله وسلم الست اولى بكم لا بمعنى الناصر والمحبوب ونحوه لم تكن الحاجة ماسة الى جمعهم وخطابهم بهذه البنا
ومثل هذا الدعاء لا يكون الا لامام معصوم مفروض الطاعة فيكون له رضي الله عنه من الولاء ما كان له صلى
الله عليه وآله وسلم منه على الامة قال ولا شك ان هذا الحديث صحيح رواه جماعة منهم الترمذي والنسائي
واحمد وطرقه كثيرة فرواه ستة عشر صحابيا وسمعه منه صلى الله عليه وآله وسلم اصحابه وشهدوا به لعلي
عند النزاع والخلاف معه في ايام خلافته وكثير اسانيده صحاح وحسان ولا التفات الى قول من تكلم في صحته
ولا الى قول من قال ان زيادة اللهم وال من والاه موضوعة لانها وردت من طرق عديدة صححها الذهبي
كما قال ابن حجر المكي في الصواعق ولكن نقول في جواب الشيعة الشنيعة على طريقة الالزام انهم اتفقوا على اعتبار
التواتر في دليل الامامة وقالوا متى لم يكن الخبر متواترا لا يستدل به على صحة الامامة وقد تيقن ان هذا الحديث
ليس بمتواتر مع وجود الخلاف فيه وان كان مردودا بل الطاعن فيه بعض ائمة الحديث وعدولهم الذين
اليهم المرجع في هذا الباب منهم ابو داود السجستاني وابو حاتم الرازي وغيرهما ولم يروه احد من اهل الحفظ
والاتقان الراحلين في طلب الحديث الى اقصى البلدان كالبخاري ومسلم والواقدي ونحوهم من اكابر الحديث
وهذا وان لم يكن مخلا في صحة الحديث ولكن دعوى التواتر في مثله من اعجب العجائب والشيعة اعتبروه
في حديث الامامة فتدبر وقد رد اهل السنة والجماعة عليهم وكلامهم يطول جدا وهو مذكور في الصواعق
المحرقة وحاصله انا لا نسلم ان المولى هنا بمعنى الحاكم والوالي بل هو بمعنى المحبوب والناصر كيف وهذه اللفظة
مشتركة بين معاني عديدة منها المعتق والعتيق والمتصرف في الامر وغيرها ولا اعتبار بتعيين بعض المعاني المشتركة
بلا دليل ونحن وهم متفقون على صحة ارادة معنى المحبوب والناصر وسياق الحديث ايضا ناظر في ذلك وكون
المولى بمعنى الامام المعهود والمعلوم لم يثبت من لغة ولا من شرع ولم يذكر احد من ائمة اللغة ان مفعلا اتى
بمعنى افعل ويقال هذا الشيء اولى من الشيء الفلاني ولا يقال مولى منه فالغرض من التنصيص على موالاته الاجتناب
من بغضه فان التنصيص على ذلك اوفى واكد لمزيد شرفه رضي الله عنه ولهذا اصدر الحديث بقوله الست اولى
بالمؤمنين من انفسهم ودعا ايضا لهذا السبب وقد ورد في بعض طرقه ذكر اهل بيت النبوة عموما وذكر علي
خصوصا كما عند الطبراني وغيره بسند صحيح وهذا يدل على ان المراد بذلك الحث والترغيب والتأكيد على

محبتهم وورد ان سببه ان بعض الصحابة كانوا في اليمن وشكوا عنه كرم الله وجهه وانكروا عليه في
بعض الامور كبريدة الاسلمي وهو في البخاري وصححه الذهبي ايضا فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم وقال يا بريدة الست اولى بالمؤمنين من انفسهم الحديث وجمع الصحابة واكدهم في ذلك وقال ابن حجر
المكي سلمنا ان مولى بمعنى الاولى ولكن من اين يستلزم لان يكون المراد به اولى بالامامة بل المراد به الاولى
بالقرب والاتباع كما قال سبحانه ان اولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وليس عندنا دليل قاطع ظاهر يدل على
نفي هذا الاحتمال سلمنا ان المراد به اولى بالامامة ولكن اين الدليل على امامته في الحال بل في المآل ووقت البيعة
معه رضي الله عنه وتقديم الائمة الثلاثة باجماع من الصحابة وعلي رضي الله عنه داخل في هذا الاجماع منهم
وبقرينة الامور الاخرى المصرحة بخلافة ابي بكر بعده صلى الله عليه وآله وسلم وكيف يكون حجة ونصا
على الامامة ولم يحتج به علي ولا عباس رضي الله عنهما به ولا غيرهما عند مس الحاجة اليه بل استدل به علي
في زمن خلافته فسكوته عن الاحتجاج به الى ايام الخلافة دليل بين على انه علم ان هذا ليس بنص منه صلى الله
عليه وآله وسلم على خلافته بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم وفي البخاري ان عليا والعباس خرجا من عنده
صلى الله عليه وآله وسلم في مرض الموت فقال العباس لعلي اطلب هذا الامر يكون فينا فقال علي لا اطلب
ولو كان هذا الحديث نصا في امامته كرم الله وجهه لم تكن الحاجة الى المراجعة اليه صلى الله عليه وآله وسلم
والسؤال عنه ولم يقل العباس اطلب هذا الامر يكون فينا مع قرب العهد بغدير خم نحو شهرين او اقل او
اكثر ولا يجوز العقل نسيان الصحابة كلهم اجمعين لهذا الخبر وكذلك كتمانهم اياه مع العلم به بل كانوا تاركين
لهذا الحديث في حالة البيعة بابي بكر الصديق رضي الله عنه عالمين به وقد خطب رسول الله صلى الله عليه و
آله وسلم بعد يوم غدير خم واظهر حق ابي بكر وعمر وقال لا يكون احد اميرا عليكم كما في الاخبار وقد ثبت انه
صلى الله عليه وآله وسلم حث وحض على مودة اهل بيته ومحبتهم ومراد الائمة في هذا الحديث وغيره وبين الموالاة
والخلافة فرق واضح وقالت الشيعة ان الصحابة علموا بهذا النص ولكن لم يتبعوه ولم ينقادوا له ظلما وعنادا
ومكابرة وترك علي الطلب والاحتجاج تقية وهذا كذب وافتراء لانه رضي الله عنه كان شديد القوة كثير
العدد شجاعا وقد سمع من النبي صلى الله عليه وآله وسلم هذا النص فلا يمكن ان لا يحتج به ولا يعمل به بل هذا
محال منه وقد احتج ابو بكر الصديق رضي الله عنه في بيعته الائمة من قريش لم يكن يقل ان النص واقع في خصوص
فكيف يحتج بهذا العموم وذكر البيهقي عن ابي حنيفة رضي الله عنه انه قال اصل عقيدة الشيعة تضليل الصحابة

والروافض قائلون بتكفيرهم قالوا كفرهم لا اشخاصاً معينة قال ابوبكر الباقلاني وفيما ذهب اليه الرافضة ابطال للدين الاسلام بتمامه لانه لما وقع منهم وصدر عنهم كتمان النصوص وقع الظلم والافتراء والكذب في اول احكام الاسلام بالغرض النفساني فسائر ما روي عن هؤلاء من الاحاديث والاخبار يكون زوراً وباطلاً بل هذه المنقصة ترجع الى رسول الامة ونبي الرحمة تصير نقصاً كذلك في صحبته صلى الله عليه وآله وسلم بل الى علي ايضاً لانه تهاون وقصر في طلب الحق وتأثيره وجبن في تحصيله هذا كلام الشيخ ابن حجر في صواعقه وهو طويل وفيما ذكرناه كفاية انتهى كلام الترجمة واقول مرادنا من ايراد هذا الحديث وامثاله ههنا بيان فضيلة علي لا الرد على الروافض والخوارج فان له محلاً آخر وهذا المراد حصل من هذا الخبر على احسن الاسلوب. ولله الحمد

وعن انس قال كان عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم طير فقال اللهم ائتني باحب خلقك اليك يأكل معي هذا الطير فجاء علي فاكل معه رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب قال ابن الجوزي موضوع وقال الحاكم ليس بموضوع قال في الترجمة يدل هذا الحديث على ان المرتضى احب الخلق الى الله والشراح خصصوه وقيدوه باشياء فقالوا المراد بخلق الله الامة او بنو اعمامه او قرابته القريبة او الاهل والاقرب او الاحق بالاحسان اليه والغالب ان هذه التخصيصات انما جاؤا بها لئلا يلزم احبيته على ابي بكر الصديق وعمر الفاروق رضي الله عنهما ولا حاجة في الحقيقة اليها لان من المعلوم يقيناً انه ليس مقام اطلاقه على العموم مراداً بلا شك فان الاحب المطلق هو سيد المحبوبين وافضل المخلوقين صلى الله عليه وآله وسلم فان خصص بعض الصحابة بالاحبية ببعض الوجوه والحيثيات فلا مضائقة فيه والافضلية من جهة كثرة الثواب لا تنافيه لانه ليس المراد به الاحبية من جميع الوجوه والجهات كما قال بعض العلماء في مسئلة الافضلية والاحبية والمقام وسيع ولا حاجة الى هذا التضييق فافهم والله الموفق انتهى كلام الترجمة قلت وقد يأتي افعل ولا يراد به التفضيل بل معنى الفاعلية او المفعولية فقط فالمناسب هنا يحتمل ان يكون بمعنى المحبوب كما في اولى ومولى وقد استدل بهذا الخبر بعض سفهاء الشيعة على تخصيص الخلافة له رضي الله عنه وما جاء هذا الاستدلال من موضع النزاع وما اجمع من احتج به وهو الصحابة انه ليس في الدنيا قوم ولا مذهب [illegible] دينه من الهنود والروافض هم سفهاء [illegible] سواد الامة في الانام لا اشتقاق [illegible] ولا [illegible] على اليقين واطال بعضهم في الكلام على [illegible] الحديث سنداً ومتناً [illegible] [illegible]

ام لا فان الخلافة الراشدة والامامة العظمى فى الدين ليست بشئ يثبت بخبر الطيور او ليتمسك به الجهود من العلماء العارفين بكيفية الاحتجاج بالادلة ومن عمى الله بصر بصيرته فى الدنيا فهو اعمى فى الاخرة ومن تطير فقد اشرك نعم الحديث يعطيه دلالة واضحة على كمال قربه وحبه صلى الله عليه واله وسلم تعالى عليه السلام وهو كذلك والله اعلم بما هنالك **وعن** علي قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انا دار الحكمة وعلى بابها قال فى المرقاة اي باب من ابوابها ولكن التخصيص يفيد نوعا من التعظيم وهو كذلك لانه بالنسبة الى بعض الصحابة اعظمهم واعلمهم ومما يدل على ان جميع الاصحاب بمنزلة الابواب قوله صلى الله عليه واله وسلم اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم انتهى قلت حديث النجوم ضعيف جدا او لم يصح عند اهل التحقيق وكذلك حديث الباب هذا فيه كلام وسيجئ قال فى الترجمة لاشك ان العلم من النبي صلى الله عليه واله وسلم جاء من جهة الصحابة الاخرين ايضا وليس بمخصوص بالمرتضى فيكون لتخصيصه هنا وجه خاص وهو انه اوسعهم علما كما قال صلى الله عليه واله وسلم اقضاكم علي رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وقال روى بعضهم هذا الحديث عن شريك ولم يذكروا فيه عن الصنابحي ولا نعرف هذا الحديث عن احد من الثقات قال فى الترجمة اصل هذا الخبر من ابى الصلت عبد السلام بن الصلاح الهروى الشيعي ولكن هو صدوق لا يقصر فى تعظيم الاصحاب انتهى قلت ليس فيه على فرض صحة سنده وثبوته نفي العلم عن غير علي عليه السلام حتى يحتاج له الى التاويل والتوجيه غايته ان الباب من الوسائل والدار من المقاصد والمراد بالحكمة ان كان السنة المطهرة فالمراد بكونه رضي الله عنه بابها انه كان باب العمل بالحديث وقد اشترك فى ذلك سائر الخلفاء الراشدين وان كان المراد اعم منها ففيه اشارة الى انه حكيم هذه الشريعة والدار قد تكون لها ابواب فعلي واحد منها وسائر الاصحاب ايضا ابواب لهذه الدار ويشهد لذلك مجئ العلم الكثير عن غيره من الصحابة هذه مسانيدهم ومعاجمهم وجوامعهم فى علم الحديث تدل على هذا دلالة اوضح من شمس النهار والحديث خبر لا حصر وانما خصه عليه السلام بهذا اللفظ لقرب قرابته وكونه ابن عمه ومن اهل داره وقرة بيته والله اعلم **وعن** ام عطية قالت بعث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم جيشا فيهم علي قالت فسمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو رافع يديه يقول اللهم لا تمتني حتى تريني عليا رواه الترمذي قال فى اللمعات لعله كان فى اخر عمره صلى الله عليه واله وسلم حيث كمل الدين والا فكان بقاؤه صلى الله عليه واله وسلم الى كمال الدين حتما مقضيا او كان قبل ان يوحى اليه ذلك او كان مكث علي رضي الله عنه الى مدة عمره

صلى الله عليه وآله وسلم محتملا وذلك بعيد وفيه الدعاء لمن غاب حبيبه بالرجوع سالما انتهى وزاد في الترجمة فيه دلالة على غلبة محبته صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام والتأريخ اقه رضي الله عنه انتهى

قلت وفيه دلالة على جواز الدعاء لنفسه بعدم الموت الى اجل قريب **وعن** ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سب عليا فقد سبني رواه احمد قال بعض اهل العلم وذلك لما بينهما من نسبة القرابة ما لم يكن بين احد من الصحابة زاد في الترجمة لما يلزم من سبه سبي انتهى قلت وفيه دلالة على ان سب علي كفر لانه اذا صار سبه كسب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسب النبي صلى الله عليه وآله وسلم كفر فسب علي يكون كفرا وفي هذا من الفضيلة ما لا يقادر قدره قطع الله دابر الخوارج فقد خالفوا هذه السنة وسبوه بما لم يكن اهلا قط ولكن انال منه بنو امية حتى جاء عمر بن عبد العزيز فنهاهم عن ذلك وكان رحمه الله تعالى من افاضل خلفاء بني امية في عهده

وعن علي كرم الله وجهه قال قال لي النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيك مثل من عيسى ابغضته اليهود حتى بهتوا امه وقالوا فيها ما لم يكن بحق وهي نسبتها عليها السلام الى الزنا نعوذ بالله منه واحبته النصارى حتى انزلوه بالمنزلة التي ليست له وقالوا انه ابن الله وهذا غاية الكفر ثم قال يهلك في رجلان محب مفرط يقرظني بما ليس في اي يمدحني والتقريظ مدح الحي ووصفه وفي القاموس موافقا للصحاح التقريظ مدح الانسان وهو حي بحق او باطل ومبغض يحمله شنآني على ان يبهتني لم يقل هنا مفرط لان البغض باصله ممنوع بخلاف اصل الحب فانه ممدوح والشنآن بالمد العداوة وقيل شدة البغض رواه احمد قال في الترجمة علم من هنا ان المحبة المحمودة هي التي لا يتجاوز صاحبها الحد وتكون وفق قاعدة الشرع والعقل واذا افرط فيها جرت الى الضلال واخرجت عن الطريق المستقيم العدل وعزت الى الضلالة قال والمتصف بهذه الصفة اهل السنة والجماعة المحفوظون عن الافراط والتفريط لا سيما من لم تقع على وجوههم بوغاء التعصب اي غباره وسلكوا الطريق الوسط وبالجملة فمناع السعادة وجناح النجاح امران محبة اهل البيت وتعظيم الاصحاب ينبغي ان يسعى في جمعهما ويعتدل في اختيارهما رزقنا الله انتهى قلت مصداق من ابغضه في هذه الامة فرقة الخوارج والنواصب ففيهم شبه اليهود وقد مرقوا من الدين كما مرق اليهود من العمل بدينهم ومصداق من احبه بالافراط طائفة الرافضة ففيهم شبه النصارى لا سيما النصيرية منهم فانه يقولون بالوهيته رضي الله عنه كما قالت النصارى ان المسيح ولد الله فهاتان الفرقتان هالكتان بنص هذا الخبر والاثر ويه اهل السنة وهم عن هذين الطرفين معتزل وهم يحبونه ولا يبغضونه وحبهم اياه علاوة بين العدلين ووجود بين العدمين ولله الحمد **وعنه** رضي الله عنه قال قيل

يا رسول الله من نؤمر بعدك اي نجعله اميراً عليناً قال ان تؤمروا ابا بكر تجدوه امينا زاهداً في الدنيا راغبا في الآخرة فيه فضيلة الصديق واتصافه بهذه الاوصاف على لسان محمد صلى الله عليه وآله وسلم وان تؤمروا عمر تجدوه قويا امينا لا يخاف في الله لومة لائم فيه فضيلة الفاروق ووصفه بالشدة والصلابة في دين الله وهذا من اعظم الفضائل وفيه اشارة الى ان هذين يتأهلان للامارة بعدي بل صراحة بذلك فالحديث يرد على من لا يراهما اهلا لها هنالك وهم الشيعة على اختلاف اصنافهم وان تؤمروا عليا ولا اراكم فاعلين تجدوه هاديا مهديا يأخذ بكم الصراط المستقيم فيه ان عليا اهل للامارة ومتصف بهذه الصفات العليات كل واحد من هؤلاء الثلاثة يستحق للخلافة الراشدة وليس فيه نص على خلافة احد بل فوض الامر اليهم وثبت ذلك بالاجماع من المهاجرين والانصار واخبر انهم لا يجعلونه اميرا بعد عمر رضي الله عنه حتى يأتي زمن خلافته المقدرة في علم الله فهذا الحديث علم من اعلام النبوة حيث وقع كما اخبر وكان كما قال ولم يذكر في الحديث عثمان فقيل ذكره صلى الله عليه وآله وسلم ونسيه الراوي وفيه اشارة الى انه المتقدم على علي وان عليا يتأخر عنهم قال في الترجمة في الحديث دليل على ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم ينص على الخلافة لاحد ولم يعين احدا والظاهر ان المراد بالامير بعده صلى الله عليه وآله وسلم بلا واسطة انتهى قلت وسياق الكلام يدل على الترتيب في الجملة فانه صلى الله عليه وآله وسلم ذكر ابا بكر اولا ثم ذكر عمر ثم ذكر عليا ولم يذكر عثمان فلهذا قال بعض اهل العلم بتقديم علي على عثمان ولكن المختار هو ترتيب الخلافة الواقع في الخارج وهو الراجح لان ما شاء الله واراد كان وما لم يشأ ولم يرد لم يكن **وعنه** كرم الله وجهه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رحم الله ابا بكر زوجني ابنته وحملني الى دار الهجرة وصحبني في الغار واعتق بلالا من ماله وتركه في خدمتي فيه بيان فضائل الصديق رضي الله عنه وفضيلة هذه الاعمال الصادرة منه في سبيل الله وسبيل رسوله وذكر الغار وذكر ابنته في القرآن فمن انكر فضله فقد انكر القرآن وكذب الرحمن ويا لذلك من شناعة وطغيان رحم الله عمر يقول الحق وان كان مرا فيه فضل قول الحق وان جاء في مذاق الناس مرا وفي حديث آخر قل الحق وان كان مرا تركه الحق وما له من صديق اي صيره قول الحق بهذه الحالة وهي انه لا صديق له ولا حميم اكتفاء برضى الله ورسوله رحم الله عثمان تستحيي منه الملائكة فيه دلالة على ان الحياء فضيلة عظيمة وفي حديث آخر الحياء شعبة من الايمان وفي آخر الحياء خير كله رحم الله عليا اللهم ادر الحق معه حيث دار ونحوه حديث آخر رواه السيوطي في جمع الجوامع القرآن مع علي وعلي مع القرآن رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب

قلت في هذا الحديث ترتيب الذكر وهو يدل بفحوى الخطاب على ترتيب الخلافة وفيه فضيلة على عليه السلام
واي فضيلة وهي كون الحق والقران معه وكونه معهما ولا شك انه رضي الله عنه كان كذلك في عهد خلافته
وكان المخالفون له على الباطل وهم الخارجة والمارقة والناكثة وله كرم الله وجهه مناقب كثيرة وفضائل
عزيزة لا يحصيها المقام وللسيد العلامة محمد بن اسمعيل بن الصلاح الامير اليماني رح قصيدة بليغة في مناقبه
لها خمسة وخمسون بيتا ذيلها ولده رح بسبعة عشر بيتا فكان الجملة من الاصل والذيل اثنتان وسبعون
بيتا ثم شرحه السيد في مجلد لطيف سماه الروضة الندية في شرح الابيات الموسومه بالتحفة العلوية وقد
وقفت على هذا الشرح ووجدته انه اعتمد فيه على ذخائر العقبى في مناقب ذوى القربى لابي جعفر احمد
بن عبد الله الطبري وجمع الجوامع للسيوطي وربما نقل من غيرهما من كتب الحديث ونقل شيئا يسيرا من
محاسن الازهار للفقيه الشهيد حميد بن احمد المحلي رح وحيث ان الماخذ لا تخلو عن ضعاف اشتمل هذا
الشرح على رطب ويابس وسبب ذلك ان الناس تساهلوا في باب الفضائل فاخذوها حيث وجدوها ومسلك
اهل التحقيق ان الحكم بفضيلة احد حكم شرعي واحكام الشرع الشريف متساوية الاقدام فلا وجه للتمسك
بالضعاف فيها بل لابد ان يكون الخبر صحيحا لذاته او لغيره وكذا الحسن ولا يحتج بالضعيف الا على طريق
الشهادة والمتابعة اذا كان موافقا لهما وكذلك الصدر معتمد خان البدخشي كتابا في مناقب اهل البيت ذكر
فيه عليا وغيره وجمع فيه روايات من كل صنف وسماه نزل الابرار بما صح من مناقب اهل البيت الاطهار
وقفت عليه ايضا وهما عندي في خزانة الكتب وما احقهما بان يجردا عن الضعاف وما في معناها ويقتصر
فيهما على الروايات الصحيحة اللائقة بالاحتجاج وهي ايضا على قدر الكفاية فاي حاجة معها الى ما لا يبلغ مداها
والصباح يغني عن المصباح والحق ابلج والباطل لجلج وانما دخل الفساد وسوء الاعتقاد في الامة من طريق
هذه الاخبار المختلقة والاثار المفتعلة جاء بها قوم سوء من الروافض واهل البدع واشاعوها في الناس الجهلة
والعامة الذين لا تمييز لهم اصلا بين الصحيح والسقيم والحسن والقبيح وذكرها الوعاظ الجاهلون فصارت بعد
زمان كانها الدين والعقيدة ودسوا موضوعات كثيرة فيها فعاد الاسلام واهله غريبا وغرباء ولولا عصابة
المحدثين لقال من شاء ما شاء ولكن الله حافظ دينه ورقيب امره صان الدين عن انتحال المبطلين وتحريف
الغالين وتاويل الجاهلين باظهار جماعة السنة وظهور المحدثين على جميع فرق المبتدعين قال في الترجمة مناقبه
رضي الله عنه خارجة عن حد الحصر والاحصاء وهي مذكورة في كتب الحديث زيادة على ما لغيره من الصحابة

رضي الله عنهم وتطرق الى بعضها الوضع ايضاً قال الشيخ مجد الدين الشيرازي وضعوا في مناقبه احاديث لا يأتي
عليها الحصر كما قال في الصديق رضي الله عنه انهم وضعوا في مناقبه احاديث كثيرة علم بطلانها ببداهة العقل
ثم قال هنا ومن فضائح الاحاديث ما جمع في كتاب يسمى بالوصايا وفي اول كل حديث منها لفظ يا علي ولم يثبت
منها حديث غير هذا الحديث الواحد يا علي انت مني بمنزلة هارون من موسى انتهى وبالجملة فلا ريب في وقوع
الاحاديث من الطرفين على جهة التعصب والغلو الحاصلين بينهما وتطرق حكم الوضع اليها من الجانبين على
جهة التعصب والمكابرة والله اعلم بحقيقة الحال انتهى حاصل الترجمة قلت ومن الاحاديث الواردة في
مناقبه ما في مشكوة المصابيح مفردة وداخلة في مناقب غيره منها حديث سهل بن سعد ان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم قال يوم خيبر لاعطين هذه الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله
ورسوله الحديث واعطاها عليا وفي آخر هذا الحديث فوالله لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من
ان يكون لك حمر النعم متفق عليه ودلالته على المراد واضح ومنها حديث عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه
وآله وسلم قال ان عليا مني وانا منه وهو ولي كل مؤمن اي حبيبه وناصره اشارة الى قوله سبحانه انما وليكم الله و
رسوله والذين آمنوا وهذه نزلت فيه كرم الله وجهه رواه الترمذي ويزيده ايضا حديث زيد بن ارقم
يرفعه من كنت مولاه فعلي مولاه رواه احمد وفي حديث حبشي بن جنادة مرفوعا علي مني وانا من علي ولا
يؤدي عني الا انا او علي رواه الترمذي ورواه احمد عن ابي جنادة وفي حديث ابن عمر يرفعه انت اخي
في الدنيا والآخرة رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب وفي حديث ابي سعيد مرفوعا يا علي لا يحل لاحد
يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب قال علي بن المنذر قلت لضرار
بن صرد ما معنى هذا الحديث قال لا يحل لاحد يستطرقه جنبا غيري وغيرك قلت ذلك لانه كان لرسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم ولعلي باب وممر في المسجد ويجوز لمن كان له باب في المسجد مروره منه جنبا ولهذا قيده
بقوله هذا المسجد احترازا عن سائر المساجد وفي حديث ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لا يحب عليا منافق ولا يبغضه مؤمن رواه احمد والترمذي وقال هذا حديث حسن غريب اسنادا وعن
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امر بسد الابواب الا باب علي رواه الترمذي واستغربه وقد
تقدم وجه التوفيق بين هذا الحديث وحديث سد الخوخات جميعا الا خوخة ابي بكر وقال الترمذي
غريب اي سندا او متنا او معا وذلك حديث متفق عليه وكان هذا متقدما على ذلك وكان ذلك في المرض

فصل در مناقب علي رضي الله عنه

اشارة الى خلافة الصديق رضي الله عنه

منقبة طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه

عن جابر رضي الله عنه قال نظر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى طلحة بن عبيد الله قال من احب ان ينظر الى رجل يمشي على وجه الارض وقد قضى نحبه اي وفى طلحة بنذره او انه ممن ذاق الموت وان كان حيًّا فلينظر الى طلحة بن عبيد الله وفي رواية من سره ان ينظر الى شهيد يمشي على وجه الارض فلينظر الى طلحة بن عبيد الله رواه الترمذي فيه دليل على كونه من اهل الجنة قطعاً لخبر الصادق المصدوق عنه وقال في الترجمة وهذا في الحقيقة اشارة الى الموت الاختياري الحاصل لاهل السلوك وارباب الفناء او المراد به الغيبوبة عن عالم الشهادة بالاستغراق في ذكر الله ومشاهدة الملكوت والانجذاب الى جناب القدس وهو نتيجة الموت الاختياري وللسيد الشيخ علي المتقي رسالة مسماة بهداية ربي عند فقد المربي ذكر فيها الموت الاختياري انتهى واقول هذا المعنى وان كان صحيحاً لكن حمل الحديث على ما تقدم اولى والحديث يفسر بعضه بعضاً فرواية الشهادة توضح معنى قضاء النحب والله اعلم

منقبة الزبير رضي الله عنه

عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من يأتيني بخبر القوم يوم الاحزاب قال الزبير انا فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان لكل نبي حوارياً وحواري الزبير متفق عليه قال في الترجمة المراد بالقوم قريش اتوا مع يهود بني قريظة وبني النضير واتفقوا على المحاربة مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والاحزاب عبارة عن هؤلاء والحواري بكسر الراء وتشديد الياء بمعنى المخلص الصافي القلب والناصر والزبير هو ابن عمته صلى الله عليه وآله وسلم التي اسمها الشريف صفية رضي الله عنها والحديث دليل على مزية خصوصيته وفضيلته **وعن** علي رضي الله عنه قال سمعت اذني من في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول طلحة والزبير جاراي في الجنة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب قلت هما من العشرة المبشرة بالجنة وفيه فضيلتهما واي فضيلة واما خلافهما في خلافة علي فله وجوه واعذار والمجتهد يخطئ ويصيب وعلى الخطاء ماجور باجر واحد وهذا الحديث جاء من رواية علي نفسه فماذا تريد بعد ذلك والله يقول الحق وهو يهدي السبيل **وعن** ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان على حراء جبل بمكة المكرمة يقال له الان جبل النور وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتعبد فيه قبل نزول الوحي عليه ويشتغل بالعبادة هو وابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة

والزبير فتحركت الصخرة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اهدأ أي اسكن فما عليك الا نبي او صديق او شهيد وزاد بعضهم وسعد بن ابي وقاص لم يذكر عليا رواه مسلم وكلهم استشهدوا وكانت شهادة طلحة والزبير في حرب الجمل لا في الحرب نفسه بل خارجة عنه قال صاحب المرقاة في الحديث معجزة له صلى الله عليه وآله وسلم لاخباره بان هؤلاء شهداء فقتل عمر وعثمان وعلي مشهور وقتل الزبير بوادي السباع بقرب البصرة في وقعة الجمل منصرفا تاركا للقتال وكذلك طلحة اعتزل الناس تاركا للقتال فاصابه سهم فقتله وقد ثبت ان من قتل ظلما فهو شهيد انتهى وفي الحديث اشكال لان سعدا مات في قصره الواقع في وادي العقيق ولم يستشهد وجيء به الى البقيع فدفن فيه الا ان يدخل في لفظ الصديق او المراد بالشهيد من له اجر الشهادة كالمبطون وامثاله

منقبة ابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه

عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة ابو عبيدة بن الجراح متفق عليه خصه بالامانة لغلبتها فيه بالنسبة اليهم او بالنسبة الى سائر صفاته وهذا اولى وفي وصفه بالامين وصفه بالايمان لما ورد في الحديث لا ايمان لمن لا امانة له فله دلالة على ان هذه الصفة كانت فيه على وجه الكمال **وعن** ابن ابي مليكة قال سمعت عائشة وسئلت من كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مستخلفا لو استخلفه قالت ابو بكر فقيل ثم من بعد ابي بكر قالت عمر قيل من بعد عمر قالت ابو عبيدة بن الجراح لانه كان امينا واهلا لهذا الامر وقد قال ابو بكر مالي وللخلافة هذا علي وعمر وابو عبيدة استخلفوا منهم من شئتم فقالوا لا اليق منك قد ملك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في امر ديننا فنحن كذلك الذي يتخذه في امر الدنيا رواه مسلم وفيه فضيلة عظمى له رضي الله عنه حيث قرنه مع الخلفاء واسلكه في مسلكهم

منقبة سعد بن مالك رضى الله عنه

عن علي رضي الله عنه قال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جمع ابويه لاحد الا لسعد بن مالك المراد سعد بن ابي وقاص ومالك اسم لابي وقاص فاني سمعته يوم احد يقول يا سعد ارم فداك ابي وامي قال في الترجمة كان عليا لم يعلم تفدية الزبير ولم يسمعه فقال ما سمعت انتهى قال في المرقاة قيل الجمع بينه وبين خبر الزبير ان عليا لم يطلع على ذلك او اراد بذلك تقييده بيوم احد انتهى قال في اللمعات والظاهر ان الاطلاق المفيد ينفي السماع بلا واسطة وهو لا ينافي انه اطلع على تفدية الزبير بواسطة الغير انتهى متفق عليه والحديث

يدل على عظيم فضل سعد وان شركه غيره فيها **وعن سعد** قال اني لاول العرب رمى بسهم في سبيل الله متفق
عليه واما حديث زبير فلفظه مرفوعا عنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من يأتي
بني قريظة فيأتيني بخبرهم فانطلقت فلما رجعت جمع لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ابويه فقال فداك ابي
وامي والحديث متفق عليه ايضا وبنو قريظة طائفة من اليهود من سكان حوالى المدينة

منقبة عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه

عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يقول لنسائه ان امركن مما يهمني من بعدي اي ماذا يكون
حالكن وماذا يعامل الناس معكن هل يتكلفون ويتصدون لمهمات معيشتكن ويوفقون لذلك ام لا ولن يصبر
عليكن اي على بلاء مؤنتكن الا الصابرون الصديقون اي لا يصبر عليكن ولا يتكفل امركن الا من هو كامل
في الصبر والصبر عادته ومن هو كامل في صدق المعاملة واداء الحقوق قالت عائشة في هذا التصديق يبين تعنى
ان المراد بالصديقين الذين يؤتون الصدقة ويفعلون الخير لان الكلام سيق في نفقاتهن ثم قالت عائشة
لابي سلمة بن عبد الرحمن سقى الله اباك من سلسبيل الجنة اسم عين في الجنة وفي القاموس هو خمر الجنة و
معناه الماء البارد العذب السائغ والخمر الخالص الصافي من الاكدار والاقذار قال الطيبي زيدت الياء فيه
لتصير الكلمة خماسية وتدل على غاية السلاسة وكان ابن عوف قد تصدق على امهات المؤمنين بحديقة
بيعت باربعين الف من الدراهم او الدينار رواه الترمذي والحديث دل على فضيلة عبد الرحمن فان
النبي صلى الله عليه وآله وسلم وصفه بهذين الوصفين الصبر والتصدق لمرضاة الله وفي حديث ام سلمة قالت
سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لازواجه ان الذي يحثو عليكن بعدي يحثو عليكن بعدي
وينثر اموالا بعدي هو الصادق البار اللهم اسق عبد الرحمن بن عوف من سلسبيل الجنة رواه احمد
قيل هذا دعاء منه صلى الله عليه وآله وسلم ومعجزة له والظاهر انه من كلام ام سلمة والله اعلم **وعن عمر**
رضي الله عنه قال ما احد احق بهذا الامر من هؤلاء النفر الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو عنهم
راض فسمى عليا وعثمان والزبير وطلحة وسعدا وعبد الرحمن بن عوف فلم يذكر ابا عبيدة بن الجراح الذي
قال فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه امين هذه الامة لانه قد مات قبل ذلك ولا سعيد بن زيد
لقرابته منه لانه ابن عمه وزوج اخته مبالغة في التبري مع انه وكذا ابو عبيدة من العشرة المبشرة بالجنة
والمقصود استخلاف احد من هؤلاء وقيل ان عمر ذكره فيمن رضي عنهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

وتكن لمن يدخله في اهل الشورى رواه البخاري وفيه فضيلة ظاهرة لعبد الرحمن واي فضيلة

منقبة العشرة المبشرة بالجنة رضي الله عنهم

عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة والزبير في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعد بن ابي وقاص في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة وابو عبيدة بن الجراح في الجنة رواه الترمذي و رواه ابن ماجة عن سعيد بن زيد ومن هذا الحديث لقب هؤلاء عشرة مبشرة فعلى كل مسلم ان يؤمن بهذا ولا يقول لاحد انه في الجنة او في النار الا من صرح النص له بذلك وبه قال علماء اصول الدين وذكروه في كتب الايمان واليقين

منقبة ابي ذر ومقداد وسلمان رضي الله عنهم

عن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله تبارك وتعالى امرني بحب اربعة واخبرني انه يحبهم قيل يا رسول الله سمهم لنا قال علي منهم يقول ذلك ثلثا وانما قال ثلثا تاكيدا لان بريدة كان في شيء من علي لما رأى منه في قضية امارة اليمن بالسوية قاله في اللمعات وقال في الترجمة قوله علي منهم فيه افادة الاعتناء والاهتمام بشأنه وانه الفرد الكامل من الجماعة ولعد المربعة مع الثلثة الاخرين وابو ذر والمقداد وسلمان قال في الترجمة على ما ذا اصفه وكان ابو ذر اصدق الصحابة وازهدهم ومقتداهم وقديم الاسلام سادسهم فيه حضر بدرا واحدا وجملة المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكان من النجباء الخيار والفضلاء الكبار روى عنه امير المؤمنين علي عليه السلام وصلى عليه عثمان رضي الله عنه وسلمان معدود من اهل البيت النبوي طاف ثلثمائة سنة في طلب نبي آخر الزمان الى ان رأى وجه المقصود وكان زاهدا ينسج الحصير ويقوت ويعطي وظائفه الفقراء امرني بحبهم واخبرني انه يحبهم كرره للتقرير والتاكيد واخبر ان له معهم محبة خالصة رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن غريب

منقبة النقباء الاربعة عشر رض

عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان لكل نبي سبعة نجباء ورقباء جمع نجيب وهو الكريم المختار الحسيب والرقيب هو الحارس الحافظ واعطيت انا اربعة عشر قلنا من هم قال انا وابناي وجعفر وحمزة وابو بكر وعمر ومصعب بن عمير وبلال وسلمان وعمار وعبد الله بن مسعود

وابوداود والمقداد رواه الترمذي قال في الترجمة علم من هذا الحديث ان في هؤلاء بحسب الحكاية والرواية خصائص ليست في غيرهم وفي آخرين ايضا فضائل وكمالات مخصوصة بهم قالوا ان في كل واحد من الصحابة صلى الله عليه وآله وسلم كان جهة وخصوصية وصفة اختص بها

منقبة والد جابر رضي الله عنه

عن جابر قال لقيني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا جابر ما لي اراك منكسرا اي حزينا مغموما قلت استشهد ابي وترك عيالا ودينا قال افلا ابشرك بما لقي الله به اباك اي لا تحزن من جهة الدنيا فان هذا اليسير ذاهب فان لا يبقى ولكن كن فرحا بما اتيه قرب وكرامة منه سبحانه قال في الترجمة فيه اشارة الى ان فضل الآباء وكرامتهم تسري في الابناء على تقدير كونهم على الصراط السوي وانه ينبغي ان يبشر الابناء بفرحة الآباء قلت بلى يا رسول الله قال ما كلم الله احدا قط الا من وراء حجاب واحيى اباك فكلمه كفاحا اي مواجها عيانا بلا حجاب ولا سترة وتطبيقه مع قوله تعالى بل احياء بان الله جعل ارواحهم في جوف طير خضر فقد احيى تلك الطير بتلك الارواح فصح الاحياء وقيل اراد بالاحياء زيادة قوة لروحه يشاهد الحق بتلك القوة قال يا عبدي تمن علي اعطك قال يا رب تحييني فاقتل فيك ثانية قال الرب تبارك وتعالى انه قد سبق مني انهم لا يرجعون فنزلت ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا الآية رواه الترمذي وعنه رضي الله عنه قال استغفر لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خمسا وعشرين مرة رواه الترمذي وما اعلى هذه المنقبة له ولوالده رضي الله عنهما

منقبة سعد بن معاذ رضي الله عنه

عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول اهتز العرش لموت سعد بن معاذ بن نعمان الانصاري الاشهلي الاوسي كان من اجلة الصحابة واكابرهم اسلم في المدينة على يد مصعب بن عمير حين ارسله صلى الله عليه وآله وسلم قبل قدومه الشريف بها واسلم باسلامه بنو عبد الاشهل ولقبه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سيد الانصار حضر مع صلى الله عليه وآله وسلم بدرا وثبت في احد ويوم الخندق رمي بسهم في الاكحل فلم يرقأ دمه حتى مات وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه نزل عند موته سبعون الف ملائكة واهتز لموته عرش الرحمن وفي رواية قال اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ متفق عليه قيل اهتزازه كناية عن فرحه ونشاطه بقدوم روحه اليه وذلك اما حقيقة او مجازا والاول هو الصواب

فقد جعل الله في الجمادات علما وتمييزا وقيل المراد فرح اهله وقيل جعل حركته علامة للملائكة على موته
وقيل هو كناية عن عظم شان موته كما يقال قامت القيامة بموت فلان وقيل اهتزازه لفقده ومصيبته
كذا في اللمعات ومثله في الترجمة وزاد تقدم الكلام على هذا الحديث في اوائل الكتاب في الفصل الثالث
من اثبات عذاب القبر انتهى وفي حديث البراء قال اهديت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حلة حرير فجعل
اصحابه يمسونها ويتعجبون من لينها فقال اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها

والين متفق عليه

منقبة الانصار رضي الله عنهم

عن البراء بن عازب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الانصار لا يحبهم الا مؤمن
ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله متفق عليه وفيه فضيلة للانصار
عظمى وقد ورد مثله في حق علي عليه السلام وهو من المهاجرين وفي حديث انس مرفوعا آية الايمان حب الانصار
وآية النفاق بغض الانصار متفق عليه وفي حديث طويل عن انس قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
اي للانصار اني اعطي رجالا حديثي عهد بكفر اتالفهم اما ترضون ان يذهب الناس بالاموال وترجعون
الى رحالكم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالوا بلى يا رسول الله قد رضينا متفق عليه ولا شك ان الرجعة بخاتم الرسل في سبيل الكل
افضل من جميع الفضائل والرضاء بها فضيلة اخرى خص الله تعالى بها جماعة الانصار **وعن** ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لولا الهجرة لكنت امرء من الانصار اي لولا فضيلة
الهجرة وشرافة نسبتها لانتسبت الى الانصار او ديارهم وانتقلت عن اسم المهاجرين الى اسم الانصار وفيه
بيان اكرامهم وفضل نسبة النصرة ومع ذلك فيه اشارة الى افضلية الهجرة وجلالة رتبة اهلها لانهم
هجروا الاوطان وتركوا الاموال والاولاد والاهل والمسكن نصرة لله ورسوله والنصرة والايثار والايواء فضيلة
كاملة لكنهم ساكنون في اوطانهم واحبائهم فالفضيلة هي بعد الهجرة للنصرة وقيل المراد اني لا امتاز عنهم الا بالهجرة
ولولا الهجرة لكنت واحدا منهم مساويا لهم وفيه تواضع لله ورفع لمنزلتهم ولو سلك الناس واديا وسلكت
الانصار واديا وشعبا لسلكت وادي الانصار وشعبها قال في الترجمة يعني ان اختلف الناس في الآراء
والمذاهب لاخترت رأيهم ومذهبهم فالمقصود حسن موافقتهم ومرافقتهم لمشاهدة حسن وفائهم وجوارهم
لا اتباعهم واقتفاؤهم لانه صلى الله عليه وآله وسلم متبوع مطلق والكل تابعه انتهى الانصار شعار والناس دثار

الشعار بالكسر الثوب المتصل الملتصق بالجسد والشعر شبههم به لكمال الاتصال والقرب والدثار بالكسر الثوب الخارج الذي يلبس على فوقه كالرداء ونحوه انكم سترون بعدي اثرة بفتحتين وبضم الهمزة وسكون المثلثة وفتحها اسم من الاستئثار بمعنى الاستبداد والاختصاص والمعنى يؤثر الناس عليكم في الامارة وغيرها مع انكم افضل منهم قال في الترجمة وقد يقع كما اخبر سيما في زمن عثمان رضي الله عنه وبعض الاعصار الاخرى حين غلب بنو امية فاصبروا حتى تلقوني على الحوض فيه بشارة لهم بدخول الجنة جزاء لصبرهم قال في الترجمة جاء بعض الانصار عند معاوية في زمن امارته وشكى عن بعض المهاجرين فلم يزل شكواه ولم يعتنه فقال الانصاري صدق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انهم يرون بعده اثرة فقال معاوية فبم امركم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال بالصبر فقال فاصبروا فانه امركم بهذا رواه البخاري قلت ان صحت هذه الحكاية ففيه شائبة سوء ادب من معاوية رحمه الله تعالى في حضرته صلى الله عليه وآله وسلم وجراءة قبيحة بل الذي كان يجب عليه ان يزيل شكواه ويعدل في امره ونحواه والله اعلم **وعنه** رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اي للانصار كلا اني عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم اي الى ثوابه سبحانه والى دياركم المحيا محياكم والممات مماتكم اي لا افارقكم حيا وميتا بل احيا واموت معكم فيه فضل الانصار واي فضل يكون بحياته ومماته صلى الله عليه وآله وسلم معهم ولا افضل من ذا قالوا والله ما قلنا الا ضنا بالله ورسوله الضن والضنة بالكسر البخل من ضن يضن بالكسر والفتح قال فان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم رواه مسلم والحديث بتمامه مذكور في المشكوة في الجهاد **وعن** انس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى صبيانا ونساء مقبلين من عرس فقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال اللهم انتم من احب الناس الي اللهم انتم من احب الناس الي يعني الانصار متفق عليه العرس بضم العين طعام الوليمة وفي القاموس الاقامة في الفرح والمعنى اللهم انت تعلم صدق فيما اقول في حق الانصار **وعنه** رضي الله عنه قال مر ابو بكر والعباس بمجلس من مجالس الانصار وهم يبكون فقال ما يبكيكم فقالوا ذكرنا مجلس النبي صلى الله عليه وآله وسلم منا فدخل احدهما روي انه العباس على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاخبره بذلك فخرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد عصب على راسه حاشية برد فصعد المنبر ولم يصعد بعد ذلك اليوم فحمد الله تعالى واثنى عليه ثم قال اوصيكم بالانصار فانهم كرشي وعيبتي الكرش بفتح الكاف وكسر الراء لكل مجتر بمنزلة المعدة للانسان والعيبة بفتح العين وسكون الياء ما يجعل فيه الثياب وفي القاموس زنبيل من ادم ومن الرجل موضع سره ومعتمده وقد قضوا الذي عليهم وبقي الذي لهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم رواه البخاري

وفي حديث خ عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مرضه الذي مات فيه حتى جلس على المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فان الناس يكثرون ويقل الانصار حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام فمن ولي منكم شيئا يضر فيه قوما وينفع فيه آخرين فليقبل من محسنهم وليتجاوز عن مسيئهم رواه البخاري قال في المرقاة الانصار هم الذين آووا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونصروه في حالة الضعف والعسر وهذا امر قد انقضى زمانه لا يلحقهم اللاحق فكلما مضى منهم واحد مضى من غير بدل انتهى اقول لا شك ان هذا الامر ورد في حق اولئك الماضين ولكن فضائل الآباء تسري في الابناء فمن رعى هذا الامر النبوي في ابنائهم فقد احسن والمراد بالتجاوز عن مسيئهم التجاوز عنهم في ذلاتهم الصغائر دون الاغماض عن الكبائر كما ورد اقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم وهكذا ينبغي ان يراعى فضائل المهاجرين في اخلافهم مهما امكن وكذلك لا ينسى حقوق اهل البيت النبوي وعترته وتعظيمهم كما ورد فالاصل يسري في الفرع وان كان قليلا في كثير والله اعلم

وعن زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار ولابناء ابناء الانصار رواه مسلم قال في الترجمة ظاهر الحديث تخصيص المغفرة بالمرتبتين وان حمل على آخر مراتب الابناء الباقي منهم لم يكن بعيدا بل ان حمل الابناء على معنى الاولاد لا يكون مستبعدا انتهى قلت هذا الاحتمال صحيح والاول اولى وفي حديث ابي أُسَيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خير دور الانصار بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير متفق عليه والخير الاول للتفضيل والآخر بمعنى اصل الخيرية وفيه تعميم بعد التخصيص

منقبة اهل بدر والحديبية واهل بيعة الرضوان

عن علي عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة وفي رواية فقد غفرت لكم الحديث بطوله متفق عليه وفيه قصة حاطب بن ابي بلتعة رضي الله عنه والمعنى اعملوا ما شئتم من الاعمال الصالحة والافعال النافلة قليلة او كثيرة كذا في المرقاة وقال في الترجمة الاقرب ان قوله صلى الله عليه وآله وسلم لعل ورد لاجل ان لا يعتمدوا ويتكلوا ويقعدوا عن العمل وقوله اعملوا ما شئتم لاجل اظهار الكرم والعناية لا للرخصة فيفعلوا ما شاؤوا انتهى وقول لعل في كلام الله وكلام رسوله تأتي للتحقيق لا للشك والترغيب فالمراد به الاخبار بانهم من اهل الجنة قطعا والمراد باعملوا ما شئتم انكم لا تؤاخذون على ما يصدر منكم من الذنوب الصغائر

بسبق حكم المغفرة فيكم ويدل له قصة حاطب رضي الله عنه فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم عفا
زلته في الكتابة الى ناس من المشركين من اهل مكة يخبرهم ببعض امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
واعتذر حاطب بقوله وما فعلت كفرا ولا ارتدادا عن ديني ولا رضا بالكفر بعد الاسلام فقال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم انه صدقكم وعلى هذا حمل الحديث على العمل الصالح والنفل ليس كما ينبغي بل
فيه بشارة عظمى وفضيلة كبرى حيث عفا الله عنهم المعاصي الصادرة عن جهل وعذر ان فرض وقوعها
منهم ولا يساوي ذلك فضيلة اخرى فليس بعد غفران الله ورضوانه شيء **وعن** رفاعة بن رافع قال
جاء جبريل عليه السلام الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما تعدون اهل بدر فيكم قال من افضل المسلمين
او كلمة نحوها قال وكذلك من شهد بدرا من الملائكة رواه البخاري فيه ان اهل بدر افضل اهل الاسلام
والملائكة الحاضرون في تلك الوقعة افضل ملائكة الرحمن **وعن** حفصة قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم اني لارجو ان لا يدخل النار ان شاء الله احد شهد بدرا والحديبية قلت يا رسول الله أليس قد قال
الله تعالى وان منكم الا واردها اي يمر عليها كان على ربك حتما مقضيا قال فلم تسمعيه يقول ثم ننجي الذين اتقوا
ونذر الظالمين فيها جثيا قال النووي الصحيح ان المراد بالورود المرور على الصراط وهو جسر منصوب على جهنم فيقع فيها
اهلها وينجو الآخرون قال الطيبي واقول هو الوجه على ما يظهر بادنى تأمل انتهى وفي رواية لا يدخل النار ان شاء
الله من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها رواه مسلم فيه بشارة عظيمة وفضيلة فخيمة لاهل بدر والحديبية
واهل بيعة الرضوان وانهم من اصحاب الجنة يقينا ان شاء الله تعالى ورجاء الرسول له حكم القطع **وعن**
جابر قال كنا يوم الحديبية الفا واربعمائة قال لنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم انتم خير اهل الارض متفق عليه
والخبرية تدل على كونهم من اهل الجنة وفي عددهم خلاف بين اهل العلم منهم من اكثر ومنهم من اقل

منقبة فاطمة رضي الله عنها

عن المسور بن مخرمة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال فاطمة بضعة مني فمن اغضبها اغضبني
استدل بهذا السبكي على ان من سبها كفر كما في الترجمة قلت وتقدم ان من سب عليا فقد سبني ولا ريب ان
لفاطمة خصوصية مع ابيها ليست لغيرها واذا كان سب بعلها كسب الرسول وسب الرسول كفر فسب بضعة
الرسول بالاولى يكون كفرا فالاستدلال صحيح وفي رواية يريبني ما ارابها اي يسوءني ويقلقني ما اساءها ويؤذيني
ما آذاها متفق عليه والحديث دليل على فضيلة سيدة النساء البتول الزهراء وقد ذكر ترجمتها في الفرع الثاني

من الاصل الساعي وما احسبها سبق ومعنى **وعن** عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا فاطمة الا ترضين ان تكوني سيدة نساء اهل الجنة او نساء المؤمنين الحديث بطوله متفق عليه قال في الترجمة هذا الحديث يدل على فضل فاطمة على جميع النساء المؤمنات حتى مريم وآسية وخديجة وعائشة هكذا قال السيوطي وقد ورد في بعض الاحاديث استثناء مريم بنت عمران من عموم النساء اللاتي فضلت عليهن فاطمة وفي رواية فضل فاطمة في هذه الامة مثل فضل مريم في قومها ويمكن ان يكون اختلاف هذه الاخبار لاجل تدريج اطلاع النبي صلى الله عليه وآله وسلم على فضيلتها بالوحي واعلام الله تعالى حتى كانت آخرا فضلها على نساء العالمين جميعهن وفضل بعضهم عائشة عليها قال السيوطي في فتاواه فيه ثلاثة مذاهب اصحها ان فاطمة افضل من عائشة وذهب بعضهم الى المساواة وبعضهم توقف واليه صار الاستروشني من الحنفية وبعض الشافعية وسئل مالك عن ذلك فقال فاطمة بضعة من النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا افضل على بضعة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احدا وقال السبكي الذي اختاره وهو دينا ان فاطمة افضل ثم امها خديجة ثم عائشة انتهى وما احسن قول الشاعر الفارسي

دی کسی گفت عائشه در فضل — بهتر از بنت سید البشر است

مصرعی در جواب او خواندم — رشته دیگر رگ جگر دگر است

واختلفوا ايضا في خديجة وعائشة والحق ان الحيثيات مختلفة وقال بعضهم الافضلية بمعنى كثرة الثواب ولكن لا يبلغ احد بحسب شرف الذات وطهارة الطينة وتقدس الجوهر بفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم

انتهى كلام الترجمة

جوهر جام جم از طينت كان دگر است — تو توقع ز گل كوزه گران ميداری

وعن جميع بن عمير قال دخلت مع عمتي على عائشة فسألت اي الناس كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالت فاطمة فقيل من الرجال قالت زوجها رواه الترمذي قال في الترجمة نظر في هذا المقام في انصاف عائشة وصدقها اذا قالت وكان المحل ان تقول انا وابي ولا يستبعد انه سئلت عن فاطمة عليها السلام فقالت عائشة وايا ما على رغم اهل الزيغ والتعصب الذين يزعمون المخالفة والمعاندة فيما بينهما وحاشاهما عن ذلك مع وجود الفرق بين المحبة والفضيلة انتهى

منقبة الامامين الهمامين الحسن والحسين رضي الله عنهما

عن البراء قال رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم والحسن بن علي على عاتقه يقول اللهم اني احبه فاحبه
متفق عليه فيه فضل ظاهر وكرامة باهرة له رضي الله عنه وليس فوق حب الله عبده شيء اللهم ارزقنا
وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في طائفة من النهار
حتى اتى خباء فاطمة فقال اثم لكع اثم لكع يعني حسينا فلم يلبث ان جاء يسعى حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه متفق عليه فيه الدعاء
له ولنا اللهم ارزقنا **وعن** ابي بكرة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على المنبر والحسن
بن علي الى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه اخرى يقول ان ابني هذا سيد ولعل الله يصلح به بين فئتين
عظيمتين من المسلمين رواه البخاري فيه اخبار عن تفرق المسلمين فرقتين فرقة مع الحسن وفرقة مع معاوية
وكان الحسن احق بذلك وقد بقي ستة اشهر من ثلثين سنة التي بها يتم ما اخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم
بقوله الخلافة بعدي ثلثون سنة فدعاه رضي الله عنه شفقته على امة جده الى ترك الملك رغبة فيما
عند الله ودل الحديث على ان كلا الفريقين كانا على ملة الاسلام مع كون احدهما مصيبا والآخر مخطيا
وصلح الحسن مع معاوية واستقراره ودوامه على ذلك دليل على صحة امارته قاله في اللمعات قلت
وفيه تلقيبه رضي الله عنه بالسيد ولهذا يقال لبني فاطمة السادات والاشراف **وعن** يعلي بن مرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حسين مني وانا من حسين احب الله من احب حسينا
حسين سبط من الاسباط رواه الترمذي السبط بكسر السين ولد الولد ماخوذ من السبط بالفتح وهو شجرة لها
اغصان كثيرة واصلها واحد ويطلق على القبيلة اشارة الى ان نسله يكون اكثر وابقى وقيل في تفسيره انه
امة من الامم قاله في اللمعات والمرقاة قلت وقد وقع كما قال ولله الحمد **وعن** ابن عباس قال كان رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم حامل الحسن بن علي على عاتقه فقال رجل نعم المركب ركبت يا غلام فقال النبي صلى
الله عليه وآله وسلم ونعم الراكب هو رواه الترمذي فيه ثناء على الحسين من جده عليه السلام وفضيلة له
رضي الله عنه مع صغر سنه في ذلك الوقت **وعنه** انه قال رأيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما يرى
النائم ذات يوم بنصف النهار اشعث اغبر بيده قارورة فيها دم فقلت بابي انت وامي ما هذا قال هذا
دم الحسين واصحابه ولم ازل التقطه منذ اليوم فاحصي ذلك الوقت هذا من كلام ابن عباس اي احفظ
تاريخ ذلك الوقت من زمن الرؤيا فاجد قتل ذلك الوقت اي فوجدته والعدول عن الماضي الى المضارع

لاستحضار الحال الغريبة رواه البيهقي في دلائل النبوة واحمد وفيه علم من اعلام النبوة وفضيلة للحسين رضي الله عنه **وعن** اسامة بن زيد قال طرقت النبي صلى الله عليه وآله وسلم ذات ليلة في بعض الحاجة فخرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو مشتمل على شيء لا ادري ما هو فلما فرغت من حاجتي قلت ما هذا الذي انت مشتمل عليه فكشفه فاذا الحسن والحسين على وركيه فقال هذان ابناي اي حكما وابنا ابنتي اي حقيقة اللهم اني احبهما فاحبهما واحب من يحبهما رواه الترمذي فيه بيان محبة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بهما والدعاء لهما ولمن احبهما اللهم اجعلنا من محبيهما واخذل من لا يحبهما او يبغضهما آمين

وعن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا ملك لم ينزل الارض قط قبل هذه الليلة استأذن ربه ان يسلم علي ويبشرني بان فاطمة سيدة نساء اهل الجنة هذا يشمل كل نسوة من اهلها كائنة ما كانت وان الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وفي حديث اخر عن ابي سعيد يرفعه الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة رواه الترمذي قال المظهر يعني هما افضل من مات شابا في سبيل الله من اصحاب الجنة ولم يرد به سن الشباب لانهما ماتا وقد كهلا بل ما يفعله الشباب من المروة كما يقال فلان فتى وان كان شيخا يشير الى مروته وفتوته او انهما سيدا اهلها سوى الانبياء والخلفاء الراشدين وذلك لان اهل الجنة كلهم في سن واحد وهو الشباب وليس فيهم شيخ ولا كهل كذا في المرقاة وللشيخ العلامة عبد الخالق المزجاجي رحمه الله رسالة في معنى هذا الحديث سماها احياة النفوس المطمئنة في شرح حديث الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة والله اعلم **وعن** زيد بن ارقم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعلي وفاطمة والحسن والحسين انا حرب لمن حاربهم وسلم لمن سالمهم رواه الترمذي قوله حرب بفتح الحاء وسكون الراء اي محارب والسلم بالكسر والفتح الصلح اي مصالح وما في هذا الحديث من علو مرتبتهم لا يقادر قدره **وعن** عائشة قالت خرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم غداة وعليه مرط مرحل المرط بالكسر كساء من صوف او خز يؤتزر به وربما تلقيه المرأة على راسها والمرحل هو الذي نقش فيه من تصاوير الرحال وقد يروى بجيم وهو ما عليه صورة المراجل اي القدور والاول هو المشهور واما ما قيل المرحل ما فيه صورة الرجال فابعد الا ان يكون ذلك قبل تحريم التصاوير من شعر اسود فجاء الحسن بن علي فادخله ثم جاء الحسين فدخل معه ثم جاءت فاطمة فادخلها ثم جاء علي فادخله ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا رواه مسلم فيه اطلاق اهل البيت على الحسن

والحسين وفاطمة استدلالا بالاية الكريمة ويدخل فيها الازواج المطهرة دخولا اوليا لان نزول الاية فيهن

وعن سعد بن ابي وقاص قال لما نزلت هذه الاية ندع ابناءنا وابناءكم دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا فقال اللهم هؤلاء اهل بيتي رواه مسلم قال في الترجمة هذه الاية الشريفة يقال لها اية المباهلة وهي الملاعنة وكانت عادة العرب اذا اختلف القوم فيما بينهم وكذب بعضهم بعضا وظلم بعضهم بعضا يلعنون بينهم ويقولون لعنة الله على الكاذب والظالم فامر الله رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ان يباهل مع النصارى ونزلت الاية فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع ابناءنا وابناءكم وانفسنا وانفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين فخرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حاملا للحسن والحسين في ابطه تكونهما صغيرين وفاطمة خلفها وعلي خلفها فسبحان الله ما هذا الوقت وما انا س هذا الوقت وامر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هؤلاء ان يؤمنوا اذا دعا على النصارى فلما رأى كبيرهم قال يا قوم ويل لكم الا ترون هذه الوجوه ان سألوا الله ان يزيل الجبال من مواضعها يزيلها فيما ماذا التجلي من الانوار عليهم في هذا الوقت حتى ادركه الكافر الاجنبي وخاف فكيف بالمؤمن المحب القريب العارف بهذا النور ماذا يكون حاله عرفه من ذاق فقال كبيرهم لا تباهلوا مع هؤلاء فتهلكون وتستأصلون فانقادوا جبرا وقهرا وقبلوا الجزية ولم يسلموا لفقد المناسبة الباطنية

معجزه از بهر قول دشمن است بوی جنسیت پی دل بردن است

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو باهلوا لمسخوا قردة وخنازير ويملأ الوادي عليهم نارا وليستأصلوا ويصير حتى الطير على الاشجار انتهى قلت وقد باهل بعض اهل العلم والمعرفة بالحق في دين الاسلام قوما مخالفين في صحاح المسائل والاحكام فلم يثبت احد منهم والاية عامة لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وبه قال جمع جم من العلماء القدماء والمتأخرين ومن قال انها خاصة بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم وليست لغيره من بعده فقد ابعد النجعة ولم يأت بدليل يصار اليه وآن والله اليوم باهل من يقول ان التقليد الشخصي واجب وان العمل بالكتاب والسنة لا يجوز بعد تدوين هذه الاراء والفروع الفقهية المصطلحة عليها بطلاقة الوجه وسعة الجبين ولكن لا اجد احدا منهم يقوم بهذا الامر وان ادعوهم الف مرة وبالجملة حديث الباب له دلالة واضحة على ان هذه الثلثة من اهل بيته صلى الله عليه وآله وسلم بنص الحديث وكتاب الله فمن اخرجهم منهم وخص الاية والخبر بغيرهم او اخرج الازواج المطهرة من اهل البيت وحصرهم في هؤلاء

فضائل اهل البيت

الثلاثة فهو عن مدارك الشرع بمعزل وعن كيفية الاستدلال بالادلة جاهل ولا يستحق على هذيانه
جوابا ولا التفاتا اليه وفي فضائل هذه الثلثة احاديث كثيرة قال في الترجمة يطلق لفظ اهل البيت على
معان منهم من يحرم عليهم اخذ الزكوة وهم بنوهاشم وفيهم آل عباس وآل جعفر وآل علي وآل عقيل و
آل حارث رضي الله عنهم ومنهم اهله صلى الله عليه وآله وسلم وعياله وفيهم الازواج المطهرات واخراجهن
منهم مكابرة ومخالفة لسياق الاية الكريمة انما يريد الله لان الخطاب معهن في اولها واخرها فاخراجهن مما وقع
في البين اخراج للكلام من الاتساق والانتظام قال الرازي هذه الاية تشمل نساء النبي صلى الله عليه وآله وسلم
لان سياقها ينادي عليه فاخراجهن منها وتخصيصها بغيرهن لا يصح قال والاولى ان يقال اهل البيت هم ازواجه
والحسن والحسين منهم وعلي ايضا منهم لمعاشرته بنت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وملازمته اياها انتهى
وقد يطلق لفظ اهل البيت بحيث يفهم منه اختصاصه بفاطمة وعلي وحسن وحسين قال انس كان رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم يمر ببيت فاطمة عند الاتيان الى المسجد وقت صلوة الفجر فيقول الصلوة يا اهل البيت
انما يريد الله الاية رواه الترمذي وابن ابي شيبة وفي معناه روايات عن ام سلمة وبالجملة اطلاق هذا
اللفظ على هذه الائمة الطاهرة المطهرة شائع مشهور وقال العلماء في تطبيق هذه الاقوال وتوجيه هذه
الاطلاقات ان البيت ثلث بيوت بيت النسب وبيت السكنى وبيت الولادة فبنوهاشم واولاد عبد المطلب
اهل بيت له صلى الله عليه وآله وسلم من جهة النسب ويقال لاولاد الجد القريب بيت ويقال بيت فلان كريم
شريف وازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم اهل بيت له من جهة السكنى واطلاق هذا اللفظ على نساء الرجل اخص
واعرف بحسب العرف والعادة واولاده صلى الله عليه وآله وسلم هم اهل بيته من جهة الولادة ومع شمول
هذا اللفظ لجميع اولاده صلى الله عليه وآله وسلم فعلي وفاطمة وابناهما سلام الله عليهم اجمعين يمتازون من بينهم
بمزيد الفضل والكرامة وتعلق المحبة والمودة حتى ان المتبادر من اطلاق لفظ اهل البيت هؤلاء الكرام وفي
فضائلهم ومناقبهم وكراماتهم احاديث لا تعد ولا تحصى انتهى كلام الترجمة مترجما قلت ومن هذه الاحاديث
المشار اليها حديث ابن عمر يرفعهما ريحاناي من الدنيا رواه البخاري وحديث انس قال لم يكن احد اشبه بالنبي
صلى الله عليه وآله وسلم من الحسن بن علي وقال في الحسين ايضا كان اشبههم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
رواه البخاري **وعنه** قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اي اهل بيتك احب اليك قال الحسن
والحسين وكان يقول لفاطمة ادعي لي ابني فيشمهما ويضمهما اليه رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب

وعن بريدة قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخطبنا اذ جاء الحسن والحسين عليهما قميصان
احمران يمشيان ويعثران فنزل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من المنبر فحملهما ووضعهما بين يديه ثم
قال صدق الله انما اموالكم واولادكم فتنة نظرت الى هذين الصبيين يمشيان ويعثران فلم اصبر حتى
قطعت حديثي ورفعتهما رواه الترمذي وابو داود والنسائي وعن علي قال الحسن اشبه رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم ما بين الصدر الى الراس والحسين اشبه النبي ما كان اسفل من ذلك رواه الترمذي
الى غير ذلك من الاخبار الصحيحة والآثار الثابتة وكلها تدل على عظم فضلهم وعلو مكانهم عند الله وعند
رسوله وفي هذه الاحاديث صراحة باسماء هؤلاء واما الاحاديث الواردة في فضيلة اهل البيت مطلقاً
فسيأتي بعضها وهي ايضا كثيرة والمراد بهم هؤلاء المذكورون على القطع

منقبة العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه

عن عبد المطلب بن ربيعة ان العباس دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مغضبا وانا عنده فقال
ما اغضبك قال يا رسول الله ما لنا ولقريش اذا تلاقوا بينهم تلاقوا بوجوه مبشرة واذا لقونا لقونا بغير
ذلك فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى احمر وجهه ثم قال والذي نفسي بيده لا يدخل قلب
الرجل الايمان حتى يحبكم لله ولرسوله ثم قال يا ايها الناس من اذى عمي فقد اذاني فانما عم الرجل صنو ابيه
رواه الترمذي وفي المصابيح عن المطلب والحديث دليل على فضله وعلى انه بمنزلة الوالد له صلى الله عليه
وآله وسلم في التعظيم والاكرام والمحبة والمودة وهذه فضيلة لا تساويها فضيلة وفي حديث آخر عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم العباس مني وانا منه رواه الترمذي وعنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم للعباس اذا كان غداة الاثنين فأتني انت وولدك اي اولادك حتى ادعو
لكم بدعوة ينفعك الله بها وولدك فغدا وغدونا معه والبسنا كساءه ثم قال اللهم اغفر للعباس وولده
مغفرة ظاهرة وباطنة لا تغادر اي لا تترك ولا ذنبا اللهم احفظه في ولده اي اكرمه وراع امره
لئلا يضيع في شأن ولده يقال حفظ نفسه اي لم يضيعه ولم يتبذله رواه الترمذي وزاد رزين
واجعل الخلافة باقية في عقبه قال الترمذي هذا حديث غريب والحديث دليل على فضيلة عم النبي
صلى الله عليه وآله وسلم وولده عبد الله بن عباس وفيه الدعاء لهما وبقاء خلافة الاسلام في عقبهما
وقد كان كما اخبر ولله الحمد وعلى هذا الحديث علم من اعلام النبوة وقد انقرضت الخلافة من قريش

بانقراض عقبه وتسلط عليها من لم يكن اهلا لها ولا مستحقا لها امور اقوام شتى عجمية وغيرها وعاد الاسلام غريبا بهذه الامور حتى ان الدولة خرجت منهم ودخلت في حيازة الكفار الا ما شاء الله واصيب الاسلام واهله مصيبة ليست في حساب وكان امر الله قدرا مقدورا اللهم انصر من نصر الدين واخذل من خذل المسلمين ولا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين

منقبة عبد الله بن عباس رضي الله عنهما

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ضمني النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى صدره فقال اللهم علمه الحكمة وفي رواية علمه الكتاب رواه البخاري قيل المراد بالحكمة اتقان العلم والعمل والصواب ان المراد بها علم السنة ويدل له الرواية الاخرى عنه مرفوعة اللهم فقهه في الدين متفق عليه وفي حديث آخر عنه انه قال دعا لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يؤتيني الله الحكمة مرتين رواه الترمذي وعنه انه رأى جبريل مرتين ودعا له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مرتين اخرجه الترمذي ايضا فقيل مرة بلفظ الحكمة ومرة بلفظ الفقه وهذا يدل على ان المراد بها وبالفقه علم الحديث واذا جمعت بين هذه الاخبار عرفت ان الدعاء بلغ الاجابة ولهذا يقال له ترجمان القرآن وحبر الامة وكان علما من اعلام الائمة عارفا بالقرآن والحديث عاملا بهما ولم يكن يعرف هذا الفقه المرسوم وقد تقدم في هذا الكتاب ان المراد بالفقه في احاديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبالحكمة في القرآن والسنة هو الحديث وان لفظ الفقه مما بدل معناه في اصطلاح المتأخرين والسلف لا يفهمون منه الا فهم الكتاب والسنة فافهم ولا تكن من الممترين والله اعلم

منقبة جعفر رضي الله عنه

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأيت جعفرا يطير في الجنة مع الملائكة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب ومن هنا سمي بجعفر الطيار وبذي الجناحين والحديث نص في كونه من اهل الجنة وهو اخو علي عليه السلام استشهد في سبيل الله وبلغ الى هذه المرتبة العليا وعن ابن عمر انه كان اذا سلم على ابن جعفر قال السلام عليك يا ابن ذي الجناحين رواه البخاري

منقبة زيد بن حارثة رضي الله عنهما

عن عبد الله بن عمر قال ان زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما كنا ندعوه

الا زيد بن محمد صلى الله عليه وآله وسلم حتى نزل القرآن ادعوهم لآبائهم متفق عليه قال النووي
كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم تبنى زيداً ودعاه ابنه وكانت العرب تتبنى مواليهم وغيرهم فيصير ابناً له
يوارثه وينسب اليه فلما نزل القرآن ارتفع ذلك انتهى والحديث دليل على فضيلة زيد وانه كان
في منزلة الولد له صلى الله عليه وآله وسلم وما اعلى هذه الفضيلة

منقبة اسامة بن زيد رضي الله عنهما

عن عائشة رضي قالت اراد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان ينحي مخاط اسامة اي يزيل ما كان يخرج من انفه
من الماء والمخاط بضم الميم ما يسيل من الانف كذا في اللمعات قالت عائشة دعني حتى انا الذي افعل
قال يا عائشة احبيه فاني احبه رواه الترمذي فيه انه كان رضي الله عنه محبوباً اليه صلى الله عليه وآله
وسلم وماذا يقال فيمن يكون حبيباً لحبيب الله قال في الترجمة في معنى الحديث ان كنت لا تحبيه بالطبع فاحبيه
لاجل اني احبه ومحبوب المحبوب محبوب وفي الحقيقة كمال المحبة ان يتجاوز الحب من المحبوب الى متعلقيه
ويسري فيهم وفي كل شيء من اصحابه وديارہ شعر

ومن مذهبي حب الديار لاهلها   وللناس فيما يعشقون مذاهب

انتهى قلت ومن هذا الوادي حب اهل الحديث ومتبعي السنة فان المحبة معهم شعبة من محبة النبي
صلى الله عليه وآله وسلم فافهم خاصة في الدنيا والدين شعر

ايا حاملي علم المدينة انكم   الى القلب من اجل الحبيب حبيب

وعن اسامة بن زيد قال كنت جالساً اذ جاء علي والعباس يستاذنان فقالا لاسامة استاذن لنا على رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت يا رسول الله علي والعباس يستاذنان فقال اتدري ما جاء بهما قلت لا
قال لكني ادري ائذن لهما فدخلا فقالا يا رسول الله جئناك نسألك اي اهلك احب اليك قال فاطمة
بنت محمد قالا ما جئناك نسألك عن اهلك اي من اولادك وازواجك
بل نسألك عن اقاربك ومتعلقيك قال احب اهلي الي من قد انعم الله عليه و
انعمت عليه اسامة بن زيد قالا ثم من قال ثم علي بن ابي طالب رضي فقال العباس يا رسول الله جعلت
عمك آخرهم قال ان علياً سبقك بالهجرة رواه الترمذي قال في الترجمة انعام النبي صلى الله عليه
وآله وسلم في القرآن بالنسبة الى زيد ونسبه هنا الى اسامة لان الانعام على الاب يستلزم الانعام

على الاب فيهن الاعتبار جعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم اسامة مصداق الايتين نزلتا عليه
قلت الاصل سيرى في الفرع قال وكان اسلام عباس بعد وقعة بدر وقيل كان قد اسلم بمكة ولكن يستره
من المشركين ولم يهاجر الا بعد ذلك قال هذا الحديث ان لم يحفظ فيه تعدد الوجوه كان تقدم اسامة على
علي عليه السلام في الاحبية مشكلا فلابد في هذا المقام من اعتبار الوجوه وتعدد الحيثيات انتهى
وعن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعث بعثا وامر عليهم اسامة بن زيد اي جعله
امير عليهم فطعن بعض الناس في امارته فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان كنتم تطعنون في
امارته فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه اي زيد بن حارثة في غزوة مؤتة من قبل وفي رواية للنسائي
عن عائشة لم يرسل النبي صلى الله عليه وآله وسلم زيدا في عسكر الا امره عليهم هذا معناها وايم الله ان كان
لخليقا للامارة وان كان لمن احب الناس الي وان هذا لمن احب الناس الي بعده متفق عليه وفي رواية
لمسلم نحوه وفي آخره وصيكم به فانه من صالحيكم فاستوصوا به خيرا قال في الترجمة لما استشهد زيد في غزوة
مؤتة امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اسامة ليذهب وينتقم لابيه منهم وكان في هذه السرية المهاجرون
والانصار منهم ابوبكر وعمر فتكلم في ذلك قوم ومرض النبي صلى الله عليه وآله وسلم في اثناء هذا الحال وعرض له
صداع في الراس فلما سمع مقالة الناس هذه خرج وصعد على المنبر وخطب وقال ايها الناس الخ وغلب عليه
صلى الله عليه وآله وسلم وجع الراس ولم يتم الامر وتوفي الى رحمة الله تعالى وجوار القدس وفي الحديث
دليل على جواز امارة الموالي وتولية الصغار على الكبار والمفضول على الفاضل لاجل المصلحة انتهى قلت ومن
هنا ان الموالي الكثيرة صاروا ولاة وحكاما واولي امر من جهة الخلفاء على البلاد مع وجود كثير من اهل العلم
والفضل فيها ولفظ القرآن الكريم اطيعوا الله والرسول واولي الامر منكم يشمل جميع الامراء سواء كانوا احرارا
او موالي وعبيدا او مماليك ويؤيده ايضا حديث ام الحصين قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ان امر عليكم عبد مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له واطيعوا رواه مسلم وفي حديث انس يرفعه قال اسمعوا
واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة رواه البخاري وفي الحديث دليل على فضيلة اسامة
وابيه وانهما كانا احب الناس اليه صلى الله عليه وآله وسلم وخليقا للامارة والله اعلم وفي فضائله احاديث
اخرى منها حديث اسامة عنه صلى الله عليه وآله وسلم كان ياخذه والحسن فيقول اللهم احبهما فاني احبهما
وفي رواية كان ياخذني فيقعدني على فخذه ويقعد الحسن بن علي على فخذه الاخرى ثم يضمهما ثم يقول اللهم

ارحمهما فاني ارحمهما رواه البخاري وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه فرض لاسامة في ثلثة الاف وخمسمأية وفرض لعبد الله بن عمر في ثلثة الاف فقال لابيه لم فضلت اسامة علي فوالله ما سبقني الى مشهد قال لان زيدا كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ابيك وكان اسامة احب الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منك فآثرت حب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على حبي رواه الترمذي الحب بالكسر وقد يضم المحبوب وانظر في عدل عمر في هذا المقام فانه حقيق لا تقديري وابصر انصافه وحفظه لرتب احباء النبي صلى الله عليه وآله وسلم واذا كان هذا معاملته مع اسامة وهو مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وابن مولاه فما ظنك بمن هو في اعلى درجات القرب منه صلى الله عليه وآله وسلم كفاطمة وابنيها وعلي دمر الله على اعداء الاسلام من الروافض وغيرهم ممن يظن ان الشيخين غصبا حق اهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهم كانا عشاق قرابة الرسول ومواليه فاين هذا من ذلك والله لا يهدي كيد الخائنين

منقبة خديجة عليها السلام

عن علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت خويلد ام فاطمة الزهراء رضي الله عنها متفق عليه قال القرطبي الضمير عائد الى غير مذكور لكنه يفسره الحال والمشاهدة يعني بها الدنيا وقال الطيبي الضمير الاول للامة التي كانت مريم فيها والثاني للامة الذي يظهر لي ان قوله خير نسائها خبر مقدم والضمير لمريم فكانه قال مريم خير نساء زمانها انتهى قال في اللمعات ولا يخفى ان الوجه الاول وهو عود الضمير الى الدنيا لا يظهر منه وجه وجيه للتكرار انتهى وفي رواية قال ابو كريب واشار وكيع الى السماء والارض وايا ما كان دال اي شيء تعود الضمير فالحديث دليل على فضلها عليها السلام وانها مثل مريم في هذه الخيرة والكرامة وفي حديث ابي هريرة قال اتى جبريل الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة قد اتت معها اناء فيه ادام او طعام فاذا اتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب متفق عليه وعن انس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وآسية امرأة فرعون رواه الترمذي وكم لها رضي الله عنها من فضائل عالية وفواضل سامية لا يحصيها المقام ولو لم يكن منها الا انها ام الزهراء البتول وزوج الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لكفى

منقبة عائشة الصديقة رضي الله عنها

عن عائشة رضي الله عنها ان جبريل عليه السلام جاء بصورتها في خرقة حرير خضراء الى رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم فقال هذه زوجتك في الدنيا والآخرة رواه الترمذي قال في الترجمة ههنا بشارة لعائشة بالجنة
وكذلك جميع الازواج المطهرات من اهلها كما يعلم من الاحاديث الاخرى وعائشة خصت من بينهن بهذا
التخصيص قبل ان تدخل في زمرة النكاح فكانت هذه فضيلة ومزية لها ويزيده ايضا ما ورد في حديث آخر
عنها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اريتك في المنام ثلث ليال جاءني بك الملك في سرقة من حرير
فقال لي هذه امرأتك فكشفت عن وجهك الثوب فاذا انت هي فقلت ان يكن هذا من عند الله يمضه متفق
عليه وفي حديث ام سلمة ان عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا عائش هذا جبريل يقرئك
السلام قالت وهو يرى ما لا ارى متفق عليه **وعنها** رضي الله عنها قالت ان الناس كانوا يتحرون بهداياهم
يوم عائشة يبتغون بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقالت ان نساء رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم كن حزبين فحزب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة والحزب الآخر ام سلمة وسائر نساء النبي صلى الله
عليه وآله وسلم فكلم حزب ام سلمة فقلن لها كلمي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يكلم الناس فيقول من اراد ان يهدي الى
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فليهده اليه حيث كان فكلمته فقال لها لا تؤذيني في عائشة فان الوحي لم يأتني
وانا في ثوب امرأة الا عائشة قالت اتوب الى الله من ذاك يا رسول الله ثم انهن دعون فاطمة فارسلن الى رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم فكلمته فقال يا بنية الا تحبين ما احب قالت بلى قال فاحبي هذه متفق عليه في فضيلة
عائشة وهي بعد ان لا محصور فوقها النساء وهي ابنة الصديق وزوجها ان شاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم
ابنة الشريفة جميعا اتى بحبه لها وهذه قرينة الزائدة اهم الى الكتب يستثنون فيها ويذكرونها
يحتج به ... الفرائض ... يعتمد فيها ... وذكر ... فهو كما في بعض الكتاب
واحاديث ... الصحيحة ... **عن** ابي موسى عن النبي صلى
الله عليه وآله وسلم قال كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون وفضل
عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام متفق عليه ... النبي صلى الله عليه
وآله وسلم بعد خديجة ... ما توفيت قبل نكاحه وبعد فاطمة عليها السلام لانها من البنات ...
الله عليه وآله وسلم ... لفظ الحديث وسياقه فانه صلى الله عليه وآله وسلم شبه فضلها بفضل الثريد الذي
هو من جنس الاطعمة والنساء طعام الرجال وليست هذه الحالة لغير الازواج فالتشبيه مقصور فيهن بعدهما

وهو الراجح الصحيح وبه قال اهل العلم واليه ذهب السيد علامہ علی آزاد الحسيني البلگرامي رحمه في رسالته
سند السعادات في حسن خاتمة السادات والله اعلم بالصواب وقد اختلف اهل العلم في تعداد
ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وترتيبهن وعدد المتوفيات منهن قبله صلى الله عليه وآله وسلم
وبعده واللاتي دخل بهن ولم يدخل بهن ومن خطبها ولم ينكحها ومن عرضت نفسها عليه فقبلها او لم يقبل
قال في الترجمة اولهن خديجة ثم سودة بنت زمعة ثم عائشة الصديقة ثم حفصة ثم زينب بنت خزيمة
ثم ام سلمة ثم زينب بنت جحش ثم ام حبيبة بنت ابي سفيان اخت معاوية ثم جويرية ثم ميمونة ثم صفية
ثم ريحانة ثم مارية ام ابراهيم انتهى واحوال هذه النساء المباركات مع تحقيق اسمائهن واسماء آبائهن مذكورة
في كتاب الجوائز والصلات في بيان الاسماء والصفات والمواهب اللدنية وغيرهما ؏

مناقب اهل البيت الكرام عليهم السلام

عن زيد بن ارقم قال قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوما فينا خطيبا بماء يدعى خما بين مكة والمدينة
فحمد الله واثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال اما بعد الا ايها الناس انما انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي يعني
ملك الموت فاجيب وكان اجله صلى الله عليه وآله وسلم في الواقع قريبا وكانت هذه الخطبة بذي الحجة
عند الرجوع من حجة الوداع واتفق الوفاة في شهر ربيع الاول وانا تارك فيكم الثقلين الثقل كل شيء نفيس مصون
ومتاع المسافر سميا بهما لان الاخذ بهما والعمل بهما ثقيل اولهما كتاب الله فيه الهدى والنور اي طريق الى سعادة
الدنيا والآخرة وبيان اعمال يتجلى بها سبيل الوصول الى منزل المقصود فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به الامر
يفيد الوجوب والمراد بالكتاب القرآن مع السنة لان في الكتاب ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه
فانتهوا وفيه ايضا امر باطاعة الرسول في غير موضع ولا يستقيم العمل بالكتاب الا مع السنة فانهما مثلان واكثر
فلا يقال ليس في هذا الحديث ذكر الحديث انما فيه الارشاد الى العمل بالقرآن فقط فهذا من سوء فهم من فهم
فحث على كتاب الله ورغب فيه ويدخل فيه علم السنة والعمل بها دخولا اوليا ثم قال واهل بيتي اذكركم الله
في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي كرر هذه الكلمة للمبالغة والتاكيد وقد تقدم معنى اهل البيت وحمله على
جميع تلك المعاني صحيح لا سيما على المعنى الاخير وهو محبتهم وتعظيمهم ورعاية حقوقهم وآدابهم قال في الترجمة
وهذه اشارة الى اخذ السنة كما ان الاول اشارة الى العمل بالكتاب وبهذا المعنى جميع المؤمنين مطيعون
لاهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم والّا قال الحكيم الترمذي رحمه البيت بيتان بيت البدن وبيت الذكر

واهل هذين البيتين سبب عمران العالم ظاهرا وباطنا وصلاح دنيا الدنيا والدين فسكنة بيت الجسم اهله صلى الله عليه وآله وسلم وعياله واولاده الصورية وسكنة بيت الذكر العلماء والاتقياء الذين هم اولاده المعنوية وهم سبب عمارة دار الدين واساس بناء الشريعة ويصدق في شانهم مثل سفينة نوح ومن كان جامعا بين الصفتين نسبة الدين ونسبة الطين كان اتم واكمل من غيره كبعض الاولياء الجامع بين العلم والسيادة والولاية ومع هذا رعاية الادب والتعظيم والتقدير واداء الحقوق نظرا الى نسبة الطين واجب لانهم هكذا قال الحكيم في نوادر الاصول انتهى كلام الترجمة واقول حمل هذه الجملة على الاشارة الى اخذ السنة يبعد جدا بل السنة والعمل بها داخلة في الجملة الاولى وهي قوله فخذوا بكتاب الله كما تقدم تقريره والمراد بهذه الجملة الثانية عترته صلى الله عليه وآله وسلم واولاده وازواجه لا ريب في ذلك ولا شك والمراد بالتذكير فيهم حفظ رتبتهم في الاسلام وتعظيمهم وحبهم في الدين وصون عظيم عزهم في الامة وتقديمهم على غيرهم في المجلس والكلام والخطاب والمشي والقعود والقيام وبذل الاموال لهم ونصرتهم في مقابلة اعدائهم والتمسك بهم ان كانوا اهل العلم والتقوى وقول الحكيم يصدق مثل حديث السفينة على العلماء من غير اهل البيت ابعد من القول الاول واشبه بالتحريف من التاويل لان الحديث ورد في العترة خاصة ولا محل له الا هم ويكفي العلماء الاتقياء كونهم عالمين متقين لله وليست فضيلة العلم والتقوى باقل من فضيلة اخرى وفي رواية كتاب الله هو حبل الله الحبل في اللغة السبب والعهد والامان والوصلة والمعنى ان القرآن العظيم عهد الله وامانه من تمسك به امن من عذابه تعالى وانه سبب الوصلة والقربة بجناب الحق وسبب الترقي الى معارج القدس من اتبعه كان على الهدى اي من عمل بما فيه فهو مهتد الى الصراط المستقيم والسبيل السواء ومن تركه كان على الضلالة اي من لم يعمل به وبالسنة التي فيه الامر باتباعها كان على ضلالة واضحة ولا شك انه لا يتمسك بهما الا من آمن ايمانا خالصا وتيقن باليوم الآخر واحب الله ورسوله وهم اهل السنة واصحاب الحديث واما مقلدة الآراء والمذاهب فهم بمعزل عن اتباع القرآن والحديث وصنيعهم هذا ليس بخاف على احد ممن مارسهم ومارس فتاواهم وكذلك جميع الفرق الناطقة والمبتدعة الضالة تاركون لهما تاركا بيناوما ادري ما الفائدة في ابقاء القرآن في الدنيا الى قرب قيام الساعة اذ لم يكن المقصود منه العمل به وبالسنة الصحيحة ولا ادري ما جواب القوم غدا يوم الحساب اذا سئلوا عن ترك العمل بهما مع وجودهما بين اظهرهم وما التاويل لهم في العكوف على كتب الفتاوى والرأي والقياس والاجتهاد وقصرهم على دراستها والافتاء والقضاء بها في كل شيء اليس ذلك كله من محدثات الامور وهي شرها

على لسان محمد صلى الله عليه وآله وسلم وقد قال وإياكم ومحدثات الامور وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة
في النار رواه مسلم هذا الحديث فيه فضيلة اهل البيت وبيان عظم حقهم في الاسلام واهم قرين القرآن
في التعظيم والاكرام وليس بعد هذا البيان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيان ولا قربة بعد عبادات

وعن جابرؓ قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حجته يوم عرفة وهو على ناقته القصواء

يخطب فسمعته يقول يا ايها الناس اني تركت فيكم ما ان اخذتم به لن تضلوا فيه اخبار بعدم ضلال
من اخذ بالكتاب والسنة والعترة وهو نص في فضيلتهما الخطبة به في آخر ايام العمر بعرفة دليل على مزيد
الاهتمام بشأنه وتمام الحث عليه كتاب الله وعترتي فسرها بقوله الشريف اهل بيتي روي معا بالنصب والرفع
والرفع على تقدير هو اهل بيتي قال في الترجمة عترة الرجل قومه وقرابته والادنون منه اشارهنا بان المراد
بالعترة اخص القوم والاقرباء وهو اولاده صلى الله عليه وآله وسلم وذريته الشريفة رواه الترمذي
وبالهامن فضيلة لا تساويها فضيلة قرنهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بكتاب الله وارشد الى الاخذ بهم والمراد بهم
من هو على طريقة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وسمته ودله وهديه ولا تستقيم المقارنة بكتاب الله الا اذا
كانوا موافقين له عاملين به فمعيار الاخذ بالعترة اتفاقهم بالقرآن في كل نقير وقطمير وما ابلغ هذا البيان
في ايضاح المراد والكناية ابلغ من التصريح نعم كلام الملوك ملوك الكلام واما من عاد منهم مبتدعا في الدين
فالحديث لا يشمله لعدم المقارنة هذا اوضح من كل واضح لا يخفى الا على الاعمى وكم من رجال ينسبونهم الى النبي
صلى الله عليه وآله وسلم في اتحاد الطين قد خرجوا من نسبة الدين ودخلوا في عداد المضلين والغالين والجاهلين
وسلكوا سبيل المبتدعين المشركين كالسادة الرافضة والخارجية والمبتدعة ونحوهم فليسوا هؤلاء
مصداق هذا الحديث اصلا وان صحت نسبتهم الطينية اليه صلى الله عليه وآله وسلم فقد فارقوه في النسبة
الدينية فالحاصل ان نفس هذا الحديث يخرج الخارجين عن الطريقة المثلى المأثورة التي جعلها رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم امارة للفرقة الناجية في حديث الافتراق وقال هم ما انا عليه واصحابي فمن كان من
اهل البيت على هذه الشيمة الشريفة فهو المستحق لما في الحديث ومن لم يكن كذلك فليس اهلا لما هنالك
والله اعلم قال في الادراك لتخريج احاديث رد الاشراك قلت عترة الرجل اهل بيته ورهطه الادنون و
لاستعمالهم العترة على انحاء كثيرة بينها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله اهل بيتي ليعلم انه اراد بذلك
نسله وعصابته الادنين وازواجه والمراد بالاخذ بهم التمسك بمحبتهم ومحافظة حرمتهم والعمل بروايتهم

عترة الرجل

والاعتماد على مقالتهم كما صنع اهل الحديث كثر الله سوادهم وهو لا يأنف اخذ العلم من غيرهم لعموم قوله
فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون انتهى والذكر اسم من اسماء القرآن والمعنى اسئلوا اهل القرآن
والسنة من كانوا واينما كانوا والله اعلم **وعن** زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
اني تارك فيكم ما ان تمسكتم به لن تضلوا بعدي احدهما اعظم من الاخر كتاب الله حبل ممدود من السماء
الى الارض ليضربوا به ايديهم ويعتصموا على سماء القدس فانه عهد وامان للعباد كالعهد وعترتي اهل بيتي
تفسير لهما من جناب الرسالة وحضرة النبوة وفي الحكم باعظمية احدهما من الاخر تشريف لهما واي تشريف و
في كتاب ذخيرة العقبى فيما سأل عنه ابا قيس وابا عمير كلام بسيط على معنى هذين اللفظين وهو احسن كتب
جمع في هذا الباب اشتمل على مقاصد نفيسة لخص منه ما يتعلق بهذا الحديث في كتاب هداية السائل الى
ادلة المسائل فراجعه ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض وهذا هو معنى مقارنتهم بالكتاب وفيه بيان كمال
قربهم واتحادهم واتفاقهم مع القرآن والمرء مع من احب فانظروا كيف تخلفوني فيهما اي في الكتاب والعترة
اي كيف تتأملون بهما وتمسكون بهديهما بعدي والحديث يدل على ان من احسن المعاملة معهما فهو خليفة
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسبحان الله ما هذه الرتبة رزقنا الله ووفقنا بذلك بمنه وكرمه والتجربة
شاهدة بانه ليس في الدنيا من خلفهم خلافة حسنة كما اراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا عصابة السنة
واهل الحديث بخلاف الخوارج فانهم خذلوا العترة وكذلك الروافض فانهم نافقوهم مع ادعاء المحبة والتعظيم
وقد كذب فعلهم قولهم رواه الترمذي بقي هنا الكلام في ان المراد بالعترة واهل البيت وما في معناهما هل الذين
كانوا في عصر النبي صلى الله عليه وآله وسلم ام من يكون منهم الى قيام الساعة من بني فاطمة عليها السلام فالجمهور على ان
المراد جميع اولاده صلى الله عليه وآله وسلم الى آخر الدهر وعندي ان المراد بهم هم الموجودون منهم في عصر النبوة
اولاً وبالذات ولكن يدخل فيهم ايضاً من وجد بعدهم من السادة القادة الى العلم والعبادة كالائمة الاثني عشر
من العترة وبعض العلماء الصلحاء الاتقياء الماشين على طريقة النبي صلى الله عليه وآله وسلم تبعاً وبالعرض ورحمة الله
الله اوسع من ذلك وليس الحديث مطلقاً في كل من هو من نسل فاطمة رضي الله عنها سواء كان رافضياً وخارجياً
او معتزلياً او زيدياً او امامياً او قدرياً او مرجياً او مبتدعاً او مشركاً او ملحداً او داعية الى بدعة من
البدع واما قول بعض الصوفية ان السادات كلهم ناجون فقول لا يساعده نقل ولا عقل بل حالهم حال سائر الامة
في العذاب والثواب بل لهم العذاب المضاعف على فعل المنكرات لان التعزير على قدر الشرافة قال العلامة الشوكاني

بح في الفتح الرباني في جواب ما قيل من ان العصاة من اهل البيت لا يعاقبون على ما يرتكبونه من الذنوب بل
هم من اهل الجنة على كل حال تكريما وتشريفا هل ذلك صحيح ام لا اقول لا شك ولا ريب ان اهل هذا البيت المطهر
لهم من المزايا والخصائص والمناقب ما ليس لغيرهم وقد جاءت الآيات القرآنية والاحاديث النبوية شاهدة
لهم بما خصهم الله به من التشريف والتكريم والتبجيل والتعظيم واما القول برفع العقوبات عن عصاتهم وانهم
لا يخاطبون بما اقترفوه من المآثم ولا يطالبون بما جنوه من العظائم فهذه مقالة باطلة ليس عليها اثارة من
علم ولم يصح في ذلك عن الله ولا عن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم حرف واحد وجميع ما اورده علماء السوء
المتقربون الى المتعلقين بالرياسات من اهل هذا البيت الشريف فهو اما باطل موضوع او خارج عن محل النزاع
بل القرآن اعدل شاهد واصدق دليل على رد قول كل مكابر جاحد فانه قال عز وجل في نساء النبي صلى الله عليه
وآله وسلم يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين وليس ذلك الا لما هن
من رفعة القدر وشرافة المحل بالقرب من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذريته الا خص من هن احق
منهن بهذا المضمار فانهم اقرب الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واشرف قدرا واعلى محلا واكرم عنصرا
وافخم ذكرا ولو كان الامر كما زعمه هذا الزاعم لم يكن لقوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين معنى ولا كثير
فائدة واذا كان المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم يقول لفاطمة البتول التي هي بضعة منه يغضبه ما
يغضبها ويرضيه ما يرضيها يا فاطمة بنت محمد لا اغني عنك من الله شيئا فليت شعري من هذا من اولادها
الذي خصه الله بما لم يخصها به ورفعه الى درجة قصرت هي عنها فابعد الله علماء السوء وقلل عددهم
فان العاصين من اهل البيت الشريف المطهر اذا لم يكونوا مستحقين على معصية مضاعفة العقوبة فاقل
الاحوال ان يكونوا كسائر الناس فيا من شرفه الله بهذا النسب اياك ان تغتر بما يمنعه لك اهل التبديل
والتحريف انتهى كلامه الشريف وهو الذي وافقه الكتاب والسنة الصحيحة ولا حجة في غيرهما وانما استرسل
في هذا جمع من السادة الجهلة الذين لهم صحبة مع الروافض والشيعة او الذين تصوفوا بغير علم واعتقدوا
فيهم ما لم يكن لهم ان يعتقدوه غلوا منهم في محبة اهل البيت وسكرا بمودتهم واحاديث السكارى تطوى
ولا تروى اللهم انك جعلتنا من ذرية نبيك صلى الله عليه وآله وسلم فارحم علينا واستر عوراتنا و
آمن روعاتنا واغفر لنا انك انت التواب الرحيم **وعن** ابن عباس رض قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم احبوا الله لما يغذوكم من نعمه واحبوني لحب الله واحبوا اهل بيتي لحبي رواه الترمذي

هذ الحديث كالتفسير للاحاديث المتقدمة التي فيها الحث على الاخذ بالعترة والتذكير فيهم والمعنى احبوا اهل بيتي لحب الرسول كما ان حبه صلى الله عليه وآله وسلم يكون لحب الله وحب الله للتفضل بنا وأكرم ويدل القرآن بل لا اسألكم عليه اجرا الا المودة في القربى وهذه المحبة لهم واجبة محتمة على كل فرد من افراد الامة ومن حرمها فقد حرم خيرا كثيرا ولكن لابد فيها من حفظ الافراط والتفريط فان قوما غلوا فيها فهلكوا وفرط فيها قوم فهلكوا وانما الحق بين العافي والجافي والغالي والخالي **وعن** ابي ذر رضي انه قال وهو آخذ بباب الكعبة سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول الا ان مثل اهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك رواه احمد فيه تصريح بان الحب لهم والاخذ بهم ناج والمتخلف عنهم بترك حبهم وتعظيمهم وتقديمهم على غيرهم هالك والمراد باهل البيت هنا العترة الطاهرة والذرية المطهرة خاصة دون ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقد وردت فيهن احاديث اخرى تكفيهن وهن هن وحمل هذ الحديث على اهل العلم من امته صلى الله عليه وآله وسلم بعيد جدا ولا حاجة الى هذ الحمل فان لهم ايضا فضائل اخرى غير هذه وهم هم والله اعلم

منقبة الصحابة رضي الله عنهم

عن ابي بردة عن ابيه هو ابو موسى الاشعري رضي الله عنه قال رفع يعني النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأسه الى السماء وكان كثيرا ما يرفع رأسه الى السماء فقال النجوم امنة للسماء اي سبب امن لها فاذا ذهبت النجوم اتى السماء ما توعد اي من الانشقاق والطي كما قال تعالى اذا الشمس كورت واذا النجوم انكدرت واذا السماء انفطرت واذا السماء انشقت وانا امنة لاصحابي الامنة بفتحات جمعي الامن ومنه قوله تعالى اذ يغشيكم النعاس امنة او جمع امين بمعنى الحافظ كسفرة وسفرة او جمع آمن ككبار وبررة ويروى بسكون الميم مرة من الامن وعلى كل تقدير لفظ الجمع بالنسبة الى صلى الله عليه وآله وسلم من قبيل ان ابراهيم كان امة فاذا ذهبت انا اتى اصحابي ما يوعدون من الفتن والحروب والآفات والدواهي واصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون من غربة الاسلام وفساد الامة وافتراقها على فرق واحزاب متحزبة وجموع متباينة ومن البدع والحوادث وذهاب الخير ومجيء الشر رواه مسلم هذ الحديث علم من اعلام النبوة وفيه بيان فضيلة الصحابة وانهم امنة للامة واخبار بما سيكون بعدهم من ترك العمل بالكتاب والسنة وحدوث البدع المضلة وقد وقع كما اخبر به الصادق المصدوق هذ الخليفة الرابع لما استشهد تمت الخلافة الراشدة

وهذه القرون المشهود لها بالخير لما انقرضت رفعت الفلاسفة رؤسهم وحدثت البدع الكثيرة وازدادت كل يوم الى يومنا هذا الى ان صار المعروف من الدين منكرا والمنكر معروفا والسنة بدعة والبدعة سنة وقامت كتب الرأي والقياس مقام زبر الحديث وجلست علوم الاوائل مجلس دراسة الكتاب العزيز وقالت افراخ اليونان من متكلمي الاسلام ومتفلسفة هذه الامة ان العلم هو هذا العلم واما المعرفة بالقرآن والحديث فليس من العلم في شيء ورموا اهل السنة والكتاب بكل حجر ومدر واستهزؤا بهم وسخروا منهم وضحكوا عليهم وسجلوا لهم بالجهل والسفه وجاؤا بكل شبهة في الاسلام وعقائده وبكل رذيلة لاهله ولم يكن من هذا شيء في زمن الصحابة الى ان ذهبوا من الدنيا وبقي هذه الحثالة من الناس يذهب الامثل فالامثل منها بهم وانى ما وعده رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اباهم فليبك على الاسلام من كان باكيا فان القضية قد انعكست والمواعيد قد وقعت اللهم ثبت قلوبنا على دين الاسلام واختم لنا بالخير **وعن** انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثل اصحابي في امتي كالملح في الطعام لا يصلح الطعام الا بالملح قال الحسن فقد ذهب ملحنا فكيف نصلح رواه في شرح السنة قال في الترجمة تأسف على ذهاب بعض الصحابة مع وجود اكثرهم في زمنه لان الحسن البصري مات في سنة ١١٠ انتهى قلت واذا كان هذا التأسف من هذا التابعي مع عدم ذهاب جميعهم فنحن بالاولى بهذا التحسر والاسف فقد فقد ملحنا وذهب من زمن طويل عريض وفسد طعامنا الذي كان عبارة عن العلم بالكتاب والسنة والعمل بهما جميعا دون غيرهما من البدع المحدثة والآراء المختلقة والقياسات المزلفة والتقليدات المشومة **وعن** عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما من احد من اصحابي يموت بارض الا بعث قائدا ونورا لهم يوم القيامة رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب فيه صفة الصحابة وفضيلتهم وانهم قادة وانوار لمن تبعهم بالاحسان يوم الجزاء وهكذا ورد في المسانيد فان الله جعلهم انصار دينه واعوان ملة رسوله وبهمتهم ظهر الاسلام وغلب الدين على جميع الاديان وهدى الله بهم امما لا تحصى واجيالا لا تستقصى في مشارق الارض ومغاربها وهذه فتوحاتهم في كتب السير والتاريخ شاهدة لذلك ومن هنا علم ان حقهم على رقاب الامة عظيم جدا يجب لحافظه كل وقت في كل زمان وما يتذكر الا اولوا الالباب **وعن** جابر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تمس النار مسلما رآني او رأى من رآني اي ومات على الاسلام رواه الترمذي فيه منقبة الصحابة ومنقبة التابعين لهم بالاحسان قال في الترجمة خصص هذا الحديث هذه البشارة

بالصحابة والتابعين باتفاق منهم ولا يختص به العشرة المبشرة ولا من بشرهم بدخول الجنة من غيرهم
بل يشمل جميع المؤمنين والمسلمين ولكن الصحابي والتابعي والمسلم هو من مات على الاسلام وهذا الخبر لا يعلم
الا من بيان المخبر الصادق وتبشيره به ومن هذه الجهة خصصت جماعة يقال لها المبشرة ويمكن ان يكون
هذه اشارة الى الموت على الايمان كما في حديث آخر من زار قبري وجبت له الجنة انتهى كلام الترجمة
واقول ظاهر الحديث تخصيص الصحابة والتابعين بهذه البشارة وليس في لفظه ما يدل على شمول سائر
المسلمين الى يوم الدين بل قصر تبع التابعين ايضا عن الدخول فيه والحديث افاد ان البشارة خاصة بمن رأى
الصحابي فمن لم يره وكان في زمنه فالحديث لا يشمله والله اعلم **وعن** عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم اكرموا اصحابي فانهم خياركم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يظهر الكذب الحديث بطوله
رواه النسائي واسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح الا ابراهيم بن الحسن الخثعمي فانه لم يخرج له الشيخان وهو ثقة
ثبت ذكره الجزري كذا في المرقاة واللمعات قال في الترجمة وكيف لا يكونون خيارهم وقد صحبوه ولازموا حضرته
وحضروها غدوا وعشيا وصبحا ومساء وتعلموا منه صلى الله عليه وآله وسلم العلم والعمل والحال وهم نظار جماله
ومشاهد وطلعته الكاملة قال ابو طالب المكي النظرة الواحدة على جمال المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم تروي شيئا
وتفتح امرا لا يرى ولا يفتح في الاربعينات والخلوات لا شركة لاحد من الامة بهم في الايمان العياني واليقين
الشهودي انتهى وهذا الحديث دل على مزيد فضل الصحابة والتابعين وتبعهم وعلى ان هذه الطوائف الثلاثة
خيار الامة وسادتها محكوم عليها بالعدالة الا نادرا من جهة عدم العصمة والامر بعدها بالعكس كما قال ان
الكذب يظهر وتشيع الخيانة في الدين والدنيا قال في الترجمة اي يظهر البدع وتشيع الاهواء وان كان حدوث
بعض هذه الامور كالقدر والاعتزال والارجاء في اواخر هذه القرون ولكن كان ظهورها وشيوعها بعدهم
انتهى قلت ومن هنا يظهر ان التمسك في الدين لابد ان يكون بهؤلاء ويكون السلوك بسبيلهم فانهم اهل عدل
ولا ينبغي ان يتمسك برأي من جاء بعدهم فانه لا يأمن من الوقوع في البدع والاهواء ومفاسد الآراء وهذا
يجتث التقليد من اصله وفرعه ويحث على الاتباع والتقوى والاقتداء بالسلف الصالح اللهم ارزقنا
وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تسبوا اصحابي الظاهر ان الخطاب
لمن بعد الصحابة نزلوا منزلة الموجودين الحاضرين وقيل الخطاب للموجودين من القوم في ذلك الزمان الذين
لم يصاحبوه صلى الله عليه وآله وسلم ويفهم خطاب من بعدهم بدلالة النص قال السيوطي الخطاب بذلك

الصحابة لما ورد ان سبب الحديث انه كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شيء فسبه
خالد فالمراد بصحبهم السابقون على المخاطبين في الاسلام والله اعلم ولكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص
السبب واذا الصحابة يتفاوتون فيما بينهم مع اشتراكهم في فضيلة الصحابة فنهيهم من ليس بصحابي ولا في
رتبة ادنى منهم اولى بمن النبي فلو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه متفق عليه
المد كيل يسع رطلا وثلثه واحد جبل بالمدينة ومن هنا قالوا ان فضيلة الصحابة بمعنى كثرة الثواب في النصيف
النصف وقيل مكيال دون المد وعلى الاول ضمير نصيفه للمد وعلى الثاني لاحدكم قال في شرح مسلم اعلم ان
سب الصحابة حرام ومن اكبر الفواحش ومذهبنا ومذهب الجمهور انه يعزر وقال بعض المالكية يقتل وقال
عياض سب احدهم من الكبائر وقد صرح بعض علمائنا بانه يقتل من سب الشيخين في الاشباه كل كافر تاب
فتوبته مقبولة في الدنيا والاخرة الا جماعة الكافر بسب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسب الشيخين او احدهما
او بالسحر او بالزندقة ولو امرأة اذا اخذ قبل توبته انتهى ما في المرقاة واقول في الحديث سباب المسلم فسوق وقتاله
كفر وهذا يدل على ان سب احد من احاد المسلمين كبيرة فما ظنك بمن هو من خيار المسلمين ولا يبلغ احدهم
مده ولا نصيفه فمن سب احدا من الصحابة فانه لم يسبه الا لغيظ في قلبه منهم والغيظ بهم من امارة الكفر
والكافر يقتل عند الردة فما احق سابهم بالقتل الا ان يتوب قال تعالى ليغيظ بهم الكفار والحديث عام في
جميع الصحابة ليس فيه ذكر احد منهم خاصة فيشمل الاصحاب كلهم اجمعين سواء كانوا من المهاجرين او الانصار
ومن السابقين الكبار او المتأخرين الصغار **وعن** عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم الله الله بالنصب بتقدير اتقوا الله او اذكروا الله في اصحابي اي في حقهم وشأنهم وامرهم وحالهم لا تذكروهم
الا بخير او انشدكم الله في حقهم لا تتخذوهم غرضا من بعدي ترموهم بسهام سبابكم وفيه النهي عن ذلك وقد فعل خلف
هذا النبي قوم روافض ونواصب فان الاولى سبت الصحابة والثانية سبت اهل البيت وهم من الصحابة فما
اصبرهم على النار فمن احبهم فبحبي احبهم ومن ابغضهم فببغضي ابغضهم يعني محبتهم مستلزمة لمحبتي و
بغضهم مستلزم لبغضي فجعل حبهم حبه وبغضهم بغضه في هذا الباب وهذا يدل على ان باغضهم باغض النبي
صلعم ومعلوم ان باغض النبي صلعم كافر مرتد خارج عن دائرة الاسلام فباغضهم ايضا كذلك واذا كان كذلك
وجب قتله ردة اعاذنا الله من ذلك قال في الترجمة قيل علامة صحة المحبة وامارة الوداد ان يسري الحب
من المحبوب الى متعلقه ويجاوز منه اليهم فعلامة محبة الله عز وجل محبة الرسول وامارة محبته صلى الله

عليه وآله وسلم محبة آله واصحابه ومن اذاهم فقد اذاني ومن اذاني فقد اذى الله ومن اذى الله فيوشك ان ياخذه ويعني يه عذابا اليما رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب وقد تقدم ان الغرابة من اقسام الصحة **وعن** ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا رايتم الذين يسبون اصحابي فقولوا لعنة الله على شركم رواه الترمذي قال في اللمعات اي لعنة الله عليكم بناء على شركم او هو احتياط باللعن على فعله دون ذاته ورعاية للانصاف وان كان في الحقيقة راجعا الى الفاعل انتهى ومثله في الترجمة واقول نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن اللعنة في حق كل احد من المسلمين بل على كل شيء من الاشياء وجوزها في حق ساب الصحابة فذلك غاية في تقبيح السابين ونهاية في تشنيعهم والنص يدل على ان السب شيء يوجب اللعن لصاحبه واذا كان الحال هكذا فما بال قوم صار السب عبادة لهم وصاروا بسببه مستحقين للعنة الله فاتل الله الروافض واباد النواصب وقطع دابر الخوارج كيف اجترؤا على سب خيار هذه الامة وسلفها وائمتها وقادتها وساداتها وحملة علومها ونقلة ملتها في مخالفة هذا النهي المفيد للتحريم والتكبير وخالفوا الله ورسوله في مرادهما واداهم الى هذه الفاحشة الشنعاء خوضهم في مشاجرات الصحابة وسعيهم في ميدان الآراء بالقضاء عليهم في هذه الامور واشتغالهم بحكايات الحروب والفتن الواقعة فيهم وتركهم التدبر والتفكر في آيات الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وبعدهم عن مدارك الشرع وقنوعهم على قصص كتب السير والتواريخ مع اشتمالها على كل رطب ويابس وصدق وكذب وافراط وتفريط وقول سقيم وصحيح وكون مؤلفيها من كل فرقة ومذهب فجاء كل مورخ بما كان اعتقاده وكل اناء يترشح بما فيه وجاء بعدهم اقوام جاهلون سفهاء الاحلام فنظروا فيها واعتقدوا ان ما هو مسطور فيها هو الوحي من السماء فساءت عقيدتهم في سلف هذه الامة وصلحائها وهادتها ونعوذ بالله من ذلك والحق في هذه المسئلة ان الامساك عن الكلام فيها اولى وسد هذا الباب الذي لا يستفاد من فتحه الا ما لم يتعبد الله به عباده اسلم وكلام الطوائف ومقالات الناس في ذلك معروفة ومشهورة وكل حزب بما لديهم فرحون والحق الحقيق بالاتباع ما بين المقصر والغالي والصواب البحت في التوسط بين جانبي الافراط والتفريط والحديث الثابت في الصحيح ان عمارا تقتله الفئة الباغية قد دل اكمل دلالة على المراد وقد كان بايع عليا من بايع ابا بكر وعمر وشذ عن بيعته من شذ بلا حجة شرعية وطلبوا ان يمكنهم من قتلة عثمان فقال ان الحكم فيهم الى الامام وهو اذ ذاك الامام وقد ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال للحسن ان ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين

طائفتين عظيمتين من المسلمين وبالجملة فلا يأتي التطويل في مثل هذا بفائدة وقد قدموا على ما قدموا ولم
يكلفنا الله بشيء من هذا بل ارشدنا الى ما قصه علينا في كتابه العزيز بقوله والذين جاؤا من بعدهم يقولون
ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك رؤف رحيم
ورحم الله امرء قال خيرا او صمت وقد سئل الامام العلامة الرباني محمد بن علي الشوكاني رضي الله عنه عن المذهب
الحق في شأن ما شجر بين الصحابة في الخلافة وما يترتب عليها فقال اقول ان كان هذا السائل طالبا للنجاة
مستفهما عن اقرب الاقوال الى مطابقة مراد مولاه كما يشعر بذلك تصرفه في سؤاله فليدع الاشتغال بهذا
الامر ويترك المرور في هذا السبيل الذي تاهت فيه الافكار وتحيرت عنده ابصار اهل الابصار فان
هؤلاء الذين يبحث عن حوادثهم ويتطلع لمعرفة ما شجر بينهم قد صاروا تحت اطباق الثرى ولقوا ربهم تعالى
في المائة الاولى من البعثة وها نحن الآن في المائة الثالثة عشر فما لنا والاشتغال بهذا الشأن الذي لا يعنينا
ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه واي فائدة لنا في الدخول في الامور التي فيها ريبة وقد ارشدنا الى
ان ندع ما يريبنا الى ما لا يريبنا من تلك القلاقل والزلازل ان نعتقد انهم خير القرون وافضل الناس وان الخارجين على
امير المؤمنين علي بن ابي طالب كرم الله وجهه المحاربين له المصرين على ذلك الذين لم تصح توبتهم بغاة وانه على الحق
وهم المبطلون وما زاد على هذا المقدار فمن الفضول الذي يشتغل به من لا يبالي بدينه وقد تلاعب الشيطان
بكثير من الناس فاوقعهم في الاختلاف في خير القرون الذين قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في شأنهم
لبعض من هو من جملتهم تكن بآخر اسلامه عنهم لو انفق احدكم مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه فما
الظنه يبلغ مثل احد ذهبا منا مقدار حبة من احدهم ولا نصيفها فرحم الله امرء اشتغل بالقيام بما اوجبه الله
عليه وطلبه منه وترك ما لا يعود عليه بنفع لا في دنياه ولا في اخراه بل يعود عليه بالضرر ولو لم يكن من الضرر
الا مجرد مخالفة ما ارشدنا اليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
فهذا والله مما لا يعنينا ومن ظن خلاف هذا فهو مغرور ومخدوع قاصر الباع عن ادراك الحقائق ومعرفة الحق
على وجهه كائنا من كان والله لو جاء احدهم يوم القيامة بما يملأ الدنيا من الحسنات ما كان لنا من ذلك شيء
ولو جاء احدهم وصانهم الله بما يملأ الدنيا من السيئات ما كان علينا من ذلك شيء ففيم التعب وعلام
تضييع الاوقات في هذه الترهات انتهى كلام الشوكاني رضي الله عنه وما ابلغه واحسنه واوجزه واجمعه
واقطعه للخصام في هذا المرام عند من له ممد ارك الدين المام وبشأن الاسلام اهتمام واما من ذهبت بصيرته

وعمي بصيرة فلا ينفعه كتاب ولو كان كتاب الله تعالى ولو تلوته عليه العشرة الاترى هذه الطوائف
المبتدعة من الرافضة لا يرفعون الى هذا راسهم ولا يسمعونه بسمع الرضا وقد اطلقوا السنتهم الكاذبة
بسبهم وشتمهم ولعنهم واستطالوا في اذالة اعراضهم المصونة عن كل وصمة بما لا ياتي عليه الحصر
قال في الفتح الرباني ان من اقبح انواع الظلم ما يرجع الى الاعراض من غيبة او نميمة او شتم او قذف او سب او
نحو وقد ثبت جعل العرض مقترنا بالدم والمال في التحريم وما اكثر الظلمة للاعراض فان الظلمة في الدماء
والاموال قليلون بالنسبة الى من يظلم الناس في اعراضهم لان غالب الناس لا يستطيعون ان يظلموا الناس في
دمائهم واموالهم بخلاف الظلم في الاعراض فانه لما كان مقدورا لكل احد تتابع فيه كثير من الناس
ووقع فيه كثير من اهل العلم والفضل زين ذلك لهم الشيطان حتى صاروا في عداد الظلمة للدماء والاموال
بل اشر منهم ومع هذا التفع هم فان الظالمة في الدماء قد شغلوا انفسهم بالوقوع في هذه المعصية وكذلك الظلمة
في الاموال قد انتفعوا بما اخذوه من الاموال واما الظلمة في الاعراض فليس لهم الا مجرد المعصية المحضة
والذنب الفظيع والظلم الخالي عن النفع مع انه اشد على الهمم الشريفة والانفس الكريمة من ظلم الدم والمال كما قال الشاعر

يهون علينا ان تصاب جسومنا ... وتسلم اعراض لنا وعقول

وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابي بكرة ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال في خطبته في حجة
الوداع ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الا هل بلغت
واخرج مسلم وغيره من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال كل المسلم على المسلم حرام
دمه وعرضه وماله واخرج ابو يعلى باسناد رجاله رجال الصحيح من حديث عائشة قالت قال رسول الله صلى
الله عليه واله وسلم لاصحابه اتدرون اربى الربا عند الله قالوا الله ورسوله اعلم قال فان اربى الربا عند الله تعالى
استحلال عرض امرئ مسلم ثم قرأ والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا الاية واخرجه ايضا
البزار باسناد قوي من حديث ابي هريرة واخرجه ايضا ابو داود من حديث سعيد بن زيد واخرج ابن
ابي الدنيا في كتاب ذم الغيبة من حديث انس بن مالك قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فذكر امر الربا
وعظم شانه وقال ان الدرهم يصيبه الرجل من الربا اعظم عند الله في الخطيئة من ست وثلاثين زنية يزنيها الرجل
وان اربى الربا عرض الرجل المسلم وفي حديث البراء بن عازب عند الطبراني باسناد لا باس به يرفعه الربا اثنان
وسبعون بابا ادناها مثل اتيان الرجل امه وان اربى الربا استطالة الرجل في عرض اخيه وفي حديث ابن عباس

مرفوعا واشد الربا واربى الربا وأخبث الربا انتهاك عرض المسلم وانتهاك حرمته وقد ثبت النهي القرآني عن الغيبة
وتمثيل ذلك بأكل الميتة قال ومن الظلم في الاعراض الشتم والسب واللعن ففي الصحيحين وغيرهما من حديث ابن مسعود
مرفوعا سباب المسلم فسوق وقتاله كفر واخرج مسلم وابوداود والترمذي من حديث ابي هريرة يرفعه المستبان
ما قالا فعلى البادي منهما حتى يعتدي المظلوم وفي البخاري ومسلم ايضا من حديثه مرفوعا لعن المسلم كقتله
وعند مسلم وغيره من حديثه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا ينبغي لصديق ان يكون لعانا وفي
حديث ابي الدرداء مرفوعا لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة اخرجه مسلم وغيره واخرج نحوه
الترمذي وحسنه من حديث ابن مسعود واخرج احمد والطبراني وابن ابي حاتم وصححه من حديث جرموز
الجهني قال قلت يا رسول الله اوصني قال اوصيك لا تكون لعانا وعن سلمة بن الاكوع قال كنا اذا رأينا
الرجل يلعن اخاه رأينا ان قد اتى بابا من الكبائر اخرجه الطبراني بسند جيد واخرج ابوداود من حديث
ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان العبد اذا لعن شيئا صعدت اللعنة الى السماء
فتغلق ابواب السماء دونها ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها فان لم تجد مساغا رجعت الى الذي لعن
فان كان اهلا والا رجعت الى قائلها واخرج نحوه احمد باسناد جيد من حديث ابن مسعود وورد النهي
عن لعن الناقة والبعير والديك والبرغوث في احاديث كثيرة صحيحة قال فهذه الاحاديث قد اشتملت
على ان السب والغيبة واللعن من اشد المحرمات وانه حرام على فاعله ولو كان الملعون من غير بني آدم
فما حال من يسب او يغتاب او يلعن مسلما فكيف بمن يفعل ذلك بخيار عباد الله من المؤمنين فكيف بمن
يسب او يلعن خيرة الخيرة من العالم الانساني وهم الصحابة انتهى حاصله واقول ان من اكثر الناس غيبة
وسبا ولعنا على خيار الامة طائفة الروافض وشعبها وقد سمعت ورأيت ما ورد في هذا الباب فقس
ما حال قوم يؤذون الله ورسوله بسب اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وشتمهم ولعنهم والطعن في اعراضهم
مع ان هذه كلها ترجع الى قائلها لا الى من اوصلها بزعمه اليه وحيث ان جزاء سيئة سيئة مثلها كما في القرآن
ارشد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث الباب الى قول لعنة الله على شركم بلا تعيين كما تقدم
قريبا تقريره فراجعه وبالجملة فالرافضة السابة اللاعنة المغتابة لخيار الناس وسلف هذه الامة وائمتها
مصداق لهذه الاحاديث وهم من شرار الخلق اعاذنا الله من شرورهم وصاننا عن سيئاتهم **وعن**

عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول سألت ربي عن اختلاف اصحابي

من بعدي فاوحى الي يا محمد ان اصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء بعضها اقوى من بعض ولكل نور فمن اخذ بشيء مما هم عليه من اختلافهم فهو عندي على هدى قال وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم رواه رزين الحديث له طرق وسبل كلها ضعاف فان صح سنده دل على ان قبول الرواية من كل صحابي صحيح واختلافهم فيها لا يضر لان كل واحد منهم مبلغ لما سمع كما سمع وان لم يكن اوعى له من مبلغ اليه ولم يعلم بنسخه او المراد بالاقتداء المماشاة على دلهم وسمتهم وهديهم التي عملوا بها ماخوذة عن قوله صلى الله عليه وآله وسلم وفعله وكل ما كان منه صلى الله عليه وآله وسلم فهو سنة وبين الاقتداء والتقليد بون بائن في المعنى اللغوي والعرفي الاصطلاحي او المراد العمل بآثارهم فيما ليس فيه نص من كتاب ولا سنة صحيحة وكذلك حديث اختلاف امتي رحمة لم يثبت عند المحققين من المحدثين فان ثبت كان المراد بلفظ الامة الصحابة دون سائر الامة الى آخر الدهر والبحث في هذين الحديثين يطول جدا اقتضى عنهما الوطر صاحب دليل الطالب على ارجح المطالب فراجعه قال في الحجة لا يخلو صحابي عن نور فالاهتداء به على قدر العلم والفقه الذي عنده مع تفاوت مراتبه فان كان احدهم ذهب مذهبا غير صواب في بعض المواضع من جهة البشرية وعدم العصمة كالبغي على امام الحق او الخلاف معه فليس حكم الاقتداء في خصوصه بصحيح فانه خارج عن البحث مستثنى منه انتهى

منقبة العرب

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احبوا العرب لثلث لاني عربي والقرآن عربي وكلام اهل الجنة عربي رواه البيهقي في شعب الايمان فيه الامر بمحبة العرب لوجوه ذكرها والامر حقيقة في الوجوب والحديث يدل على فضيلة العرب على العجم وفي ذلك خلاف طويل بين الطوائف والذي يظهر من النظر في ادلة الكتاب والسنة انه لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي الا بالتقوى وان اكرمكم عند الله اتقاكم وهذا يفيد المساواة بينهما وقد ذهب الشعوبية الى التسوية واستدلوا بدلائل منها ان الناس كلهم من طينة واحدة وسلالة رجل واحد وام واحدة ومنها قوله صلى الله عليه وآله وسلم المؤمنون اخوة تتكافؤ دماؤهم ويسعى بذمتهم ادناهم وقوله صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع ايها الناس ان الله اذهب عنكم نخوة الجاهلية بالآباء كلكم لآدم وآدم من تراب ليس لعربي على اعجمي فضل الا بالتقوى ومنها حجة عقلية وهي ان قالت العجم الفخر كله ان يكون لاحد ملك او نبوة فان زعمت العرب

انه ملك فان لنا ملوك الارض كلها من الفراعنة والنماردة والعمالقة والاكاسرة والقياصرة وهل ينبغي
لاحد ان يكون له مثل ملك سليمان عليه السلام وانما هو رجل منا ام لاحد مثل ملك اسكندر الذي
ملك الارض كلها وبلغ مطلع الشمس ومغربها وليس لاحد من ولد ادم مثل اثاره في الارض ومنا ملوك
الهند كتب احدهم الى عمر بن عبد العزيز من ملك الاملاك الذي هو ابن الف ملك وتحته ابنة الف
ملك الى قوله الى ملك العرب الذي لا يشرك بالله شيئا اما بعد فاني اردت ان تبعث الي رجلا يعلمني
الاسلام ويوقفني على حدوده والسلام وان زعمت انه نبوة فان منا الانبياء والرسل كلهم قاطبة ما خلا
اربعة هود وصالح واسمعيل ومحمد صلى الله عليه وآله وسلم ومنا المصطفيان على العالمين ادم ونوح عليهما
السلام وهما العنصران اللذان تفرع منهما نوع البشر وجنس اشرف الحيوان فنحن الاصل والفرع وانما انتم غصن
من اغصاننا فقولوا بعد هاما شئتم ولم تزل الامم كلها من الاعاجم في كل شق من الارض ملوك تجمعها
ومدائن تضمها واحكام تدين بها وفلسفة تنتجها وبدائع تفتنها في الادوات والصناعات كالروم شعرا
عجمية قائمة الوزن والعروض فما الذي يفتخر به العرب على العجم وانما هي كالذياب العادية والوحوش
النافرة ياكل بعضها بعضا واعار ابن جبير العرب باختلافها في النسب واستحلالها للادعياء هذا تقريبه الشعر
وفيه الرطب واليابس ولهذا رد ابن قتيبة عليها في كتاب تفضيل العرب واما ادلتهم السابقة من البينة
فالمعنى في تلك وامثالها ان الناس كلهم من المؤمنين سواء في طريق الاحكام المنزلة من عند الله وفي الدار
الآخرة ولو انهم كانوا سواسية في امور الدنيا ايضا ولا يكن لاحد على احد فضل لم يكن في الدنيا شريف ولا مشروف
ولا فاضل ولا مفضول ولا يكون لقوله صلى الله عليه وآله وسلم اذا اتاكم كريم قوم فاكرموه وقوله صلى الله
عليه وآله وسلم في قيس بن عاصم هذا سيد اهل الوبر واجاب ابن قتيبة عن هذا كله ورد عليهم في تباين
الناس وتفاضلهم والسيد منهم والمسود والشريف والمشروف وقال لكنا نزعم ان تفاضل الناس فيما بينهم
ليس باباتهم واحسابهم ولكنه بافعالهم واخلاقهم وشرف انفسهم وبعد هممهم الا ترى ان من كان دني
الهمة ساقط المروءة لم يشرف وان كان من بني هاشم في ذوابتها ومن امية في ارومتها ومن قيس في اشرف
بطنها وانما الكريم من كرمت افعاله والشريف من شرفت خصاله وهو المراد بقوله اذا اتاكم كريم قوم
وفي الحديث حسب الرجل ماله وكرمه دينه واقول ما رايت اعجب من ابن قتيبة في كتاب فضل العرب
ذهب فيه كل مذهب من فضائل العرب ثم ختم كتابه بمذهب الشعوبية فنقض في آخره كلما بنى في

ابو حنيفة قال حاصل القول عندي في هذا الباب ان الناس كلهم لاب وام خلقوا من تراب واعيدوا الى التراب وجروا في مجرى البول وطووا على الاقذار فهذا نسبهم الاعلى الذي يردع اهل العقول عن التعظيم والكبرياء والفخر بالآباء ثم الى الله مرجعهم فتنقطع الانساب وتبطل الاحساب الا من كانت له تقوى الله وطاعته انتهى حاصله واقول ليس مذهب الشعوبية في المساواة بين العرب والعجم بغلط انما خطاؤهم في تقريرهذه المسئلة وتحريرها بايراد اشياء ليست من ادلة الشرع في ورد ولا صدر اذ هي اجنبية عن محل النزاع والذي حرره ابن قتيبة كتابه هو صحيح في نفس الامر والذي دل عليه القرآن والحديث وتضمنتها ان العزة لله ولرسوله والمؤمنين وهم الاشراف الكرام والذلة هي لغيرهم وان كانوا من العظام وحيث ان العرب كلها اسلمت صارت في اعلى رتبة النسب والحسب وان العجم لما لم يسلم منها الا بعضها فنيها الشريف والوضيع كما قال صلى الله عليه وآله وسلم الناس معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا رواه مسلم عن ابي هريرة فتقرر بهذا ان العرب جميعهم واجب لما امروان العجم حبها مقصور على وجود الاسلام والعلم وبهذا الوجه للعرب جهة مزية تما ولو لا لها شيء لكان ظهور خاتم الرسل وسيد الانبياء من العرب وكون القرآن نزل بلغتهم ولغة اهل الجنة هي العربية تكفت هذه بدلا عن جميع الفضائل والمناقب وقد جعل الله لكل شيء قدرا ولولا مخافة الاطالة وخشية طول المقالة من غير فائدة زائدة وانه ليس فيها كثير عائدة لارخيت عنان القلم ولاتيت لك بما لا تعلم وفيما حررناه كفاية للمعتبر ومقنع للمختبر وبالله التوفيق وهو المستعان

منقبة اهل الحديث النبوي رضي الله عنهم

تقدمت جملة صالحة من احاديث هذا الباب في باب الاعتصام بالكتاب والسنة والذي ينبغي تحريره هنا ايها ناهو احاديث عديدة يسيرة منها حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تفترق امتي على ثلث وسبعين ملة كلهم في النار الا ملة واحدة قالوا من هي يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابي رواه الترمذي وفي رواية وهي الجماعة وفي اخرى ما انا عليه اليوم وهذه الروايات دلت دلالة واضحة تامة كاملة على ان المراد بهذه الفرقة الناجية هي جماعة السنة وعصابة الحديث لان سياقها لا يصدق الا على هذه الجماعة من بين جميع فرق الاسلام فانها ليست فرقة من فرقه الا وفيها بدع من المحدثات وامور ليس عليها امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما خلا جماعة المحدثين فانهم في دينهم وعلمهم وعملهم

ويمشيهم ودأبهم وهديهم على طريقة السلف الصالحين الذين هم عبارة عن عصابة الصحابة والتابعين
لهم بالاحسان ومن زعم انه على سبيل الصحابة فكاد ان يكذب فعله قوله ويرده مذهبه المدون في اسفار
اهل خلته من مقلدة المذاهب ومبتدعة المشارب ومنها حديث بلال بن حارث المزني يرفعه من

احيى سنة من سنتي قد اميتت بعدي فان له من الاجر مثل اجور من عمل بها من غير ان ينقص من اجورهم

شيئا ومن ابتدع بدعة ضلالة الحديث رواه الترمذي ورواه ابن ماجة عن كثير بن عبد الله بن عمرو

بن عوف عن ابيه عن جده ومعلوم ان مصداق هذا الحديث في هذا العصر وفي الاعصار المتقدمة عليه
هم اصحاب الحديث لا غير فان كل واحد منهم سعى في وقته في احياء السنن المائتة ما بلغت اليه قدرته وغيرهم
ابتدع بدعة في الدين فلا تخلو فرقة من فرق الاسلام من بدعة من البدع الا فرقة التوحيد وجماعة الحديث

فان طريقتهم خالية عنها وهم مشمرون عن ساق الجد في احياء السنن ومنها حديث عمرو بن عوف مرفوعا ان

الدين بدأ غريبا وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء اي اولا واخرا وهم الذين يصلحون ما افسد الناس من بعدي

من سنتي رواه الترمذي وهذا الاصلاح لما افسد لم يأت الا من فرقة الحديث واهل السنة وهم على ما كان
عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه في ابتداء الاسلام فاتفقوا معهم في الغربة وهذه الصفة لا توجد الا فيهم
وهم في كل زمان غرباء في الدين وغيرهم في دعة وترفه من جهة ايثار الرأي والبدع والقياس والافساد

في الاسلام ومنها حديث ابن عمر يرفعه ان الله لا يجمع امة محمد على ضلالة ويد الله على الجماعة ومن شذ شذ

في النار رواه الترمذي فيه ان اهل الحديث هم على هداية في فرق هم على ضلالة وان يد الله عليهم ولو
لم يكن هذه الجماعة في الدنيا لصدق ان الامة اجتمعت على ضلالة ولكن الله صانها عن ذلك حماية لدينه
وصيانة للاسلام ولله الحمد والشاذ منهم محكوم عليه بكونه في النار وهم الفرق الباطلة والطوائف الضالة
غير اهل السنة والجماعة الذين هم الفرقة الناجية بنطق الشارع عليه السلام ومثله حديث اخر عنه مرفوعا اتبعوا السواد الاعظم فانه من شذ
شذ في النار رواه ابن ماجة من حديث انس والسواد الاعظم يعبر به عن الجماعة الكبيرة والمراد ما عليه الصحابة فمصداق هذا الحديث
هم اهل الحديث وهم الذين يقال لهم اهل السنة والجماعة فمن لم يعلم السنة ولم يعمل بها فليس من هذه الجماعة وان ادعى انه سني كيف ولا
يكون المرء سنيا الا اذا تمسك بالسنة ومن تمسك بغيرها من الرأي والقياس والتقليد فانه اهل الرأي
وغيره لا اهل السنة وهذا اوضح من كل واضح لا يلتبس على جاهل فضلا عن عالم ومنها حديث انس يرفعه

ومن احب سنتي فقد احبني ومن احبني كان معي في الجنة رواه الترمذي وحب اهل الحديث لحديث

معلوم لكل من له بصر او بصيرة ولا ترى احدا غيرهم من المنتسبين الى الاسلام يحسب حديثا قط بل يرده
ويؤيد المذهب ويحبه ويتمسك في مقابلة السنة الصحيحة والآية الناطقة بالحق والصواب بأقاويل الاحبار
والرهبان ودارس الرأي وكتب التقليد في مواجهة الحديث والقرآن ففي هذا الحديث بشارة للطبقة السنية
بدخول الجنان وصحبة سيد الانس والجان ويؤيده حديث متفق عليه المرء مع من احب وانت مع من
احببت وقوله تعالى اولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن
اولئك رفيقا ومنها حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من تمسك بسنتي عند
فساد امتي فله اجر مائة شهيد رواه البيهقي في كتاب الزهد له من حديث ابن عباس وظاهر انه ليس تمسك
بالسنة في هذا الفساد الحاضر الا اهل الحديث وفساد الامة ظاهر منذ انقراض القرون المشهود لها بالخير
بنص الشارع عليه السلام ثم يفشو فيهم الكذب الى آخره وكل فرقة في الدنيا بعد الصدر الاول الى هذا الآن لا نراها
الا متمسكة بالرأي او البدعة ومنهم تخرج الفتنة في الدين وفيهم تعود ما خلا اهل السنة والتوحيد فقد
عضوا عليها بالنواجذ وفروا عن شر الامور وهي المحدثات في دين الاسلام فكانوا احق بهذه البشارة من بين الفرق
الكثيرة ولله الحمد ومنها حديث ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اكل طيبا
وعمل في سنة وامن الناس بوائقه دخل الجنة فقال رجل يا رسول الله ان هذا اليوم لكثير في الناس قال وسيكون
في قرون بعدي رواه الترمذي فيه بيان ثلاثة صفات لاهل الحديث الاول انهم ياكلون الحلال ويجتنبون الحرام
ومفهومه المخالف ان غيرهم بخلاف ذلك وهذا مشاهد في الناس لكل احد فان اهل الحديث اكثرهم غرباء
لا يقدرون على اكل الحرام ولا يستطيعون اكتسابه بخلاف اهل الرأي والبدع فانهم مشاركون مع اهل الترفه
والدعة ولهم وظائف من جهة الولاة والرؤساء والخدمات العالية الجالبة لهم الاموال والثاني العمل بالحديث
وهو خاص باهل التوحيد فان المقلدة للمذاهب وطائفة الرأي والقياس وفرقة البدع والمحدثات ناكبون
عن السنة منهمكون فيما هم فيه من المشارب المختلفة والآراء المضلة والاهواء المبتدعة لا يرفع احد منهم
راسه الى السنة ولا الى معرفتها فضلا عن العمل بها والثالث امن الناس من شرورهم وهذا الوصف على وجه
الكمال لا يوجد الا في فرقة التوحيد وجماعة السنة فان المقلدة والمبتدعة شرهم عم السماء والارض لنا اوليانا

وما افسد الدين الا الملوك — وعلماء سوء ورهبانها

سه جنس وناكه در راه بهبودی دارد — آخر امی با دصبا این همه آورده است

وهم المجادلون المتكلمون المتفلسفون المتفيهقون الثرثارون بخلاف اهل السنة والحديث فاقل الناس جدلا واكثرهم صبرا وسكوتا وفي الحديث بشارة لهم ولا شك انه ليس في قرون بعده صلى الله عليه وآله وسلم من جمع بين الاوصاف الثلاثة الا هذه العصابة المحمدية والجماعة السنية السنية فطوبى لهم وحسن مآب

ويدل لهذا حديث ابي امامة يرفعه ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل ثم قرء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هذه الآية ما ضربوه لك الا جدلا بل هم قوم خصمون رواه الترمذي وابن ماجة وما اصرح هذا في ذم الجدليين وقال تعالى وكان الانسان اكثر شيء جدلا وهذا الجدل ليس الا في فرقة التقليد واهل الرأي والبدع على اختلاف انواعهم وتباين اقسامهم واما اهل الحديث فغاية ما في الباب انهم اذا اضطروا الى نصر السنة وحماية الدين ذبوا عنها وجادلوا بالتي هي احسن ولا يبتدؤن مع احد في الجدل ولا في الرد عليه والقدح فيه وقد نص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على خروج من فارقهم من الاسلام فقال من فارق الجماعة فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه رواه احمد وابو داود عن ابي ذر والجماعة هي اهل السنة والسنة هي الحديث لا سنة زيد وعمرو فمن فارق جماعة السنة فهذا حاله ونعوذ بالله من جميع ما كرهه الله ومنها حديث مالك ابن انس مرسلا يرفعه تركت فيكم امرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة رسوله رواه في الموطأ والتمسك بهذين الامرين ليس الا اهل الحديث فهم على هدى وبصيرة من دينهم واما المتمسك بغيرهما من الآراء والاهواء التي ليس عليها امر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فهو التارك لهذين الامرين وتركهما في العلم والعمل يوجب الضلالة وقد شاهدنا تاركيهما فوجدناهم ضلالا مضلين ولم نجد فيهم من يهدي الى الرشد ومنها حديث ابن عباس من تعلم كتاب الله ثم اتبع ما فيه اي من الامر والنهي وطاعة الرسول واتباع السنة

هداه الله من الضلالة في الدنيا ووقاه يوم القيامة سوء الحساب هذه بشارة واي بشارة لمتبع القرآن والحديث والعامل بمعاني التدبر والحديث وفي رواية قال من اقتدى بكتاب الله لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة ثم تلا هذه الآية فمن اتبع هداي فلا يضل ولا يشقى رواه رزين والعمل بكتاب الله مستلزم العمل بالسنة فان القرآن شامل لها بدلالة النص واشارته وظاهره ومنها حديث ابن عمرو يرفعه بلغوا عني ولو آية

الى قوله ومن كذب علي متعمدا فليتبوء مقعده من النار اخرجه البخاري وهذا واضح بحمد الله لانه ليس في الامة من يصدق عليه هذا الحديث الا اهل الحديث فانهم المبلغون للآية عنه صلى الله عليه وآله وسلم والمراد بالآية هنا الحديث وغيرهم من المقلدة والمبتدعة على تباين طرائقهم لم يبلغوها قط الى احد لان الذي بلغوه

الى الناس من ايجاب التقليد وايثار البدع على السنن واحياء المحدثات من الامور واماتة الاثار المأثورة في الزبر ومنهم من يتمسك في كتبه باحاديث موضوعة واخبار ضعيفة مكذوبة ولا ينبه عليها ولم ينتبه بل سوى تصحيحا بالتشبث باقوال ضعيفة تاثيد المذهب وتقوية المشرب ولم يقبل الاحاديث الصحيحة المخالفة لمذهبه جمودا على تقليدات الرجال ومنهم من نص على تسوية كتب الحديث ولم يميز بين الصحيح والاصح والحسن والضعيف ترويجا للاراء الفقهاء وتصحيحا لاجتهادات المجتهدين النبلاء وخرق بهذا اجماع سلف هذه الامة واتفاقها على تلقي الصحيحين بالقبول وترجيحهما على ما سواهما من كتب المنقول ومنها حديث ابن مسعود يرفعه

نضر الله عبدا سمع مقالتي فحفظها ووعاها واداها فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه الى من هو افقه منه

رواه الشافعي والبيهقي في المدخل ورواه احمد والترمذي وابو داود وابن ماجة والدارمي عن زيد بن ثابت رضي الله عنه فيه الدعاء لاهل الحديث وقد استجاب الله هذا الدعاء الشريف من رسوله صلى الله عليه واله وسلم في حقهم

فاعطاهم نضرة تامة في الدنيا وسوف يعطيهم في الاخرة ما يرضيهم وفي حديث اخر عنه قال سمعت رسول

الله صلى الله عليه واله وسلم يقول نضر الله امرء سمع منى شيئا فبلغه كما سمعه فرب مبلغ اوعى له من سامع رواه الترمذي

وابن ماجة ورواه الدارمي عن ابى الدرداء فيه وصف المحدثين بالحفظ والضبط وعن ابي هريرة رضي الله

عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان الله عز وجل يبعث لهذه الامة على راس كل مائة سنة من يجدد

لها دينها رواه ابو داود قال اهل العلم الراس يحتمل اول المائة واخرها وفيه اشارة للامة الى قبول هذا التجديد

ولا يتصور التجديد الا من عارف بالكتاب والسنة ومن ادعاه من غير اهلها فهو بمعزل عن الالتفات والخطاب

نعم ليس التجديد بمخصوص في صنف من اصناف الناس بل يوجد في كل نوع من اهل العلم سواء كانوا من الامراء او الفقراء او اهل الجند او اللغة ولكن لا بد من ان يكون صاحب هذه المرتبة عالما بالقران والحديث عارفا بهما على الوجه الصحيح المعتبر عند اهلها والا كان تجديده هذا التجديد بدعة وضلالة وما للعذلة ولهذا التجديد فاين الثريا من الثرى وقد وجد بحمد الله ولطفه في كل مائة الى مائتنا هذه من جدد لهذه الامة دينها لو شئنا لسميناهم اسما باسم ولعل بعض اهل العلم سماهم كذلك في حجج الكرامة وغيرها وكان من مجددي هذه المائة الحاضرة على راسها القاضي العلامة محمد بن علي الشوكاني في صنعاء اليمن ولا مانع من تعدد المجددين في زمن واحد في

اقطار متفرقة وبلاد شاسعة لان الحديث لم يفصل ومنها حديث ابراهيم بن عبد الرحمن العذري قال

قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يحمل هذا العلم اي علم الكتاب والسنة الحاضر في ذلك الوقت من كل

خلف عدوله وهم اهل الحديث والسنة وفرقة التوحيد ينفون عنه تحريف الغالين هذا شروع في بيان قوم
الذين يعرفون بسمة يمتازون فيه عن غيرهم من فرق الاسلام وفيه ان الغلاة يحرفون هذا العلم كما حرف متكلموا
الاسلام ومتفلسفته اصول الدين وادخلوا فيه ما لم يكن منه قط ولم يرد به شرع ولم ينزل الله به سلطانا
وكذا بعض المقلدة تحرف فيه اتباعا لرأي الاحبار والرهبان وغلى في القول بوجوب التقليد الشخصي وما في معناه
وانتحال المبطلين وهم اهل البدع المضلة من الفرق الاسلامية على تباين مسالكهم وتفاوت مناهجهم
وتاويل الجاهلين وهم الصوفية الجهلة والمقلدة السفهاء وعامة الامة الذين لا علم لهم بشيء من القرآن
والحديث وانما مبلغهم من العلم ما دعا اليه رأي الآباء والمشائخ وائمتهم وهم لا يعرفون معروفا ولا ينكرون
منكرا ولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون وقد تقدم من الكلام على هذا الحديث مبسوطا في
هذا الكتاب فلا نرى الحاجة الى اعادته وانك اذا تاملت في مباني هذا الحديث وبلاغة معانيه تيقنت
انه ليس له محمل يحمل عليه الا اهل الحديث وعصابة السنة وجماعة التوحيد وان هذه الاوصاف ما وجدت
قط الا فيهم ولا توجد الا فيمن كان على سبيلهم السوي وصراطهم القويم وان جميع من سواهم من اي فرقة
كان وفي اي مذهب قام وقعد داخل تحت هذه الالفاظ الثلثة الجامعة لكل من عداهم لا يخرج منها خارج
من المقلدة ولا من المتكلمة والمبتدعة على اختلاف انواعها وتباين شوارعها فهذا علم من اعلام النبوة وفيه
بشارة لاهل الحديث بكونهم معدلين على لسان نبي الامة ورسول الرحمة وهذه خصيصتهم لا يشاركهم فيها
احد من العالمين والناس الآخرون انما هم ابناء جنسهم وهم الصادقون والكاذبون وفيه نعى على
سائر الفرق غير الفرقة الناجية التي هي عبارة عن عصابة السنة بكونهم غالين ومبطلين وجاهلين فتدبر
ايها السني في هذا الخبر الشريف واعتبر بمفهومه اللطيف لعل الله يهديك الى صراطه المستقيم وهو المستعان
رواه البيهقي في كتاب المدخل مرسلا وفي الباب احاديث لا نطول بذكرها وكل حديث ورد في فضل العلم
والعلماء فالمراد به علم الكتاب والسنة وعلماء القرآن والحديث بدليل انه لم يكن اذ ذاك علم الا هذا العلم
الشريف وقد عقد صاحب كتاب الحطة في ذكر الصحاح الستة فصلا مستقلا في بيان شرف علم الحديث وفضيلة المحدثين وقال
فالحاصل ان اهل الحديث كثر الله سوادهم ورفع عمادهم لهم نسبة خاصة ومعرفة مخصوصة بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يشاركهم فيها
احد من العالمين ثم ذكر حديث نضر الله وذكر عن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اللهم ارحم خلفائي قلنا يا رسول الله ومن خلفاؤك
قال الذين يروون احاديثي ويعلمونها الناس رواه الطبراني في الاوسط والحديث فيه دليل على ان المحدثين خلفاء النبي صلى الله عليه

وآله وسلم وما اشرف هذه المنقبة وما اعلى مقامها فهذا بيان قدر المحدثين وعلو مرتبتهم في العالمين
ومن شرفهم ما رويناه عن ابن مسعود يرفعه ان اولى الناس بي يوم القيامة اكثرهم علي صلوة قال الترمذي
حسن غريب قال ابن حبان في صحيحه وفيه بيان ان اولى الناس في القيامة اصحاب الحديث اذ ليس من هذه
الامة قوم اكثر صلوة عليه منهم وقال غيره المخصوص بهذا الحديث نقلة الاخبار الذين يكتبون الاحاديث
ويذبون عنه الكذب آناء الليل واطراف النهار وقال الخطيب في كتاب شرف اصحاب الحديث قال لنا ابو نعيم
هذه منقبة شريفة يختص بها رواة الآثار ونقلتها لانه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلوة على رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم اكثر مما يعرف لهذه العصابة نسخا وذكرا وقال ابو اليمن بن عساكر ليهن اهل الحديث
هذه البشرى فقد اتم الله تعالى نعمه عليهم بهذه الفضيلة الكبرى فانهم اولى الناس بنبيهم واقربهم ان شاء الله تعالى
وسيلة يوم القيامة الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فانهم يخلدون ذكره في طروسهم ويجددون الصلوة والتسليم عليه في معظم الاوقات
في مجالس مذاكرتهم ودروسهم فهم الفرقة الناجية جعلنا الله منهم وحشرنا في زمرتهم انتهى وعن مطر الوراق في قوله تعالى او اثارة
من علم قال اسناد الحديث رواه الحاكم وعن انس بن مالك في قوله تعالى وانه لذكر لك ولقومك قال هو قول الرجل حدثني ابي
عن جدي وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يزال الناس من امتي منصورين لا يضرهم من خالفهم حتى
تقوم الساعة رواه ابن ماجة سئل الامام احمد عن هذا الحديث فقال هم اهل الحديث ولولا هم فلا اعلم من هم
قلت وفي حديث معاوية بن قرة عن ابيه يرفعه لا يزال طائفة من امتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى
تقوم الساعة قال ابن المديني هم اصحاب الحديث رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح وقد تقدم الكلام
على معناه في موضعه من هذا الكتاب وفيه بشارة لاصحاب الحديث حديثا وقديما بكونهم منصورين في عدم
خذلهم وقد وجدنا كما في هذا الخبر في كل زمن الى هذا العصر فان الله نصرهم في مقابلة اعداء السنة اهل
الرأي في كل موطن ولم يضرهم خذل المقلدة والمبتدعة قط بل كلما ازداد اعداء الحديث في ردهم ازدادوا
في الدنيا عددا وعُددا حتى في هذا الزمان الحاضر وهذا من صدق الله وصدق رسوله في وعدهما كما قال سبحانه وكان
حقا علينا نصر المؤمنين ومن شرف المحدثين قوله صلى الله عليه وآله وسلم ان من اشد امتي لي حبا من يكونون
بعدي يود احدهم لو رآني باهله وماله رواه مسلم عن ابي هريرة ويزيده ايضا حديث انس مرفوعا مثل امتي
مثل المطر لا يدرى اوله خير ام آخره رواه الترمذي وفي معناه حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا
ان اعجب الخلق الي ايمانا القوم يكونون من بعدي يجدون صحفا فيها كتاب يؤمنون بما فيها رواه البيهقي في

دلائل النبوة وهذا نص في ان المراد بهذه الفرقة في هذه الاخبار اصحاب الحديث والقرآن لان الكتاب اذا
اطلق يراد به كتاب الله والصحف هي صحف دواوين السنة من الجوامع والمسانيد والمعاجم والاجزاء ونحوها
لان صيغة الجمع ظاهرة في ذلك وان احتمل ان المراد بها القرآن فان كان المراد بها القرآن فالايمان بالقرآن
عين الايمان بالسنة لان القرآن ارشدنا الى اتباعها والايمان بها في غير موضع والسنة لا تفارق القرآن كما ان
القرآن لا يفارقها فانهما كالشئ الواحد في العلم والعمل والتمسك والاعتصام والله اعلم بالصواب وهو الهادي اليه و
اليه المآب

منقبة الفقهاء رحمهم الله تعالى

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الناس معادن كمعادن الذهب
والفضة اي فيهم الاخلاق الفاضلة والمفضولة فمن كان استعداده اقوى كانت فضيلته اتم خيارهم
في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا يعني اذا صاروا علماء الكتاب والسنة فان التفاوت في الجاهلية
بحسب الاحساب ولا يعتبر الاول الا بالثاني قال في المرقاة المعنى خيارهم بمكارم الاخلاق في الجاهلية خيارهم
في الاسلام ايضا بها اذا استووا في الفقه انتهى رواه مسلم والفقه هو الفهم لغة **وعن** ابي سعيد الخدري رضي
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الناس لكم تبع وان رجالا ياتونكم من اقطار الارض يتفقهون
في الدين فاذا اتوكم فاستوصوا بهم خيرا رواه الترمذي الخطاب للصحابة والوصية لهم بالخير مع طلبة علم الحديث
والقرآن بعده صلى الله عليه وآله وسلم لا لفرا خذ والق اله وافعاله **وعن** ابن عباس رضي قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم فقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد رواه الترمذي وابن ماجة وذلك لان
العالم بالكتاب والسنة وفاهمهما لا يقبل اغواءه ويامر الناس بالخير ويصونهم من تلبيسه وتزيينه كما قال
تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان وليس المراد بالفقيه هنا الفقيه المصطلح عليه عند ارباب الرأي
واصحاب الهوى فانه في حبالة ابليس وليس بشديد عليه لقبوله ما سول له وزينه وهذا واضح **وعن**
ابي هريرة رضي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خصلتان لا يجتمعان في منافق حسن سمت ولا فقه في
الدين رواه الترمذي فيه ان اجتماع هاتين الخصلتين لا يكون الا في اهل الحديث والمنافق محروم منهما كان
من ليس بمحدث فيه شعبة من النفاق **وعن** علي رضي يرفعه نعم الرجل الفقيه في الدين ان احتيج اليه نفع وان
استغنى عنه اغنى نفسه رواه رزين فيه مدح اهل الحديث وان حاله كله حسن سواء كان محتاجا اليه

او مستغنى عنه **وعن** ابن عمرؓ ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر بمجلسين في مسجده فقال
كلاهما على خير واحدهما افضل من صاحبه اما هؤلاء فيدعون الله ويرغبون اليه فان شاء اعطاهم وان شاء
منعهم واما هؤلاء فيتعلمون الفقه او العلم ويعلمون الجاهل فهم افضل وانما بعثت معلما ثم جلس فيهم
رواه الدارمي وفيه اطلاق لفظ الفقه او العلم على علم الكتاب والسنة وبيان فضيلة المحدث على العابد
والدليل على ان المراد بالفقه في هذه الاحاديث وما ورد في معناها علم الكتاب والسنة ان ابا الدرداء
قال سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما حد العلم الذي اذا بلغه الرجل كان فقيها فقال من حفظ على
امتي اربعين حديثا في امر دينها بعثه الله فقيها وكنت له يوم القيامة شافعا وشهيدا رواه البيهقي في
شعب الايمان ويزيد ذلك ايضاحا ما نقله في الجنة بالاسوة الحسنة بالسنة عن حجة الاسلام الغزالي
في احياء علوم الدين ان منشأ التباس العلوم المذمومة بالعلوم الشرعية تحريف الاسامي المحمودة وتبديلها
ونقلها بالاغراض الفاسدة الى معان غير ما اراده السلف الصالح والقرن الاول وهي خمسة الفاظ الفقه
والعلم والتوحيد والتذكير والحكمة فهذه اسامي محمودة والمتصف بها ارباب المناصب في الدين ولكنها
نقلت الآن الى معان مذمومة فصارت القلوب تنفر عن مذمة من يتصف بمعانيها لشيوع اطلاق
هذه الاسامي عليهم قال الاول الفقه تصرفوا فيه بالتخصيص لا بالنقل والتحويل اذ خصصوه بمعرفة الفروع
الغريبة في الفتاوى والوقوف على دقائق عللها واستكثار الكلام فيها وحفظ المقالات المتعلقة بها فمن
كان اشد تعمقا فيها واكثر اشتغالا بها يقال هو الافقه وكان اسم الفقه في العصر الاول مطلقا على علم الآخرة
ومعرفة دقائق آفات النفوس ومفسدات الاعمال وقوة الاحاطة بحقارة الدنيا وشدة التطلع الى نعيم الآخرة
واستيلاء الخوف على القلب ويدلك عليه قوله عز وجل ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا
اليهم وما يحصل به الانذار والتخويف هذا هو الفقه دون تفريعات الطلاق والعتاق واللعان والسلم
والاجارة فذلك لا يحصل به انذار ولا تخويف بل التجرد له على الدوام يقسي القلب وينزع الخشية كما نشاهد
الآن من المتجردين له وقال تعالى لهم قلوب لا يفقهون بها واراد معاني الايمان دون الفتاوى ولعمري ان الفقه
والفهم في اللغة اسمان بمعنى واحد وانما يتكلم في عادة الاستعمال به قديما وحديثا الى قوله ولست اقول ان
اسم الفقه لم يكن متناولا للفتوى ولكن كان بطريق العموم او الاستتباع فثار من هذا التخصيص تلبيس بعث
الناس على التجرد له والتوصل به الى طلب الولاية والقضاء والجاه والمال انتهى كلامه ثم ذكر سائر الالفاظ

وبين حالتين بينهما وهم بعضها وهي في اصل الكتاب مبسوط فراجعه قلت اهل القرآن في الصدر الاول كان يقال لهم القراء وعلماء السنة يقال لهم الفقهاء وكذلك لفظ التوحيد كان يطلق على الايمان بما في القرآن من اصول الدين ثم جعل عبارة عن معرفة صنائع الكلام ومعرفة طريق المجادلة والمكابرة والاحاطة بمناقضات الخصوم والقدرة على التشدق فيها بتكثير الاسئلة واثارة الشبهات وتقويم الباطلات المخالفة للسنة والكتاب وهكذا لفظ الذكر كان يطلق على دراسة الكتاب والحديث وبيان معانيهما للناس الطالبين والسامعين ثم صار عبارة عن القصص والاشعار وحكايات الاموات والشطح والطامات وتلفيق البدعات وكذلك لفظ الحكمة كان يراد بها حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم الذي هو تلو القرآن في كونها دليلا مستقلا وحكما مقضيا ونصا قاطعا وبرهانا ساطعا ومتبعا جليا وحجة نيرة ومعرفة فناء الدنيا وبقاء الآخرة وما يرشد الى ذلك من الآيات والاحاديث ثم جعل بمعنى معرفة علوم الاوائل وفنون الكفار من بلاد يونان وغيرها وقيل للمشتغل بها هو حكيم او فيلسوف او فلسفي او منطقي فانظر الى ما ذا انتقل وقس بقية الالفاظ على ذلك واحترز عن غرة تلبيسات العلماء السوء فان شرهم على الدين اعظم من شر الشياطين والبلية الكبيرة في ان تنظر لنفسك فتقتدي بالسلف او تدلي بحبل الغرور فتتشبه بالخلف فكل ما ارتضاه سلف هذه الامة وائمتها من العلوم علوم القرآن والحديث قد اندرس وطمس وما اكب عليه الناس منذ زمن طويل وجعلوه علامة للفضيلة وامارة للكمال ووجها لحصول الجاه والمال وشهرة بين العوام والجهال ومصيدة لهم لاكل باطل الاموال فاكثره بل كله بدعة ومحدث وجهل وضلال وقد اخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بوجود هذه الحال في هذه الامة وقال بدأ الاسلام غريبا وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء قيل ومن الغرباء قال الذين يصلحون ما افسد الناس من سنتي وفي خبر آخر هم المتمسكون بما انتم عليه اليوم وقد صارت تلك العلوم غريبة واهلها غرباء بحيث يمقت ذاكرها والسائل عنها والمنتمي اليها والمعول عليها في القضايا والرزايا ويرد عليه كل جاهل ملئ بكل قول فاسد وعقل ناقص وفهم كاسد في خرافاته المؤلفة ويزعم انه غلب وان خصمه غلبه وهذا من اشراط الساعة وآثار القيامة التي قد اقترب زمانها وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون

ستعلم ليلى اي دين تداينت   واي غريم في التقاضي غريمها

ـــہ

بوقت صبح شود همچو روز معلومت   که با که باختهٔ عشق در شب دیجور

اللهم اصلح فى من قا فهم جاهلون واهدهم فانهم ضالون مضلون واختم لنا بالخير والحسنى واحشرنا فى نصرة
السنة وعصابة القرآن واستقامة على حججهم فى السر والاعلان ولا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين واخر دعوانا
ان الحمد لله يا رب العالمين

باب في ذكر ردّ بدعات القبور

قال الله تعالى قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به
شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون هذه الآية الشريفة
فيها بيان اختيار التوحيد وترك الشرك وعدم اتخاذ غيره تعالى ربا فهي بفحوى خطابها العام يرد على عباد
القبور والمشاهد والضرائح والنصب والاوثان والاصنام كلهم فانهم اتخذوهم اربابا لهم من دون الله
وانزلوا بها كل حاجة لهم في الدنيا والدين واغمضوا عن الله الواحد رب العالمين **وقال تعالى**
ما كان لبشر ان يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عبادا لي من دون الله ولكن كونوا ربانيين
بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون شملت هذه الآية بعمومها كل من عبد غير الله سواء كان ذلك
الغير قبر الولي او جدث النبي او مرقد الرسول او مزار الشيخ او غيرها مما يصدق عليه انه دون الله وفيها ان العلماء
والحكام والانبياء ليس من شأنهم ان يستعبدوا الناس ويدعوهم الى عبادتهم بالخضوع والتذلل لهم ولقبورهم
وآثارهم انما مرادهم ان يكون الناس كلهم اهل الله عالمين به سبحانه من جهة العلم بالكتاب العزيز ودراسته
ولا ريب ان من وفقه الله بعلم الكتاب الناص على اتباع الله واتباع رسوله لا يعبد غير الله ابدا كائنا من كان
وفي اي منزلة من العلم والفضل والعبادة وقع فضلا عن ان يعبد القبور ويسافر اليها متصلا بانواع من المفاسد
والشرور التي لا مجال له منها **وقال تعالى** يا عيسى بن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله
قال سبحانك ما يكون لي ان اقول ما ليس لي بحق ان كنت قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك
انك انت علام الغيوب ما قلت لهم الا ما امرتني به ان اعبدوا الله ربي وربكم وكنت عليهم شهيدا ما دمت
فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم
فانك انت العزيز الحكيم فيه بيان انكار المسيح عليه السلام من دعوة الناس الى عبادته وعبادة امه الشريفة
مريم عليها السلام مع تنزيهه سبحانه عن الشرك وتفويض العلم اليه سبحانه ونفي علم الغيب عن نفسه وعدم
العلم بحالهم بعد الرفع من الدنيا الى السماء وهذا يدل على ان الانبياء لم يدعوا الناس الى عبادتهم ولم يكن ذلك

من شأنهم واذا لم يستحق اهل النبوة للعبادة التي هي عبارة عن غاية الخضوع والتذلل لغيره فمن هذا الذي يصح استحقاقه للعبادة من غيرهم من الاولياء والمشائخ الاصفياء والعلماء النبلاء وان كانوا في اعلى مرتبة من العلم والعبادة واي رتبة تفوق رتبة الانبياء واذ ليس لهم علم بعد الوفاة والرفع من بين اظهرهم فمن هذا الولي او الشيخ او الفقير او الصوفي او العالم او العارف له علم باحوالهم بعد الوفاة والممات حتى يعبده الناس في نوازل حوائجهم اليه ويدعونه لكشف الضر وجلب النفع وينذرون له ويسافرون الى قبره وضجيعه من اقطار شاسعة وبلاد بعيدة ويختارون له الاسفار الشاقة في البر الاعظم والبحر المحيط ويرجون ذلك منه **وقال تعالى**

ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله قل اتنبئون الله بما لا يعلم في السموات ولا في الارض سبحانه وتعالى عما يشركون فيه اخبار عن صنيعهم السوء وتنصيص على عدم حصول الضر والنفع منهم لهم وانكار عليهم في كونهم شافعين لهم يوم القيامة وتنزيه له سبحانه عن شرك المشركين

وقال تعالى قل يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق ولا تتبعوا اهواء قوم قد ضلوا من قبل واضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل فيه بيان ضلالة القوم والنهي عن اتباعهم في الباطل وعن الغلو في الدين والخطاب وان كان لاهل الكتاب لكن يدخل فيه كل غال في الدين وتابع لهوى القوم الضالين وهذه الآيات الشريفة ليس فيها ذكر القبور وبدعاتها ولا ذكر عابديها لكنها بعمومها تشمل كل عبادة ودعاء لغير الله سواء كان قبرا او غيره ولا ريب ان عباد القبور في هذه الامة ومعتقديها والمسافرين اليها والناذرين لها بانواع من نذور الحيوانات والاجناس والآتين فيها اقساما من البدعات والمنكرات اكثر من غيرهم واعظم سوادا ممن سواهم الذين لا يعبدون من دون الله شيئا فهذه الآية ترد عليهم ردا واضحا صريحا اظهر من الشمس وابين من الامس ليس على ذلك سترة ولا اخفاء ولا حجاب ولهذا استدل بها صاحب رد الاشراك على رد بدعات القبور وغيرها نظرا الى القاعدة الاصولية المقبولة عند الفحول ان العبرة بعموم الالفاظ لا بخصوص الاسباب وان الاعتبار بشمول المباني لا بخصوص المعاني وقد تقدم تفسير هذه الآيات في هذا الكتاب في مواطن الرد على المشركين واثبات التوحيد للمسلمين وفي القرآن الكريم والفرقان العظيم من هذا الجنس كثير طيب وجميعه دلائل ظاهرة على نفي عبادة غير الله تعالى قال في تطهير الاعتقاد عن درن الالحاد تحقق من هذا كله ان من اعتقد في شجر او حجر او قبر او ملك او جني او حي او ميت انه ينفع او يضر او يقرب الى الله او يشفع عنده في حاجة من حوائج الدنيا بمجرد التشفع والتوسل الى الله فانه قد اشرك مع الله غيره واعتقد ما لا يحل اعتقاده كما اعتقد

المشركون في الاوثان فضلا عمن ينذر بماله وولده لميت او حي يطلب بذلك ما لا يطلب الا من الله من
الحاجات من عافية مريضه او قدوم غائبه او نيله لاي مطلب من المطالب فان هذا هو الشرك بعينه الذي
كان عليه عباد الاصنام والنذر بالمال على الميت ونحوه والنحر على قبره والتوسل به وطلب الحاجات منه
هو بعينه الشرك الذي كان يفعله الجاهلية وانما الجاهلية يسمون ما يعبدونه صنما او وثنا وهؤلاء يسمونه
وليا او قبرا او مشهدا والاسماء لا اثر لها ولا تغير المعاني ضرورة لغوية وعقلية وشرعية فان من شرب الخمر
وسماها ماء فما شرب الا الخمر وقد ثبت في الاحاديث انه يأتي اقوام يشربون الخمر ويسمونها بغير اسمها و
صدق صلى الله عليه وآله وسلم فانه قد اتى طوائف من الفسقة يشربون الخمر ويسمونها نبيذا واول من سمى
ما فيه غضب الله وعصيانه بالاسماء المحبوبة عند السامعين هو ابليس اللعين [illegible] ادم على
ذلك على شجرة الخلد وملك لا يبلى فسمى الشجرة التي نهى الله عن قربها فاخرجه واياه [illegible] اخترعها
لها كما يسمي اخوانه المقلدون له الحشيشة بلقمة الراحة وكما يسمي الظلمة ما يقبضونه من اموال [illegible] ظلما و
عدوانا ادبا فيقولون ادب القتل وادب السرقة وادب التهمة بتحريف اسم الظلم الى الادب كما يجري تسميته
في بعض المقبوضات الى اسم النقاعة وفي بعضها الى اسم السياقة وفي بعضها ادب المكاييل والموازين وكل
ذلك اسمه عند الله ظلم وعدوان كما يعرفه من شم رائحة الكتاب والسنة وكل ذلك مأخوذ من ابليس حيث
سمى الشجرة المنهي عنها شجرة الخلد وكذلك تسمية القبر [illegible]
الصنم والوثن اذ هم معاملون بها معاملة المشركين بالاوثان والاصنام ويطوفون طواف الحجاج ببيت الله
الحرام ويستلمونها استلامهم لاركان البيت ويخاطبون الميت بالكلمات الكفرية من قولهم على الله ثم عليك
ويهتفون باسمائهم عند الشدائد ونحوها وكل قوم له رجل ينادونه فاهل العراق والهند يدعون عبد القادر
الجيلي واهل التهائم لهم في كل بلد ميت يهتفون باسمه ويقولون يا زيلعي يا ابن العجيل واهل مكة والطائف
يا ابن عباس واهل مصر يا رفاعي والسادة البكرية واهل الجبال يا ابا طير واهل اليمن يا ابن علوان وفي كل
قرية اموات يهتفون بهم وينادونهم ويرجونهم لجلب الخير ودفع الضر وهذا بعينه فعل المشركين في الاصنام
انتهى قلت وفي الهند رجال كثيرون من هذا الوادي منهم السيد معين الدين الجشتي والشيخ قطب الدين
الكاكي والسيد بديع الدين المدار والمسعود الغازي السالار والشيخ نظام الدين اولياء والسيد قطب عالم
الى غيرهم ممن يطول بذكرهم الكتاب بل لا بلد من بلاده ولا قصبة من قصباته ولا قرية من قراه الا وفيه

قبر ولي او صالح يعبدونه جهاراً ويلقون عليه اردية ورياحين ويوقدون عليه السرج ويسافرون
اليه في شهر معين من كل سنة زرافات ووحداناً وينذرون له بانواع من النذر ويبذلونه لسدنة القبور
ومجاوري المقبور فاذا وصلوا اليه بعد مشقة بعيدة فعلوا به من الطواف والتقبيل والاستلام
والقيام بالادب التام في محاذاة قبور الكرام ونحوها مما هو شرك بحت في الاسلام وذلك كله بعينه صنائع
المشركين الماضيين وبدائعهم التي جاء الرسل لمحوها ولاجلها نزلت الكتب ونهى عنها سلف هذه الامة و
ائمتها ولكن زين لهم الشيطان اعمالهم فاتبعوا خطواته واصغوا بسمع الرضا خطاباته فدخلوا بهذه الاعمال
تحت حكم الايات المتقدمة واستحقوا كل ما استحقه الجاهلية المنصرمة قال في التطهير فان قال اي
عابد القبور ان ما نحرت ذكرت اسم الله عليه فقل ان كان النحر لله فلاي شئ قربت ما تنحره في باب مشهد
من تفضله وتعتقد فيه هل اردت بذلك تعظيمه ام لا فان قال نعم فقل هذا النحر لغير الله اشركت به معه
غيره وان لم ترد تعظيمه فهل اردت توسيخ باب المشهد وتنجيس الداخلين اليه فانت تعلم يقيناً انك ما اردت
ذلك اصلاً ولا اردت الا الاول ولا خرجت من بيتك الا لقصده ثم كذلك دعاؤهم له فهذا الذي
عليه هؤلاء شرك بلا ريب قال وقد يعتقدون في بعض فسقة الاحياء وينادونه في شدتهم والرخاء وهو عاكف
على القبائح لا يحضر حيث امر الله عباده المؤمنين بالحضور هنالك ولا يحضر جمعة ولا جماعة ولا يعود مريضاً
ولا يشيع جنازة ولا يكتسب حلالاً ويضم الى ذلك دعوى التوكل والغيب ويجلب اليه ابليس جماعة قد عشعش
في قلوبهم وباض وافرخ يصدقون هؤلاء بهتانه ويعظمون شانه ويجعلونه نداً للرب العالمين ومثلاً له عز وجل
فيا للعقول اين ذهبت ويا للشرائع كيف جهلت ان الذين يدعون من دون الله عباد امثالكم فان قلت
ايصير هؤلاء الذين يعتقدون في القبور والاولياء والفسقة الخلفاء مشركين كالذين يعتقدون في
الاصنام قلت نعم قد حصل منهم ما حصل من اولئك فساووهم في ذلك بل زادوا في الاعتقاد والانقياد
والاستعباد فلا فرق بينهم فان قلت هؤلاء القبوريون يقولون نحن لا نشرك بالله ولا نجعل له نداً
والالتجاء الى الاولياء والاعتقاد فيهم ليس بشرك قلت نعم يقولون بافواههم ما ليس في قلوبهم وهذا
جهل منهم فان تعظيمهم الاولياء ونحرهم النحائر لهم شرك والله تعالى يقول فصل لربك وانحر اي لا لغيره
كما يفيده تقديم الظرف ويقول فلا تدعوا مع الله احداً وقد سمى الرياء شركاً فكيف ما ذكر فهذا الذي يفعلونه
لاوليائهم هو عين ما فعله المشركون وصاروا به مشركين ولا ينفعه قوله انا لا اشرك بالله شيئاً لان فعله

يكذب قوله وقد صرح الفقهاء في كتب الفقه في باب الردة ان من تكلم بكلمة الكفر يكفر وان لم يقصد معناها وهذا دال على ان هؤلاء لا يعرفون حقيقة الإسلام ولا ماهية التوحيد فصاروا حينئذ كفارا كفرا اصليا ومن نادى معه سبحانه فقد اشرك في العبادة والدعاء من العبادة وقد ذهب طائفة من ائمة العلم الى جهادهم فقالت يجب اولا دعاؤهم الى التوحيد وان ما هم عليه شرك ولا يتم الايمان بما جاءت به الرسل الا بتركه والتوبة منه وافراد التوحيد اعتقادا وعملا فاذا ابانه العلماء وجب على الائمة والملوك بعث دعاتهم الى اخلاص التوحيد فان رجع واقر حقن عليه دمه وماله وذراريه ومن اصر فقد اباح الله منه ما اباح لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم من المشركين ولا يقال قد صح في الحديث ان العباد يوم القيامة يستغيثون بآدم وغيره من الانبياء الى ان ينتهوا الى محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهذا استغاثة بالمخلوقين وقد قال تعالى في قصة موسى عليه السلام فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه لانا نقول هذا اعني طلب الدعاء لله تعالى من بعض عباده لبعض جائز بل قال صلى الله عليه وآله وسلم لعمر لما خرج معتمرا لا تنسانا يا اخي من دعائك وامر الله رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ان يدعو ويستغفر لهم وقد قالت ام سليم يا رسول الله خادمك انس ادع الله له وكانت الصحابة يطلبون الدعاء منه صلى الله عليه وآله وسلم وهو حي وهذا امر متفق على جوازه وانما الكلام في استغاثة القبوريين وغيرهم باوليائهم وطلب امور لا يقدر عليها الا الله بل اعجب من هذا ان القبوريين وغيرهم قد يجعلون لهم حصة من الولد ان عاش ويشترون منه الحمل في بطن امه ليعيش لهم ويأتون بمنكرات ما بلغ اليها المشركون وهذه النذور بالاموال وجعل قسط منها للقبر كما يجعلون شيئا من الزرع يسمونه تلما في بعض الجهات اليمنية للميت وكذلك يجعلون لهم نصيبا من انعامهم هو بعينه الذي كان يفعله المشركون الذين حكى الله تعالى ذلك عنهم فهؤلاء القبوريون والمعتقدون في جهال الاحياء وضلالهم سلكوا مسالك المشركين حذو القذة بالقذة فاعتقدوا فيهم ما لا يجوز ان يعتقد الا في الله تعالى وجعلوا لهم جزءا من المال وقصدوا قبورهم من ديارهم مسافرين للزيارة وطافوا حول قبورهم وقاموا خاضعين عند قبورهم وهتفوا بهم عند الشدائد ونحروا تقربا اليهم ولا ادري هل فيهم من يسجد لهم لا يستبعد ان فيهم من يفعل ذلك بل اخبرني من اثق به انه رأى من يسجد على عتبة باب مشهد الولي الذي يقصده تعظيما له وعبادة ويقسمون باسمائهم بل اذا حلف من عليه حق باسماء الله تعالى لم يقبلوا منه فاذا حلف باحد الاولياء قبلوه وصدقوه وهكذا كان عباد الاصنام اذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة

واذا ذكر الذين من دونه اذا هم يستبشرون وفي الحديث الصحيح من حلف فليحلف بالله او ليصمت و
سمع صلى الله عليه وآله وسلم رجلا يحلف باللات والعزى فامره ان يقول لا اله الا الله وهذا يدل على انه
قد ارتد بالحلف بالصنم فامره ان يجدد اسلامه فانه قد كفر بذلك كما قررناه في سبل السلام ومنحة الغفار ولم
تنفعهم كلمة الشهادة فانها لا تنفع الا مع التزام معناها ولم ينفع اليهود قولها لانكارهم بعض الانبياء وكذلك
من جعل غير من ارسله الله نبيا لم تنفعه كلمة الشهادة فكيف من يجعل للولي خاصة الالهية ويناديه لمهماته
وهذا امير المؤمنين علي رضي الله عنه حرق اصحاب عبد الله بن سبا وكانوا يقولون لا اله الا الله لكنهم غلوا
فيه كرم الله وجهه واعتقدوا فيه ما يعتقده القبوريون واشباههم وقد وقع اجماع الامة ان من انكر البعث
كفر وقتل ولو قال الكلمة فكيف من يجعل لله ندا وهكذا كل من اظهر التوحيد وجب الكف عنه الى ان يتبين
عنه ما يخالف ذلك فاذا تبين لم تنفع هذه الكلمة بمجردها ولذلك لم تنفع اليهود ولا نفعت الخوارج مع ما
انضموا اليها من العبادة التي احتقرت الصحابة عبادتهم الى جنبها بل امر صلى الله عليه وآله وسلم بقتلهم
وقال لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد وذلك لما خالفوا بعض الشريعة وكانوا شر القتلى تحت اديم السماء
كما ثبتت به الاحاديث فثبت ان مجرد قول كلمة التوحيد غير مانع عن ثبوت شرك من قالها لارتكاب
ما يخالفها من عبادة غير الله ونحوها قال وقد ذكر العلماء ان من تزيا بزي الكفار صار كافرا ومن تكلم
بكلمة الكفر صار كافرا فكيف من بلغ هذه الرتبة اعتقادا وقولا وفعلا فان قلت هذه النذور والنحائر ما حكمها
قلت يجب تعريف من اخرج النذر بانه اضاعة للمال وانه لا ينفعه ما اخرجه ولا يدفع عنه ضررا وقد قال
صلى الله عليه وآله وسلم ان النذر لا ياتي بخير وانما يستخرج به مال البخيل فيجب رده اليه واما القابض للنذر
فانه حرام عليه قبضه لقوله تعالى لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل ولانه تقرير للناذر على شركه وقبح اعتقاده
ولانه رضي بذلك ولا يخفى حكم الراضي بالشرك فهو مثل حلوان الكاهن ومهر البغي ولانه تدليس على الناذر
وايهام له ان الولي ينفعه ويضره فاي تقرير لمنكر اعظم من قبض النذر على الميت واي تدليس اعظم واي رضا
بالمعصية العظمى ابلغ من هذا واي تصيير للمنكر معروفا اعجب من هذا وما كانت النذور للاصنام والاوثان
الا على هذا الاسلوب وهذه الافعال هي التي بعث الله الرسل لازالتها ومحاثها وتلافيها والنهي عنها وتحقيق
ان ابليس وجنوده من الجن والانس اعظم العناية في اضلال العباد وقد مكنه الله من الدخول الى الابدان
والوسوسة في الصدور والتقام القلب بخرطومه فكذلك يدخل في اجواف الاصنام ويلقي الكلام في اسماع الاقوام

ومثله يصنعه في عقائد اهل القبور فان الله قد اذن له ان يجلب على بني آدم بخيله ورجله وان يشاركهم
في الاموال والاولاد وثبت في الاحاديث ان الشياطين تسترق السمع بالامر الذي يحدثه الله عز وجل
فيلقيه الى الكهان وهم الذين يخبرون بالمغيبات ويزيدون فيما يلقيه الشيطان من عند انفسهم مائة كذبة
ويقصون من شياطين الانس من سدنة القبور بذلك البهتان والزور فيقولون للقبوريين انه فعل الولي و
فعل فيرغبونهم فيه ويحذرونهم منه وترى العامة ملوك الاقطار وولاة الامصار معترفين لذلك ويولون
العمال لقبض النذور وقد يتولاها من يحسنون الظن فيه من عالم او قاض او مفت او شيخ صوفي فيتم التلبيس
لابليس وتقر عينه بهذا التلبيس فان قلت هذا امر عم البلاد واجتمعت عليه سكان الاغوار والانجاد وطبق
الارض شرقا وغربا ويمنا وشاما وجنوبا وعدنا بحيث لا بلدة من بلاد الاسلام ولا قرية من قراه الا وفيها قبور
ومشاهد واحياء يعتقدونها ويعظمونها وينذرون لها ويهتفون باسمائها ويحلفون بها ويطوفون بفناء القبر
ويسرجونه ويلقون عليه الاوراد والرياحين ويلبسونه الثياب ويصنعون كل امر يقدرون عليه من العبادة
لها وما في معناها من التعظيم والخضوع والخشوع والتذلل والافتقار اليه بل هذه مساجد المسلمين غالبها
لا يخلو عن قبر او قريب منه او مشهد يقصده المصلون في اوقات الصلاة يصنعون ما ذكر او بعضا مما
ذكر ولا يسع عقل عاقل ان هذا منكر يبلغ الى ما ذكرت من الشناعة والقباحة ويسكت عنه علماء الاسلام
الذين ثبتت لهم الوطأة في جميع جهات الدنيا قلت ان اردت الانصاف وتركت متابعة الاسلاف
وعلمت ان الحق ما قام عليه الدليل لا ما اتفق عليه العوالم جيلا بعد جيل وقبيلا بعد قبيل فاعلم ان هذه الامور
التي ندندن حول انكارها ونسعى في هدم منارها صادرة من العامة الذين اسلامهم تقليد الاباء بلا دليل
ومتابعة لهم من غير فرق بين دني ومنيل ينشأ الواحد فيهم فيجد اهل قريته واصحاب بلدته يلقنونه في الطفولية
ان هتف باسم من يعتقدونه ويراهم عليه ويعظمون ويرحلون به الى محل قبره ويلطخونه بترابه ويجعلونه
طائفا على قبره فينشأ وقد قر في قلبه عظمة ما يعظمونه وقد صار اعظم الاشياء عنده من يعتقدونه فنشأ
على هذا الصغير وشاخ عليه الكبير لا يسمعون من احد عليهم من نكير بل ترى من يتسمى بالعلم ويدعي الفضل وينتصب
للقضاء والفتيا والتدريس او الولاية والمعرفة والامارة والحكومة معظما لما يعظمونه مكرما لما يكرمونه قابضا
للنذور وآكلا ما ينحر على القبور فيظن ان هذا دين الاسلام وانه راس الدين والسنام ولا يخفى على احد يتأهل
للنظر ويعرف بارقة من علم الكتاب والسنة والاثار ان سكوت العالم او العالم على وقوع منكر ليس دليلا

على جواز ذلك المنكر ولنضرب لك مثلا من ذلك هذه المكوس المسماة بالجبا بي المعلوم من ضرورة الدين تحريمها
قد ملأت الديار والبقاع وصارت امرا مانوسا لا يلج انكارها الى سمع من الاسماع وقد امتدت ايدي المكاسين
في اشرف البقاع في مكة ام القرى يقبضون من القاصدين لاداء فريضة الاسلام ويلقون في البلد الحرام
كل فعل حرام وسكانها من فضلاء الانام والعلماء والحكام ساكتون عن الانكار معرضون عن ايراده واصداره
فيكون السكوت من العلماء بل من العالم دليلا على جوازها واخذها واحرازها هذا لا يقوله من له ادنى ادراك
بل اضرب لك مثلا اخر هذا حرم الله الذي هو افضل بقاع الدنيا بالاتفاق واجماع العلماء احدث فيه بعض
ملوك الشراكسة الجهلة الضلال هذه المقامات الاربعة التي وقتت لعبادات العباد اشتملت على ما لا يحصيه الا
الله من الفساد وفرقت عبادات المسلمين وصيرتهم كالملل المختلفة الدين بدعة قرت بها عين ابليس اللعين
وصيرت المسلمين ضحكة للشياطين وقد سكت الناس عليها ووفد علماء الافاق والابدال والاقطاب اليها و
شاهدها كل ذي عينين وسمع بها كل ذي اذنين افهذا السكوت دليل على جوازها هذا لا يقوله الا من ليس له
المام بشيء من المعارف وكذلك سكوتهم على هذه الافعال الصادرة من القبوريين فان قلت يلزم من هذا
ان الامة قد اجتمعت على ضلالة حيث سكتت عن انكارها لاعظم جهالة قلت الاجماع حقيقته اتفاق مجتهدي
امة محمد صلى الله عليه واله وسلم على امر بعد عصره وفقهاء المذاهب الاربعة يحيلون الاجتهاد من بعد
الائمة الاربعة وان كان هذا قولا باطلا وكلاما لا يقوله الا من كان للحقائق جاهلا فعلى زعمهم لا اجماع
ابدا من بعد الاربعة الائمة فلا يرد السوال وهذا الابتداع والفتنة بالقبور لم يكن على عهد ائمة
المذاهب فالاجماع وقوعه محال فان الامة المحمدية قد ملأت الافاق وصارت في كل ارض وتحت
كل نجم فعلماؤها المحققون لا ينحصرون ولا يتم لاحد معرفة احوالهم فمن ادعى الاجماع بعد انتشار الدين
وكثرة علماء المسلمين فانها دعوى كاذبة كما قاله ائمة التحقيق ثم لو فرض انهم علموا بالمنكر وما انكروه بل
سكتوا عن انكاره لما دل سكوتهم على جوازه فانه قد علم من قواعد الشريعة ان وظائف الانكار ثلاث
اولها الانكار باليد وذلك بتغيير المنكر وازالته ثانيها الانكار باللسان مع عدم استطاعة التغيير
باليد ثالثها الانكار بالقلب عند عدم استطاعة التغيير باليد واللسان فان انتفى احدهما لم ينتف الاخر ومثاله مرور
فرد من افراد العلماء باحد المكاسين وهو يأخذ اموال المظلومين فهذا الفرد من علماء الدين لا يستطيع التغيير
باليد على هذا الذي يأخذ اموال المساكين ولا باللسان لانه انما يكون سخرية لاهل العصيان فانتفى شرط الانكار بالوظيفتين

فلم يبق الا الانكار بالقلب الذي هو اضعف الايمان فيجب على من رأى ذلك العالم ساكتا عن الانكار
مع مشاهدته أن يأخذه بحسن الظن دون أن يعتقد انه تعذر عليه الانكار باليد واللسان وانه قد انكر
بقلبه فان حسن الظن بالمسلمين اهل الدين واجب والتأويل لهم ما امكن لازب فالداخلون الى الحرم
الشريف والمشاهدون لتلك الابنية الشيطانية التي فرقت شمل الدين وشتتت صلوة المسلمين معذورون
عن الانكار الا بالقلب كالمارين على المكاسين وعلى القبوريين ومن هنا يعلم اختلال ما استمر عند ائمة
الاصول من قولهم في بعض ما يستدلون عليه بالاجماع انه وقع ولم ينكر فكان اجماعا ووجه اختلاله
ان قولهم ولم ينكر رجم بالغيب فانه قد يكون انكرته قلوب كثيرة تعذر عليها الانكار باليد واللسان فانك
تشاهد في زمانك انه كم من امر يقع لا تنكره بلسانك ولا بيدك وانت منكر له بالقلب ويقول الجاهل
اذا رآك تشاهده سكت فلان عن الانكار لقوله اما لائما او متأسيا بسكوته فالسكوت لا يستدل به عارف
وكذا يعلم اختلال قولهم في الاستدلال فعل فلان كذا وسكت الباقون فكان اجماعا وهذا اختل من جهتين الاولى
دعوى ان سكوت الباقين تقرير لفعل فلان لما عرفت من عدم دلالة السكوت على التقرير الثانية قولهم فكان
اجماعا فان الاجماع اتفاق امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم والساكت لا ينسب اليه وفاق ولا خلاف حتى يعرب
عن لسانه قال بعض الملوك وقد اثنى الحاضرون على شخص من عماله وفيهم رجل ساكت ما لك لا تقول كما يقولون
فقال ان تكلمت خالفتهم فما كل سكوت رضا فان هذه المنكرات استسهلها من بيده السيف والسنان ودماء
العباد وأموالهم تحت لسانه وقلمه واعراضهم تحت قوله وكلمه فكيف يقوى فرد من الافراد على دفع ما اراد
هذه القباب والمشاهد التي صارت اعظم ذريعة الى الشرك والالحاد واكبر وسيلة الى هدم الاسلام وخراب
بنيانه غالب بل كل من يعمرها هم الملوك والسلاطين والرؤساء والولاة اما على قريب لهم او على من يحسنون الظن
فيه من عالم او فاضل او صوفي او فقير او شيخ او كبير ويزوره الناس الذين يعرفونه زيارة الاموات من دون
توسل به ولا هتف باسمه بل يدعون له ويستغفرون حتى ينقرض من يعرفه او اكثرهم فيأتي من بعدهم من يجد
قبرا قد شيد عليه البناء وسرجت عليه الشموع وفرش بالفراش الفاخر وارخيت عليه الستور والقيت عليه
الاوراد والزهور فيعتقد ان ذلك لنفع او دفع ضر ويأتيه السدنة يكذبون على الميت بانه فعل وفعل وانزل
بفلان الضرر وبفلان النفع حتى يغرسوا في جبلته كل باطل ولهذا الامر ثبت في الاحاديث اللعن على من سرج
على القبور وكتب عليها وبنى عليها واحاديث ذلك واسعة معروفة فهذا في نفسه منهي عنه ثم هو ذريعة الى

مفسدة عظيمة فان قلت هذا قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد عمرت عليه قبة عظيمة انفقت
فيها الاموال قلت هذا جهل عظيم بحقيقة الحال فان هذه القبة ليس بناؤها منه صلى الله عليه وآله وسلم
ولا من صحابته ولا من تابعيهم وتبع التابعين ولا من علماء امته وائمة ملته بل هذه القبة المعمورة
على قبر سيد الانبياء وخير الرسل صلى الله عليه وآله وسلم من ابنية بعض ملوك مصر المتأخرين وهو قلاوون
الصالحي المعروف بالملك المنصور في سنة ثمان وسبعين وستمائة ذكره في تحقيق النصرة بتلخيص معالم
دار الهجرة فهذه امور دولية لا دليلية يتبع فيه الاخر الاول وهذا آخر ما اردناه مما اوردناه لما عمت البلوى
واتبعت الهوى واعرض العلماء عن التنكير الذي يجب عليهم ومالوا الى ما مالت العامة اليه وصار المنكر معروفا والمعروف
منكرا ولم نجد من الاعيان ناهيا عن ذلك ولا زاجرا انتهى كلام تطهير الاعتقاد تلخيصا واقول بلغنا ان اهل نجد
لما غلبوا على الحرمين الشريفين وحكموا فيهما مدة هدموا المشاهد التي كانت في المعلى مقبرة مكة المكرمة
وكذلك القباب التي كانت ببقيع الغرقد في المدينة المنورة وسووها بالارض ولم يعادروا الا القبة الشريفة
لا قبة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم خوفا من بلوى الجهال وصونا من اثارة الضلال ثم لما ذهب سلطنتهم
عن هاتين البقعتين احدث الناس المبتدعة قبابا ومشاهد في الحرمين واعادوها فيهما لكن في مواضع مظنونة
لهم لا على الحقيقة في مواطن صحيحة والله اعلم هل وقعت في اماكنها السابقة ام تخلفت عنها والناس العامة بل الخاصة
التي هم كالانعام اعاديزورون هذه المزارات المحدثة على خيال انها لاصحابها وفيها اجسادهم وابدانهم واوزارها
مع ان ذلك ليس بصحيح نعم كون المقبورين في تلك الارض صحيح لا على التعيين من المواضع بل على الظن والتخمين ومن
هذا القبيل حال المشاهد الواقعة المعمورة في ارض كربلا فان المتوكل العباسي هدم قبورها وامر الناس بالزراعة
فيها فزرعوا الى آخر المدة الطويل العريض ولم يبق لقبر من القبور اثر في العين ولا اثارة لقبر الامام الحسين رضي الله
عنه ثم احدث الناس هنالك بعد تلك القبور وبنوا عليها العمائر وارخوا عليها الستور وقالوا هذا قبر الحسين عليه السلام
وهذا قبر فلان والله اعلم هل في ذلك الموضع الخاص المشار اليه قبر ذلك الامام او لذلك المأمومين من اهل بيته
ومن غيرهم ام تبدل الارض والجهلة من الروافض عاكفون عليه سادنون له مجاورون فيه ليس
في الدين من بدعة الا وقد تأتي من القوة في الفعل هنالك ولا منكر من منكرات الا يرتكبونه اذ ذاك فانا لله
وانا اليه راجعون اين ذهبت عقول هؤلاء الطغام واحلامهم وفيما اوقعهم ابليس الرجيم حتى غاب عنهم
اسلامهم وصار الكفر اسلاما والاسلام كفرا والسفه نهي والنهى سفها والعلم جهلا والجهل علما والدنيا حائزة

خضرة وللآخرة مرة بشعة والعاجل نعمة والآجل نقمة والفاني راحة والباقي جراحة والله هذا علقة فضية
فليبك على الاسلام من كان باكيا وليلزم المؤمن المتبع الشحيح بدينه المتخيل لاسلامه خاصة نفسه في مثل
هذا الزمن الكثير الفتن الشديد المحن القريب من الساعة الكبرى البعيد عن الهداية العظمى قال في
تطهير الاعتقاد فان قلت قد يتفق للاحياء او للاموات اتصال جماعة بهم يفعلون خوارق من الافعال يسمون
بالمجاذيب فما حكم ما ياتون به من تلك الامور قلت اما المسمون بالمجاذيب الذين يلوكون لفظ الجلالة بافواههم
ويقولونها بالسنتهم ويخرجونها عن لفظها العربي فهم من اجناد ابليس اللعين ومن اعظم حمر الكون الذين البستهم
حلل التلبيس والتزيين لما ان اطلاق لفظ الجلالة مفردا عن اخبار عنها بقولهم الله الله ليس بكلام ولا توحيد
انما يلعب بهذا اللفظ الشريف باخراجه عن لفظه العربي ثم اخلاؤها عن المعنى ولو ان رجلا عظيما صار مسمى بزيد
وصار جماعة يقولونه زيد زيد بعد ذلك استهزاء واهانة وسخرية سيما اذا ازادوا الى ذلك تحريف اللفظ ثم انظر
هل اتى في لفظة من الكتاب والسنة ذكر الجلالة بانفرادها وتكريرها اذ الذي فيهما هو طلب الذكر والتوحيد
والتسبيح والتهليل وهذه اذكار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه خالية عن هذا التشهيق والنهيق
والنعيق التي اعتادها من هو عن هدى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسمته ودله في مكان سحيق ثم
قد يضيفون الى الجلالة الشريفة اسماء جماعة من الموتى والمقبوريين مثل ابن علوان واحمد بن الحسين وعبد القادر
وعيدروس بل قد انتهى الحال الى انهم يعدون الى اهل القبور من اهل الظلم والجبرية كعلي رومان وعلي الاحمر
واشباههم ولقد صان الله تعالى رسوله صلى الله عليه وآله وسلم واهل الكساء واعيان الصحابة عن ادخالهم في
افواه هؤلاء الجهلة الضلال فيجمعون انواعا من الجهل والشرك والكفر انتهى قلت واما قوله تعالى قل الله ثم ذرهم
في خوضهم يلعبون وقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى لا يبقى على الارض من يقول الله الله او كما قال فليس
من هذا الوادي ولا من جملة الاذكار المامور بها بل هما في سياق آخر والمراد بهما قول لا اله الا الله على طريق الرمز
والايماء والاشارة الى المحذوف المقدر فتدبر ثم قال صاحب التطهير فان قلت انه قد يتفق من هؤلاء الذين
يلوكون الجلالة ويضيفون اليها اهل الخلاعة والبطالة خوارق عادات وامور تظن كرامات كطعن انفسهم
وحملهم لمثل الحنش والحية والعقرب واكلهم النار ومسهم اياها بالايدي وتقلبهم فيها بالاجسام قلت هذه احوال
شيطانية وانك لملبوس عليك ان ظننتها كرامات للاموات او حسنات للاحياء لما هتف هذا الضال باسمائهم
حعلهم انداد الله وشركاء له في الخلق والامر فهؤلاء الموتى والمقبورون انت تقرض انهم اولياء الله تعالى

فهل يرضى ولي الله ان يجعله المجذوب او السالك شريكا لله تعالى وندا ان زعمت ذلك فقد جئت شيئا
إدًّا وصيرت هؤلاء الاموات مشركين واخرجتهم وحاشاهم عن ذلك عن دائرة الاسلام والذين جعلتهم
بجعلهم اندادا لله راضين فرحين قلت وقد قال تعالى ومن يقل منهم انى اله من دونه فذلك نجزيه جهنم وكذلك
نجزى الظالمين وتقدم قوله تعالى في اول الباب من هذا الكتاب ما كان لبشر ان يؤتيه الله الكتاب والحكم
والنبوة ثم يقول للناس كونوا عبادا لي من دون الله ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون
وقد شمل لفظ الكتاب اهل العلم جميعا ولفظ الحكم الحكام والملوك والولاة كلهم ولفظ النبوة الانبياء والرسل
اجمعين فتقرر انه ليس لاحد من هؤلاء الثلثة الاصناف التي لا افضل منهم في الخلق ان يقول هذه المقالة الشنيعة
المذكورة لان في القول بها وفي الامر بقولها يثبت الشرك فالاولياء والعلماء والولاة والانبياء عليهم السلام
ابعد عباد الله من ذلك وان اعتقد فيهم احد من الجهلة انهم كانوا كذلك وحاشاهم عن ذلك انتهى قولي أو
تزعم ان هذه كرامات لهؤلاء المجاذيب الضلال المشركين التابعين لكل باطل المنغمسين بين بحار الرذائل
الذين لا يسجدون لله سجدة ولا يذكرون الله وحده فان زعمت هذا فقد اثبت الكرامات للمشركين الكافرين
المجانين وهدمت بذلك ضوابط الاسلام وقواعد الدين المبين والشرع المتين واذا عرفت بطلان هذين الامرين
علمت ان هذه احوال شيطانية وافعال طاغوتية واعمال ابليسية يفعلها الشياطين لاخوانهم من هؤلاء الجهلة
الضالين معاونة من الفريقين على اغواء العباد وقد ثبت في الاحاديث ان الشياطين والجان يتشكلون باشكال
الحية والثعبان وهذا امر مقطوع بوقوعه فهم الثعابين التي يشاهدها في ايدى المجاذيب الانسان وقد يكون
ذلك من باب السحر وهو انواع وتعلمه ليس بالعسير بل باب لاعظم الكفر بالله تعالى واهانة عظيمة من جعل المصحف
في كنيف ونحوه فلا يغتر من يشاهد ما يعظم في عينيه من احوال المجاذيب من الامور التي يراها عنده خوارق
فان للسحر تاثيرا عظيما في الافعال وهكذا الذين يقلبون الاعيان بالاسحار وغيرها وقد ملأ سحرة فرعون الوادي
بالثعابين والحنشان حتى اوجس في نفسه خيفة موسى عليه السلام وحتى وصفه الله بانه سحر عظيم والسحر يفعل
اعظم من هذا فانه قد ذكر ابن بطوطة وغيره انه شاهد في بلاد الهند قوما توقد لهم النار العظيمة فيلبسون الثياب
الرقيقة ويخوضون في تلك النار ويخرجون وثيابهم كانها لم يمسها شيء انتهى قلت ويقال لهذا القوم في اصطلاحهم
وعرفهم الابدال وكان بقية منهم في زماننا هذا في بلدة قنوج من بلاد الهند ثم انقرضوا انتهى ثم ذكر ابن
بطوطة انه رأى انسانا عند بعض ملوك الهند اتى بولدين معه ثم قطعهما عضوا عضوا ثم رمى بكل عضو

الى جهة ثم قام حتى لم ير احد شيئاً من تلك الاعضاء ثم صاح وبكى فلم يشعر الحاضرون الا وقد نزل كل عضو على
انفراده وانضم الى الآخر حتى قام كل واحد على عادته حياً سوياً ذكر هذا في رحلته وهي رحلة بسيطة قد
اختصرت طالعتها بمكة عام ست وثلاثين ومائة والف واملاها علينا العلامة مفتي الحنفية في المدينة
المنورة السيد محمد اسعد رحمه الله تعالى انتهى قلت وقد وقفت عليها ايضاً وهي في خزانة كتبنا ولله الحمد
ثم قال وفي الاغاني لابي الفرج الاصفهاني بسنده ان ساحراً كان عند الوليد بن عقبة فجعل يدخل في جوف
بقرة ويخرج فرآه جندب رضي الله عنه فذهب الى بيته فاشتمل على سيفه فلما دخل الساحر في البقرة
قال أتأتون السحر وانتم تبصرون ثم ضرب وسط البقرة فقطعها وقطع الساحر فانذعر الناس فسجنه الوليد وكتب
بذلك الى عثمان رضي الله عنه وكان على السجن رجل نصراني فلما رأى جندباً يقوم الليل ويصبح صائماً قال النصراني
والله ان قوماً هذا شرهم لقوم صدق فوكل بالسجن رجلاً ودخل الكوفة وسأل عن افضل اهلها فقالوا الاشعث
بن قيس فاستضافه فرأى الاشعث ينام الليل ثم يصبح فيدعو بغدائه فخرج من عنده وسأل اهل الكوفة فقالوا
جرير بن عبد الله فوجده ينام الليل ثم يصبح فيدعو بغدائه فاستقبل القبلة فقال ربي رب جندب ديني دين جندب واخرجها
البيهقي في السنن الكبرى بمغايرة في القصة فذكر بسنده الى ابي الاسود ان الوليد بن عقبة كان بالعراق يلعب
بين يديه ساحر فكان يضرب رأس الرجل ثم يصيح به فيقوم خارجاً فيرد اليه رأسه فقال الناس سبحان الله
يحيي الموتى ورآه رجل من صالحي المهاجرين فلما كان من الغد اشتمل على سيفه والساحر يلعب لعبه ذلك فاخترط
الرجل سيفه وضرب عنقه وقال ان كان صادقاً فليحي نفسه فامر به الوليد دينار السجن فسجنه انتهى بل العجب
من هذا ما اخرجه الحافظ ابو بكر باسناده في قصة طويلة وفيها ان امرأة تعلمت السحر من الملكين ببابل
هاروت وماروت وانها اخذت قمحاً فقالت له بعد ان القته في الارض اطلع فطلع فقالت احقل
فاحقل ثم تركته ثم قالت ايبس فيبس ثم قالت اطحن فطحن ثم قالت اختبز فاختبز وكانت لا تريد شيئاً الا كان
انتهى واقول الحكايات والواقعات من هذا الجنس كثير واهلها في الهند وغيرها ايضاً كثيرون والسحرة
والمشعبذون واهل النيرنجات اصناف كثيرة منهم من يقال لهم في الفارسية صورت باز وفي الهندية
بهروبيا وهم كالتعون في الفعل بالعربية ومنهم من يقال لهم بالهندية نٹ وفارسية رسن باز وغازي
وحدث في هذا الزمن انواع اخرى منهم من يعمل عمل المقناطيس الحيواني ويخبر عن الغيب ومنهم من يقال
لهم فراماسن بالنصرانية وهم من جنس الساحرين ومنهم من يدعي الكلام مع الموتى الى غير ذلك من انحاء الكفرة

الخيرة وما يوم من ايام الدنيا الا ويحدث فيه لعب او لهو جديد لم يكن قبله ولم يعلم به احد والناس مع ليسوا به ولكن ابن جندب او مثله في هذا العصر حتى يدفع شر ذلك بالسيف ويمكن للاسلام مكانه بل ان قام احد من اهل العلم بذم هذه الافعال وصرح بتحريمه او كفره او ذكره في كتاب من كتبه فذلك غنيمة وان لم يفعله احد لانه ما قصر بيده ولسانه عن تغيير المنكر سارع الغريب المسكين الى بيان قبحه في الكتاب وقام به بفوه وكتبه بقلمه ويده وهذا غاية المقدور منه في هذا العصر الجامع لجميع انواع الفتن واقسام المحرم والرجاء من الله سبحانه ان يعذره ويعفو عنه وقد قال في كتابه ولا يكلف الله نفسا الا وسعها فهذا وسعه الذي بذله وليس بعد هذا طاقة بالتغيير من اليد او اللسان في مجالس ابناء الزمان ومحافل الامكان وبالله التوفيق وهو المستعان في كل شان وان

وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلثة مساجد مسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي هذا متفق عليه الرحال جمع رحلة وهي كور البعير والمراد نفي فضيلة شدها وربطها الا الى هذه المساجد الثلثة قيل هذا النفي بمعنى النهي اي لا ترحلوا الى غيرها لان ما سواها متساو في الرتبة غير متفاوت في الفضيلة وكان الترحل اليه ضائعا تعبا قال النووي في شرح مسلم قال ابو محمد يحرم شد الرحال الى غير الثلاثة وهو غلط وفي الاحياء ذهب بعض العلماء الى الاستدلال به على المنع من الرحلة لزيارة المشاهد وقبور العلماء والصالحين وما تبين لي ان الامر ليس كذلك بل الزيارة مامور بها لخبر كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها والحديث انما ورد نهيا عن الشد لغير الثلاثة من المساجد لتماثلها بل لا بلد الا وفيه مسجد فلا معنى للرحلة الى مسجد آخر واما المشاهد فلا تساوى بل بركة زيارتها على قدر درجاتهم عند الله ثم ليت شعري هل يمنع ذلك القائل شد الرحال الى قبور الانبياء كابراهيم وموسى ويحيى والمنع من ذلك في غاية الاحالة واذا جوز ذلك لقبور الانبياء والاولياء في معناهم فلا يبعد ان يكون ذلك من اغراض الرحلة كما ان زيارة العلماء في الحياة من المقاصد هكذا في هامش المشكوة واقول مسئلة السفر والرحلة وشد الرحال الى زيارة القبور من المسائل التي اختلف فيها اقوال العلماء قديما وحديثا بل قامت عليها القيامة بين ائمة الحنابلة وغيرهم وقد وقعت لها قلاقل وزلازل في كل قطر وعصر الى يومنا هذا في العرب والعجم جميعا وذهب كل ذاهب من اهل المذاهب الاربعة الى ما دعته اليه سليقته ودندن كل واحد من اصحاب المشارب حول فكرته وجاء كل امرئ بما بدا له فيها ولم يجتمد فيما علمت في هذه المسئلة الا اصحاب الحديث وعصابة المتبعين له وللقرآن الكريم وطال البحث عنها في رسائل مستقلة ومسائل مفردة وفي كتب شروح الحديث حتى ضاق نطاق التحرير من ضبط هذه الادلة

فائدة مسئلة شد الرحال للزيارة

والحق ما حققه صاحب الصارم المنكي وصاحب عون الباري وغيرهما من اهل التحقيق وقد تقرر في موضعه
انه اذا وقع الخلاف بين الناس في كون الشيء جائزا او غير جائز يجب الرد فيه الى كتاب الله سبحانه وسنة رسوله
صلى الله عليه وآله وسلم بنص الكتاب نفسه فهذه المسئلة من هذا القبيل لانه وقع فيها الخلاف بين العلماء
منذ زمن طويل عريض فيجب الرد فيه الى القرآن والحديث ليتبين المصيب من المخطي ومن يريد الحق ومن
يريد غيره حتى يعرف الشخص معرفته ويتضح لك غاية الايضاح فان الشيء اذا ضربت له الامثلة وصورت له الصور
بلغ من الوضوح والجلاء الى غاية لا يخفى على من له فهم صحيح وعقل رجيح فضلا عمن يكون له في العلم نصيب ومن
العرفان حظ وهي مسئلة الزيارة والرحلة لها فنقول ان هذا الحديث اي حديث شد الرحال ورد في المنع من السفر
الى غير هذه الثلثة المساجد لقصد العبادة فيها لكون جميعها سوى هذه متساوي الاقدام في الفضيلة ففي
اي مسجد عبد الله جاز ومن عبده في احد هذه المساجد فله الفضل على العابد في غيرها وفيه ايضا اشارة
الى فضيلة هذه المساجد على غيرها كما ورد في حديث آخر عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم صلوة الرجل في بيته بصلوة وصلاته في مسجد القبائل بخمس وعشرين صلوة وصلاته
في المسجد الذي يجمع فيه بخمسمائة صلوة وصلاته في المسجد الاقصى بخمسين الف صلوة وصلوته في مسجدي
بخمسين الف صلوة وصلاته في المسجد الحرام بمائة الف صلوة رواه ابن ماجة وعن ابي هريرة يرفعه صلوة في
مسجدي هذا خير من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام متفق عليه وفي الباب احاديث وورد الاخبار
ايضا في فضيلة مسجد قباء منها حديث ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يأتي مسجد قباء كل سبت
ماشيا وراكبا ويصلي فيه ركعتين متفق عليه وقد نزلت الآية الكريمة لمسجد اسس على التقوى في شان هذا
المسجد ومسجد المدينة حتى افتتت بهذا ان الحديث ورد مورد الحث على الترحل الى احد هذه المساجد الثلثة
خاصة حتى ان مسجد قباء لم يرغب في شد الرحال اليه مع كونه ذا فضيلة عظيمة وهذا يدل على ان المستثنى منه
هو المساجد دون المواضع لانها لو كانت مرادة لم يصح السفر الى موضع غير المساجد مع ان السفر للهجرة ولطلب
العلم وللتجارة وغيرها ثبت في الآيات القرآنية والاحاديث الصحيحة فلا معنى لمنع السفر لغرض من اغراض
الدين والدنيا مستدلا لا بهذا الحديث فانه ليس فيه من هذا رائحة انما فيه بيان فضيلتها وجواز السفر اليها للعبادة
لله تعالى لان المساجد بيوت لله كما قال تعالى ان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا او نهي عن السفر الى المساجد
الاخرى لهذه الحسنة حتى الى مسجد قباء واما استنباط منع السفر لزيارة القبور فظهر لي انه بعيد عن سياق وسياق

بيان حديث شد الرحال

في زيارة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم

وان استدل به بعض ائمة العلم نعم لمنع شد الرحل الى زيارة الموتى ادلة اخرى تكفي له كما نشير اليها بلا حاجة
الى ذكر الادلة على ذلك لكون يكفي فيه انه لم يثبت امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالسفر الى مشاهد
الموتى الخالية ومقابرهم البالية ولم يسافر احد من الصحابة واهل البيت وتابعيهم باحسان الى قبور من
القبور البعيدة عن بلادهم الواقعة في قطر من اقطار الارض او مصر من امصارها وما ليس عليه امر رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم فهو مردود في الدين كما في الحديث الصحيح من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد فهذا
السفر مردود ولانه لم يرد به امر الرسول عليه السلام ولا ريب ان السفر لاغراض اخرى قد ثبت عنه صلى الله
عليه وآله وسلم وعن اصحابه وتابعيهم ثبوتا لا شك فيه فلو كان هذا السفر جائزا في الشرع لابد ان يقع من احدهم
وهذا يدل على انهم لم يروا هذا السفر جائزا ولم يكن هذا فيهم شائعا ماثورا وهذا الكلام في السفر لزيارة القبور عموما
واما خصوصا كالسفر لزيارة سيد الرسل صلى الله عليه وآله وسلم ففيه مذهبان قالت جماعة هو ايضا مندرج
في النهي عن السفر اليها وقالت طائفة ان السفر لها جائزة ثم اختلفوا فيها فقالت طائفة مستحب في درجة اخرى قريبة
من الواجب واستدلوا باحاديث وردت في فضائل زيارته صلى الله عليه وآله وسلم وفي الاستدلال بها نظر
من وجهين الاول انه ليس فيها ذكر السفر للزيارة حتى يصح الاحتجاج بها ونفس الزيارة لا يقول احد بمنعها بل هي
مستحبة مندوبة او سنة صحيحة بالنسبة الى جميع القبور فكيف بقبر هو سيد القبور والثاني ان تلك الاحاديث تكلم
فيها اهل الحديث ولم يصح منها الا شيء يسير حكموا عليه ايضا بالضعف واللين ولا حجة بالضعاف في مثل هذه المسائل
وعلى هذا دخلت زيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الامر بمطلق زيارة القبور وحيث ان قبره الشريف ومرقده
الكريم افضل القبور واكملها وابرك المراقد واشرفها لابد وان يكون في زيارته لمن حضر المدينة المكرمة مزيد شرف
وبركة والحضور يحصل بطرق احدها ان الزائر ساكن بها فالزيارة عليه سهلة الثاني انه ورد بها ناويا المسجد الشريف
فاذا حضر المسجد تيسر له الزيارة الثالث انه كان مكاريا او ملازما لاحد في التجارة او غيرها وجاء بها تبعا وحضرها
بالعرض فعليه ان يزوره صلى الله عليه وآله وسلم ويستشرف بالصلوة عليه والدعاء له فان حرم من ذلك فقد حرم
خيرا كثيرا ولا خلاف بين اهل العلم في سنية زيارته صلى الله عليه وآله وسلم انما الخلاف في السفر لها بناء على انه
لم يرد في حديث اصلا ولم يؤثر عن الصحابة الذين كانوا اعتنا في حضرته وخدمة عتبته اما ما حكي عن بلال ونحوه
في السفر اليها فقد نص بعض الائمة المحققين على وضعه وايضا ليس المنام من احكام الدين في شيء انما الحجة في قول الله
وقول الرسول ولو فرض ان بعض الصحابة سافر لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم او لقبر غيره عليه السلام

لا يكون قوله حجة اصلا ولا قولهم حتى يجمعوا على شيء واين الاجماع في هذه المسألة بل انك لو تصفحت كتب الائمة لم تجد فيهم من ذهب الى هذا القول وانما تجد منهم ذاهبين الى رفع اليدين في المواضع الاربعة في الصلوة والجهر بآمين وقراءة الفاتحة خلف الامام ونحوها من المسائل والاحتجاج بالوقائع الشاذة النادرة والاقوال الضعيفة الشاذة ليس من شأن اهل العلم بالحديث والقرآن ولهذا ترى كل من ذهب الى وجوب السفر لزيارته صلى الله عليه وآله وسلم تمسك بكل حشيش كالغريق وتشبث بكل نعيق جاء من كل فريق واهل السنة والجماعة ردوا هذه المسألة الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وبحثوا عنها فلم يجدوا في آية من كتاب الله حرفا واحدا له دلالة على السفر لزيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم او زيارة غيره من الانبياء والاولياء بل ليس لهذه المسألة فيه ذكر اصلا فضلا عن ذكر شد الرحل لها ولم يجدوا في حديث من الاحاديث امر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في السفر لزيارته الشريفة او لزيارة غيره من اهل الصلاح والفلاح والعلم والفضل بل وجدوا في السنة الصحيحة ما يدل بفحوى الخطاب على المنع من الاجتماع على قبره الشريف وعلى الاجتماع لديه للمقيم والمسافر فاذا كان هذه الجمعية على مضجعه الشريف بعد وفاته صلى الله عليه وآله وسلم ممنوعة فمن ذا الذي يجوزها على قبر غيره ويجوز هذا الاجتماع المسمى بالعرس ونحوه عليه والسفر اليه من شقة بعيدة في مدة مديدة وقد ذهب امام دار الهجرة مالك بن انس رضي الله عنه والقاضي عياض من ائمة المالكية الى منع السفر لزيارة القبور وكرهوها وبه قال شيخ الاسلام ابن تيمية الحراني والحافظ ابن القيم الجوزي وقبلهما ابن عقيل وابن بطة من الحنابلة واليه ذهب امام الحرمين ابو محمد الجويني وتغليط الغزالي اياه غلط لعدم تفرده بذلك وكذلك القاضي حسين من الشافعية وجماعة من الحنفية المتأخرة الكائنة في هذه المائة الثالثة عشر من الهجرة الشريفة وقد عرفت بهذا ان الله لم يجمع امة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على ما ليس بهدى وقد حقق بعض اهل العلم هذه المسألة في كتابه جلاء العينين في المحاكمة بين الاحمدين وذهب الى ما هو الصواب فيها ان شاء الله تعالى وحققها ايضا صاحب مسك الختام في كتب ورسائل عديدة منها عون الباري والسراج الوهاج ورحلة الصديق الى البيت العتيق وغيرها وهي مذكورة ايضا في النهج المقبول والبنيان المرصوص ونحوهما راجع ذلك وقد ذب جماعة من المحققين عن شيخ الاسلام ابن تيمية في هذه المسألة منهم الشيخ احمد ولي الله المحدث الدهلوي ومن تبعه من علماء السنة من اهل الهند وصاحب الصارم المنكي وصاحب القول الجلي وغيرهما ولا شك في ان ما ذهب اليه شيخ الاسلام ومن تبعه فيه ليس هو مذهبه خاصة بل قال به قبله وبعده جماعة

من اهل العلم فالطعن عليه رح خاصة في هذه المسألة وما في معناها طعن لا يصيب الا صاحبه وسبّ
لا يرجع الا الى قائله وكيف يجوزون هذا في شأنه وان هذا لا يجوز في حق احد من المسلمين كما قال صلى الله عليه
وآله وسلم سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر ومن قال لاخيه كافر فقد باء به ان لم يكن كذلك فالحذر الحذر من سب
المسلم اي مسلم كان لا سيما المسلم الذي هو اتقى لله من كثير من عباده واعلمهم به سبحانه واعقلهم لمدارك الشرع
من اكثر الخلق فسبّ مثل ذلك الرجل وتكفيره وتضليله خروج بالمرة عن دائرة الاسلام لانه ليس بيد مخالفه
حجة من الحديث ولا برهان من القرآن واما هو فمجتهد معه ادلة على دعواه من السنة الصحيحة ولو فرض انه
اخطأ في هذه المسألة او في غيرها من المسائل التي كفروه لاجلها وضللوه بسببها فانه ماجور في خطائه هذا بالاتفاق
اجرا واحدا وليس عليه وزر في ذلك انما الوزر على الذي اساء الادب في حقه لاجل هذه المسائل التي ليس له
فيها وليس للمسيء دليل عليها فاتقوا الله يا هذا ولا تقع في ائمة المسلمين وكما استدلال ابن تيمية رح بحديث الباب
على المنع من السفر الى زيارة القبور فقد وافق هذا منه فهم بعض السلف ولا مضايقة من ذلك وان لم يكن
صريحا في ما هنالك قال في فتح المجيد تحت حديث شد الرحال دخل في النهي شدها لزيارة القبور والمشاهد فاما
ان يكون نهيا او نفيا وجاء في رواية بصيغة النهي فتعين انه للنهي ولهذا فهم منه الصحابة المعنى كما في الموطأ والسنن
عن بصرة بن ابي بصرة الغفاري انه قال لابي هريرة وقد اقبل من الطور لو ادركتك قبل ان تخرج اليه لما خرجت سمعت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تعمل المطي الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى
وروى الامام احمد وعمر بن شبة في اخبار المدينة باسناد جيد عن قزعة قال اتيت ابن عمر فقلت اني اريد الطور
فقال انما تشد الرحال الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد المدينة والمسجد الاقصى فدع عنك الطور ولا تأته فابن عمر وبصرة
رضي الله عنهما جعلا الطور مما نهي عن شد الرحال اليه لان اللفظ الذي ذكره فيه النهي عن شدها الى غير الثلاثة مما يقصد
به القربة فعلم ان المستثنى منه عام في المساجد وغيرها وان النهي ليس خاصا بالمساجد ولهذا نهيا عن شدها الى الطور
مستدلين بهذا الحديث والطور انما يسافر من سافر اليه لفضيلة البقعة فان الله سماه الوادي المقدس والبقعة المباركة
وكلم كليمه موسى عليه السلام هنالك وهذا هو الذي عليه الائمة الاربعة وجمهور العلماء ومن اراد بسط القول في
ذلك والجواب عما يعارضه فعليه بما كتبه شيخ الاسلام مجيبا لابن الاخنائي فيما اعترض به عليه على ما دلت عليه الاحاديث
واخذ به العلماء واما النهي عن زيارة غير المساجد الثلاثة فغايته ما فيه انه لا مصلحة في ذلك توجب شد الرحال ولا
مزية تدعو اليه وقد بسط القول في ذلك الحافظ محمد بن عبد الهادي في كتابه الصارم المنكي على ابن السبكي وذكر

فيه علل الاحاديث الواردة في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وذكر هو وشيخ الاسلام ابن تيمية رح
انه لا يصح منها حديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا عن احد من الصحابة مع انها لا تدل على محل النزاع
اذ ليس فيها الا مطلق الزيارة وذلك لا ينكره احد بدون شد الرحال فتحمل على الزيارة الشرعية التي ليس
فيها شرك ولا بدعة انتهى كلامه قلت وقد ذكر شيخ الاسلام في منسكه اداب زيارة قبر النبي صلى الله عليه
وآله وسلم فلو كان منكرا لها لما ذكرها ولكنه انما انكر السفر وشد الرحل لها وهو في هذا على الصواب فانه
لم يدل دليل عليه قط ومن كان عنده في ذلك دليل صحيح صريح مرفوع متصل به صلى الله عليه وآله وسلم
فليتفضل به علينا واما فهم ابن عمر وبصرة الصحابيين منع السفر من حديث الباب الى محل من محال القربة
فصحيح لا خلاف في الاستدلال به عليه لانهما منعا عن السفر الى الطور بجامع كونه في معنى المساجد وهذا بخلاف
القبور فانها ليست في معناها وان كان قبر نبي او صالح فالاستدلال به على منع السفر للزيارة ليس بقوي
عندنا فانه على المنع منه تدل ادلة اخرى ولو قلنا بعموم المستثنى منه للزم ان يكون كل سفر لاي امر كان من
امور الدارين منهيا عنه وهذا لا دليل عليه فتعين ان الحديث مختص بالمساجد وما في معناها من محال
القربات ومكان العبادات وشريف الامكنة وليس بعام لجميع المواضع من القبور وانواع الدور حتى يدخل
فيه شد الرحل اليها بل الدليل على منع السفر لزيارة الموتى من امد بعيد ومكان سحيق ما تقدم وما سياتي بيانه

ان شاء الله تعالى **عن** ابي هريرة رض قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا تجعلوا بيوتكم قبورا

ولا تجعلوا قبري عيدا وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيث كنتم رواه النسائي ورواه ابو داود باسناد حسن
رجاله ثقات قال شيخ الاسلام معناه لا تعطلوها من الصلوة فيها والدعاء والقراءة فتكون بمنزلة القبور فامر
بتحري العبادة في البيوت ونهى عن تحريها عند القبور عكس ما يفعله المشركون من النصارى ومن تشبه بهم من
هذه الامة والعيد اسم لما يعود من الاجتماع العام على وجه معتاد عائد اما بعود السنة او بعود الاسبوع او الشهر
ونحو ذلك وقال ابن القيم رح العيد ما يعتاد مجيئه وقصده من زمان ومكان ماخوذ من المعاودة والاعتياد
فاذا كان اسما للمكان فهو المكان الذي يقصد فيه الاجتماع والانتياب بالعبادة وبغيرها كما ان المسجد الحرام ومنى
ومزدلفة وعرفة والمشاعر جعلها الله تعالى عيدا للحنفاء ومثابة للناس كما جعل ايام العيد منها عيدا وكان للمشركين
اعياد زمانية ومكانية فلما جاء الله بالاسلام ابطلها وعوض الحنفاء منها عيد الفطر وعيد النحر كما عوضهم عن
اعياد المشركين المكانية بكعبة ومنى ومزدلفة وعرفة وسائر المشاعر قال شيخ الاسلام ابن تيمية الحديث يشير الى

ان ما يبلغني منكم من الصلوة والسلام يحصل مع قربكم من قبري وبعدكم عنه فلا حاجة بكم الى اتخاذه عيدا انتهى قلت والحديث دليل على منع السفر لزيارته صلى الله عليه وآله وسلم لان المقصود منها هو الصلوة والسلام عليه والدعاء له صلى الله عليه وآله وسلم وهذا يمكن استحصاله من بعد كما يمكن من قرب وان من سافر اليه وحضر مع ناس آخرين فقد اتخذه عيدا وهو منهي عنه بنص الحديث فثبت منع شد الرحل لاجل ذلك باشارة النص كما ثبت النهي عن جعله عيدا بدلالة النص وهاتان الدلالتان معمول بهما عند علماء الاصول ووجه هذه الدلالة على المراد قوله تبلغني حيث كنتم فانه يشير الى البعد والبعيد عنه صلى الله عليه وآله وسلم لا يحصل له القرب الا باختيار السفر اليه والسفر يصدق على اقل مسافة من يوم فكيف بمسافة باعدة ففيه النهي عن السفر لاجل الزيارة والله اعلم والحديث حسن جيد الاسناد وله شواهد كثيرة يرتقي بها الى درجة الصحة قال الحافظ محمد بن عبد الهادي وقال في فتح المجيد رواته مشاهير لكن قال ابو حاتم الرازي فيه عبد الله بن نافع ليس بالحافظ تعرف وتنكر وقال ابن معين هو ثقة وقال ابو زرعة لا بأس به قال ابن تيمية رح ومثل هذا اذا كان للحديث شواهد علم انه محفوظ وهذا له شواهد متعددة انتهى قلت ومن شواهده الصادقة ما روي عن علي بن الحسين عليهما السلام انه رأى رجلا يجيء الى فرجة كانت عند قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيدخل فيها فيدعو فنهاه وقال الا احدثكم حديثا سمعته من ابي عن جدي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تتخذوا قبري عيدا ولا بيوتكم قبورا فان تسليمكم يبلغني اين كنتم رواه في المختارة ورواه ابو يعلى والقاضي اسمعيل وغيرهم قال شيخ الاسلام انظر هذه السنة كيف مخرجها من اهل المدينة واهل البيت الذين لهم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قرب النسب وقرب الدار لانهم الى ذلك احوج من غيرهم فكانوا له اضبط انتهى وقال سعيد بن منصور في سننه حدثنا عبد العزيز بن محمد اخبرني سهيل بن سهيل قال رأني الحسن بن الحسين بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم عند القبر فناداني وهو في بيت فاطمة يتعشى فقال هلم الى العشاء فقلت لا اريده فقال مالي رايتك عند القبر فقلت سلمت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال اذا دخلت المسجد فسلم ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تتخذوا قبري عيدا ولا تتخذوا بيوتكم مقابر وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيث ما كنتم لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد ما انتم ومن بالاندلس الا سواء قال سعيد ايضا بسنده عن ابي سعيد مولى المهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تتخذوا قبري عيدا ولا بيوتكم قبورا وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني قال شيخ الاسلام فهذان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين يدلان

على ثبوت الحديث لا سيما وقد احتج به من ارسله وذلك يقتضي ثبوته عنده هذا لو لم يرو من وجوه مسندة
غير هذين فكيف وقد تقدم مسندا انتهى المراد بعلي بن الحسين الامام زين العابدين وهو افضل التابعين من
اهل بيته عليه السلام واعلمهم والفرجة بضم الفاء وسكون الراء هي الكوة في الجدار والخوخة ونحوها والحديث
دل على النهي عن قصد القبور والمشاهد لاجل الدعاء والصلاة عندها لمن هو في المدينة المنورة على ساكنها
الصلوة والتحية فكيف بمن يقصدها من مسافة طويلة ويختار لها السفر ويشد اليها الرحل قال شيخ الاسلام ما
علمت احدا رخص فيه لان ذلك نوع من اتخاذه عيدا ويدل ايضا على ان قصد القبر للسلام اذا دخل المسجد
منهى عنه لان ذلك لم يشرع وكره مالك لاهل المدينة كلما دخل الانسان المسجد ان ياتى قبر النبي صلى الله عليه
واله وسلم لان السلف لم يكونوا يفعلون ذلك ولن يصلح هذه الامة الا ما اصلح اولها وكان الصحابة والتابعون
ياتون الى مسجد النبي صلى الله عليه واله وسلم فيصلون فاذا قضوا الصلوة قعدوا وخرجوا ولم يكونوا ياتون القبر
للسلام لعلمهم ان الصلوة والسلام عليه السلام والصلوة في الصلوة اكمل وافضل واما دخولهم عند قبره
للصلوة والسلام عليه هناك او للصلوة والدعاء فلم يشرع لهم بل نهاهم عنه في قوله لا تتخذوا قبري عيدا
وصلوا على فان صلاتكم تبلغني فبين ان الصلوة تصل اليه من بعد وكذا السلام ولعن من اتخذ قبور الانبياء
مساجد وكانت الحجرة في زمانهم يدخل اليها من الباب اذ كانت عائشة رضي الله عنها فيها وبعد ذلك الى ان بنى
الحائط الاخر وهم مع ذلك التمكن من الوصول الى قبره صلى الله عليه واله وسلم لا يدخلون اليه لا للسلام ولا للصلوة
ولا للدعاء لانفسهم ولا لغيرهم ولا لسوال عن حديث او علم ولا كان الشيطان يطمع فيهم حتى يسمع كلاما او سلاما
فيظنون انه كلمهم وافتاهم وبين لهم الاحاديث او انه قد رد عليهم السلام بصوت يسمع من خارج كما طمع الشيطان
في غيرهم فاضلهم عند قبره الشريف وقبر غيره حتى ظنوا ان صاحب القبر يامرهم وينهاهم ويفتيهم ويحدثهم في الظاهر
وانه يخرج من القبر ويرونه خارجا من القبر ويظنون ان نفس ابدان الموتى خرجت تكلمهم فان روح الميت
تجسدت لهم فرأوها كما رآهم النبي صلى الله عليه واله وسلم ليلة المعراج والمقصود ان الصحابة لم يكونوا يعتادون
الصلوة والسلام عليه صلى الله عليه واله وسلم عند قبره الشريف كما يفعله من بعدهم من الخلوف وانما كان ياتي
احدهم من خارج فيسلم عليه اذا قدم من سفر كما كان ابن عمر رضي الله عنه يفعله عن نافع قال كان ابن عمر اذا
قدم من سفر اتى قبر النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا ابا بكر السلام
عليك يا ابتاه ثم ينصرف قال عبيد الله بن عمر ما نعلم احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه واله وسلم فعل ذلك الا

ابن عمر وهذا يدل على انه لا يقف عند القبر للدعاء اذا سلم كما يفعله كثير من الناس قال لان ذلك لم ينقل
عن احد من الصحابة فكان بدعة محضة وفي المبسوط قال مالك لا ارى ان يقف عند قبر النبي صلى الله عليه
وآله وسلم ولكن يسلم ويمضي ونص الامام احمد على انه يستقبل القبلة ويجعل الحجرة عن يساره لئلا يستدبره
وبالجملة فقد اتفق الائمة على انه اذا دعا لا يستقبل القبر وتنازعوا هل يستقبله عند السلام ام لا انتهى قلت
واما الان فرايت الناس في المسجد الشريف اذا سلم الامام عن الصلوة قاموا في مصلاهم مستقبلين القبر الشريف
الراكعين له ومنهم من يلتصق بالسرادق ويطوف حوله وكل ذلك حرام باتفاق اهل العلم وفيه ما يجر الفاعل
الى الشرك ومن اعظم البدع المحرمة هجوم النسوة حول حجرة المرقد المنور وقيامهن هنالك في اكثر الاوقات وتشويشهن
على المصلين بالسوال وتكلمهن مع الرجال كاشفات الاعين والوجوه فانا لله الى ما ذهب بهم ابليس اللعين وفي
اي هوة اوقعهم في لباس الدين وزي الحسنات قال شيخ الاسلام وفي الحديث دليل على منع شد الرحل
الى قبره صلى الله عليه وآله وسلم والى قبر غيره من القبور والمشاهد لان ذلك من اتخاذها اعيادا بل من اعظم
اسباب الشرك باصحابها كما قال في فتح المجيد وهذه هي المسئلة التي افتى فيها شيخ الاسلام اعني من سافر لمجرد زيارة
قبور الانبياء والصالحين ونقل فيها اختلاف العلماء فمن مبيح لذلك كالغزالي وابي محمد المقدسي ومن مانع لذلك
كابن بطة وابن عقيل وابي محمد الجويني والقاضي عياض وهو قول الجمهور نص عليه مالك ولم يخالفه احد
من الائمة وهو الصواب لحديث شد الرحال الى ثلاثة مساجد كما في الصحيحين انتهى واقول هذه الطوائف الجمة
التي تجتمع بعد فريضة الحج الى مدينة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتدخل المسجد الشريف النبوي ثم تزور قبر
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هاجمة هي التي تتخذه عيدا بلا شك ولا شبهة ومنهم من يفعل هنالك افعالا
ليس عليها اثارة من دين ولا علم فيا لله من هذه المخالفة الظاهرة لامره صلى الله عليه وآله وسلم ولسيرة سلف
هذه الامة وائمتها ومما تقدم تبين لك ان مذهب مالك اقوى المذاهب في هذا الباب ومن فضل الله تعالى
انه لم يخالفه احد من الائمة المجتهدين ولم تجمع الامة على هذا السفر وهذه الزيارة الكذائية ولا على اتخاذه عيدا
ولا مسجدا ولكن العامة احدثوا كل منكر واستحسنه اهل الاهواء والبدع والاشراك فشاعت بدعتهم في كل بلدة
واتخذها الناس سنة وراوها موجبة للاجر والثواب ولم يعلموا انها توجب العذاب والعقاب لان الاتيان بها
لم يامر به الله ولا رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يرد به نص في الكتاب والسنة بل نهيا عنه نهيا صريحا
مؤكدا اشد التشديد لا ياتي الا بشر وبلية وسيئة وان كان في الظاهر وللنظر حسنا وقد ورد في الاحاديث

ان كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار فمن زعم في هذه البدعة انه يوجر عليها فانه ملبوس عليه مغرور به من جهة عدو الله
ابليس الرجيم وما احسن كلام فضل في امثال هذه المسائل على الطريقة المأثورة عن سلف هذه الامة واوليائها ائمة والعلم بالله
وعظمة رسوله من مآثر الامة الى يوم القيامة ومن اراد ان يزيد عليهم في الحسنات وفي محبة الله وتعظيم رسوله فهو محلى بالجهل محلى
عن العلم معزول عن الدين مخذول من جهة رب العالمين لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا وليس في يده من الاسلام الا اسمه ومن الدين الا رسمه
وهذا لا يغنيه عن شيء اصلا لا في الدنيا ولا في الدين وفي الاستدلال بهذا الحديث على النهي عن اتخاذ قبره الشريف
والنهي عن شد الرحال الى مشاهد الصلحاء والاولياء والانبياء او نحو شيء بخلاف حديث شد الرحال فان في
الاحتجاج به على هذا المراد نوع خفاء والله اعلم **وعن** ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم لعن زوارات القبور رواه احمد والترمذي وابن ماجة وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح
قد رأى بعض اهل العلم ان هذا كان قبل ان يرخص النبي صلى الله عليه وآله وسلم في زيارة القبور فلما رخص دخل
في رخصته الرجال والنساء وقال بعضهم انما كره زيارة القبور للنساء لقلة صبرهن وكثرة جزعهن انتهى وهذا انما
يتم اذا صح تاريخ الحديث واذ ليس فليس واللعنة تدل على كونها محرمة في حق النساء دون كونها مكروهة ولا
سبيل الى قبول هذا التأويل الا اذا ساعده النقل وهيهات النقل يدل على خلافه لما في حديث ابن عباس
لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج رواه ابو داود والترمذي
وابن ماجة والنسائي وبهذا عرفت ان قول بعضهم ان اللعنة على الكثيرة الزيارة لقوله زوارات بصيغة المبالغة
دون على الزائرة بلا كثرة كلام دفعه لفظ الزائرات الوارد في هذا الحديث ولو سلم ان هذين الحديثين كانا
قبل الرخصة للزم ان يكون حكم اتخاذ القبور مساجد وايقاد السرج عليها قبلها مع انه عُلم بالضرورة الدينية
ان الاتخاذ المذكور لم يكن جائزا في الشرائع ولا رخص فيه الشارع ابدا وهذا ناظر في منع النساء عن زيارة المشاهد
والمقابر وقد جرت عادة نساء الاسلام منذ زمن طويل في غالب بلاده بانهن لا يخرجن للزيارة الا نادرا شاذا
وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن اتباع النساء الجنائز والزيارة ابلغ منه في الفساد نعم جوزها اهل البدعة
والفسق واعتادها نسوة بعض البلاد كالحرمين الشريفين ومصر القاهرة وغيرهما فقد رأينا من ذلك وسمعنا ما لا
يسع ذكره هنا ووجدناهن على القبور زرافات ووحدانا وفيه من المفاسد ما لا يحصى عرف ذلك من عرف
الناس وخبرهم قال في فتح المجيد حديث ابن عباس هذا في اسناده ابو صالح مولى ام هانئ وقد ضعفه بعضهم
ووثقه بعضهم قال علي بن المديني عن يحيى القطان لم ار احدا من اصحابنا ترك ابا صالح وما سمعت احدا

من الناس يقول فيه شيئاً ولم يتركه شعبة ولا زائدة ولا عبد الله بن عثمان قال ابن معين ليس به بأس
وهذا أخرجه ابن السكن في صحاحه كذا في الذهب الابريز للحافظ المزي قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﺟﻬﻮ وقد
جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من طريقين عن أبي هريرة بلفظ زوارات القبور وعن ابن عباس
بلفظ زائرات القبور قال ورجال هذا ليسوا رجال هذا فلم يأخذه أحدهما عن الآخر وليس في الإسنادين
من يتهم بالكذب ومثل هذا حجة بلا ريب وهذا من أجود الحسن الذي شرطه الترمذي فإنه جعل الحسن
تعدد طرقه ولم يكن فيه متهم ولا شاذاً أي مخالف لما ثبت بنقل الثقات وهذا الحديث كذلك وهذا لو كان
عن صاحب واحد فكيف إذا كان هذا رواه عن صاحب وذاك عن آخر فهذا كله يبين أن الحديث معروف
في الأصل والذين رخصوا في الزيارة اعتمدوا على ما روي عن عائشة أنها زارت قبر أخيها عبد الرحمن وقالت
لو شهدتك ما زرتك وهذا يدل على أن الزيارة ليست مستحبة للنساء كما تستحب للرجال إذ لو كان كذلك
لاستحبت زيارته سواء شهدته أم لا قلت فعلها هذا لا حجة فيه أصلاً لمن قال بالرخصة وأما حديثها عند الترمذي
عن رواية ابن أبي مليكة بلفظ أن عائشة أقبلت ذات يوم من المقابر فقلت لها يا أم المؤمنين أليس نهى رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم عن زيارة القبور قالت نعم نهى عن زيارة القبور ثم أمر بزيارتها فأجاب شيخ الإسلام
عنه بقوله ولا حجة فيه فإن المحتج عليها احتج بالنهي العام فدفعت ذلك بأن النهي منسوخ ولم يذكر لها المحتج عليها
النهي الخاص بالنساء الذي فيه لعنهن على الزيارة يبين ذلك قولها قد أمر بزيارتها فهذا يبين أنه أمر بها أمراً
يقتضي الاستحباب والاستحباب إنما هو ثابت للرجال خاصة ولو كانت تعتقد أن النساء مأمورات بزيارة القبور
لكانت تفعل ذلك كما يفعله الرجال ولم تقل لأخيها ما زرتك واللعن صريح بالتحريم والخطاب بالإذن في قوله
وزوروها لم يتناول النساء فلم يدخل في الحكم الناسخ والعام إذا عرف أنه بعد الخاص لم يكن ناسخاً له عند جمهور
العلماء وهو مذهب الشافعي وأحمد إذ قد يكون قوله لعن الله زوارات القبور بعد إذنه للرجال في الزيارة
يدل على ذلك أنه قرنه بالمتخذين عليها المساجد والسرج ومعلوم أن اتخاذها المنهي عنه محكم كما دلت عليه الأحاديث
الصحيحة والصحيح أن النساء لم يدخلن في الإذن في زيارة القبور لعدة أوجه أحدها أن قوله صلى الله عليه وآله وسلم
فزوروها صيغة المذكر وإنما يتناول النساء على سبيل التغليب لكن هذا فيه قولان قيل إنه يحتاج إلى دليل
منفصل وحينئذ فيحتاج تناول ذلك النساء إلى دليل منفصل وقيل إنه يحتمل ذلك عند الإطلاق وعلى هذا
فيكون دخول النساء بطريق العموم الضعيف والعام لا يعارض الأدلة الخاصة ولا ينسخها عند جمهور العلماء

ولو كان النساء داخلات في هذا الخطاب لاستحب لهن زيارة القبور وما علمنا أحدا من الأئمة استحب لهن
زيارتها ولا كان النساء على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين يخرجن إلى زيارة القبور
ومنها أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم علل الإذن للرجال بأن ذلك يذكر الموت ويرقق القلب ويدمع العين
هكذا في مسند أحمد ومعلوم أن المرأة إذا فتح لها هذا الباب أخرجها إلى الجزع والندب والنياحة لما فيها
من الضعف وقلة الصبر وإذا كانت زيارة النساء مظنة وسببا للأمور المحرمة فإنه لا يمكن أن يحد المقدار
الذي لا يفضي إلى ذلك ولا التمييز بين نوع ونوع ومن أصول الشريعة أن الحكمة إذا كانت خفية أو منتشرة
علق الحكم بمظنتها فيحرم هذا الباب سدا للذريعة كما حرم النظر إلى الزينة الباطنة وكما حرم الخلوة بالأجنبية
وغير ذلك وليس في ذلك من المصلحة ما يعارض هذه المفسدة فإنه ليس في ذلك إلا دعاؤها للميت وذلك ممكن في بيتها
ومن العلماء من يقول التشييع كذلك ويحتج بقوله ارجعن مأزورات غير مأجورات فإنكن تفتن الحي وتؤذين
الميت وقوله لفاطمة أما إنك لو بلغت معهم الكدى لم تدخلي الجنة ويؤيده ما في الصحيحين أنه نهى النساء عن اتباع
الجنائز ومعلوم أن قوله صلى الله عليه وآله وسلم من صلى على جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان
أدل على العموم من التذكير وأن لفظ من يتناول الرجال والنساء باتفاق الناس وقد علم بالأحاديث الصحيحة
أن هذا العموم لم يتناول النساء لنهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم لهن عن اتباع الجنائز فإذا لم يدخلن في هذا
العموم فكذلك في ذلك بطريق الأولى [illegible] وما أحسن هذا التقرير والجواب عند من هو عارف
بكيفية الاستدلال ونكتة الكلام في هذا المقام أن الأمر بالزيارة بعد النهي منها للرجال خاصة لا تدخل
فيه النسوة واللعن على الزائرات خاص بالنساء لا يشمل الرجال كما أن الرجال لهم أجر في اتباع الجنائز والنساء
نهين عن ذلك ولا يعارض الموقوف قولا كان أو فعلا ما صح مرفوعا فلا حجة فيما جاء عن عائشة وكانت رضي
الله عنها مجتهدة فلعل هذا من اجتهادها وهي مأجورة على تقدير الخطأ أيضا ويزيد ذلك بيانا ما في
فتح المجيد في شرح كتاب التوحيد قال رح ومما استدل به القائلون بالنسخ أجوبة أيضا منها أن ما ذكروه عن عائشة
وفاطمة رضي الله عنهما معارض بما ورد عنهما في هذا الباب فلا يثبت به نسخ ومنها أن قول الصحابي وفعله ليس حجة
على الحديث بلا نزاع وأما تعليمه عائشة كيف تقول إذا زارت القبور ونحو ذلك فلا يدل على نسخ ما دلت
عليه الأحاديث الثلاثة من لعن زائرات القبور لاحتمال أن يكون ذلك قبل هذا النهي الأكيد والوعيد الشديد
والله أعلم انتهى وأقول الظاهر من سياق الحديث أن تعليم دعاء الزيارة لعائشة كان في الحقيقة تعليما للرجال إلا

فانهم يقولون انه كذلك عند زيارتها وليس فيه الامر بها ولا نهيها من النساء بزيارة القبور فالاستدلال بهذا
على هذا اجنبي عن المقام وخارج عن محل النزاع قال ابن القيم اتخاذ القبور مساجد وايقاد السرج عليها من
الكبائر زاد ابو محمد المقدسي ابيح ايقاد السرج عليها لم يلعن من فعله لان فيه تضييع المال من غير فائدة وافراطا
في تعظيم القبور يشبه تعظيم الاصنام والاوثان **وعن** عطاء بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد رواه مالك
مرسلا ورواه ابن ابي شيبة في مصنفه عن زيد بن اسلم ولم يذكر عطاء ورواه البزار عن زيد عن عطاء
عن ابي سعيد الخدري مرفوعا وله شاهد عند احمد بسنده عن ابي هريرة يرفعه اللهم لا تجعل قبري وثنا
لعن الله قوما اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فيه الدعاء من الله ان لا يجعل قبره الشريف وثنا اي مثله في كونه
القبلة للعبادة يصلون اليه ويتخذونه مسجدا كما اتخذ اخر هذه الامة قبور صلحائها مساجد يجتمعون اليها
ويصلون عندها ويفعلون الاعراس لاهلها لاجتماع المشابه بالاجتماع من غير اهل الاسلام على الوثن وعنده
فما اشبه الليلة بالبارحة قال في فتح المجيد وقد استجاب الله دعاءه صلى الله عليه واله وسلم هذا فلم يجعل
مرقده الكريم وثنا يعبد من دون الله قال ابن القيم في النونية شعر

فاجاب رب العالمين دعاءه ... واحاطه بثلاثة الجدران

حتى غدت ارجاؤه بدعائه ... في عزة وحماية وصيان

قال ودل الحديث على ان قبر النبي صلى الله عليه واله وسلم لو عبد كان وثنا لكن حماه الله بما حال بينه وبين الناس
فلا يوصل اليه ودل الحديث على ان الوثن هو ما يباشره العابد من القبور والتوابيت التي عليها وقد عظمت الفتنة
بالقبور بتعظيمها وعبادتها وفي مثل هذا قال ابن مسعود رضي الله عنه كيف انتم اذا البستكم فتنة يهرم فيها الكبير
وينشأ فيها الصغير تجري على الناس يتخذونها سنة اذا غيرت قيل غيرت السنة ونهى عمر رضي الله عنه عن تتبع
اثار النبي صلى الله عليه واله وسلم قال ابن وضاح سمعت عيسى بن يونس يقول امر عمر بن الخطاب بقطع
الشجرة التي بويع تحتها النبي صلى الله عليه واله وسلم فقطعها لان الناس كانوا يذهبون فيصلون تحتها فخاف
عليهم الفتنة وقال المعرور بن سويد صليت مع عمر بن الخطاب بطريق مكة صلوة الصبح فرأى الناس يذهبون
مذاهب فقال اين يذهب هؤلاء فقيل يا امير المؤمنين مسجد صلى فيه النبي صلى الله عليه واله وسلم فهم يصلون
فيه فقال انما هلك من كان قبلكم بمثل هذا كانوا يتبعون اثار انبيائهم ويتخذونها كنائس وبيعا فمن ادركته

الصلوة في هذه المساجد فليصل ومن لا فليمض ولا يتخذها قال وفي الحديث دليل على تحريم البناء على
القبور وتحريم الصلوة عندها وان ذلك من الكبائر وللطبراني عن مالك انه كره ان يقول زرت قبر النبي
صلى الله عليه وآله وسلم وعلل ذلك بقوله اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد الحديث كره اضافة هذا اللفظ
الى القبر لئلا يقع التشبه بفعل اولئك سدا للذريعة قال شيخ الاسلام رح ومالك ادرك التابعين وهم
اعلم الناس بهذه المسئلة فدل ذلك على انه لم يكن معروفا عندهم لفظ زيارة قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم
لان هذا اللفظ قد صار كثير من الناس يريد به الزيارة البدعية وهي قصد الميت لسؤاله ودعائه والرغبة اليه
في قضاء الحوائج ونحو ذلك مما يفعله كثير من الناس فهم يعنون بلفظ الزيارة مثل هذا وهذا ليس بمشروع
باتفاق الائمة فكره مالك ان يتكلم بلفظ مجمل يدل على معنى فاسد بخلاف الصلوة والسلام عليه فان ذلك
مما امر الله به اما لفظ الزيارة في عموم القبور فلم يفهم منها مثل هذا المعنى الا ترى الى قوله فزوروا القبور فانها
تذكركم الآخرة مع زيارته لقبر امه فان هذا يتناول قبور الكفار فلا يفهم من ذلك زيارة الميت لدعائه وسؤاله
والاستغاثة به ونحو ذلك مما يفعله اهل الشرك والبدع بخلاف ما اذا كان المزور معظما في الدين كالانبياء
والصالحين فانه كثيرا ما يعني بزيارة قبورهم هذه الزيارة البدعية الشركية فلهذا كره مالك ذلك في مثل هذا
وان لم يكره ذلك في موضع آخر ليس فيه هذه المفسدة انتهى وفيه انه صلى الله عليه وآله وسلم لم يستعذ الا مما
خاف وقوعه قلت ويدخل في هذا الحديث هذه المساجد التي فيها قبور المسلمين عموما او بعض الصالحين سواء
كان المسجد بني اولا ثم دفن فيه احد من الامراء او الفقراء اهل الاسلام او بني القبر اولا ثم احدث عنده مسجد
من المساجد فالصلوة في مثل هذه المساجد يشملها احاديث الباب ويحل على المصلين فيها اشتداد غضب الله
الذي هو جالب لاليم العذاب اللهم احفظنا واذا كان هذا الغضب يشتد على من اتخذ قبر نبي من الانبياء
مسجدا فما ظنك بقبور غيرهم من آحاد الامة التي لا تبلغ شاوه كيف يكون اشتداد هذا الغضب على متخذيه
ولكن ارى ان هذه البلوى قد عمت وانها اذا عمت طابت وقل من يخلص من هذه البلايا والرزايا الا من
حفظه الله ورحمه اللهم ارحمنا **وعن** عائشة رضي ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال في مرضه الذي
لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد متفق عليه قال في اللمعات لما اعلم الله
بقرب اجله خشي ان يفعل بعض امته بقبره الشريف ما فعله اهل الكتاب بقبور انبيائهم فنهى عن ذلك
قال التوربشتي هو مخرج على الوجهين احدهما كانوا يسجدون لقبور الانبياء تعظيما لهم وقصد العبادة في ذلك

وثانيهما انهم كانوا يتحرون الصلوة في مدافن الانبياء والتوجه الى قبورهم في حالة الصلوة والعبادة نظرا منهم ان ذلك الصنيع اعظم موقعا عند الله لاشتماله على الامرين عبادة الله والمبالغة في تعظيم الانبياء وكلا الطريقين غير مرضية اما الاول فشرك جلي واما الثاني لما فيه من معنى الاشراك بالله عز وجل وان كان خفيا والدليل على ذم الوجهين الحديث السابق اللهم لا تجعل قبري وثنا الخ والوجه الاول اظهر واشبه به كما قال التوربشتي في شرحه فعلم منه انه يحرم الصلوة الى قبر نبي او صالح تبركا واعظاما قال وبذلك صرح النووي وقال التوربشتي فاما اذا وجد بقربها موضع بني للصلوة او مكان يسلم فيه المصلي عن التوجه الى القبور فانه في فسحة من الامر وكذلك اذا صلى في موضع قد اشتهر بان فيه مدفن نبي ولم ير للقبر فيه علما ولم يكن قصده ما ذكرناه من العمل المتلبس بالشرك الخفي وفي شرح الشيخ مثله حيث قال وخرج بذلك اتخاذ مسجد بجوار نبي او صالح والصلوة عند قبره لا لتعظيمه والتوجه نحوه بل لحصول مدد منه حتى يكمل عبادته ببركة مجاورته لتلك الروح الطاهرة فلا حرج في ذلك لما ورد ان قبر اسمعيل عليه السلام في الحجر تحت الميزاب وان بين الحجر الاسود وزمزم قبر سبعين نبيا ولم ينه احد عن الصلوة فيه انتهى وكلام الشارحين مطابق في ذلك واقول مما يرد هذا التحرير والاستدلال عليه بذلك التقرير لان كون قبر اسمعيل عليه السلام وغيره من الانبياء سواء كانوا سبعين او اقل او اكثر ليس من فعل هذه الامة المحمدية ولا هو وهم دفنوا لهذا الغرض هنالك ولا نبه على ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا علامات لقبورهم منذ عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا تحرى نبينا عليه الصلوة والسلام قبرا من تلك القبور على قصد المجاورة بهذه الارواح المباركة ولا امر به احدا ولا تلبس بذلك احد من سلف هذه الامة وائمتها بل الذي ارشدنا اليه وحثنا عليه ان لا نتخذ قبور الانبياء مساجد كما اتخذت اليهود والنصارى وقد لعنهم على هذا الاتخاذ فالحديث برهان قاطع لمواد النزاع وحجة نيرة على كون هذه الافعال جالبة للعن واللعن امارة الكبيرة المحرمة اشد التحريم فمن اتخذ مسجدا بجوار نبي او صالح رجاء بركته في العبادة ومجاورة روح ذلك الميت فقد شمله الحديث شمولا واضحا كشمس النهار ومن توجه اليه واستمد منه فلا شك انه اشرك بالله وخالف امر رسوله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث وما ورد في معناه ولم يشرع الزيارة في ملة الاسلام الا للعبرة والزهد في الدنيا والدعاء بالمغفرة للموتى واما هذه الاغراض التي ذكرها بعض من يعزى الى الفقه والرأي والقياس فانما ليس عليها اثارة من علم

ولم يقل بها فيما علمت احد من السلف بل السلف اكثر الناس انكارا على مثل هذه البدع الشركية **وعن**
جندب بن عبد الله يرفعه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد الا فلا
تتخذوا القبور مساجد فاني انهاكم عن ذلك رواه مسلم النهي اصل في التحريم والحديث دليل على حرمة
اتخاذها مواضع للعبادة لكونها مظنة للشرك قال في فتح المجيد ثم انه لعن على فاعل ذلك كما في حديث عائشة
فكيف يسوغ مع هذا التغليظ ان تعظم القبور ويبنى عليها ويصلى عندها واليها هذا اعظم مشاقة ومحادة لله تعالى
ولرسوله صلى الله عليه وآله وسلم لو كانوا يعقلون انتهى قال ابن القيم رح وبالجملة فمن له معرفة بالشرك و
اسبابه وذرائعه وفهم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مقاصده جزم جزما لا يحتمل النقيض ان هذه
المبالغة واللعن والنهي بصيغة لا تتخذوا وصيغة اني انهاكم عن ذلك ليس لا لاجل النجاسة الشركية اللاحقة
بمن عصاه وارتكب ما عنه نهاه واتبع هواه ولم يخش ربه ومولاه وقل نصيبه او عدم من قول لا اله الا الله
فان هذا وامثاله من النبي صلى الله عليه وآله وسلم صيانة لحمى التوحيد من ان يلحقه الشرك ويغشاه وتجريد
له وغضب لربه تعالى ان يعدل به سواه فابى المشركون الا معصية لامره وارتكابا لنهيه وغرهم الشيطان
بان هذا تعظيم لقبور المشائخ والصالحين وكلما كنتم لها اشد تعظيما واشد فيهم غلوا كنتم بقربهم اسعد و
من اعدائهم ابعد ولعمر الله من هذا الباب دخل الشرك على عباد يغوث ويعوق ونسر ودخل على عباد
الاصنام منذ كانوا الى يوم القيامة فجمع المشركون بين الغلو فيهم والطعن في طريقتهم فهدى الله اهل التوحيد
لسلوك طريقتهم وانزالهم منازلهم التي انزلهم الله اياها من العبودية وسلب خصائص الالوهية عنهم قال في فتح
المجيد وممن علل ذلك بخوف فتنة الشرك الامام الشافعي وابو بكر الاثرم الحافظ وابو محمد المقدسي وشيخ الاسلام
ابن تيمية وغيرهم وهو الحق الذي لا ريب فيه فان الصحابة لم يكونوا ليبنوا حول قبره مسجدا فضلا عن قبر غيره لما
علموا من تشديده صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك وتغليظه ولعن من فعله وكل موضع قصدت الصلوة
فيه فقد اتخذ مسجدا وان لم يبن هناك مسجد بل كل مكان يصلى فيه يسمى مسجدا وان لم يقصده بذلك كما اذا
عرض لمن اراد ان يصلي فيها ووقع الصلوة في ذلك الموضع الذي كانت الصلوة عنده من غير ان يقصد ذلك الموضع
بخصوصه فصار بفعل الصلوة مسجدا كما قال صلى الله عليه وآله وسلم جعلت لي الارض مسجدا وطهورا انتهى
ولاحمد بسند جيد عن ابن مسعود مرفوعا ان من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم احياء والذين
يتخذون القبور مساجد ورواه ايضا ابو حاتم بن حبان في صحيحه وفيه دلالة على ان من اتخذ القبر مسجدا من

شرار الخلق عند الله وحاله حال من تقوم الساعة عليه وهو من شرارهم نعوذ بالله من ذلك اللهم صونا والحق
النهي عن اتخاذها مساجد بالصلوة عندها وقربها واليها وبناء المساجد عليها وبناءها في المساجد وتقدم في الاحاديث
الصحيحة ان هذا من عمل المغضوب عليهم والضالين والنبي صلى الله عليه وآله وسلم لعنهم على ذلك تحذيرا
للامة ان يفعلوا مع نبيهم وصالحيهم مثل فعلهم فلم يرفع اكثرهم بذلك رأسا ولم يبالوا بها لا بل اعتقدوا
ان هذا الامر قربة الى الله والحال انه مما يبعدهم منه سبحانه ويطردهم عن باب رحمته ومغفرته وما يقربهم الا الى
لعنته وما يدنيهم الا من سخطه وغضبه قال في فتح المجيد والعجب ان اكثر من يدعي العلم ممن هو من هذه الامة
لا ينكرون ذلك بل ربما استحسنوه ورغبوا في فعله فلقد اشتدت غربة الاسلام وعاد المعروف منكرا والمنكر
معروفا والسنة بدعة والبدعة سنة نشأ على هذا الصغير وهرم عليه الكبير قال شيخ الاسلام اما بناء المساجد
على القبور فقد صرح عامة الطوائف بالنهي عنه متابعة للاحاديث الصحيحة وصرح اصحابنا وغيرهم من اصحاب
مالك والشافعي بتحريمه قال ولا ريب في القطع بتحريمه ثم ذكر الاحاديث في ذلك ثم قال وهذه المساجد
المبنية على قبور الانبياء والصالحين او الملوك والسلاطين وغيرهم تتعين ازالتها بهدم او بغيره هذا مما لا اعلم
فيه خلافا بين العلماء المعروفين **وعن** ابي مرثد الغنوي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها رواه مسلم النهي عن الجلوس عليها لكون فيه استخفافا والنهي عن الصلوة
اليها لكون فيه تعظيما بليغا ويؤيده حديث ابي هريرة مرفوعا لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص الى
جلده خير له من ان يجلس على قبر رواه مسلم وهذا يدل على ان المراد بالجلوس على القبور هو الجلوس المعتاد
في المجالس وقال بعضهم المراد به البراز عليها والاول اظهر والثاني اشد في الاستخفاف ويزيده ايضا حديث
عمرو بن حزم قال رأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم متكيا على قبر فقال لا تؤذوا صاحب هذا القبر او لا تؤذه رواه
احمد وفي حديث جابر نهى ان توطأ رواه الترمذي والمعنى توطأ بالارجل والنعال قال بعضهم يستحب ان يمشي
في القبور حافيا كانه اخذ ذلك من لفظ توطأ والله اعلم **وعن** علي قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم في جنازة فقال ايكم ينطلق الى المدينة فلا يدع بها وثنا الا كسره ولا قبرا الا سواه ولا صورة الا لطخها فقال
رجل انا يا رسول الله فانطلق فهاب اهل المدينة فرجع فقال علي انا انطلق يا رسول الله فانطلق ثم رجع فقال
يا رسول الله لم ادع بها وثنا الا كسرته ولا قبرا الا سويته ولا صورة الا لطختها ثم قال رسول الله صلى الله عليه و
آله وسلم من عاد بصنعة شيء من هذا فقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وآله وسلم رواه احمد في المسند

فيه بيان حكم الوثن والقبر والصورة وفرقا في الحكم وحكم على المائل إليها بالكفر وهذا الوعيد لا يقادر قدره ولا يبلغ مداه وفيه فضيلة علي عليه السلام ويدخل فيها كل من فعل مثل فعله في هذا الكسر والتسوية والطمس إن شاء الله تعالى وإنما أمره صلى الله عليه وآله وسلم بذلك سدا لذريعة الشرك بالله فإن الشرك إنما دخل في الأمم الخالية وهذه الأمة من هذا الباب وعبدت لأجله القبور والمقبور وعظمت الصور والتماثيل وهي الأصنام والأوثان والأمر بالتسوية يقتضي بمنع التسنيم ولا يعارضه ما رواه البخاري عن سفيان التمار من كبار أتباع التابعين أنه رأى قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم مسنما لأن ما في حديث الباب هو قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مخاطبة الأمة اهتماما بشأنه وهذا الذي رآه سفيان فعل بعض أمته بقبره الشريف ولا حجة في قولهم فضلا عن فعلهم والقول المرفوع مقدم على الفعل الموقوف ويؤيده الحديث الآتي

وعن أبي الهياج الأسدي قال قال لي علي ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن لا تدع تمثالا إلا طمسته ولا قبرا مشرفا إلا سويته رواه مسلم وأبو داود والترمذي

أي قبرا عاليا إلا جعلته مسوى مع التراب حتى لا يبقى له سنام ولا رفعة وعلو أصلا قال القاضي العلامة الرباني محمد بن علي الشوكاني رح في شرح الصدور بتحريم رفع القبور اعلم أنه قد اتفق الناس سابقهم ولاحقهم وأولهم وآخرهم من لدن الصحابة رضي الله عنهم إلى هذا الوقت أن رفع القبور والبناء عليها بدعة من البدع التي ثبت النهي عنها واشتد وعيد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لفاعلها كما يأتي بيانه ولم يخالف في ذلك أحد من المسلمين أجمعين لكنه وقع لبعضهم مقالة تدل على أنه لا بأس بالقباب والمشاهد على قبور الفضلاء والملوك ولم يقل بذلك غيره ولا روي عن أحد سواه ودليله الذي استدل به هو استعمال المسلمين مع عدم النكير وهذا اختلاف واقع بينه وبين سائر العلماء من الصحابة والتابعين وأهل المذاهب الأربعة وغيرها ومن جميع المجتهدين أولهم وآخرهم ولا يعترض هذه الحكاية من حكى قول ذلك البعض ممن جاء بعده من المؤلفين فإن مجرد حكاية القول لا يدل على أن الحاكي يختاره ويذهب إليه فإن وجدت قائلا من بعده من أهل العلم يقول بقوله هذا أو يرجحه فإن كان مجتهدا كان قائلا بما قاله ذلك البعض ذاهبا إلى ما ذهب إليه بذلك الدليل الذي استدل به وإن كان غير مجتهد فلا اعتبار بموافقته لأنها إنما تعتبر في أقوال المجتهدين لا أقوال المقلدين فإذا أردت أن تعرف هل الحق ما قاله ذلك البعض أو ما قاله غيره من أهل العلم فالواجب عليك رد هذا الاختلاف إلى ما أمرنا الله بالرد إليه وهو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله

عليه وآله وسلم فان قلت بين لي العمل في هذا الرد حتى تتم الفائدة ويتضح الحق من غيره والمصيب من المخطي في
هذه المسئلة قلت افتح لها لك سمعا وتشهد له فهما وارهف له ذهنا وهاانا اوضح لك الكيفية المطلوبة وابين
لك ما لا يبقى عندك بعده ريب ولا يصاحب ذهنك وفهمك عنده لبس فاقول قال الله سبحانه ما آتاكم الرسول
فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فهذه الآية فيها الايجاب على العباد بالائتمار بما امر به والانتهاء عما نهى عنه
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتركه **وقال تعالى** قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله
ففي هذه الآية تعليق محبة الله الواجبة على كل عبد من عباده باتباع رسوله صلى الله عليه وآله وسلم
وان كان ذلك هو المعيار الذي يعرف به محبة العبد لربه على الوجه المعتبر وان ايتاء السبب الذي يستحق
به العبد ان يحبه الله **وقال تعالى** من يطع الرسول فقد اطاع الله ففي هذه الآية ان اطاعة الرسول
صلى الله عليه وآله وسلم اطاعة لله **وقال** من يطع الله ورسوله فاولئك مع الذين انعم الله عليهم الآية
فاوجب هذه السعادة لمن اطاع الله ورسوله وهي ان يكون مع هؤلاء الذين هم ارفع العباد درجة واعلاهم
منزلة **وقال تعالى** من يطع الله ورسوله ندخله جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك
الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده ندخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين ففيه ايجاب
الجنة للمطيع المتبع لهما وايجاب النار للعاصي المتجاوز عن الحدود الواقع في البدع المردد عليها **وقال سبحانه**
ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فاولئك هم الفائزون فيه التسجيل بالفوز للطائع الخاشي المتقي من الله
ومفهومه للمخالف هلاك غير المتصف بهذه الصفات **وقال تعالى** اطيعوا الله واطيعوا الرسول قرن فيه طاعته
بطاعة رسوله وانزل على رسوله ان يقول فاتقوا الله واطيعون والآيات الدالة على هذا المعنى في الجملة اكثر
من ثلاثين اية والمستفاد من جميع ما ذكرناه ان ما امر الله به رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ونهى عنه كان الاخذ
به واتباعه واجبا بامر الله وكان الطاعة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك طاعة الله وكان الامر من
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الله وسنوضح لك ما صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم في غير حديث من
النهي عن رفع القبور والبناء عليها ووجوب تسويتها وهدم ما ارتفع منها ولكنا هنا نبتدي بذكر اشياء في حكم
التوطيه والتمهيد لذلك ثم ننتهي الى ذكر ما هو المطلوب حتى يعلم من اطلع على هذا البحث انه اذا وقع الرد لما
قاله ذلك البعض وما قال غيره في القباب والمشاهد الى ما امر الله بالرد اليه وهو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله
عليه وآله وسلم كان في ذلك ما يكفي ويشفي ويقنع ويغني ذكر بعضه فضلا عن ذكر جميعه وعند ذلك يتبين

لكل من له فهم ما في رفع القبور من الفتنة العظيمة لهذه الامة ومن المكيدة البالغة التي كادهم الشيطان بها
وقد كاد بها من كان قبلهم من الامم السالفة كما حكى الله سبحانه ذلك في كتابه العزيز وكان اول ذلك من
نوح **قال سبحانه** قال نوح رب انهم عصوني واتبعوا من لم يزده ماله وولده الا خسارا ومكروا مكرا
كبارا وقالوا لا تذرن الهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا وكانوا قوما صالحين من
بني آدم وكان لهم اتباع يقتدون بهم فلما ماتوا قال اصحابهم الذين كانوا يقتدون بهم لو صورناهم كان اشوق لنا
الى العبادة اذا ذكرناهم فصوروهم فلما ماتوا وجاء آخرون دب اليهم ابليس فقال انما كانوا يعبدونهم
وبهم يسقون المطر فعبدوهم ثم عبدتهم العرب بعد ذلك وقد حكى معنى هذا في صحيح البخاري عن ابن عباس
رضي الله عنه وقال قوم من السلف ان هؤلاء كانوا قوما صالحين من قوم نوح فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا
تماثيلهم ثم طال عليهم الامد فعبدوهم ويؤيد هذا ما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن عائشة ان ام سلمة
ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كنيسة رأتها بارض الحبشة وذكرت له ما رأت فيها من الصور
فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اولئك قوم اذا مات فيهم العبد الصالح او الرجل الصالح بنوا على
قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله وفي رواية عنها بلفظ قالت لما اشتكى النبي
صلى الله عليه وآله وسلم ذكر بعض نسائه كنيسة يقال لها مارية وكانت ام سلمة وام حبيبة اتتا ارض الحبشة فذكرتا
من حسنها وتصاوير فيها فرفع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم راسه فقال اولئك اذا مات فيهم الرجل
الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصور اولئك شرار خلق الله متفق عليه واخرج ابن جرير في
تفسير قوله تعالى افرايتم اللات والعزى قال كان اللات يلت لهم السويق فعكفوا على قبره وتقدم حديث جندب
عند مسلم وفيه اني انهاكم عن ذلك ثم ذكر حديث اللعن على اليهود والنصارى على اتخاذهم القبور مساجد
وهو من حديث عائشة وذكر الاحاديث المتقدمة من ابي هريرة وابن عباس وابن مسعود وزيد بن ثابت في
لعن الزائرات وحديث ابي الهياج الاسدي وقال وفي صحيح مسلم ايضا عن ثمامة بن شفي نحو ذلك قال
وفي هذا اعظم دلالة على ان تسوية كل قبر مشرف بحيث يرتفع زيادة على القدر المشروع واجبة متحتمة قال
ومن اشراف القبور ان يرفع سمكها او يجعل عليها القباب والمساجد فان ذلك من المنهي عنه بلا شك ولا شبهة
ولهذا ان بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم لهدمها امير المؤمنين ثم انه رضي الله عنه بعث لهدمها ابا الهياج الاسدي في
ايام خلافته واخرج احمد ومسلم من حديث جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يجصص القبر

وان يبنى عليه وان يقعد عليه وفي رواية اخرى وان يوطأ وزاد هؤلاء المخرجون لهذا الحديث عن
مسلم ان يكتب عليها قال الحاكم النهي عن الكتابة على شرط مسلم وهي صحيحة غريبة وهذا التصريح بالنهي عن
البناء على القبور وهو يصدق على من بنى على جوانب حفرة القبر كما يفعله كثير من الناس من رفع قبور
الموتى ذراعا فما فوقه ولانه لا يمكن ان يجعل نفس القبر مسجدا فذلك مما يدل على ان المراد بعض ما يقربه
مما يتصل به ويصدق على من بنى قريبا من جوانب القبر كذلك كما في القباب والمساجد والمشاهد الكبيرة
على وجه يكون القبر في وسطها او في جانب منها فان هذا بناء على القبر لا يخفى ذلك على من له ادنى فهم
كما يقال بنى السلطان على مدينة كذا او قرية كذا سورا وكما يقال بنى فلان في المكان الفلاني مسجدا مع ان
سمك البناء لم يباشر الا جوانب المدينة او القرية او المكان ولا فرق بين ان تكون تلك الجوانب التي وقع
وضع البناء عليها قريبة من الوسط او بعيدة من الوسط كما في المدينة الكبيرة والمكان الواسع ومن زعم ان في
لغة العرب ما يمنع من هذا الاطلاق فهو لا يعرف لغة العرب ولا يفهم لسانها ولا يدري بما استعملته في
كلامها فاذا تقرر لك هذا علمت ان رفع القبور ووضع القباب والمساجد والمشاهد عليها قد لعن رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم فاعله تارة كما تقدم وتارة قال اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم
مساجد فدعا عليهم بان يشتد غضب الله عليهم بما فعلوه من هذه المعصية وذلك ثابت في الصحيح وتارة
نهى عن ذلك وتارة بعث من يهدمه وتارة جعله من فعل اليهود والنصارى وتارة قال لا تتخذوا قبري
وثنا وتارة قال لا تتخذوا قبري عيدا اي موسما يجتمعون فيه كما صار يفعله كثير من عباد القبور يجعلون
لمن يعتقدونه من الاموات اوقاتا معلومة يجتمعون عند قبورهم ويعكفون عليها كما يعرف ذلك كل احد
من الناس من افعال هؤلاء المخذولين الذين تركوا عبادة الله الذي خلقهم ورزقهم ثم يميتهم ثم يحييهم
وعبدوا عبدا من عباد الله الذي صار تحت اطباق الثرى لا يقدر على ان يجلب لنفسه نفعا ولا يدفع عنها
ضرا كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما امره الله ان يقول قل لا املك لنفسي ضرا ولا نفعا فانظر
كيف قال سيد البشر وصفوة الله من خلقه بانه لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا وكذلك قال فيما صح عنه يا
فاطمة بنت محمد لا اغني عنك من الله شيئا فاذا كان هذا قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في نفسه
وفي اخص قرابته به واحبهم اليه فما ظنك بسائر الاموات الذين لم يكونوا انبياء معصومين ولا رسلا
مرسلين بل غاية ما عند احدهم انه فرد من افراد هذه الامة المحمدية وواحد من اهل هذه الملة الاسلامية

فهو عن غيره أعجز أن ينفع أو يدفع عنه ضرا أو يجلب له نفعا بعد كل شيء ذكرته عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأخبر أمته كما أخبر الله عنه وأمره بأن يقول لهم بأنه لا يملك لنفسه شيئا من ضر ولا نفع وأنه لا يغني عن أخص قرابته من الله شيئا فيا عجبا كيف يطمع من هو أدنى نصيب من علم أو أقل حظ من عرفان بأن ينفعه فرد من أفراد أمة هذا النبي الذي يقول عن نفسه هذه المقالة والحال أنه فرد من التابعين له المتبعين لشريعته فهل سمعت أذن أعجب من هذا أرشدك الله يضل الله من يشاء أكثر من هذا الضلال الذي وقع فيه أهل القبور فإنا لله وإنا إليه راجعون وقد أوضحنا هذا أبلغ إيضاح في رسالتنا التي سميناها الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد وهي موجودة في أيدي الناس فلا شك ولا ريب أن السبب الأعظم الذي نشأ معه هذا الاعتقاد في الأموات هو ما زينه الشيطان للناس من رفع القبور ووضع الستور عليها وتجصيصها وتزيينها بأبلغ زينة وتحسينها بأكمل تحسين فإن الجاهل إذا وقعت عينه على قبر من القبور قد بنيت عليه قبة فدخلها ونظر على القبور الستور الرائقة والسرج المتلألئة وقد سطعت حوله مجامر الطيب فلا شك ولا ريب أنه يمتلئ قلبه تعظيما لذلك القبر ويضيق ذهنه عن تصور ما لهذا الميت من المنزلة ويدخله من الروعة والمهابة ما يزرع في قلبه من العقائد الشيطانية التي هي من أعظم مكائد الشيطان للمسلمين وأشد وسائله إلى إضلال العباد وما يزلزله عن الإسلام قليلا قليلا حتى يطلب من صاحب ذلك القبر ما لا يقدر عليه إلا الله الواحد سبحانه فيصير في عداد المشركين وقد يحصل له هذا الشرك بأول رؤية لذلك القبر الذي صار على تلك الصفة وعند أول زورة له بأن يخطر بباله أن هذه العناية البالغة من الأحياء لمثل هذا الميت لا تكون إلا لفائدة يرجونها منه إما دنيوية أو أخروية ويستصغر نفسه بالنسبة إلى من يراه زائرا لذلك القبر عاكفا عليه متمسحا بأركانه وقد يجعل الشيطان طائفة من إخوانه من بني آدم يقفون على ذلك القبر يخادعون من يأتي إليه من الزائرين يهولون عليهم الأمر ويصنعون أمورا من أنفسهم وينسبونها إلى الميت على وجه لا يفطن لها من كان من المغفلين وقد يضعون أكاذيب مشتملة على أشياء يسمونها كرامات لذلك الميت ويبثونها في الناس ويكررون ذكرها في مجالسهم وعند اجتماعهم بالناس فتشيع وتستفيض ويتلقاها من يحسن الظن بالأموات ويقبل عقله ما يروى عنهم من الأكاذيب فيرويها كما سمعها ويتحدث بها في مجالسه فيقع الجهال في بلية عظيمة من الاعتقاد وينذرون على ذلك الميت بكرائم أموالهم ويحبسون على قبره من أملاكهم ما هو أحبها إلى قلوبهم لاعتقادهم أنهم ينالون بجانب ذلك الميت خيرا عظيما وأجرا بليغا ويعتقدون

ان ذلك قربة عظيمة وطاعة نافعة ونافلة حسنة وعبادة متقبلة فيحصل بذلك مقصود اولئك
الذين جعلهم الشيطان من اخوانه من بني آدم على ذلك القبر فانهم انما فعلوا تلك الافاعيل وهولوا على
الناس بتلك التهاويل وكذبوا بتلك الاكاذيب لينالوا حاجتهم من الحطام من اموال الطغام الاغتنام
وبهذه الذريعة الملعونة والوسيلة الابليسية تكاثرت الاوقاف على القبور وبلغت مبلغا عظيما حتى بلغت
غلات ما يوقف على المشهورين منهم ما لو اجتمعت اوقافه يقتاته اهل قرية كبيرة من قرى المسلمين ولو
بيعت تلك الحبائس الباطلة اغنى الله بها طائفة عظيمة من الفقراء وكلها من النذر في معصية الله وقد
صح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال لا نذر في معصية الله وهي ايضا من النذر الذي لا يبتغى
به وجه الله وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم النذر ما ابتغى به وجه الله بل كلها من النذور التي يستحق بها
فاعلها غضب الله وسخطه لانها تفضي بصاحبها الى ما يفضي به الاعتقاد في الاموات من تزلزل اقدام
الدين اذ لا يسمح باحب امواله اليه والصقها بقلبه الا وقد زرع الشيطان في قلبه من محبة ذلك القبر وصاحبه
والغلو في الاعتقاد فيه ما لا يعود به الى الاسلام سالما نعوذ بالله من الخذلان ولا شك ان غالب هؤلاء المغرورين
المخدوعين لو طلب منهم طالب ان ينذر بذلك الذي نذر به لقبر ميت على ما هو طاعة من الطاعات وقربة
من القربات لم يفعل ولا كاد فانظر الى اين بلغ تلاعب الشيطان بهؤلاء فكيف رمى بهم في هذه الهوة البعيدة
القعر المظلمة الجوانب فهذه مفسدة من مفاسد رفع القبور وتشييدها وزخرفتها وتجصيصها ومن المفاسد
البالغة الى حد يرمي بصاحبه الى وراء حائط الاسلام ويلقيه على ام راسه من اعلى مكان من الدين ان
كثيرا منهم يأتي باحسن ما يملكه من الانعام وبجوده من المواشي فينحره عند ذلك القبر متقربا به اليه راجيا ما يضمر حصوله
له منه فيهل به لغير الله ويتعبد به لوثن من الاوثان اذ انه لا فرق بين نحر النحائر لاحجار منصوبة يسمونها وثنا و
بين قبر لميت يسمونه قبرا ومجرد الاختلاف في التسمية لا يغني من الحق شيئا ولا يؤثر تحليلا ولا تحريما
فان من اطلق على الخمر غير اسمها وشربها كان حكمه حكم من شرب الخمر وهو يسميها باسمها بلا خلاف بين المسلمين
اجمعين ولا شك ان النحر نوع من انواع العبادة التي تعبد الله العباد بها كالهدايا والفديات والضحايا فالمتقرب
بها الى القبر والناحر لها عنده لم يكن له غرض بذلك الا تعظيمه وكرامته واستجلاب الخير منه والنبي صلى
الله عليه وآله وسلم يقول لا عقر في الاسلام قال عبد الرزاق كانوا يعقرون عند القبر يعني بقرة او شاة
رواه ابو داود باسناد صحيح عن انس بن مالك وليست تنفع الشريعة وهذه عبادة وكفاك من شر سماعه

ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وانا لله وانا اليه راجعون وبعد هذا كله فلعلك تقول ان ما سقناه من
الادلة وما هو كالتوطئة لها وما هو كالخاتمة لختم هذا البحث يقضي ابلغ قضاء وينادي ارفع نداء ويدل
اوضح دلالة ويفيد اجلى مفاد ان ما روي عن ذلك البعض وهو الامام يحيى بن حمزة الزيدي اليمني غلط
من اغاليط العلماء وخطأ من جنس ما يقع للمجتهدين وهذا شأن البشر والمعصوم من عصمه الله وكل عالم
يؤخذ من قوله ويترك الا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع كونه رحمه الله تعالى
من اعظم الائمة انصافا واكثرهم تحريا للحق وارشادا وتأثرا له ولكنا اردنا أن نعرفك [illegible]
من عدم ما قاله من جواز بناء القباب على القبور رددنا هذا الاختلاف الى ما اوجب الله الرد اليه من
كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فوجدنا في ذلك ما قدمنا ذكره من الادلة الدالة ابلغ
دلالة والمنادية باعلى صوت بالمنع من ذلك والنهي عنه واللعن لفاعله والدعاء عليه [illegible] بما يتصف
عليه مع ما في ذلك من كونه ذريعة الى الشرك ووسيلة الى الخروج عن الملة كما اوضحناه فلو كان القائل
بما قاله الامام يحيى بعض الائمة او اكثرهم [illegible] في القائل
به فرد من افرادهم وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه قال كل امر ليس عليه امرنا فهو رد
ورفع القبور وبناء القباب عليها ليس عليه امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما عرفناك بذلك فهو
رد على قائله اي مردود عليه والذي شرع لنا هذه الشريعة الاسلامية هو الرب سبحانه بما انزله في كتابه
وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم [illegible]
بحيث يقتدى به فيما خالف الكتاب والسنة [illegible]
به اجر ولا يجوز لغيره ان يتابعه وقد اوضحنا هذا في اول البحث بما لا يحتاج الى التكرار له [illegible] استدل
به الامام يحيى حيث قال لاستعمال المسلمين فهذه ادلة النهي [illegible]
عن الكبير والمتعلم من العالم من لدن ايام الصحابة الى هذه الغاية واوردها المحدثون في كتبهم المشهورة من
الامهات والمسندات والمصنفات واوردها المفسرون في تفاسيرهم واهل الفقه في كتبهم الفقهية واهل الاخبار
والسير في كتبها فكيف يقال ان المسلمين لم ينكروا على من فعل ذلك وهم يروون ادلة النهي عنه صلى الله عليه
وآله وسلم واللعن لفاعله خلفا عن سلف في كل عصر ومع هذا فلم يزل علماء الاسلام منكرين لذلك مبالغين
في النهي عنه وقد حكى ابن القيم عن شيخه تقي الدين وهو الامام المحيط بمذاهب سلف هذه الامة وخلفها

انه قد صرح عامة الطوائف بالنهي عن بناء المساجد على القبور ثم قال وصرح اصحاب احمد ومالك والشافعي
بتحريم ذلك وطائفة اطلقت الكراهة لكن ينبغي ان تحمل على كراهة التحريم احسانا للظن بهم وان لا يظن بهم
ان يجوزوا ما تواتر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعن فاعله والنهي عنه انتهى فانظر كيف حكى التصريح
عن عامة الطوائف وذلك يدل على انه اجماع من اهل العلم على اختلاف طوائفهم ثم بعد ذلك جعل اهل
ثلاثة مذاهب مصرحين بالتحريم وجعل طائفة مصرحة بالكراهة وحملها على كراهة التحريم فكيف يقال
ان بناء القباب والمشاهد لم ينكره احد ثم انظر كيف يصح استثناء اهل الفضل برفع القباب على قبورهم
وقد صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كما قدمنا انه قال اولئك قوم اذا مات فيهم العبد الصالح او الرجل الصالح بنوا على
قبره مسجدا ثم لعنهم بهذا السبب فكيف يسوغ من يستثني اهل الفضل بفعل هذا المحرم الشديد على قبورهم
مع ان اهل الكتاب الذين لعنهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وحذر الناس مما صنعوا لم يعمروا المساجد
الا على قبور صلحائهم ثم هذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سيد البشر وخير الخليقة وخاتم الرسل وصفوة
الله من خلقه ينهى امته ان يجعلوا قبره الشريف مسجدا او وثنا او عيدا وهو القدوة لامته ولاهل الفضل من
القدوة به والتأسي بافعاله واقواله الحظ الاوفر وهم احق الامة بذلك واولاهم به وكيف يكون فضل بعض
الامة وصلاحه مسوغا لفعل هذا المنكر على قبره واصل الفضل ومرجعه هو رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم واي فضل ينسب الى فضله او في نسبة او يكون له بجنبه اقل اعتبار فان كان هذا محرما منهيا عنه
ملعونا فاعله في قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فما ظنك بقبر غيره من امته وكيف يستقيم ان يكون
الفضل مسوغا لتحليل المحرمات وفعل المنكرات اللهم غفرا انتهى كلام الشوكاني رحمه الله في شرح الصدور وقد
وسوس في شرح سفر السعادة للشيخ عبد الحق الدهلوي رحمه الله تعالى قد قال بعد قول الامام يحيى و
علل ذلك بعد التعلم بالاحاديث الواردة في النهي عن هذا بان فيه اي في بناء القباب والمشاهد على القبور
شوكة للاسلام في اعين الكفار انتهى كما قال وهذا التعليل اشد نكارة من تعليل الامام يحيى وقد سبق الجواب
عنه بما اجاب به الشوكاني في كلامه المذكور في هذه الرسالة واجاب عنه بعض اهل العلم في كتابه
هداية السائل الى ادلة المسائل واشد واوضح من كل واضح ان احاديث الباب تدل على النهي عن ذلك [illegible]
[illegible] قبور الصالحين وانبيائهم [illegible]
عليها الحصر وعمت بها البلوى بالمشاهد المبنية في عامة بلاد [illegible]

بني منصة له ورفع سمكها فسواها الى ذراع او اقل او اكثر واحاطه بالحائط وهذا لا يخلو منه احد في قطر من الاقطار او مصر من الامصار واكثر الناس به ابتلاء هذه الامراء الجهلة والرؤساء السفهاء والفقراء الخالية عن فضيلة العلم ولو اتقوا لم يقتحموا على هذا المنكر جهلا وسفاهة بل تابوا عنه توبة نصوحا ولكن اراهم زادوا على البناء اشياء كثيرة يأتيها الباطل من بين يديها ومن خلفها ومن شمالها ومن يمينها نهى عنها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منها تجصيصها ووضع التعاويذ عليها وايقاد السرج على جدار يبنى عند رأسها واتخاذ الاعراس والاعياد عندها والكتابة عليها بالعربية والفارسية وغيرهما بعبارات تنبئ عن فضائل المقبورين او عن تواريخ رحلتهم من الدنيا الى الآخرة او عن مراثيهم واعتياد النسوة لزورتها في الحرمين الشريفين وغيرهما من بلاد العجم وايقاف الابكار والبنات الصغار عليها كما سمعنا بذلك في ديار المصر القاهرة

وفي كل مصر مثل مصر وانما … لكل مسمى والجميع ذباب

هذا قبر شيخ احمد البدوي رح في المصر يجري عليه وعنده نساء عانقات شابات كاعبات مطلقات غير مقيدات يفعلن ما شئن لا يد لاحد عليهن من الفسوق والعيوب ويكون عنده مجمع كبير واجتماع طويل عريض في كل شهر او سنة او اسبوع فيختلط فيه الرجال بالنساء وهن بهم ويكون ما يكون ونعوذ بالله في الدين من ريب المنون وبالجملة امر هذه الفتن في المدائن الاسلامية الابد ولة هذه البدع الطاغونية وتسامح العلماء السوء في استعمالها والسكوت على النهي عنها وقد تقدم قريبا عرض هذه المسائل على ادلة الكتاب والسنة وهي لك مثال ما ذكره القاضي العلامة الشوكاني رح من حكم الرد في المسئلة المختلف فيها بين اهل العلم الى كتاب الله وسنة رسوله صلعم وتبين لك المصيب من المخطي في ذلك ومن بيده الحق ومن بيده غيره وما احسن هذا ان اردت الله ورسوله اصلا وقاعدة في كل مسئلة وقع فيها الخلاف بين المسلمين من العامة والخاصة فاشدد يديك عليه وكن من الباطل اللجلج على جانب فان الله قد اثنى على من يقتدي باحسن الاقوال كما قال سبحانه فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه اولئك الذين هداهم الله واولئك هم اولوا الالباب وانك اذا تاملت في احوال الناس ايقنت ان من اعظم الفتن في الاسلام فتنتين فتنة القبور وفتنة تقليد الرجال وكل بلاء في الدين فانما تولد من هاتين الفتنتين وكل الصيد في جوف الفرا وصار الاسلام والمسلمون من مدة طويلة تحت اطباق الثرى اما فتنة التقليد المذهبي والشخصي فقد ادت الى هجران الكتاب العزيز والسنة المطهرة وهجرها ادى الى اختيار كل باطل زاهق على كل حق ثابت فيهما وصار الناس بسببه احزابا متحزبة

وجموعًا متفرقة وصدق المثل السائر كل نفس ودينها وعلى نفسها براقش تجني وتفرقت جماعة المسلمين في الديار العربية والعجمية كلها وجاء مصداق الحديث المستفيض ستفترق امتي على ثلث وسبعين فرقة كلهم في النار الا ملة واحدة الحديث وهي جماعة اهل السنة والمراد بالسنة حديثه صلى الله عليه وآله وسلم المروي في دواوين الاسلام بواسطة الرواة الثقات دون اهل المذاهب الاربعة المقلدة في الفروع والاصول لائمتهم المجتهدين فانهم ليسوا مصداق ذلك باليقين لعدم صدق الاحاديث الواردة في تعيين الفرقة الناجية عليهم كما ينبغي ولا اقول انهم كلهم ضلال ومبتدعة فان منهم من كان على هدى مستقيم ومنهم من تفطن للحق ولكن اتقى تقية وعاقه عن اظهاره حجاب الرسم او الطبع او القوم ومنهم من نسب او نسبوه الى مذهب من هذه المذاهب نصب عليه مصلحة ووقاية عن الآفات ولم يكن في الحقيقة من ارباب التقليدات ولا سيما اوائل اهل هذه المذاهب الاربعة فانهم لم يقلدوا احدًا من المجتهدين الا تسمية فقط وكانوا يتحرون الحق في كل باب من ابواب الدين ويفتون فيما بان لهم من الصواب ومتابعة السنة والكتاب غير مبالين باحد من المخالفين ومنهم من يقول في العلانية انه حنفي او شافعي او غيرهما ومنهم من تحول من مذهب الى مذهب وانتقل من مشرب الى مشرب لما رأى ان القضاء والافتاء والتدريس لا يحصل الا بان يكون في المذهب الفلاني وهذا دليل واضح ان تقليد المذهب الخاص والمشرب المخصوص لم يكن عنده شيئًا والا لم يتحول مما نسب اليه قديمًا الى ما نسب اليه حديثًا لان التلاعب بالدين حرام الى غير ذلك من الوجوه الصادقة والاسباب الباعثة على اختيار التقليد والانتماء الى احد من المذاهب المعروفة والحاملة على تركه في السر الباطن وعدم الاشتهار منه في الظاهر والعلانية لمصلحة عارضة او لفتنة اراد التحفظ عنها وانما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى ولا ريب ان المجتهدين الاربعة كانوا سلف هذه الامة وائمتها وكانوا على طريق قويم وصراط مستقيم من العلم والعمل والفضل والقبول وانما افترى عليهم ما افترى من انتمى اليهم من المتاخرين اهل الرأي والفضول وقلدوهم عصبية وحمية الجاهلية وهم تاهون لهم عن ذلك فمن زعم ان الامر بالتقليد جاء من عندهم او كانوا راضين به فقد اعظم عليهم الفرية ولا يستطيع احد من مقلديهم ان ينقل حرفًا واحدًا منهم دالًا على هذه الدعاوى الباطلة المنتنة ومن اساء الظن في احد من الائمة المجتهدين او السلف الصالحين فهو مؤذن بالحرب مع الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم كما في الحديث الصحيح من عادى لي وليًا فقد آذنته بالحرب واما فتنة القبور فقد ادت الى الشرك بالله في صفاته الخاصة به عز وجل وطال ذيولها وسالت

فتنة القبور

سيولها واولدت فتناكثيرة لا يحصيها الا الله تعالى الى ان هجر عبادة الرب وجعلوه معطلا وصارت العبادة
كلها للاموات واعتقدوا فيهم ما لا يجوز اعتقاده الا في خالق الكائنات واثبتوا لهم انواع التصرفات في العالم
وابتلى بذلك كل جاهل في الدنيا والعالم وصارت القبور قبلة الحاجات وكعبة المرادات واستراحوا
في الاستعانة والاستغاثة لغير رب الارباب وجعلوا الموتى المشاهد وبنوا لهم الوانا من القباب ولم يعلموا
ان هذه الافتعالات مضادة للشريعة الحقة ماحية للسنن الصادقة فانا لله وانا اليه راجعون
قال الحافظ ابن القيم رح يجب هدم القباب التي بنيت على القبور لانها اسست على معصية الرسول صلى الله
عليه واله وسلم وقد افتى جماعة من الشافعية بهدم ما في القرافة من الابنية منهم ابن الجميزي والظهير الترمنتي
وغيرهما وقال القاضي ابن كج ولا يجوز ان تجصص القبور ولا ان يبنى عليها قباب ولا غير قباب والوصية
بها باطلة وقال الاوزاعي اما بطلان الوصية ببناء القباب وغيرها من الابنية وانفاق الاموال الكثيرة عليها
فلا ريب في تحريمه وقال القرطبي في حديث جابر نهى ان يجصص القبر او يبنى عليه بظاهر هذا الحديث قال
مالك وكره البناء والجص على القبور وقد اجازه غيره وهذا الحديث حجة عليه وقال ابن رشد كره مالك
البناء عليها وجعل البلاطة المكتوبة وهو من بدع اهل الطول احدثوه ارادة الفخر والمباهاة والسمعة
وهو مما لا اختلاف في تحريمه وقال الزيلعي في شرح الكنز ويكره ان يبنى على القبر وذكر قاضي خان انه لا يجصص
القبر ولا يبنى عليه لما روى عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه نهى عن التجصيص والبناء فوق القبر والمراد
بالكراهة عند الحنفية كراهة التحريم وقد ذكر ذلك ابن نجيم في شرح الكنز وقال الشافعي اكره ان يعظم مخلوق
حتى يجعل قبره مسجدا مخافة الفتنة عليه وعلى من بعده من الناس قال في فتح المجيد وكلام الشافعي يبين
ان المراد بالكراهة كراهة التحريم وجزم النووي في شرح المهذب بتحريم البناء مطلقا وذكر في شرح مسلم نحوه
وقال ابن قدامة صاحب المغني ولا يجوز اتخاذ المساجد على القبور لان النبي صلى الله عليه واله وسلم لعن اليهود
والنصارى على ذلك وقد روينا ان ابتداء عبادة الاصنام تعظيم الاموات واتخاذ صورهم والتمسح بها والصلاة
عندها انتهى ولو تتبعنا كلام العلماء في ذلك لاحتمل عدة اوراق وقد تبين بهذا ان العلماء رح بينوا ان علة النهي
ما يؤدي اليه من الغلو فيها وعبادتها من دون الله كما هو واقع انتهى قلت ولا حاجة الى نقل اقوال اهل العلم
في مسئلة من مسائل الشرع الا لتبكيت المقلدين او لبيان معاني النصوص والا فاذا ثبت حديث من
احاديث الرسول صلى الله عليه واله وسلم على الوجه المعتبر عند اهله فسواء قال به احد من الامة وذهب

اليه او لم يقل ولم يذهب اليه فالقول به واجب والعمل به لازم قبله الناس او ابوا فالشرع
شرع النبي صلى الله عليه وآله وسلم والدين دين الله وليس لاحد من الامة واشتها وان بلغ في العلم
والفضل اي مبلغ ان يشرع شيئا من تلقاء نفسه لاسيما اذا كان تشريعه هذا مصادما لآية الكتاب
او دليل الحديث المستطاب وقد ثبت في موضعه ان لفظ الكراهة كان في عرف السلف يطلق
على التحريم وكذلك لفظ لا ينبغي في محاورة الكتاب والسنة ثم جاء قرن آخر فحملوهما على غير معناهما
من النزاهة وترك الاولى وهذا غلط فاحش يدفعه كلام الائمة القدماء والعلماء الفقهاء المعتد بهم
في الاسلام المعول عليهم في الاحكام قال في فتح المجيد وقد احدث بعد الائمة ومن يعتد بقولهم
اناس كثير في ابواب العلم بالله اضطرابهم وغلظ عن معرفة ما بعث الله به رسوله صلى الله عليه وآله وسلم
الى بالهدى والعلم حجابهم فقيدوا نصوص الكتاب والسنة بقيود اوهنت الانقياد وغيروا بها ما قصده
الرسول صلى الله عليه وآله وسلم بالنهي عنه واراد فقال بعضهم النهي عن البناء على القبور يختص بالمقبرة
المسبلة والنهي عن الصلوة فيها لتنجيسها بصديد الاموات وهذا كله باطل لوجوه منها انه من القول على
الله بلا علم وهو حرام بنص القرآن العظيم ومنها ان ما قالوه لا يقتضي لعن فاعله والتغليظ وما المانع له صلى
الله عليه وآله وسلم من ان يقول من صلى في بقعة نجسة فعليه لعنة الله ويلزم على ما قاله هؤلاء ان النبي
صلى الله عليه وآله وسلم لم يبين العلة واحال الامة في بيانها على من يجيء بعده صلى الله عليه وآله وسلم
بل بعد القرون المفضلة والائمة الفاضلة وهذا باطل قطعا عقلا وشرعا لما يلزم عليه من ان الرسول
صلى الله عليه وآله وسلم عجز عن البيان او قصر في البلاغ وهذا من ابطل الباطل فان النبي صلى الله عليه
وآله وسلم بلغ البلاغ المبين وقدرته في البيان والتبيين فوق قدرة كل احد واذا بطل اللازم بطل الملزوم
مثله ويقال ايضا هذا اللعن والتغليظ الشديد انما هو في من اتخذ قبور الانبياء مساجد وجاء في بعض
النصوص ما يعم الانبياء وغيرهم فلو كانت هذه هي العلة لكانت منتفية في قبور الانبياء لكون اجسادهم
طرية لا يكون لها صديد فكيف يمنع من الصلوة عند قبورهم فاذا كان النهي عن اتخاذ المساجد عند القبور
يتناول قبور الانبياء عليهم السلام بالنص علم ان العلة ليست ما ذكره هؤلاء الناس والحمد لله على ظهور
الحجة وبيان المحجة انتهى ما في فتح المجيد قلت النهي عن البناء والجص على القبر يشمل النهي عن بناء المساجد
على القبور ايضا والنهي عن اتخاذ القبور مساجد يشمل النهي عن البناء على القبور كذلك والحاصل انه

لا ينبغي البناء سواء كان بناء الجص او غيره من القباب والحظائر والحائطات والمنصات على القبر اصلا ولا يجعل سنما بل يسوى بالارض وان دعت الحاجة الى معرفته فنصب حجر عند راس الميت المقبور يكفي لهذا العرفان ولكن لا يكتب عليه شيء ولا يوقد عليه سراج ولا يلقى عليه رداء ولا يوضع عنده عمامة ولا قميص ولا سيف ولا غيرها فان هذا كله مما جاء النهي عنه واللعن عليه والوعيد فيه قال في فتح المجيد فكيف يسوغ مع هذا التغليظ من سيد المرسلين ان تعظم القبور ويبنى عليها ويصلى عندها واليها هذا اعظم مشاقة ومحادة لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وآله وسلم لو كانوا يعقلون قال ولما وقع التساهل في هذه الامور وقع المحذور وعظمت الفتنة بارباب القبور وصارت محط رحال العابدين المعظمين لها فصرفوا لها جل العبادة من الدعاء والاستغاثة والاستعانة والتضرع لها والذبح لها والنذور وغير ذلك من كل شرك محظور قال ابن القيم رح ومن جمع بين سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في القبور وما امر به ونهى عنه وما كان عليه اصحابه صلى الله عليه وآله وسلم وبين ما عليه اكثر الناس اليوم رأى احدهما مضادا للآخر مناقضا له بحيث لا يجتمعان ابدا فنهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الصلوة الى القبور وهؤلاء يصلون عندها واليها ونهى عن اتخاذها مساجد وهؤلاء يبنون عليها او عندها المساجد ويسمونها مشاهد مضاهاة لبيوت الله ونهى عن ايقاد السرج عليها وهؤلاء يوقفون الوقوف على ايقاد القناديل عليها ونهى ان تتخذ عيدا وهؤلاء يتخذونها اعيادا ومناسك واعراسا ويجتمعون اليها كاجتماعهم للعيد او اكثر وامر بتسويتها كما في مسلم عن ابي الهياج الاسدي وتقدم وعن ثمامة بن شفي وهو عند مسلم ايضا وفيه فامر فضالة بقبره فسوي ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يامر بتسويتها وهؤلاء يبالغون في مخالفة هذين الحديثين ويرفعونها من الارض كالبيت ويبنون عليها القباب ونهى عن تجصيص القبر والبناء عليه والكتابة كما في مسلم عن جابر وفي ابي داود عنه وهو حديث صحيح وهؤلاء يتخذون عليها الالواح ويكتبون عليها القرآن وغيره ونهى ان يزاد عليها غير ترابها كما في حديث جابر عند ابي داود ونهى ان يجصص القبر او يكتب عليه او يزاد عليه وهؤلاء يزيدون عليه الآجر والاحجار والجص قال ابراهيم النخعي كانوا يكرهون الآجر على قبورهم والمقصود ان هؤلاء المعظمين للقبور المتخذين اياها اعيادا واعراسا الموقدين عليها السرج البانين عليها المساجد والقباب مناقضون لما امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم محادون لما جاء به واعظم ذلك اتخاذها مساجد وايقاد السرج عليها

وهو من الكبائر وقد صرح الفقهاء من اصحاب احمد وغيرهم بتحريمه قال ابو محمد المقدسي ولو ابيح اتخاذ السرج
عليها لم يلعن من فعله ولان فيه اسرافا في تعظيم القبور يشبه تعظيم الاصنام ولا يجوز اتخاذ المساجد على
القبور لهذا الخبر المأثور ولان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعن اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم
مساجد يحذر ما صنعوا متفق عليه ولان تخصيص القبور وتعظيم القبور يشبه تعظيم الاصنام بالسجود
لها والتقرب اليها وقد روينا ان ابتداء عبادة الاصنام كانت هي تعظيم الاموات باتخاذ صورهم والتمسح
بها والصلوة عندها انتهى وقد آل الامر بهؤلاء الضلال المشركين الى ان شرعوا للقبور حجا وطوافا وسجدة و
صنعوا لها مناسك حتى صنف بعض غلاتهم في ذلك كتابا وسماه مناسك حج المشاهد مضاهاة منه بالقبور
للبيت الحرام ولا يخفى ان هذا مفارقة لدين الاسلام ودخول في دين عباد الاصنام فانظر الى هذا التباين
العظيم بين ما شرعه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقصده من النهي عما تقدم ذكره في القبر وبين
ما شرعه هؤلاء وقصدوه ولا ريب ان في ذلك من المفاسد ما يعجز عن حصره منها تعظيمها الموقع في الافتتان
بها ومنها اتخاذها اعيادا ومنها السفر اليها من مسافات قليلة او كثيرة بعيدة او قريبة ومنها مشابهة عباد
الاوثان بما يفعل عندها من العكوف عليها والمجاورة عندها مثل المجاورة عند المسجد الحرام فيرون سدانتها
افضل من خدمة المساجد والويل لمجاورها ليلة يطفى القنديل المعلق عليها ومنها النذر لها ولسدنتها ومنها
اعتقاد المشركين بها انها تكشف البلاء وتنصر على الاعداء وتنزل غيث السماء وتفرج الكروب وتقضي الحوائج
وتنصر المظلوم وتجير الخائف وتغيث الملهوف الى غير ذلك ومنها الدخول في لعنة الله ورسوله باتخاذ
المساجد عليها وايقاد السرج عليها ومنها ان المسيح عليه السلام وكذلك غيره من الانبياء الكرام والاولياء
والمشائخ العظام يؤذيهم ما يفعله اشباه النصارى ونظائر اليهود عند قبورهم ويكرهونه ويوم القيامة
يتبرؤن منهم كما دلت على هذا الآيات من القرآن ومنها اماتة السنن واحياء البدع ومنها تفضيلها على
خير البقاع واحبها الى الله فان عباد القبور يقصدونها مع التعظيم والاحترام والخشوع ورقة القلب والعكوف
بالهمة على الموتى ما لا يفعلونه في المساجد ولا قريبا منه ومنها ان الذي شرعه الرسول صلى الله عليه وآله
وسلم انما هو تذكر الآخرة والاحسان الى المزور بالدعاء والترحم عليه والاستغفار له وسؤال العافية له فيكون
الزائر محسنا الى نفسه والى الميت فقلب هؤلاء المشركون الامر وعكسوا الدين وجعلوا المقصود بالزيارة
الشرك بالميت ودعاءه والدعاء به وسؤاله حوائجهم و[illegible] البركة منه ونصره [illegible]

بهم واستغاثتهم في البلاد والسفر اليهم في الشدة والرخاء ونحو ذلك فصاروا مسيئين الى انفسهم والى الميت
وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد نهى الرجال عن زيارة القبور سداً للذريعة فلما تمكن التوحيد
في قلوبهم اذن لهم في زيارتها على الوجه الذي شرعه ونهاهم ان يقولوا هجراً ومن اعظم الهجر الشرك عندها قولاً
وفعلاً وفي صحيح مسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زوروا القبور فانها تذكر الموت
وعن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقبور المدينة فاقبل عليهم بوجهه فقال السلام عليكم
يا اهل القبور يغفر الله لنا ولكم وانتم بالاثر رواه احمد والترمذي وحسنه فهذه الزيارة التي شرعها رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم لامته وعلمهم اياها هل تجد فيها شيئاً مما يعتمده اهل الشرك والبدع والاراء
ام تجدها مضادة لما هم عليه من كل وجه وما احسن ما قال مالك بن انس رحمه الله لن يصلح آخر هذه الامة الا ما اصلح
اولها ولكن كلما ضعف تمسك الامم بعهود انبيائهم ونقص ايمانهم عوضوا عن ذلك بما احدثوه من البدع والشرك
ولقد جرد السلف الصالح التوحيد وحموا جانبه حتى كان احدهم اذا سلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم
ثم اراد الدعاء استقبل القبلة وجعل ظهره الى جدار القبر ثم دعا ونص على ذلك الائمة الاربعة انه يستقبل
القبلة وقت الدعاء حتى لا يدعو عند القبر فان الدعاء عبادة كما في الترمذي وغيره مرفوعاً فجردوا العبادة
لله ولم يفعلوا عند القبور منها الا ما اذن فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من الدعاء لاصحابها
والاستغفار لهم والترحم عليهم ونهى عن تحري الصلاة النافلة عند القبور وهذا ضد ما عليه المشركون من النصارى
واشباههم ثم ان في تعظيم القبور واتخاذها اعياداً واعراساً من المفاسد العظيمة التي لا يعلمها الا الله ما يغضب
لاجله كل من في قلبه وقار لله وغيرة على التوحيد وتهجين وتقبيح للشرك ومن المفاسد اتخاذها اعياداً وا
عراساً والصلوة اليها والعكوف عندها والطواف بها وتقبيلها واستلامها وتعفير الوجوه على ترابها وعبادة اصحابها
والاستغاثة بهم وسؤالهم النصر والرزق والولد والعافية وقضاء الديون وتفريج الكربات واغاثة اللهفات
وغير ذلك من انواع الطلبات التي كان عباد الاوثان يسئلونها اوثانهم فلو رأيت غلاة المتخذين لها
عيداً وقد نزلوا عن الاكوار والدواب اذا رأوها من مكان بعيد فوضعوا لها الجباه وكشفوا الرؤس
وارتفعت اصواتهم بالضجيج وتباكوا حتى تسمع لهم النشيج ورأوا انهم قد اربوا في الربح على الحجيج فاستغاثوا
بمن لا يبدي ولا يعيد ونادوه ولكن من مكان بعيد حتى اذا دنوا منها صلوا ورأوا انهم قد احرزوا من الاجر
ولا اجر من صلى الى القبلتين فتراهم حول القبر ركعاً سجداً يبتغون فضلاً من الميت ورضواناً وقد ملأوا

آلهتهم خيبة وخسرانا فلغير الله بل للشيطان ما يراق هناك من العبرات ويرتفع من الاصوات ويطلب
من الميت من الحاجات ويسئل من تفريج الكربات واغناء ذوى الفاقات ومعافاة ذوى العاهات والبليات
ثم انثنوا بعد ذلك حول القبر طائفين تشبيها له بالبيت الحرام الذي جعله الله مباركا وهدى للعالمين ثم
اخذوا في التقبيل والاستلام ارايت الحجر وما يفعل به وفد البيت الحرام ثم عفروا لديه تلك الجباه والخدود التي
يعلم الله انها لم تعفر كذلك بين يديه في السجود ثم كملوا مناسك حج القبر بالتقصير هناك والحلاق واستمتعوا
بخلاقهم من ذلك الوثن اذ لم يكن لهم عند الله من خلاق وقد يعطى لذلك الوثن القرابين وكانت صلاتهم
ونسكهم وقربانهم لغير الله رب العالمين فلو رايتهم يهنى بعضهم بعضا ويقول اجزل الله لنا ولكم اجرا وافرا
فاذا رجعوا يسألهم غلاة المتخلفين ان يبيع احدهم ثواب حجة القبر بحج المتخلف الى البيت الحرام فيقول لا ولا بحجك
كل عام ولم نتجاوز فيما حكيناه عنهم ولا استقصينا جميع بدعهم وضلالهم اذ هي فوق ما يخطر بالبال او يدور
في الخيال وهذا بدء عبادة الاصنام في قوم نوح عليه السلام وكل من شم ادنى رائحة من العلم والفقه يعلم
ان من اهم الامور سد الذريعة الى هذا المحذور وان صاحب الشرع اعلم بعاقبة ما نهى عنه وما يؤول اليه
واحكم في نهيه عنه وتوعده عليه وان الخير والهدى في اتباعه وطاعته والشر والضلال في معصيته و
مخالفته انتهى كلام الحافظ العارف بالشريعة المحمدية ابن القيم الجوزية رح واقول ان الوقوف على كلام
هذا الامام اوقفنا على ان هذه الفعلات شاعت في هذه الامة منذ زمان طويل عريض لانه رح كان
في المائة الثامنة من الهجرة ولنا الى هذا اليوم خمسمائة سنة فما ظنك بعباد القبور اليوم بعد مضى هذه
الاعوام الكثيرة الاعداد والشهور ونحن والله في هذا العصر باقوام زادوا على هذه الامور بدعا اخرى
وشركا غير الشرك المذكور ارايت هل سمعت ما يفعل اهل الهند بقبور صلحائهم في بلدة اجمير ودهلي وبهرائج
ومكن فور ازدادوا والله عليهم في القبائح والشرور وسودوا وجوههم بعبادات القبور المرموس المهجور
وشاركهم في ذلك بعض من ينتمي الى الشرافة وعلو النسب وفضيلة العلم المأثور وقد كان عليهم ان ينتهوا
وينهوا غيرهم عن تلك الامور ومناسكها المؤثرة في الجمهور المروجة بلا نكير عليها في هذه الدهور والعصور
ولكن انى لهم التناوش من مكان بعيد والذي نفسي بيده ان هذا الكلام المذكور من هذا الامام المشهور
ان ثقل على اكثر عباد القبور لكن يتلألأ عليه من نور الله النور من السنة المطهرة له ظهور ولولا ان هذه البدع
والاشراك خرجت عن ضبط المحصور لذكرت لك منها ما وقفت عليها بلا فتور فيها ولا قصور ولكن الوقت

ضاق عن احصائها واستقصائها ومع ذلك اذا رجعت الى هذا الكتاب المسطور في رق منشور واراد الله
هدايتك انكشفت عليه ان شاء الله تعالى وهديت الى الصراط السوي وتعلقت بذيلك القوي ولا تزحزحني ابدا
بذهاب ايمانك لا كذهاب ايمان البلعم الباعور وها انا اقول يا اسفى على ما فرط هؤلاء في جنب الله الرحيم
الغفور فاضاعوا دينهم الذي جاءهم من سلف هذه الامة وائمتها وهو كله نور على نور فاخرجهم الشيطان
المغرور من ذلك النور الى ظلمات الديجور وعبادة غير الله من المقبور واحدث فيهم بدعا وانواعا من
الشرك يعتقدونها عين الايمان وكمال الاحسان وتمام الاسلام المبرور ومن ينهاهم عن ذلك يرمونه بكل
فجور ومس وسوط وايذاء وتكليف زيد وتقبيح وافتراء وبهتان وغيبة ونميمة وحسد وبغض وعداوة
وشحناء وسوء ظن وزور ويسعون الى الحكام في اذيته مع مزيته عليهم في العلم المبارك المأثور ويجهدون
كل الجهد في اتلاف عرضه وماله ونفسه وهو فيهم مقهور مهجور وكانت سنته بدعة وبدعة هؤلاء هي السنة
وقد صار المعروف منكرا والمنكر معروفا منذ حدث هؤلاء المشركون المبتدعون في بلاد
الاسلام وهجروا الكتاب ونبذوا السنة وراء الحجاب وهم يزعمون انهم مسلمون ويظنون انهم مؤمنون

شكوت وما الشكوى لمثلي عادة ولكن تفيض الكاس عند امتلائها

والجهل من اعظم اسباب العداوة وقد اظل على كل العالم واهله فسبق الاتقياء العلماء على خلاف ظهر منهم
لهم في هذه المراسم والمواسم وفعلوا وفعلوا والله هو المنتقم لهم منهم ان شاء الله تعالى وسيعلم الذين ظلموا
اي منقلب ينقلبون هذا الكتاب كل ما سطرت فيه من رد الشرك والبدعة قد قال به جمهور العلماء السابقين
والائمة المجتهدون واصحاب الآثار المتقون والصوفية الصافية المحسنون ولم يخالف في ذلك فيما علمت احد
من علماء المسلمين من السلف الصالحين وكل ما حررته فيه من مسائل التوحيد والسنة فقد ذهب اليه
اولئك المذكورون ولو شئت لجئت منهم بنقول لا احصرها ولكن كلام الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم
يغني عن الاحتياج الى الاحتجاج بها فانهم جميعا متعبدون بما فيهما كتابا وسنة وليسوا بشارعين ومتبوعين
بل ممتثلين وتابعين وانما يستدل بآراء الرجال واقوال الاحبار والاقيال وبنقول العلماء وفتاوى الفقهاء
من لا علم له باصول الدين ولا يعرف قدر الاحتجاج بكلام الله رب العالمين وسنة رسوله خاتم النبيين
صلى الله عليه وآله وسلم واما من وفقه الله لعلوم الاسلام وهداه الى انباء الكتاب العزيز والسنة المطهرة

فهو بمعزل عن هذا الصنيع المستهام ولا يرى منزله الا الاستشهاد به والمتابعة وانما يأتي به في بعض المقام
الزاما الالد الخصام لا استدلالا به على الانام فاشدد يديك على هذا الكلام ينفعك ان شاء الله تعالى
في كثير من المواضع الصعاب والله الهادي الى الصواب

باب في سؤال عن زيارة القبور والاستنجاد بالمقبور اجاب عليه شيخ الاسلام احمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني قدس الله سره

قال السائل ما تقول السادة العلماء ائمة الدين والعلماء المسلمين رضوان الله عليهم اجمعين في من يزور القبور ويستنجد بالمقبور في مرض به او بفرسه او بعيره يطلب ازالة المرض الذي بهم ويقول يا سيدي انا في حسبك انا في حسبك فلان ظلمني فلان قصد اذيتي ويقول ان المقبور يكون واسطة بينه وبين الله تعالى وفي من ينذر للمساجد والزوايا والمشائخ حيهم وميتهم بالدراهم والابل والغنم والشمع والزيت وغير ذلك يقول ان سلم ولدي للشيخ علي كذا او كذا او امثال ذلك وفي من يستغيث بشيخه يطلب تثبيت قلبه من ذلك الواقع وفي من يجيئ الى شيخه ويستلم القبر ويمرغ وجهه عليه ويمسح القبر بيديه ويمسح بهما وجهه وامثال ذلك وفي من يقصد حاجته ويقول يا فلان ببركتك فيقول قضيت حاجتي ببركة الله وبركة الشيخ وفي من يعمل السماع ويجيئ الى القبر فيكشف ويحط وجهه بين يدي شيخه على الارض ساجدا وفي من قال ان ثم قطبا غوثا جامعا في الوجود افتونا ماجورين وابسطوا القول في ذلك

الجواب الحمد لله رب العالمين الذي بعث الله به رسله وانزل به كتبه هو عبادة الله وحده لا شريك له واستعانته والتوكل عليه ودعاؤه لجلب المنافع ودفع المضار كما قال تعالى تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم انا انزلنا اليك الكتاب بالحق فاعبد الله مخلصا له الدين الا لله الدين الخالص والذين اتخذوا من دونه اولياء ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى ان الله يحكم بينهم فيما هم فيه يختلفون **وقال تعالى** وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا **وقال تعالى** قل امر ربي بالقسط واقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين **وقال تعالى** قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة ايهم اقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه ان عذاب ربك كان محذورا قالت طائفة من السلف

كان اقوام يدعون المسيح وعزيرا والملائكة قال الله تعالى هؤلاء الذين تدعونهم عبادي كما انتم عبادي
ويرجون رحمتي كما ترجون رحمتي ويخافون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون الي كما تتقربون الي فاذا كان
هذا حال من يدعو الانبياء والملائكة فكيف بمن دونهم **وقال تعالى** افحسب الذين كفروا ان يتخذوا
عبادي من دوني اولياء انا اعتدنا جهنم للكافرين نزلا **وقال تعالى** قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله
لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الارض وما لهم فيهما من شرك وما له منهم من ظهير ولا تنفع
الشفاعة عنده الا لمن اذن له فبين سبحانه ان من دعا من دون الله من جميع المخلوقات من الملائكة
والبشر وغيرهم انهم لا يملكون مثقال ذرة في ملكه وانه ليس له شريك في ملكه بل هو سبحانه له الملك وله
الحمد وهو على كل شيء قدير وانه ليس له عون يعاونه كما يكون للملك اعوان وظهراء وان الشفعاء عنده
لا يشفعون الا لمن ارتضى فينتفي بذلك وجوه الشرك وذلك ان من يدعو من دونه اما ان يكون مالكا
واما ان لا يكون واذا لم يكن شريكا فاما ان يكون معاونا واما ان يكون سائلا طالبا فالاقسام الاول الثلاثة
منتفية واما الرابع فلا يكون الا من بعد اذنه كما قال تعالى من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه وكما قال
تعالى وكم من ملك في السموات لا تغني شفاعتهم شيئا الا من بعد ان ياذن الله لمن يشاء ويرضى
وقال تعالى ام اتخذوا من دون الله شفعاء قل اولو كانوا لا يملكون شيئا ولا يعقلون قل لله الشفاعة
جميعا له ملك السموات والارض **وقال تعالى** الله الذي خلق السموات والارض وما بينهما في ستة
ايام ثم استوى على العرش ما لكم من دونه من ولي ولا شفيع افلا تتذكرون **وقال**
تعالى وانذر به الذين يخافون ان يحشروا الى ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع لعلهم يتقون **و**
قال تعالى ما كان لبشر ان يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عبادا لي من دون الله
ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون ولا يامركم ان تتخذوا الملائكة والنبيين
اربابا ايامركم بالكفر بعد اذ انتم مسلمون فاذا جعل من اتخذ الملائكة والنبيين اربابا كافرا فكيف من اتخذ
من دونهم من المشائخ وغيرهم اربابا وتفصيل القول ان مطلوب العبد ان كان من الامور التي لا يقدر عليها
الا الله تعالى مثل ان يطلب شفاء مرضه من الادميين والبهائم او وفاء دينه من غير جهة معينة او عافية
اهله وما به من بلاء الدنيا والاخرة وانتصاره على عدوه وهداية قلبه وغفران ذنبه او دخوله الجنة
او نجاته من النار او ان يتعلم العلم والقران او ان يصلح قلبه ويحسن خلقه ويزكي نفسه وامثال ذلك

فهذه الامور كلها لا يجوز ان تطلب الا من الله تعالى ولا يجوز ان يقول لملك ولا نبي ولا شيخ سواء
كان حيا او ميتا اغفر ذنبي ولا انصرني على عدوي ولا اشف مريضي ولا عافني او عاف اهلي او دابتي
وما اشبه ذلك ومن سأل ذلك مخلوقا كائنا من كان فهو مشرك بربه من جنس المشركين الذين
يعبدون الملائكة والانبياء والتماثيل التي يصورونها على صورهم ومن جنس دعاء النصارى للمسيح
وامه **قال الله تعالى** واذ قال الله يعيسى بن مريم ءانت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من
دون الله الاية **وقال تعالى** اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله والمسيح ابن مريم وما
امروا الا ليعبدوا الها واحدا لا اله الا هو سبحانه عما يشركون واما ما يقدر عليه العبد فيجوز ان يطلب
منه في بعض الاحوال دون بعض فان مسألة المخلوق قد تكون جائزة وقد تكون منهيا عنها **قال الله تعالى**
فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب واوصى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ابن عباس اذا سألت
فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله واوصى النبي صلى الله عليه وآله وسلم طائفة من اصحابه ان لا
يسألوا الناس شيئا فكان سوط احدهم يسقط من كفه فلا يقول لاحد ناولني اياه وثبت في الصحيحين انه
صلى الله عليه وآله وسلم قال يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب وهم الذين لا يسترقون
ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون والاسترقاء طلب الرقية وهو من انواع الدعاء ومع هذا
فقد ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ما من رجل يدعو له اخوه بظهر الغيب دعوة الا وكل
الله بها ملكا كلما دعا لاخيه دعوة قال الملك ولك مثل ذلك ومن المشروع في الدعاء اجابة غائب لغائب
ولهذا امرنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالصلوة عليه وطلبنا الوسيلة له واخبر بما لنا في ذلك من
الاجر اذا دعونا بذلك فقال في الحديث اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا علي فانه من
صلى علي مرة صلى الله عليه عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها درجة في الجنة لا ينبغي ان تكون الا لعبد
من عباد الله وارجو ان اكون ذلك العبد فمن سأل الله لي الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة
ويشرع للمسلم ان يطلب الدعاء ممن هو فوقه وممن هو دونه فقد روي طلب الدعاء من الاعلى والادنى
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ودع عمر الى العمرة وقال لا تنسنا من دعائك يا اخي لكن النبي صلى الله
عليه وآله وسلم لما امرنا بالصلوة عليه وطلب الوسيلة له ذكر ان من صلى عليه مرة صلى الله عليه
بها عشرا وان من سأل له الوسيلة حلت له شفاعته يوم القيامة فكان طلبه منا لمنفعتنا في ذلك وفرق

بين من طلب من غيره شيئاً لمنفعة المطلوب منه ومن يسأل غيره لحاجته اليه فقط وثبت في الصحيح
انه صلى الله عليه وآله وسلم ذكر اويس القرني وقال لعمر ان استطعت ان يستغفر لك فافعل وفي الصحيحين
انه كان بين ابي بكر وعمر رضي الله عنهما شيء فقال ابو بكر لعمر استغفر لي لكن في الحديث ان ابا بكر ذكر
انه حنق على عمر وثبت ان اقواما كانوا يسترقون وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يرقيهم وثبت في
الصحيحين ان الناس لما اجدبوا سألوا النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يستسقي لهم فدعا الله لهم فسقوا
وفي الصحيحين ايضا ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه استسقى بالعباس فدعا فقال اللهم انا كنا اذا اجدبنا
نتوسل بنبينا فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا فسقوا وفي الحديث ان اعرابيا قال للنبي صلى
الله عليه وآله وسلم جهدت الانفس وجاع العيال وهلك المال فادع الله لنا فانا نستشفع بالله عليك
وبك على الله فسبح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى عرف ذلك في وجوه اصحابه وقال ويحك
ان الله لا يستشفع به على احد من خلقه شأن الله اعظم من ذلك فاقره على قوله انا نستشفع بك على الله
وانكر عليه نستشفع بالله عليك لان الشافع يسأل المشفوع اليه والعبد يسأل ربه ويستشفع اليه والرب
تعالى لا يسأل العبد ولا يستشفع به واما زيارة القبور المشروعة فهو ان يسلم على الميت ويدعو له بمنزلة (زيارة القبور)
الصلاة على جنازته كما كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعلم اصحابه اذا زاروا القبور ان يقولوا سلام
عليكم اهل ديار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين نسأل
الله لنا ولكم العافية اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تفتنا بعدهم وروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه
قال ما من رجل يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه الا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام
والله تعالى يثيب الحي اذا دعا للميت المؤمن كما يثيبه اذا صلى على جنازته ولهذا نهى النبي صلى الله عليه و
آله وسلم ان يفعل ذلك بالمنافقين فقال عز من قائل ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره
فليس في الزيارة الشرعية حاجة الحي الى الميت ولا مسألته ولا توسله به بل فيها منفعة الحي للميت كالصلاة
عليه والله تعالى يرحم هذا بدعاء هذا واحسانه اليه ويثيب هذا على عمله فانه ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله
عليه وآله وسلم انه قال اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية او علم ينتفع به من بعده
او ولد صالح يدعو له

فصل واما من يأتي الى قبر نبي او صالح او من يعتقد فيه انه قبر نبي او رجل
صالح وليس كذلك ويسأله ويستنجده فهذا على ثلاث درجات احدها ان يسأله حاجته مثل ان

يسأله ان يزيل مرضه او مرض دوابه او يقضي دينه او ينتقم له من عدوه او يعافي نفسه واهله و
دوابه ونحو ذلك مما لا يقدر عليه الا الله عز وجل فهذا شرك صريح يجب ان يستتاب صاحبه فان تاب
والا قتل وان قال انما اسأله لكونه اقرب الى الله مني ليشفع لي في هذه الامور لاني اتوسل الى الله به كما يتوسل
الى السلطان بخواصه واعوانه فهذا من افعال المشركين والنصارى فانهم يزعمون انهم يتخذون احبارهم ورهبانهم
شفعاء يستشفعون بهم في مطالبهم وكذلك اخبر الله عن المشركين انهم قالوا ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى
وقال سبحانه وتعالى ام اتخذوا من دون الله شفعاء قل او لو كانوا لا يملكون شيئا ولا
يعقلون قل لله الشفاعة جميعا له ملك السموات والارض ثم اليه ترجعون **وقال تعالى** ما لكم
من دونه من ولي ولا شفيع افلا تتذكرون **وقال تعالى** من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه فبين
الفرق بينه وبين خلقه فان من عادة الناس ان يستشفعوا الى الكبير من كبرائهم بمن يكرم عليه فيسأله
ذلك الشفيع فيقضي حاجته اما رغبة واما رهبة واما حياء واما مودة واما غير ذلك والله سبحانه لا يشفع
عنده احد حتى يأذن هو للشافع فلا يفعل الا ما شاء وشفاعة الشافع من اذنه فالامر كله له ولهذا قال
النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و
وسلم انه قال لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت ولكن ليعزم المسألة فان الله لا مكره
له فبين ان الرب سبحانه يفعل ما يشاء لا يكرهه احد على ما اختاره كما قد يكره الشافع المشفوع اليه وكما يكره
السائل اذا الح عليه واذاه بالمسألة فالرغبة يجب ان تكون اليه كما قال تعالى فاذا فرغت فانصب
والى ربك فارغب والرهبة تكون من الله كما قال تعالى واياي فارهبون **وقال تعالى**
فلا تخشوا الناس واخشون وقد امرنا ان نصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الدعاء وجعل ذلك
من اسباب اجابة دعائنا وقول كثير من الضلال هذا اقرب الى الله مني وانا بعيد من الله لا يمكنني ان
ادعوه الا بهذه الواسطة ونحو ذلك من اقوال المشركين فان الله تعالى يقول واذا سألك عبادي عني فاني
قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان وقد روي ان الصحابة قالوا يا رسول الله ربنا قريب فنناجيه ام بعيد فنناديه
فانزل الله هذه الآية وفي الصحيح انهم كانوا [illegible] فقال النبي صلى الله
عليه وآله وسلم يا ايها الناس اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا بل تدعون سميعا قريبا ان الذي
تدعونه اقرب الى احدكم من عنق راحلته [illegible] الله تعالى العباد كلهم بالصلاة له [illegible]

اياك نعبد واياك نستعين وقد اخبر عن المشركين انهم قالوا ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى ثم يقال لهذا المشرك انت اذا دعوت هذا فان كنت تظن انه اعلم بحالك واقدر على عطاء سؤالك او ارحم بك فهذا جهل وضلال وكفر وان كنت تعلم ان الله اعلم واقدر وارحم فلم عدلت عن سؤاله الى سؤال غيره الا تسمع الى ما اخرجه البخاري وغيره عن جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم احدكم بامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني به قال ويسمي حاجته فامر العبد ان يقول استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم وان كنت تعلم انه اقرب الى الله منك واعلى درجة عند الله منك فهذا حق لكن كلمة حق اريد بها باطل فانه اذا كان اقرب منك واعلى درجة منك فانما معناه ان يثيبه ويعطيه اكثر مما يعطيك ليس معناه انك اذا دعوته كان الله لا يقضي حاجتك اعظم مما يقضيها اذا دعوت انت الله تعالى فانك ان كنت مستحقا للعقاب ورد الدعاء مثلا لما فيه من العدوان فالنبي والصالح لا يعين على ما يكرهه الله ولا يسعى فيما يبغضه الله وان لم يكن كذلك فالله اولى بالرحمة والقبول وان قلت هذا اذا دعا الله اجاب دعاءه اعظم مما يجيبه اذا دعوته فهذا هو القسم الثاني وهو ان لا تطلب منه الفعل ولا تدعوه ولكن تطلب ان يدعو لك كما تقول للحي ادع لي وكما كان الصحابة رضوان الله عليهم يطلبون من النبي صلى الله عليه وآله وسلم الدعاء فهذا مشروع في الحي كما تقدم واما الميت من الانبياء والصالحين وغيرهم فلم يشرع لنا ان نقول ادع لنا ولا اسئل لنا ربك ولا يفعل هذا احد من الصحابة والتابعين ولا امر به احد من الائمة ولا ورد فيه حديث بل الذي ثبت في الصحيح انهم لما اجدبوا زمن عمر رضي الله عنه استسقى بالعباس وقال اللهم انا كنا اذا اجدبنا نتوسل اليك بنبينا فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون ولم يجيئوا الى قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم قائلين يا رسول الله ادع الله لنا واستسق لنا ونحن نشتكي اليك مما اصابنا ونحو ذلك لم يفعل ذلك احد من الصحابة قط بل هو بدعة ما انزل الله بها من سلطان بل كانوا اذا جاؤوا عند قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم

يسلمون عليه فاذا اراد والدعاء لم يدعو الله مستقبلي القبر الشريف بل ينحرفون ويستقبلون القبلة
ويدعون الله وحده لا شريك له كما يدعونه في سائر البقاع وذلك ان في الموطأ وغيره عنه صلى الله عليه
وآله وسلم قال اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد
وفي السنن عنه انه قال لا تتخذوا قبري عيدا وصلوا علي حيث ما كنتم فان صلوتكم تبلغني وفي الصحيح عنه
انه قال في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذر ما فعلوا
قالت عائشة رضي الله عنها وعن ابويها ولولا ذلك لابرز قبره ولكن كره ان يتخذ مسجدا وفي صحيح مسلم
عنه صلى الله عليه وآله وسلم انه قال قبل ان يموت بخمس ان من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد
الا فلا تتخذوا القبور مساجد فاني انهاكم عن ذلك وفي سنن ابي داود عنه قال لعن الله زوارات القبور
والمتخذين عليها المساجد والسرج ولهذا قال علماؤنا لا يجوز بناء المسجد على القبور وقالوا انه لا يجوز ان ينذر
لقبر ولا المجاورين عند القبر شيئا من الاشياء لا من درهم ولا من زيت ولا من شمع ولا من حيوان
ولا غير ذلك كله نذر معصية وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال من نذر ان يطيع
الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه واختلف العلماء هل على الناذر كفارة يمين على قولين
ولهذا لم يقل احد من ائمة السلف ان الصلوة عند القبور وفي مشاهد القبور مستحبة او فيها فضيلة ولا
ان الصلوة هناك والدعاء افضل من الصلوة في غير تلك البقعة والدعاء بل اتفقوا كلهم على ان الصلوة في
المساجد والبيوت افضل من الصلوة عند القبور قبور الانبياء والصالحين سواء سميت مشاهدا ولم تسم
وقد شرع الله ورسوله في المساجد دون المشاهد اشياء **فقال تعالى** ومن اظلم ممن منع مساجد
الله ان يذكر فيها اسمه وسعى في خرابها ولم يقل المشاهد **وقال تعالى** وانتم عاكفون في المساجد
ولم يقل في المشاهد **وقال تعالى** قل امر ربي بالقسط واقيموا وجوهكم عند كل مسجد **وقال**
انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر واقام الصلوة واتى الزكوة ولم يخش الا الله فعسى اولئك
ان يكونوا من المهتدين **وقال تعالى** وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا وقال صلى الله عليه
وآله وسلم صلوة الرجل في المسجد تفضل على صلوته في بيته وسوقه بخمس وعشرين ضعفا وقال صلى الله عليه
وآله وسلم من بنى لله مسجدا بنى الله له بيتا في الجنة واما القبور فقد ورد نهيه صلى الله عليه وآله وسلم
عن اتخاذها مساجد ولعن من يفعل ذلك وقد ذكره غير واحد من الصحابة والتابعين كما ذكره البخاري

في صحيحه والطبراني وغيره في تفاسيرهم وذكره وثيمة وغيره في قصص الانبياء في قوله تعالى وقالوا لا تذرن
الهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا قال هذه اسماء قوم صالحين كانوا من قوم نوح
فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم طال عليهم الامد فاتخذوا تماثيلهم اصناما وكان العكوف على القبور والتمسح
بها وتقبيلها والدعاء عندها وفيها ونحو ذلك هو اصل الشرك وعبادة الاوثان ولهذا قال النبي صلى الله
عليه وآله وسلم اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد واتفق العلماء على ان من زار قبر النبي صلى الله عليه وآله
وسلم او قبر غيره من الانبياء والصالحين او الصحابة واهل البيت وغيرهم فانه لا يتمسح به ولا يقبله بل ليس
في الدنيا من الجمادات ما يشرع تقبيلها الا الحجر الاسود وقد ثبت في الصحيحين ان عمر رضي الله عنه قال والله
اني لاعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رايت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقبلك ما قبلتك و
لهذا لا يسن باتفاق الائمة ان يقبل الرجل او يستلم ركني البيت اللذين يليان الحجر ولا جدران البيت ولا
مقام ابراهيم ولا صخرة بيت المقدس ولا قبر احد من الانبياء والصالحين حتى تنازع الفقهاء في وضع اليد
على منبر سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما كان موجودا فكرهه مالك وغيره لانه بدعة وذكر
ان مالكا لما راى عطاء فعل ذلك لم ياخذ عنه العلم ورخص فيه احمد وغيره لان ابن عمر رضي الله عنهما
فعله واما التمسح بقبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتقبيله فكلهم كره ذلك ونهى عنه وذلك لانهم علموا
ما قصده النبي صلى الله عليه وآله وسلم من حسم مادة الشرك وتحقيق التوحيد واخلاص الدين لله رب العالمين
وهذا مما يظهر به الفرق بين سؤال النبي صلى الله عليه وآله وسلم والرجل الصالح في حيوته وبين سؤاله بعد موته
وفي مغيبه وذلك انه في حيوته لا يعبده احد بحضوره فاذا كان الانبياء صلوات الله عليهم والصالحون
احياء لا يتركون احدا يشرك بهم بحضورهم بل ينهونهم عن ذلك ويعاقبونهم عليه ولهذا قال المسيح عليه السلام
ما قلت لهم الا ما امرتني به ان اعبدوا الله ربي وربكم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت
انت الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد وقال رجل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ما شاء الله وشئت
فقال اجعلتني لله ندا بل ما شاء الله وحده وقال لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء محمد
ولما قالت الجويرية وفينا رسول الله يعلم ما في غد قال دعي هذا وقولي بالذي كنت تقولين وقال
لا تطروني كما اطرت النصارى ابن مريم انما انا عبد فقولوا عبد الله ورسوله ولما صفوا خلفه قياما قال
لا تعظموني كما تعظم الاعاجم بعضها بعضا وقال انس لم يكن شخص احب اليهم من رسول الله صلى الله عليه

وآله وسلم وكما في اذا رأوه لم يقوموا له لما يعلمون من كراهته لذلك ولما سجد له معاذ نهاه وقال انه لا يصلح السجود الا لله ولو كنت آمرا احدا ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها من عظم حقه عليها ولما أُتي عليٌّ بالزنادقة الذين غلوا فيه واعتقدوا فيه الالهية امر بتحريقهم بالنار فهذا شأن انبياء الله واوليائه وانما يقر على الغلو فيه وتعظيمه بغير حق من يريد علوا في الارض وفسادا كفرعون ونحوه ومشائخ الضلال الذين غرضهم العلو في الارض والفساد والفتنة بالانبياء والصالحين واتخاذهم اربابا والاشراك بهم مما يحصل في مغيبهم وفي مماتهم كما اشرك بالمسيح وعزير فهذا مما يبين الفرق بين سؤال النبي صلى الله عليه وآله وسلم والصالح في حياته وحضوره وبين سؤاله في مماته ومغيبه ولم يكن احد من سلف الامة في عصر الصحابة ولا التابعين ولا تابعي التابعين يتحرون الصلوة والدعاء عند قبور الانبياء ويسألونهم ولا يستغيثون بهم لا في مغيبهم ولا عند قبورهم وكذلك العكوف ومن اعظم الشرك ان يستغيث الرجل بميت او غائب كما ذكره السائل ويستغيث به عند المصائب يا سيدي فلان كأنه يطلب منه ازالة ضره او جلب نفعه وهذا حال النصارى في المسيح وامه واحبارهم ورهبانهم ومعلوم ان خير الخلق واكرمهم على الله نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم واعلم الناس بقدره وحقه اصحابه ولم يكونوا يفعلون شيئا من ذلك لا في مغيبه ولا بعد مماته وهؤلاء المشركون يضمون الى الشرك الكذب فان الكذب مقرون بالشرك وقد قال تعالى واجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور حنفاء لله غير مشركين به وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم عدلت شهادة الزور بالاشراك بالله مرتين او ثلاثا **وقال تعالى** ان الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحيوة الدنيا وكذلك نجزي المفترين وقال الخليل عليه السلام أئفكا آلهة دون الله تريدون فما ظنكم برب العالمين فمن كذبهم ان احدهم يقول عن شيخه ان المريد اذا كان بالمغرب وشيخه بالمشرق وانكشف غطاؤه رد عليه وان الشيخ ان لم يكن كذلك لم يكن شيخا وقد تغويهم الشياطين كما تغوي عباد الاصنام كما كان يجري في العرب في اصنامهم ولعباد الكواكب وطلاسمها من الشرك والسحر كما يجري للترك والهند والسودان وغيرهم من اصناف المشركين من اغواء الشياطين ومخاطبتهم ونحو ذلك فكثير من هؤلاء قد يجري له نوع من ذلك لا سيما عند سماع المكاء والتصدية فان الشياطين قد تنزل عليهم وقد يصيب احدهم كما يصيب المصروع من الارغاء والازباد والصياح المنكر ويكلمه بما لا يعقل هو والحاضرون وامثال ذلك مما يمكن وقوعه في هؤلاء الضالين واما القسم الثالث وهو

ان يقول اللهم بجاه فلان عندك او ببركة فلان او بحرمة فلان عندك افعل بي كذا وكذا فهذا يفعله كثير من الناس لكن لم ينقل عن احد من الصحابة والتابعين وسلف الامة انهم كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء ولم يبلغني عن احد من العلماء في ذلك ما احكيه الا ما رأيت في فتاوى الفقيه ابي محمد بن عبد السلام فانه افتى انه لا يجوز لاحد ان يفعل ذلك الا للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ان صح الحديث في النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومعنى الاستفتاء قد روى النسائي والترمذي وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم علم بعض اصحابه ان يدعو فيقول اللهم اني اسألك واتوسل اليك بنبيك نبي الرحمة يا محمد يا رسول الله اني اتوسل بك الى ربي في حاجتي ليقضيها لي اللهم فشفعه في فان هذا الحديث قد استدل به طائفة على جواز التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم في حياته وبعد مماته قالوا وليس في التوسل دعاء المخلوقين ولا استغاثة بالمخلوق وانما هو دعاء واستغاثة به لكن فيه سؤال بجاهه كما في سنن ابن ماجة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه ذكر في دعاء الخارج للصلوة ان يقول اللهم اني اسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا فاني لم اخرج اشرا ولا بطرا ولا رياء ولا سمعة خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك اسألك ان تنقذني من النار وان تغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت قالوا ففي هذا الحديث انه سأل بحق السائلين عليه وبحق ممشاه الى الصلوة والله تعالى قد جعل على نفسه حقا قال الله تعالى وكان حقا علينا نصر المؤمنين ونحو قوله كان على ربك وعدا مسئولا وفي الصحيح عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له يا معاذ اتدري ما حق الله على العباد قال الله ورسوله اعلم قال حق الله على العباد ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا اتدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك فان حقهم عليه ان لا يعذبهم وقد جاء في غير حديث كان حقا على كذا وكذا كقوله من شرب الخمر لم تقبل له صلوة اربعين يوما فان تاب تاب الله عليه فان عاد فشربها في الثالثة او الرابعة كان حقا على الله ان يسقيه من طينة الخبال قيل وما طينة الخبال قال عصارة اهل النار وقالت طائفة ليس في هذا جواز التوسل به في مماته وبعد مغيبه بل انما فيه التوسل في حياته بحضوره كما في صحيح البخاري ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه استسقى بالعباس فقال اللهم انا كنا اذا اجدبنا نتوسل اليك بنبينا فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون وقد بين عمر بن الخطاب رضي الله عنه انهم كانوا يتوسلون به في حياته فيسقون وذلك التوسل به انهم كانوا يسألونه ان يدعو الله لهم فيدعو لهم ويدعون معه فيتوسلون بشفاعته ودعائه كما

في الصحيح عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رجلا دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو دار

القضاء ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

قائما فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله لنا ان يمسكها عنا قال فرفع رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم يديه ثم قال اللهم حوالينا لا علينا اللهم على الآكام والظراب وبطون الاودية

ومنابت الشجر قال واقلعت فخرجنا نمشي في الشمس ففي هذا الحديث انه قال ادع الله لنا ان يمسكها عنا و

في الصحيح ان عبد الله بن عمر قال اني لاذكر قول ابي طالب في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث يقول اسه

وابيض يستسقى الغمام بوجهه ، ثمال اليتامى عصمة للارامل

فهذا كان توسلهم به في الاستسقاء ونحوه ولما مات توسلوا بالعباس رضي الله عنه كما كانوا يتوسلون به و

يستسقون وما كانوا يستسقون به بعد موته ولا في مغيبه ولا عند قبره ولا عند قبر غيره وكذلك معاوية

بن ابي سفيان استسقى بيزيد بن الاسود الجرشي وقال اللهم انا نستشفع اليك بخيارنا يا يزيد ارفع يديك

الى الله فرفع يديه ودعا ودعوا فسقوا فلذلك قالت العلماء يستحب ان يستسقى باهل الصلاح والخير فاذا

كانوا من اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان احسن ولم يذكر احد من العلماء انه يشرع

التوسل والاستسقاء بالنبي والصالح بعد موته ولا في مغيبه ولا استحبوا ذلك في الاستسقاء ولا في الانتصار

ولا غير ذلك من الادعية والدعاء مخ العبادة والعبادة مبناها على السنة والاتباع لا على الاهواء والابتداع

وانما يعبد الله بما شرع لا يعبد بالاهواء والبدع **قال تعالى** ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم ياذن

به الله **وقال تعالى** ادعوا ربكم تضرعا وخفية انه لا يحب المعتدين وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم

انه سيكون في هذه الامة قوم يعتدون في الدعاء والطهور واما الرجل اذا اصابته نائبة او خاف شيئا فاستغاث

بشيخه يطلب تثبيت قلبه من ذلك الواقع فهذا من الشرك وهو من جنس دين النصارى فان الله هو الذي

يصيب بالرحمة ويكشف الضر **قال تعالى** وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو وان يردك

بخير فلا راد لفضله **وقال تعالى** ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا

مرسل له من بعده **وقال تعالى** قل ارايتكم ان اتاكم عذاب الله او اتتكم الساعة اغير الله تدعون

ان كنتم صادقين بل اياه تدعون فيكشف ما تدعون اليه ان شاء وتنسون ما تشركون **وقال تعالى**

قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا اولئك الذين يدعون يبتغون

الى ربهم الوسيلة ايهم اقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه ان عذاب ربك كان محذورا فتبين ان
من يدعى من الملائكة والانبياء وغيرهم لا يملكون كشف الضر عنهم ولا تحويلا فاذا قال قائل انا ادعو الشيخ
ليكون شفيعا لي فهو من جنس النصارى والاحبار والرهبان والمؤمن يرجو ربه ويخافه ويدعوه مخلصا
له الدين وحق شيخه ان يدعو له ويترحم عليه فان اعظم الخلق قدرا هو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
واصحابه اعلم الناس بامره وقدره واطوع الناس له ولم يكن يامر احدا منهم عند الفزع والخوف ان
يقول يا سيدي يا رسول الله ولم يكونوا يفعلون ذلك في حياته ولا بعد مماته بل كان يامرهم بذكر الله
ودعائه والصلوة والسلام عليه صلى الله عليه وآله وسلم **قال الله تعالى** الذين قال لهم الناس
ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله و
فضل لم يمسسهم سوء واتبعوا رضوان الله والله ذو فضل عظيم وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله
عنهما هذه الكلمة قالها ابراهيم عليه السلام حين القي في النار وقالها محمد يعني واصحابه حين قال
لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه كان يقول عند الكرب
لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش الكريم لا اله الا الله رب السموات والارض
ورب العرش العظيم وقد روى انه علم نحو هذا الدعاء بعض اهل بيته وفي السنن ان النبي صلى الله
عليه وآله وسلم كان اذا حزبه امر قال يا حي يا قيوم برحمتك استغيث وروى انه علم ابنته فاطمة
ان تقول يا حي يا قيوم يا بديع السموات والارض لا اله الا انت برحمتك استغيث اصلح لي شأني كله ولا
تكلني الى نفسي طرفة عين ولا الى احد من خلقك وفي مسند الامام احمد وصحيح ابي حاتم البستي عن ابن
مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ما اصاب عبدا قط هم ولا حزن فقال اللهم اني عبدك
ابن عبدك ابن امتك ناصيتي بيدك ماض في حكمك عدل في قضاؤك اسألك بكل اسم هو لك سميت
به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استأثرت به في علم الغيب عندك ان تجعل
القرآن العظيم ربيع قلبي ونور صدري وجلاء حزني وذهاب همي وغمي الا اذهب الله همه وغمه وابدله
مكانه فرجا قالوا يا رسول الله افلا نتعلمهن قال ينبغي لمن سمعهن ان يتعلمهن وقال لامته ان الشمس والقمر
آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته ولكن الله يخوف بهما عباده فاذا رأيتم ذلك فافزعوا
الى الصلوة وذكر الله والاستغفار وامرهم عند الكسوف بالصلوة والدعاء والذكر والعتق والصدقة ولم

يأمرهم ان يدعوا مخلوقا لا ملكا ولا نبيا ولا غيرهم ومثل هذا كثير في سنته لم يشرع للمسلمين عند الخوف الا
ما امر الله به من دعاء الله وذكره والاستغفار والصلوة والصدقة ونحو ذلك فكيف يعدل المؤمن بالله
ورسوله عما شرع الله ورسوله الى بدعة ما انزل الله بها من سلطان تضاهي دين المشركين والنصارى فان
زعم احد ان حاجته قضيت بمثل ذلك وانه مثل له شيخه ونحو ذلك فعباد الكواكب والاصنام ونحوهم من
اهل الشرك يجري لهم مثل هذا كما قد تواتر ذلك عمن مضى من المشركين وعن المشركين في هذا الزمان فلولا ذلك
ما عبدت الاصنام ونحوها وقال الخليل عليه السلام واجنبني وبني ان نعبد الاصنام رب انهن اضللن كثيرا
من الناس ويقال له اول ما ظهر الشرك في ارض مكة بعد ابراهيم الخليل من جهة عمرو بن لحي الخزاعي الذي
راه النبي صلى الله عليه وآله وسلم يجر امعاءه في النار وهو اول من سيب السوائب وغير دين ابراهيم قالوا انه
ورد الشام فوجد فيها اصناما بالبلقاء يزعمون انهم ينتفعون بها في جلب منافعهم ودفع مضارهم فنقلها الى مكة
وسن للعرب الشرك وعبادة الاصنام والامور التي حرمها الله ورسوله من الشرك والسحر والقتل والزنا
وشهادة الزور وغير ذلك من المحرمات قد يكون للنفس فيها حظ مما تعده منفعة او دفع مضرة ولولا ذلك لما
اقدمت النفوس على المحرمات التي لا خير فيها بحال وانما يوقع النفوس في المحرمات الجهل او الحاجة فاما العالم
بقبح الشيء والنهي عنه فكيف يفعله والذين يفعلون هذه الامور جميعها قد يكون عندهم جهل بما فيه من
الفساد وقد تكون بهم حاجة اليها مثل الشهوة اليها وقد يكون فيها من الضرر اعظم مما فيها من اللذة ولا يعلمون
ذلك لجهلهم او تغلبهم اهواؤهم حتى يفعلوها والهوى غالبا يجعل صاحبه كانه لا يعلم من الحق شيئا فان حبك
للشيء يعمي ويصم ولهذا كان العالم ان يخشى الله وقال ابو العالية سألت اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم
عن قول الله عز وجل انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب الخ وليس هذا موضع البسط
لبيان ما في المنهيات من المفاسد الغالبة وما في المامورات من المصالح الغالبة بل يكفي المؤمن ان يعلم ان
ما امر الله به فهو المصلحة محضة او غالبة وما نهى الله عنه فهو مفسدة محضة او غالبة وان الله لا يامر العباد
بما امرهم به لحاجته اليهم ونهاهم عن ما فيه مفاسدهم ولهذا وصف نبينا صلى الله عليه وآله وسلم بانه يامرهم
بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث واما التمسح بالقبر اي قبر كان و
تقبيله وتمريغ الخد عليه فمنهي عنه باتفاق المسلمين ولو كان ذلك من قبور الانبياء ولم يفعل هذا احد
من سلف الامة وائمتها بل هذا من الشرك قال الله تعالى وقالوا لا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودا

وضع الراس عند الكبراء

ولا سواعا ولا يغوث ويعوق ونسرا وقد اضلوا كثيرا وقد تقدم ان هؤلاء اسماء قوم صالحين كانوا من قوم
نوح وانهم عكفوا على قبورهم مدة ثم طال عليهم الامد فصوروا تماثيلهم لا سيما اذا اقترن بذلك دعاء الميت
والاستغاثة به وقد تقدم ذكر ذلك وبيان ما فيه من الشرك وبينا الفرق بين الزيارة البدعية التي تشبه
اهلها بالنصارى واما وضع الراس عند الكبراء من الشيوخ وغيرهم او تقبيل الارض ونحو ذلك فانه مما لا نزاع
فيه بين الائمة في النهي عنه بل مجرد الانحناء بالظهر لغير الله عز وجل منهي عنه ففي المسند وغيره ان معاذ بن
جبل رضي الله عنه لما رجع من الشام سجد للنبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ما هذا يا معاذ فقال يا رسول الله
رأيتهم في الشام يسجدون لاساقفتهم ويذكرون ذلك عن انبيائهم فقال كذبوا يا معاذ لو كنت آمرا احدا ان يسجد
لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها من عظم حقه عليها يا معاذ أرأيت ان مررت بقبري أكنت ساجدا قال
لا قال لا تفعل هذا او كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بل قد ثبت في الصحيح من حديث جابر ان النبي صلى الله
عليه وآله وسلم صلى باصحابه قاعدا من مرض كان به فصلوا قياما فامرهم بالجلوس وقال لا تعظموني كما تعظم الاعاجم
بعضهم بعضا وقال من سره ان يتمثل له الناس قياما فليتبوأ مقعده من النار فاذا كان قد نهاهم مع قعوده
وان كانوا قاموا في الصلوة حتى لا يتشبهوا بمن يقومون لعظمائهم وبين ان من سره القيام له كان من اهل النار
فكيف بما فيه السجود له ومن وضع الرأس وتقبيل الايادي وقد كان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه هو خليفة
على الارض قد وكل اعوانا يمنعون الداخل من تقبيل الارض ويؤدبهم اذا قبل احد الارض وبالجملة فالقيام
والقعود والركوع والسجود حق للواحد المعبود خالق السموات والارض وما كان حقا خالصا لله لم يكن لغيره فيه
نصيب مثل الحلف بغير الله عز وجل وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من كان حالفا فليحلف بالله
او ليصمت متفق عليه وقال ايضا من حلف بغير الله فقد اشرك فالعبادة كلها لله وحده لا شريك له وما امروا
الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة وذلك دين القيمة وفي الصحيح عن النبي
صلى الله عليه وآله وسلم انه قال ان الله يرضى لكم ثلاثا ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله جميعا
ولا تفرقوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم واخلاص الدين لله هو اصل العبادة ونبينا صلى الله عليه وآله وسلم
نهى عن الشرك دقه وجله وحقيره وكبيره حتى انه قد تواتر عنه انه نهى عن الصلوة وقت طلوع الشمس ووقت
غروبها بالفاظ متنوعة تارة يقول لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها وتارة ينهى عن الصلوة بعد طلوع
الفجر حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس وتارة يذكر ان الشمس اذا طلعت طلعت بين قرني

شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار ونهى عن الصلوة في هذا الوقت لما فيه من مشابهة المشركين في كونهم
يسجدون للشمس في هذا الوقت وان الشيطان يقارن الشمس حينئذ ليكون السجود له فكيف بما هو شرك
ومشابهة للمشركين وقد قال الله تعالى فيما امر به ان يخاطب به اهل الكتاب قل يا اهل الكتاب تعالوا الى
كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله
فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون وذلك لما فيه من مشابهة اهل الكتاب من اتخاذهم بعضهم
بعضا اربابا من دون الله ونحن منهيون عن مثل هذا ومن عدل عن هدي نبيه صلى الله عليه وآله وسلم
وهدي اصحابه والتابعين لهم باحسان الى ما هو من جنس هدي النصارى فقد ترك ما امر الله به ورسوله
واما قول القائل انقضت حاجتي ببركة الله وبركتك فمنكر من القول فانه لا يقارن بالله في مثل هذا غيره
حتى ان قائلا قال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم ما شاء الله وشئت فقال اجعلتني لله ندا بل ما شاء الله وحده
وقال لاصحابه لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء محمد وفي الحديث ان بعض المسلمين
رأى قائلا يقول نعم القوم انتم لولا انكم تجعلون لله ندا يعني تقولون ما شاء الله وشاء محمد
فنهاهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك وفي الصحيح عن زيد بن خالد قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلوة الفجر بالحديبية في
اثر سماء من الليل فقال اتدرون ماذا قال ربكم الليلة قلنا الله ورسوله اعلم قال قال اصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بالكواكب
ومؤمن بالكواكب وكافر بي فاما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب واما من قال مطرنا بنوء كذا و
كذا فذلك كافر بي مؤمن بالكواكب والاسباب التي جعلها الله تعالى اسبابا لا يجعل مع الله شركاء وانداد واعوانا وقول
القائل ببركة الشيخ قد يعني بها دعاءه واسرع الدعاء اجابة دعاء غائب لغائب وقد يعني بها بركة ما امره به
وعلمه من الخير وقد يعني بها بركة معاونته له على الحق وموالاته في الدين ونحو ذلك وهذه كلها معان صحيحة
وقد يعني بها دعاءه للميت والغائب اذ استقلال الشيخ بذلك التاثير او فعله لما هو عاجز عنه او غير قادر عليه
او غير قاصد له متابعته او مطاوعته على ذلك من البدع المنكرات من هذه المعاني الباطلة والذي
لا ريب فيه ان العمل بطاعة الله تعالى ودعاء المؤمنين بعضهم لبعض ونحو ذلك هو نافع في الدنيا والآخرة
وذلك بفضل الله ورحمته واما سؤال السائل عن القطب الغوث الفرد فهذا قد يقوله طوائف من الناس
ويفسرونه بامور باطلة في دين الاسلام مثل تفسير بعضهم ان الغوث هو الذي يكون مدد الخلائق بواسطته
في نصرهم ورزقهم حتى يقول ان مدد الملائكة وحيتان البحر بواسطته فهذا من جنس قول النصارى في المسيح

فأما قول القائل انقضت حاجتي

ما القطب الغوث

عليه السلام والغالية في علي رضي الله عنه وهذا كفر صريح يستتاب منه صاحبه فان تاب والا قتل فانه ليس من المخلوقات لا ملك ولا بشر يكون امداد الخلائق بواسطته ولهذا كان ما يقوله الفلاسفة في العشرة الذين يزعمون انها الملائكة وما يقوله النصارى في المسيح ونحو ذلك كفرا باتفاق المسلمين وكذلك ما يعني بالغوث ما يقوله بعضهم من ان في الارض ثلثمائة وبضعة عشر رجلا يسمونهم النجباء فينتقى منهم سبعون هم النقباء ومنهم اربعون هم الابدال ومنهم سبعة هم الاقطاب ومنهم اربعة هم الاوتاد ومنهم واحد وهو الغوث وانه مقيم بمكة وان اهل الارض اذا نابهم نائبة في رزقهم ونصرهم فزعوا الى الثلثمائة وبضعة عشر رجلا واولئك يفزعون الى السبعين والسبعون الى الاربعين والاربعون الى السبعة والسبعة الى الاربعة والاربعة الى الواحد وبعضهم قد يزيد في هذا وينقص في الاعداد والاسماء والمراتب فان لهم فيها مقالات متعددة حتى يقول بعضهم انه ينزل من السماء على الكعبة ورقة خضراء باسم غوث الوقت واسم خضره على قول من يقول منهم ان الخضر هو مرتبة وان لكل زمان خضرا فان لهم في ذلك قولين وهذا كله باطل لا اصل له في كتاب الله ولا سنة رسوله ولا قاله احد من سلف الامة ولا ائمتها ولا من المشائخ الكبار المتقدمين الذين يصلحون للاقتداء بهم ومعلوم ان سيدنا رسول رب العالمين وابابكر وعمر وعثمان وعليا رضي الله عنهم كانوا خير الخلق في زمنهم وكانوا بالمدينة ولم يكونوا بمكة وقد روى بعضهم حديثا في هلال غلام المغيرة بن شعبة وانه احد السبعة والحديث باطل باتفاق اهل المعرفة وان كان قد روى بعض هذه الاحاديث ابونعيم في حلية الاولياء والشيخ ابو عبد الرحمن السلمي في بعض مصنفاته فلا تغتر بذلك فان فيه الصحيح والحسن والضعيف والموضوع والمكذوب الذي لا خلاف بين العلماء في انه كذب موضوع وتارة يرويه على عادة بعض اهل الحديث الذين يروون ما سمعوا ولا يميزون بين صحيحه وباطله وكان اهل الحديث لا يروون مثل هذه الاحاديث لما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال من حدث عني بحديث وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين وبالجملة فقد علم المسلمون كلهم ان ما ينزل بالمسلمين من النوازل في الرغبة والرهبة مثل دعائهم عند الاستسقاء لنزول الرزق ودعائهم عند الكسوف والاعتداد لرفع البلاء وامثال ذلك انما يدعون في ذلك الله وحده لا شريك له لا يشركون به شيئا لم يكن للمسلمين قط ان يرجعوا بحوائجهم الى غير الله عز وجل بلا واسطة فيجيبهم فتراهم بعد التوحيد والاسلام لا يجيب دعاؤهم الا بهذه الواسطة التي ما انزل الله بها من سلطان قال تعالى واذا مس الانسان الضر دعانا لجنبه او قاعدا او قائما فلما كشفنا

عنه ضره مركان لم يدعنا الى ضر مسه **وقال تعالى** واذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون الا اياه

وقال تعالى قل ارايتكم ان اتاكم عذاب الله او اتتكم الساعة اغير الله تدعون ان كنتم صادقين بل اياه

تدعون فيكشف ما تدعون اليه ان شاء وتنسون ما تشركون **وقال** ولقد ارسلنا الى امم من قبلك فاخذناهم

بالبأساء والضراء لعلهم يتضرعون فلولا اذ جاءهم باسنا تضرعوا ولكن قست قلوبهم وزين لهم الشيطان ما كانوا

يعملون والنبي صلى الله عليه واله وسلم استسقى لاصحابه بصلوة وبغير صلوة وصلى بهم للاستسقاء وصلوة الكسوف

وكان يقنت في صلوته فيستنصر على المشركين وكذلك خلفاؤه الراشدون بعده وكذلك ائمة الدين و

مشائخ المسلمين وما زالوا على هذه الطريقة ولهذا يقال ثلثة اشياء ما لها من اصل باب النصارى ومنتظر

الرافضة وغوث الجهال فان النصارى تدعي في الباب الذي لهم ما هو من هذا الجنس انه الذي يقيم العالم

فذاك شخصه موجود ولكن دعوى النصارى فيه باطلة واما محمد بن الحسن المنتظر والغوث المقيم بمكة ونحو

هذا فانه باطل ليس له الوجود وكذلك ما يزعمه بعضهم من ان القطب الغوث الجامع يمد اولياء الله و

ويعرفهم كلهم ونحو هذا فهذا باطل فابوبكر وعمر رضي الله عنهما لم يكونا يعرفان جميع اولياء الله ولا يمدانهم

فكيف بهؤلاء الضالين المغترين الكذابين ورسول الله صلى الله عليه واله وسلم سيد ولد ادم انما عرف

الذين لم يكن رأهم من امته بسيماء الوضوء وهو الغرة والتحجيل ومن هؤلاء من اولياء الله ما لا يحصيه الا الله

عز وجل وانبياء الله الذين امامهم وخطيبهم لم يكن يعرف اكثرهم بل قال الله تعالى ولقد ارسلنا رسلا من قبلك

منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم نقصص عليك وموسى لم يكن يعرف الخضر والخضر لم يكن يعرف

موسى بل لما سلم عليه موسى قال له الخضر وانى بارضك السلام فقال له انا موسى قال موسى بني اسرائيل قال

نعم وقد كان بلغه اسمه وخبره ولم يكن يعرف عينه ومن قال انه نقيب الاولياء او انه يعلمهم كلهم فقد قال

الباطل والصواب الذي عليه المحققون انه ميت وانه لم يدرك الاسلام ولو كان موجودا في زمن النبي صلى الله

عليه واله وسلم لوجب عليه ان يؤمن به ويجاهد معه كما اوجب الله ذلك عليه وعلى غيره ولكان يكون في مكة والمدينة ولكان يكون

حضوره مع الصحابة للجهاد معهم واعانتهم على الدين اولى به من حضوره عند قوم كفار ليرقع لهم سفينتهم ولم يكن

مختفيا عن خير امة اخرجت للناس وهو قد كان بين المشركين ولم يحتجب عنهم ثم ليس للمسلمين به وامثاله حاجة

لا في دينهم ولا في دنياهم فان دينهم اخذوه عن الرسول النبي الامي صلى الله عليه واله وسلم الذي علمهم

الكتاب والحكمة وقال لهم نبيهم لو كان موسى حيا ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم وعيسى بن مريم عليه السلام

اذا انزل من السماء انما يحكم فيهم بكتاب ربهم وسنة نبيهم فاي حاجة لهم مع هذا الى الخضر وغيره
والنبي صلى الله عليه واله وسلم قد اخبرهم بنزول عيسى من السماء وحضوره مع المسلمين وقال كيف
تهلك امة انا اولها وعيسى في اخرها فاذا كان النبيان الكريمان اللذان هما مع ابراهيم وموسى ونوح
افضل الرسل ومحمد صلى الله عليه واله وسلم سيد ولد ادم ولم يحتجبوا عن هذه الامة لا عوامهم ولا خواصهم
فكيف يحتجب عنهم من ليس مثلهم واذا كان الخضر حيا دائما فكيف لم يذكر النبي صلى الله عليه واله وسلم
ذلك قط ولا اخبر به امته ولا خلفاؤه الراشدون وقول القائل انه نقيب الاولياء فيقال له من ولاه
النقابة وافضل الاولياء اصحاب محمد صلى الله عليه واله وسلم وليس فيهم الخضر وغاية ما يحكى في هذا الباب
من الحكايات بعضها كذب وبعضها مبني على ظن رجال مثل شخص رأى رجلا ظن انه الخضر وقال انه
الخضر كما ان الرافضة ترى شخصا تظن انه الامام المنتظر المعصوم او تدعي ذلك وروي عن الامام احمد
بن حنبل انه قال وقد ذكر له الخضر من احالك على غائب فما انصفك وما القى هذا على السنة الناس
الا الشيطان وقد بسطنا الكلام على هذا في غير هذا الموضع واما ان قصد القائل بقوله القطب الغوث
الفرد الجامع انه رجل يكون افضل اهل زمانه فهذا ممكن لكن من الممكن ان يكون في الزمان متساويان في
الفضل وثلثة واربعة وقد تكون جماعة بعضهم افضل من بعض من وجه وتلك الوجوه اما متقاربة
واما متساوية ثم اذا كان في الزمان رجل هو افضل اهل الزمان فتسميته بالقطب الغوث الجامع بدعة ما انزل
الله بها من سلطان ولا تكلم بهذا احد من سلف الامة وائمتها وما زال السلف يظنون في بعض الناس
انه افضل او من افضل اهل زمانه ولا يطلقون عليه هذه الاسماء التي ما انزل الله بها من سلطان لا سيما
من المنتحلين بهذا الاسم من يدعي ان هؤلاء الاقطاب هو الحسن بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما ثم تسلسل
الامر الى ما دونه الى بعض مشايخ المتأخرين وهذا لا يعلى مذهب اهل السنة ولا على مذهب الرافضة
فاين ابو بكر وعمر وعثمان وعلي والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والحسن عند وفاة النبي
صلى الله عليه واله وسلم كان قد قارب سن التمييز والاحتلام وقد حكي عن بعض الاكابر من الشيوخ المنتحلين
لهذا ان القطب الفرد الجامع ينطبق علمه على علم الله تعالى وقدرته على قدرة الله تعالى فيعلم ما يعلمه الله
ويقدر على ما يقدر عليه الله وزعم ان هذا كان للنبي صلى الله عليه وسلم ثم انتقل الى الحسن ثم انتقل عنه الى
وتسلسل الى شيخه فبينت ان هذا كفر صريح وجهل قبيح وان دعوى هذا في رسول الله صلى الله عليه واله وسلم

كفر ومع ما سواه وقد قال تعالى قل لا اقول لكم عندي خزائن الله ولا اعلم الغيب ولا اقول اني ملك
وقال تعالى قل لا املك لنفسي نفعا ولا ضرا الا ما شاء الله ولو كنت اعلم الغيب لاستكثرت من الخير
وما مسني السوء الاية وقال تعالى يقولون لو كان لنا من الامر شيء ما قتلنا ههنا الاية وقال
تعالى يقولون هل لنا من الامر من شيء قل ان الامر كله لله وقال تعالى ليقطع طرفا من الذين كفروا
او يكبتهم فينقلبوا خائبين ليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون وقال تعالى
انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء وهو اعلم بالمهتدين والله سبحانه وتعالى امرنا ان
نطيع رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فقال من يطع الرسول فقد اطاع الله وامرنا ان نتبعه فقال
تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وامرنا ان نعزره ونوقره وننصره وجعل له من الحقوق
ما بينه في كتابه وسنة رسوله حتى اوجب علينا ان يكون احب الينا من انفسنا واهلينا فقال
تعالى النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم وقال تعالى قل ان كان آباؤكم وابناؤكم وازواجكم
وعشيرتكم واموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها احب اليكم من الله ورسوله و
جهاد في سبيله فتربصوا حتى ياتي الله بامره وقال صلى الله عليه وآله وسلم والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم
حتى اكون احب اليه من ولده ووالده والناس اجمعين وقال له عمر رضي الله عنه يا رسول الله لانت
احب الي من كل شيء الا من نفسي فقال لا يا عمر حتى اكون احب اليك من نفسك قال فلانت احب الي من
نفسي قال الآن يا عمر وقال ثلث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما
سواهما ومن كان يحب المرء لا يحبه الا لله ومن كان يكره ان يرجع في الكفر بعد اذ انقذه الله منه كما يكره
ان يلقى في النار وقد بين في كتابه حقوقه التي لا تصلح الا له وحقوق رسله وحقوق المؤمنين بعضهم
على بعض كما بسطنا الكلام على ذلك في غير هذا الموضع وذلك مثل قوله تعالى ومن يطع الله ورسوله ويخش
الله ويتقه فاولئك هم الفائزون فالطاعة لله والرسول والخشية والتقوى لله وحده وقال تعالى
ولو انهم رضوا ما آتاهم الله ورسوله وقالوا حسبنا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله انا الى الله راغبون
فالايتاء لله والرسول والرغبة لله وحده وقال تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا
لان الحلال ما احله الله ورسوله والحرام ما حرمه الله ورسوله واما التحسب فهو لله وحده كما قال
قالوا حسبنا الله ولم يقل حسبنا الله ورسوله وقال تعالى يا ايها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين

اي يكفيك الله ويكفي من اتبعك من المؤمنين وهذا هو الصواب المقطوع به في هذه الآية ولهذا كانت كلمة ابراهيم ومحمد عليهما الصلوة والسلام حسبنا الله ونعم الوكيل والله سبحانه وتعالى اعلم واحكم وصلى الله على خير خلقه سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

فصل

عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم خرج في غزاة فأخذت نمطا فسترته على الباب فلما قدم فرأى النمط فجذبه حتى هتكه ثم قال ان الله لم يأمرنا ان نكسو الحجارة والطين متفق عليه النمط ضرب من البسط له خمل رقيق يلقى على الهودج ويتخذ منه الستر جمعه انماط وفي الحديث دليل على النهي عن ارخاء الستور على ابواب الدور واذا لم يجز هذا مع باب الدار لم يجز كسوة القبور بها بالاولى وهذه العبارة ابلغ في النهي من صيغته فهذه الثياب التي يكسوها اهل الرفاهية بيوتهم ويتكلفون في زخرفتها ويلبسونها الديار والابواب ومغانيها ومدارجها كلها منهي عنها اشد النهي بهذا النص الصحيح الصريح المحكم والناس فيه على لقاء شئ قال في الترجمة وقيل كانت فيه صورة الافراس فاتلفها ومحاها ولكن سياق الحديث ينظر في ان المنع منه وهتكه لم يكن من جهة الصورة بل من جهة كراهية الباس الباب والجدار الثياب وقال الطيبي هذه كراهة تنزيهية لا تحريمية لان عدم الامر الالهي به لا يدل على النهي ولكن مع هذا غيره وغضب عليه وهتكه من جهة عظم شأن اهل البيت الشريف النبوي من ان يعتوا في امر مكروه قال ولم يذكر في هذا الحديث الوسائد انتهى قلت والاول اولى كما قررناه واما اذا كان في ثوب تماثيل حيوان فهتكه متعين وارخاؤه على باب ونحوه منهي عنه لحديثها الآخر قالت انها كانت قد اتخذت على سهوة لها سترا فيها تماثيل فهتكه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاتخذت منه نمرقتين وكانتا في البيت يجلس عليهما متفق عليه قالوا لم تكن هذه التماثيل صور الحيوانات وانما هتكها لان ستر الباب والدار بالثياب غير مأمور به ولو فرض انها كانت فيه الصور المحرمة فالظاهر انه صلى الله عليه وآله وسلم قطع رؤسها ثم جعل نمرقة وقال بعضهم معنى الهتك والقطع محو الصور التي كانت فيه كذا قال الطيبي وعلى كل حال الباس الجدران والابواب منهي عنه سواء كان ذلك بدور السكنى او بديار الموتى وبالبيوت او بالقبور والقبور اشد كراهة وحرمة في هذا الامر ولفظ السهوة يشمل الكوة بين الدارين والصفة التي تكون بين يدي البيت وبيتا صغيرا منحدرا في الارض سمكه مرتفع منها شبيه بالخزانة يكون فيها المتاع وقيل شبيه بالرف او الطاق يوضع فيها شئ كانها

تسمية بذلك لانها يسهى عنها لصغرها وخفائها وبهذا انتفى ان البأس بهذه كلها وما في معناها من الاحجار
والخشب والطين ونحوها لا يجوز في الدين وان الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم لم يأمر الناس بذلك
وعدم الامر به دليل على النهي عنه لقوله صلى الله عليه وآله وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد
وعن مالك انه بلغه ان علي بن ابي طالب كان يتوسد القبور ويضطجع اليها رواه في الموطأ وهذا لا حجة فيه
لكونه موقوفا معارضا بالاحاديث الصحيحة المرفوعة الواردة في النهي عن القعود والجلوس على القبور
اللهم الا ان يفرق بين الوسادة والاضطجاع وبين الجلوس والقعود والذي يظهر لي ان الاحتياط في كل
ذلك هو الاولى **وعن** ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الارض كلها مسجد الا المقبرة
والحمام رواه ابو داود والترمذي والدارمي استثنى المقبرة من مواضع الصلوة لان الصلوة فيها تؤدي
الى تعظيم الموتى وتعظيمهم يفضي الى اعتقاد الشرك ولهذا نهى في احاديث اخرى عن اتخاذ القبور
مساجد وعن الصلوة اليها لئلا يجر الى الاستعانة بها والاستغاثة باهلها فيصيبهم شركا بالله والحمام موضع
اجتماع الخبث والحدث في الغالب فنهى عن الصلوة فيها ايضا ونص على ان هذين الموضعين ليسا بمسجد
فيصلى فيه **وعن** ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور
فزوروها فانها تزهد في الدنيا وتذكر الاخرة رواه ابن ماجة وعن بريدة مرفوعا مثله الى قوله فزوروها
رواه مسلم والحديث عام في زيارة كل ميت سواء كان مسلما او غيره ويزيده ايضاحا حديث ابي هريرة
قال زار النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبر امه فبكى وابكى من حوله فقال استأذنت ربي في ان استغفر لها
فلم يأذن لي واستأذنته في ان ازور قبرها فاذن لي فزوروا القبور فانها تذكر الموت رواه مسلم ورواه
الترمذي وصححه بلفظ كنت نهيتكم عن زيارة القبور وقد اذن لمحمد في زيارة قبر امه فزوروها فانها تذكر
الاخرة واخرجه ايضا ابو داود وابن حبان والحاكم قال في نيل الاوطار فيه دليل على جواز زيارة
قبر القريب الذي لم يدرك الاسلام قال عياض سبب زيارته صلى الله عليه وآله وسلم قبرها انه قصد
قوة الموعظة والذكرى بمشاهدة قبرها ويؤيده قوله في اخر الحديث فزوروها فانها تذكركم الموت انتهى
والحاصل ان المقصود من زيارة الاموات سواء كانوا قرباء او غرباء وسواء كانوا من المسلمين او من
غيرهم هو العبرة وذكر الموت فان كان الميت مسلما يستحب التسليم عليه والدعاء له بالعافية وبالمغفرة
اولى وان كان غير مسلم فالزيارة فقط لنهي الله سبحانه عن الاستغفار للمشركين وانهاه سؤال المغفرة

الله عليه وآله وسلم عنه لامه لكون نها لم تدرك الاسلام وكن الله لم يدركه ابو صلى الله عليه وآله وسلم
و المسألة محققة في موضعها دلت عليها الاحاديث الصحيحة الواردة في صحيح مسلم فلا يعارضها تلك
الاخبار الضعيفة الشاذة الفاذة الواردة في اسلام ابويه صلى الله عليه وآله وسلم وتمسك بعض
اهل العلم بهما من باب التبكر والمغلوبية وما احسن الاقتصار على ما ورد وعدم الخوض في امثال
هذه المسائل التي لا يتوقف عليها امر الدين ونواهيه ولم يخض فيها احد من سلف هذه الامة وائمتها
فيهن اهم افترة قال في هامش المشكوة زيارة القبور مستحبة فانها تورث رقة القلب وتذكر الموت
والبلى الى غير ذلك من الفوائد والعبرة في ذلك الدعاء للموتى والاستغفار لهم وبذلك وردت السنة
وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ياتي البقيع ويسلم على اهلها ويستغفر لهم واما الاستمداد باهل القبور في غير النبي صلى الله عليه
وآله وسلم والانبياء عليهم السلام فقد انكره من الفقهاء واثبته مشائخ الصوفية قدس الله اسرارهم وبعض الفقهاء
رحمهم الله تعالى وذلك امر مقرر عند اهل الكشف والكمال منهم ولا شك في ذلك عندهم حتى
عند كثير منهم حصل لهم الفيوض من الارواح وتسمى هذه الطائفة اويسية في اصطلاحهم قال الشافعي
قبر موسى الكاظم ترياق مجرب لاجابة الدعاء وقال الغزالي من يستمد به في حياته يستمد به بعد مماته
انتهى واقول مسألة الاستمداد باهل القبور مما كثرت فيه الزلازل والقلاقل من متاخري هذه الامة
وصار الناس فيه احزابا متحزبة وفرقا متفرقة وكل فرقة اعتقدت شيئا وقالت قولا وجاءت في عمها
بدليل يدل لها وال الامر الى ان كفرت طائفة قائلة به طائفة اخرى لم تقل بذلك واشتد الامر
وصعب الخطب وجعل الجاهلون فيه جدلا كثيرا وكان الانسان اكثر شيء جدلا والحق البحت الذي لا محيص
عنه ان المراد بزيارة القبور هو ما تقدم لا هذه الامور التي يتقول بها الجمهور من اهل الرأي والفقه والتصوف
فانه لم يرد ... ذلك حديث اصلا لا مرفوع ولا موقوف وما نسبوه الى الشافعي سنده منقطع لا يصح
ولو صح ... ليس فيه دليل ابدا لان قوله رحمه الله ليس من ادلة الشرع في صدر ولا ورد وكذا قول غيره
من الائمة المجتهدين اذا لم يكن معتمدا على برهان من السنة او من القرآن فما ظنك باحاد العلماء من
المقلدين فانهم يعجز احدهم ان يجمع منهم حرف او يلتفت اليهم او يصيب الخطاب معهم او يبالي بهم في
احكام الملة الاسلامية ومسائل الامة المحمدية ومكر ابليس لكشف الاولياء ولما مهم وقع في هذا
الباب وان كان جماعة من الف ولي كامل وقول الغزالي المتقدم وكذا استثناء النبي صلى الله عليه وآله وسلم

او الانبياء عليهم السلام قول بلا دليل ومثل هذا القول يرد ولا يقبل وقد صان الله سبحانه اولياءه وانبياءه من استمداد الناس بهم في قضاء الحاجات ولشيخ شيوخنا الامام الرباني محمد بن علي الشوكاني رضي الله عنه جواب سؤال في هذه المسئلة حرره رسالة مستقلة وسماها الدر النضيد في اخلاص كلمة التوحيد ذكر فيها كل ماله تعلق بمسئلة القبور والاستمداد باهلها وفي مطاوي فتاويه مسائل اخرى ترشد الى الحق وتنهى عن الباطل فاستحسنت ان اذكرها في هذا المقام في باب مستقل لعل الله يصلح به بين الفئتين ويسفر الصبح منه لذي العينين وتعيها اذن واعية وتصغي القلوب اليها داعية ؛

باب في سؤال عن التوسل بالاموات

وكذلك الاحياء والاستغاثة بهم ومناجاتهم عند الحاجة وتعظيم قبورهم واعتقاد ان لهم قدرة على قضاء حوائج المحتاجين وانجاح طلبات السائلين وما حكم من فعل شيئا من ذلك وهل يجوز قصد قبور الصالحين لتادية الزيارة ودعاء الله عندها من غير استغاثة بهم بل التوسل بهم فقط والجواب عليه **قال** رضي الله عنه فاقول مستعينا بالله **اعلم** ان الكلام على هذه الاطراف يتوقف على ايضاح الفاظ هي منشأ الاختلاف والالتباس فمنها الاستغاثة بالغين المعجمة والمثلثة ومنها الاستعانة بالعين المهملة والنون ومنها التشفع ومنها التوسل فاما الاستغاثة بالمعجمة والمثلثة فهي طلب الغوث وهو ازالة الشدة كالاستنصار وهو طلب النصر ولا خلاف انه يجوز ان يستغاث بالمخلوق فيما يقدر على الغوث فيه من الامور ولا يحتاج مثل ذلك الى استدلال فهو في غاية الوضوح وما اظنه يوجد فيه خلاف ومنه فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه وكما قال وان استنصروكم في الدين فعليكم النصر وكما قال تعالى وتعاونوا على البر والتقوى واما ما لا يقدر عليه الا الله فلا يستغاث فيه الا به كغفران الذنوب والهداية وانزال المطر والرزق ونحو ذلك كما قال تعالى ومن يغفر الذنوب الا الله **وقال** انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء **وقال** يا ايها الناس اذكروا نعمة الله عليكم هل من خالق غير الله يرزقكم من السماء والارض وعلى هذا يحمل ما اخرجه الطبراني في معجمه الكبير انه كان في زمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم منافق يؤذي المؤمنين فقال ابو بكر رضي الله عنه قوموا بنا نستغيث برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هذا المنافق فقال صلى الله عليه وآله وسلم انه لا يستغاث بي وانما يستغاث بالله فمراده صلى الله عليه وآله وسلم انه لا يستغاث به فيما لا يقدر عليه الا الله واما ما يقدر عليه المخلوق

فلا مانع من ذلك مثل ان يستغيث المخلوق بالمخلوق ليعينه على حمل حجر او يحول بينه وبين عدوه الكافر او يدفع عنه سبعا صائلا او لصا او نحو ذلك وقد ذكر اهل العلم انه يجب على كل مكلف ان يعلم ان لا غياث في لا مغيث على الاطلاق الا الله سبحانه وان كل غوث من عنده واذا حصل شيء من ذلك على يد غيره فالحقيقة له سبحانه ولغيره مجاز ومن اسمائه المغيث والغياث قال ابو عبد الله الحليمي الغياث هو المغيث واكثر ما يقال غياث المستغيثين ومعناه المدرك عباده في الشدائد اذا دعوه ومجيبهم ومخلصهم وفي خبر الاستسقاء في الصحيحين اللهم اغثنا اللهم اغثنا اغاثة غياثة وغوثا وهو في معنى المجيب والمستجيب **قال تعالى** اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم الا ان الاغاثة احق بالافعال والاستجابة بالاقوال وقد يقع كل منهما موقع الآخر قال شيخ الاسلام ابن تيمية في بعض فتاواه ما لفظه والاستغاثة بمعنى ان يطلب من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ما هو اللائق بمنصبه لا ينازع فيه مسلم ومن نازع في هذا المعنى فهو اما كافر واما مخطئ ضال واما بالمعنى الذي نفاها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهو ايضا مما يجب نفيها ومن اثبت لغير الله ما لا يكون الا لله فهو ايضا كافر اذا قامت عليه الحجة التي يكفر تاركها ومن هذا الباب قول ابي يزيد البسطامي استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة الغريق بالغريق وقول الشيخ ابي عبد الله القرشي استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة المسجون بالمسجون واما الاستعانة بالنون فهي طلب العون ولا خلاف انه يجوز ان يستعان بالمخلوق فيما يقدر عليه من امور الدنيا كأن يستعين على ان يحمل معه متاعه او يعلف دابته او يبلغ رسالته واما ما لا يقدر عليه الا الله جل جلاله فلا يستعان فيه الا به ومنه اياك نعبد واياك نستعين واما التشفع بالمخلوق فلا خلاف بين المسلمين انه يجوز طلب الشفاعة من المخلوقين فيما يقدرون عليه من امور الدنيا وثبت بالسنة المتواترة واتفاق جميع الامة ان نبينا صلى الله عليه وآله وسلم هو الشافع المشفع وانه يشفع للخلائق يوم القيامة وان الناس يستشفعون به ويطلبون منه ان يشفع لهم الى ربه ولم يقع الخلاف الا في كونها لمحو ذنوب المذنبين او لزيادة ثواب مطيعين ولم يقل احد من المسلمين بنفيها قط وفي سنن ابي داود ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم انا نستشفع بالله عليك ونستشفع بك على الله فقال شأن الله اعظم من ذلك انه لا يستشفع به على احد من خلقه فاقره على قوله نستشفع بك على الله وانكر عليه قوله نستشفع بالله عليك وسيأتي تمام الكلام في الشفاعة واما التوسل الى الله سبحانه بأحد من خلقه في مطلب يطلبه العبد من ربه فقد قال الشيخ

الاستعانة

التشفع

التوسل

عز الدين بن عبد السلام انه لا يجوز التوسل الى الله تعالى الا بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم ان صح الحديث فيه ولعله يشير الى الحديث الذي اخرجه النسائي في سننه والترمذي وصححه وابن ماجة وغيرهم ان اعمى اتى الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله اني اصبت في بصري فادع الله لي فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم توضأ وصل ركعتين ثم قل اللهم اني اسألك واتوجه اليك بنبيك محمد يا محمد اني استشفع بك في رد بصري اللهم شفع النبي فيّ وقال فان كان لك حاجة فمثل ذلك فرد الله بصره وللناس في معنى هذا قولان احدهما ان التوسل هو الذي ذكره عمر بن الخطاب لما قال كنا اذا اجدبنا نتوسل بنبينا اليك فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا وهو في صحيح البخاري وغيره فقد ذكر عمر رضي الله عنه انهم كانوا يتوسلون بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم في حياته في الاستسقاء ثم توسلوا بعمه العباس بعد موته وتوسلهم هو استسقاؤهم بحيث يدعو ويدعون معه فيكون هو وسيلتهم الى الله تعالى والنبي صلى الله عليه وآله وسلم كان في مثل هذا شافعا وداعيا لهم والقول الثاني ان التوسل به صلى الله عليه وآله وسلم يكون في حياته وبعد موته وفي حضرته ومغيبه ولا يخفاك انه قد ثبت التوسل به صلى الله عليه وآله وسلم في حياته وثبت التوسل بغيره بعد موته باجماع الصحابة اجماعا سكوتيا لعدم انكار احد منهم على عمر رضي الله عنه في توسله بالعباس رضي الله عنه وعندي انه لا وجه لتخصيص جواز التوسل بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم كما زعمه الشيخ عز الدين ابن عبد السلام لامرين الاول ما عرفناك به من اجماع الصحابة رضي الله عنهم والثاني ان التوسل الى الله باهل الفضل والعلم هو في التحقيق توسل باعمالهم الصالحة ومزاياهم الفاضلة اذ لا يكون الفاضل فاضلا الا باعماله فاذا قال القائل اللهم اني اتوسل اليك بالعالم الفلاني فهو باعتبار ما قام به من العلم وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم حكى عن الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة ان كل واحد منهم توسل الى الله باعظم عمل عمله فارتفعت الصخرة فلو كان التوسل بالاعمال الفاضلة غير جائز او كان شركا كما زعمه المتشددون في هذا الباب كابن عبد السلام ومن قال بقوله من اتباعه لم تحصل الاجابة من الله لهم ولا سكت النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن انكار ما فعلوه بعد حكايته عنهم وبهذا تعلم ان ما يورده المانعون من التوسل الى الله بالانبياء والصلحاء من نحو قوله تعالى ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى ونحو قوله تعالى فلا تدعوا مع الله احدا ونحو قوله تعالى له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء ليس بوارد بل هو من الاستدلال على محل النزاع بما هو اجنبي عنه فان قولهم

ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى مصرح بانهم عبدوهم لذلك والمتوسل بالعالم مثلا لم يعبده بل علم ان
له مزية عند الله بحمله العلم فتوسل به لذلك وكذلك قوله ولا تدعوا مع الله احدا فانه نهي عن ان يدعى
مع الله غيره كان يقول بالله وبفلان والمتوسل بالعالم مثلا لم يدع الا الله وانما وقع منه التوسل اليه بعمل
صالح عمله بعض عباده كما توسل الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة بصالح اعمالهم وكذلك قوله والذين
يدعون من دونه الاية فان هؤلاء دعوا من لا يستجيب لهم ولم يدعوا ربهم الذي يستجيب لهم والمتوسل
بالعالم مثلا لم يدع الا الله ولم يدع غيره دونه ولا دعا غيره معه واذا عرفت هذا لم يخف عليك دفع ما
يورده المانعون للتوسل من الادلة الخارجة عن محل النزاع خروجا زائدا على ما ذكرناه كاستدلالهم
بقوله تعالى وما ادراك ما يوم الدين ثم ما ادراك ما يوم الدين يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والامر يومئذ
لله فان هذه الاية الشريفة ليس فيها الا انه تعالى المنفرد بالامر في يوم الدين وانه ليس لغيره من الامر
شيء والمتوسل بنبي من الانبياء او عالم من العلماء هو لا يعتقد ان لمن توسل به مشاركة لله جل جلاله
في امر يوم الدين ومن اعتقد هذا لعبد من العباد سواء كان نبيا او غير نبي فهو في ضلال مبين
وهكذا الاستدلال على منع التوسل بقوله ليس لك من الامر شيء قل لا املك لنفسي نفعا ولا ضرا
فان هاتين الايتين مصرحتان بانه ليس لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من امر الله شيء وانه
لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا فكيف يملك لغيره وليس فيهما منع التوسل به او بغيره من الانبياء او الاولياء
او العلماء وقد جعل الله لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم المقام المحمود مقام الشفاعة العظمى وارشد الخلق
الى ان يسألوه ذلك ويطلبوه منه وقال له سل تعطه واشفع تشفع وقيد ذلك في كتابه العزيز بان الشفاعة
لا تكون الا باذنه ولا تكون الا لمن ارتضى ولعله يأتي تحقيق هذا المقام ان شاء الله تعالى وهكذا الاستدلال على
منع التوسل بقوله صلى الله عليه وآله وسلم لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين يا فلان ابن فلان لا املك لك
من الله شيئا يا فلانة بنت فلان لا املك لك من الله شيئا فان هذا ليس فيه الا التصريح بانه صلى الله
عليه وآله وسلم لا يستطيع نفع من اراد الله تعالى ضره ولا ضر من اراد الله تعالى نفعه وانه لا يملك لاحد
من قرابته فضلا عن غيرهم شيئا من الله وهذا معلوم لكل مسلم وليس فيه انه لا يتوسل به الى الله فان
ذلك هو طلب الامر ممن له الامر والنهي وانما اراد الطالب ان يقدم بين يدي طلبه ما يكون سببا
للاجابة ممن هو المنفرد بالعطاء والمنع وهو مالك يوم الدين واذا عرفت هذا فاعلم ان الرزية كل الرزية

والبلية كل البلية امر غير ما ذكرنا من التوسل المجرد والتشفع بمن له الشفاعة وذلك ما صار يعتقده
كثير من العوام وبعض الخواص في اهل القبور وفي المعروفين بالصلاح من الاحياء من انهم يقدرون
على ما لا يقدر عليه الا الله جل جلاله ويفعلون ما لا يفعله الا الله عز وجل حتى نطقت السنتهم بما
انطوت عليه قلوبهم فصاروا يدعونهم تارة مع الله وتارة استقلالا ويصرخون باسمائهم ويعظمونهم تعظيم
من يملك الضر والنفع ويخضعون لهم خضوعا زائدا على خضوعهم عند وقوفهم بين يدي ربهم في
الصلوة والدعاء وهذا اذا لم يكن شركا فلا ندري ما هو الشرك واذا لم يكن كفرا فليس في الدنيا كفر وها
نحن نقص عليك ادلة في كتاب الله سبحانه وفي سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فيها المنع مما هو دون
هذا بمراحل وفي بعضها التصريح بانه شرك وهو بالنسبة الى هذا الذي ذكرناه يسير حقير ثم بعد ذلك
نعود الى الكلام على مسئلة السؤال فمن ذلك ما اخرجه احمد في مسنده باسناد لا بأس به عن عمران
بن حصين ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى رجلا بيده حلقة من صفر فقال ما هذه قال من الواهنة
قال انزعها فانها لا تزيدك الا وهنا ولو مت وهي عليك ما افلحت ابدا واخرج ايضا عن عقبة بن عامر
مرفوعا من تعلق تميمة فلا اتم الله له ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له وفي رواية من تعلق تميمة فقد
(كذا وجدناه في الاصل ولعل لفظ الله سقط من هنا والله اعلم)
اشرك ولابن ابي حاتم عن حذيفة انه رأى رجلا في يده خيط للحمى فقطعه وتلا وما يؤمن اكثرهم بالله الا
وهم مشركون وفي الصحيح عن ابي بشير الانصاري انه كان مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم في بعض
اسفاره فارسل رسولا ان لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر الا قطعت واخرج احمد وابو داود عن
ابن مسعود سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الرقى والتمائم والتولة شرك واخرج احمد والترمذي
عن عبد الله بن حكيم مرفوعا من تعلق شيئا وكل اليه واخرج احمد عن رويفع قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يا رويفع لعل الحيوة ستطول بك فاخبر الناس ان من عقد لحيته او تقلد وترا او استنجى
برجيع دابة او عظم فان محمدا بريء منه فانظر كيف جعل الرقى والتمائم والتولة شركا وما ذلك الا لكونها
مظنة لان يصحبها اعتقاد ان لغير الله تاثيرا في الشفاء من الداء وفي المحبة والبغضاء فكيف بمن نادى
غير الله وطلب منه ما لا يطلب الا من الله واعتقد استقلاله بالتاثير او اشتراكه مع الله عز وجل ومن
ذلك ما اخرجه الترمذي وصححه عن ابي واقد الليثي قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
الى حنين ونحن حدثاء عهد بكفر وللمشركين سدرة يعكفون عليها وينوطون بها اسلحتهم يقال لها ذات

انواط فمررنا بسدرة فقلنا يا رسول الله اجعل لنا ذات انواط فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم الله اكبر قلتم والذي نفسي بيده
كما قالت بنو اسرائيل اجعل لنا الها كما لهم آلهة قال انكم قوم تجهلون لتركبن سنن من كان قبلكم فهؤلاء انما طلبوا
ان يجعل لهم شجرة ينوطون بها اسلحتهم كما كانت الجاهلية تفعل ذلك ولم يكن من قصدهم ان يعبدوا
تلك الشجرة او يطلبوا منها ما يطلبه القبوريون من اهل القبور فاخبرهم صلى الله عليه وآله وسلم ان ذلك
بمنزلة الشرك الصريح وانه بمنزلة طلب آلهة غير الله تعالى ومن ذلك ما اخرجه مسلم في صحيحه عن علي
بن ابي طالب كرم الله وجهه قال حدثني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم باربع كلمات لعن الله من
ذبح لغير الله لعن الله من لعن والديه لعن الله من آوى محدثا لعن الله من غير منار الارض واخرج احمد
عن طارق بن شهاب ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال دخل رجل الجنة في ذباب ودخل
النار رجل في ذباب قالوا كيف ذلك يا رسول الله قال مر رجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه احد حتى يقرب
اليه شيئا فقالوا لاحدهم قرب ولو ذبابا فخلوا سبيله فدخل النار وقالوا للآخر قرب فقال ما كنت اقرب
لاحد غير الله عز وجل فضربوا عنقه فدخل الجنة فانظر لعنه صلى الله عليه وآله وسلم لمن ذبح لغير الله و
اخباره بدخول من قرب لغير الله النار وليس في ذلك الا مجرد كون ذلك مظنة للتعظيم الذي لا ينبغي
الا لله فما ظنك بما كان شركا بحتا قال بعض اهل العلم ان اراقة دماء الانعام عبادة لانها اما هدي
او اضحية او نسك وكذلك ما يذبح للبيع لانه مكسب حلال فهو عبادة ويتحصل من ذلك شكل قطعي
هو ان اراقة دماء الانعام عبادة وكل عبادة لا تكون الا لله فاراقة دماء الانعام لا تكون الا لله ودليل
الكبرى قوله تعالى اعبدوا الله ما لكم من اله غيره اي فاعبدون اياك نعبد وقضى ربك ان لا
تعبدوا الا اياه وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين ومن ذلك انه صلى الله عليه وآله وسلم
نهى عن الحلف بغير الله وقال من حلف فليحلف بالله او ليصمت وقال من حلف بملة غير الاسلام لم
يرجع الى الاسلام سالما وكما قال وسمع رجلا يحلف باللات والعزى فامره ان يقول لا اله الا الله واخرج
الترمذي وحسنه والحاكم وصححه من حديث عمران رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال من حلف
بغير الله فقد اشرك وهذه الاحاديث في دواوين الاسلام وفيها ان الحلف بغير الله يخرج به الحالف
عن الاسلام وذلك لكون الحلف بشيء مظنة تعظيمه فكيف بما كان شركا محضا يتضمن التسوية بين الحالف
والمحلوف في طلب النفع او استدفاع الضر وقد يتضمن تعظيم المحلوف زيادة على تعظيم الحالف كما يفعله

كثير من المخذولين فانهم يعتقدون ان لاهل القبور من جلب النفع ودفع الضر ما ليس لله تعالى الله
عن ذلك علوا كبيرا فان انكرت هذا فانظر احوال كثير من هؤلاء المخذولين فانك تجدهم كما وصف
الله سبحانه واذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة واذا ذكر الذين
من دونه اذا هم يستبشرون ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين عنه صلى الله عليه وآله وسلم عند موته
انه كان يقول لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا واخرج مسلم
عن جندب بن عبد الله انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان من كان قبلكم كانوا
يتخذون قبور انبيائهم مساجد فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهاكم عن ذلك واخرج احمد باسناد
جيد وابو حاتم في صحيحه عن ابن مسعود مرفوعا ان من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم احياء
والذين يتخذون القبور مساجد والاحاديث في هذا الباب كثيرة وفيها التصريح بلعن من اتخذ القبور
مساجد مع انه لا يعبد الا الله وذلك لقطع ذريعة التشريك ودفع وسيلة التعظيم وورد ما يدل
على ان عبادة الله عند القبور بمنزلة اتخاذها اوثانا تعبد اخرج مالك في الموطأ ان رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم قال اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم
مساجد وبالغ في ذلك حتى لعن زائرات القبور كما اخرجه اهل السنن من حديث ابن عباس قال لعن
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج ولعل وجه
تخصيص النساء بذلك ما في طباعهن من النقص المفضي الى الاعتقاد والتعظيم بادنى شبهة ولا شك
ان علة النهي عن جعل القبور مساجد وعن تسريجها وتجصيصها ورفعها وزخرفتها هي ما ينشأ عن ذلك
من الاعتقادات الفاسدة كما ثبت في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها ان ام سلمة ذكرت لرسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم كنيسة رأتها بارض الحبشة وما فيها من الصور فقال اولئك اذا مات فيهم الرجل او
العبد الصالح بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله واخرج ابن جرير
عن مجاهد افرأيتم اللات والعزى قال كان يلت لهم السويق فمات فعكفوا على قبره وكل عاقل يعلم
ان لزيادة الزخرفة للقبور واسبال الستور الرائعة عليها وتسريجها والتأنق في تحسينها تأثيرا في طبيعة
غالب العوام ينشأ عنه التعظيم والاعتقادات الباطلة وهكذا اذا استعظمت نفوسهم شيئا مما
يتعلق بالاحياء وبهذا السبب اعتقدت كثير من الطوائف الالهية في اشخاص كثيرة ورأيت في

بعض كتب التاريخ انه قدم رسول لبعض الملوك على بعض خلفاء بني العباس فبالغ الخليفة في
التهويل على ذلك الرسول وما زال اعوانه ينقلونه من رتبة الى رتبة حتى وصل الى المجلس الذي يقعد
الخليفة في برج من ابراجه وقد جمل ذلك المنزل بابهى الآيات وقعد فيه ابناء الخلفاء واعيان الكبراء
واشرف الخليفة من ذلك البرج وقد انخلع قلب ذلك الرسول مما رأى فلما وقعت عيناه على الخليفة
قال لمن هو قابض على يده من الامراء هذا الله فقال ذلك الامير بل هذا خليفة الله فانظر ما صنع ذلك
التحسين بقلب هذا المسكين وروى لنا ان بعض اهل جهات القبلة وصل الى القبة الموضوعة على
قبر الامام احمد بن الحسين صاحب ذي بين رحمه الله فرآها وهي مسرجة بالشمع والبخور ينفخ في جوانبها
وعلى القبر الستور الفائقة فقال عند وصوله الى الباب امسيت بالخير يا ارحم الراحمين وفي الصحيح
عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ولا تذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق
ونسرا قال هذه اسماء رجال من قوم نوح لما هلكوا اوحى الشيطان الى قومهم ان انصبوا الى مجالسهم التي
كانوا يجلسون عليها انصابا وسموها باسمائهم ففعلوا فلم تعبد حتى اذا هلك اولئك ونسي العلم عبدت
وقال غير واحد من السلف لما ماتوا اعكفوا على قبورهم ومن ذلك ما اخرجه احمد باسناد جيد عن قبيصة
عن ابيه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان العيافة والطرق والطيرة من الجبت
واخرجه ابو داود والنسائي وابن حبان ايضا واخرج ابو داود بسند صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر واخرج النسائي من حديث
ابي هريرة رضي الله عنه من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر ومن سحر فقد اشرك ومن تعلق شيئا
وكل اليه وهذه الامور انما كانت من الجبت والشرك لانها مظنة للتعظيم الجالب للاعتقاد الفاسد
ومن ذلك ما اخرجه اهل السنن والحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من اتى كاهنا او عرافا فصدقه فقد كفر بما انزل على محمد واخرج
ابو يعلى بسند جيد مرفوعا من اتى كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد واخرج نحوه الطبراني
من حديث ابن عباس بسند حسن والعلة الموجبة للحكم بالكفر ليست الا اعتقاد انه مشارك لله تعالى
في علم الغيب مع انه في الغالب يقع غير مصحوب بهذا الاعتقاد ولكن من حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه
ومن ذلك ما في الصحيحين وغيرهما عن زيد بن خالد قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

صلوة الصبح على إثر سماء من الليل فلما انصرف أقبل على الناس بوجهه الشريف فقال هل تدرون ماذا قال ربكم قالوا الله و
رسوله أعلم قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي وكافر بالكوكب وأما من
قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي ومؤمن بالكوكب ولا يخفى على العارف أن العلة في الحكم بالكفر هي أن ذلك من إيهام المشاركة
وأين هذا ممن يصرح في دعائه عند أن يمسه الضر بقوله يا الله يا فلان وعلى الله وعلى فلان فإن هذا يعبد اثنين ويدعو اثنين ومن أما
قال مطرنا بنوء كذا فهو لم يقل أمطره ذلك النوء بل قال أمطر به وبين الأمرين فرق ظاهر ومن ذلك ما أخرجه مسلم عن أبي هريرة رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول الله عز وجل أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملا أشرك معي فيه غيري تركته
وشركه وأخرج أحمد عن أبي سعيد مرفوعا ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم من المسيح الدجال قالوا بلى قال الشرك الخفي يقوم الرجل
فيزين صلاته لما يراه من نظر رجل ومن ذلك قوله تعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه
أحدا فإذا كان مجرد الرياء الذي هو فعل الطاعة لله عز وجل مع محبة أن يطلع عليها غيره أو يثني بها أو يستحسنها شركا فكيف
بما هو محض الشرك ومن ذلك ما أخرجه النسائي أن يهوديا أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال
إنكم تقولون ما شاء الله وشئت وتقولون والكعبة فأمرهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يقولوا
ورب الكعبة وأن يقولوا ما شاء الله ثم ما شئت وأخرج النسائي أيضا عن ابن عباس مرفوعا أن رجلا
قال ما شاء الله وشئت قال أجعلتني لله ندا ما شاء الله وحده وأخرج ابن ماجة عن الطفيل قال رأيت
كأني أتيت على نفر من اليهود فقلت إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون عزير ابن الله وقالوا وأنتم لأنتم القوم
لولا أنكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد ثم مررت بنفر من النصارى فقلت إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون المسيح ابن الله
وقالوا وأنتم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد فلما أصبحت أخبرت بها من أخبرت
ثم أتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخبرته فقال هل أخبرت بها أحدا قلت نعم قال فحمد الله و
أثنى عليه ثم قال أما بعد فإن طفيلا رأى رؤيا أخبر بها من أخبر منكم وإنكم قلتم كلمة كان يمنعني كذا
وكذا أن أنهاكم فلا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد ولكن قولوا ما شاء الله وحده والأحاديث في هذا الباب
كثيرة وفيه أن التشريك في المشيئة بين الله ورسوله أو غيره من عبيده نوع من الشرك ولهذا
جعل ذلك في هذا المقام اصلح كشرك اليهود والنصارى بإثبات الابن لله عز وجل وفي الأحاديث
السابقة أنه إثبات ند لله عز وجل ومن ذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم لمن قال من يطع الله
ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى بئس خطيب القوم أنت وهو في الصحيح وأخرج ابن ماجه

عن ابن عباس في تفسير قوله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا وانتم تعلمون ، قال الانداد اخفى من دبيب
النمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل وهو ان يقول والله وحياتك يا فلان وحياتي ويقول لولا كلبه
هذا لاتانا ولولا البط في الدار لاتى اللصوص وقول الرجل لصاحبه ما شاء الله وشئت وقول الرجل
لولا الله وفلان هذا كله شرك انتهى ومن ذلك ما ثبت في الصحيح من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يقل احدكم اطعم ربك وارض ربك ولا يقل احدكم
عبدي وامتي وليقل فتاي وفتاتي وغلامي ووجه هذا النهي ما يفهم من مخاطبة السيد بمخاطبة العبد
لربه والرب لعبده وان لم يكن ذلك مقصودا ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الله تعالى ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي
فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او شعيرة وفيهما عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قال اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يضاهون خلق الله وفيهما عن ابن عباس رضي الله عنهما سمعت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفسا يعذب
بها في جهنم وفيهما عنه مرفوعا من صور صورة في الدنيا كلف ان ينفخ فيه الروح وليس بنافخ واخرج مسلم عن
ابي الهياج قال قال لي علي الا ابعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا تدع صورة
الا طمستها ولا قبرا مشرفا الا سويته فانظر الى ما في هذه الاحاديث من الوعيد الشديد للمصورين لكونهم
فعلوا فعلا يشبه فعل الخالق وان لم يكن ذلك مقصودا لهم وهؤلاء القبوريون قد جعلوا بعض خلق الله
شريكا له ومثلا وندا فاستغاثوا به فيما لا يستغاث فيه الا بالله وطلبوا منه ما لا يطلب الا من الله مع القصد
والارادة ومن ذلك ما اخرجه النسائي بسند جيد عن عبد الله بن الشخير قال انطلقت في وفد بني عامر
الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقلنا انت سيدنا قال السيد الله تبارك وتعالى قلنا وافضلنا واعظمنا
طولا قال قولوا بقولكم او بعض قولكم ولا يستجرينكم الشيطان وفي رواية لا يستهوينكم الشيطان انا محمد عبد الله
ورسوله ما احب ان ترفعوني فوق منزلتي التي انزلني الله عز وجل وبالجملة فالوارد عن الشرع من الادلة
الدالة على قطع ذرائع الشرك وهدم كل شيء يوصل اليه في غاية الكثرة ولو رمت حصر ذلك على التمام
لجاء في مؤلف بسيط فلنقتصر على هذا المقدار ونتكلم على حكم ما يفعله القبوريون من الاستغاثة
بالاموات ومناداتهم لقضاء الحاجات وتشريكهم مع الله في بعض الحالات وافرادهم بذلك في بعضها

فنقول اعلم ان الله لم يبعث رسله ولم ينزل كتبه لتعريف خلقه بأنه الخالق لهم والرازق لهم ونحو ذلك
فان هذا يقر به كل مشرك قبل بعثة الرسل ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله ولئن سألتهم من خلق
السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم قل من يرزقكم من السماء والارض امن يملك السمع
والابصار ومن يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ومن يدبر الامر فسيقولون الله فقل افلا تتقون
قل لمن الارض ومن فيها ان كنتم تعلمون سيقولون لله قل افلا تذكرون قل من رب السموات السبع و
رب العرش العظيم سيقولون لله قل افلا تتقون قل من بيده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه ان
كنتم تعلمون سيقولون لله قل فانى تسحرون ولهذا تجد كل ما ورد في الكتاب العزيز في شأن خالق الخلق
ونحوه في مخاطبة الكفار معنونا باستفهام التقرير هل من خالق غير الله افي الله شك فاطر السموات
والارض اغير الله اتخذ وليا فاطر السموات والارض اروني ماذا خلقوا من دونه بل بعث الله
رسله وانزل كتبه لاخلاص توحيده وافراده بالعبادة يا قوم اعبدوا الله ما لكم من اله غيره الا تعبدوا
الا الله ان اعبدوا الله واتقوه قالوا اجئتنا لنعبد الله وحده ونذر ما كان يعبد آباؤنا اعبدوا الله ما لكم
من اله غيره واياي فاعبدون واخلاص التوحيد لا يتم الا بان يكون الدعاء كله له والنداء والاستغاثة
والرجاء واستجلاب الخير واستدفاع الشر له ومنه لا لغيره ولا من غيره فلا تدعوا مع الله احدا له دعوة
الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء وعلى الله فليتوكل المؤمنون وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين وقد تقرر
ان شرك المشركين الذين بعث الله اليهم خاتم رسله صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن الا باعتقادهم ان
الانداد التي اتخذوها تنفعهم وتضرهم وتقربهم الى الله وتشفع لهم عنده مع اعترافهم بان الله سبحانه هو
خالقها وخالقهم ورازقها ورازقهم ومحييها ومحييهم ومميتها ومميتهم ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى
فلا تجعلوا لله اندادا وانتم تعلمون ان كنا لفي ضلال مبين اذ نسويكم برب العالمين وما يؤمن اكثرهم
بالله الا وهم مشركون هؤلاء شفعاؤنا عند الله وكانوا يقولون في تلبيتهم لبيك لا شريك لك الا شريك
هو لك تملكه وما ملك واذا تقرر هذا فلا شك ان من اعتقد في ميت من الاموات او حي من الاحياء
انه يضره او ينفعه اما استقلالا او مع الله تعالى وناداه او توجه اليه او استغاث به في امر من الامور
التي لا يقدر عليها المخلوق فلم يخلص التوحيد لله ولا افرده بالعبادة اذ الدعاء بطلب وصول الخير اليه
ودفع الضر عنه هو نوع من انواع العبادة ولا فرق بين ان يكون هذا المدعو من دون الله او معه حجرا

او شجراً او ملكاً او شيطاناً كما كان يفعل ذلك الجاهلية وبين ان يكون انساناً من الاحياء او الاموات كما يفعله الآن كثير من المسلمين وكل عالم يعلم هذا ويقر به فان العلة واحدة وعبادة غير الله تعالى وتشريك غيره معه يكون للحيوان كما يكون للجماد وللحي كما يكون للميت فمن زعم ان ثم فرقاً بين من اعتقد في وثن من الاوثان انه يضر وينفع وبين من اعتقد في ميت من بني آدم او حي منهم انه يضر وينفع او يقدر على امر لا يقدر عليه الا الله تعالى فقد غلط غلطاً بيناً واقر على نفسه بجهل كثير فان الشرك هو دعاء غير الله في الاشياء التي تختص به او اعتقاد القدرة لغيره فيما لا يقدر عليه سواه والتقرب الى غيره بشيء مما لا يتقرب به الا اليه ومجرد تسمية المشركين لما جعلوه شريكاً بالصنم والوثن والاله لغير الله زيادة على التسمية بالولي والقبر والمشهد كما يفعله كثير من المسلمين بل الحكم واحد اذا حصل لمن يعتقد في الولي والقبر ما كان يحصل لمن كان يعتقد في الصنم والوثن اذ ليس الشرك هو بمجرد اطلاق بعض الاسماء على بعض المسميات بل الشرك هو ان يفعل لغير الله شيئاً يختص به سبحانه سواء اطلق على ذلك الغير ما كان تطلقه عليه الجاهلية او اطلق عليه اسماً آخر فلا اعتبار بالاسم قط ومن لم يعرف هذا فهو جاهل لا يستحق ان يخاطب بما يخاطب به اهل العلم وقد علم كل عالم ان عبادة الكفار للاصنام لم تكن الا بتعظيمها واعتقاد انها تضر وتنفع والاستغاثة بها عند الحاجة والتقريب لها في بعض الحالات بجزء من اموالهم وهذا كله قد وقع من المعتقدين في القبور فانهم قد عظموها الى حد لا يكون الا لله سبحانه بل ربما يترك العاصي منهم فعل المعصية اذا كان في مشهد من يعتقده او قريباً منه مخافة تعجيل العقوبة من ذلك وربما لا يتركها اذا كان في حرم الله او في مسجد من المساجد او قريباً من ذلك وربما حلف بعض غلاتهم بالله كاذباً ولم يحلف بالميت الذي يعتقده وأما اعتقادهم انها تضر وتنفع فلولا اشتمال ضمائرهم على هذا الاعتقاد لم يدع احد منهم ميتاً او حياً عند استجلابه لنفع او ... او ... قائلاً يا فلان افعل لي كذا وكذا وعلى الله وعليك وانا بالله وبك ... الاموات ... من ... وعلى قبورهم في كثير من المحلات ولم يطلب الواحد منهم ان ... من ذلك ... لم يفعل وهذا معلوم يعرفه من عرف احوال هؤلاء فان قلت ان هؤلاء القبوريين ... ان الله هو الضار النافع والخير والشر بيده وان استغاثوا بالاموات قصدوا انهم ... عند الله ... وهكذا كانت الجاهلية فانهم يعلمون ان الله هو الضار النافع وان الخير والشر بيده ... ليقربوهم الى الله زلفى كما حكاه الله عنهم في كتابه العزيز ...

من المسلم الا مجرد التوسل الذي قدمنا تحقيقه فهو كما ذكرناه سابقا ولكن من زعم انه لم يقع منه الا مجرد التوسل وهو يعتقد من تعظيم ذلك الميت ما لا يجوز اعتقاده في احد من المخلوقين وزاد على مجرد الاعتقاد فتقرب الى الاموات بالذبائح والنذور وناداهم مستغيثا بهم عند الحاجة فهذا كاذب في دعواه انه متوسل فقط فلو كان الامر كما زعمه لم يقع منه شيء من ذلك المتوسل به لا يحتاج الى رشوة بنذر وذبح ولا تعظيم ولا اعتقاد لان المدعو هو الله سبحانه وهو ايضا المجيب ولا تاثير لمن وقع به التوسل قط بل هو بمنزلة التوسل بالعمل الصالح فاي جدوى في رشوة من قد صار تحت اطباق الثرى بشيء من ذلك وهل هذا الا فعل من يعتقد التاثير اشتراكا واستقلالا ولا اعدل من شهادة افعال جوارح الانسان على بطلان ما ينطق به لسانه من الدعاوى الباطلة العاطلة بل من زعم انه لم يحصل منه الا مجرد التوسل وهو يقول بلسانه يا فلان مناديا لمن يعتقده من الاموات فهو كاذب على نفسه ومن انكر حصول النداء للاموات والاستغاثة بهم استقلالا فليخبرنا ما معنى ما نسمعه في الاقطار اليمنية من قولهم يا ابن العجيل يا زيلعي يا ابن علوان يا فلان يا فلان وهل ينكر هذا منكر او يشك فيه شاك وما عدا ديار اليمن فالامر فيها اطم واعم ففي كل قرية ميت يعتقده اهلها وينادونه وفي كل مدينة جماعة منهم حتى انهم في حرم الله ينادون يا ابن عباس يا محجوب فما ظنك بغير ذلك فلقد تلطف ابليس وجنوده اخزاهم الله لغالب اهل الملة الاسلامية بلطيفة تزلزل الاقدام عن الاسلام فانا لله وانا اليه راجعون اين من يعقل معنى ان الذين تدعون من دون الله عباد امثالكم ولا تدعوا مع الله احدا له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم وقد اخبرنا الله سبحانه ان الدعاء عبادة في محكم كتابه بقوله تعالى ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي واخرج ابو داود والترمذي وقال حسن صحيح من حديث النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الدعاء هو العبادة وفي رواية مخ العبادة ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الآية المذكورة واخرج ايضا النسائي وابن ماجة والحاكم واحمد وابن ابي شيبة باللفظ المذكور وكذلك النحر للاموات عبادة لهم والنذر لهم بجزء من المال عبادة لهم والتعظيم عبادة لهم كما ان النحر للنسك واخراج صدقة المال والخضوع والاستكانة عبادة لله عز وجل بلا خلاف ومن زعم ان ثم فرقا بين الامرين فليهده الينا ومن قال انه لم يقصد بدعاء الاموات والنحر لهم والنذر عليهم عبادتهم فقل له فلاي مقتضى صنعت هذا الصنع فان دعاءك للميت عند نزول امر بك لا يكون الا لشيء في قلبك عبر عنه لسانك فان كنت تهذي بذكر الاموات

عند عروض الحاجات من دون اعتقاد منك لهم فانت مصاب بعقلك وهكذا ان كنت تنحر
لله وتنذر لله فلاي معنى جعلت ذلك للميت وحملته الى قبره فان الفقراء على ظهر البسيطة في كل
بقعة من بقاع الارض وفعلك وانت عاقل لا يكون الا لمقصد قد قصدته او امر قد اردته والا
فانت مجنون قد رفع عنك القلم ولا نوافقك على دعوى الجنون الا بعد صدور افعالك واقوالك
في غير هذا على نمط افعال المجانين فان كنت تصدرها مصدر افعال العقلاء فانت تكذب على نفسك
في دعواك الجنون في هذا الفعل بخصوصه فراجع ان يلزمك ما لزم عباد الاوثان الذين حكى الله عنهم
في كتابه العزيز ما حكاه بقوله وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والانعام نصيبا فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا
لشركائنا وبقوله ويجعلون لما لا يعلمون نصيبا مما رزقناهم تالله لتسألن عما كنتم تفترون فان قلت ان المشركين
كانوا لا يقرون بكلمة التوحيد وهؤلاء المعتقدون في الاموات يقرون بها قلت هؤلاء انما قالوها بألسنتهم
وخالفوها بأفعالهم فان من استغاث بالاموات او طلب منهم ما لا يقدر عليه الا الله سبحانه او عظمهم
او نذر لهم بجزء من ماله او نحر لهم فقد نزلهم منزلة الالهية التي كان المشركون يفعلون لها هذه
الافعال فهو لم يعتقد معنى لا اله الا الله ولا عمل به بل خالفها اعتقادا وعملا فهو في قوله لا اله الا الله
كاذب على نفسه فانه قد جعل الها غير الله يعتقد انه يضر وينفع فعبده بدعائه عند الشدائد والاستغاثة
به عند الحاجة وبخضوعه له وتعظيمه اياه ونحر له النحائر وقرب اليه نفائس الاموال وليس مجرد قول
لا اله الا الله من دون عمل بمعناها مثبتا للاسلام فانه لو قالها احد من اهل الجاهلية وعكف على صنمه
يعبده لم يكن ذلك اسلاما فان قلت قد اخرج احمد بن حنبل والشافعي في مسنديهما من حديث عبيد الله
بن عدي بن الخيار ان رجلا من الانصار حدثه انه اتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو في مجلسه فساره
يستأذنه في قتل رجل من المنافقين فجهر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال اليس يشهد ان لا اله الا الله
قال الانصاري بلى يا رسول الله ولا شهادة له قال اليس يشهد ان محمدا رسول الله قال بلى ولكن لا شهادة
له قال اليس يصلي قال بلى ولا صلاة له قال اولئك الذين نهاني الله عن قتلهم وفي الصحيحين من حديث ابي سعيد
في قصة الرجل الذي قال يا رسول الله اتق الله وفيه فقال خالد بن الوليد رضي الله عنه يا رسول الله الا
اضرب عنقه فقال لا لعله ان يكون يصلي فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم اني لم اؤمر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق قلوبهم ومنه قوله صلى الله عليه

وآله وسلم لاسامة بن زيد رضي الله عنه لما قتل رجلا من الكفار بعد ان قال لا اله الا الله فقال له
صلى الله عليه وآله وسلم فما تصنع بلا اله الا الله فقال يا رسول الله انما قالها تقية فقال هل شققت
عن قلبه هذا معنى الحديث وهو في الصحيح قلت لا شك ان من قال لا اله الا الله ولم يتبين من افعاله
ما يخالف معنى التوحيد فهو مسلم محقون الدم والمال اذا جاء باركان الاسلام المذكورة في حديث
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة ويحجوا البيت ويصوموا
رمضان وهكذا من قال لا اله الا الله متشهدا بها شهادة الاسلام ولم يكن قد مضى عليه من الوقت
ما يجب فيه شيء من اركان الاسلام فالواجب حمله على الاسلام عملا بما اقر به لسانه واخبر به من اراد
قتاله ولهذا قال صلى الله عليه وآله وسلم لاسامة بن زيد ما قال واما من تكلم بكلمة التوحيد وفعل
افعالا تخالف التوحيد كاعتقاد هؤلاء المعتقدين في الاموات فلا ريب انه قد تبين من حالهم خلاف
ما حكته السنتهم من اقرارهم بالتوحيد ولو كان مجرد التكلم بكلمة التوحيد موجبا للدخول في الاسلام
والخروج من الكفر سواء فعل المتكلم بها ما يطابق التوحيد او يخالفه لكانت نافعة لليهود مع انهم يقولون
عزير ابن الله وللنصارى مع انهم يقولون المسيح ابن الله وللمنافقين مع انهم يكذبون بالدين ويقولون
بالسنتهم ما ليس في قلوبهم وجميع هذه الطوائف الثلاث يتكلمون بكلمة التوحيد بل لم تنفع الخوارج فانهم
من اكمل الناس توحيدا واكثرهم عبادة وهم كلاب النار وقد امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
بقتلهم مع انهم لم يشركوا بالله ولا خالفوا معنى لا اله الا الله بل وحدوا الله توحيده وكذلك المانعون الزكوة
هم موحدون لم يشركوا ولكنهم تركوا ركنا من اركان الاسلام ولهذا اجمعت الصحابة رضي الله عنهم على
قتالهم بل دل الدليل الصحيح المتواتر على ذلك وهي الاحاديث الواردة بالفاظ منها امرت ان اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة ويحجوا البيت ويصوموا رمضان فاذا فعلوا ذلك
فقد عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها فمن ترك احد هذه الخمس فلم يكن معصوم الدم ولا المال
واعظم من ذلك تارك معنى التوحيد او المخالف له بما ياتي به من الافعال فان قلت هؤلاء المعتقدون
في الاموات لا يعلمون بان ما يفعلونه شرك بل لو عرض احدهم على السيف لم يقر بانه مشرك بالله ولا
فاعل لما هو شرك ولو علم ادنى علم ان ذلك شرك لم يفعله قلت الامر كما قلت ولكن لا يخفى عليك ما
تقرر في اسباب الردة انه لا يعتبر في ثبوتها العلم بمعنى ما قاله من جاء بلفظ كفري او فعل فعلا كفريا

وعلى كل حال فالواجب على كل من اطلع على شيء من هذه الاقوال والافعال التي اتصف بها المعتقدون
في الاموات ان يبلغهم الحجة الشرعية ويبين لهم ما امره الله ببيانه واخذ عليه الميثاق ان لا يكتمه
كما حكى ذلك لنا في كتابه العزيز فيقول لمن صار يدعو الاموات عند الحاجات ويستغيث بهم عند
حلول المصيبات وينذر لهم النذور وينحر لهم النحور ويعظمهم تعظيم الرب سبحانه ان هذا الذي يفعلونه
هو الشرك الذي كانت عليه الجاهلية وهو الذي بعث الله رسوله بهدمه وانزل كتبه في ذمه واخذ
على النبيين ان يبلغوا عباده انهم لا يؤمنون حتى يخلصوا له التوحيد ويعبدوه وحده فاذا علموا بهذا
علما لا يبقى معه شك ولا شبهة ثم اصروا على ما هم فيه من الطغيان والكفر بالرحمن وجب عليه
ان يخبرهم بانهم اذا لم يقلعوا عن هذه الغواية ويعودوا الى ما جاءهم به رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم من الهداية فقد حلت دماؤهم واموالهم فان رجعوا والا فالسيف هو الحكم العدل كما نطق
به الكتاب المبين وسنة سيد المرسلين في امثالهم من المشركين فان قلت فقد ورد الحديث الصحيح
بان الخلائق يوم القيامة يأتون آدم فيدعونه ويستغيثون ثم نوحا ثم ابراهيم ثم موسى ثم عيسى ثم محمدا
صلى الله عليه وآله وسلم قلت اهل المحشر انما يأتون هؤلاء الانبياء يطلبون منهم ان يشفعوا لهم الى الله سبحانه
ويدعوا لهم بفصل الحساب والاراحة من ذلك الموقف وهذا جائز فانه من طلب الشفاعة والدعاء
المأذون فيهما وقد كان الصحابة يطلبون من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حياته ان يدعو لهم
كما في حديث يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم لما اخبرهم بانه يدخل الجنة سبعون الفا وحديث
سبقك بها عكاشة وقول ام سليم يا رسول الله ادع الله لي وقول امرأة اخرى سألته الدعاء بان لا تتكشف عند
الصرع فدعا لها ومنه ارشاده صلى الله عليه وآله وسلم الجماعة من الصحابة بان يطلبوا من اويس القرني
اذا ادركوه ومنه ما ورد في دعاء المؤمن لاخيه بظهر الغيب وغير ذلك مما لا يحصر حتى ان رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لعمر لما خرج معتمرا لا تنسانا يا اخي من دعائك فمن جاء الى رجل صالح
واستمد منه ان يدعو له فهذا ليس من ذلك الذي يفعله المعتقدون في الاموات بل هو سنة حسنة
وشريعة ثابتة وهكذا طلب الشفاعة ممن جاءت الشريعة المطهرة بانه من اهلها كالانبياء ولهذا
يقول الله لرسوله يوم القيامة سل تعطه واشفع تشفع وذلك هو المقام المحمود الذي وعده الله به كما
في كتابه العزيز والحاصل ان طلب الحوائج من الاحياء جائز اذا كانوا يقدرون عليها ومن ذلك الدعاء

فانه يجوز استمداده من كل مسلم بل يحسن ذلك وكذلك الشفاعة من اهلها الذين ورد الشرع بانهم يشفعون ولكن ينبغي ان يعلم ان دعاء من يدعو له لا ينفع الا باذن الله وارادته ومشيئته وكذلك شفاعة من تشفع لا تكون الا باذن الله كما ورد بذلك القرآن العظيم فهذا الحق المطابق لا ينبغي العدول عنه بحال

واعلم ان من الشبه الباطلة التي يوردها المعتقدون في الاموات انهم ليسوا كالمشركين من اهل الجاهلية لانهم انما يعتقدون في الاولياء والصالحين واولئك اعتقدوا في الاوثان والشياطين وهذه الشبهة داحضة تنادي على صاحبها بالجهل فان الله سبحانه لم يغفر لمن يعتقد في عيسى عليه السلام وهو نبي من الانبياء بل خاطب النصارى بتلك الخطابات القرآنية ومنها يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله الا الحق انما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته القاها الى مريم وروح منه فآمنوا بالله ورسوله وقال لمن كان يعبد الملائكة ويوم يحشرهم جميعا ثم يقول للملائكة اهؤلاء اياكم كانوا يعبدون قالوا سبحانك انت ولينا من دونهم ولا شك ان عيسى والملائكة افضل من هؤلاء الاولياء والصالحين الذين صار هؤلاء القبوريون يعتقدون فيهم ويغلون في شأنهم مع ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو اكرم الخلق على الله وسيد ولد آدم وقد نهى امته ان يغلوا فيه كما غلت النصارى في عيسى عليه السلام ولم يمتثلوا امره ولم يمتثلوا ما ذكره الله في كتابه العزيز من قوله ليس لك من الامر شيء ومن قوله وما ادراك ما يوم الدين ثم ما ادراك ما يوم الدين يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والامر يومئذ لله وما حكاه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من انه لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا وما قاله صلى الله عليه وآله وسلم لقرابته الذين امره الله بانذارهم بقوله وانذر عشيرتك الاقربين فقام داعيا لهم ومخاطبا لكل واحد منهم قائلا يا فلان ابن فلان لا اغني عنك من الله شيئا يا فلانة بنت فلان لا اغني عنك من الله شيئا يا بني فلان لا اغني عنكم من الله شيئا فانظر رحمك الله ما وقع من كثير من هذه الامة من الغلو المنهي عنه المخالف لما في كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما يقوله صاحب البردة رحمه الله تعالى

يا اكرم الخلق ما لي من الوذ به   سواك عند حلول الحادث العمم

فانظر كيف نفى كل ملاذ ما عدا عبد الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم وغفل عن ذكر ربه ورب رسوله الله انا لله وانا اليه راجعون وهذا باب واسع قد تلاعب الشيطان بجماعة من اهل الاسلام حتى ترقوا الى خطاب غير الانبياء بمثل هذا الخطاب ودخلوا من الشرك في ابواب كثيرة من الاسباب من ذلك

قول من يقول مخاطبا لابن العجيل

هات لي منك يا ابن موسى إغاثة عاجلا في سيرها حثاثة

فهذه الاستغاثة التي لا تصلح لغير الله لميت من الأموات قد صار تحت أطباق الثرى منذ مئين من السنين ويغلب على الظن أن مثل هذا البيت والبيت الذي قبله إنما وقعا من قائلهما لغفلة وعدم تيقظ ولا مقصد لهما إلا تعظيم جانب النبوة والولاية ولو نبها لتنبها ورجعا وأقرا بالخطأ وكثيرا ما يعرض ذلك لأهل العلم والأدب والفطنة وقد سمعنا ورأينا فمن وقف على شيء من هذا الجنس لحي من الأحياء فعليه إيقاظه بالحجج الشرعية فإن رجع وإلا كان الأمر فيه كما أسلفناه وأما إذا كان القائل قد صار تحت أطباق الثرى فينبغي إرشاد الأحياء إلى ما في ذلك الكلام من الخلل وقد وقع في البردة والهمزية شيء كثير من هذا الجنس ووقع أيضا لمن تصدى لمدح نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم ولمدح الصالحين والأئمة الهادين ما لا يأتي عليه الحصر ولا يتعلق بالاستكثار منه فائدة فليس المراد إلا التنبيه والتحذير لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب واعلم أن ما حررناه وقررناه من أن كثيرا مما يفعله المعتقدون في الأموات يكون شركا قد يخفى على كثير من أهل العلم وذلك لا لكونه خفيا في نفسه بل لإطباق الجمهور على هذا الأمر وكونه قد شاب عليه الكبير وشب الصغير وهو يرى ذلك ويسمعه ولا يرى ولا يسمع من ينكره بل ربما يسمع من يرغب فيه ويندب الناس إليه وينضم إلى ذلك ما يظهره الشيطان للناس من قضاء حوائج من قصد بعض الأموات الذين لهم شهرة وللعامة فيهم اعتقاد وربما يقف جماعة من المحتالين على قبر ويجلبون الناس بأكاذيب يحكونها عن ذلك الميت ليستجلبوا منهم النذور ويستدروا منهم الأرزاق ويقتنصوا النحائر ويستخرجوا من عوام الناس ما يعود عليهم وعلى من يعولونه ويجعلوا ذلك مكسبا ومعاشا وربما يهولون على الزائر لذلك الميت بتهويلات ويجعلون قبره بما يعظم في عين الواصلين إليه ويوقدون في مشهده الشموع ويوقدون فيه الأطياب ويجعلون لزيارته مواسم مخصوصة ليجتمع فيها الجمع الجم فينبهر الزائر ويرى ما يملأ عينيه وسمعه من ضجيج الخلق وازدحامهم وتكالبهم على التقرب من الميت والتمسح بأحجار قبره وأعواده والاستغاثة به والالتجاء إليه وسؤاله قضاء الحاجات ونجاح الطلبات مع خضوعهم واستكانتهم وتقريبهم له نفائس الأموال ونحرهم أصناف النحائر فمجموع

هذه الأمور مع تطاول الأزمنة وانقراض القرن بعد القرن يظن الإنسان في مبادئ عمره وأوائل
أيامه أن ذلك من أعظم القربات وأفضل الطاعات ثم لا ينقصه ما يتعلمه من العلم بعد ذلك بل
يذهل عن كل حجة شرعية تدل على أن هذا هو الشرك بعينه وإذا سمع من يقول ذلك أنكره ونبا عنه
سمعه وضاق به ذرعه لأنه يبعد كل البعد أن ينقل ذهنه دفعة واحدة في وقت واحد عن شيء
يعتقده من أعظم الطاعات إلى كونه من أقبح المقبحات وأكبر المحرمات مع كونه قد درج عليه الأسلاف
ودب فيه الأخلاف وتعودته القصود وتناوبته الزهود وهكذا كل شيء يقلد الناس فيه أسلافهم
ويحكمون العادات المستمرة وبهذه الذريعة الشيطانية والوسيلة الطاغوتية بقي المشرك من الجاهلية
على شركه واليهودي على يهوديته والنصراني على نصرانيته والمبتدع على بدعته وصار المعروف منكرا
والمنكر معروفا وتبدلت الأمة بكثير من المسائل الشرعية غيرها وألفوا ذلك وتمرنت عليه نفوسهم
وقبلته قلوبهم وأنسوا إليه حتى لو أراد من يتصدى للإرشاد أن يحملهم على المسائل الشرعية البيضاء
النقية التي تبدلوا بها غيرها لنفروا عن ذلك ولم تقبله طبائعهم ونالوا ذلك المرشد بكل مكروه ومزقوا
عرضه بكل لسان وهذا الكثير موجود في كل فرقة من الفرق لا ينكره إلا من هو منهم في غفلة وانظر
إن كنت ممن يعتبر ما ابتليت به هذه الأمة من التقليد للأموات في دين الله حتى صارت كل طائفة
تعول في جميع مسائل الدين بقول عالم من علماء المسلمين ثم لا تقبل قول غيره ولا ترضى به وليتها وقفت عند عدم القبول ضمّ
لكنها تجاوزت ذلك إلى الحط على سائر علماء المسلمين والوضع من شأنهم وتضليلهم وتبديعهم والتنفير عنهم ثم تجاوزوا ذلك إلى
التفسيق والتكفير ثم زاد الشر حتى صار أهل كل مذهب كأهل ملة مستقلة لهم نبي مستقل هو ذلك العالم الذي قلدوه فليس الشرع
إلا ما قال به دون غيره وبالغوا وغلوا فجعلوا قوله مقدما على قول الله ورسوله وهل بعد هذه الفتنة والمحنة شيء من الفتن
والمحن فإن أنكرت هذا فخذ لأولاء المقلدين من على ظهر البسيطة قد ملأوا الأقطار الإسلامية وعمد إلى
أهل كل مذهب وانظر إلى مسألة من مسائل مذهبهم هي مخالفة لكتاب الله أو لسنة رسوله ثم ادعهم
إلى الرجوع عنها إلى ما قاله الله أو رسوله وانظر بماذا يجيبونك فما أظنك تنجو من شرهم ولا تأمن من
مضرتهم وقد يستحلون لذلك دمك ومالك أو أقل حال يستحل عرضك وعقوبتك وهذا إن كنت ذا لب
كان لك فطرة سليمة وفكرة مستقيمة فانظر كيف خصوا بعض علماء المسلمين واقتدوا بهم في مسائل
الدين ورفضوا الباقين بل جاوزوا هذا إلى أن الإجماع ينعقد بأربعة من علماء هذه الأمة وأن الحجة

قائمة بهم مع ان في عصر كل واحد منهم من هو اكثر علما منه فضلا عن العصر المتقدم على عصره والعصر
المتأخر عن عصره وهذا يعرفه كل من يعرف احوال الناس ثم تجاوزوا في ذلك الى انه لا اجتهاد لغيرهم
بل هو مقصور عليهم فكان هذه الشريعة كانت لهم لا حظ لغيرهم فيها ولم يتفضل الله على عباده
بما تفضل عليهم وكل عاقل يعلم ان هذه المزايا التي جعلوها لهؤلاء الائمة رحمهم الله تعالى ان كانت
باعتبار كثرة علمهم وزيادة على علم غيرهم فهذا امر قد وقع عند كل من له اطلاع على احوالهم واحوال
غيرهم فان في اتباع كل واحد منهم من هو اعلم منه لا ينكر هذا الا مكابر او جاهل فكيف بمن لم يكن
من اتباعهم من المعاصرين لهم والمتقدمين عليهم والمتأخرين عنهم وان كانت تلك المزايا بكثرة
الورع والعبادة فالامر كما تقدم فان في معاصريهم والمتقدمين عليهم والمتأخرين عنهم من هو اكثر عبادة
وورعا منهم لا ينكر هذا الا من لا يعرف تراجم الناس بكتب التواريخ وان كانت تلك المزايا بتقدم عصورهم
فالصحابة رضي الله عنهم والتابعون اقدم منهم عصرا بلا خلاف وهم احق بهذه المزايا ممن بعدهم
لحديث خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وان كانت تلك المزايا لامر عقلي فما هو او لامر
شرعي فاين هو ولا ننكر ان الله قد جعلهم بمحل من العلم والورع وصلابة الدين وانهم من اهل السبق
في الفضائل والفواضل ولكن الشان في المتعصب لهم من اتباعهم القائل انه لا يجوز تقليد غيرهم ولا يعتد
بخلافه ان خالف ولا يجوز لاحد من علماء المسلمين ان يخرج عن تقليدهم وان كان عارفا بكتاب الله
وسنة رسوله قادرا على العمل بما فيهما متمكنا من استخراج المسائل الشرعية منهما فلم يكن مقصودنا
الا التعجب لمن كان له عقل صحيح وفكر رجيح وتهوين الامر عليه فيما نحن بصدده من الكلام على ما يفعله
المعتقدون للاموات وانه لا يغتر العاقل بالكثرة وطول المدة مع الغفلة فان ذلك لو كان دليلا
على الحق لكان ما زعمه المقلدون المذكورون حقا وهذا عارض من القول اوردناه للتمثيل ولم يكن
من مقصودنا والذي نحن بصدده هو انه اذا خفي على بعض اهل العلم ما ذكرناه وقررناه في حكم المعتقدين
للاموات [illegible] الاسباب التي قد [illegible] ولم يعقل ما [illegible] من الحجج البرهانية [illegible]
والعقلية فينبغي ان نسأله عما هو الشرك فان قال هو ان يتخذ مع الله الها اخر كما كانت الجاهلية تتخذ
الاصنام آلهة مع الله سبحانه قيل له وما كانت الجاهلية تصنعه لهذه الاصنام التي اتخذوها حتى صاروا
مشركين فان قال كانوا يعظمونها ويقربون لها ويستغيثون بها وينادونها عند الحاجات وينحرون لها النذا

ونحو ذلك من الافعال الداخلة في مسمى العبادة فقل له لاي شيء كانوا يفعلون لها ذلك فان قال لكونها الخالقة الرازقة او المحيية او المميتة فاقرأ عليه ما قدمنا لك من البراهين القرآنية المصرحة بانهم مقرون بان الله الخالق الرازق المحيي المميت وانهم انما عبدوها لتقربهم الى الله زلفى وقالوا هم شفعاؤهم عند الله ولم يعبدوها لغير ذلك فانه سيوافقك ولا محالة ان كان يعتقد ان كلام الله حق وبعد ان يوافقك اوضح له ان المعتقدين في القبور قد فعلوا هذه الافعال او بعضها على الصفة التي قررناها وكررناها في هذه الرسالة فانه ان بقي فيه بقية من انصاف وبارقة من علم وحصة من عقل فهو لا محالة يوافقك وتنجلي عنه الغمرة وتنقشع عن قلبه سحائب الغفلة ويعترف بانه كان في حجاب عن معنى التوحيد الذي جاءت به السنة والكتاب فان زاغ عن الحق وكابر وجادل فان جاءك في مكابرته ومجادلته بشيء من الشبه فادفعه بالدفع الذي قد ذكرناه فيما سبق فانا لم ندع شبهة يمكن ان يدعيها مدع الا وقد اوضحنا امرها وان لم يأت بشيء في جداله بل اقتصر على مجرد الخصام والدفع المجرد لما اوردته عليه من الكلام فاعدل معه عن حجة اللسان بالبرهان والقرآن الى محجة السيف والسنان فاخر الدواء الكي هذا اذا لم يكن دفعه بما دون ذلك من الضرب والحبس والتعزير فان امكن وجب تقديم الاخف على الاغلظ عملا بقوله تعالى فقولا له قولا لينا لعله يتذكر او يخشى وبقوله تعالى ادفع بالتي هي احسن ومن جملة الشبه التي عرضت لبعض اهل العلم ما جزم به السيد العلامة محمد بن اسمعيل الامير رحمه الله تعالى في شرحه لابياته التي يقول في اولها رجعت عن النظم الذي قلت في النجدي فانه قال ان كفر هؤلاء المعتقدين للاموات هو من الكفر العملي لا الكفر الجحودي ونقل ما ورد في كفر تارك الصلوة كما ورد في الاحاديث الصحيحة وكفر تارك الحج كما في قوله تعالى فان الله غني عن العالمين وكفر من لم يحكم بما انزل الله كما في قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ونحو ذلك من الادلة الواردة فيمن زنا ومن سرق ومن اتى امرأة حائضا وامراة في دبرها او اتى كاهنا او عرافا او قال لاخيه يا كافر قال فهذه الانواع من الكفرات اطلقها الشارع على فعل هذه الكبائر فانه لا يخرج به العبد عن الايمان ويفارق به الملة ويباح به دمه وماله واهله كما ظنه من لم يفرق بين الكفرين ولم يميز بين الامرين في ذكر ما عقده البخاري في صحيحه من كتاب الايمان في كفر دون كفر وما قاله العلامة ابن القيم ان الحكم بغير ما انزل الله وترك الصلوة من الكفر العملي وتحقيقه ان الكفر كفر عمل وكفر جحود وعناد فكفر الجحود

ان يكفر بما علم ان الرسول جاء به من عند الله جحوداً وعناداً فهذا الكفر يضاد الايمان من كل وجه
واما كفر العمل فهو نوعان نوع يضاد الايمان ونوع لا يضاده ثم نقل عن ابن القيم كلاماً في هذا المعنى
ثم قال السيد المذكور قلت ومن هذا اعني الكفر العملي من يدعو الاولياء ويهتف بهم عند الشدائد
ويطوف بقبورهم ويقبل جدرانها وينذر لها بشيء من ماله فانه كفر عملي لا اعتقادي فانه مؤمن بالله
وبرسوله صلى الله عليه وآله وسلم وباليوم الآخر لكن زين له الشيطان ان هؤلاء عباد الله الصالحين
ينفعون ويشفعون ويضرون فاعتقد ذلك كما اعتقده اهل الجاهلية في الاصنام لكن هؤلاء
مثبتون التوحيد لله لا يجعلون الاولياء آلهة كما قاله الكفار انكاراً على رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم لما دعاهم الى كلمة التوحيد اجعل الآلهة الهاً واحداً فهؤلاء جعلوا لله شركاء حقيقة فقالوا
في التلبية لبيك لا شريك لك الا شريك هو لك تملكه وما ملك فاثبتوا للاصنام شركة مع رب الانام
وان كانت عبارتهم الضالة قد افادت انه لا شريك له لانه اذا كان يملكه وما ملك فليس بشريك
له تعالى بل مملوك فعباد الاصنام الذين جعلوا لله انداداً واتخذوا من دونه شركاء وتارة يقولون
شفعاء يقربونهم الى الله زلفى بخلاف جهلة المسلمين الذين اعتقدوا في اوليائهم النفع والضر فانهم
مقرون لله بالوحدانية وافراده بالالهية وصدقوا رسله فالذي اتوه من تعظيم الاولياء كفر عمل لا اعتقاد
فالواجب وعظهم وتعريفهم جهلهم وزجرهم ولو بالتعزير كما امرنا بحد الزاني والشارب والسارق من اهل
الكفر العملي الى ان قال فهذه كلها فاحشة محرمة من اعمال الجاهلية فهو من الكفر العملي وقد ثبت ان هذه
الامة تفعل اموراً من امور الجاهلية هي من الكفر العملي لحديث اربع في امتي من امر الجاهلية
لا يتركونهن الفخر في الاحساب والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة اخرجه مسلم في صحيحه
من حديث ابي مالك الاشعري فهذه من الكفر العملي لا تخرج بها الامة عن الملة بل هم مع اتيانهم بهذه
الخصلة الجاهلية اضافهم الى نفسه فقال من امتي فان قلت الجاهلية تقول في اصنامها انهم يقربونهم
الى الله زلفى كما يقوله [illegible] ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله كما يقوله القبو[illegible] قلت لا
فان القبوريين مثبتون التوحيد لله قائلون انه لا اله الا هو ولو ضربت عنقه على ان يقول ان الولي
اله مع الله لما قبل ذلك عنده اعتقاداً جعل ان الولي لما اطاع الله كان له بطاعته عنده تعالى جاه به
تقبل شفاعته ويرجى نفعه لا انه اله مع الله بخلاف الوثني فانه امتنع عن قول لا اله الا الله حتى ضربت

عنقه نا عما ان وثنه اله مع الله ويسميه ربا والها قال يوسف عليه السلام أأرباب متفرقون خير ام الله الواحد
القهار سماهم اربابا لانهم كانوا يسمونهم بذلك كما قال الخليل هذا ربي في الثلاث الآيات مستهزئا بهم مبكتا
متكلما على خطابهم حيث يسمون الكواكب اربابا وقالوا اجعل الآلهة الها واحدا وقال قوم ابراهيم من فعل
هذا بآلهتنا أأنت فعلت هذا بآلهتنا يا ابراهيم وقال ابراهيم أئفكا آلهة دون الله تريدون ومن هنا يعلم
ان الكفار غير مقرين بتوحيد الالهية والربوبية كما توهمه من توهم من قوله ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن
الله من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم قل من يرزقكم من السماء والارض الى قوله
ليقولون الله فهذا اقرار بتوحيد الخالقية والرازقية ونحوهما لا انه اقرار بتوحيد الالهية لانهم يجعلون
اوثانهم اربابا كما عرفت فهذا الكفر الجاهلي كفر اعتقاد ومن لازمه كفر العمل بخلاف من اعتقد في الاولياء
النفع والضر مع توحيد الله والايمان به وبرسله وباليوم الآخر فانه كفر عمل فهذا التحقيق بالغ وايضاح
لما هو الحق من غير افراط ولا تفريط انتهى كلام السيد المذكور رحمه الله واقول هذا الكلام في التحقيق ليس
بتحقيق بالغ بل كلام متناقض متدافع وبيانه انه لا شك ان الكفر ينقسم الى كفر اعتقاد وكفر عمل لكن
دعوى ان ما يفعله المعتقدون في الاموات من كفر العمل في غاية الفساد فانه قد ذكر في هذا البحث ان
كفر من اعتقد في الاولياء كفر عملي وهذا عجيب كيف يقول كفر من يعتقد في الاولياء ويسمي ذلك اعتقادا
ثم يقول انه من الكفر العملي وهل هذا الا التناقض البحت والتدافع الخالص انظر كيف ذكر في اول البحث
ان كفر من يدعو الاولياء ويهتف بهم عند الشدائد ويطوف بقبورهم ويقبل جدرانها وينذر لها بشيء
من ماله هو كفر عملي فليت شعري ما هو الحامل له على الدعاء والاستغاثة وتقبيل الجدارات والنذر بالنذورات
هل هو مجرد اللعب والعبث من دون اعتقاد فهذا لا يفعله الا مجنون ام الباعث عليه الاعتقاد في الميت
فكيف لا يكون هذا من كفر الاعتقاد الذي لولاه لم يصدر فعل من تلك الافعال ثم انظر كيف اعترف بعد
ان حكم على هذا الكفر بانه كفر عمل لا كفر اعتقاد بقوله لكن زين له الشيطان ان هؤلاء عباد الله الصالحين
ينفعون ويشفعون فاعتقد ذلك جهلا كما اعتقد اهل الجاهلية في الاصنام فكيف حكم بان هذا كفر
اعتقاد ككفر اهل الجاهلية واثبت الاعتقاد واعتذر عنهم بانه اعتقاد جهل وليت شعري اي فائدة لكون
اعتقاد جهل فان طوائف الكفر باسرها واهل الشرك قاطبة انما حملهم على الكفر ودفع الحق والبقاء على الباطل
الاعتقاد جهلا وهل يقول قائل ان اعتقادهم اعتقاد صحيح كون اعتقاد الجهل عذرا لاخوانهم المعتقدين

في الاموات ثم تمموا الاعتذار بقوله لكن هؤلاء مثبتون للتوحيد الى آخر ما ذكره ولا يخفاك ان هذا
عذر باطل فان اثباتهم التوحيد ان كان بالسنتهم فقط فهم مشتركون في ذلك هم واليهود والنصارى
والمشركون والمنافقون وان كان بأفعالهم فقد اعتقدوا في الاموات ما اعتقده اهل الاصنام في
اصنامهم ثم كرر هذا المعنى في كلامه وجعله السبب في رفع السيف عنهم وهو باطل فما ترتب عليه
مثله باطل فلا نطول برده بل هؤلاء القبوريون قد وصلوا الى حد في اعتقادهم في الاموات لم يبلغه
المشركون في اعتقادهم في اصنامهم وهو ان الجاهلية كانوا اذا مسهم الضر دعوا الله وحده وانما يدعون
اصنامهم مع عدم نزول الشدة الكبرى من الامور كما حكاه الله عنهم بقوله واذا مسكم الضر في البحر ضل
من تدعون الا اياه فلما نجاكم الى البر اعرضتم وكان الانسان كفورا وبقوله تعالى قل ارأيتكم ان اتاكم
عذاب الله او اتتكم الساعة اغير الله تدعون ان كنتم صادقين وبقوله تعالى واذا مس الانسان
ضر دعا ربه منيبا اليه ثم اذا خوله نعمة منه نسي ما كان يدعو اليه من قبل وبقوله تعالى واذا غشيهم
موج كالظلل دعوا الله مخلصين له الدين بخلاف المعتقدين في الاموات فانهم اذا دهمتهم الشدائد
استغاثوا بالاموات ونذروا لهم النذور وقل من يستغيث بالله سبحانه في تلك الحال وهذا يعلمه
كل من له بحث عن احوالهم ولقد اخبرني بعض من ركب البحر للحج انه اضطرب اضطرابا شديدا فسمع
من اهل السفينة من الملاحين وغالب الراكبين معهم ينادون الاموات ويستغيثون بهم ولم يسمعهم
يذكرون الله قط قال ولقد خشيت في تلك الحال الغرق لما شاهدته من الشرك بالله وقد سمعنا عن
جماعة من اهل البادية المتصلة بصنعاء ان كثيرا منهم اذا حدث له ولد جعل قسطا من ماله لبعض
الاموات المعتقدين ويقول انه قد اشترى ولده من ذلك الميت الفلاني بكذا فاذا عاش حتى يبلغ
سن الاستقلال دفع ذلك الجعل لمن يعتكف على قبر ذلك الميت من المحتالين لكسب الاموال
وبالجملة فالسيد المذكور رحمه الله قد جرد النظر في بحثه السابق الى الاقرار بالتوحيد الظاهري واعتبر
مجرد التكلم بكلمة التوحيد فقط من دون نظر الى ما ينافي ذلك من افعال المتكلم بكلمة التوحيد و
يخالفه من اعتقاده الذي صدرت عنه تلك الافعال المتعلقة بالاموات وهذا الاعتبار لا ينبغي
التعويل عليه ولا الاشتغال به فان الله سبحانه انما ينظر الى القلوب وما صدر من الافعال عن اعتقاد
لا الى مجرد الالفاظ والا لما كان فرق بين المؤمن والمنافق واما ما نقله السيد المذكور رحمه الله

عن ابن القيم في اول كلامه من تقسيم الكفر الى عملي واعتقادي فهو كلام صحيح وعليه جمهور المحققين
ولكن لا يقول ابن القيم ولا غيره ان الاعتقاد في الاموات على الصفة التي ذكرها هو من الكفر العملي
وسنعقل ههنا كلام ابن القيم في ان ما يفعله المعتقدون في الاموات من الشرك الاكبر كما نقل عنه السيد
رحمه الله في كلامه السابق ثم نوسع ذلك بالنقل عن بعض اهل العلم فان السائل كثر الله فوائده قد طلب
ذلك في سؤاله فنقول قال ابن القيم في شرح المنازل في باب التوبة واما الشرك فهو نوعان اكبر واصغر
فالاكبر لا يغفره الله الا بالتوبة منه وهو ان يتخذ من دون الله ندا يحبه كما يحب الله بل اكثرهم يحبون
الهتهم اعظم من محبة الله ويغضبون لمنتقص معبودهم من المشائخ اعظم مما يغضبون اذا انتقص احد
رب العالمين وقد شاهدنا هذا نحن وغيرنا منهم جهرة وترى احدهم قد اتخذ ذكر معبوده على لسانه ان
قام وان قعد وان عثر وهو لا ينكر ذلك ويزعم انه باب حاجته الى الله وشفيعه عنده وهكذا كان عباد
الاصنام سواء وهذا القدر هو الذي قام بقلوبهم وتوارثه المشركون بحسب اختلاف الهتهم فاولئك
كانت الهتهم من الحجر وغيرهم اتخذها من البشر قال الله تعالى حاكيا عن اسلاف هؤلاء والذين اتخذوا
من دونه اولياء ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى ان الله يحكم بينهم يوم القيامة فيما هم فيه يختلفون
ان الله لا يهدي من هو كاذب كفار فهكذا حال من اتخذ من دون الله وليا يزعم انه يقربه الى الله
تعالى وما اعز من تخلص من هذا بل ما اعز من يعادي من انكره والذي قام بقلوب هؤلاء المشركين
ان الهتهم تشفع لهم عند الله وهذا عين الشرك وقد انكر الله ذلك في كتابه وابطله واخبر ان الشفاعة
كلها له ثم ذكر الاية التي في سورة سبا وهي قوله تعالى قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون
مثقال ذرة في السموات ولا في الارض وتكلم عليها ثم قال والقران مملوء من امثالها ولكن اكثر الناس
لا يشعرون بدخول الواقع تحته ويظنه في قوم قد خلوا ولم يعقبوا وارثا وهذا هو الذي يحول بين
القلب وبين فهم القران كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه انما تنقض عرى الاسلام عروة عروة
اذا نشأ في الاسلام من لا يعرف الجاهلية وهذا لانه اذا لم يعرف الشرك وما عابه القران وذمه
وقع فيه واقره وهو لا يعرف انه الذي كان عليه اهل الجاهلية فتنتقض بذلك عرى الاسلام ويعود
المعروف منكرا والمنكر معروفا والبدعة سنة والسنة بدعة ويكفر الرجل بمحض الايمان وتجريد
التوحيد ويبدع بتجريد متابعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ومفارقة الاهواء والبدع ومن له

بصيرة وقلب حتى يرى ذلك عياناً والله المستعان ثم قال في ذلك الكتاب

فصل واما الشرك الاصغر فكيسير الرياء والحلف بغير الله وقول هذا من الله ومنك وانا
بالله وبك ومالي الا الله وانت وانا متوكل على الله وعليك ولولا انت لم يكن كذا او كذا وقد يكون
هذا شركا اكبر بحسب حال قائله ومقصده ثم قال ابن القيم رحمه الله في ذلك الكتاب بعد فراغه
من ذكر الشرك الاكبر والاصغر والتعريف لهما ومن انواع الشرك سجود المريد للشيخ ومن انواعه
التوبة للشيخ فانها شرك عظيم ومن انواعه النذر لغير الله والتوكل على غير الله والعمل لغير الله والانابة
والخضوع والذل لغير الله وابتغاء الرزق من عند غير الله واضافة نعمه الى غيره ومن انواعه طلب
الحوائج من الموتى والاستغاثة بهم والتوجه اليهم وهذا اصل شرك العالم فان الميت قد انقطع
عمله وهو لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا فضلا لمن استغاث به او سأله ان يشفع له الى الله وهذا من
جهله بالشافع والمشفوع عنده فان الله تعالى لا يشفع عنده احد الا باذنه والله لم يجعل سؤال
غيره سببا لاذنه وانما السبب كمال التوحيد فجاء هذا المشرك بسبب يمنع الاذن والميت محتاج الى
من يدعو له كما اوصانا النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا زرنا قبور المسلمين ان نترحم عليهم ونسأل
الله لهم العافية والمغفرة فعكس المشركون هذا وزادوهم زيارة العبادة وجعلوا قبورهم اوثانا تعبد
فجمعوا بين الشرك بالمعبود وتغييردينه ومعاداة اهل التوحيد ونسبتهم الى التنقص بالاموات وهم
قد تنقصوا الخالق بالشرك واولياءه الموحدين بذمهم ومعاداتهم وتنقصوا من اشركوا به غاية التنقص
اذ ظنوا انهم راضون منهم بهذا وانهم امروهم به وهؤلاء اعداء الرسل في كل زمان ومكان وما اكثر
المستجيبين لهم ولله در خليله ابراهيم حيث يقول واجنبني وبني ان نعبد الاصنام رب انهن اضللن
كثيرا من الناس وما نجى من شرك هذا الشرك الاكبر الا من جرد توحيده لله وعادى المشركين في الله
وتقرب بمقتهم الى الله انتهى كلام ابن القيم فانظر كيف صرح بان ما يفعله هؤلاء المعتقدون في الاموات
هو شرك اكبر بل اخبر بشرك ... ذكره من المعاداة ... لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم
الآخر يوادون من حاد الله ورسوله يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء الى قوله
كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء ابدا حتى تؤمنوا بالله وحده وقال شيخ الاسلام تقي الدين
في الاقناع ان من دعا علي بن ابي طالب فهو كافر وان من شك في كفره فهو كافر .

وقال ابو الوفا ابن عقيل في الفنون لما صعبت التكاليف على الجهال والطغام عدلوا عن اوضاع الشرع الى تعظيم اوضاع وضعوها لانفسهم فسهلت عليهم اذ لم يدخلوا بها تحت امر غيرهم وهم عندي كفار بهذه الاوضاع مثل تعظيم القبور وخطاب الموتى بالحوائج وكتب الرقاع فيها يا مولاي افعل لي كذا وكذا والقاء الخرق على الشجر اقتداء بمن عبد اللات والعزى انتهى وقال ابن القيم رح في اغاثة اللهفان في انكار تعظيم القبور وقد آل الامر بهؤلاء المشركين الى ان صنف بعض غلاتهم كتابا سماه مناسك المشاهد ولا يخفى ان هذا مفارقة لدين الاسلام ودخول في دين عباد الاصنام انتهى وهذا الذي اشار اليه هو ابن المفيد وقال في النهر الفائق اعلم ان الشيخ قاسم قال في شرح درر البحار ان النذر الذي يقع من اكثر العوام بان يأتي الى قبر بعض الصلحاء قائلا يا سيدي فلان ان رد غائبي او عوفي مريضي فلك من الذهب او الفضة او الشمع او الزيت كذا باطل اجماعا لوجوه الى ان قال ومنها ظن ان الميت يتصرف في الامر واعتقاد هذا كفر انتهى وهذا القائل هو من ائمة الحنفية وتأمل ما افاده من حكاية الاجماع على بطلان النذر المذكور وانه كفر عنده مع ذلك الاعتقاد وقال صاحب الروض ان المسلم اذا ذبح للنبي صلى الله عليه وآله وسلم كفر انتهى وهذا القائل من الشافعية واذا كان الذبح لسيد الرسل صلى الله عليه وآله وسلم كفرا عنده فكيف بالذبح لسائر الاموات وقال ابن حجر في شرح الاربعين له من دعا غير الله فهو كافر انتهى وقال شيخ الاسلام تقي الدين رحمه الله تعالى في الرسالة السنية ان كل من غلا في نبي او رجل صالح وجعل فيه نوعا من الالهية مثل ان يقول يا سيدي فلان اغثني او انصرني او ارزقني او اجرني وانا في حسبك ونحو هذه الاقوال فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه فان تاب والا قتل فان الله انما ارسل الرسل وانزل الكتب ليعبد وحده لا يجعل معه اله آخر والذين يدعون مع الله آلهة اخرى مثل المسيح والملائكة والاصنام لم يكونوا يعتقدون انها تخلق الخلائق او تنزل المطر او تنبت النبات انما كانوا يعبدونهم او يعبدون قبورهم او صورهم ويقولون انما نعبدهم ليقربونا الى الله زلفى ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله فبعث الله رسله تنهى ان يدعى احد من دونه لا دعاء عبادة ولا دعاء استغاثة و

قال تعالى قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة ايهم اقرب الآية قال طائفة من السلف كان اقوام يدعون المسيح وعزيرا والملائكة ثم قال في ذلك الكتاب وعبادة الله وحده لا شريك له هي اصل الدين وهو التوحيد الذي

بعث الله به الرسل وانزل به الكتب قال الله تعالى ولقد بعثنا في كل امة رسولا ان اعبدوا الله

واجتنبوا الطاغوت وقال تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول الا نوحي اليه انه لا اله الا انا

فاعبدون وكان صلى الله عليه وآله وسلم يحقق التوحيد ويعلمه امته حتى قال له رجل ما شاء الله و

شئت قال اجعلتني لله ندا بل ما شاء الله وحده ونهى عن الحلف بغير الله وقال من حلف بغير الله فقد

اشرك وقال صلى الله عليه وآله وسلم في مرض موته لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم

مساجد يحذر ما فعلوا وقال صلى الله عليه وآله وسلم اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد وقال صلى الله عليه

وآله وسلم لا تتخذوا قبري عيدا ولا بيوتكم قبورا وصلوا علي حيثما كنتم فان صلاتكم تبلغني ولهذا

اتفق ائمة الاسلام على انه لا يشرع بناء المساجد على القبور ولا الصلاة عندها وذلك لان من اكثر

الاسباب لعبادة الاوثان كان تعظيم القبور ولهذا اتفق العلماء على ان من سلم على النبي صلى الله

عليه وآله وسلم عند قبره انه لا يتمسح بحجرته ولا يقبلها لانه انما يكون ذلك لاركان بيت الله فلا يشبه بيت

المخلوق ببيت الخالق كل هذا لتحقيق التوحيد الذي هو اصل الدين ورأسه [illegible] الله فلا

الآية ويغفر لصاحبه ولا يغفر لمن تركه كما قال تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون

ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى اثما عظيما ولهذا كانت كلمة التوحيد افضل الكلام و

اعظمه واعظم آية في القرآن آية الكرسي الله لا اله الا هو الحي القيوم وقال صلى الله عليه وآله وسلم

من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة والاله هو الذي تألهه القلوب عبادة له واستعانة به

ورجاء له وخشية واجلالا [illegible] وقال ايضا شيخ الاسلام تقي الدين ابن تيمية رحمه الله في كتابه

اقتضاء الصراط المستقيم في الكلام على قوله وما اهل به لغير الله وان ظاهره انه ما ذبح لغير الله سواء

لفظ به او لم يتلفظ وتحريم هذا اظهر من تحريم ما ذبحه وقال فيه باسم المسيح ونحوه كما ان ما ذبحناه متقربين

به الى الله كان ازكى مما ذبحناه للحم وقلنا عليه باسم الله فان عبادة الله بالصلاة والنسك له اعظم

من الاستعانة باسمه في فواتح الامور واحد اعظم غير الله اعظم من الاستعانة بغير الله فلو ذبح لغير الله

متقربا اليه لحرم وان قال فيه بسم الله كما قد يفعله طائفة من منافقي هذه الامة الذين يتقربون الى الاولياء

لا تباح ذبيحتهم بحال لكن يجتمع في الذبيحة مانعان ومن هذا ما يفعل بمكة وغيرها من الذبح للجن ثم قال

في موضع آخر من هذا الكتاب [illegible] النهي عن الصلاة عند القبور [illegible] من الشرك

ذكر ذلك الامام الشافعي رحمه الله تعالى وغيره وكذلك الائمة من اصحاب احمد ومالك كابي بكر
الاثرم عللوا بهذه العلة انتهى وكلامه في هذا الباب واسع جدا وكذا كلام غيره من اهل العلم
وقد تكلم جماعة من ائمة اهل البيت رضوان الله عليهم ومن اتباعهم رحمهم الله في هذه المسئلة بما
يشفي ويكفي ولا يتسع المقام لبسطه واخص من كان منهم تكلم على القبوريين وعلى القبور [illegible]
على غير الصفة الشرعية مولانا الامام المهدي العباس بن الحسين بن القاسم رحمه الله فانه امر في
هدم المشاهد التي كانت [illegible] الصلاة [illegible] على غالبها ونهى الناس عن الاجتماع والعكوف
عليها [illegible] في [illegible] من اكابر العلماء [illegible] ذلك هو الحامل له على
نصرة الدين بهدم طواغيت القبوريين وبالجملة فهذا [illegible] الكتاب والسنة فيما سبق مما لا
يحتاج معه الى الاعتضاد بقول احد من اهل العلم ولكنا ذكرنا ما حررناه من اقوال اهل العلم مطابقة
لما طلبه السائل كثر الله فوائده وبالجملة فاخلاص التوحيد هو الامر الذي بعث الله لاجله رسله وانزل
به كتبه وفي هذا الاجمال ما يغني عن التفصيل ولو اراد رجل ان يجمع ما ورد في هذا المعنى من الكتاب
والسنة لكان مجلدا ضخما انظر فاتحة الكتاب التي تكرر في كل صلوة مرات من كل فرد من الافراد
ويفتتح بها التالي لكتاب الله والمعلم له فان فيها الارشاد الى اخلاص التوحيد في مواضع فمن ذلك
بسم الله الرحمن الرحيم فان علماء المعاني [illegible] ذكروا انه يقدر العامل متاخرا ليفيد الاختصاص اي
باسمه تعالى لا باسم غيره وفي هذا ما لا يخفى من اخلاص التوحيد ومنها في قوله الحمد لله رب العالمين
فان التعريف يفيد ان الحمد مقصور على الله [illegible] واللام في لله تفيد انه اي الحمد له ومختص به لا
لغيره اصلا وما وقع منه لغيره فهو في حكم العدم وقد تقرر ان الحمد هو الثناء باللسان على الجميل
الاختياري لقصد التعظيم فلا ثناء لغيره ولا جميل لغيره ولا تعظيم لغيره [illegible]
ما ليس عليه مزيد ومن ذلك قوله مالك يوم الدين او ملك يوم الدين على القراءتين السبعيتين فان
كونه المالك ليوم الدين يفيد انه لا مالك [illegible] ولا [illegible] معه من خلقه من غير فرق
بين نبي مرسل وملك مقرب وعبد صالح وهذا معنى كونه مالك يوم الدين انه لا يعبد الا امره
والحكم حكمه ليس لغيره معه امر ولا حكم كما انه ليس له شريك [illegible] [illegible] على
وقد فسر الله هذا المعنى الاضافي الذي في فاتحة الكتاب في موضع اخر من كتابه [illegible]

ما يوم الدين ثم ما ادراك ما يوم الدين يوم لا تملك نفس لنفس شيئا والامر يومئذ لله ومن كان يفهم كلام العرب ونكته واسراره كفته هذه الاية عن غيرها من الادلة واندفعت لديه كل شبهة ومن ذلك اياك نعبد فان تقدم الضمير قد صرح ائمة المعاني والبيان وائمة التفسير انه يفيد الاختصاص فالعبادة لله سبحانه ولا يشاركه فيها غيره ولا يستحقها وقد عرفت ان الاستغاثة والدعاء والتعظيم والذبح والتقرب من انواع العبادة ومن ذلك قوله واياك نستعين فان تقدم الضمير ههنا يفيد الاختصاص كما تقدم وهو يقتضي انه لا يشاركه غيره في الاستعانة به في الامور التي لا يقدر عليها غيره فهذه خمسة مواضع في فاتحة الكتاب يفيد كل منها اخلاص التوحيد مع ان فاتحة الكتاب ليست الا سبع ايات فما ظنك بما في سائر الكتاب العزيز فذكرنا لهذه الخمسة المواضع في فاتحة الكتاب كالبرهان على ما ذكرناه من ان في الكتاب العزيز من ذلك ما يطول تعداده وتتعسر الاحاطة به ومما يصلح ان يكون موضعا سادسا لتلك المواضع الخمسة في فاتحة الكتاب قوله رب العالمين وقد تقرر لغة وشرعا ان العالم ما سوى الله سبحانه وصيغ الحصر اذا تتبعتها من كتب المعاني والبيان والتفسير والاصول بلغت ثلاثة عشر صيغة فصاعدا ومن شك في هذا فليتتبع كشاف الزمخشري فانه سيجد فيه ما ليس له ذكر في كتب المعاني والبيان كالقلب فانه جعله من مقتضيات الحصر ولعله ذكر ذلك عند تفسير الطاغوت وغير ذلك مما لا يقتضي المقام بسطه ومع الاحاطة بصيغ الحصر المذكورة تكثر الادلة الدالة على اخلاص التوحيد وابطال الشرك بجميع اقسامه واعلم ان السائل كثر الله فوائده ذكر في جملة ما سأل عنه انه لو قصد الانسان قبر رجل من المسلمين مشهور بالصلاح ووقف لديه وادى الزيارة وسأل الله باسمائه الحسنى بما لهذا الميت من المنزلة هل تكون هذه البدعة عبادة لهذا الميت فيصدق عليه انه قد دعا غير الله وانه قد عبد غير الرحمن فيسلب عنه اسم الايمان ويصدق على هذا القبر انه وثن من الاوثان ويحكم بردة ذلك الداعي والتفريق بينه وبين نسائه واستباحة امواله ويعامل معاملة المرتدين او يكون فاعلا معصية كبيرة او مكروها واقول انا قد قدمنا في اوائل هذا الجواب انه لا بأس بالتوسل بنبي من الانبياء او ولي من الاولياء او عالم من العلماء واوضحنا ذلك بما لا مزيد عليه فهذا الذي جاء الى القبر زائرا ودعا الله وحده وتوسل بذلك الميت كأن يقول اللهم اني اسألك ان تشفيني من كذا واتوسل اليك بما لهذا العبد الصالح من العبادة لك والمجاهدة فيك والتعلم والتعليم خالصا لك فهذا لا اتردد في جوازه لكن لاي معنى قام يمشي الى القبر فان كان لمحض الزيارة ولم يعزم على الدعاء

والتوسل الا بعد تجريد القصد الى الزيارة فهذا ليس بممنوع فانه انما جاء لمزيد وقد اذن لنا رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم بزيارة القبور بحديث كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها وهو في الصحيح
وخرج لزيارة الموتى ودعا لهم وعلمنا كيف نقول اذا نحن زرناهم وكان يقول السلام عليكم اهل دار
قوم مؤمنين وانا بكم ان شاء الله لاحقون وانا كم ما توعدون نسأل الله لنا ولكم العافية وهو ايضاً
في الصحيح بالفاظ وطرق فلم يفعل هذا الزائر الا ما هو مأذون له به ومشروع لكن بشرط ان لا يشد راحلته
ولا يعزم على سفر ولا يرحل كما ورد تقييد الاذن بالزيارة للقبور بحديث لا تشد الرحال الا لثلاثة
وهو مقيد لمطلق الزيارة وقد خصص بمخصصات منها زيارة القبر الشريف النبوي المحمدي على صاحبه
افضل الصلوة والتسليم وفي ذلك خلاف بين العلماء وهي مسئلة من المسائل التي طالت ذيولها واشتهرت
اصولها وامتحن بسببها من امتحن وليس ذكر ذلك هنا من مقصودنا واما اذا لم يقصد مجرد الزيارة بل
قصد المشي الى القبر ليفعل الدعاء عنده فقط وجعل الزيارة تابعة لذلك او مشى لمجموع الزيارة والدعاء
فقد كان يغنيه ان يتوسل الى الله بذلك الميت من الاعمال الصالحة من دون ان يمشي الى قبره فان
قال انما مشيت الى قبره لاشير اليه عند التوسل به فيقال له ان الذي يعلم السر واخفى ويحول بين المرء وقلبه
ويطلع على خفيات الضمائر وتنكشف لديه مكنونات السرائر لا يحتاج منك الى هذه الاشارة التي زعمت انها
الحاملة لك على قصد القبر والمشي اليه وقد كان يغنيك ان تذكر ذلك الميت باسمه العلم او بما يتميز به
عن غيره فما اراك مشيت لهذه الاشارة فان الذي تدعوه في كل مكان مع كل انسان بل مشيت لتسمع الميت
توسلك به وتعطف قلبه عليك وتتخذ عنده يدا بقصده وزيارته والدعاء عنده والتوسل به وانت
ان رجعت الى نفسك وسألتها عن هذا المعنى فربما تقر لك به وتصدقك الخبر فان وجدت عندها هذا
المعنى الدقيق الذي هو بالقبول منك حقيق فاعلم انه قد علق بقلبك ما علق بقلوب عباد القبور ولكنك
قهرت هذه النفس الخبيثة عن ان تترجم بلسانك عنها او تنشر ما انطوت عليه من محبة ذلك القبر
والاعتقاد فيه والتعظيم له والاستغاثة به فانت مالك لها من هذه الحيثية مملوك لها من الحيثية التي
اقامتك من مقامك ومشت بك الى فوق القبر فان تداركت نفسك بعد هذه والا كانت المستولية
عليك المتصرفة فيك المتلاعبة بك في جميع ما تهواه مما قد وسوس به لها الخناس الذي يوسوس
في صدور الناس من الجنة والناس فان قلت قد رجعت الى نفسي فلم اجد عندها شيئاً من هذا

وفتشتها فوجدتها صافية عن خيالك الكدر فما الذي حملك على المشي الى القبر الا انك سمعت
الناس يفعلون شيئا ففعلته ويقولون شيئا فقلته فاعلم ان هذه اول عقدة من عقود توحيدك و
اول محنة من محن تقليدك فارجع توجر ولا تتقدم تخز فان هذا التقليد الذي حملك على هذه
المشية الفاردة الباطلة الباطلة سيحملك على اخواتها فتقف على باب الشرك اولا ثم تدخل منه
ثانيا ثم تسكن فيه واليه ثالثا وانت في ذلك كله تقول سمعت الناس يقولون شيئا فقلته ورايتهم
يفعلون امرا ففعلته وان قلت انك على بصيرة في علمك وعملك ولست ممن يقاد الى هوا نفسه كالاول
ولا ممن يقهرها ولكنه يقلد الناس كالثاني بل انت صافي السر نقي الضمير خالص الاعتقاد قوي اليقين
صحيح التوحيد جيد التمييز كامل العرفان عالم بالسنة والقرآن فلا لمراد نفسك اتبعت ولا في هوة التقليد
وقعت فقل لي بالله ما الحامل لك على التشبه بعباد القبور والتغرير على من كان في عداد مسلمي الصدور
فانه يراك الجاهل والخامل ومن هو عن علمك وتمييزك عاطل فيفعل كفعلك يقتدي بك وليس ببصيرة
مثل بصيرتك ولا قوة في الدين مثل قوتك فيحكي فعلك صورة ويخالفه حقيقة ويعتقد انك لم تقصد
هذا القبر الا لامر ويغتنم ابليس اللعين غربة هذا المسكين الذي اقتدى بك واستن بسنتك فيستدرجه
حتى يبلغ به الى حيث يريد فرحم الله امرأ ذهب بنفسه عن غوائل التقليد واخلص عبادته للحميد المجيد
وقد ظهر بمجموع هذا التقسيم ان من يقصد القبر لا يخلو عن احد ثلثة ان مشى لقصد الزيارة فقط
وعرض له الدعاء ولم يحصل بدعائه تغرير على الغير فذلك جائز وان مشى لقصد الدعاء فقط او له
مع الزيارة وكان له من الاعتقاد ما قدمنا فهو على خطر الوقوع في الشرك فضلا عن كونه عاصيا واذا
لم يكن له اعتقاد في الميت على الصفة التي ذكرنا فهو عاص آثم وهذا اقل احواله واحقر ما يحصل في
راس ماله وفي هذا المقدار كفاية لمن له هداية والله ولي التوفيق

باب في رد بدعات التقليد

قال تعالى ايّاك نعبد وايّاك نستعين المجيء بالنون في الفعلين لقصد الاخبار عن سائر الموحدين
وفيه اشعار على التزام جماعة السنة واطلاق العبادة والاستعانة لقصد التعميم ليتناول كل معبود
به ومستعان فيه واستحسنه الزمخشري افادت الآية الشريفة تخصيص العبادة لله والاستعانة بالله
وترك التقليد لان التقليد العرفي المصطلح عليه اذا تاملت فيه وجدته نوعا من انواع العبادة

لغير الله والاستعانة بدونه سبحانه وتعالى لكونه اتباعا للهوى ومن اتبع هواه فقد اتخذها معبودا اله
قال تعالى افرايت من اتخذ الهه هواه واطلاق الهوى على التقليد مشعر بكونه من ابواب
الشرك المخالف للتوحيد ولهذا جزم ابن حزم رح بكون التقليد شركا وانه حرام على الاطلاق وفي
حديث ابي هريرة يرفعه يقول الله قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي
ولعبدي ما سأل الى قوله فاذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي
ما سأل الحديث اخرجه مسلم فهذه الاية الكريمة كما دلت على التوحيد ونفي الشرك فهكذا دلت
بالاشارة الى نفي التقليد ويالله العجب من اقوام يقرؤن هذه الاية في سورة الفاتحة كل يوم خمس
مرات فصاعدا في كل صلوة ويقرون بتخصيص العبادة لله والاستعانة به ثم يتركون خارج الصلوة
ويقلدون في الشرائع الاموات ولا يخطر ببالهم ان ذلك يقع منهم موقع الكذب بين يدي الله
سبحانه فما اعظم اثر ذلك اعاذنا الله مما هنالك وهذا اول اية في القرآن الشريف ترد الشرك والتقليد
والثانية قوله تعالى في هذه السورة اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم قال ابن كثير
اجمعت الامة من اهل التاويل جميعا على ان الصراط المستقيم هو الطريق الواضح الذي لا اعوجاج
فيه وهو كذلك في لغة العرب جميعا وهي الملة الحنيفية السمحة المتوسطة بين الافراط والتفريط انتهى
والتقليد العرفي من وادي الافراط او التفريط على حسب مقاصد عند القائلين به ففيه سؤال لايثار
الحق وترك الباطل قال ابن مسعود رضي الله عنه هو كتاب الله وقيل السنة قلت ولا مانع من
ارادتهما معا وقال ابن عباس معناه اهدنا دين الحق انتهى وهو اتباع القرآن والحديث في كل
نقير وقطمير وحقير وجليل وصغير وكبير ومن ترك اتباعهما وقلد الناس اي ناس كان فقد بعد
عن الصراط المستقيم والتنصيص على ان صراط المسلمين هو المشهود عليه بالاستقامة والاستواء
على اكد وجه وابلغه بحيث لا يذهب الوهم عند ذكره الا اليه والمراد بالموصول هم الاربعة المذكورة
في سورة النساء حيث قال ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين
والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا وهذا يرشدك الى ان المطيع لله ولرسوله هو الذي
يتبع الكتاب العزيز والسنة المطهرة دون من يطيع الاحبار والرهبان فانه ليس من هذه الاطاعة
المشار اليها في شيء وفيه ان معية هؤلاء الاربعة انما تحصل في اطاعة الله اي اطاعة الرسول كتابا في اطاعة

اي اتباع احاديثه ومفهومه انها لا تحصل لمن قلد غيرهما فالاية الشريفة حاملة لهم على سؤال اتباع الكتاب والسنة ومشيرة الى ترك التقليد ولكن اما بعدها وهو قوله سبحانه غير المغضوب عليهم ولا الضالين لان المراد بهم اليهود والنصارى كما ورد بذلك الحديث اخرج احمد وعبد بن حميد والترمذي وحسنه وابن حبان وصححه مرفوعا ان المغضوب عليهم هم اليهود وان الضالين النصارى ورواه ابو الشيخ عن عبد الله بن شقيق وابن مردويه عن ابي ذر مثله وبه قال ربيع بن انس ومجاهد وابن جبير وانما سموا بها لاختصاص كل منهما بما غلب عليه قال اهل العلم اراد المغضوب عليهم بالبدعة والضالين عن السنة قاله القرطبي واي بدعة اعظم من بدعة التقليد بل لم تحدث هذه البدعة في الدنيا الا من اليهود كما حققه الشوكاني في الفتح الرباني واي ضلالة اكبر من ترك السنة ولم يأت في العالم الا من قبل النصارى فصاروا بسبب ذلك مغضوبين ضالين فمن سلك في الدين مسلكهم هذا فهو في حكمهم الى يوم الدين وقد حكى الله سبحانه عن هؤلاء المغضوبين الضالين تقليدهم للاحبار والرهبان في كتابه العزيز فقال تعالى اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله الاية وسيأتي تفسيره في هذا الباب ان شاء الله تعالى واذا عرفت هذا فقد تقرر ان التقليد شيء لم يرد به كتاب ولا سنة الا بسؤال تركه وطلب الاستقامة على الصراط المنعم على اهله وهو اتباعهما والفرار عن خلاف ما فيهما وحيثه في فاتحة الكتاب مؤذن بعظم موقعه في الدين وانك اذا تتبعت القرآن والحديث من اولهما الى آخرهما لم تجد فيهما حرفا واحدا يدل على جواز التقليد فضلا عن وجوبه هذا كتاب الله بين يديك وهذه سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين ظهرانيك راجعهما وتفضل علينا باية واحدة او حديث واحد يفيد ذلك والا فتب الى الله تعالى من هذه المحدثات والضلالات التي جاءت اليك عن اهل الكتاب وهم الذين لعنهم الله وغضب عليهم واضلهم وارشدنا الاستعاذة من الكون على دينهم وطريقتهم الجالبة للغضب والضلالة والله اعلم

وقال تعالى فلا تجعلوا لله اندادا جمع ند وهو المثل والنظير قال في فتح البيان وفي الاية دليل على وجوب استعمال الحجج وترك التقليد **وقال تعالى** اذ تبرء الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب اي ان السادة والرؤساء تنزهوا وتباعدوا ممن اتبعهم على الضلالة عند العرض والمسألة في الاخرة قال في فتح البيان احتج جمع من اهل العلم بهذه الاية على ذم التقليد وهو مذكور

في موطنه انتهى قلت وهذا واضح لا سترة عليه فان براءة المتبوعين من التابعين لا يتصور الا بانهم قلدوهم فيما لا يغني عنهم شيئا ولو كان تقليدهم لهم صوابا لم يكن للتبري وجه وسياق الكلام عليه في موضع آخر

وقال تعالى واذا قيل لهم اتبعوا ما انزل الله قالوا بل نتبع ما الفينا عليه آباءنا او لو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون قال العلماء في هذه الآية من الذم للمقلدين والنداء بجهلهم الفاحش واعتقادهم الفاسد ما لا يقادر قدره حيث عارضوا الدلالة بالتقليد

ومثل هذه الآية قوله تعالى واذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا الآية يعني من التحريم والتحليل وفي ذلك دليل على قبح التقليد والمنع منه والبحث في ذلك يطول قال الرازي في هذه الآية تقرير هذا الجواب من وجوه احدها انه يقال للمقلد هل تعترف بان شرط جواز تقليد الانسان ان يعلم كونه محقا ام لا فان اعترفت بذلك لم تعلم جواز تقليده الا بعد ان تعرف كونه محقا فكيف عرفت انه محق فان عرفته بتقليد آخر لزم التسلسل وان عرفته بالعقل فذلك كاف فلا حاجة الى التقليد وان قلت ليس من شرط جواز تقليده ان يعلم كونه محقا فاذن قد جوزت تقليده وان كان مبطلا فاذن انت على تقليدك لا تعلم انك محق او مبطل وثانيها هب ان ذلك المتقدم كان عالما بهذا الشيء الا انا لو قدرنا ذلك المتقدم ما كان عالما بذلك الشيء قط وما اختار فيه البتة مذهبا فانت ماذا كنت تعمل فعلى تقدير ان لا يوجد ذلك المتقدم ولا مذهبه كان لا بد من العدول الى النظر فكذا ههنا وثالثها انك اذا قلدت من قبلك فذلك المتقدم كيف عرفته اعرفته بتقليد ام لا فان عرفته بتقليد لزم اما الدور واما التسلسل وان عرفته لا بتقليد بل بدليل فاذا وجب تقليد ذلك المتقدم وجب ان تطلب العلم بالدليل لا بالتقليد لانك لو طلبت بالتقليد لا بالدليل مع ان ذلك المتقدم طلبه بالدليل لا بالتقليد كنت مخالفا له فثبت ان القول بالتقليد يفضي ثبوته الى نفيه فيكون باطلا وانما ذكر تعالى هذه الآية عقيب الزجر عن اتباع خطوات الشيطان تنبيها على انه لا فرق بين متابعة وساوس الشيطان وبين متابعة التقليد وفيه اقوى دليل على وجوب النظر والاستدلال وترك التعويل على ما يقع في الخاطر من غير دليل او على ما يقوله الغير من غير دليل انتهى ومثله في فتح العزيز بالفارسية للشيخ عبد العزيز المحدث الدهلوي ... وكم من آية سيقت في ترجيح ... التقليد واهله ولكن مفاسد الحال ... تعصب ... كثيرة ...

قال مستحب ومنهم من يقول جائز وكل في ذلك يسجون والقائل منهم بالحق وهو ترك متابعته
وايثار اتباع الكتاب والسنة نادر جدا وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون قال البيضاوي
في تفسير آخر هذه الآية هو دليل على المنع من التقليد لمن قدر على النظر والاجتهاد انتهى وعندي
ان شرط القدرة عليهما لا تأتي بفائدة ولا يعود بعائدة لان من لا يقدر عليهما فعليه ان يترك
التقليد بسؤال اهل الذكر من الحكم الثابت بالكتاب والسنة كما كان يفعل عامة الصحابة وكان
المسئولون يتلون آية او يذكرون حديثا للسائل في المسئلة وهذا القدر كاف في عدم ايثار
الرأي على الرواية ومن لم يسعه ما وسع سلف هذه الامة فلا وسع الله عليه **قال تعالى**

ومثل الذين كفروا اي في اتباعهم آباءهم وتقليدهم لهم وفي ذلك نهاية الزجر والردع للمتبع من
عن ان يسلك مثل طريقتهم في التقليد وفيه ايضا اشعار بان التقليد من شعار اهل الكفر والضلال
وليس من شعار اهل الاسلام والايمان كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء [illegible]
ما يتبعون قال البيضاوي المعنى ان الكفرة لانهماكهم في التقليد لا يلقون اذهانهم الى ما يتلى عليهم
[illegible] كالبهائم التي ينعق عليها فتسمع الصوت ولا تعرف مغزاه [illegible]
معناه انتهى [illegible] ان اهل التقليد [illegible]
وان لفظ [illegible] لا يطلق على المقلد وان زعم انه من اهل [illegible] فانه صرح بذلك ابن عبد البر
كما حكاه [illegible] في ايقاظ الهمم وغيره في غيره [illegible] والنعيق
زجر الغنم والصياح بها والعرب تضرب المثل براعي الغنم في الجهل [illegible] من راعي ضأن قال
ابن عباس مثل الذين كفروا [illegible] كمثل البعير والحمار والشاة ان قلت لبعضها كلاما لم يعلم
ما تقول غير انه يسمع صوتك وكذلك الكافر ان امرته بخير او نهيته عن شر او وعظته لم يعقل ما تقول
غير انه يسمع صوتك ونحوه قال مجاهد وهذا شأن المقلدين اليوم لو عرضت عليهم الف دليل من الكتاب
العزيز والسنة المطهرة في ذم التقليد والحث على الاتباع لم يعلموا ما تقول غير انهم يسمعون صوتك
فقط صم بكم عمي فهم لا يعقلون هذه نتيجة ما قبله ورفع على الذم اي هم صم عن سماع الحق ودعاء الرسول
بكم عن النطق بالحق عمي عن طريق الهدى والله اعلم **وقال تعالى** واذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل
الله والى الرسول اي الى كتاب الله العزيز وسنة رسوله المطهرة [illegible] حسبنا

عليه آباءنا وهذه افعال آبائهم وسنتهم التي سنوها لهم وصدق الله سبحانه حيث يقول

اولو كان آباؤهم جهلة ضالين سفهاء لا يعلمون شيئا ولا يهتدون قال ههنا ما وجدنا وقال في البقرة

ما الفينا ولا يعلمون هنا ولا يعقلون هنالك للتحقيق بأساليب من التعبير والتفنن هذا استحسنه

ابو حيان والسمين والمعنى ان الاقتداء انما يصح بالعالم المهتدي الذي يبني قوله على الحجة والبرهان

والدليل وان آباءهم ما كانوا كذلك فكيف يصح الاقتداء بهم والتقليد لهم قال في فتح القدير

قد صارت هذه المقالة التي قالها الجاهلية نصب عين المقلدة وعصاهم التي يتوكؤن عليها ان

دعاهم داعي الحق وصرخ بهم صارخ الكتاب والسنة فاحتجاجهم بمن قلدوه ممن هو مثلهم في التعبد

بشرع الله مع مخالفة قوله لكتاب الله ولسنة رسوله هو كقول هؤلاء وليس الفرق الا في مجرد

العبارة اللفظية لا في المعنى الذي عليه تدور الافادة والاستفادة اللهم غفرا **وقال تعالى**

واذا فعلوا فاحشة اي ما بالغ في فحشه وقبحه من الذنوب اعتذروا عن ذلك بعذرين

الاول قالوا وجدنا عليها آباءنا اي انهم فعلوا ذلك تقليدا لآبائهم واقتداء لما وجدوهم مستمرين

على فعل تلك الفاحشة والثاني والله امرنا بها اي انهم مامورون بذلك من جهة الله سبحانه و

كلا العذرين في غاية البطلان والفساد لان وجود آبائهم على القبيح لا يسوغ لهم فعله والعذر

محض تقليد باطل لا اصل له والامر من الله سبحانه لم يكن بالفحشاء بل امرهم باتباع الانبياء

والعمل بالكتب المنزلة ونهاهم عن مخالفتها ومما نهاهم عنه فعل الفواحش [illegible]

عليهم بان امر نبيه صلى الله عليه وسلم [illegible] قل ان الله لا يامر بالفحشاء فكيف تدعون

ذلك عليه والحاصل ان الامر [illegible] [illegible] لا [illegible] [illegible]

على ذي الجلال قال سبحان [illegible] [illegible] المفاد [illegible] [illegible]

لما هو [illegible] تقليد [illegible] الاباء [illegible] [illegible]

ما لا تعلمون وهو من تمام ما امر الله [illegible] [illegible] يقولون [illegible]

في فعل الفواحش وفيه من التقبيح [illegible] [illegible] [illegible]

فكيف اذا كان في التقول على الله قال في فتح البيان وفي هذه [illegible] [illegible]

المقلدة الذين يتبعون آباءهم في المذاهب المخالفة للحق فان ذلك [illegible]

فانهم القائلون انا وجدنا اباءنا على امة وانا على اثارهم مقتدون والقائلون وجدنا عليها اباءنا
والله امرنا بها والمقلد لولا اغتراره بكونه وجد اباءه على ذلك المذهب مع اعتقاده بانه الذي
امر الله به وانه الحق لم يبق عليه وهذه الخصلة هي التي بقي بها اليهودي على اليهودية والنصراني على
النصرانية والمبتدع على بدعته والمشرك على شركه فما ابقاهم على هذه الضلالات الا كونهم
وجدوا اباءهم في اليهودية والنصرانية او البدعة والشرك واحسنوا الظن بهم بان ما هم عليه هو الحق
الذي امر الله به ولم ينظروا لانفسهم ولا طلبوا الحق كما يجب ولا بحثوا عن دين الله كما ينبغي وهذا هو
التقليد البحت والقصور الخالص فيا من نشأ على مذهب من هذه المذاهب الاسلامية انا لك النذير
العريان المبالغ في التحذير من ان تقول هذه المقالة وتستمر على الضلالة فقد اختلط الشر بالخير والصحيح
بالسقيم وفاسد الرأي بصحيح الرواية ولم يبعث الله الى هذه الامة الا نبيا واحدا امرهم باتباعه و
نهاهم عن مخالفته فقال وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ولو كان محض اراء ائمة
المذاهب واتباعهم حجة على العباد لكان لهذه الامة رسل كثيرون متعددون بعدد اهل الرأي
المكلفون للناس بما لم يكلفهم الله به وان من اعجب الغفلة واعظم الذهول عن الحق اختيار المقلدة لاراء
الرجال مع وجود كتاب الله ووجود سنة رسوله بين ظهرانيهم ووجود من ياخذونهما عنه بين ايديهم
ووجود الات الفهم لديهم وملكة العقل عندهم انتهى والاحتجاج بمثل هذه الاية على منع التقليد
مع كونها نازلة في الكفار والمشركين لما تقرر في الاصول ان العبرة بعموم الالفاظ لا بخصوص الاسباب
وقال تعالى اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله الاحبار جمع حبر بفتح الحاء وهو الذي
يحسن القول ومنه ثوب محبر وقيل جمع حبر بكسر الحاء قال يونس لم اسمعه الا بكسر الحاء وقال الفراء
الفتح والكسر لغتان قال الليث الحبر العالم ذميا كان او مسلما بعد ان يكون من اهل الكتاب والرهبان
جمع راهب ماخوذ من الرهبة وهم علماء النصارى كما ان الاحبار هم علماء اليهود وقيل الرهبان اصحاب
الصوامع وقيل النساك وبالجملة معنى الاية انهم لما اطاعوهم فيما يامرونهم به وينهونهم عنه كانوا بمنزلة المتخذين لهم اربابا لانهم
اطاعوهم كما تطاع الارباب قال الربيع قلت لابي العالية كيف كانت تلك الربوبية في بني اسرائيل قال انهم ربما وجدوا
في كتاب الله تعالى ما يخالف اقوال الاحبار والرهبان فكانوا ياخذون باقوالهم وما كانوا يقبلون حكم كتاب الله تعالى قال الرازي
في تفسيره قال شيخنا رضي الله عنه قد شاهدت جماعة من مقلدة الفقهاء قرأت عليهم ايات كثيرة من كتاب الله تعالى في بعض المسائل

وكانت مذاهبهم بخلاف تلك الآيات فلم يقبلوا تلك الآيات ولم يلتفتوا اليها وبقوا يتعظمون الى
كالمتعجب يعني كيف يمكن العمل بظواهر هذه الآيات مع ان الرواية عن سلفنا وردت على خلافها وانك
لو تأملت حق التأمل وجدت هذا الداء ساريا في عروق الاكثرين من اهل الدنيا قال والقول الثاني
في تفسير هذه الربوبية ان الجهال والحشوية اذا بالغوا في تعظيم شيخهم وقدوتهم فقد يميل طبعهم الى
الحلول والاتحاد وذلك الشيخ اذا كان طالبا للدنيا بعيدا عن الدين كان يأمر اتباعه واصحابه ان يسجدوا
له وكان يقول لهم انتم عبيدي فكان يلقي اليهم من حديث الحلول والاتحاد اشياء ولو خلي ببعض
الحمقاء من اتباعه فربما ادعى الالهية فاذا كان ذلك مشاهدا في هذه الامة فكيف يبعد ثبوته
في الامم السالفة وحاصل الكلام ان تلك الربوبية تحتمل ان يكون المراد منها انهم اطاعوهم فيما كانوا
فيه مخالفون لحكم الله وان يكون المراد منها انهم قبلوا انواع الكفر فكفروا بالله فصار ذلك جاريا مجرى
انهم اتخذوا اربابا من دون الله ويحتمل انهم اثبتوا في حقهم الحلول والاتحاد وكل هذه الوجوه الاربعة
مشاهد وواقع في هذه الامة انتهى كلامه قلت وهذا يعينك ان الآية الشريفة ترد على المقلدة
وعلى الوجودية كليهما وفيها صراحة ان تقليدهم هؤلاء العلماء والمشائخ مالم يأمرهم به الله وهو المطلوب

والمسيح بن مريم الذي اتخذه النصارى ربا معبودا

قال في فتح البيان وفي هذه الآية ما يزجر من كان له قلب او القى السمع وهو شهيد عن التقليد في دين الله
وتأثير ما يقوله الاسلاف على ما في الكتاب العزيز والسنة المطهرة فان طاعة المتمذهب لمن يقتدي
بقوله ويستن بسنته من علماء هذه الامة مع مخالفته لما جاءت به النصوص وقامت به حجج الله
وبراهينه ونطقت به كتبه وانبياؤه هو كاتخاذ اليهود والنصارى للاحبار والرهبان اربابا من دون الله
للقطع بانهم لم يعبدوهم بل اطاعوهم وحرموا ما حرموا وحللوا ما حللوا وهذا هو صنيع المقلدين من
هذه الامة وهو اشبه به من شبه البيضة بالبيضة والتمرة بالتمرة والماء بالماء فيا عباد الله ويا اتباع
محمد بن عبد الله ما بالكم تركتم الكتاب والسنة جانبا وعمدتم الى رجال هم مثلكم في تعبد الله لهم بهما و
طلبه للعمل منهم بما دلا عليه وافاداه فعلتم بما جاؤا به من الآراء التي لم تعمد بعماد الحق ولم تعضد
بعضد الدين ونصوص الكتاب والسنة تنادي بابلغ نداء وتصوت باعلى صوت بما يخالف ذلك
ويباينه فاعرتموها اذانا صما وقلوبا غلفا وافهاما مريضة وعقولا مهيضة واذهانا كليلة وخواطر عليلة

والشدتم بلسان الحال

وما انا الا من غزية ان غوت غويت وان ترشد غزية ارشد

فدعوا ارشدكم الله واياي كتبا كتبها اكابر الاموات من اسلافكم واستبدلوا بها كتاب الله خالقهم
وخالقكم ومتعبدهم ومتعبدكم ومعبودهم ومعبودكم واستبدلوا باقوال من تدعونهم ائمتكم
وما جاؤكم به من الرأي باقوال امامكم وامام ائمتكم المعصوم وهو الامام الاول محمد بن
عبدالله صلى الله عليه وآله وسلم .

دعوا كل قول عند قول محمد فما آمن في دينه كمخاطر

اللهم هادي الضال مرشد التائه موضح السبيل اهدنا الى الحق وارشدنا الى الصواب واوضح لنا
منهج الهداية وما امروا الا ليعبدوا الها واحدا اي والحال انهم ما امروا في الكتب المنزلة
عليهم على السنة انبيائهم الا بعبادة الله وحده او وما امر الذين اتخذوهم اربابا من الاحبار والرهبان
الا بذلك فكيف يصلحون لما اهلوهم له من اتخاذهم اربابا لا اله الا هو استئناف مقرر للتوحيد
سبحانه عما يشركون اي تنزيها له عن الاشراك في طاعته وعبادته وقد اخرج ابن سعد وعبد بن حميد
والترمذي وحسنه وابن المنذر وابن ابي حاتم وابو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في سننه عن
عدي بن حاتم قال اتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يقرأ في سورة براءة اتخذوا احبارهم ورهبانهم
اربابا من دون الله فقال اما انهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا اذا احلوا لهم شيئا استحلوه واذا
حرموا عليهم شيئا حرموه واخرجه ايضا احمد وابن جرير **وقال تعالى** واذ قال ابراهيم
عليه السلام لابيه آزر وقومه نمرود ومن اتبعه ما هذه التماثيل وهي الصور والاصنام التي انتم
لها عاكفون قالوا وجدنا آباءنا لها عابدين فقلدناهم واقتدينا بآبائهم اجابوا بهذا الجواب الذي هو العصا
التي يتوكأ عليها كل عاجز والحبل الذي يتمسك به كل غريق وهو التمسك بمجرد تقليد الآباء اي
وجدنا آباءنا يعبدونها فعبدناها اقتداء بهم ومشيا على طريقتهم وهكذا يجيب هؤلاء المقلدة
من اهل هذه الملة الاسلامية فان العالم بالكتاب والسنة اذا انكر عليهم العمل بمحض الرأي
المدفوع بالدليل قالوا هذا قد قال به امامنا الذي وجدنا آباءنا له مقلدين وبرأيه آخذين قال
الحنفاوي اي فلم يكن جوابهم الا التقليد انتهى وجواب ... الخليل عليه السلام ههنا

قال لقد كنتم أنتم وآباؤكم في ضلال مبين أي في خسران واضح ظاهر لا يخفى على أحد ولا يلتبس على ذي عقل قال النسفي أراد أن المقلدين والمقلَّدين منخرطون في سلك ضلال ظاهر انتهى أقول وهؤلاء المقلدة من أهل الإسلام استبدلوا بكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم كتبا قد دونت فيها اجتهادات عالم من علماء الإسلام زعم أنه لم يقف على دليل يخالفها إما لقصور منه أو لتقصير في البحث فوجد ذلك الدليل من وجده وأبرزه واضح المنار كأنه علم في رأسه نار

وقالوا هي كتاب الله وهذه سنة رسوله

تدع عنك نهبا صيح في حجراته ... وهات حديثا ما حديث الرواحل

وما أحسن ما قيل

يأبى الفتى إلا اتباع الهوى ... ومنهج الحق له واضح

قال البيضاوي والتقليد وإن جاز فإنما يجوز لمن علم في الجملة أنه على الحق **وقال تعالى** ١١

إذ قال لأبيه وقومه ما تعبدون إلى قوله قالوا بل وجدنا آباءنا كذلك

يفعلون فقلدناهم قال أبو السعود المعنى اكتفى بهذا الجواب منهم اعتراف بأنها بمعزل عما ذكر من السمع والمنفعة والمضرة بالمرة واضطروا إلى إظهار أن لا مستند لهم سوى التقليد أي ما علمنا أو رأينا من أمرهم ما ذكر من الأمور بل وجدنا آباءنا كذلك يفعلون فاقتدينا بهم انتهى قال الخازن وفي الآية دليل على إبطال التقليد في الدين وذمه ومدح الأخذ بالاستدلال انتهى وقال في فتح البيان وهذا الجواب هو العصا التي يتوكأ عليها كل عاجز ويمشي بها كل أعرج ويغتر بها كل مغرور وينخدع لها كل مخدوع فإنك لو سألت الآن هذه المقلدة الرجال التي طبقت الأرض طولها والعرض وقلت لهم ما الحجة لكم على تقليد فرد من أفراد العلماء والأخذ بكل ما يقوله في الدين ويبتدعه من الرأي المخالف للدليل لم يجدوا غير هذا الجواب ولا فاهوا بسواه وأخذوا يعددون عليك من سبقهم إلى تقليد هذا من سلفهم واقتدى بقوله وفعله وهم قد ملئوا صدورهم هيبة وضاقت أذهانهم عن تصورهم وظنوا أنهم خير أهل الأرض وأعلمهم وأورعهم فلم يسمعوا لناصح نصحا ولا لداع إلى الحق دعاء ولو فطنوا لوجدوا أنفسهم في غرور عظيم وجهل شنيع وأنهم كالبهيمة العمياء وأولئك الأسلاف كالعمي الذين يقودون

العمي كما قال الشاعر

كبهيمة عمياء قاد زمامها اعمى على عوج الطريق الحائر

فعليك ايها العامل بالكتاب والسنة المبرء من التعصب والتعسف ان تورد عليهم حجج الله وتقيم عليهم براهينه فانه ربما انقاد لك منهم من لم يستحكم داء التقليد في قلبه واما من قد استحكم في قلبه هذا الداء العضال فلو اوردت عليه كل حجة واقمت عليه كل برهان لما اعارك الا اذنا صماء وعينا عمياء ولكنك قد قمت بواجب البيان الذي اوجبه عليك القرآن والهداية بيد الخلاق العليم انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء **وقال تعالى** واذا قيل لهم اي لهؤلاء المجادلين اتبعوا ما انزل الله على رسوله من الكتاب تمسكوا بحجة التقليد البحت وقالوا بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا اي نمشي في الطريق التي كانوا يمشون فيها في دينهم ثم قال على طريق الاستفهام للاستبعاد والتبكيت او لو كان الشيطان يدعوهم الى عذاب السعير قال في فتح البيان تحت هذه الآية وما اقبح التقليد واكثر ضرره على صاحبه واوخم عاقبته واشأم عائدته على من وقع فيه فان الداعي له الى ما انزل الله على رسوله كمن يريد ان يذود الفراش عن لهب النار لئلا تحترق فتأبى ذلك وتتهافت في نار الحريق وعذاب السعير انتهى **وقال تعالى** انهم الفوا آباءهم ضالين اي صادفوهم كذلك فاقتدوا بهم تقليدا وضلالة لا لحجة اصلا قال ابو السعود اي بتقليد آباءهم في الدين من غير ان يكون لهم ولا لآبائهم شيء يتمسك به اصلا فهم على آثارهم يهرعون اي من غير ان يتدبروا انهم على الحق اولا مع ظهور كونهم على الباطل بادنى تامل والاهراع الاسراع الشديد وقال الفراء الاسراع برعدة **وقال تعالى** بل قالوا انا وجدنا آباءنا على امة اي على طريقة ومذهب قال ابو عبيدة هي الطريقة والدين وبه قال ابن عباس وقتادة يقال فلان لا امة له ولا نحلة اي لا دين له ولا مذهب وانا على آثارهم مهتدون بهم اعترفوا بانه لا مستند لهم من حيث العيان ولا من حيث العقل ولا من حيث السمع والبيان سوى تقليد آبائهم قال الخازن جعلوا انفسهم مهتدين باتباع آبائهم وتقليدهم من غير حجة انتهى وقال ابو السعود لم يأتوا بحجة عقلية ولا نقلية بل اعترفوا بانه لا مستند لهم سوى تقليد آبائهم الجهلة مثلهم انتهى وكذلك اي الامر كما ذكر من عجزهم عن الحجة وتمسكهم بالتقليد ما ارسلنا من قبلك في قرية من نذير الا قال مترفوها انا وجدنا آباءنا على امة وانا على آثارهم مقتدون فيه دلالة على ان التقليد فيما بينهم ضلال قديم ليس لاسلافهم ايضا

مستند غيره قاله ابو السعود والمترفون الاغنياء والرؤساء المتنعمون قال الكرخي هذا تسلية لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ودلالة على ان التقليد في نحو ذلك ضلال قديم وان من تقدمهم ايضا لم يكن لهم مستند منظور اليه وتخصيص المترفين للاشعار بان التنعم هو الذي اوجب البطر وصرفهم عن النظر الى التقليد انتهى وقال النسفي هذه تسلية للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وبيان ان تقليد الآباء داء قديم انتهى قال الرازي في تفسيره لو لم يكن في كتاب الله الا هذه الآيات لكفت في ابطال القول بالتقليد وذلك لانه تعالى بين ان هؤلاء الكفار لم يتمسكوا في اثبات ما ذهبوا اليه لا بطريق عقلي ولا بدليل نقلي ثم بين انهم انما ذهبوا اليه بمجرد تقليد الآباء والاسلاف وانما ذكر تعالى هذه المعاني في معرض الذم والتهجين وذلك يدل على ان القول بالتقليد باطل ومما يدل عليه ايضا من حيث العقل ان التقليد امر مشترك فيه بين المبطل وبين المحق وذلك انه كما حصل لهذه الطائفة قوم من المقلدة فكذلك حصل لاضدادهم اقوام من المقلدة فلو كان التقليد طريقا الى الحق لوجب كون الشيء ونقيضه حقا ومعلوم ان ذلك باطل وانه تعالى بين ان الداعي الى القول بالتقليد والحامل عليه انما هو حب التنعم في طيبات الدنيا وحب الكسل والبطالة وبغض تحمل مشاق النظر والاستدلال لقوله الا مترفوها والمترفون هم الذين اترفتهم النعمة اي ابطرتهم فلا يحبون الا الشهوات والملاهي ويبغضون تحمل المشاق في طلب الحق انتهى قال العلامة الشوكاني رضي الله عنه وهذا من اعظم الادلة على بطلان التقليد وقبحه فان هؤلاء المقلدة في الاسلام انما يعملون بقول اسلافهم ويتبعون آثارهم ويقتدون بهم فاذا رام الداعي الى الحق ان يخرجهم من ضلالة او يدفعهم عن بدعة قد تمسكوا بها وورثوها عن اسلافهم بغير دليل نير ولا حجة واضحة بل لمجرد قيل وقال لشبهة داحضة وحجة زائغة ومقالة باطلة قالوا بما قاله المترفون من هذه الملل انا وجدنا آباءنا على امة وانا على آثارهم مقتدون او بما يلاقي معناه معنى ذلك فان قال لهم الداعي الى الحق قد جمعتنا الملة الاسلامية وشملنا هذا الدين المحمدي ولم يتعبدنا الله ولا تعبدكم ولا تعبد آباءكم من قبلكم الا بكتابه الذي انزله على رسوله وبما صح عن رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فانه المبين لكتاب الله الموضح لمعانيه الفارق بين محكمه ومتشابهه فتعالوا نرد ما تنازعنا فيه الى كتاب الله وسنة رسوله كما امرنا ... ذلك في ... ... والرسول فان الرد اليهما هدى

لنا ولكم من الرد الى ما قاله اسلافكم ودرج عليه آباؤكم نفر ونفور الوحش ورماهم الداعي لهم
الى ذلك بكل حجر ومدر كأنهم لم يسمعوا قول الله سبحانه انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله
ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا ولا بقوله فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم
ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما فان قال لهم القائل هذا العالم الذي تقتدون
به وتتبعون اقواله هو مثلكم في كونه متعبدا بكتاب الله وسنة رسوله مطلوبا منه ما هو مطلوب
منكم واذا عمل برأيه عند عدم وجدانه للدليل فذلك رخصة له لا يحل له ان يتبعه غيره عليها
ولا يجوز له العمل بها وقد وجد الدليل الذي لم يجده وها انا اوجدكموه في كتاب الله او فيما صح من سنة
رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وذلك اهدى لكم مما وجدتم عليه آباءكم قالوا لا نعمل بهذا ولا سمع
لك ولا طاعة ووجدوا في صدورهم اعظم الحرج من حكم الكتاب والسنة ولم يسلموا لذلك ولا
اذعنوا له وقد وهب لهم الشيطان عصى يتوكأون عليها عند ان يسمعوا من يدعوهم الى الكتاب والسنة
وهي انهم يقولون ان امامنا الذي قلدناه واقتدينا به اعلم بكتاب الله وسنة رسوله وذلك لان اذهانهم
قد تصورت من يقتدون به تصورا عظيما بسبب تقدم العصر وكثرة الاتباع وما علموا ان هذا منقوض
عليهم مدفوع به في وجوههم فانه لو قيل لهم ان في التابعين من هو اعظم قدرا واقدم عصرا من صاحبكم
فان كان لتقدم العصر وجلالة القدر مزية توجب الاقتداء فتعالوا حتى اريكم من هو اقدم عصرا واجل
قدرا فان ابيتم ذلك ففي الصحابة رضي الله عنهم من هو اعظم قدرا من صاحبكم علما وفضلا وجلالة
فان ابيتم ذلك فها انا ادلكم على من هو اعظم قدرا واجل خطرا واكثر اتباعا واقدم عصرا وهو محمد بن عبد الله
نبينا ونبيكم صلى الله عليه وآله وسلم ورسول الله الينا واليكم فتعالوا فهذه سنته موجودة في دفاتر
الاسلام ودواوينه التي تلقتها جميع فحول هذه الامة قرنا بعد قرن وعصرا بعد عصر وهذا كتاب ربنا
خالق الكل ورازق الكل وموجد الكل واله الكل بين اظهرنا موجود في كل بيت وبين كل مسلم لم يلحقه
تغيير ولا تبديل ولا زيادة ولا نقصان ولا تحريف ولا تصحيف ونحن وانتم ممن يفهم الفاظه ويتعقل
معانيه فتعالوا لنأخذ الحق من معدنه ونشرب صفو الماء من منبعه فهو مما وجدتم عليه آباءكم قالوا
لا سمع ولا طاعة اما بلسان المقال او بلسان الحال فتدبر هذا وتأمله ان بقي فيك بقية من انصاف
وشعبة من خير ومزعة من حياء وحصة من دين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وقد اوضحت

هذا غاية الايضاح في كتابي الذي سميته ادب الطلب ومنتهى الارب انتهى كلام الشوكاني وقد
شاع ملخص هذا الكتاب بالطبع في هذا العصر وسماه صاحب التلخيص بطلب الادب من ادب الطلب
وفي الباب كتب مستقلة كثيرة ممتعة نافعة لمن يرام ان تنجلي عنه ظلمات التعصب وتنقشع له
سحائب التقليد المشوم وقال تعالى واذ قال ابراهيم لابيه وقومه انني براء مما تعبدون الا الذي
فطرني فانه سيهدين قال الرازي في تفسيره المقصود من هذه الاية ذكر وجه اخر يدل على فساد القول
بالتقليد وتقريره من وجهين الاول انه تعالى حكى عن ابراهيم عليه السلام انه تبرأ عن دين اباءه بناء على
الدليل فنقول اما ان يكون تقليد الاباء في الاديان محرما او جائزا فان كان محرما فقد بطل القول بالتقليد
وان كان جائزا فمعلوم ان اشرف اباء العرب هو ابراهيم عليه السلام وذلك لانه ليس لهم فخر ولا شرف
الا بانهم من اولاده واذا كان كذلك فتقليد هذا الاب الذي هو اشرف الاباء اولى من تقليد سائر
الاباء واذا ثبت ان تقليده اولى من تقليد غيره فنقول انه ترك دين الاباء وحكم بان اتباع الدليل
اولى من متابعة الاباء واذا كان كذلك وجب تقليده في ترك تقليد الاباء ووجب تقليده في
ترجيح الدليل على التقليد واذا ثبت هذا فنقول فقد ظهر ان القول بوجوب التقليد يوجب المنع من التقليد
وما قضى ثبوته الى نفيه كان باطلا فوجب ان يكون القول بالتقليد باطلا فهذا طريق دقيق في ابطال
التقليد وهو المراد من هذه الاية الوجه الثاني في بيان ان ترك التقليد والرجوع الى متابعة الدليل اولى
في الدنيا والدين انه تعالى بين ان ابراهيم عليه السلام لما عدل عن طريقة ابيه الى متابعة الدليل لا جرم
جعل الله دينه ومذهبه باقيا في عقبه الى يوم القيامة واما اديان اباءه فقد اندرست وبطلت فثبت
ان الرجوع الى متابعة الدليل يبقى محمود الاثر الى قيام الساعة وان التقليد والاصرار ينقطع اثره ولا يبقى منه
في الدنيا خبر ولا اثر فثبت من هذين الوجهين ان متابعة الدليل وترك التقليد اولى فهذا بيان المقصود
الاصلي من هذه الاية انتهى وقال تعالى قل اطيعوا الله والرسول قال في فتح البيان حذف المتعلق
مشعر بالتعميم اي في جميع الاوامر والنواهي والمقلد غير مطيع لله وللرسول بل مشاق لهما حيث ترك
اطاعة الله ورسوله واطاع غيرهم من غير حجة نيرة وبرهان جلي فان تولوا فان الله لا يحب الكافرين اي
لا يرضى بفعلهم ولا يغفر لهم ونفي المحبة كناية عن البغض والسخط انتهى والاية افادت ان التقليد
من شيم اهل الكفر دون اهل الاسلام وعند اهل التصوف لان الله تعالى لم يحبه في كتابه في اي موضع كان

الا من المشركين والكفار فعار على الموحدين والمسلمين ان يختاروا ما هو من خصال غيرهم فيتخلقوا بما استحقوا ويعاملوا بما عوملوا **وقال تعالى** يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول المراد بذلك اتباع الكتاب العزيز والسنة المطهرة فيما امر ايه ونهيا عنه قال عطاء طاعة الله والرسول اتباع الكتاب والسنة واولي الامر منكم وهم الائمة والسلاطين والقضاة والولاة وامراء الحق وولاة العدل كالخلفاء الراشدين ومن يقتدي بهم من المهتدين وكل من كانت له ولاية شرعية لا ولاية طاغوتية والمراد طاعتهم فيما يامرون به وينهون عنه ما لم تكن معصية ومخالفة لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فانه لا طاعة لمخلوق في معصية الله كما ثبت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال جابر بن عبد الله ومجاهد ان اولي الامر هم اهل القرآن والعلم وبه قال مالك والضحاك وقيل انهم اصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعن ابن عباس هم العلماء الذين يعلمون الناس معالم دينهم اي بمقتضى الكتاب والسنة والراجح القول الاول لصحة الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالامر بطاعة الائمة والولاة فيما كان لله وللمسلمين مصلحة فاذا زال عن الكتاب والسنة فلا طاعة له وانما تجب طاعته فيما وافق الحق قال في فتح البيان في مقاصد القرآن ومن جملة ما استدل به المقلدة هذه الآية قالوا واولو الامر هم العلماء والجواب ان للمفسرين في تفسيرها قولين احدهما انهم الامراء والثاني انهم العلماء كما تقدم ولا يمتنع ارادة الطائفتين من الآية الكريمة ولكن اين هذا من الدلالة على مراد المقلدين فانه لا طاعة لاحدهما الا اذا امروا بطاعة الله على وفق سنة رسوله وشريعته وايضا العلماء انما ارشدوا غيرهم الى ترك تقليدهم ونهوهم عن ذلك كما روي عن الائمة الاربعة وغيرهم فطاعتهم ترك تقليدهم ولو فرضنا ان في العلماء من يرشد الناس الى التقليد ويرغبهم فيه لكان يرشد الى معصية الله ولا طاعة بنص الحديث من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانما قلنا انه يرشد الى معصية الله لان من ارشد هؤلاء العامة الذين لا يعقلون الحجج ولا يعرفون الصواب من الخطا الى التمسك بالتقليد كان هذا الارشاد منه مستلزما لارشادهم الى ترك العمل بالكتاب والسنة الا بواسطة آراء العلماء الذين يقلدونهم فما عملوا به عملوا به وما لم يعملوا به لم يعملوا به ولا يلتفتون الى كتاب وسنة بل من شرط التقليد الذي اصيبوا به ان يقبل من امامه رأيه ولا يعول على روايته ولا يسأله عن كتاب ولا سنة فان سأله عنهما خرج عن التقليد لانه قد صار مطالبا بالحجة ومن جملة ... اولي الامر ...

الحروب التي تدهم الناس والانتفاع بآرائهم فيها أو في غيرها من تدبير أمر المعاش وجلب المصالح ودفع المفاسد الدنيوية ولا يبعد أن تكون هذه الطاعة في هذه الأمور التي ليست من الشريعة هي المراد بالأمر بطاعتهم لأنه لو كان المراد طاعتهم في الأمور التي شرعها الله ورسوله لكان ذلك داخلًا تحت طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ولا يبعد أيضًا أن تكون الطاعة لهم في الأمور الشرعية في مثل [illegible] الواجبات المخيرة و[illegible] الكفاية [illegible] بواجب من الواجبات المخيرة [illegible] بعض [illegible] [illegible] وجب [illegible] الطاعة [illegible] الطاعة الأولى [illegible] المذكورة في الآية هي [illegible] التي ثبتت في الأحاديث المتواترة في [illegible] الأمراء ما لم يأمروا بمعصية الله أو يرى المأمور كفرًا بواحًا فهذه الأحاديث مفسرة لما في الكتاب العزيز وليس ذلك من التقليد في شيء بل هو في طاعة الأمراء الذين غالبهم الجهل والبعد عن العلم في تدبير الحروب وسياسة الأجناد وجلب مصالح العباد وأما الأمور الشرعية المحضة فقد أغنى عنها كتاب الله العزيز وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وهذا الذي سقناه هو عمدة أدلة المجوزين للتقليد وقد أبطلناه كما عرفت ولهم شبه غير ما سقناه وهي دون ما حررناه انتهى فإن تنازعتم المنازعة المجاذبة والنزع الجذب كأن كل واحد ينتزع حجة الآخر ويجذبها والمراد بها [illegible] مستقل مستأنف موجه للمجتهدين ولا يصح [illegible] لأولي الأمر [illegible] فإن تنازعتم أيها الرعايا مع أولي الأمر [illegible] في حكم فردوه [illegible] والأولى ما قدمناه وظاهر قوله في شيء يتناول أمور الدين والدنيا [illegible] تبين به أن الشيء المتنازع فيه يختص بأمور الدين [illegible] صريحًا من الأمور المختلف فيها [illegible] ونحوها [illegible] والرد إلى الرسول هو الرد إلى سنته [illegible] الرد إليها وقيل معنى الرد أن يقول لما لا يعلم الله ورسوله أعلم وهو قول [illegible] في هذه الآية لأن الرد المذكور [illegible] إلى الرسول [illegible] الذين يستنبطونه منهم والرد إلى كتاب الله وسنة رسوله [illegible] في كتاب الله أخذنا به فإن لم نجد فيه [illegible] سنة رسوله صلى الله عليه [illegible]

فيها فسبيله الاجتهاد ولا يلتفت عند وجود الحكم فيهما او في احدهما الى غيرهما من اراء الرجال وغيرهم فانه مشاقة لله ولرسوله من بعد ما تبين له الهدى وفي قوله ان كنتم تؤمنون دليل على ان هذا الرد متحتم على المتنازعين وانه شان من يؤمن بالله واليوم الاخر وفي الاية دليل على ان من لا يعتقد وجوب متابعة الكتاب والسنة والحكم بالنصوص القرانية والادلة الحديثية الواردة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يكون مؤمنا بالله ولا باليوم الاخر ومن لم يكن مؤمنا بهما فليس من المسلمين بل من المشركين الكافرين الضالين وان زعم انه مسلم او زعمه الناس مسلما ذلك اي الرد المامور به خير واحسن تاويلا اي خير مرجعا واحمد عاقبة من الاول بقال آل يؤل الى كذا اي صار اليه والمعنى ان ذلك الرد خير لكم في حد ذاته من غير اعتبار فضله على شيء يشاركه في اصل الخيرية من التنازع والقول بالرأي واحسن مالا ترجعون اليه ويجوز ان يكون المعنى ان الرد احسن تاويلا من تاويلكم الذي صرتم اليه عند التنازع وقال قتادة ذلك احسن ثوابا وخير عاقبة وقال مجاهد احسن جزاء قال في فتح البيان وقد وردت احاديث كثيرة في طاعة الامراء ثابتة في الصحيحين وغيرهما مقيدة بان يكون ذلك في المعروف وانه لا طاعة لمخلوق في معصية الله انتهى وقد استدل بهذه الاية على ان اصول الشرع اربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس وتقرير ذلك مرقوم في الفتح وغيره وفيه نظر لان الثابت المتقرر في موضعه ان اصول الدين اثنان لا ثالث لهما ولا رابع وهما القرآن والحديث اما الاجماع ففي امكانه ثم في ثبوته ثم في حجيته اختلاف بين اهل العلم والراجح امكانه في نفسه وعدم ثبوته في الخارج وعدم حجيته لذلك وبه قال امام اهل السنة والجماعة احمد بن حنبل ومن تبعه وهو الحق واما القياس فهو من وادي الاعتبار لا من باب الاحتجاج ان كان جليا واضحا والنزاع في تعداد هذه الاصول وبيان ادلتها يطول جدا وموضعه كتب علم اصول الفقه وقد قضى الوطر العلامة الشوكاني في ارشاد الفحول وغيره وغيره في حصول المامول والطريقة المثلى والاقليد ونحوها مما الف في هذا الباب فراجعها تجدها شافية كافية وافية ان شاء الله تعالى ان كنت من المتلبسين بالانصاف الناكبين عن الاعتساف والا فكفى بالله حسيبا وما احسن تحرير القاضي الامام الشوكاني رح في كتابه شرح الصدور في تحرير رفع القبور المتعلق بهذا المقام قال رضي الله عنه اعلم اذا وقع الخلاف بين المسلمين في كون هذا الشيء بدعة او غير بدعة او مكروها او غير مكروه او محرما او غير محرم

او غير ذلك فقد اتفق المسلمون سلفهم وخلفهم من عصر الصحابة الى عصرنا هذا وهو القرن الثالث عشر منذ البعثة المحمدية ان الواجب عند الاختلاف في اي امر من امور الدين بين الائمة المجتهدين هو الرد الى كتاب الله سبحانه وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم الناطق بذلك الكتاب العزيز وان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول ومعنى الرد الى الله سبحانه الرد الى كتابه ومعنى الرد الى رسوله صلى الله عليه وآله وسلم الرد الى سنته بعد موته وهذا امر لا خلاف فيه بين جميع المسلمين فاذا قال مجتهد من المجتهدين هذا حلال وقال الآخر هذا حرام فليس احدهما اولى بالحق من الآخر وان كان اكثر منه علما او اكبر منه سنا او اقدم منه عصرا لان كل واحد منهما فرد من افراد عباد الله متعبد بما في الشريعة المطهرة في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ومطلوب منه ما طلب الله من غيره من العباد وكثرة علمه وبلوغه درجة الاجتهاد او مجاوزته لها لا يسقط عنه شيئا من الشرائع التي شرعها لعباده ولا يخرجه من جملة المكلفين من العباد بل العالم كلما ازداد علما كان تكليفه زائدا على تكليف غيره ولو لم يكن من ذلك الا ما اوجبه الله عليه في البيان للناس كما كلفه به من الصدع بالحق وايضاح ما شرعه الله لعباده واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه ان الذين يكتمون ما انزل الله من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون فلو لم يكن لمن رزقه الله طرفا من العلم الا كونه مكلفا بالبيان للناس لكان كافيا فيما ذكرناه من كون العلماء لا يخرجون عن دائرة التكليف بل يزيدون بما علموه تكليفا واذا اذنبوا كان ذنبهم اشد من ذنب الجاهل واكثر عقابا كما حكاه الله سبحانه عمن عمل سوءا بجهالة ومن عمله بعلم وكما حكاه في كثير من الآيات عن علماء اليهود حيث اقدموا على مخالفة ما شرعه الله لهم مع كونهم يعلمون الكتاب ويدرسونه ونعى ذلك عليهم في مواضع متعددة وبكتهم اشد تبكيت وكما ورد في الحديث الصحيحان اول ما تسعر به جهنم العالم الذي يأمر الناس ولا يأتمر وينهاهم ولا ينتهي وبالجملة فهذا امر معلوم ان العلم وكثرته وبلوغ حامله الى اعلى درجات العرفان لا يسقط عنه شيئا من التكاليف الشرعية بل يزيدها عليه شدة ويخاطب بامور لا يخاطب بها الجاهل ويكلف بتكاليف غير تكاليف الجاهل ويكون ذنبه اشد وعقوبته اعظم وهذا لا ينكره احد ممن له ادنى تمييز بعلم الشريعة والآيات والاحاديث الواردة في هذا المعنى لو جمعت لكانت مؤلفا مستقلا ومصنفا حافلا وليس ذلك من غرضنا في

هذا البحث بل غاية الغرض من هذا ونهاية القصد هو بيان ان العالم كالجاهل في التكاليف الشرعية والتعبد بما في الكتاب والسنة مع ما اوضحناه لك من التفاوت بين الرتبتين رتبة العالم ورتبة الجاهل في كثير من التكاليف واختصاص العالم منها بما لا يجب على الجاهل وبهذا يتقرر لك ان ليس لاحد من العلماء المختلفين او من اتباعهم من المقلدين ان يقول ان الحق ما قاله فلان دون فلان او فلان اولى بالحق من فلان بل الواجب عليه ان كان ممن له فهم وعلم وتمييز ان يرد ما اختلفوا فيه الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فمن كان معه دليل الكتاب والسنة معه الحق وهو الاولى بالحق ومن كان دليل الكتاب والسنة عليه لا له كان هو المخطي ولا ذنب عليه في هذا الخطأ وان كان قد وفى الاجتهاد حقه بل هو معذور بل مأجور كما ثبت في الحديث الصحيح انه اذا اجتهد فاصاب فله اجران وان اجتهد فاخطأ فله اجر فنهيك بخطأ يوجر عليه ولا يجوز لغيره ان يتبعه في خطائه ولا يعذر كعذره ولا يوجر كأجره بل واجب على من عداه من المكلفين ان يترك الاقتداء به في الخطأ ويرجع الى الحق الذي دل عليه دليل الكتاب والسنة واذا وقع الرد لما اختلف فيه اهل العلم الى الكتاب والسنة كان من معه دليل الكتاب والسنة هو الذي اصاب الحق ووافقه وان كان واحدا والذي لم يكن معه دليل الكتاب والسنة هو الذي لم يصب الحق بل اخطأه وان كان عددا كثيرا فليس لعالم ولا متعلم ولا لمن يفهم وان كان مقصرا ان يقول ان الحق بيد من يقتدي به من العلماء ان كان دليل الكتاب والسنة بيد غيره فان ذلك جهل عظيم وتعصب شديد وخروج من دائرة الانصاف بالمرة لان الحق لا يعرف بالرجال بل الرجال يعرفون بالحق وليس احد من العلماء المجتهدين والائمة المحققين بمعصوم ومن لم يكن معصوما فهو يجوز عليه الخطأ كما يجوز عليه الصواب فيصيب تارة ويخطي اخرى ولا يتبين صوابه من خطائه الا بالرجوع الى دليل الكتاب والسنة فان وافقهما فهو مصيب وان خالفهما فهو مخطي ولا خلاف في هذه الجملة بين جميع المسلمين اولهم وآخرهم سابقهم ولاحقهم كبيرهم وصغيرهم جليلهم وحقيرهم وهذا يعرفه كل من له ادنى حظ من العلم واحقر نصيب من العرفان ومن لم يفهم هذا ويعترف به فليتهم نفسه ويعلم انه قد جنى على نفسه بالخوض فيما ليس من شأنه والدخول في ما لا تبلغ اليه قدرته ولا ينفذ فيه فهمه وعليه ان يمسك قلمه ولسانه ويشتغل بطلب العلم ويفرغ نفسه لطلب علوم الاجتهاد التي يتوصل بها الى معرفة الكتاب والسنة وفهم

معانيهما والتمييز بين دلائلهما ويفتيهما عن البحث في السنة وعلومها حتى يتميز صحيحها من سقيمها ويقيلها من مردودها وينظر في كلام الائمة الكبار من سلف هذه الامة وخلفها حتى يهتدي بكلامهم الى الوصول الى مطلوبه فانه ان فعل هذا تقدم الاشتغال بما قدمناه ندم على ما فرط منه قبل ان يتعلم هذه العلوم غاية الندم وتمنى انه امسك عن التكلم بما لا يعنيه وسكت عن الخوض فيما لا يدريه وما احسن ما ادبنا به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما صح عنه من قوله رحم الله امرءً قال خيرا او صمت وهذا الذي تكلم في العلم قبل ان يفتح الله عليه بما لا بد منه وشغل نفسه بالتعصب للعلماء وتصدى للتصويب والتخطئة في شيء لم يعلمه ولا فهمه حق فهمه لم يقل خيرا ولا صمت فلم يتادب بالادب الذي ارشد اليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واذا قد تقرر لك من مجموع ما ذكرناه وجوب الرد الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بنص الكتاب العزيز واجماع المسلمين اجمعين عرفت ان من زعم من الناس انه يمكن معرفة الخطأ من العلماء من غير هذه الطريق عند اختلافهم في مسئلة من المسائل فهو مخالف لما في كتاب الله ومخالف لاجماع المسلمين اجمعين فانظر ارشدك الله الى جناية من جنى على نفسه بهذا الزعم الباطل واي مصيبة وقع فيها بهذا الخطأ الفاحش واي بلية جنى بها عليه التقصير واي محنة شديدة ساقها اليه التجري فيما ليس من شانه انتهى كلامه رح **وقال تعالى** فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه قيل يستمعون القرآن وغيره فيتبعون القرآن ويتركون غيره وقيل هو الرجل يسمع الحسن والقبيح فيتحدث بالحسن وينكف عن القبيح وقيل غير ذلك والاول اولى ويدخل في هذه الآية كل قول سوى القرآن والحديث سواء كان من امام او مجتهد او مقلد او متبع او صوفي او متكلم او غير ذلك فالسامع له يتبع احسن هذه الاقوال وهو القول الذي وافق الكتاب والسنة ويذر ما ليس منه باحسن وقد اثنى الله تعالى على هؤلاء المستمعين فقال اولئك الذين هداهم الله اي المتبعون لاحسن القول مهديون وهم الذين اوصلهم الله الى الحق والصواب واولئك هم اولوا الالباب اي اصحاب العقول الصحيحة لانهم انتفعوا بعقولهم ولم ينتفع من عداهم بعقولهم قال في فتح البيان وفي هذه الآية اشارة الى ايثار الاتباع وترك التقليد لان الله قد اثنى على المتبعين بكونهم مهديين وسماهم اولي الالباب ولم يثن على المقلدين ولا على اهله في موضع من القرآن الكريم بل ذمه وذمهم في غير موضع كما تقدم مرارا انتهى **وقال تعالى** فلا وربك لا يؤمنون حتى اي يتم ايمانهم الا بهذا الى يحكموك

أي يجعلوك حكما بينهم في جميع أمورهم لا يحكمون أحدا غيرك كائنا من كان فيما شجر أي
اختلف بينهم واختلط ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت الحرج الضيق وقيل الشك وقيل
الإثم أي إنما إنكارهم ما قضيت به ويسلموا تسليما أي ينقادوا لأمرك وقضائك انقيادا لا يخالفونه
في شيء بظاهرهم وباطنهم والظاهر أن هذا شامل لكل فرد في كل حكم كما يؤيد ذلك قوله وما أرسلنا
من رسول إلا ليطاع بإذن الله فلا يختص بالمقصودين بقوله يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت
وهذا في حياته صلى الله عليه وآله وسلم وأما بعد موته فتحكيم الكتاب والسنة تحكيم الحاكم بما فيهما
من الأئمة والقضاة إذا كان لا يحكم بالرأي المجرد والتقليد المحض مع وجود الدليل في الكتاب والسنة
أو في أحدهما وكان يعقل ما يرد عليه من حجج الكتاب والسنة بأن يكون عالما باللغة العربية وما يتعلق
بها من نحو وتصريف ومعان وبيان عارفا بما يحتاج إليه من علم الأصول بصيرا بالسنة المطهرة مميزا
بين الصحيح وما يلحق به والضعيف وما يلحق به منصفا غير متعصب لمذهب من المذاهب ولا لنحلة من النحل
ولا لملة من الملل ولا لمشرب من المشارب ورعا لا يحيف ولا يميل في حكمه فمن كان هكذا فهو قائم
في مقام خلافة النبوة مترجم عنها حاكم بأحكامها وفي هذه الآية الشريفة من الوعيد الشديد ما تقشعر
منه الجلود وترجف له الأفئدة فإنه أولا أقسم سبحانه بنفسه مؤكدا لهذا القسم بحرف النفي بأنهم لا يؤمنون
نفي عنهم الإيمان الذي هو رأس مال صالحي عباد الله حتى تحصل لهم غاية هي تحكيم رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم ثم لم يكتف بذلك حتى قال ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت فضم إلى التحكيم
أمرا آخر هو عدم وجود حرج أي حرج في صدورهم فلا يكون مجرد التحكيم والإذعان كافيا حتى يكون
من صميم القلب عن رضى واطمئنان وانثلاج قلب وطيب نفس ثم لم يكتف بهذا كله بل ضم إليه قوله
ويسلموا أي يذعنوا وينقادوا ظاهرا وباطنا ثم لم يكتف بذلك بل ضم إليه المصدر المؤكد فقال تسليما
فلا يثبت الإيمان لعبد حتى يقع منه هذا التحكيم ثم لا يجد الحرج في صدره بما قضي عليه ويسلم لحكم الله وشرعه
تسليما لا يخالطه رد ولا تشوبه مخالفة قال الرازي ظاهر الآية يدل على أنه لا يجوز تخصيص النص بالقياس
لأنه يدل على أنه يجب متابعة قوله وحكمه على الإطلاق وأنه لا يجوز العدول منه إلى غيره ومثل هذه
المبالغة المذكورة في هذه الآية قلما يوجد شيء من التكاليف وذلك يوجب تقديم عموم القرآن والخبر
على حكم القياس وقوله ثم لا يجدوا الخ مشعر بذلك لأنه متى خطر بباله قياس يفضي إلى نقض مدلول النص

فهنالك يحصل الحرج في النفس فبين تعالى أنه لا يكمل إيمانه إلا بعد أن لا يلتفت إلى ذلك الحرج
ويسلم النص تسليماً كلياً وهذا الكلام قوي حسن لمن أنصف انتهى وبالجملة الأمر بالتحكيم يرد الأمر
بالتقليد ويبقي عليه أعظم نعي فيا خسران من تمسك فيه وترك هذا التحكيم عند اختلاف العلماء في شيء
ونزاعهم فيه وقد وردت هذه الآية بعد الآية المتقدمة التي فيها الأمر بالرد إلى الله ورسوله
فإذا جمعت بين هاتين الآيتين وتأملت في مبانيهما ومعانيهما عرفت أن المطلوب الشارع منا الاعتصام
والتمسك بالقرآن والحديث وترك ما سواهما رأساً وأن الإيمان هو هذا لا غير وبالله التوفيق

وقال تعالى وقالوا ربنا إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا المراد بهم هم الرؤساء والقادة الذين كانوا
يمتثلون أمرهم في الدنيا ويقلدونهم في الدين قال في فتح البيان وفي هذا زجر عن التقليد شديد وكم
في الكتاب العزيز من التنبيه على هذا والتحذير منه والتنفير عنه ولكن لمن يفهم معنى كلام الله تعالى
ويقتدي به وينصف من نفسه لا لمن هو من جنس الأنعام ونوع البهائم وفصل الحشرات في سوء
الفهم وكثرة البلادة وقلة الشعور وشدة التعصب المشهود من الحيوانات الصائلة فأضلونا
السبيلا أي عن السبيل بما زينوا لنا من الكفر بالله وبرسوله ومن التقليد لهم والسبيل هو التوحيد
والاتباع وهذا حال جماعة من الفقهاء وأهل الرأي ومن نحا نحوهم فإنهم دعوا الناس إلى ترك
الاعتصام بالكتاب والسنة وحثوهم على التقليد وصرحوا بوجوبه على خاصة الخلق وعامتهم
ووضعوا على ذلك في كتب الأصول والفروع وتبعهم في هذا الآخر الأول فضلوا وأضلوا وكان
وزر الجميع على أعناق هؤلاء الدعاة مع أنه ليس في يد أحد من هذه المقلدين والمقلدين بالكسر والفتح
دليل يدل على جواز التقليد فضلاً عن الاستحباب فضلاً عن الوجوب ولكن هذا شأن المتأخرين
من مقلدة الأئمة وأما المجتهدون الأربعة فقد نهوا عن تقليدهم وتقليد غيرهم وصرحوا به على ما نقل
ذلك مقلدوهم عنهم في كتبهم وهكذا كان ينبغي لهم فإنهم نقلة الدين [illegible] يستفيضون ببلاغ
الكتاب والسنة علينا

وقال تعالى أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله هذه
الآية بعمومها تشمل كل شيء لم يأمر به الله سبحانه أو رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فيدخل فيه التقليد
لأنه مما لم يأذن به الله في موضع من مواضع كتابه ولا على لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم في
حديث من أحاديثه [illegible] في حكم الوحي بل ذمه سبحانه في كتابه في غير موضع [illegible]

والكفار فضلاً عن الرسل الابرار ولم يحك عن احد من الانبياء ولا من اتباعهم المحققين الاخيار
بل الذين حكى عنهم الجمود على ذلك هم البهائم والحشرات في نظر الاعتبار وكذلك لم يأذن به رسول
صلى الله عليه وآله وسلم ولا امام من ائمة الدين ولا مجتهد من المجتهدين ولا احد من علماء الامة و
سادتها وقادتها بل نهى عنه المجتهدون والائمة ومن كان بعدهم من اهل العلم والحق ورواة الايمان
وتبعة السنة المطهرة وانما احدثه من احدثه من الكسالى والجهلاء والعامة السفهاء بعد القرون
المشهود لها بالخير حين فشى الكذب وعمت البلوى ورفع الاسافل رؤسهم وحدثت البدع
والمحدثات في الدين واغترب الاسلام فرحم الله امرءاً سمع الحق واتبعه وتمسك به ووجد الباطل
فتركه ومحقه وادمغه قل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقاً ومن لم يسعه ما وسع الاولين
من سلف هذه الامة فلا وسع الله عليه **وقال تعالى** اتبعوا ما انزل اليكم من ربكم يعني الكتاب
العزيز ومثله السنة المطهرة لقوله ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ونحوها من الايات
قال الرازي قوله ما انزل اليكم يتناول الكتاب والسنة ... انه خطاب للكل وقال الحسن يا
ابن ادم امرت باتباع كتاب الله وسنة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وقيل هو خطاب للكفار اي
اتبعوا ايها المشركون ما انزل اليكم من ربكم واتركوا ما انتم عليه من الكفر والشرك ويدل عليه قوله
ولا تتبعوا من دونه اولياء والاول اولى قال الزمخشري لا تتولوا احداً من شياطين الانس والجن ليحملوكم
على الاهواء والبدع ويجوز ان يكون المعنى لا تتبعوا من دون كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم
اولياء تقلدونهم في دينكم كما يفعله اهل الجاهلية من طاعة الرؤساء فيما يحللونه لهم ويحرمونه عليهم
قال الرازي هذه الاية تدل على ان تخصيص عموم القرآن بالقياس لا يجوز لان عموم القرآن منزل من عند الله
تعالى والله تعالى اوجب متابعته فوجب العمل بعموم القرآن ولما وجب العمل به امتنع بالقياس والا لزم
التناقض انتهى قلت وهذا المقال يجري ايضاً في عموم السنة فانها ايضاً منزلة من الله تعالى بدليل قوله
سبحانه وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى فوجب العمل بعمومها ولما وجب بها العمل امتنع بالاقيسة
المعتلة والآراء المختلفة والا لزم التناقض وسقط العمل بهما واذا سقط العمل بالقرآن والحديث لم تبق
الشريعة في يد احد من الناس ... مشركة ... فلا ريب ولا شبهة ... بانهم هي ديانة
جميع اهل الاسلام من الفرق الباطلة المغضوب عليها والضالة عن الهدى **وقال تعالى** ولا يتخذ

بعضنا بعضا اربابا من دون الله قال في فتح البيان وازراء على من قلد الرجال في دين الله فحلل ما حللوه وحرم ما حرموه عليه فان من فعل ذلك فقد اتخذ من قلده ربا ومنه اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله ويقال ان تلك الربوبية ان يطيع الناس سادتهم وقادتهم في غير عبادة وان لم يصلوا لهم قال عكرمة سجود بعضهم بعضا فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون موحدون متبعون لما لزمتكم الحجة فاعترفوا بانا مسلمون دونكم لكون للتوحيد واتباع السنة دونكم دل اشارة النص على ان المشركين ومقلدي الاباء ليسوا بمسلمين وكفى بذلك زجرا عن الشرك والتقليد **وقال تعالى**

وقد نزل عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم ايات الله يكفر بها ويستهزأ بها او قع السماع على الايات والمراد سماع الكفر والاستهزاء فلا تقعدوا معهم ما داموا كذلك حتى يخوضوا في حديث غيره قال في فتح البيان وفي هذه الاية باعتبار عموم لفظها الذي هو المعتبر دون خصوص السبب دليل على اجتناب كل موقف يخوض فيه اهله بما يفيد التنقص والاستهزاء للادلة الشرعية من الكتاب والسنة كما يقع كثيرا من اسراء التقليد الذين استبدلوا اراء الرجال بالكتاب والسنة ولم يبق في ايديهم سوى قال امام مذهبنا كذا وقال فلان من اتباعه بكذا واذا سمعوا من يستدل على تلك المسئلة باية قرانية او بحديث نبوي سخروا منه ولم يرفعوا الى ما قاله راسا ولا بالوا به بالة وظنوا انه قد جاء بامر فظيع وخطب شنيع وخالف مذهب امامهم الذي نزلوه منزلة معلم الشرائع بل بالغوا في ذلك حتى جعلوا رايه الفائل واجتهاده الذي هو عن منهج الحق مائل مقدما على الله وعلى كتابه وعلى رسوله وحديثه فانا لله وانا اليه راجعون ما صنعت هذه المذاهب باهلها والائمة الذين انتسب هؤلاء المقلدة اليهم براء من فعلهم فانهم قد صرحوا بالنهي عن تقليدهم كما اوضح الشوكاني ذلك في القول المفيد وادب الطلب اللهم انفعنا بما علمتنا واجعلنا من المقتدين بالكتاب والسنة وباعد بيننا وبين اراء الرجال المبنية على شفا جرف هار يا مجيب السائلين قال ابن عباس دخل في هذه الاية كل محدث في الدين وكل مبتدع الى يوم القيامة انكم اذا مثلهم في الكفر واستتباع العذاب قيل وهذه المماثلة ليست في جميع الصفات ولكنه الزام شبه بحكم الظاهر كما في قول القائل ع

وكل قرين بالمقارن يقتدى به وهذه الاية محكمة عند جميع اهل العلم قال المفسرون هذا يدل على ان من رضي بالكفر فهو كافر ومن رضي بمنكر او خالط اهله وان لم يباشره

فان جلس اليه ولم يرض بفعلهم بل كان ساخطا له وانما جلس على التقاة والخوف فالامر فيه اهون من المجالسة مع الرضاء وان جلس مع صاحب بدعة او منكر ولم يخض في بدعته او منكره فيجوز الجلوس معه مع الكراهة الشديدة وقيل لا يجوز بحال والاول اولى فليحذر المنجون للكتاب والمقتدون للسنة من ان يجالسوا مع المقلدين الجامدين على آراء الرجال المفتونين لغير الله امرا بامر ونه فانهم مبتدعون في دين الله مخالفون لامره سبحانه وامر رسوله صلى الله عليه وآله وسلم الا ان يبتلى بذلك ولا يجد سبيلا الى الخلاص فالله عاف عنه ان شاء الله تعالى **وقال تعالى** قالوا اجئتنا لنعبد الله وحده ونذر ما كان يعبد اباؤنا قال في فتح البيان هذا داخل في جملة ما استنكروه وهكذا يقول المقلدة لاهل الاتباع والمبتدعة لاهل السنة انتهى اي يقولون اجئتنا لنتبع القرآن والسنة ونذر ونترك ما كان عليه ائمتنا الذين نحن نقلدهم وقلدهم اباؤنا فما اشبه الليلة بالبارحة **وقال تعالى** يا ايها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم قال في فتح البيان ويستدل بهذا الامر بالاستجابة على انه لا بد من الاجابة في كل ما دعا الله ورسوله في حكم من الاحكام الشرعية ان يبادر الى العمل به كائنا ما كان ويدع ما خالفه من الآراء واقوال الرجال وفي هذه الآية الشريفة اعظم باعث على العمل بنصوص الادلة وترك التقليد بالمذاهب وعدم الاعتداد بما يخالف ما في الكتاب والسنة كائنا ما كان انتهى **وقال تعالى** فاستقم كما امرت ومن تاب معك قال في فتح البيان هي تشمل العقائد والاعمال والاخلاق فانها في العقائد اجتناب التشبيه والتاويل والتعطيل والصرف عن الظاهر وفي الاعمال الاحتراز عن الزيادة والنقصان والبدع والمحدثات والتغيير لكتاب الله والتبديل للسنن والتقليد للرجال وللآراء وفي الاخلاق التباعد عن طريق الافراط والتفريط وهذا في غاية العسر وبالله التوفيق وهو المستعان انتهى **وقال تعالى** وما كان لي عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا انفسكم قال في فتح البيان وقريب من هذا من يقتدي بآراء الرجال المخالفة لما في كتاب الله ولما في سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ويؤثرها على ما فيهما فانه قد استجاب الباطل الذي لم تقم عليه حجة ولا دل عليه برهان وترك الحجة والبرهان خلف ظهره كما يفعله كثير من المقلدين بالرجال المقيدين لهم المتنكبين عن طريق الحق بسوء اختيارهم اللهم غفرا

وقال تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون الذكر اسم من اسماء القرآن اي اسئلوا اهل
القرآن وهم التالون له العاملون به قال في فتح البيان قد استدل مجوزو التقليد بهذه الآية وقالوا
امر سبحانه من لا علم له ان يسأل من له علم والجواب ان هذه الآية الشريفة واردة في جواب سؤال
خاص خارج عن محل النزاع كما يفيده السياق المذكور قبل هذا اللفظ الذي استدلوا به وبعده وقد
ابن جرير والنووي واكثر المفسرين واستوفاه السيوطي في الدر المنثور وهذا هو المعنى الذي يفيده
السياق والسباق وعلى فرض ان المراد السؤال العام فالمأمور بسؤالهم هم اهل الذكر والذكر هو كتاب
الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لا غيرهما ولا اظن مخالفا يخالف في هذا لان الشريعة
المطهرة هي اما من الله عز وجل وذلك هو الذكر الحكيم والقرآن العظيم او من رسوله صلى الله عليه وآله وسلم
وذلك هو السنة المطهرة ولا ثالث لذلك واذا كان المأمورون بسؤالهم هم اهل القرآن والحديث
فالآية الكريمة حجة على المقلدة في رد التقليد لا لهم على اثباته لان المراد انهم يسألون اهل الذكر
فيخبرونهم بما فيهما والجواب من المسئولين ان يقولوا قال الله كذا او قال رسوله صلى الله عليه وآله وسلم
كذا فيعمل السائلون بذلك وهذا هو غير ما يريده المقلدة المستدلة بها فانهم انما استدلوا بها على جواز
ما هو فيه من الاخذ باقوال الرجال من دون سؤال عن الدليل فان هذا هو التقليد ولهذا رسموه بانه
قبول قول الغير من دون مطالبة بحجة فحاصل التقليد ان المقلد لا يسأل عن كتاب الله ولا عن سنة
رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بل يسأل عن مذهب امامه فقط فاذا جاوز ذلك الى السؤال عن
الكتاب والسنة فليس بمقلد وهذا يسلمه كل مقلد عاقل ولا ينكره لا احد اهل صرف وقد تقرر ان المقلد
اذا سأل اهل الذكر عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم واجابه المسئول بما فيهما واتى
احدهما لم يكن مقلدا علمت ان هذه الآية الشريفة على تسليم ان السؤال ليس عن الشيء الخاص الذي
يدل عليه السياق بل عن كل شيء في الشريعة كما يزعمه المقلد تدفع في وجهه وترغم انفه وتكسر ظهره
فان معنى هذا السؤال الذي شرعه الله تعالى هو السؤال عن الحجة الشرعية وطلبها من العالم فيكون
هو تاليا او راويا وهذا السائل مسترو والمقلد يقر على نفسه انه يقبل قول العالم ولا يطالبه بالحجة
فالآية هي دليل الاتباع لا دليل التقليد وبهذا اظهر لك ان هذه الحجة التي احتج بها المقلد هي حجة
داحضة على فرض ان المراد المعنى الخاص وهي عليه لا له على فرض ان المراد المعنى العام انتهى وسيأتي

الكلام على هذه الآية الشريفة الهادية الى الاتباع الناهية بخصوصها الى ألف عن التقليد والابتداع
في ضمن نقل كلام القول المفيد ان شاء الله تعالى **وقال تعالى** ونزلنا عليك الكتاب تبيانا
لكل شيء المراد بالكتاب هنا القرآن ومثلها قوله سبحانه ما فرطنا في الكتاب من شيء ومعنى كونه
تبيانا ان فيه البيان البليغ بالنص والاحالة فيما بقي منها على السنة المطهرة وامرهم باتباع رسوله
صلى الله عليه وآله وسلم فيما ياتي به من الاحكام وطاعته كما في الآيات القرآنية الدالة على ذلك
وقد صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم انه قال اوتيت القرآن ومثله معه قال ابن مسعود تبيانا
لكل شيء ولكن علمنا يقصر عما بين لنا في القرآن وعنه قال من اراد العلم فليثور القرآن فان فيه
علم الاولين والآخرين وفيه ان من استدل بلفظ او آية منه على معنى موافق للخبر الصحيح المرفوع
فاستدلاله صحيح وفيه تبيان لما استدل به عليه وانما قلنا ذلك لان كل مبطل ومحرف وغال
ومبتدع ومحدث ومقلد ونحوهم ايضا يستدل بالقرآن على مطلوبه لكن لا بموافقة ما ثبت عنه
صلى الله عليه وآله وسلم فلا يكون استدلاله بهذه الآية على مدعاه قال في فتح البيان وقد احتج
بهذه الآية جمع من اهل العلم على منع التقليد انتهى قلت كونه تبيانا يرشد الى ان القرآن يكفي لاحكام
جميع الحوادث الى يوم القيام وكذلك السنة المطهرة فانها تلوه في هذا الامر ومن زعم من اسراء
التقليد وعبيد الآراء ان القرآن والحديث لا يكفيان لذلك وان الحاجة ماسة الى الفقه المصطلح
عليه اليوم من المقلدة ومن شابههم فقد اساء الظن بالله وبكتابه وبالرسول وبسنته وآية اكمال
الدين تدفعه وترد عليه والمسئلة منقحة في حصول المامول وارشاد الفحول وغيرهما وهدى للعباد
من الضلالة اي ضلالة كانت من تقليد وغيره ورحمة لهم للمتبعين للسنة والمقتدين بالكتاب وبشرى
للمسلمين خاصة دون غيرهم لانهم المنتفعون بذلك **وقال تعالى** ان الله يامر بالعدل والاحسان
اختلف اهل العلم في معناهما على اقوال كثيرة منها ان العدل اتباع الكتاب والاحسان اتباع السنة
وعلى هذا القول يلزم ترك تقليد الرجال فانه يخالف ظاهر الكتاب لآيات في هذا الباب ويخالف
الحديث فان فيه الاخذ بالرأي اساءة والصحة والله اعلم والاولى تفسيرهما لغة فيدخل فيهما كل ما يصدق
عليه لفظ العدل والاحسان كائنا ما كان ويدخل فيه اتباع الحديث والقرآن دخولا اوليا **و**
قال تعالى ولا تقولوا لما تصف السنتكم هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب عن ابي نضرة

قال قرأت هذه الآية في سورة النحل فلم ازل اخاف الفتيا الى يومي هذا قال في فتح البيان صدق رحمه الله فان الآية تتناول بعموم لفظها فتيا من افتى بخلاف ما في كتاب الله او في سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم كما يقع كثيرا من المؤثرين للرأي المقدمين له على الرواية والجاهلين بعلم الكتاب والسنة كالمقلدة للمذاهب المنقولة عن الائمة والرجال وانهم لحقيقون بان يحال بينهم وبين فتاواهم ويمنعوا من جهالاتهم فانهم افتوا بغير علم من الله ولا هدى ولا كتاب منير ودوّنوا الآراء والاهواء في دفاتر ضخيمة حمل بعير فضلوا واضلوا انفسهم ومن يستفتيهم كما قال القائل ؎

كبهيمة عمياء قاد زمامها اعمى على عوج الطريق الجائر

اخرج الطبراني عن ابن مسعود قال عسى رجل يقول ان الله امر بكذا او نهى عن كذا فيقول الله عز وجل كذبت او يقول ان الله حرم كذا او احل كذا فيقول الله كذبت انتهى ولا شك ان المقلدة الجامعين لكتب الفتاوى هذه التي طبقت الارض مشارقها ومغاربها يزعمون ان كل ما فيها هو امره ونهيه وحلاله وحرامه عز وجل كان هذا كله في فاتحة الكتاب وانك اذا فتشت مسائلها ورسائلها لا تجدها الا مبنية على آراء الرجال وافسيتهم لا على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فانها عنهما بعيدة جدا وفيها الافتراء عليه سبحانه و ان الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون بنوع من انواع الفلاح والفوز بالمطلوب لا في الدنيا ولا في الآخرة بل لهم ما بعده متاع قليل ولهم عذاب اليم رحم الله امرء تأمل في هذه الآية وجهد في محو هذا الافتراء الكثير الفيا وزعن الحد وافناه عن وجه البسيطة ما استطاع **وقال تعالى** فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون تقدمت هذه الآية الشريفة وتكرارها افاد رد العلم الى القرآن والسنة فانهما ذكر قال في فتح البيان استدل بهذه الآية على ان التقليد جائز وهو خطأ ولو سلّم لكان المعنى سؤالهم عن نصوص الكتاب والسنة لا عن الرأي البحت ومن هب الامام وتلامذته وليس التقليد الا قبول قول الغير دون حجته والمقلد اذا سأل اهل الذكر عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن مقلدا قال الرازي فاما ما تعلق كثير من الفقهاء بهذه الآية في ان للعامي ان يرجع الى فتيا العلماء وفي ان المجتهد ان ياخذ بقول مجتهد آخر فبعيد لان هذه الآية خطاب مشافهة وهي واردة في هذه الواقعة المخصوصة ومتعلقة باليهود والنصارى على التعيين انتهى وقد قدمنا في سورة النحل ان سياق هذه الآية يفيد ان المراد بها سؤال اخاص وبه يظهر ان

هذه الآية دليل الاتباع لا دليل التقليد انتهى ولا يصح اطلاق اهل الذكر على الفقهاء المقلدة لكونهم غير عاملين للذكر بل هم التاركون له والناكبون عنه فيما يدونونه من الآراء والاهواء ويسودون وجوه الطروس والقراطيس بزبر الاقيسة المختلة والاجتهادات المعتلة انما الذكر هو هذه التفاسير السنية ودواوين الاحاديث النبوية على صاحبها الصلوات والتحية **وقال تعالى** قالوا وجدنا آباءنا لها عابدين فقلدناهم واقتدينا بهم قال في فتح البيان اجابوه بهذا الجواب الذي هو العصا التي يتوكأ عليها كل عاجز والحبل الذي يتشبث به كل غريق وهو التمسك بمجرد تقليد الآباء وهكذا يجيب هؤلاء المقلدة من اهل هذه الملة الاسلامية فان العالم بالكتاب والسنة اذا انكر عليهم العمل بمحض الرأي المدفوع بالدليل قالوا هذا قد قال به امامنا الذي وجدنا آباءنا له مقلدين وبرأيه آخذين قال الخفاجي اي فلم يكن جوابهم الا التقليد انتهى وجوابه هو ما اجاب به ابراهيم الخليل عليه السلام ههنا قال لقد كنتم انتم وآباؤكم في ضلال مبين اي في خسران واضح ظاهر لا يخفى على احد ولا يلتبس على ذي عقل قال النسفي اراد ان المقلدين والمقلدين منخرطون في سلك ضلال ظاهر واكد بانتم ليصح العطف لان العطف على ضمير هو في حكم بعض الفعل ممتنع انتهى ودلت الآية على تسمية المقلدة بالضالين فمن سماهم بذلك الاسم فما اساء بل تبع في ذلك ظاهر الكتاب وصريح النص وهؤلاء المقلدة من اهل الاسلام استبدلوا بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم كتبا ودفاتر واساطير ودساتير قد دونت فيها اجتهادات عالم من علماء الاسلام وفتاواه انه لم يقف على دليل يخالفها اما لقصور منه او لتقصير في البحث او انكار على من اظهره تعصبا واعتسافا او صرف له عن ظاهره بلا موجب او تاويل له بما اضمره من الجمود على التقليد والاخذ بالرأي وعبادة الهوى واتخاذ الامام ربا له الى غير ذلك من الاسباب المشهودة الموجودة في طائفة التقليد وزمرة اهل الرأي فوجد ذلك الدليل من وجد وابرزه واضح المنار كانه علم في راسه نار وقال هذا كتاب الله وهذه سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وانشد شعر

دعوا كل قول عند قول محمد ... فما آمن في دينه كمخاطر

فقالوا كما قال الاول شعر

وما انا الا من غزية ان غوت ... غويت وان ترشد غزية ارشد

ولقد أحسن من قال ؎

يأبى الفتى الا اتباع الهوى . ومنهج الحق له واضح

قال البيضاوي والتقليد ان جاز فانما يجوز لمن علم في الجملة انه على الحق انتهى ومن هنا علم ان العلماء الذين ذموا التقليد ونفوا ابتغيه في تفسير الكتاب العزيز وفي غيره من الكتب المؤلفة منهم لم يكونوا في نفس الامر مقلدين للائمة كحالة هؤلاء المقلدة اليوم المتسمة بالعلماء المحلية بكل لوم وانما نسبهم الى هذه المذاهب المعروفة هؤلاء المقلدة الجهلة من عند انفسهم لما رأوا موافقتهم مع امامهم في المسائل اكثرها او اقلها وهم عن ذلك مبعدون والموافقة لا تستلزم التقليد ولا التعريف به لا سيما مع انكاره عنه ورده عليه وذمه له وتقبيحه اياه وهذه مغالطة عظيمة وغفلة صريحة او حمية عصبية اوقعت كثيرا من الناس في مهاوي الاعتساف وابعدهم عن باب الانصاف وصارت سببا للقتال والجدال وطال فيه القيل والقال من الفضلاء الذين هم في الحقيقة جهال وضلال

وقال تعالى فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور اي ليس الخلل في مشاعرهم وحواسهم وانما اصابت الآفة عقولهم باتباع الهوى والانهماك في تقليد الرأي بترك الكتاب والسنة والعمل بهما اي لا تدرك عقولهم مواطن الحق ومواضع الاعتبار ومحال الصواب **وقال تعالى** واذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم اي الرسول اذا فريق منهم معرضون عن المحاكمة الى الله والرسول وعن الاجابة والمجيء اليه في حياته والى سنته بعد مماته قال في الفتح وهكذا هو شأن مقلدة المذاهب بعينه منذ حدثت هذه البدعة يعرضون عن اجابة الداعي الى الله والى رسوله وعن التحاكم الى كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ويرمونه بكل حجر ومدر وينسبونه ويشتمونه ويذمونه ويقبحونه ويعادونه ويفترون عليه بكل افتراء ويكذبون فيه كل كذب هذه رسائلهم ومسائلهم بين ايدي مقلدة المقلدة وعبيد العبيد وارقاء الاهواء ومماليك عين الاهواء في بلادهم تشهد لما قلنا وان يكن لهم الحق يأتوا اليه مذعنين طلبا لحقهم لا رضى بحكم الرسول ـــ

افي قلوبهم مرض الهمزة للتوبيخ والتقريع لهم والمرض النفاق وقيل كفر وميل الى الظلم ام ارتابوا اي شكوا في امر عدله في الحكم ام يخافون ان يحيف الله عليهم ورسوله في الحكومة والحيف الميل في الحكم ثم اضرب سبحانه عن هذه الامور وقال بل اولئك هم الظالمون اي ليس شيء مما ذكر بل

لعنادهم وظلمهم قال في فتح البيان وفي هذه الآية دليل على وجوب الاجابة الى القاضي العالم بحكم الله العادل في حكمه لان العلماء ورثة الانبياء والحكم من قضاة الاسلام العالمين بحكم الله العارفين بالكتاب والسنة العادلين في القضاء هو حكم بحكم الله ورسوله فالداعي الى التحاكم اليهم داع الى الله ورسوله اي الى حكمهما قال القرطبي في هذه الآية دليل على وجوب اجابة الداعي الى الحاكم لان الله ذم من دعي الى رسوله ليحكم بينه وبين خصمه باقبح ذم فقال أفي قلوبهم مرض الآية انتهى فان كان القاضي مقصرا لا يعلم باحكام الكتاب والسنة ولا يعقل حجج الله ومعاني كلامه و كلام رسوله كان جاهلا جهلا بسيطا وهو من لا علم له بشيء من ذلك او جهلا مركبا وهو من لا علم عنده بما ذكر ولكنه قد عرف بعض اجتهادات المجتهدين واطلع على شيء من علم الرأي فهذا في الحقيقة جاهل وان اعتقد انه يعلم بشيء من العلم فاعتقاده باطل فمن كان من القضاة هكذا فلا تجب الاجابة اليه لانه ليس ممن يعلم بحكم الله ورسوله حتى يحكم به بين المتخاصمين اليه بل هو من قضاة الطاغوت وحكام الجبت فان ما عرفه من علم الرأي انما رخص له في العمل به للمجتهد الذي هو منسوب اليه عند عدم الدليل من الكتاب والسنة ولم يرخص فيه لغيره ممن يأتي بعده واذا تقرر لديك هذا وفهمته حق فهمه علمت ان التقليد والانتساب الى عالم من العلماء دون غيره والتعبد بجميع ما جاء به من رواية و رأي واهمال ما عداه من اعظم ما حدث في هذه الملة الاسلامية من البدع المضلة والفواقر الموحشة فانا لله وانا اليه راجعون وقد اوضح هذا صاحب كتاب الجنة في الاسوة الحسنة بالسنة وهكذا حكم اهل الفتيا سواء بسواء ولا يخفاك ان قضاة العدل وحكام الشرع ومفتي المسائل هم الذين هم على طريقة الكتاب والسنة لا من هو على امة التقليد وسبيل الهوى وصراط الرأي فمن كان كذلك فهم سلاطين الدين المترجمون عن كتاب رب العالمين وسنة خاتم النبيين صلى الله عليه وآله وسلم المبينون للناس ما نزل اليهم واما الذين هم على خلاف هذه الحالة فانهم ليسوا كما تقدم بل هم الشياطين في زي السلاطين والسوقة في لباس الاساطين **وقال تعالى** فليحذر الذين يخالفون عن امره اي امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بترك العمل بمقتضاه ويذهبون سمتا خلاف سمته ان تصيبهم فتنة اي فتنة كانت وقيل القتل وقيل تسلط سلطان جائر وقيل الطبع على قلوبهم وقيل محنة في الدنيا او يصيبهم عذاب اليم في الآخرة قال القرطبي احتج الفقهاء على ان الامر للوجوب بهذه الآية الى قوله فيجب امتثال امره

ويحرم مخالفته والآية تشمل كل من خالف امر الله وامر رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ويدخل فيها الجامدون على ضلالة التقليد من بعد ما تبين لهم الهدى وظهر الصواب من الخطأ قلت وقد رايت بعيني هاتين وسمعت باذني ان مخالفي امره صلى الله عليه وآله وسلم من المقلدة اصابتهم الفتن المذكورة في تحت هذه الآية ولا تكون فتنة الا منهم وفيهم تعود فيهم وهم لا يزالون مفتونين مختلفين وسيصيبهم عذابه سبحانه في الآخرة فكانوا خاسرين فيها نعوذ بالله من الخذلان

وقال تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة اي قدوة صالحة والمعنى اقتدوا به اقتداء حسنا ولا تتخلفوا عنه في شيء من الاشياء امرا كان او نهيا واستنوا بسنته قال في فتح البيان هذه الآية وان كان سببها خاصا فهي عامة في كل شيء ومثلها ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وفيها دلالة على لزوم الاتباع وترك التقليد الحادث المشوم الذي اصيب به الاسلام اي مصيبة قال القرطبي يحتمل ان تحمل هذه الاسوة على الايجاب في امور الدين وعلى الاستحباب في امور الدنيا انتهى لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا جمع بين الرجاء والذكر له لان بذلك تحقق الاسوة الحسنة برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

وقال تعالى وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم قال القرطبي لفظ ما كان وما ينبغي ونحوهما معناه الحظر والمنع من الشيء والاخبار بانه لا يحل شرعا ان يكون قال في الفتح دلت الآية على لزوم اتباع قضاء الكتاب والسنة وذم التقليد والرأي وعدم خيرة الامر في مقابلة النص من الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم وان كان السبب خاصا فان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ومن يعص الله ورسوله فقد ضل عن طريق الحق ضلالا بعيدا ظاهرا واضحا لا يخفى فان كان العصيان عصيان رد وامتناع عن القبول كما يشاهد من علماء المعقول والمقلدة الجهول فهو ضلال كفر وان كان عصيان فعل مع قبول الامر واعتقاد الوجوب فهو ضلال خطأ وفسق كما يشاهد من الفسقة

وقال تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله قيل معنى اذية الله الالحاد في اسمائه وصفاته واما اذية رسوله فهي كل ما يؤذيه من الاقوال والافعال ومنه ترك الاتباع وفعل التقليد لآراء الرجال وايثاره على سنته كما في الفتح بل هذا اشد الايذاء لها ونعوذ بالله من ذلك لعنهم الله في الدنيا والآخرة بحيث لا يبقى وقت من اوقات محياهم ومماتهم الا واللعنة واقعة عليهم مصاحبة لهم واعد لهم مع ذلك اللعن

عذاباً مهيناً يصيرون به في الاهانة في الدار الآخرة وهذه الآية فيها من الوعيد ما تقشعر منه الجلود
وترجف له الافئدة في الصدور وترتعد له الفرائص ولا يرتاب احد ممن له ادنى شعور وايسر
عقل ان في التقليد الحادث مخالفة ظاهرة مع الله ورسوله وايذاء لهما في ترك امتثال امرهما ونهيهما
والاتيان بما يضاد ذلك والايذاء المذكور مستجلب للحسرة ولا توبة بعد عاد ان **وقال تعالى**
ام لكم كتاب فيه تدرسون اي تقرؤن فيه فتجدون المطيع كالعاصي والمتبع كالمقلد والموحد
كالمشرك ومثله قوله سبحانه ام لكم سلطان مبين فأتوا بكتابكم ان لكم فيه لما تخيرون اي تختارون
وتشتهون ام لكم ايمان علينا بالغة اي عهود مؤكدة بالايمان موثقة انه تعالى ان يدخلكم الجنة
وان حشركم على التقليد ومتم عليه وتركتم الاتباع وسلكتم سبل الابتداع الى يوم القيامة ان لكم لما تحكمون به
لانفسكم سلهم ايهم بذلك زعيم اي كفيل لهم بان لهم في الآخرة ما للمتبعين الموحدين المخلصين
له الدين قال ابن كيسان الزعيم هنا القائم بالحجة والدعوى ام لهم شركاء عندهم يشاركونهم في هذا القول
ويوافقونهم فيه ويذهبون مذهبهم فيه فليأتوا بشركائهم ان كانوا صادقين فيما يقولون اذ لا اقل من
التقليد وهو امر عجيب قال في فتح البيان قد نبه سبحانه في هذه الآيات على نفي جميع ما يمكن ان يتشبثوا
به لدعواهم من عقل فاسد او نقل كاسد او فعل حاسد او محض تقليد على الترتيب تنبيهاً على مراتب النظر
وتزييفاً لما لا سند له من الفعل والغوى **وقال تعالى** ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن
به الله تقدمت هذه الآية الشريفة وعمومها يشمل كل شيء لم يأمر به الله ولا رسوله صلى الله عليه وآله وسلم
فيدخل فيه التقليد لانه من هذا الوادي بل هو مما ذمه الله في كتابه في غير موضع ولم يأذن به رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم امته ولا فرداً واحداً منهم ولا قال به امام من ائمة الدين ولا احد من سلف هؤلاء
المسلمين بل نهى الله عنه ورسوله وكل مجتهد من مجتهدي هذه الملة الاسلامية لا سيما الاربعة منهم
الذين تمسك الضلال بتقليدهم ويفتخرون الجهال باختيار مذاهبهم لهم وكذلك نهى عنه كل من
كان بعدهم من اهل الديانة والعلم بالكتاب والسنة رحمهم سائر المفسرين وجمهور المحدثين وجميع الصالحين
كيف ولم يحدث التقليد الا بعد القرون المشهود لها بالخير ولم يحدثه الا العامة الاكالون البطالون
محبو الدنيا ومبغضو الآخرة ابناء البطون وعبيد الدراهم والدنانير والمجون ولو اراد احد من نوع
الظلوم الجهول ان ينقل حرفاً واحداً في اثباته او جوازه نقلاً عن احد من الصحابة فضلاً عن وجوبه من الكتاب

والسنة او من قول احد من سلف هذه الامة وائمتها لا يمكنه ذلك وان سافر الى اقصى الصين ثم شحن هذه الطائفة المتأخرة من المقلدة كتبهم بوجوبه بل بفرضيته على سائر الامة وادعت دعاوي طويلة عريضة ليس عليها اثارة من علم وجاءت بادلة هي اشأم من طويس واثقل على الروح من لا ولبس وسودت وجوه قراطيس لمسوها بايديهم وقد اجاب على ذلك كله جماعة منصورة ظاهرة على الحق بما هو موجود فيهم ولكن انى لهم التناوش من مكان بعيد **وقال تعالى** اذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الاسباب وقال الذين اتبعوا لو ان لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرؤا منا قال في فتح البيان احتج جمع من اهل العلم بهذه الاية الشريفة على ذم التقليد وهو مذكور في موطنه انتهى قلت فيها ذكر ما يجري بين المقلدين بالكسر والمقلدين بالفتح وهذا يدل على ان المتبوعين يتبرؤن من التابعين لانهم لم يدعوهم الى تقليدهم وكان تقليد هؤلاء لهم من عند انفسهم واذا ظهر لهم ضرر هذا التقليد تبرء التابعون ايضا من متبوعيهم وتمنوا الرجعة الى الدنيا والعود اليها ليتركوا تقليدهم بعد ذلك وهذه الاية وان نزلت في المقلدة الكفار لكن عمومها يشمل كل مقلد لكل مقلد ولا شك ان الائمة الاربعة وغيرهم من مجتهدي هذه الملة قد صاحوا بالنهي عن تقليدهم وتبرؤا في هذه الدار وكذلك يتبرؤن من هؤلاء في الدار الاخرة والمقلدة لهم لا يسمعون منهم هنا وانما يسمعون هناك ويتمنون لو انهم لم يقلدوا مذاهبهم لهم ولم يكونوا تابعين لهم ويندمون حيث لا ينفع الندم ومن رحمة الله سبحانه انه صان ائمة الملة المحمدية عن الدعوة الى هذه التقليدات ووقاهم عن تلك السيئات انما الوزر على من قلدهم على نهيهم عن ذلك ولا تزر وازرة وزر اخرى **وقال تعالى** واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل هذا يدل على ان فصل الحكومة على ما في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم هو العدل لا الحكم بالرأي المجرد فان ذلك ليس من العدل في شيء قال علي عليه السلام على الامام ان يحكم بما انزل الله ان الله نعما يعظكم به اي نعم شيء الذي يعظكم به وهو الحكم بالعدل على وفق الكتاب والسنة دون الرأي البحت والاجتهاد الصرف تقليد الاحبار والرهبان من غير حجة نيرة وبرهان واضح ولا شك ان الولاة والقضاة والمفتين بالرأي المقلدين للائمة المجتهدين لم يقبلوا من الله هذه العظة وخالفوها خلافا ظاهرا فحكموا في المسائل والاحكام والخصومات بما اراهم عقلهم وادى اليه رأيهم ولم يبالوا ابدا في هذين الاصلين الكريمين من فصل

القضايا وحكموا الرذايا بالة ولم يرفعوا اليها رأسا اصلا **وقال تعالى** وإذا قيل لهم تعالوا الى ما
انزل الله والى الرسول اي الى الكتاب والسنة الناطقة بالحق والصواب قالوا حسبنا ما وجدنا
عليه آباءنا وهذه افعال آبائهم وسننهم التي سنوها لهم وقد صدق الله حيث قال اولو كان
آباؤهم جهلة ضالين لا يعلمون شيئا ولا يهتدون تقدم مثل هذه الآية وتقدم الكلام عليه
والمعنى ان الاقتداء انما يصح بمن كان عالما مهتديا هاديا راشدا داعيا الى الكتاب والسنة اللذين
هما البرهان والدليل لا بمن كان ضد ذلك فكيف يكون تقليده صحيحا جائزا فقد صارت هذه
الكلمة الباطلة التي قالتها الجاهلية عمدة مقلدي الامة ومتكأهم يستندون اليه ان دعاهم داعي الحق
وطالبهم مطالب الانصاف فاحتجاجهم بالمقلدين بالفتح ممن هو نظيرهم ومثيلهم في التعبد بكتاب
الله وسنة رسوله مع خلافه بما فيهما هو كمقالة هؤلاء الضالة وليس الفرق الا في مجرد المباني دون
المعاني التي تدور عليها الافادة والاستفادة ولا اثر لتبديل العبارة في تبديل الحكم فان العبرة بالمسميات
دون الاسماء **وقال تعالى** وإذا فعلوا فاحشة اي ذنبا قبيحا متبالغا في القبح اعتذروا عن ذلك
بعذرين الاول قالوا انا وجدنا عليها آباءنا اي نحن نفعله تقليدا للآباء كما يقول المبتدعة انما نفعل
هذه الافعال البدعية كالاحتفال بمولد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ونحوه لما وجدنا اكابرنا مصرين
على فعل هذه الفعلة والثاني والله امرنا بها اي انهم مامورون من جهة الله سبحانه كما قالت طائفة المبتدعة
نحن مامورون من جهة الله ورسوله بحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهذا فيه اظهار محبته
صلى الله عليه وآله وسلم وكلا العذرين في غاية البطلان والفساد لان وجود آبائهم على الذنب لا يسوغ
لهم فعله بل ذلك تقليد باطل محض لا اصل له والامر من الله لهم لم يكن بذلك انما امرهم الله ان يتبعوا
النبي الامي ويعملوا بكتابه ونهاهم عن مخالفتهما قل ان الله لا يامر بالفحشاء اتقولون على الله ما لا تعلمون
تقدمت هذه الآية وتقدم تفسيرها قال قتادة والله ما اكرم الله عبدا قط على معصية ولا رضيها له
ولا امر بها ولكن رضي لكم بطاعته ونهاكم عن معصيته وفيه ان القول بالتقليد تقول على الله و
افتراء عليه سبحانه وما اعظم هذه الاساءة في حضرته سبحانه في اضافة الامر بالفحشاء اليه والآيات
البينات في ذم التقليد اكثر مما ذكرنا وانما نبهنا بذلك على ما هنالك واما اقوال اهل المعرفة بالحق
في ذم التقليد فهي اكثر من ان تحصر فنذكر منها ههنا قليلا كما قيل ما لا يدرك كله لا يترك كله قال صالح

بن محمد الفلاني في ايقاظ همم اولي الابصار للاقتداء بسيد المهاجرين والانصار في باب فساد التقليد ونفيه والفرق بين التقليد والاتباع ما عبارته قد ذم الله تبارك وتعالى التقليد في غير موضع من كتابه فقال اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله اخرج البيهقي في المدخل وابن عبد البر في كتاب العلم باسانيدهما الى حذيفة بن اليمان انه قيل في الآية اكانوا يعبدونهم فقال لا ولكن كانوا يحلون لهم الحرام فيحلونه ويحرمون عليهم الحلال فيحرمونه فصاروا بذلك اربابا قال البيهقي وقد روي هذا عن عدي بن حاتم مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فساقه بسنده وفيه قصة الصليب في عنقه وفيه فقلت يا رسول الله انا لسنا نعبدهم فقال اليس يحرمون ما احل الله فتحرمونه ويحلون ما حرم الله فتستحلونه قلت بلى قال فتلك عبادتهم وهذا لفظه ... بن محمد ... الحافظ فقال اليس كانوا يحلون لكم الحرام فتحلونه ويحرمون عليكم الحلال فتحرمونه قلت بلى قال فتلك عبادتهم وقد روى ابن عبد البر عن ابي البختري في هذه الآية قال اما انهم لو امروهم ان يعبدوهم من دون الله ما اطاعوهم ولكن امروهم فجعلوا حلال الله حرامه وحرامه حلاله فاطاعوهم فكانت تلك الربوبية وقال تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم وفي مثل هذا ... قال عز وجل ان شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون وقال ما هذه التماثيل التي انتم لها عاكفون قالوا وجدنا آباءنا كذلك يفعلون وقال انا اطعنا سادتنا وكبراءنا فاضلونا السبيلا ومثل هذا في القرآن كثير من ذم تقليد الآباء والرؤساء والسادة والكبراء وقد احتج العلماء بهذه الآيات في ابطال التقليد ولم يمنعهم كفر اولئك من الاحتجاج بها لان التشبيه لم يقع من جهة كفر احدهما وايمان الآخر انما وقع التشبيه بين التقليدين بلا حجة للمقلد كما لو قلد رجل فكفر وقلد آخر في مسئلة دنياه فاخطأ وجهها كان كل واحد ملوما على التقليد بغير حجة لان كل ذلك تقليد يشبه بعضه بعضا وان اختلفت الآثام فيه وقال تعالى وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون وفيه دليل على بطلان التقليد فاذا بطل وجب التسليم للاصول وهي الكتاب والسنة او ما كان في معناهما بدليل جامع بين ذلك انتهى كلام ابن عبد البر وقال البيهقي بسنده عن ابن عباس مرفوعا مهما اوتيتم من كتاب الله فالعمل به لا عذر لاحد في تركه فان لم يكن في كتاب الله فسنة مني ماضية فان لم يكن سنة مني فما قال اصحابي ان اصحابي بمنزلة النجوم فايما اخذتم به اهتديتم واختلاف اصحابي لكم رحمة قال البيهقي

هذا حديث متنه مشهور واسانيده ضعيفة لم يثبت في هذا الاسناد انتهى قال ابن مسعود الا
لا يقلدن احدكم دينه رجلا ان امن امن وان كفر كفر فانه لا اسوة في الشر وهذا كله نفي للتقليد
وابطال له قال ابن المعتز لا فرق بين بهيمة تنقاد وانسان يقلد قال عبد الله بن الامام احمد قلت لابي
الرجل تنزل به النازلة وليس يجد الا قوما من اصحاب الحديث والرواية ولا علم لهم بالفقه وقوما
من اصحاب الرأي لا علم لهم بالحديث قال يسأل اصحاب الحديث ولا يسئل اصحاب الرأي فان الحديث
الضعيف خير من الرأي القوي والآثار عن الصحابة والاقوال من السلف في هذا كثيرة جدا ومن تأمل
في مقالات الائمة الاربعة في الحث على ان لا يستفتي الا العالم بالكتاب والسنة عرف صدق
ما ذكرنا قال تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون قال ابن زيد اراد بالذكر القرآن وليس فيه
دليل على جواز التقليد واتخاذ الرأي دينا ومذهبا ومرجعا بل فيه اشارة كما قال الاصفهاني الى ان طريق
الجاهل بمعاني الكتاب والسنة اذا نزل عليه نازلة ان يفزع الى العالم بالكتاب والسنة فيسأله عن
حكم الله تعالى ورسوله في هذه النازلة فاذا اخبره عالم بحكم الله ورسوله بما فيهما يعمل بما اخبره في هذه
النازلة متبعا للكتاب والسنة في الجملة مصدقا للعالم بهما في اخباره في الجملة وان لم يكن عالما بوجه
الدلالة فلا يصير بهذا المقدار مقلدا الا ترى لو ظهر له ان ما اخبره العالم ليس موافقا لهما لرجع اليهما ولا
يتعصب لهذا المخبر بخلاف المقلد فانه لا يسأل عن حكم الله ورسوله وانما يسأل عن مذهب امام فلا
يعنيه المتفق به ولو ظهر له ان مذهب امامه يخالف لكتاب الله وسنة رسوله لم يرجع اليهما والمتبع انما يسأل
عن حكم الله ورسوله ولا يسأل عن رأي احد ومذهبه ويفتيه العالم بما فيهما فيتبعه وهذا قبول الرواية
لا قبول الرأي والاول هو الاتباع والثاني هو التقليد والابتداع ولو وقعت له نازلة اخرى لا يلزمه
ان يسأل العالم الاول عنه بل اي عالم لقيه ووجده ولا يلزم ان يتعبد برأي الاول او يتعصب له
وينصره بحيث لو علم ان نص كتاب او سنة خالف ما افتاه به لا يلتفت اليه فهذا هو الفرق بين التقليد
الذي عليه المتأخرون وبين الاتباع الذي كان عليه السلف الصالح الماضون قال الامام محمد بن احمد
المقري في قواعده حذر الناصحون من احاديث الفقهاء وتحميلات الشيوخ وتخريجات المتفقهين وا
جماعات المقلدين وقال بعض العلماء احذروا احاديث عبد الوهاب والغزالي واجماعات ابن عبد البر
واتفاقات ابن رشد واحتمالات الباجي واختلافات اللخمي انتهى وقد احتج جماعة من الفقهاء واهل النظر

على ابطال التقليد بحجج نظرية وادلة عقلية واحسن ما رايت من ذلك قول المزني رح فساقه فراجعه
قال ابن خويزمنداد المالكي التقليد معناه الرجوع الى قول لا حجة لقائله عليه وذلك ممنوع منه في الشريعة
والاتباع ما ثبت عليه حجة وقال في موضع آخر كل من اتبعت قوله من غير ان يجب عليك قبوله لدليل
اوجب ذلك عليك فانت مقلده والتقليد في دين الله غير صحيح وكل من اوجب عليك الدليل اتباع قوله
فانت متبعه والاتباع في الدين مسوغ حق قال محمد بن حارث بعد ما نقل عن سحنون نفي التقليد واثبات
الاتباع في حكاية هذا والله الدين الكامل والعقل الراجح لا كمن ياتي بالهذيان ويريد ان ينزل من القلوب
منزلة العرفان ولا خلاف بين ائمة الامصار وعلماء الاقطار في فساد التقليد الا من لا يعتد به وذلك
يغني عن الاكثار وفي الحديث طوبى للغرباء قيل يا رسول الله ومن الغرباء قال الذين يحيون سنتي و
يعلمونها عباد الله اخرجه ابن عبد البر بسنده وقال وكان يقال للعلماء غرباء لكثرة الجهال انتهى ومما
يحض على لزوم السنة والاقتصار عليها ما اخرجه ابن عبد البر باسناده عن ابن مسعود مرفوعا ان
احسن الحديث كتاب الله واحسن الهدي هدي محمد وشر الامور محدثاتها وان ما توعدون لآت و
ما انتم بمعجزين وذكر حديث عرباض بن سارية بسند رجاله رجال الصحيح وفيه فقلنا يا رسول الله ان
هذه لموعظة مودع فماذا تعهد الينا قال تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ بعدي عنها الا هالك
الحديث قال ابو بكر البزار حديث العرباض حديث ثابت صحيح وهو اصح اسنادا من حديث حذيفة اقتدوا
بالذين من بعدي ابي بكر وعمر لانه يختلف في اسناده ويتكلم فيه من اجل مولى ربعي وهو مجهول عندهم
قال ابن عبد البر هو كما قال البزار حديث صحيح وحديث حذيفة حسن وقد روي عن مولى ربعي عبد الملك
بن عمير وهو كبير ولكن البزار وطائفة من اهل الحديث يذهبون الى ان المحدث اذا لم يرو عنه رجلان
فهو مجهول انتهى قلت فان ثبت فليس فيه الحجة على التقليد لان الاقتداء في معنى الاتباع اي اتبعوهما
فيما رواه عني فانهما اعلم بسنتي كما قال تعالى لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم فبهداهم اقتده وهذا هو المراد
ايضا بسنة الخلفاء الراشدين لا ان لهم سنة اخرى غير سنة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم
بل هم المبينون لها للناس ومبلغوها اليهم كما في الحديث بلغوا عني ولو آية ويزيده ايضا ما روي عن
سعيد بن المسيب ان عمر بن الخطاب قام خطيبا فحمد الله واثنى عليه ثم قال يا ايها الناس انه قد سنت
لكم السنن وفرضت لكم الفرائض وتركتم على الواضحة الا ان تضلوا بالناس يمينا وشمالا وعنه انه

خطب الناس فقال ردوا الجهالات الى السنة وكان ابراهيم التيمي يقول اللهم اعصمني بدينك وبسنة
نبيك من الاختلاف في الحق ومن اتباع الهوى ومن سبل الضلالة ومن شبهات الامور ومن الزيغ
والخصومات وقال ابن مسعود القصد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة قال الفلاني ثم اعلم ان
السنة مبينة للكتاب قال تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم وعن عبد الرحمن بن يزيد
انه رأى محرما عليه ثياب فنهاه فقال ائتني باية من كتاب الله تنزع ثيابي فقرء عليه ما آتاكم الرسول فخذوه
وما نهاكم عنه فانتهوا وقال تعالى وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان تكون
لهم الخيرة من امرهم وعن جابر يرفعه يوشك باحدكم يقول هذا كتاب الله ما كان فيه من حلال احللناه
وما كان فيه من حرام حرمناه الا من بلغه عني حديث فكذب به فقد كذب الله ورسوله والذي حدثه
وعن المقدام بن معد يكرب مرفوعا يوشك رجل منكم متكيا على اريكته يحدث بحديث عني فيقول
بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه من حلال استحللناه وما وجدنا فيه من حرام حرمناه الا من بلغه
عني حديث فكذب به فقد كذب الله ورسوله واما حرم رسول الله مثل الذي حرم الله اخرجها ابن عبد البر
باسانيده والبيان منه صلى الله عليه وآله وسلم على ضربين بيان مجمل في الكتاب العزيز كالصلوات
الخمس في مواقيتها المضروبة لها وسجودها وركوعها وسائر احكامها وكبيانه مقدار الزكوة وتحديدها في
توقيتها والاجناس التي وضعت فيها وما الذي يوخذ من اموالها ويترك وبيانه لمناسك الحج وقوله عليه السلام خذوا عني
مناسككم القران انما ورد بجملة الفرائض من ذلك دون تفضيلها والحديث مفصل لها والاخر بيان لما
زاد على حكم الكتاب كتحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها وتحريم الحمر الاهلية وتحريم كل ذي ناب من السباع
الى اشياء يطول ذكرها وقد امر الله سبحانه بطاعته واسوته واتباعه واقتداءه به امرا مطلقا لم يقيد
بشيء ولم يقل ما وافق كتاب الله او لم يزد عليه كما قال بعض اهل الزيغ والرأي قال عبد الرحمن بن مهدي
الزنادقة والخوارج وضعوا حديث ما اتاكم عني فاعرضوه على كتاب الله فان وافقه فانا قلته وان خالفه فلم
اقله انا وكيف اخالفه وبه هداني الله وهذه الالفاظ لا تصح عنه صلى الله عليه وآله وسلم عند اهل العلم
بصحيح النقل من سقيمه وقد عارض هذا الحديث قوم من العلماء وقالوا نحن عرضنا هذا الحديث على كتاب الله
فوجدناه مخالفا له لانا لم نجد فيه ان لا يقبل من حديثه صلى الله عليه وآله وسلم الا ما وافقه بل وجدنا
كتاب الله يطلق التاسي به والامر بطاعته ويحذر المخالفة عن امره جملة على كل حال فتركنا هذا الحديث

والبيان منه صلى الله عليه وآله وسلم على ضربين بيان

قال الشافعي ما روي في هذا الحديث حديث ثبت في شيء كبير ولا صغير قال وهي رواية منقطعة عن رجل مجهول قال البيهقي اسانيده كلها ضعيفة لا يحتج بمثلها وقال في موضع آخر هذا الخبر باطل قال الاوزاعي الكتاب احوج الى السنة من السنة الى الكتاب قال ابن عبد البر يريد انها تقضي عليه وتبين المراد منه وقال يحيى بن كثير السنة قاضية على الكتاب وليس الكتاب قاضيا عليها وقال الامام احمد ما اجسر على هذا ان اقوله ولكني اقول ان السنة تفسر الكتاب وتبينه وما احسن هذا الادب منه في العبارة قال ابن عبد البر الآثار في بيان السنة لمجملات التنزيل قولا وعملا اكثر من ان تحصى وفيما اوردناه به كفاية وهداية ولله الحمد قال اهل البدع اجمع اعرضوا عن السنن وتأولوا الكتاب على غير ما بينته السنة فضلوا واضلوا نعوذ بالله من الخذلان قال الحسن عمل قليل في سنة خير من كثير في بدعة قال صفوان المازني سئل ابن عمر عن الصلوة في السفر فقال ركعتان من خالف السنة كفر قال سعيد بن جبير قال ابن عباس تمتع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الحج فقال عروة نهى ابو بكر وعمر عنها فقال ابن عباس اراهم سيهلكون اقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويقولون قال ابو بكر وعمر وعن ابي الدرداء قال من يعذرني من معاوية احدثه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويخبرني برأيه لا اساكنك بارض انت فيه وعن عبادة بن الصامت مثله بمعناه وعن بلال بن عبد الله بن عمر قال يوما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد قال فقلت اما انا فسامنع اهلي فمن شاء فليسرح اهله فالتفت اليه وقال لعنك الله ثلثا تسمعني اقول ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امر ان لا يمنعهن وقام مغضبا هذا خلاصة ما في كتاب العلم والتمهيد والاستذكار والاستيعاب لابن عبد البر وما عداه من كلام البيهقي وقليل من رسالة الشافعي وكلها مروي باسانيد جياد حذفتها للاختصار انتهى كلام الفلاني وقد اوجزته بحذف غالب الآثار فان شئت ان تطلع عليه فارجع اليه فانه موجود عندنا في خزانة الكتب وهذا الفلاني امام المحدثين في زمنه ومات بجمرة في مدينة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ذكره الشوكاني بالخير والسلامة في ترجمة الربانيين واثنى عليه وكان استاذ الشيخ محمد عابد السندي والسندي هو ايضا تلمذ على العلامة الشوكاني والفلاني تلمذ على الشيخ العالم المحقق محمد بن محمد بن سنة العمري الفلاني رحمهم الله تعالى وعقد في كتابه ايقاظ الهمم اربعة مقاصد في كل مقصد نقول عن كل واحد من الائمة الاربعة المجتهدين المقتدى بهم في الدين دالة على النهي عن التقليد وعن اصحابهم والمقصد الاول فيما قاله

الامام ابوحنيفة رضي الله عنه واصحابه فلنحرر ههنا قول الامام فنقول تركت مقالات اصحابه لعدم الحاجة اليها وان كان لاحاجة بنا الى هذا النقل ايضا بعد ما ثبت ذم التقليد والمنع منه والنهي عنه بادلة الكتاب والسنة وانما ارتكبنا هذا الالزام الخصم بقول امامه ولان المتبع لا يشتري مثل ذلك بشعير قال الامام الاعظم عظمه الله تعالى اذا قلت قولا وكتاب الله يخالفه فاتركوا قولي بكتاب الله فقيل اذا كان خبر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يخالفه قال اتركوا قولي بخبر الرسول فقيل اذا كان لقول الصحابي قال اتركوا قولي لقول الصحابي حكاه في خزانة الرواية عن روضة العلماء الزندويسية وعنه قال لا يحل لاحد ان يفتي بقولنا ما لم يعلم من اين قلنا حكاه الفقيه ابو الليث السمرقندي وحكاه في خزانة الرواية عن السراجية وغيرها وفي هذين القولين نهي عن التقليد وحكى الشيخ محمد حياة عن ابن الشحنة انه قال في نهاية النهاية قد صح انه قال ابو حنيفة اذا صح الحديث فهو مذهبي وقال ابن العران ان ابا حنيفة وابا يوسف قالا لا يحل لاحد ان يأخذ بقولنا ما لم يعلم من اين اخذناه انتهى وهذا في افادة النهي عن التقليد صريح وقد هذى بعض المقلدة في هذا الموضع فقال اين نهى امامنا عن التقليد كانه من قلة العلم وكثرة الجهل لم يتفحص من هذه العبارات التي رويت عنه انها تفيد النهي قال الفلاني ومن جملة اسباب تسليط الفرنج على بعض بلاد المغرب والتتر على بلاد المشرق كثرة التعصب والتفرق والفتن بينهم في المذاهب وغيرها وكل ذلك من اتباع الظن وما تهوى الانفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى انتهى وقلت ومن اسباب هذا على اقليم الهند تقديم التقليد على الاتباع وتفضيل البدع على السنن وقد وقع فيه من الافات في زوال الشوكة من اهل الاسلام ما ليس بخاف على مختبر قال ولا يخفى ان الانتقال من مذهب الى مذهب لم يكن ملوما ولا معدودا في الصدر الاول وقد انتقل كبار العلماء من مذهب الى مذهب وهكذا كان من كان من الاصحاب في التابعين والائمة الاربعة المجتهدون كانوا ينتقلون من قول الى قول والحاصل ان العمل بالحديث بحسب ما بدا لصاحب الفهم المستقيم والقلب السليم من المصالح الدينية هو المذهب عند الكل وهذا امامهم الهمام ابو حنيفة رح كان يفتي ويقول هذا ما قدرنا عليه في العلم فمن وجد اوضح منه فهو اولى بالصواب كذا في تنبيه المغترين وعنه انه قال لا يحل لاحد ان يأخذ بقولنا ما لم يعرف ماخذه من الكتاب والسنة او اجماع الامة او القياس الجلي في المسئلة قال علي القاري في رسالته واما ما اشتهر بين الحنفية من ان الحنفي اذا انتقل الى مذهب الشافعي يعزر واذا كان بالعكس يخلع فقول مبتدع

مخترع لا دليل عليه انتهى. فحاصل الكلام انه لو لم يوجد نص من الامام على وجوب العمل بما صح عن
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لوجب على المتبعين له من الائمة ولخاصة والعلماء والعوام
ان يعملوا بما صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم ويقولوا به فكيف مع وجود النصوص منه على ذلك
والحث عليه والوصية به فالعمل بمقالاته هذه واجب على اتباعه ومقلديه بموجب ما ثبت عنه
من الحث عليه والتوصية به وكذلك على مقلدة الائمة الباقية وسيأتي اقوالهم فمن لم يعمل بما
ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم فقد خالف امامه وكذب في دعوى تقليده له وانما مقلدوه
من هم على سمته ودله وهديه في اتباع الكتاب والسنة وهجر الرأي والتقليد فتأمل كيف تعكست
القضية وخالف آخر هذه الامة اولها في امر الحق وبأيديهم مع ادعائهم الموافقة هم والله سبحانه
لعن الكاذبين في كتابه ونعى على الظالمين في شريف خطابه قال البيهقي في المدخل بسنده قال ابو حنيفة
اذا جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فعلى الرأس والعين واذا جاء عن اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم تخيرنا من قولهم واذا جاء عن التابعين
زاحمناهم وقال ابو يوسف لا يحل لاحد ان يقول مقالتنا حتى يعلم من اين قلنا قال الشيخ محمد حياة لو تتبع الانسان النقول لوجد
اكثر مما ذكر ودلائل العمل بالخبر اكثر من ان تذكر واشهر من ان تحصر لكن ابس ابليس على كثير من البشر فحسن لهم الاخذ بالرأي
لا بالاثر واوهمهم ان هذا هو الاولى والاخير فجعلهم بسبب ذلك محرومين عن العمل بحديث خير البشر وهذه البلية من البلايا الكبر
فانا لله وانا اليه راجعون قال وتراهم يقرؤن كتب الحديث ويطالعونها ويدرسونها لا ليعملوا بها بل
ليعلموا دلائل من قلدوه وتأويل ما خالف قوله ويبالغون في المحامل البعيدة واذا عجزوا عن المحامل قالوا
من قلدناه هو اعلم منا بالحديث اولا يعلمون انهم يقيمون حجة الله عليهم بذلك ولا يستوي العالم والجاهل
في ترك العمل بالحجة واذا مر عليهم حديث يوافق قول من قلدوه انبسطوا واذا مر عليهم حديث يخالف
قوله او يوافق مذهب غيره انقبضوا ولم يسمعوا قول الله تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر
بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما انتهى. والمقصد الثاني فيما قاله مالك بن انس رضي
الله عنه امام دار الهجرة وما ذكره اتباعه ونقتصر هنا على ذكر قوله قال محمد بن محمد بن سنه بسنده
اليه انه قال انما انا بشر اخطئ واصيب فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه وكل ما لم
يوافق فاتركوه وروى مثله شيخنا احمد بن مروان المالكي قال الفلاني القرن الثالث كان فيه ابو حنيفة
ومالك والشافعي وابن حنبل فان مالكا توفي سنة تسع وسبعين ومائة وتوفي ابو حنيفة سنة ست

وخمسين ومائة وفي هذه السنة ولد الشافعي وولد ابن حنبل في سنة اربع وستين ومائة وكانوا على
منهاج من مضى لم يكن في عصرهم مذهب رجل معين يتدارسونه وعلى قريب منهم كان اتباعهم لقد
صدق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ذكر بعد قرنه
قرنين او ثلاثة والحديث في البخاري فالعجب من اهل التقليد كيف يقولون هذا هو الامر القديم وعليه
ادركنا الشيوخ وهو انما احدث بعد مائتي سنة من الهجرة وبعد فناء القرون التي اثنى عليها رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم وقال مالك ليس كل ما قال رجل قولا وان كان له فضل يتبع عليه لقول الله تعالى
فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه وقال الباجي لا اعلم قولا اشد خلافا على مالك من
اهل الاندلس لان مالكا لا يجيز تقليد الرواة عنه عند مخالفتهم الاصول وهم لا يعتدون غير ذلك
انتهى قال عثمان بن عمر جاء رجل الى مالك بن انس فسأله عن مسئلة فقال له قال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم كذا وكذا فقال الرجل ارأيت فقال مالك فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او
يصيبهم عذاب اليم وقال مالك لا ينبغي للعالم ان يفتي حتى يراه الناس اهلا لذلك ويرى هو نفسه
اهلا له يريد اهليته بالكتاب والسنة قال ابن وهب سمعت مالكا يقول الزم ما قاله رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم في حجة الوداع امران تركتهما فيكم لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه قال ابن القيم
وللعلماء المالكية اقوال كثيرة في رد التقليد والرأي واثبات العمل بالخبر ذكرها الفلاني ولا نطول بذكرها
وكتاب الموطا له شاهد عدل على اتباع السنة ونفي التقليد وهو كتاب مبارك قديم وصى بعضهم بالعمل
به وترك ما سواه من الفروع والقصر عليه والمقصد الثالث فيما قاله الشافعي رح واصحابه روى محمد
بن محمد بن سنه بسنده الى الشافعي انه سأله رجل عن مسئلة فقال يروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
انه قال كذا وكذا فقال له السائل يا ابا عبد الله اتقول بهذا فارتعد الشافعي واصفر وحال لونه وقال
ويحك اي ارض تقلني واي سماء تظلني اذا رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئا ولم
اقل به نعم على الرأس والعين وقال ما من احد الا ويذهب عليه سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نعم على الرأس
وتعزب عنه فمهما قلت من قول او اصلت من اصل فيه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلاف
ما قلت فالقول ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو قولي وجعل يردد هذا الكلام وروى
البيهقي بسنده عنه رضي الله عنه انه قال اذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله فقولوا بسنته

ودعوا ما قلت وعنه اذا حدث الثقة عن الثقة حتى ينتهي الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فهو ثابت عنه لا يترك له حديث ابداً وعنه اذا كان الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ولا مخالف له عنه وكان يروى عمن دونه صلى الله عليه وآله وسلم حديث يوافقه لم يزده قوة وحديث
النبي صلى الله عليه وآله وسلم مستغن بنفسه واذا كان يروى عمن دونه صلى الله عليه وآله وسلم
حديث يخالفه لم يلتفت الى ما خالفه وحديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يؤخذ به ولو علم
من روى عنه خلاف سنته اتبعها وعنه قال اقاويل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
اذا تفرقوا فيها نصير منها الى ما وافق الكتاب والسنة وقال ما كان الكتاب والسنة موجودين فالعذر
على من سمعهما مقطوع الا اتباعهما قال ولا يصار الى شيء غير الكتاب والسنة وهما موجودان وانما يؤخذ
العلم من الاعلى وقال اذا قال الرجلان في شيء قولين مختلفين نظرت فان كان قول احدهما اشبه بكتاب
الله او اشبه بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخذت به لان معه شيئاً يقوى بمثله وليس
مع الذي يخالفه مثله قال الامام احمد قال لي الشافعي انتم اعلم بالحديث والرجال مني فاذا كان الحديث
الصحيح فاعلموني به اي شيء يكون كوفياً او بصرياً او شامياً حتى اذهب اليه اذا كان صحيحاً قال البيهقي ولهذا
كثر اخذه بالحديث وانه جمع علم اهل الحجاز والشام واليمن والعراق واخذ بجميع ما صح عنده من غير محاباة
منه ولا ميل الى ما استحلاه من مذهب اهل بلده مهما بان له الحق في غيره قال وقال الشافعي ليس للحاكم
ان يولي الحكم احداً ولا لمولى الحكم ان يقبله ولا للوالي ان يولي احداً ولا المفتي ان يفتي حتى يجمع ان يكون
عالماً بالكتاب وبالسنن وباقاويل العلماء قديماً وحديثاً عالماً بلسان العرب وقال حكم الله ثم حكم رسوله
ثم حكم المسلمين دليل على انه لا يجوز لمن استأهل ان يكون حاكماً او مفتياً ان يحكم او يفتي الا من جهة خبر لازم
وذلك الكتاب ثم السنة وما قاله اهل العلم لا يختلفون فيه ولا يجوز ان يحكم او يفتي بالاستحسان وعنه
قال اذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله فقولوا بسنته صلى الله عليه وآله وسلم ودعوا ما قلته ـ قال
الربيع روى الشافعي حديثاً فقال له رجل تاخذ بهذا يا ابا عبد الله فقال متى رويت عن رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم حديثاً صحيحاً فلم آخذ به فاشهدكم ان عقلي قد ذهب واشار بيده على رؤس الجماعة وعنه
قال اجمع الناس على ان من استبانت له سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن له ان يدعها لقول
احد وقد صح عنه انه قال لا قول لاحد مع سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حكاها البيهقي ـ في

كتاب المدخل وفي اعلام الموقعين عنه قال اذا اعطيتك جملة تغنيك ان شاء الله تعالى لا تدع لرسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثا ابدا الا ان يأتي عن رسول الله حديث خلافه فتعمل بما قلت
لك في الاحاديث اذا اختلفت وعنه قال اذا وجدتم سنة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
خلاف قولي فخذوا بالسنة ودعوا قولي فاني اقول بها وقال كل مسئلة فيها صح عن رسول الله عليه وآله وسلم حديث عند اهل
النقل بخلاف ما قلت فانا راجع عنها في حياتي وبعد موتي وعن حرملة بن يحيى قال الشافعي ما قلت
وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد قال بخلاف قولي فما صح من حديث النبي اولى ولا تقلدوني
وقال الحميدي سأل رجل الشافعي عن مسئلة فافتاه وقال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذا
وكذا فقال الرجل اتقول بهذا يا ابا عبد الله فقال الشافعي ارأيت في وسطي زنارا اتراني خرجت من الكنيسة
اقول قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتقول لي اتقول بهذا اروي هذا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
ولا اقول به قال الربيع قال الشافعي لم اسمع احدا نسبته العامة او نسب نفسه الى العلم او نسبته العامة الى العلم ونسب نفسه
الى العلم يحكي خلافا في ان فرض الله تعالى اتباع امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والتسليم لحكمه
فان الله لم يجعل لاحد بعده الا اتباعه وانه لا يلزم قول رجل قال الا بكتاب الله وسنة رسوله وان
ما سواهما تبع لهما وان الله فرض علينا وعلى من بعدنا وقبلنا قبول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم لا فرقة سامعت قو[illegible] ان شاء الله تعالى قال احمد قال لنا الشافعي اذا صح عندكم الحديث
فقولوا لي اذهب اليه قال وكان احسن امر الشافعي عندي انه كان اذا سمع الخبر لم يكن عنده قال
به وترك قوله قال الربيع قال الشافعي لا تترك الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فانه لا يدخله القياس ولا موضع له مع السنة واما كلام الائمة الشافعية فكثير جدا اذكر جملة صالحة
منها الفلاني في ايقاظ الهمم فراجعه المتعصب. الرابع فيما قاله امام اهل السنة على الاطلاق احمد بن
حنبل رضي الله عنه واصحابه قال ابو داود قلت لاحمد الاوزاعي اتبع من مالك فقال لي لا تقلد دينك
احدا من هؤلاء ما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه فخذ به ثم التابعين وبعد فالرجل فيه
مخير وقال ايضا لابي داود لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا الشافعي ولا الاوزاعي ولا الثوري وخذ من
حيث اخذوا وقال من قلة فقه الرجل ان يقلد دينه الرجال قال ابن القيم ولاجل هذا لم يؤلف احمد
كتابا في الفقه وانما دوّن مذهبه اصحابه من اقواله وافعاله انتهى قلت وكتابه المسند يغني عن الجميع

قال ابن القيم هذا الشافعي نص اصحابه [illegible] بخلافه وهذا

الامام احمد منكر على من كتب فتاويه [illegible] وحذر من حيث اخذوا

قال وكان احمد شديد الكراهة لتصنيف الكتب [illegible] كتب كلامه ويشدد

عليه جدا انتهى وقال قد كذب احمد [illegible]

نص الشافعي ايضا في رسالته الجديدة [illegible] وقال احمد ما يدعي فيه

الرجل الاجماع فهو كذب على من ادعى عليه [illegible] وليقل لا نعلم الناس

اختلفوا او لم يبلغني ذلك هذا لفظه [illegible] وسلم عنده وسائر ائمة

الحديث اجل من ان يقدم عليها توهم اجماع [illegible] تعطيل النصوص وسائغ

لكل من لم يعلم مخالفا في حكم مسألة ان يقدم جهله بالمخالف على [illegible] هو الذي انكره احمد والشافعي

[illegible] الاجماع [illegible] انتهى من اعلام الموقعين [illegible] الفلاني والحاصل

ان السلف كلهم على ذم الرأي والقياس المخالف للكتاب والسنة [illegible] لا يحل العمل به لا فتيا ولا قضاء

[illegible] التي خرقت [illegible] الصحيح

[illegible] في مجلد ضخم وذكر في [illegible] مسائل [illegible] وانه يجب

في الفقهاء المتأخرين لم معرفتها لئلا يغتروا بها [illegible]

من تذكرة الشيخ عيسى الثعالبي الجعفري الجزائري [illegible]

لمن له عثور على مؤلفات الامام [illegible] الشامي [illegible]

وكتابنا [illegible] وقد عم فتنته السنة المطهرة [illegible] الصريح [illegible] والقرآن

بكل لسان [illegible] الامر الذي كان لا يمنعه في هذا الشأن ولم يبق [illegible] الا المعلل المتوهم

الذي زينه في قلوبهم الشيطان [illegible]

كل قلب وقال الامين رحمه الله [illegible]

[illegible] طول الكلام عليه في [illegible]

لاتباع الحق وترك الباطل [illegible] في الاخرة اجر وقد قال رسول الله صلى الله عليه

واله وسلم لان يهدي الله بك رجلا خير لك من حمر النعم [illegible]

احدًا يرد التقليد ويرد على اهله ظنوا ان مراده بذلك هو استخفاف الامام ابي حنيفة رضي الله عنه
والرد على مقلديه خاصة ولم يدر هؤلاء المساكين انه اذا تقرر ان التقليد حرام ومود الى الاشراك
وموقع لاهله في البدعة بل في هوة الهلاك فهو مذموم سواء كان لابي حنيفة او لمالك او للشافعي او لاحمد
او لغيرهم وانه حيث ما وجد مذكور بالذم والشوم والقبح لم يرح قط رائحة المدح والقبول ابدا فما له وللتخصيص
باحد من الائمة المجتهدين الاربعة بل عند القائل بتحريمه حكم تقليد جميعهم سواء والراد عليه لا يخطر بباله
ابدًا استخفاف واحد منهم ولا يدور في خياله ما يدور في خيال هؤلاء الموجبين له وكيف يظن به ذلك
والائمة المقلدون بفتح اللام موافقون له في هذا الكلام والمرام اعني النهي عن تقليد الرجال والهداية الى اتباع
الكتاب والسنة على كل حال وفي كل حال وهو موافقهم ومتبعهم ومقتديهم في هذه الحال والمقال فما معنى
الاستخفاف منه في حقهم المنيع وشانهم الرفيع بل انما الحط منه على الذين يدعون تقليد الائمة ويخالفونهم
في الطريقة والامة عيانا وجهرا ولا يستطيع احد ان ينكر مخالفته هذه مع امامه فان تفوه بخلاف ذلك
فهذا الفرس وهذا الميدان واليوم يوم رهان ها نحن مستعدون لاثبات مخالفته في مسائل كثيرة اصولا
وفروعا لامامه الذي يدعي تقليده بلسانه ويضاده بجنانه وهذه كتب فقه الحنفية وغيرهم قد اشتملت على مسائل
واحكام لم تبلغ اسمها الى اذن الامام ولم يقل به ذلك الهمام انما افتريت عليه وقد خاب من افترى من بين الانام
ونسبتها اليه رضي الله عنه او الى غيره من الائمة كذب بحت وبهت صرف لا يجترئ عليه الا من لا خلاق له من الايمان
او لا نصيب له من الانصاف او ليس له ادنى حياء من الرحمن واما الائمة فهم مبرؤن عن ذلك يوم القيامة
ولو كانوا احياء في هذا الزمان ورأوا ما عزوه اليهم من هذه التفريعات والمسائل والاقيسة والحيائل لصاحوا
باعلى صوت على رؤس الاشهاد ان ذلك افتراء عليهم وهم لم يقولوا به يوما من الدهر لا في الاغوار ولا في الانجاد
وقالوا سبحانك هذا بهتان عظيم ولا ريب ان شانهم الرفيع وفضلهم الكبير لا يقتضي الا الانكار عن تلك الاراء
والافكار ولو انهم رضوا بذلك لم يكونوا ابا حنيفة ولا مالك ولا شافعي ولا احمد ع چو كفر از كعبه برخيزد كجا ماند مسلماني
والسبب ان هؤلاء المقلدة قاسوا الائمة على انفسهم في الجمود على التعصب الباطل والحمية الجاهلية قياس
الغائب على الشاهد فما هوا فيه رموا به وبالسفهاء ضاهوا ولم يعلموا من قلة العقل وكثرة الجهل ان الاستخفاف
بهم انما يلزم من قول هؤلاء فيهم لا من قول من يرد التقليد ويثبت الاتباع بل هؤلاء المتبعون للكتاب والسنة
هم المقلدون لهم في الحقيقة والماشون على اثارهم في الطريقة لقبول اولئك قولهم في العمل بالسنة و

ترك تقليد الائمة وأما أولئك المقلدة السفهاء الاحلام فغير مقلدين لهم لكون هؤلاء مخالفين لهم فيما جاءتهم من الامر بأسوة الكتاب والسنة وان ما صح منهما فهو مذهبهم وما خالفهما فهم راجعون عنه في الحياة و بعد الممات كما تقدمت الاشارة الى ذلك فانعكست القضايا وطابت للضالة المضلة الرزايا وهذا أمثال واحد لخفة عقول المقلدة وجهالهم بحقائق الامور وبعدهم عن ادراك دقائق المأثور، ولو ذهبنا نذكر كل جهالة من جهالاتهم او باطلة من باطلاتهم او نذكر ادلتهم على وجوب التقليد عموما وعلى تقليد الشخص المعين خصوصا لطول لنا الذيل بتحرير رد كل مقالة لهم والجواب على كل هذيان منهم لجاء مؤلف مستقل حافل ولكن اي فائدة في بيان اللهو واللعب وتضييع الوقت العزيز في الاشتغال برد خرافات كل مذهب بل الاولى ان تماط البدع والضلالات بعدم ذكرها في كتب الهدايات وقد رأينا جماعة من المعاصرين وغيرهم الفوا مؤلفات موجزة ومبسوطة في هذا الشأن واتوا فيها بكل هذيان لهم وخذلان فأجاب الآخرون عليها بأجوبة واضحة البرهان كاشفة البيان وافحموا المقلدة والقموهم بالاحجار ولكنهم لكونهم غير اهل الحياء والعفة وكونهم اصحاب الجرأة والسفهة لم يقبلوا ما بين لهم من دلالات الكتاب والسنة ومن نقول ائمة الامة واصروا على ما استكبروا وجدوا على ما كانوا زيادة على الحال الاول ثم اجابوا اهل الحق بتدليس المقال وتلبيس الاحوال وزعموا ان الجواب تم وعم ولم يعلموا انه في الحقيقة عليهم ما اثر لانهم رجعوا الى ما لم يكن عليهم جوابه عند السعيه فضلا عن الفقيه واذا لم تستحي فاصنع ما شئت ومن صفات هؤلاء المبتدعة بداية الرد على المتبعة انفاقا لبدعهم ونفاقا مع اهل الحق ثم الكياد في جواب الجواب ثم النطق بالشتم والسباب ثم الاستعانة بأهل نحلتهم المبطلين والاستمداد منهم في رجعان اهل الدين ثم التفاخر بمنزلتهم من الاجتهاد والتجديد في الشرع المبين ثم الايراد على سلف هذه الامة وائمتها كمالك بن انس وشيخ الاسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم والقاضي الشوكاني واضراب هؤلاء البررة من المتقدمين والمتأخرين والتفاضل على ابناء جنسهم في الاستفادة من الملاحدة المتفلسفين في المنام ولا شك ان هذه الطائفة اشد في هدم بنيان الاسلام من التتار واضر على المسلمين في مصائب الدين من بعض الكفار ومن كان صنعه تأييد المذهب وتخريب الملة والتعاون على الاثم والعدوان والتحامل على اهل التقوى والايمان هو يذهب ايامه ولياليه في مثل هذا الشأن وشغله كل يوم السعي في ازالة الاعراض التي حكمها حكم الانفس والاموال في التحريم فماذا يقال عنه ويكشف منه ولكن من من الله سبحانه على عباده المؤمنين ان سعي هؤلاء الذين كشفت القناع عن بعض صنائعهم يضيع كل ما يزدادون فيه والله يزيد المتبعين في كل بلد وقرية وقصبة مزيد فضل منه

ويركون على رغم انف هؤلاء المقلدين البطالين ويعلوا امرهم كل يوم في كل مكان على قدر بغضهم لاهل الحق
واليقين كيف وهذا وعد من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والله مصدق وعده في عباده لا يزال طائفة
من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم او خذلهم حتى يأتي امر الله وتقوم الساعة فالحمد لله على ما انجز
وعده وصدق عبده وهزم الاحزاب وحده وكان حقا عليه نصر المؤمنين وقد طبع لهذا العهد من كتب السنة
العتيقة العزيزة الوجود وفتح المخرج السعيد ما يكثر تعداده وانتشرت في طلبة الحق وسارت بها الركبان
من بلد الى بلدان ونفع الله به من شاء من عباده وذلك في ازدياد وكل يوم هو في شأن ولله الحمد
وعليه الثناء الجميل على ما يكون وعلى ما كان ولا غرو ان يجعل الله هذه المحنة في ذاته المقدسة والجهاد
في نصرة سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم توطية لما يأتي به المهدي المنتظر الموعود وتمهيدا لما يحكم به
عيسى بن مريم عليهما السلام عند نزوله من السماء الى الارض لان الاحاديث قد تواترت بذلك وقارب
الزمان بما هنالك ان شاء الله تعالى وقد صرح بعض اهل العلم والمعرفة بان المهدي يكون له اعداؤه
مقلدة المذاهب ويريدون قتاله لامره باتباع ظاهر الكتاب وصريح السنة ولكن لا يتمكنون منه على هذا
لمكان السيف بيده ولكونه مستمدا من العزيز الجبار وان المسيح عليه السلام يأمر بالقرآن والحديث
لا بمذهب النصارى ويكون حكما عدلا كما ورد بذلك صحيح الحديث وحينئذ يعاديهما المقلدون لمذاهب
الرجال من الائمة وغيرهم ويبغضونهما طائفة المحرفين للدين والجاهلين المأولين والله غالب على امره
اذا ثبت ان التقليد يغيب في ذلك الزمان من كل قريب وبعيد ويبقى الاسلام خالصا مخلصا والدين
صافيا نقيا ويظهر الاتباع والقدوة بسنن الانبياء والاسوة بكتاب الله فهذه الكتب المولفة في انتصار
الشريعة الحقة والذب عن السنن واثبات الاحكام الاثرية وتحقيق الفقه السني من اداله خير البرية
وكلام علماء الامة الامية ان كانت موطية لهذا الخطب العظيم والامر الفخيم ممهدة لاهل السعادة طرقا
في هذا العصر والآتين بعده طرائق اتباع السنة والكتاب فليس ذلك على الله بعزيز ومن بقي منا
ان شاء الله تعالى الى زمن ظهور المهدي ونزول المسيح وخروج الدجال المرجو على رأس المائة الرابعة عشر
فسيرى ما ذكرناه ههنا عيانا لا حجاب عليه ولا سترة به ويصدق قولنا ويذكرنا ويدعو لنا بخالص
الجنان وصميم الايمان وحيث ان بدعة التقليد عمت الآفاق والاقطار وابتلي به الكبار والصغار
رأينا ان نتكلم عليها بما يشفي السقيم والكتب المؤلفة في هذه المسألة المستقلة في بابها كثيرة جدا لو ذهبنا

فهكي ما في جميعها لجاءت مجلدات تساوي الفتاوى الطويلة العريضة والمختصرات منها فقد كثرت وشاعت ففي الاجمال الذي ههنا مندوحة عن تفصيل يؤدي الى املال ولهذا اقتصرنا في تقريرها على ما مهد صاحب القول المفيد واتى به مؤلف اعلام الموقعين ولم نبال بتكرير بعض المطالب الجليلة والاحتجاجات الجميلة تثبيتا للحق في مسامع اهله وتبكيتا لمن بغى على اصحاب النصفة في حزنه وسهله فاما القول المفيد فقد قال مؤلفه رح وبعد فانه طلب بعض المحققين من اهل العلم ان اجمع له بحثا يشتمل على تحقيق الحق في التقليد اجائز هو ام لا على وجه لا يبقى بعده شك ولا يقبل عنده تشكيك ولما كان هذا السائل من العلماء المبرزين كان جوابه على نمط علم المناظرة فنقول وبالله التوفيق لما كان القائل بعدم جواز التقليد قائما في مقام المنع وكان القائل بالجواز مدعيا كان الدليل على مدعي الجواز وقد جاء المجوزون بادلة منها قوله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون قالوا فامر سبحانه من لا علم له ان يسأل من هو اعلم منه والجواب ان هذه الاية الشريفة واردة في سؤال خاص خارج عن محل النزاع كما يفيده ذلك السياق المذكور قبل هذا اللفظ الذي استدلوا به وبعده قال ابن جرير والبغوي واكثر المفسرين انها نزلت ردا على المشركين لما انكروا كون الرسول بشرا وقد استوفى ذلك السيوطي في الدر المنثور وهذا هو المعنى الذي يفيده السياق **قال الله تعالى** وما ارسلنا قبلك الا رجالا نوحي اليهم فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون **وقال** اكان للناس عجبا ان اوحينا الى رجل منهم **وقال** وما ارسلنا من قبلك الا رجالا نوحي اليهم من اهل القرى وعلى فرض ان المراد السؤال العام فالمامور بسؤالهم هم اهل الذكر والذكر هو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لا غيرهما ولا اظن مخالفا يخالف في هذا لان هذه الشريعة المطهرة هي اما من الله عز وجل وذلك هو القرآن الكريم او من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذلك هو السنة المطهرة ولا ثالث لذلك واذا كان المامور بسؤالهم هم اهل القرآن والسنة فالاية المذكورة حجة على المقلدة وليست بحجة لهم لان المراد انهم يسألون اهل الذكر ليخبروهم به فالجواب من المسئولين ان يقولوا قال الله كذا قال رسوله كذا فيعمل السائلون بذلك وهذا هو غير ما يريده المقلد المستدل بالاية الكريمة فانه انما استدل بها على جواز ما هو فيه من الاخذ باقوال الرجال من دون سؤال عن الدليل فان هذا هو التقليد ولهذا رسموه بانه قبول قول الغير من دون مطالبة بحجة فحاصل التقليد ان المقلد لا يسأل عن كتاب الله ولا عن سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم

بل يسأل عن مذهب امامه فقط واذا جاوز ذلك الى السؤال عن الكتاب والسنة فليس بمقلد وهذا يسلمه كل مقلد ولا ينكره واذا تقرر بهذا ان المقلد اذا سأل اهل الذكر عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن مقلداً علمت ان هذه الآية الشريفة على تسليم ان السؤال ليس عن الشيء الخاص الذي يدل عليه السياق بل عن كل شيء من الشريعة كما يزعمه المقلد تدفع في وجهه وترغم انفه وتكسر ظهره كما قررناه ومن جملة ما استدلوا به هل ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم انه قال في حديث صاحب الشجة الا سألوا اذ لم يعلموا انما شفاء العي السؤال وكذلك حديث العسيف الذي زنى بامرأة مستأجره فقال ابوه اني سألت اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلد مائة وان على امرأة هذا الرجم وهو حديث ثابت في الصحيح قالوا فلم ينكر عليه تقليد من هو اعلم منه والجواب انه لم يرشدهم صلى الله عليه وآله وسلم في حديث صاحب الشجة الى السؤال عن آراء الرجال بل ارشدهم الى السؤال عن الحكم الشرعي الثابت عن الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم ولهذا دعا عليهم لما افتوا بغير علم فقال قتلوه قتلهم الله مع انهم قد افتوا بآرائهم فكان الحديث حجة عليهم لا لهم فانه اشتمل على امرين احدهما الارشاد لهم الى السؤال عن الحكم الثابت بالدليل والآخر الذم لهم على اعتماد الرأي والافتاء به وهذا معلوم لكل عالم فان المرشد الى السؤال هو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو باق بين اظهرهم فالارشاد منه الى السؤال وان كان مطلقاً ليس المراد به الا سؤاله صلى الله عليه وآله وسلم او سؤال من قد علم هذا الحكم منه والمقلد كما عرفت سابقاً لا يكون مقلداً الا اذا لم يسأل عن الدليل اما اذا سأل عنه فليس بمقلد فكيف يتم الاحتجاج بذلك على جواز التقليد وهل يحتج عاقل على ثبوت شيء بما ينفيه وعلى صحة امر بما يفيد فساده فانا لا نطلب منكم معشر المقلدة الا ما دل عليه ما جئتم به فنقول لكم اسألوا اهل الذكر عن الذكر وهو كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم واعملوا عليه واتركوا آراء الرجال والقيل والقال ونقول لكم كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الا تسألون فانما شفاء العي السؤال عن كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لا عن رأي فلان ومذهب فلان فانكم اذا سألتم عن محض الرأي فقد قتلكم من افتاكم به كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث صاحب الشجة قتلوه قتلهم الله واما السؤال الواقع من والد العسيف فهو انما سأل علماء الصحابة عن حكم مسألة من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يسألهم عن آرائهم ومذاهبهم وهذا يعلمه كل عالم ونحن لا نطلب من المقلد الا ان يسأل كما سأل والد العسيف ويعمل على ما قام عليه الدليل الذي رواه له العالم

المسئول ولكنه قد اقر على نفسه انه لا يسأل الا عن رأي امامه لا عن روايته فكان استدلاله بما استدل به
فهو حجة عليه لا له والله المستعان ومن جملة ما استدلوا به ما ثبت ان ابا بكر رضي الله عنه قال في الكلالة
اقضي فيها فان يكن صوابا فمن الله وان يكن خطأ فمني ومن الشيطان والله بريء منه وهو ما دون الولد
والوالد فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اني لاستحيي من الله ان اخالف ابا بكر وصح انه قال لابي بكر رأينا
تبع لرأيك وصح عن ابن مسعود رضي الله عنه انه كان يأخذ بقول عمر وصح ان الشعبي قال كان ستة من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يفتون الناس ابن مسعود وعمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب
وزيد بن ثابت وابي بن كعب وابو موسى رضي الله عنهم وكان ثلثة منهم يدعون قولهم لقول ثلثة كان عبد الله
يدع قوله لقول عمر وكان ابو موسى يدع قوله لقول علي وكان زيد يدع قوله لقول ابي بن كعب والجواب
عن قول عمر انه قد قيل انه يستحيي عمر من مخالفة ابي بكر في اعترافه بجواز الخطأ عليه وان كلامه ليس كله
صوابا مأمونا عليه الخطأ وهذا وان لم يكن ظاهرا لكنه يدل عليه ما وقع من مخالفة عمر لابي بكر في غير مسألة
كمخالفته له في سبي اهل الردة وفي الارض المغنومة فقسمها ابو بكر ووقفها عمر وفي العطاء فقد كان ابو بكر
يرى التسوية وعمر يرى المفاضلة وفي الاستخلاف فقد استخلف ابو بكر ولم يستخلف عمر بل جعل الامر شورى
وقال ان استخلف فقد استخلف ابو بكر وان لم استخلف فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يستخلف
قال ابن عمر فوالله ما هو الا ان ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فعلمت انه لا يعدل برسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم احدا وانه غير مستخلف وخالفه ايضا في الجد والاخوة فلو كان المراد بقوله انه يستحيي من
مخالفة ابي بكر في مسألة الكلالة هو ما قالوه لكان منقوضا عليهم بهذه المخالفات فانه صح خلافه له ولم يستحي
منه مما اجابوا به في هذه المخالفات فهو جوابنا عليهم في تلك الموافقة وبيانه انه اذا ساغ له مخالفته في هذه
المسائل لان اجتهاده كان على خلاف اجتهاد ابي بكر قلنا ووافقه في تلك المسألة لان اجتهاده كان موافقا
لاجتهاده وليس من التقليد في شيء وايضا قد ثبت ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اقر عند موته بانه لم
يقض في الكلالة بشيء واعترف انه لم يفهمها فلو كان قد قال بما قال به ابو بكر رضي الله عنه تقليدا له لما اقر بانه
لم يقض فيها بشيء ولا قال انه لم يفهمها ولو سلمنا ان عمر قلد ابا بكر في هذه المسألة لم يقم بذلك حجة لما تقرر
من عدم حجية اقوال الصحابة وايضا غاية ما في ذلك تقليد عالم الصحابة في مسألة من المسائل التي يخفى
فيها الصواب على المجتهد مع تسويغ المخالفة فيما عدا تلك المسألة وان هذا مما يفعله المقلدون من

تقليد العالم في جميع امور الشريعة من غير التفات الى دليل ولا تعريج على تصحيح او تعليل وبالجملة فلو
سلمنا ان ذلك تقليد من عمر كان دليلا للمجتهد اذا لم يمكنه الاجتهاد في مسئلة وامكن غيره من المجتهدين
الاجتهاد فيها انه يجوز لذلك المجتهد ان يقلد المجتهد الآخر ما دام غير متمكن من الاجتهاد فيها اذا تضيقت
عليه الحادثة وهذه مسئلة اخرى غير المسئلة التي يريدها المقلد وهي تقليد عالم من العلماء في جميع مسائل
الدين وقبول رأيه دون روايته وعدم مطالبته بدليل وترك النظر في الكتاب والسنة والتعويل
على ما يراه من هو مستحق الاخذين بهما فان هذا هو عين اتخاذ الاحبار والرهبان اربابا كما سيأتيك بيانه وايضا
لو فرض ما زعموه من الدلالة لكان ذلك خاصا بتقليد علماء الصحابة في مسئلة من المسائل فلا يصح الحاق
غيرهم بهم لما تقرر من المزايا التي للصحابة البالغة الى حد يقصر عنه الوصف حتى صار مثل جبل احد من
متأخري الصحابة لا يعدل المد من متقدميهم ولا نصيفه وصح انهم خير القرون فكيف يلحق بهم غيرهم وبعد
اللتيا والتي فما اوجدونا نصا في كتاب الله ولا في سنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وليست الحجة
الا فيهما ومن ليس بمعصوم لا حجة لنا ولا لكم في قوله ولا في فعله فما جعل الله الحجة الا في كتابه وعلى لسان
نبيه صلى الله عليه وآله وسلم عرف هذا من عرفه وجهله من جهله والسلام واما ما استدلوا به من قول
عمر لابي بكر رضي الله عنهما رأينا لرأيك تبع فما هذه باول قضية جاؤا بها على غير وجهها فانهم لو نظروا في القصة
بكمالها لكانت حجة عليهم لا لهم وسياقها في صحيح البخاري هكذا عن طارق بن شهاب قال جاء وفد من اسد
غطفان الى ابي بكر فخيرهم بين الحرب المجلية والسلم المخزية فقالوا هذه المجلية قد عرفناها فما المخزية فقال ننزع
منكم الحلقة والكراع ونغنم ما اصبنا منكم وتردون علينا ما اصبتم منا وتدون لنا قتلانا ويكون قتلاكم في
النار ويتركون اقواما يتبعون اذناب الابل حتى يرى الله خليفة رسوله والمهاجرين امرا يعذرونكم به فعرض
ابو بكر رض ما قال على القوم فقام عمر بن الخطاب رض فقال قد رأيت رأيا وسنشير عليك اما ما ذكرت من
الحرب المجلية والسلم المخزية فنعم ما ذكرت واما ما ذكرت ان نغنم ما اصبنا منكم وتردون ما اصبتم
منا فنعم ما ذكرت واما ما ذكرت تدون قتلانا ويكون قتلاكم في النار فان قتلانا قاتلت فقتلت على امر
الله اجورها على الله ليس لها ديات فتتابع القوم على ما قال عمر ففي هذا الحديث ما يرد عليهم فانه رض
بعض ما رآه ابو بكر رض ورد بعضه وفي بعض الفاظ هذا الحديث قد رأيت رأيا ورأينا لرأيك تبع فلا
شك ان المتابعة في بعض ما رآه او في كله ليس من التقليد في شيء بل من الاستصواب ما جاء به في الآراء

والحروب وليس ذلك بتقليد وايضاً قد يكون السكوت عن اعتراض بعض ما فيه مخالفة من آراء
الامراء لقصد اخلاص الطاعة للامراء التي ثبت الامر بها وكراهة الخلاف الذي ارشد صلى الله عليه وآله وسلم
الى تركه نعم هذه الآراء انما هي في تدبير الحروب وليست في مسائل الدين وان تعلق بعضها بشيء من ذلك
فانما على طريق الاستتباع وبالجملة فاستدلال من استدل بمثل هذا على جواز التقليد تسلية لقلوب الناس
من المقلدة بما لا يسمن ولا يغني من جوع وعلى كل حال فهذه الجهة التي استدلوا بها عليهم لا لهم لان عمر رضي الله عنه
قرر من قول ابي بكر ما وافق اجتهاده ورد ما خالفه واما ما ذكروه من موافقة ابن مسعود لعمر رضي الله
عنهما واخذه بقوله وكذلك رجوع بعض الستة المذكورين من الصحابة الى بعض وليس هذا ببدع ولا منكر
فالعالم يوافق العالم في اكثر مما يخالفه فيه من المسائل ولا سيما اذا كانا قد بلغا الى اعلى مراتب الاجتهاد فان
المخالفة بينهما قليلة جداً وايضاً قد ذكر اهل العلم ان ابن مسعود خالف عمر في نحو مائة مسئلة وما وافقه الا
في نحو اربع مسائل فاين التقليد من هذا وكيف صلح مثل ما ذكر للاستدلال به على جواز التقليد وهكذا
رجوع بعض الستة المذكورين الى اقوال بعض فان هذا موافقة لا تقليد وقد كانوا جميعاً هم وسائر الصحابة
اذا ظهرت لهم السنة لم يتركوها لقول احد كائناً من كان بل كانوا يعضون عليها بالنواجذ ويرمون بآرائهم
وراء الحائط فاين هذا من صنيع المقلدين الذين لا يعدلون بقول من قلدوه كتاباً ولا سنة ولا يخالفونه
قط وان تواتر لهم ما يخالفه من السنة ومع هذا فان الرجوع الذي كان يقع من بعض الصحابة الى بعض
انما هو في الغالب رجوع الى روايته لا الى رأيه لكونه اخص بمعرفة ذلك المروي منه بوجه من الوجوه كما
يعرف هذا من عرف احوال الصحابة واما مجرد الآراء المحضة فقد ثبت عن اكابرهم النهي عنها والتنفير منها
كما سيأتي بيان طرف من ذلك ان شاء الله وانما كانوا يرجعون الى الرأي اذا اعوزهم الدليل وضاقت عليهم
الحادثة ثم لا يبرمون امراً الا بعد التراود والمفاوضة ومع ذلك فهم على وجل ولهذا كانوا يكرهون
تفرد بعضهم برأي يخالف جماعتهم حتى قال ابو عبيدة السلماني لعلي بن ابي طالب رضي الله عنه لرأيك مع
الجماعة احب الينا من رأيك وحدك واحتجوا ايضاً بقوله صلى الله عليه وآله وسلم عليكم بسنتي وسنة
الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي وهو طرف من حديث العرباض بن سارية وهو حديث صحيح وقوله
صلى الله عليه وآله وسلم اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر وهو حديث معروف مشهور ثابت في
السنن وغيرها والجواب ان ما سنه الخلفاء الراشدون من بعده فالاخذ به ليس الا لامره صلى الله عليه وآله

وسلم بالاخذ به فالعمل بما سنوه والاقتداء بما فعلوه هو لامره صلى الله عليه وآله وسلم لنا بالعمل بسنة الخلفاء الراشدين والاقتداء بابي بكر وعمر رضي الله عنهما ولم يأمرنا بالاستنان بسنة عالم من علماء الامة ولا ارشدنا الى الاقتداء بما يراه مجتهد من المجتهدين فالحاصل انا لم نأخذ بسنة الخلفاء ولا اقتدينا بابي بكر وعمر الا امتثالا لقوله صلى الله عليه وآله وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ولقوله اقتدوا باللذين من بعدي ابي بكر وعمر فكيف يسوغ لكم ان تستدلوا بهذا الذي ورد فيه النص على ما لم يرد فيه فهل تزعمون ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال عليكم بسنة ابي حنيفة ومالك والشافعي وابن حنبل حتى يتم لكم ما تريدون فان قلتم نحن نقيس ائمة المذاهب على هؤلاء الخلفاء الراشدين فيا عجبا لكم كيف ترقون الى هذا المرتقى الصعب وتقدمون هذا الاقدام في مقام الاحجام فان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما خص الخلفاء الراشدين وجعل سنتهم كسنته في اتباعها لامر يختص بهم ولا يتعداهم الى غيرهم ولو كان الالحاق بالخلفاء الراشدين سائغا لكان الحاق المشاركين لهم في الصحبة والعلم مقدما على من لم يشاركهم في مزية من المزايا بل النسبة بينه وبينهم كالنسبة بين الثرى والثريا فلولا ان هذه المزية خاصة بهم مقصورة عليهم لم يخصهم بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دون سائر الصحابة فدعونا من هذه التعللات التي يأباها الانصاف وليتكم قلدتم الخلفاء الراشدين لهذا الدليل او قدمتم ما صح عنهم على ما يقوله ائمتكم ولكنكم لم تفعلوا بل رميتم بما جاء عنهم وراء الحائط اذا خالف ما قاله من انتم اتباع له وهذا لا ينكره الا مكابر معاند بل رميتم بصريح الكتاب ومتواتر السنة اذا جاء بما يخالف من انتم متبعون له فان انكرتم هذا فهذه كتبكم ايها المقلدة على ظهر البسيطة عرفونا من تتبعون من العلماء حتى نعرفكم بما ذكرنا

ومن جملة ما استدلوا به حديث اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم والجواب ان هذا الحديث قد روي من طرق عن جابر وابن عمر وصرح ائمة الجرح والتعديل بانه لا يصح منها شيء وان الحديث لم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد تكلم عليه الحفاظ بما يشفي ويكفي فمن رام البحث عن طرقه وعن تضعيفها فهو ممكن بالنظر في كتاب من كتب هذا الشأن وبالجملة فالحديث لا تقوم به حجة ثم لو كان مما تقوم به فما لكم ايها المقلدون وله فانه تضمن منقبة للصحابة ومزية لا توجد لغيرهم فماذا تريدون منه فان كان من تقلدونه منهم فقد جئنا الى الكلام معكم وان كان من تقلدونه من غيرهم فاتركوا ما ليس لكم ودعوا الكلام على مناقب خير القرون وها انتم بصدد الاستدلال عليه فان هذا الحديث لو صح لكان الاخذ

باقوال الصحابة ليس الا لكونه صلى الله عليه وآله وسلم ارشدنا الى ان الاقتداء باحدهم اهتدى فنحن انما امتثلنا ارشاد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعملنا على قوله وتبعنا سنته فان ما جعل هلا الاقتداء يكون ثبوت ذلك له بالسنة وهو قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم نخرج عن العمل بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا قلدنا غيره بل سمعنا الله يقول ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وسمعناه يقول قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني وكان هذا القول من جملة ما آتانا به فأخذناه واتبعناه فيه ولم نتبع غيره ولا عولنا على سواه فان قلتم تثبتون لا ئمتكم هذه المزية قياسا فلا اعجب مما افتريتموه وتقولتموه وقد سبق الجواب عنكم في البحث الذي قبل هذا ومثل هذا الجواب يجاب عن احتجاجهم بقوله صلى الله عليه وآله وسلم ان معاذا قد سن لكم سنة وذلك في شأن الصلوة حيث اخر قضاء ما فاته مع الامام ولا يخفى عليك ان فعل معاذ هذا انما صار سنة بقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا بمجرد فعله فهو انما كان السبب بثبوت السنة ولم تكن تلك السنة الا بقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهذا واضح لا يخفى وبمثل هذا الجواب على حديث اصحابي كالنجوم يجاب عن قول ابن مسعود في وصف الصحابة فاعرفوا لهم حقهم وتمسكوا بهديهم فانهم كانوا على الهدى المستقيم ثم ههنا جواب يشمل ما تقدم من حديث عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين وحديث اقتدوا باللذين من بعدي وحديث اصحابي كالنجوم وقول ابن مسعود وهو ان المراد بالاستنان بهم والاقتداء هو ان يأتي المستن والمقتدي بمثل ما اتوا به ويفعل كما فعلوا وهم لا يفعلون فعلا ولا يقولون قولا الا على وفق فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقوله فالاقتداء بهم هو اقتداء برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والاستنان بسنتهم هو استنان بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانما ارشد الناس الى ذلك لانهم المبلغون عنه الناقلون شريعته الى من بعده من امته فالفعل وان كان لهم فهو على طريق الحكاية لفعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كافعال الطهارة والصلوة والحج ونحو ذلك فهم رواة له وانما كان منسوبا اليهم لكونه قائما بهم وفي التحقيق هو راجع الى ما سنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فالاقتداء بهم اقتداء به والاستنان بسنتهم استنان بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واذا خفي عليك هذا فانظر هل كان يفعله الخلفاء الراشدون واكابر الصحابة في عباداتهم فانك تجده حكاية لما كان يفعله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واذا اختلفوا في شيء من ذلك فهو لاختلاف في الرواية لا في الرأي وقل ان تجد فعلا

من تلك الافعال صادرا عن احد منهم محض رأي رآه بل قد لا يقع ذلك لا سيما في افعال العبادات وهذا يعرفه كل من له خبرة بأحوالهم وعلى هذا فمعنى الحديث ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خاطب اصحابه ان يقتدوا بما يشاهدونه يفعله من سنته وبما يشاهدون من افعال الخلفاء الراشدين فانهم المبلغون عنه العارفون بسنته المقتدون بها فكل ما يصدر عنهم في ذلك صادر عنه ولهذا احتج جماعة من اكابر الصحابة بذم الرأي واهله وكانوا لا يرشدون احدا الا الى سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا الى شيء من آرائهم وهذا امر معروف لا يخفى على عارف وما نسب اليهم من الاجتهادات وجعله اهل العلم رأيا لهم فهو لا يخرج عن الكتاب والسنة اما بتصريح او بتلويح وقد يظن خروج شيء من ذلك وهو ظن مدفوع لمن تأمل حق التأمل واذا وجد نادرا رأيت الصحابي يتحرج ابلغ تحرج ويصرح بانه رأيه وان الله بريء من خطائه وينسب الخطاء الى نفسه والى الشيطان والصواب الى الله كما تقدم عن الصديق في تفسير الكلالة وكما يروى عنه وعن غيره في فرائض الجد وكما كان يقول لهم في تفسير قوله تعالى وفاكهة وابا وهذا البحث نفيس فتأمله حق تأمله تنتفع به ومن جملة ما استدلوا به قوله تعالى واطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم قالوا واولوا الامر هم العلماء وطاعتهم تقليدهم فيما يفتون به والجواب ان للمفسرين في تفسير اولي الامر قولين احدهما انهم الامراء والثاني العلماء ولا تمتنع ارادة الطائفتين من الآية الكريمة ولكن اين هذا من الدلالة على مراد المقلدين فانه لا طاعة للعلماء ولا للامراء الا اذا امروا بطاعة الله على وفق شريعته والا فقد ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم انه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وايضا العلماء انما ارشدوا غيرهم الى ترك تقليدهم ونهوا عن ذلك كما سيأتي بيان طرف منه عن الائمة الاربعة وغيرهم فطاعتهم ترك تقليدهم ولو فرضنا ان في العلماء من يرشد الناس الى التقليد ويرغبهم فيه لكان مرشدا الى معصية الله ولا طاعة له بنص حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وانما قلنا انه مرشد الى معصية الله لان من ارشد هؤلاء العامة الذين لا يعقلون الحجج ولا يعرفون الصواب من الخطاء الى التمسك بالتقليد كان هذا الارشاد منه مستلزما لارشادهم الى ترك العمل بالكتاب الا بواسطة آراء العلماء الذين يقلدونهم فما عملوا به عملوا وما لم يعملوا به لم يعملوا ولا يلتفتون الى كتاب ولا سنة بل من شرط التقليد الذي اصيبوا به ان يقبل من امامه رأيه ولا يعتول على روايته ولا يسأله عن كتاب ولا سنة فان سأله عنهما خرج عن التقليد لانه قد صار مطالبا بالحجة ومن جملة ما يجب فيه طاعة اولي الامر تدبير الحروب التي تدهم الناس والانتفاع بآرائهم فيها وفي غيرها من تدبير امر المعاش وجلب المصالح

ودفع المفاسد الدنيوية ولا يبعد ان تكون هذه الطاعة في هذه الامور التي ليست من الشريعة هي المرادة
بالامر بطاعتهم لانه لو كان المراد طاعتهم في الامور التي شرعها الله ورسوله لكان ذلك داخلا تحت طاعة
الله وطاعة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ولا يبعد ايضا ان تكون الطاعة لهم في الامور الشرعية في
مثل الواجبات المخيرة وواجبات الكفاية او الزموا بعض الاشخاص بالدخول في واجبات الكفاية لزم ذلك
فهذا امر شرعي وجبت فيه الطاعة وبالجملة فهذه الطاعة لاولي الامر المذكورة في الآية هذه هي الطاعة
التي ثبتت في الاحاديث المتواترة في طاعة الامراء ما لم يأمروا بمعصية الله او يرى المأمور كفرا بواحا
فهذه الاحاديث مفسرة لما في الكتاب العزيز وليس ذلك من التقليد في شيء بل هو في طاعة الامراء الذين
غالبهم الجهل والبعد عن العلم في تدبير الحروب وسياسة الاجناد وجلب مصالح العباد واما الامور الشرعية
المحضة فقد اغنى عنها كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم واعلم ان هذا الذي سقناه هو
عمدة ادلة المجوزين للتقليد وقد ابطلنا ذلك كله كما عرفت ولهم شبه غير ما سقناه وهي دون ما حررناه
كقولهم ان الصحابة قلدوا عمر في المنع من بيع امهات الاولاد وفي ان الطلاق يتبع الطلاق وهذه فرية
ليس فيها مرية فان الصحابة مختلفون في كلتا المسئلتين فمنهم من وافق عمر اجتهادا لا تقليدا ومنهم من
خالفه وقد كان الموافقون له يسألونه عن الدليل ويستروونه النصوص وشأن المقلد ان لا يبحث عن دليل
بل يقبل الرأي ويترك الرواية ومن لم يكن هكذا فليس بمقلد ومن جملة ما تمسكوا ان الصحابة كانوا يفتون
والرسول صلى الله عليه وآله وسلم بين اظهرهم وهذا تقليد لهم ويجاب عن ذلك بانهم كانوا يفتون
بالنصوص من الكتاب والسنة وذلك رواية منهم ولا يشك من يفهم ان قبول الرواية ليس بتقليد
فان قبول الرواية هو قبول للحجة والتقليد انما هو قبول للرأي وفرق بين قبول الرواية وقبول الرأي فان
قبول الرواية ليس من التقليد في شيء بل هو عكس رسم المقلد فاحفظ هذا فان مجوزي التقليد يغالطون
بمثل ذلك كثيرا فيقولون مثلا ان المجتهد هو مقلد لمن روى له السنة ويقولون انه من التقليد قبول
قول المرأة انها قد طهرت وقبول قول المؤذن ان الوقت قد دخل وقبول الاعمى لقول من اخبر بالقبلة
بل وجعلوا من التقليد قبول شهادة الشاهد وتعديل المعدل وجرح الجارح ولا يخفى عليك ان هذا
ليس من التقليد في شيء بل هو من قبول الرواية لا من قبول الرأي اذ قبول الراوي للدليل والمخبر بدخول
الوقت وبالطهارة وبالقبلة والشاهد والجارح والمزكي هو من قبول الرواية اذ الراوي انما اخبر المروي

له بالدليل الذي رواه ولم يخبره بما يراه من الرأي وكذلك المخبر بدخول الوقت انما اخبر بأنه شاهد علامة من علامات الوقت ولم يخبر بانه قد دخل الوقت برأيه وكذلك المخبر بالطهارة فان المراد مثلاً اخبرت انها قد شاهدت علامة الطهر من القصة البيضاء ونحوها ولم تخبر بان ذلك رأي رأته وهكذا المخبر بالقبلة اخبر ان جهتها او عينها ها هنا حيثما تقتضيه المشاهدة بالحاسة ولم يخبر عن رأيه وهكذا الشاهد فانه اخبر عن امر يعلمه باحد الحواس ولم يخبر عن رأيه في ذلك الامر وبالجملة فهذا اوضح من ان يخفى الفرق بين الرواية والرأي ابين من الشمس ومن التبس عليه الفرق بينهما فلا يشغل نفسه بالمعارف العلمية فانه بعيد الفهم والكلام في مسلاخ انسان قال ابن خواز منداد البصري المالكي التقليد معناه في الشرع الرجوع الى قول لا حجة لقائله عليه وذلك ممنوع منه في الشريعة والاتباع ما ثبت عليه الحجة الى ان قال والاتباع في الدين مسوغ والتقليد ممنوع وسيأتي مثل هذا الكلام لابن عبد البر وغيره وقد اورد بعض اسراء التقليد كلاماً يريد به دعواه الجواز فقال ما معناه لو كان التقليد غير جائز لكان الاجتهاد واجباً على كل فرد من افراد العباد وهو تكليف ما لا يطاق فان الطبائع البشرية متفاوتة فمنها ما هو قابل للعلوم الاجتهادية ومنها ما هو قاصر عن ذلك وهو غالب الطبائع وعلى فرض انها قابلة له جميعها فوجوب تحصيله على كل فرد يؤدي الى تعطيل المعايش التي لا يتم بقاء النوع بدونها فانه لا يظفر برتبة الاجتهاد الا من جرد نفسه للعلم في جميع اوقاته على وجه لا يشتغل بغيره فحينئذ يشتغل الحراث والزراع والنساج والعمار ونحوهم بالعلم وتبقى هذه الاعمال شاغرة معطلة فيبطل المعايش بأسرها ويفضي ذلك الى انخرام نظام الحياة وذهاب نوع الانسان وفي هذا من الضرر والمشقة ومخالفة مقصود الشارع ما لا يخفى على احد ويجاب عن هذا التشكيك الفاسد بانا لا نطلب من كل فرد من افراد العباد ان يبلغ رتبة الاجتهاد بل المطلوب هو امر دون التقليد وذلك بان يكون القائمون بهذه المعايش والقاصرون ادراكاً وفهماً كما كان عليه امثالهم في ايام الصحابة والتابعين وتابعيهم وهم خير القرون ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وقد علم كل عالم انهم لم يكونوا مقلدين ولا منتسبين الى فرد من افراد العلماء بل كان الجاهل يسأل العالم عن الحكم الشرعي الثابت في كتاب الله او بسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فيفتيه به ويرويه له لفظاً او معنى فيعمل بذلك من باب العمل بالرواية لا بالرأي وهذا اسهل من التقليد فان تفهم دقائق علم الرأي اصعب من تفهم الرواية بمراحل كثيرة فما طلبنا من هؤلاء العوام الا ما هو اخف عليهم مما طلبه منهم الملزمون لهم بالتقليد وهذا هو الهدي الذي درج عليه خير القرون ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم

حتى استدرج الشيطان بذريعة التقليد من استدرج ولم يكتف بذلك حتى سول لهم الاقتصار على تقليد
فرد من افراد العلماء وعدم جواز تقليد غيره ثم توسع في ذلك فخيل لكل طائفة ان الحق مقصور على ما قاله
امامها وما عداه باطل ثم اوقع في قلوبهم العداوة والبغضاء حتى انك تجد من العداوة بين اهل المذاهب المختلفة
ما لم تجده بين اهل الملل المختلفة وهذا يعرفه كل من عرف احوالهم فانظر الى هذه البدعة الشيطانية التي
فرقت اهل هذه الملة الشريفة وصيرتهم على ما تراه من التباين والتقاطع والتخالف فلو لم يكن من شؤم هذه
التقليدات والمذاهب المبتدعات الا مجرد هذه الفرقة بين اهل الاسلام مع كونهم اهل ملة واحدة
ونبي واحد وكتاب واحد لكان ذلك كافيا في كونها غير جائزة فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان ينهى
عن الفرقة ويرشد الى الاجتماع ويذم المتفرقين في الدين حتى انه قال في تلاوة القرآن وهو من اعظم الطاعات
انهم اذا اختلفوا تركوا التلاوة وانصرفوا يتلون ما دامت قلوبهم مؤتلفة وكذا ثبت ذم التفرق والاختلاف
في مواضع من الكتاب العزيز معروفة فكيف يحل لعالم ان يقول بجواز التقليد الذي كان سبب فرقة
اهل الاسلام وانتثار ما كان عليه من النظام والتقاطع بين اهله وان كانوا ذوي ارحام وقد احتج بعض
اسراء التقليد ومن لم يخرج عن اهله وان كان عند نفسه قد خرج منه بالاجماع على جوازه وهذه دعوى
لا تصدر من ذي قدم راسخة في علم الشريعة بل لا يصدر من عارف باقوال اهل العلم بل لا يصدر من
عارف باقوال ائمة اهل المذاهب الاربعة فانه قد صح عنهم المنع من التقليد قال ابن عبد البر انه
لا خلاف بين ائمة اهل الامصار في فساد التقليد واورد فصلا طويلا في محاجة من قال بالتقليد
والزامه بطلان ما يزعمه من جوازه فقال يقال لمن قال بالتقليد لم قلت به وخالفت السلف في ذلك
فانهم لم يقلدوا فان قال قلدت لان كتاب الله لا علم لي بتأويله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم لم احصها والذي قلدته قد علم ذلك فقلدت من هو اعلم مني قيل له اما العلماء اذا اجمعوا على شيء من
تأويل الكتاب او حكاية سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم او اجتمع رأيهم على شيء فهو الحق لا شك
فيه ولكن قد اختلفوا فيما قلدت فيه بعضهم دون بعض فما حجتك في تقليد بعض دون بعض وكلهم عالم ولعل الذي
رغبت عن قوله اعلم من الذي ذهبت الى مذهبه فان قال قلدته لاني علمت انه صواب قيل له علمت
ذلك بدليل من كتاب الله او سنة او اجماع فان قال نعم فقد ابطل التقليد وطولب بما ادعاه من الدليل
وان قال قلدته لانه اعلم مني قيل له فقلد كل من هو اعلم منك فانك تجد من ذلك خلقا كثيرا ولا تخص

من قلده اذ علمك فيه انه اعلم منك فان قال قلدته لانه اعلم الناس قيل له فهو اذا اعلم من الصحابة وكفى
بقول مثل هذا قبحا انتهى ما اردت نقله من كلامه وهو طويل وقد حكى في ادلة الاجماع على فساد التقليد فدخل
فيه الائمة الاربعة دخولا اوليا وحكى ابن القيم عن ابي حنيفة وابي يوسف انهما قالا لا يحل لاحد ان يقول
بقولنا حتى يعلم من اين قلناه انتهى وهذا هو تصريح بمنع التقليد لان من علم بالدليل فهو مجتهد مطالب بالحجة
لا مقلد فانه الذي يقبل القول ولا يطالب بحجة وحكى ابن عبد البر ايضا عن معن بن عيسى باسناد متصل به
قال سمعت مالكا يقول انما انا بشر اخطئ واصيب فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه
وكلما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه انتهى ولا يخفى عليك ان هذا تصريح منه بالمنع من تقليده لان العمل بما
وافق الكتاب والسنة من كلامه هو عمل بالكتاب والسنة وليس منسوبا اليه وقد امر اتباعه بترك ما كان من رأيه غير موافق للكتاب
والسنة وقال سند بن عنان المالكي في شرحه على مدونة سحنون المعروفة بالام ما لفظه اما مجرد الاقتصار
على محض التقليد فلا يرضى به رجل رشيد وقال ايضا نفس المقلد ليس على بصيرة ولا يتصف من العلم بحقيقة
اذ ليس التقليد بطريق الى العلم بوفاق اهل الوفاق وان نوزعنا في ذلك ابدينا برهانه فنقول **قال**
الله تعالى فاحكم بين الناس بالحق **وقال** بما اراك الله **وقال** ولا تقف ما ليس لك به علم
وقال وان تقولوا على الله ما لا تعلمون ومعلوم ان العلم هو معرفة المعلوم على ما هو به فنقول للمقلد اذا
اختلفت الاقوال وتشعبت من اين تعلم صحة قول من قلدته دون غيره او صحة قولة على قولة اخرى ولا
يبدي كلاما في ذلك الا انعكس عليه في نقيضه سيما اذا عرض له ذلك في مزية لامام مذهبه الذي
قلده او قربة يخالفها لبعض ائمة الصحابة الى ان قال اما التقليد فهو قبول قول الغير من غير حجة فمن اين يحصل
به علم وليس له مستند الى قطع وهو ايضا في نفسه بدعة محدثة لانا نعلم بالقطع ان الصحابة رضوان الله عليهم
لم يكن في زمانهم وعصرهم مذهب لرجل معين يدرس ويقلد وانما كانوا يرجعون في النوازل الى الكتاب
والسنة او الى ما يتمحض بينهم من النظر عند فقد الدليل وكذلك تابعوهم ايضا يرجعون الى الكتاب والسنة
فان لم يجدوا نظروا الى ما اجمع عليه الصحابة فان لم يجدوا اجتهدوا واختار بعضهم قول صحابي فرآه الاقوى
في دين الله تعالى ثم كان القرن الثالث وفيه كان ابو حنيفة ومالك والشافعي وابن حنبل فان مالكا
توفي في سنة تسع وسبعين ومائة وتوفي ابو حنيفة سنة خمسين ومائة وفي هذه السنة ولد الامام
الشافعي وولد ابن حنبل سنة اربع وستين ومائة وكانوا على منهاج من مضى لم يكن في عصرهم مذهب

رجل معين يتبع آراءه وعلى قريب منهم كان أتباعهم فكم من قولة لمالك ونظرائه خالفه فيها
أصحابه ولو نقلنا ذلك لخرجنا عن مقصود ذلك الكتاب ما ذاك إلا لجمعهم آلات الاجتهاد وقدرتهم
على ضروب الاستنباطات ولقد صدق الله نبيه في قوله خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين
يلونهم ذكر بعد قرنه قرنين والحديث في صحيح البخاري فالعجب لأهل التقليد كيف يقولون هذا هو الأمر
القديم وعليه أدركنا الشيوخ وهو إنما حدث بعد مائتي سنة من الهجرة وبعد فناء القرون الذين أثنى
عليهم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم انتهى وقد عرفت بهذا أن التقليد لم يحدث إلا بعد انقراض
خير القرون ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وأن حدوث التمذهب بمذاهب الأئمة الأربعة
إنما كان بعد انقراض الأئمة الأربعة وأنهم كانوا على نمط من تقدمهم من السلف في هجر التقليد و
عدم الاعتداد به وأن هذه المذاهب إنما أحدثها عوام المقلدة لأنفسهم من دون أن يأذن بها إمام
من الأئمة المجتهدين وقد تواترت الرواية عن الإمام مالك أنه قال له الرشيد إنه يريد أن يحمل الناس
على مذهبه فنهاه عن ذلك وهذا موجود في كل كتاب فيه ترجمة الإمام مالك ولا يخلو من ذلك إلا
النادر وإذا تقرر أن المحدث لهذه المذاهب والمبتدع لهذه التقليدات هم جهلة المقلدة فقط فقد
عرفت مما تقرر في الأصول أنه لا اعتداد بهم في الإجماع وأن المعتبر في الإجماع إنما هم المجتهدون وحينئذ
لم يقل بهذه التقليدات عالم من العلماء المجتهدين أما قبل حدوثها فظاهر وأما بعد حدوثها فما سمعنا عن مجتهد
من المجتهدين أنه يسوغ صنيع هؤلاء المقلدة الذين فرقوا دين الله وخالفوا بين المسلمين بل أكابر العلماء
بين منكر لها وساكت عنها سكوت تقية لمخافة ضرر أو لمخافة فوات نفع كما يكون مثل ذلك كثيراً لا سيما
من علماء السوء وكل عاقل يعلم أنه لو صرح عالم من علماء الإسلام المجتهدين في مدينة من مدائن الإسلام
في أي محل كان بأن التقليد بدعة محدثة لا يجوز الاستمرار عليه ولا الاعتداد به لقام عليه أكثر أهلها
إن لم يقم عليه كلهم وأنزلوا به من الإهانة والإضرار بماله وبدنه وعرضه ما لا يليق بمن هو
دونه هذا إذا سلم من القتل على يد أول جاهل من هؤلاء المقلدة ومن يعضدهم من جهلة الملوك والأجناد
فإن طبائع الجاهلين بعلم الشريعة متقاربة وهم لكلام من يجانسهم في الجهل أقبل من كلام من يخالفهم في
ذلك من أهل العلم ولهذا طبقت هذه البدعة جميع البلاد الإسلامية وصارت شاملة لكل فرد من
أفراد المسلمين فالجاهل يعتقدها الدين ما زال هكذا ولن يزال إلى المحشر ولا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً

وهكذا من كان من المشتغلين بعلم التقليد فإنه كالجاهل بل أقبح منه لأنه يضم إلى جهله وإصراره على
بدعة تحسينها في عيون أهل الجهل والازدراء بالعلماء المحققين العارفين بكتاب الله وبسنة رسوله
صلى الله عليه وآله وسلم ويصول عليهم ويجول وينسبهم إلى الابتداع ومخالفة الأئمة والتنقص بشأنهم
فيسمع ذلك منه الملوك ومن يتصرف بالنيابة عنهم من أعوانهم فيصدقون قوله ويذعنون لتعويله إذ هو مجانس
لهم في كونه جاهلا وإن كان يعرف مسائل قلد فيها غيره لا يدري أهو حق أم باطل لاسيما إذا كان قاضيا
أو مفتيا فإن العامي لا ينظر إلى أهل العلم بعين مميزة بين من هو عالم على الحقيقة ومن هو جاهل وبين
من هو مقصر ومن هو كامل لأنه لا يعرف الفضل لأهل الفضل إلا أهله وأما الجاهل فإنه يستدل على
العلم بالمناصب والقرب من الملوك واجتماع المدرسين من المقلدين وتحرير الفتاوى للمخاصمين في هذه
الأمور إنما يقوم بها رؤوس هؤلاء المقلدة في الغالب كما يعلم ذلك كل عالم بأحوال الناس في قديم الزمن
وحديثه ومن لم يعرف ذلك فليتبين بالمشاهدة لأهل عصره وبمطالعة كتب التاريخ الحاكية لما كان عليه من
قبله وأما العلماء المحققون المجتهدون فالغالب على أكثرهم الخمول لأنه لما كثر التفاوت بينهم وبين
أهل عصرهم صاروا متباعدين لا يرغب هذا في هذا ولا هذا في هذا ومنزلة الفقيه من السفيه كمنزلة
السفيه من الفقيه فهذا أزهد في حق هذا وهذا فيه أزهد منه فيه ومما يدعو العلماء إلى مهاجرة
أكابر العلماء ومقاطعتهم أنهم يجدونهم شيئا غريبا في علم التقليد الذي هو رأس مال فقهائهم وعلمائهم
والمفتين منهم بل يجدونهم مشتغلين بعلوم الاجتهاد وهي عند هؤلاء المقلدة ليست من العلوم النافعة
بل العلوم النافعة عندهم هي التي يتعجلون نفعها بقبض جرايات التدريس وأجرة الفتاوى ومقررات
القضاء ومع هذا فمن كان من هؤلاء المجتهدين متمكنا من تدريسهم في علم التقليد إذا درسهم في مسجد
من المساجد أو في مدرسة من المدارس اجتمع عليه منهم جمع جم يقارب المائة أو يجاوزها من قوم قد
ترشحوا للقضاء والفتيا وطمعوا في نيل الرياسة الدنيوية أو أرادوا حفظ ما قد ناله سلفهم من الرياسة و
بقاء مناصبهم والمحافظة على التمسك بها كما كان عليه أسلافهم فهم لهذا المقصد يلبسون الثياب
الرفيعة ويديرون على رؤوسهم عمائم كالروابي فإذا نظر العامي أو السلطان أو بعض أعوانه إلى تلك الحلقة
البهية المشتملة على العدد الكثير والملبوس الشهير والدفاتر الضخمة لم يبق عنده شك أن شيخ تلك
الحلقة ومدرسها أعلم الناس فيقبل قوله في كل أمر يتعلق بالدين ويؤهله لكل مشكلة ويرجو منه القيام

بالشريعة مالا يرجوه من العالم الحقيقة المبرز في علم الكتاب والسنة وسائر العلوم التي يتوقف فهم
العلمين عليها ولا سيما غالب المبرزين من العلماء تحت ذيل الخمول اذا درسوا في علم من علوم الاجتهاد
فلا يجتمع عليهم في الغالب الا الرجل والرجلان والثلاثة لان البالغين من الطلبة الى هذه الرتبة المستعدين
لعلم الاجتهاد هو اقل قليل لانه لا يرغب في علم الاجتهاد الا من اخلص النية وطلب العلم لله عز وجل و
رغب عن المناصب الدنيوية وربط نفسه برباط الزهد والجم نفسه بلجام القنوع فلينظر العاقل اين يكون
محل هذا العالم على التحقيق عند اهل الدنيا اذا شاهدوه في زاوية من زوايا المسجد وقد قعد بين يديه
رجل ورجلان من محل ذلك المقلد الذي اجتمع عليه المقلدون فانهم ربما يعتقدون انه كواحد من
تلامذة المقلد او يقصر عنه لما يشاهدونه من الاوصاف التي قدمنا ذكرها ومع هذا فانهم لا يقفون
على فتوى من الفتاوى او سجل من الاسجال الا وهو بخط اهل التقليد ومنسوب اليهم فيزدادون لهم
بذلك تعظيما ويقدمونهم على علماء الاجتهاد في كل اصدار وايراد فاذا تكلم عالم من علماء الاجتهاد
والحال هذه بشيء يخالف ما يعتقده المقلدة قاموا عليه قومة جاهلية ووافقهم على ذلك اهل الدنيا
وارباب السلطان فاذا قدروا على الاضرار به في بدنه وماله فعلوا ذلك وهم بفعلهم مشكورون
عند ابناء جنسهم من العامة والمقلدة لانهم قاموا بنصرة الدين بزعمهم وذبوا عن الائمة المتبوعين وعن
مذاهبهم التي قد اعتقدها اتباعهم فيكون لهم بهذه الافعال التي هي عين الجهل والضلال من الجاه
والرفعة عند ابناء جنسهم ما لم يكن في حساب واما ذلك العالم المحقق المتكلم بالصواب فبالحري
ان ينجو من شرهم ويسلم من ضرهم واما عرضه فيصير عرضة للشتم والتبديع والتجهيل والتضليل فمن
ترى ينتصب نفسه للانكار على هذه البدعة ويقوم في الناس بتبطيل هذه الشنعة مع كون الدنيا
مؤثرة وحب الشرف والمال يميل بالقلوب على كل حال فانظر ايها المنصف بعين الانصاف هل تجد
سكوت علماء الاجتهاد عن انكار بدعة التقليد مع هذه الامور موافقة لاهلها على جوازها كلا والله
فانه سكوت تقية لا سكوت موافقة مرضية ولكنهم مع سكوتهم عن النطق بذلك لا يتركون بيان ما اخذ الله
عليهم بيانه فتارة يصرحون بذلك في مؤلفاتهم وتارة يلوحون به وكثير منهم يكتم ما يصرح به من تحريم
التقليد الى بعد موته كما روى الادفوي عن شيخه الامام ابن دقيق العيد انه طلب منه ورقا وكتب فيها في مرض
موته وجعلها تحت فراشه فلما مات اخرجوها فاذا هي في تحريم التقليد مطلقا ومنهم من يوضح ذلك

لمن يثق به من اهل العلم ولا يزالون متوارثين لذلك بينهم طبقة بعد طبقة في صحة السلف والخلف
وبينه الكامل المقصرون ان يحجب ذلك عن اهل التقليد فهو غير محتجب عن غيرهم وقد رأينا في زمننا
مشايخنا المشتغلين بعلوم الاجتهاد فلم نجد فيهم واحد امنهم يقول ان التقليد صواب ومنهم من
صرح بانكار التقليد من اصله وان كان في كثير من المسائل التي يعتقدها المقلدون فوقع بينه وبين اهل
عصره قلاقل وزلازل ونالهم من الامتحان ما فيه توفير اجورهم وهكذا حال اهل سائر الديار في جميع
الاعصار وبالجملة فهذا امر يشاهده كل احد في زمنه فانا لم نسمع بان اهل مدينة من المدائن الاسلامية
اجمعوا امرهم على ترك التقليد واتباع الكتاب والسنة لا في هذا العصر ولا فيما تقدمه من العصور
بعد ظهور المذاهب بل اهل البلاد الاسلامية اجمع اكتع مطبقون على التقليد ومن كان منهم
منتسبا الى العلم فهو اما ان يكون غلب عليه معرفة ما هو مقلد فيه وهذا هو عند اهل التحقيق ليس
من اهل العلم واما ان يكون قد اشتغل ببعض علوم الاجتهاد ولم يبلغ الى اهلية النظر فهو قد تحت ربقة التقليد
ضرورة لا اختيارا واما ان يكون عالما مبرزا جامعا لعلوم الاجتهاد فهذا الذي يجب عليه ان يتكلم
بالحق ولا يخاف في الله لومة لائم الا لمسوغ شرعي واما من لم يكن منتسبا الى العلم فهو اما عامي صرف
لا يعرف التقليد ولا غيره وانما هو ينتمي الى الاسلام جملة ويفعل كما يفعله اهل بلده في صلوته وسائر
عباداته ومعاملاته فهذا قد اراح نفسه من محنة التعصب التي يقع فيها المقلدون وكفى الله
اهل العلم شره فهو لا وازع له من نفسه يحمله على التعصب عليهم بل ربما نفخ فيه بعض شياطين المقلدة
وسعى اليه بعلماء الاجتهاد فحمله على ان يجهل عليهم بما يوبقه في حياته وبعد مماته واما ان يكون مرتفعا
من هذه الطبقة قليلا فيكون غير مشتغل بطلب العلم لكنه يسأل اهل العلم عن امر عباداته ومعاملته
وله بعض تميز فهذا هو تبع لمن يسأله من اهل العلم ان كان يسأل المقلدين فهو لا يرى الحق الا في التقليد و
ان كان يسأل المجتهدين فهو يعتقد ان الحق ما يرشدونه اليه فهو مع من غلب عليه من الطائفتين واما
ان يكون ممن له اشتغال بطلب علم المقلدين واكباب على حفظه وفهمه ولا يرفع راسه الى سواه
ولا يلتفت الى غيره فالغالب على هؤلاء التعصب المفرط على علماء الاجتهاد ورميهم بكل حجر ومدر
وايهام العامة بانهم يخالفون لامام المذهب الذي قد صار قد اذهانهم عن تصور عظيم قدره وامتلا
قلوبهم من هيبته من تقرر عندهم انه في درجة لم يبلغها الصحابة فضلا عمن بعدهم وهذا وان لم يصرحوا

به فهو مما تكن صدورهم ولا تنطق به السنتهم فمع ما قد صار عندهم من هذا الاعتقاد في ذلك الامام اذا بلغهم ان احد علماء الاجتهاد الموجودين يخالفه في مسئلة من المسائل كان هذا المخالف قد ارتكب امرا شنيعا او خالف عندهم شيئا قطعيا واخطأ خطأ لا يكفره شيء وان استدل على ما ذهب اليه بالآيات القرآنية والاحاديث المتواترة لم يقبل منه ذلك ولم يرفع لما جاء به راسا كائنا من كان ولا يزالون منتقصين له بهذه المخالفة انتقاصا شديدا على وجه لا يستحلونه من الفسقة ولا من اهل البدعة كالخوارج والروافض ويبغضونه بغضا شديدا فوق ما يبغضون اهل الذمة من اليهود والنصارى ومن انكر هذا فهو غير محقق لاحوال هؤلاء وبالجملة فهو عندهم ضال مضل ولا ذنب له الا انه عمل بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واقتدى بعلماء الاسلام في ان الواجب على كل مسلم تقديم كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على قول كل عالم كائنا من كان ومن المصرحين بهذا الائمة الاربعة فانه قد صح عن كل واحد منهم هذا المعنى من طرق متعددة قال صاحب الهداية في روضة العلماء انه قيل لابي حنيفة اذا قلت قولا وكتاب الله يخالفه قال اتركوا قولي بكتاب الله فقيل اذا كان خبر الرسول يخالفه قال اتركوا قولي بخبر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فقيل اذا كان قول الصحابي يخالفه فقال اتركوا قولي بقول الصحابي انتهى وقد روى عنه هذه المقالة جماعة من اصحابه وغيرهم وذكر نور الدين السنهوري نحو ذلك عن مالك قال قال ابن سدي في منسكه رويت عن معن بن عيسى قال سمعت مالكا يقول انما انا بشر اخطئ واصيب فانظروا في رأيي كلما وافق الكتاب والسنة فخذوا به وما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه انتهى ونقل الاجهوري والجوشي هذا الكلام واقراه في شرحيهما على مختصر خليل وقد روى ذلك عن مالك جماعة من اهل مذهبه وغيرهم واما الامام الشافعي فقد تواتر ذلك عنه تواترا لا يخفى على مقصر فضلا عن كامل فانه نقل ذلك عنه غالب اتباعه ونقل عنه ايضا جميع المترجمين له الا من شذ ومن جملة من روى ذلك البيهقي فانه ساق سندا الى الربيع قال قال سمعت الشافعي وسأله رجل عن مسئلة فقال يروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال كذا وكذا فقال له السائل يا ابا عبد الله فتقول بهذا فارتعد الشافعي واصفر وحال لونه وقال ويحك واي ارض تقلني واي سماء تظلني اذا رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئا ولم اقل به نعم على الرأس والعين نعم على الرأس والعين وروى البيهقي ايضا عن الشافعي انه قال اذا وجدتم

كذا في الاصل ولعله [illegible] ١٢

في كتابي خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقولوا بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ودعوا ما قلت وروى البيهقي عنه ايضاً قال اذا حدث الثقة عن الثقة حتى ينتهي الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهو ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا يترك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديث ابداً الا حديث وجد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديث يخالفه وروى البيهقي ايضاً عنه انه قال له رجل وقد روى حديثاً اتأخذ به فقال متى رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثاً صحيحاً فلم آخذ به فاشهدكم ان عقلي قد ذهب وحكى ابن القيم في اعلام الموقعين ان الربيع قال سمعت الشافعي يقول كل مسئلة يصح فيها الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند اهل النقل بخلاف ما قلت فانا راجع عنها في حيوتي وبعد موتي وقال حرملة بن يحيى قال الشافعي ما قلت وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد قال بخلاف قولي فما صح من حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم اولى ولا تقلدوني وقال الحميدي سأل رجل الشافعي عن مسئلة فافتاه وقال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم كذا وكذا فقال الرجل اتقول بهذا يا ابا عبد الله فقال الشافعي ارأيت في وسطي زناراً اتراني خرجت من الكنيسة اقول قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتقول لي اتقول بهذا اروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا اقول به انتهى ونقل امام الحرمين في نهايته عن الشافعي انه قال اذا صح خبر يخالف مذهبي فاتبعوه واعلموا انه مذهبي انتهى وقد روى نحو ذلك الخطيب وكذلك الذهبي في تاريخ الاسلام والنبلاء وغيرهؤلاء ممن لا ياتي عليه الحصر وقال الحافظ ابن حجر في توالي التأسيس قد اشتهر عن الشافعي اذا صح الحديث فهو مذهبي وحكى عن السبكي ان له مصنفاً في هذه المسئلة واما الامام احمد بن حنبل فهو اشد الائمة الاربعة تنفيراً عن الرأي وابعدهم عنه والزمهم للسنة وقد نقل عنه ابن القيم في مؤلفاته كاعلام الموقعين ما فيه التصريح بانه لا يعمل على الرأي اصلاً وهكذا نقل عنه ابن الجوزي وغيره من اصحابه واذا كان من اشد المنفرين للرأي المنفرين عنه فهو قائل بما قاله الائمة الثلاثة المنقولة نصوصهم على ان الحديث مذهبهم ويزيد عليهم بانهم سوغوا الرأي فيما لا يخالف النص وهو منعه من الاصل وقد حكى الشعراني في الميزان ان الائمة الاربعة كلهم قالوا اذا صح الحديث فهو مذهبنا وليس لاحد قياس ولا حجة انتهى واذا تقرر ذلك اجماع ائمة المذاهب الاربعة على تقديم النص على آرائهم عرفت ان العالم الذي عمل بالنص وترك قول اهل المذاهب هو الموافق لما

قاله ائمة المذاهب والمقلد الذي قدم اقوال اهل المذاهب على النص مخالف لله ولرسوله وللامام
مذهبه ولغيره من سائر علماء الاسلام ولعمري ان القلم جرى بهذه النقول على وجل وحياء من رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم فيا لله العجب ايحتاج المسلم في تقديم قول الله او قول رسوله صلى الله عليه
وآله وسلم على قول احد من علماء امته الا ان يعتضد بهذه النقول يا لله العجب اي مسلم يلتبس عليه
مثل هذا حتى يحتاج الى نقل هؤلاء العلماء رحمهم الله في ان اقوال الله واقوال رسوله صلى الله عليه
وآله وسلم مقدمة على اقوالهم فان الترجيح فرع التعارض ومن ذا الذي يعارض قوله قول الله او
قول رسوله حتى نرجع الى الترجيح والتقديم سبحانك هذا بهتان عظيم فلا حيا الله هؤلاء المقلدة هم
الذين الجأوا الائمة الى التصريح بتقديم اقوال الله ورسوله على اقوالهم لما شاهدوه عليه من الغلو المشابه
لغلو اليهود والنصارى في احبارهم ورهبانهم وهؤلاء الذين الجأونا الى نقل هذه الكلمات في امر
واضح لا يلتبس على احد ولو فرضنا والعياذ بالله ان عالما من علماء الاسلام يجعل قوله كقول الله او قول
رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لكان كافرا مرتدا فضلا ان يجعل قوله اقدم من قول الله ورسوله فانا
لله وانا اليه راجعون ما صنعت هذه المذاهب باهلها الى اي موضع اخرجتهم وليت هؤلاء المقلدة
الجناة الاجلاف نظروا بعين العقل اذا حرموا النظر بعين العلم ووازنوا بين رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم وبين ائمة مذاهبهم وتصوروا او توهموا حضورهم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهل يخطر بالبال
من بقيت فيه بقية من عقل هؤلاء المقلدين ان هؤلاء الائمة المنتسبين عند وقوفهم الموقف
بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانوا يردون عليه قوله او يخالفونه باقوالهم كلا والله بل هم
اتقى لله واخشى له فقد كان اكابر الصحابة يتركون سؤاله صلى الله عليه وآله وسلم في كثير من الحوادث
هيبة وتعظيما وكان يعجبهم الرجل العاقل من اهل البادية اذا وصل يسأل رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم ليستفيدوا بسؤاله كما ثبت في الصحيح وكانوا يقفون بين يديه كان على رؤوسهم الطير لا يرفعون
ابصارهم الى ما بين ايديهم ولا يرفعونها الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احتشاما وتكريما وهم
اقل عند انفسهم من ان يعارضوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم باقوالهم وكان التابعون يتأدبون
مع الصحابة بقريب من هذا الادب وكذلك تابعوا التابعين كانوا يتأدبون بقريب من آداب التابعين
مع الصحابة فما ظنك ايها المقلد لو حضر امامك بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاذا

فانك يا مسكين الاهتداء بهدى العلم فلا يفوتنك الاهتداء بهدى العقل فانك اذا استضأت بنوره خرجت من ظلمات جهلك الى نور الحق فاذا عرفت ما نقلناه عن ائمة المذاهب الاربعة من تقديم النص على آرائهم فقد قدمنا لك ايضاً حكاية الاجماع على منعهم من التقليد وحكينا لك ما قاله الامام ابو حنيفة وما قاله امام دار الهجرة مالك بن انس من ذلك او لاح لك مما نقلناه قريباً ما يقول الامام محمد بن ادريس الشافعي من منع التقليد وقد قال المزني في اول مختصره ما نصه اختصرت هذا من علم الشافعي ومن معنى قوله لاقربه على من اراده مع اعلامه بنهيه عن تقليده وتقليد غيره لينظر فيه لدينه ويحتاط فيه لنفسه انتهى فانظر ما نقله هذا الامام الذي هو من اعلم الناس بمذهب الشافعي من تصريحه بمنع تقليده وتقليد غيره واما الامام احمد بن حنبل فالنصوص عنه في منع التقليد كثيرة قال ابو داود قلت لاحمد الاوزاعي هو اتبع من مالك فقال لا تقلد دينك احداً من هؤلاء ما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه فخذ به وقال ابو داود سمعته يعني احمد بن حنبل يقول الاتباع ان يتبع الرجل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه ثم من هو من التابعين مخير انتهى فانظر كيف فرق بين التقليد والاتباع وقال لي احمد لا تقلدني ولا مالك ولا الشافعي ولا الاوزاعي ولا الثوري وخذ من حيث اخذوا وقال من قلة فقه الرجل ان يقلد دينه الرجال قال ابن القيم ولاجل هذا لم يؤلف الامام احمد كتاباً في الفقه وانما دون اصحابه مذهبه من اقواله وافعاله واجوبته وغير ذلك وقال ابن الجوزي في تلبيس ابليس اعلم ان المقلد على غير ثقة فيما قلد وفي التقليد ابطال منفعة العقل ثم اطال الكلام في ذلك وبالجملة فنصوص ائمة المذاهب الاربعة في المنع من التقليد وفي تقديم النص على آرائهم وآراء غيرهم لا تخفى على عارف من اتباعهم وغيرهم واما نصوص سائر الائمة المتبوعين على ذلك الائمة من اهل البيت عليهم السلام فهي موجودة في كتبهم معروفة قد نقلها العارفون بمذاهبهم عنهم ومن احب النظر في ذلك فليطالع مؤلفاتهم وقد جمع منها السيد العلامة الامام محمد بن ابراهيم الوزير في مؤلفاته ما يشفي ويكفي لا سيما في كتابه العواصم والقواصم فانه نقل الاجماع عنهم وعن سائر علماء الاسلام على تحريم تقليد الاموات و اطال في ذلك واطاب وناهيك بالامام الهادي يحيى بن الحسين عليه السلام فانه الامام الذي صار اهل الديار اليمنية مقلدين له منتسبين لمذهبه من عصره وهو آخر المائة الثالثة الى الآن مع انه قد اشتهر عند اتباعه والمطلعين على مذهبه انه صرح تصريحاً لا يبقى عنده شك ولا شبهة

يمنع التقليد له وهذه مقالة مشهورة في الديار اليمنية يعلمها مقلدوه فضلا عن غيرهم ولكنه قلدوه ش
شاء ام ابى وقالوا قلدوه وان كان لا يجوز ذلك عملا بما قاله بعض المتأخرين انه يجوز تقليد الامام
الهادي وان منع من التقليد وهذا من اغرب ما يطرق سمعك ان كنت ممن ينصف وبهذا تعرف
ان مؤلفات اتباع الامام الهادي في الاصول والفروع وان صرحوا في بعضها بجواز التقليد فهو
على غير مذهب امامهم وهذا كما وقع لغيرهم من اهل المذاهب وقد كان اتباع هذا الامام في العصور
السابقة وكذلك اتباع الامام الاعظم زيد بن علي عليه السلام فيهم انصاف لا سيما في فتح باب الاجتهاد
وتوسيع دائرة التقليد وعدم قصر الجواز على امام معين كما يعرف ذلك من مؤلفاتهم بخلاف غيرهم
من المقلدة فانهم اوجبوا على انفسهم تقليد المعين واستروحوا الى ان باب الاجتهاد قد انسد وانقطع
التفضل من الله به على عباده ولقنوا العوام الذين هم مشاركون لهم في الجهل بالمعارف العلمية ودونهم
لهم في معرفة مسائل التقليد بانه لا اجتهاد بعد استقرار المذاهب وانقراض ائمتها فضموا الى بدعتهم
بدعة وشنعوا شنعتهم بشنعة وسجلوا على انفسهم بالجهل فان من تجارى على مثل هذه المقالة وحكم
على الله سبحانه بمثل هذا الحكم المتضمن بتعجيزه عن التفضل على عباده بما ارشدهم اليه من تعلم العلم وتعليمه لا يعجز
عن التجاري على ان يحكم على عباده بالاحكام الباطلة ويجازف في ايراده واصداره ويا لله العجب ما قنع هؤلاء الجهلة النوكاء
بما هم من بدعة التقليد التي هي ام البدع ورأس الشنع حتى سدوا على امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم باب معرفة الشريعة من كتاب الله
وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وانه لا سبيل الى ذلك ولا طريق حتى كان الافهام
البشرية قد تغيرت والعقول الانسانية قد ذهبت وكل هذا حرص منهم على ان تعم بدعة التقليد كل
الامة وان لا يرتفع عن طبقتهم السافلة احد من عباد الله وكان هذه الشريعة التي بين اظهرنا من كتاب الله
وسنة رسوله قد صارت منسوخة والناسخ لها ما ابتدعوه من تقليد في دين الله فلا يعمل الناس
بشيء مما في الكتاب والسنة بل لا شريعة لهم الا ما قد تقرر في المذهب مذهبهم الله فان وافقها وافق
الكتاب والسنة فبها ونعمت والعمل عن المذهب لا على ما وافقه منهما وان خالفهما او كلاهما
فلا عمل عليه ولا يحل التمسك به هذا حاصل قولهم ومفاده وبيت قصيدهم ومحل نشيدهم ولكنهم تأدبوا
التصريح بمثل هذا لئلا يستنكره قلوب العوام فضلا عن الخواص وتقشعر منه جلودهم وترجف له افئدتهم
فعدلوا عن هذه العبارة الكفرية والمقالة الجاهلية الى ما يلازمها في الاجر ويوافقها في المفاد وتكتم

ينفق على العوام بعض نفاق فقالوا قد انسد باب الاجتهاد ومعنى هذا الانسداد المفترى والكذب البحت ان لا طريق في اهل هذه الملة الاسلامية من يفهم الكتاب والسنة واذا لا طريق من هكذا الى لا طريق سبيل اليهما واذا انقطع السبيل اليهما فكل حكم فيهما لا عمل عليه ولا التفات اليه سواء وافق المذهب او خالفه لانه لا طريق من يفهمه ويعرف معناه الى اخر الدهر فكذبوا على الله وادعوا عليه سبحانه انه لا يتمكن من ان يخلق خلقا يفهمون ما شرعه لهم وتعبدهم به حتى كان ما شرعه لهم من كتابه وعلى لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس بشرع مطلقا بل شرع مقيد موقت الى غاية هي قيام هذه المذاهب وبعد ظهورها لا كتاب ولا سنة بل قد حدث من يشرع لهذه الامة شريعة جديدة ويحدث لها دينا آخر وينسخ بارائه من الرأي وما ظنه من الظن ما يقدمه من الكتاب والسنة وهذا وان انكروه بالسنتهم فهو لازم لهم لا محيص لهم عنه ولا مهرب والا فأي معنى لقولهم قد انسد باب الاجتهاد ولا طريق الا محض التقليد فانهم ان اقروا بانهم قائلون بهذا الزمهم الاقرار بما ذكرناه فضلا عن ذلك تتلو عليهم اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله وان انكروا القول بذلك ف قالوا باب الاجتهاد مفتوح والتمسك بالتقليد غير حتم فقل لهم فما بالكم يا نوكاء ترمون كل من عمل بالكتاب والسنة واخذ دينه منهما بكل حجر ومدر وتستحلون عرضه وعقوبته وتجلبون عليه بخيلكم ورجلكم وقد علموا وعلم كل من يعرف ما هم عليه انهم مصممون على تغليق باب الاجتهاد وانقطاع السبيل الى معرفة الكتاب والسنة فلزمهم ما ذكرناه بلا تردد فانظر ايها المنصف ما حدث بسبب بدعة التقليد من البلايا الدينية والرزايا الشيطانية فان هذه المقالة بخصوصها اعني انسداد باب الاجتهاد لو لم يحدث من مفاسد التقليد الا هي لكان فيها كفاية ونهاية فانها حادثة رفعت الشريعة باسرها واستلزمت نسخ كلام الله ورسوله وتقديم غيرهما واستبدال غيرهما بهما

يا ناعي الاسلام قم وانعه … قد زال عرف وبدا منكر

وما ذكرنا فيما سبق من انه كان في الزيدية والهدوية في الديار اليمنية انصاف في هذه المسألة بفتح باب الاجتهاد فذلك انما هو في الازمنة السابقة كما قررناه فيما سلف واما في هذه الازمنة فقد ادركنا منهم من هو اشد تعصبا من غيرهم فانهم اذا سمعوا برجل يدعي الاجتهاد ويأخذ دينه من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم قاموا عليه قياما تبكي عليه عيون الاسلام واستحلوا منه ما لا يستحلونه

من اهل الذمة الطعن واللعن والتفسيق والتكفير والهجم عليه الى دياره ورجمه بالاحجار والاستظهار
وقتله حرمته ونعلم يقينا لولا ضبطهم سوط هيبة الخلافة اعز الله اركانها وشيد سلطانها لاستحلوا
اراقة دماء العلماء المنتمين الى الكتاب والسنة وفعلوا بهم ما لا يفعلونه باهل الذمة وقد شاهدنا من
هذا ما لا يتسع المقام لبسطه والسبب في بلوغهم الى هذا المبلغ الذي ما بلغ غيرهم ان جماعة من شياطين
المقلدين الطالبين لفوائد الدنيا بعلم الدين موهمون العوام الذين لا يفهمون من الاجناد والسوقة و
نحوهم بان المخالف لما قد تقرر بينهم من المسائل التي قد قلدوا فيها هو من المنحرفين عن امير المؤمنين علي
بن ابي طالب كرم الله وجهه وانه من جملة المبغضين له الدافعين تفضله وفضائله المعاندين له ولائمة
من اولاده فاذا سمع منهم العامي هذا مع ما قد ارتكز في ذهنه من كون هؤلاء المقلدة هم العلماء المبرزون
لما بيدهم من زيهم والاجتماع عليهم وتصدرهم للفتيا والقضاء حسب ما ذكرناه سابقا فلا يشك ان هذه
المقالة صحيحة وان ذلك العالم العامل بالكتاب والسنة من اعدى القرابة فيقوم بحمية جاهلية
صادرة عن واهمة دينية قد القاها اليه من قدمنا ذكرهم ترويجا لبدعتهم وتخفيفا لجهلهم وقصورهم
على من هو اجهل منهم واغباء وهم اهل العوام بهذه الدقيقة الابليسية لما يعلمونه من ان طبائعهم مجبولة
على التشيع الى حد يقصر عنه الوصف حتى لو ان احدهم لو سمع التنقص بالجناب الالهي والجناب النبوي
لم يغضب له عشر معشار ما يغضبه اذا سمع التنقص بالجناب العلوي بمجرد الوهم والايهام الذي لا حقيقة
له فبهذه الذريعة الشيطانية والدسيسة الابليسية صار علماء الاجتهاد في القطر اليمني في محنة شديدة
بالعامة والذنب كل الذنب على شياطين المقلدة فانهم هم الداء العضال والسم القتال ولو كان للعامة
عقول لم يخف عليهم بطلان تلبيس شياطين المقلدة عليهم فان من عمل في شيء من عباداته ومعاملاته
بنص الكتاب والسنة لا يخطر ببال من له عقل ان ذلك يستلزم الانحراف عن علي رضي الله عنه واين
هذا من ذاك ولكن العامة قد صحبوا الى فقدان العلم فقدان العقل لا سيما في ابواب الدين وعند تلبيس
الشياطين فانا لله وانا اليه راجعون ما للعامة الذين قد اظلمت قلوبهم لفقدان نور العلم والاعتراض
على العلماء والتحكم عليهم وما بال هذه الازمنة جاءت بما لم يكن في حساب فان المعروف من خلق العامة
في جميع الازمنة انهم يبالغون في تعظيم العلماء الى حد يقصر عنه الوصف وربما يزدحمون عليهم للتبرك
بتقبيل اطرافهم ويستجيبون منهم الدعاء ويعتقدون بانهم حجج الله على عباده في بلاده ويضعونهم في كل

ما يأمرونهم به ويبذلون انفسهم واموالهم من ايديهم لاجرم حملهم على هذه الافاعيل الشيطانية
والاخلاق الجاهلية ابليس المقلدة بالذريعة التي اسلفناها فانظر هل هذه الافعال الصادرة
من مقلدة اليمن هي افعال من يعترف بان باب الاجتهاد مفتوح الى قيام الساعة وان تقليد المجتهدين
لا يجوز لمن بلغ رتبة الاجتهاد وان رجوع العالم الى اجتهاد نفسه بعد احرازه للاجتهاد ولو في فن واحد
ومسئلة واحدة كما صرح لهم بذلك المؤلفون لفقه الائمة وحرروه في الكتب الاصولية والفرعية
كلا والله بل صنع من يعادي كتاب الله وسنة رسوله والطالب لهما والراغب فيهما ويمنع الاجتهاد ويوجب
التقليد ويحول بين المتشرعين والشريعة ويحيلها عليهم فهما وادراكا كما صنعه غيرهم من مقلدة سائر
المذاهب بل زادوا عليهم في الغلو والتعصب بما تقدم ذكره ومع هذا فالائمة قد صرحوا في كتبهم الفرعية
والاصولية بتعداد علوم الاجتهاد وانها خمسة وانه يكفي المجتهد في كل فن مختصر من المختصرات وهؤلاء المقلدة
يعلمون ان كثيرا من العلماء العالمين بالكتاب والسنة المعاصرين لهم يعرفون من كل فن من الفنون
الخمسة اضعاف القدر المختصر ويعرفون علوما غير هذه العلوم وهم وان كانوا جهالا لا يعرفون شيئا من
المعارف لكنهم يسألون اهل العلم عن مقادير العلماء فيفيدونهم ذلك وبهذا تعرف انه لا حامل لهم
على ذلك الا مجرد التعصب لمن قلدوه وتجاوز الحد في تعظيمه وامتثال رأيه على حد لا يوصف عندهم
الصحابة بل لا يوجد عندهم ككلام الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم اخرج البيهقي وابن عبد البر
عن حذيفة بن اليمان انه قيل له في قوله تعالى اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله أكانوا
يعبدونهم فقال لا ولكن يحلون لهم الحرام فيحلونه ويحرمون عليهم الحلال فيحرمونه فصاروا بذلك اربابا
وقد روي نحو ذلك مرفوعا من حديث ابن حاتم كما قال البيهقي واخرج نحو هذا التفسير ابن عبد البر عن
بعض الصحابة باسناد متصل به قال اما انهم لو امروهم ان يعبدوهم ما اطاعوهم ولكنهم امروهم فجعلوا
حلال الله حراما وحرامه حلالا فاطاعوهم فكانت تلك الربوبية ومن قوله تعالى وكذلك ما ارسلنا
من قبلك في قرية من نذير الا قال مترفوها انا وجدنا آباءنا على امة وانا على آثارهم مقتدون قال اولو
جئتكم باهدى مما وجدتم عليه آباءكم فآثروا الاقتداء بآبائهم حتى قالوا انا بما ارسلتم به كافرون وقال
عز وجل اذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الاسباب وقال الذين
اتبعوا لو ان لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرءوا منا كذلك يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم وقال الله عز وجل

ما هذه التماثيل التي انتم لها عاكفون قالوا وجدنا آباءنا لها عابدين **وقال** انا اطعنا سادتنا وكبراءنا
فاضلونا السبيلا فهذه الآيات وغيرها مما ورد في معناه ناعية على المقلدين ما هم فيه وهي وان
كان تنزيلها في الكفار لكنه قد صح تأويلها في المقلدين لاتحاد العلة وقد تقرر في الاصول ان الاعتبار
بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وان الحكم يدور مع العلة وجودا وعدما وقد احتج اهل العلم بهذه الآيات
على ابطال التقليد ولم يمنعهم من ذلك كونها نازلة في الكفار واخرج ابن عبد البر باسناد متصل
بمعاذ رضي الله عنه انه قال وراءكم فتنا يكثر فيها المال ويفتح فيها القرآن حتى يقرأه المؤمن والمنافق والمرأة والصبي والاسود
والاحمر فيوشك احدكم ان يقول قد قرأت القرآن فما اظن يتبعوني حتى ابتدع لهم غيره فاياكم وما ابتدع فان كل
بدعة ضلالة واخرج ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ويل للاتباع من عثرات العالم
قيل كيف ذلك قال يقول العالم شيئا برأيه ثم يجد من هو اعلم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منه
فيترك قوله ثم يمضي الاتباع واخرج ايضا عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال يا كميل ان
هذه القلوب اوعية فخيرها اوعى للخير والناس ثلثة فعالم رباني ومتعلم على سبيل نجاة وهمج رعاع
اتباع كل ناعق لم يستضيئوا بنور العلم ولم يلجئوا الى ركن وثيق واخرج عنه ايضا انه قال اياكم والاستنان
بالرجال فان الرجل يعمل بعمل اهل الجنة ثم ينقلب لعلم الله فيه فيعمل بعمل اهل النار فيموت وهو من اهل النار و
اخرج عن ابن مسعود انه قال الا لا يقلدن احدكم دينه رجلا ان آمن آمن وان كفر كفر فانه لا اسوة في الشر
وروى ابن عبد البر باسناده الى عوف بن مالك الاشجعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
تفترق امتي على بضع وسبعين فرقة اعظمها فتنة قوم يقيسون الدين برأيهم يحرمون ما احل الله و
يحلون به ما حرم الله واخرجه البيهقي ايضا قال ابن القيم بعد اخراجه من طرق وهؤلاء رجال اسناده
كلهم ثقات حفاظ الا جرير بن عثمان فانه كان منحرفا عن علي رضي الله عنه ومع هذا احتج به البخاري في صحيحه
وقد روي عنه انه تبرأ مما نسب اليه من الانحراف وروى ابن عبد البر باسناده الى ابي هريرة رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تعمل هذه الامة برهة بكتاب الله وبرهة بسنة رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم ثم يعملون بالرأي فاذا فعلوا ذلك فقد ضلوا واخرجه ايضا باسناد آخر فيه جبارة
بن المغلس وفيه مقال وروى ايضا باسناده الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال وهو على المنبر يا ايها الناس
ان الرأي انما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مصيبا لان الله كان يريه وانما هو منا الظن

والتكلف واخرجه ايضاً البيهقي في المدخل وروى ابن عبد البر باسناده الى عمر ايضاً انه قال اهل الرأي
اعداء السنن اعيتهم الاحاديث ان يعوها وتفلتت عنهم ان يرووها فاتقوا الرأي وروى ابن عبد البر
باسناده اليه ايضاً قال اتقوا الرأي في دينكم وروى عنه ايضاً قال ان اصحاب الرأي اعداء السنن
اعيتهم ان يحفظوها وتفلتت عنهم ان يعوها واستحيوا حين يسألوا ان يقولوا لا نعلم فعارضوا السنن برأيهم
فاياكم واياهم واخرج ابن عبد البر باسناده الى ابن مسعود رض قال ليس عام الا الذي بعده شر منه
لا اقول عام ابتر من عام ولا عام اخصب من عام ولا امير خير من امير ولكن
ذهاب خياركم وعلمائكم ثم يحدث قوم يقيسون الامور برأيهم فيهدم الاسلام ويثلم واخرجه البيهقي
باسناد رجاله ثقات واخرج ايضاً ابن عبد البر عن ابن عباس رض قال انما هو كتاب الله وسنة رسول صلى
الله عليه وآله وسلم فمن قال بعد ذلك برأيه فما ادري أفي حسناته ام في سيئاته واخرج ايضاً عن
ابن عباس رض انه قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال عروة نهى ابوبكر وعمر رضي الله عنهما عن
المتعة فقال ابن عباس اراهم سيهلكون نقول قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتقول قال ابوبكر
وعمر واخرج ايضاً عن ابي الدرداء رض انه قال من يعذرني من معاوية احدثه عن رسول الله صلى الله عليه و
آله وسلم ويخبرني برأيه ومثله عن عبادة رض واخرج ايضاً عن عمر رض قال السنة ما سنه رسول الله صلى الله عليه و
آله وسلم لا تجعلوا خطأ الرأي سنة للامة واخرج ايضاً عن عروة بن الزبير انه قال لم يزل امر بني اسرائيل
مستقيماً حتى ادركت فيهم المولدون ابناء سبايا الامم فاخذوا فيهم بالرأي فاضلوا بني اسرائيل واخرج
ايضاً عن الشعبي انه قال اياكم والمقايسة في الذي نفسي بيده لئن اخذتم بالمقايسة لتحلن الحرام ولتحرمن
الحلال ولكن ما بلغكم ممن حفظ عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاحفظوه وروى ابن
عبد البر ايضاً في ذم الرأي والتبري منه والتنفير عنه بكلمات تقارب هذه الكلمات عن مسروق
وابن سيرين وعبد الله بن المبارك وسفيان وشريح والحسن البصري وابن شهاب وذكر الطبري في كتاب
تهذيب الآثار له باسناده الى مالك قال قال مالك قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد تم
هذا الامر واستكمل فانما ينبغي ان تتبع آثار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا تتبع الرأي فانه متى
اتبع الرأي جاء رجل آخر اقوى في الرأي منك فاتبعته فانت كلما جاء رجل غلبك اتبعته ارى هذا لا يتم
وروى ابن عبد البر عن مالك بن دينار انه قال لقتادة اتدري اي علم رفعت قمت بين الله وعباده

فقلت هذا لا يصلح وهذا يصلح وروى ابن عبد البر ايضا عن الاوزاعي انه قال عليك بآثار من سلف
وان رفضك الناس واياك وآراء الرجال وان زخرفوا لك القول وروى ايضا عن مالك انه قال ما تعلمته
فقل به ودل عليه وما لم تعلم فاسكت واياك ان تقلد الناس قلادة سوء وروى ايضا عن القعنبي انه دخل
على مالك فوجده يبكي فقال ما الذي يبكيك فقال يا ابن قعنب انا لله على ما فرط مني ليتني جلدت بكل كلمة
تكلمت بها في هذا الامر سوطا ولم يكن فرط مني ما فرط من هذا الرأي وهذه المسائل وقد كان لي سعة فيما سبقت
اليه وروى ايضا عن سحنون انه قال ما ادري ما هذا الرأي سفكت به الدماء واستحلت به الفروج واستحقت
به الحقوق وروى ايضا عن ايوب انه قيل له مالك لا تنظر في الرأي فقال ايوب قيل للحمار مالك لا تجتر قال
اكره مضغ الباطل وروى عن الشعبي ايضا انه قال والله لقد بغض الي هؤلاء القوم المسجد حتى لهو ابغض من كناسة
داري قيل له من هم قال هؤلاء الارائيون وكان في ذلك المسجد الحكم وحماد واصحابهما وذكر ابن وهب انه سمع
مالكا يقول لم يكن من امر الناس ولا من مضى من سلفنا ولا ادركت احدا اقتدي به يقول في شيء هذا حلال
وهذا حرام ما كانوا يجترءون على ذلك وانما كانوا يقولون نكره هذا ونرى هذا حسنا وينبغي هذا ولا نرى هذا
وزاد بعض اصحاب مالك عنه في هذا الكلام انه قال ولا يقولون هذا حلال وهذا حرام اما سمعت قول الله

عز وجل قل ارأيتم ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حلالا وحراما قل آلله اذن لكم ام على الله تفترون
الحلال ما احله الله ورسوله والحرام ما حرمه الله ورسوله وروى ابن عبد البر ايضا عن احمد بن حنبل انه قال
رأي الاوزاعي ورأي مالك ورأي ابي حنيفة كله رأي وهو عندي سواء وانما الحجة في الآثار وروى ايضا
عن سهل بن عبد الله التستري انه قال ما احدث احد في العلم شيئا الا سئل عنه يوم القيمة فان وافق السنة
سلم والا فهو العطب وقال الشافعي في تفسير البدعة المذكورة في الحديث الثابت في الصحيح من قوله صلى الله عليه
وآله وسلم خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وشر الامور محدثاتها وكل
بدعة ضلالة ان المحدثات من الامور ضربان احدهما ما احدث يخالف كتابا او سنة او اثرا او اجماعا فهذه البدعة
الضلالة والثانية ما احدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذه الامة وهذه محدثة غير مذمومة وقد
قال عمر رضي الله عنه في قيام شهر رمضان نعمت البدعة هذه واخرج البيهقي في المدخل عن ابن مسعود رضي الله عنه
قال اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم واخرج ايضا عن عبادة بن الصامت رضي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و
آله وسلم يقول يكون بعدي رجال يعرفونكم ما تنكرون وينكرون عليكم ما تعرفون فلا طاعة لمن عصى الله

ولا تعملوا برأيكم وأخرج عن عمر انه قال اتقوا الرأي في دينكم واخرج عنه ايضا بسند رجاله ثقات انه
قال يا أيها الناس اتهموا الرأي على الدين وأخرج ايضا عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه انه قال لو كان
الدين بالرأي لكان باطن الخفين احق بالمسح من ظاهرهما ولكن رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يمسح على ظاهرهما وهو اثر مشهور اخرجه غير البيهقي ايضا واخرج البيهقي ايضا ما يفيد الارشاد الى اتباع
الاثر والتنفير عن اتباع الرأي عن ابن عمر وابن سيرين والحسن والشعبي وابن عون والاوزاعي وسفيان
الثوري والشافعي وابن المبارك وعبد العزيز بن ابي سلمة وابي حنيفة ويحيى بن آدم ومجاهد وأخرج
ابو داود وابن ماجة والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قال العلم ثلاثة فما سوى ذلك فضل آية محكمة وسنة قائمة وفريضة عادلة وفي اسناده عبد الرحمن
بن زياد الافريقي وعبد الرحمن بن رافع وفيهما مقال قال ابن عبد البر السنة القائمة الثابتة الدائمة
المحافظ عليها معمولا عليها القيام اسنادها الفريضة العادلة المساوية للقرآن في وجوب العمل بها وفي
كونها صدقا وصوابا وأخرج الكناني في مسند الفردوس وابو نعيم والطبراني في الاوسط والخطيب والدارقطني
وابن عبد البر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما موقوفا العلم ثلاثة اشياء كتاب ناطق وسنة
ماضية ولا ادري واسناده حسن وأخرج ابن عبد البر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله
عليه وآله وسلم قال انما الامور ثلاثة امر تبين لك رشده فاتبعه وامر تبين لك زيغه فاجتنبه وامر
اختلف فيه فكله الى عالمه والحاصل ان كون الرأي ليس من العلم لا خلاف فيه بين الصحابة والتابعين
وتابعيهم قال ابن عبد البر ولا اعلم بين متقدمي علماء هذه الامة وسلفها خلافا ان الرأي ليس بعلم
حقيقة واما اصول العلم فالكتاب والسنة انتهى وقال ابن عبد البر حد العلم عند العلماء والمتكلمين
في هذا المعنى هو ما استيقنته وتبينته وكل من استيقن شيئا وتبينه فقد علمه وعلى هذا من لم يستيقن
الشيء وقال به تقليدا فلم يعلم والتقليد عند جماعة العلماء غير الاتباع لان الاتباع هو ان تتبع القائل
على ما بان لك من فضل قوله وصحة مذهبه والتقليد ان تقول بقوله وانت لا تعرفه ولا وجه القول
ولا معناه وتأبى من سواه او ان تبين لك خطؤه فتتبعه مهابة خلافه وانت قد بان لك فساد قوله
وهذا يحرم القول به في دين الله سبحانه انتهى ومما يدل على ما اجمع عليه السلف من ان الرأي ليس
بعلم قول الله عز وجل وان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول قال عطاء بن ابي رباح وميمون

بن مهران وغيرهما الرد الى الله هو الرد الى كتابه والرد الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو الرد الى
سنته بعد موته وعن عطاء في قوله تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول قال طاعة الله ورسوله اتباع الكتاب
والسنة واولي الامر منكم قال اولوا العلم والفقه وكذا قال مجاهد ويدل على ذلك من السنة حديث
العرباض بن سارية وهو ثابت في السنن ورجاله رجال الصحيح قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
موعظة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقلنا يا رسول الله ان هذه لموعظة مودع فماذا
تعهد الينا فقال تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي الا هالك ومن يعش منكم فسيرى
اختلافا كثيرا فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين وعليكم بالطاعة وان كان
عبدا حبشيا عضوا عليها بالنواجذ انما المؤمن كالجمل الانف كلما قيد انقاد واخرجه ايضا ابن عبد البر
باسناد صحيح وزاد واياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة وفي رواية اياكم ومحدثات الامور
فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة والاحاديث في هذا الباب كثيرة جدا ويكفي في دفع الرأي
وانه ليس من الدين قول الله عز وجل اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام
دينا فاذا كان الله قد اكمل دينه قبل ان يقبض نبيه صلى الله عليه وآله وسلم فما هذا الرأي الذي احدثه
اهله بعد ان اكمل الله دينه ان كان من الدين في اعتقادهم فهو لم يكمل عندهم الا برأيهم وهذا فيه رد للقرآن
وان لم يكن من الدين فأي فائدة في الاشتغال بما ليس من الدين وهذه حجة قاهرة ودليل عظيم لا يمكن صاحب
الرأي ان يدفعه بدافع ابدا فاجعل هذه الآية الشريفة اول ما تصك به وجوه اهل الرأي وترغم بها آنافهم
وتدحض به حججهم فقد اخبرنا الله في محكم كتابه انه اكمل دينه ولم يمت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
الا بعد ان اخبرنا بهذا الخبر عن الله عز وجل فمن جاءنا بالشيء هو عند نفسه وزعم انه من ديننا قلنا له الله
اصدق منك فاذهب فلا حاجة لنا في رأيك وليت المقلدة فهموا هذه الآية حق الفهم حتى يستريحوا
ويريحوا ومع هذا فقد اخبرنا في كتابه انه احاط بكل شيء فقال ما فرطنا في الكتاب من شيء وقال ونزلنا عليك الكتاب تبيانا
لكل شيء وهدى ورحمة ثم امر عباده بالحكم بكتابه فقال وان احكم بينهم بما انزل الله ولا تتبع اهواءهم وقال انا انزلنا
اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما اراك الله ولا تكن للخائنين خصيما وقال ان الحكم الا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين
وقال ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم
بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون وامر عباده ايضا في محكم كتابه باتباع ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال وما آتاكم الرسول

فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله ان الله شديد العقاب قل ان كنتم تحبون
الله فاتبعوني يحببكم الله وقال اطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون وقال اطيعوا الله والرسول
فان تولوا فان الله لا يحب الكافرين وقال ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله
عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا وقال ومن
يطع الرسول فقد اطاع الله ومن تولى فما ارسلناك عليهم حفيظا وقال يا ايها الذين امنوا
اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم
تؤمنون بالله واليوم الاخر ذلك خير واحسن تاويلا ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري
من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله
نارا خالدا فيها وله عذاب مهين وقال واطيعوا الله واطيعوا الرسول واحذروا فان توليتم فاعلموا
انما على رسولنا البلاغ المبين وقال واطيعوا الله ورسوله ان كنتم مؤمنين وقال واطيعوا
الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا ان الله مع الصابرين وقال قل اطيعوا
الله واطيعوا الرسول فان تولوا فانما عليه ما حمل وعليكم ما حملتم وان تطيعوه تهتدوا وما على الرسول
الا البلاغ المبين وقال واقيموا الصلوة واتوا الزكوة واطيعوا الرسول لعلكم ترحمون وقال
ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما وقال يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول
ولا تبطلوا اعمالكم وقال انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا
سمعنا واطعنا واولئك هم المفلحون وقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة ولا استكثار
على الاستدلال على وجوب طاعة الله ورسوله لا تاتي بفائدة زائدة فليس احد من المسلمين يخالف في ذلك
ومن انكره فهو كافر خارج عن حزب المسلمين وانما اوردنا هذه الايات الشريفة لقصد تليين قلب المقلد
الذي قد جمد وصار كالجماد فانه اذا سمع مثل هذه الاوامر ربما امتثلها واخذ دينه عن كتاب الله
وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم طاعة لاوامر الله سبحانه فان هذه الطاعة وان كانت معلومة
لكل مسلم كما تقدم لكن الانسان قد يذهل عن القوارع القرآنية والزواجر النبوية فاذا ذكر بها ذكر ولا سيما
من نشأ على التقليد وادرك سلفه ثابتين عليه غير متزحزحين عنه فانه يقع في قلبه ان دين
الاسلام هو هذا الذي هو عليه وما كان مخالفا له فليس من الاسلام في شيء فاذا رجع نفسه رجع وهدي

فيجد الرجل اذا نشأ على مذهب من هذه المذاهب ثم سمع قبل ان يتمرن بالعلم ويعرف ما قاله الناس
خلافا يخالف ذلك المألوف استنكره وأباه قلبه ونفر عنه طبعه وقد رأينا وسمعنا من هذا الجنس
ما لا يأتي عليه الحصر ولكن اذا وازن العاقل بعقله بين من اتبع احد ائمة المذاهب في مسألة من
مسائله التي رواها عنه المقلد ولا مستند لذلك العالم فيها بل قالها بمحض الرأي لعدم وقوفه
على الدليل وبين من تمسك في تلك المسألة بخصوصها بالدليل الثابت في القرآن او السنة افاده
العقل ان بينهما اميالا ثابت يتقطع فيها اعناق الابل بل لا جامع بينهما فان من تمسك بالدليل اخذ بما
اوجب الله عليه الاخذ به واتبع ما شرعه الشارع لجميع الامة اولها وآخرها وحيها وميتها والآخذ
هذا العالم الذي تمسك المقلد له بمحض رأيه هو محكوم عليه بالشريعة لا انه حاكم فيها وهو تابع
لها لا متبوع فيها فهو كمن تبعه في ان كل واحد منهما فرضه الاخذ بما جاء عن الشارع لا فرق بينهما
الا في كون المتبوع عالما والتابع جاهلا فالعالم يمكنه الوقوف على الدليل من دون ان يرجع الى غيره
لانه قد استعد لذلك بما اشتغل به من الطلب والوقوف بين يدي اهل العلم والتخرج لهم في معارف
الاجتهاد والجاهل يمكنه الوقوف على الدليل بسؤال علماء الشريعة على طريقة طلب الدليل واسترواء
النص وكيف حكم الله في محكم كتابه او على لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم في تلك المسألة فيفيدونه
النص ان كان ممن يعقل الحجة اذا دل عليها او يفيدونه مضمون النص بالتعبير عنه بعبارة يفهمها
فهم رواة وهو مسترو وهذا عامل بالرواية لا بالرأي والمقلد عامل بالرأي لا بالرواية لانه يقبل
قول الغير من دون ان يطالبه بحجة وذاك هو في سؤاله مطالب بالحجة لا بالرأي فهو قابل رواية الغير
لا رأيه وهما من هذه الحيثية متقابلان فانظر كم الفرق بين المنزلتين فان العالم الذي يقلده غيره اذا
كان قد اجتهد نفسه في طلب الدليل ولم يجده ثم اجتهد رأيه فهو معذور وهكذا اذا اخطأ في اجتهاده
فهو معذور بل مأجور للحديث المتفق عليه اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران وان اجتهد فاخطأ
فله اجر فاذا وقف بين يدي الله وتبين خطأوه كان بيده هذه الحجة الصحيحة بخلاف المقلد فانه لا يجد حجة
يدلي بها عند السؤال في موقف الحساب لانه قلد في دين الله من هو مخطئ وعدم مؤاخذة المجتهد على
خطائه لا يستلزم عدم مؤاخذة من قلده في ذلك الخطأ لا عقلا ولا شرعا ولا عادة فان استروح المقلد
الى مسألة تصويب المجتهد فالقائل بها انما قال انما المجتهد مصيب بمعنى انه لا اثم عليه بل يؤجر

على الخطاء بعد توفية الاجتهاد حقه ولم يقل انه مصيب للحق الذي هو حكم الله في المسئلة فان
هذا خلاف ما نطق به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث حيث قال ان اجتهد
الحاكم فاصاب فله اجران وان اجتهد فاخطأ فله اجر فانظر هذه العبارة النبوية في هذا الحديث
الصحيح المتفق عليه عند اهل الصحيح والمتلقى بالقبول بين جميع الفرق فانه قال وان اجتهد فاخطأ فقسم ما
يصدر عن المجتهد في الاجتهاد في مسائل الدين الى قسمين احدهما هو فيه مصيب والآخر هو فيه مخطى
فكيف يقول قائل انه مصيب للحق سواء اصاب او اخطأ وقد سماه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
مخطيا فمن زعم ان مراد القائل بتصويب المجتهد من الاصابة للحق مطلقا فقد غلط عليهم غلطا بينا ونسب اليهم
ما هم عنه براء ولهذا اوضح جماعة من المحققين مراد القائلين بتصويب المجتهدين بان مقصودهم انهم مصيبون
من الصواب الذي لا ينافي الخطاء لا من الاصابة التي هي مقابلة للخطاء فان تسمية المخطى مصيبا هي باعتبار
قيام النص على انه ماجور في خطائه لا باعتبار انه لم يخط فهذا لا يقول به عالم ومن لم يفهم هذا المعنى فعليه
ان يتهم نفسه ويحيل الذنب على قصوره ويقبل ما اوضحه له من هو اعرف منه بفهم كلام العلماء وان استروح
المقلد الى الاستدلال بقوله تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون فهو يقتصر على سؤال اهل العلم عن الحكم
الثابت في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم حتى يبينوه له كما اخذ الله عليهم من بيان احكامه لعباده
فان معنى هذا السؤال الذي شرعه الله هو السؤال عن الحجة الشرعية وطلبها من العالم فيكون راويا وهذا
السائل مسترويا والمقلد يقر على نفسه بانه يقبل قول العالم ولا يطالب بالحجة فالآية هي دليل الاتباع لا دليل
التقليد وقد اوضحنا الفرق بينهما فيما سلف هذا على فرض ان المراد بها السؤال العام وقد قدمنا ان السياق
تبارك
يفيد ان المراد بها السؤال الخاص لان الله يقول وما ارسلنا الا رجالا نوحي اليهم فاسألوا اهل الذكر ان كنتم
لا تعلمون وقد قدمنا طرفا من تفسير اهل العلم لهذه الآية وبهذا يظهر لك ان هذه الحجة التي احتج بها المقلد
هي حجة داحضة على فرض ان المراد المعنى الخاص وهي عليه لا له على ان المراد المعنى العام ثم نقول للمقلد ايضا
انت في تقليدك للعالم في مسائل العبادات والمعاملات اما ان يكون في اصل مسئلة جواز التقليد مقلدا
او مجتهدا ان كنت مقلدا فقد قلدت في مسئلة لا يجوز اما لك التقليد فيها لانها مسئلة اصولية والتقليد
انما هو في مسائل الفروع فماذا اصنعت بنفسك يا مسكين وكيف وقعت في هذه الهوة المظلمة وانت تجد
عنها فرجا ومخرجا وان كنت في اصل هذه المسئلة مجتهدا فلا يجوز لك التقليد لانك لا تقدر على الاجتهاد

في مثل هذه المسألة الاصولية المتشعبة المشكلة الا وانت ممن علمه الله علما نافعا تخرج به من
الظلمات الى النور فما بالك توقع نفسك في ما لا يجوز وتقلد الرجال في دين الله بعد ان [illegible]
الله منه واقدرك على الخروج منه هذا على ما هو الحق من ان الاجتهاد لا يتبعض وانه لا يقدر على
الاجتهاد في بعض المسائل الا من قدر على الاجتهاد في جميعها لان الاجتهاد هو ملكة تحصل للنفس
عند الاحاطة بمعارفه المعتبرة ولا ملكة لمن لم يعرف الا البعض من ذلك فان استروحت الى ان الاجتهاد
يتبعض اعدنا عليك السؤال فنقول هل عرفت ان الاجتهاد يتبعض بالاجتهاد ام بالتقليد فان كنت
عرفت ذلك بالتقليد فالمسألة أصولية لا يجوز التقليد فيها باعترافك واعتراف امامك وان كنت
عرفت ذلك بالاجتهاد فهذه ايضا مسألة اخرى من مسائل الاصول قد اقدرك الله على الاجتهاد فيها
فهلا صنعت هذا الصنع في مسائل الفروع فانك على الاجتهاد فيها اقدر منك على الاجتهاد في مسائل
الاصول فاصنع في مسائل الفروع كذلك او استكثر من علوم الاجتهاد حتى تصير من اهله ويفرج الله عنك
هذه الغمة ويكشف الله عنك ما علمت هذه الظلمة فانك اذا رقدت نفسك الى الاجتهاد الاكبر
فالمسافة قريبة ومن قدر على البعض قدر على الكل ومن عرف الحق في المعارك الاصولية عرفه في المسائل الفروعية و
ستعرف بعد ان تعرف علوم الاجتهاد كما ينبغي بطلان ما نطقته الان من جواز التقليد ومن تبعض
الاجتهاد بل لو خرجت عنك العصبية وجردت نفسك [illegible] مرحلة
الى آخره لقادك عقلك وفهمك الى انه الصواب قبل ان تجمع [illegible] الاجتهاد [illegible] يتفضل الله به
على غالب عباده والحق لا يحتجب على اهل التوفيق والانصاف شاهد صدق على وجدان الحق ولهذا قال
صلى الله عليه وآله وسلم اعلم الناس ابصرهم بالحق اذا اختلف الناس وهو حديث يخرجه الحاكم في مستدركه
وصححه واخرجه ايضا غيره فان طال بك اللجاج وسلكت من جملة [illegible] خير منهم واقدمت
غير محجم فقلت ان مسألة جواز التقليد هي وان كانت مسألة اصولية وقد اتفق [illegible] على انه لا يجوز
التقليد في مسائل الاصول وصار هذا معروفا عند ابناء [illegible] لكني اقول بان التقليد فيها
تقليدا
وفي سائر مسائل الاصول جائز فنقول ومن اين عرفت جواز التقليد [illegible] الاصول هل كان هذا منك
اجتهادا فان قلت تقليدا فنقول ومن الذي تقلده فان [illegible] المذاهب يمنعون التقليد كما
يمنعه غيرهم في مسائل الفروع وايضا من مسائل الاصول فان قلت قلدت [illegible]

التزمت مذهبه في جميع ما قاله من دون ان تطالبه بحجة فقد كذبت عليه وعللت نفسك بالاباطيل
فان غيرك ممن هو اعلم منك لمذهبه واعرف بنصوصه قد نقل عنه انه يمنع التقليد وان قلت قلدت
غيره فمن هو ثم كيف سمحت نفسك في هذه المسألة بخصوصها بالخروج عن مذهبه وتقليد غيره وبالجملة
فمن تلاعب بنفسه وبدينه الى هذا الحد فهو بالبهيمة اشبه وليت ان هؤلاء المقلدة قلدوا الائمة في
جميع ما تقولوه فانهم لو فعلوا كذلك لزمهم ان يقلدوهم في مسألة التقليد وهم يقولون بعدم جوازه
كما عرفت سابقا وحينئذ يقتدون بهم في هذه المسألة ولا يتم لهم ذلك الا بترك التقليد في جميع المسائل
فيريحون انفسهم ويخلعون من هذه الشبكة بالوقوع في حبل من حبالها ثم نقول لهذا المقلد ايضا من اين
عرفت انه جامع لعلوم الاجتهاد فنقول له ومن اين لك هذه المعرفة يا مسكين فانت تقر على نفسك بالجهل
وتكذبها في هذه الدعوى ولولا جهلك لم تقلد غيرك وان قال عرفتها باخبار اهل العلم ان امامي قد جمع
علوم الاجتهاد فنقول هذا الذي اخبرك هل هو مقلد ام مجتهد ان قلت هو مقلد فمن اين للمقلد هذه
المعرفة وهو مقر على نفسه بما اقررت به على نفسك من الجهل وان قلت اخبرك بذلك رجل مجتهد فنقول لك
من اين عرفت انه مجتهد وانت مقر على نفسك بالجهل ثم نعود عليك السؤال الاول الى ما لا غاية له ثم
نقول للمقلد من اين عرفت ان الحق بيد الامام الذي قلدته وانت تعلم ان غيره من العلماء قد خالفه في كل
مسألة من مسائل الخلاف ان قلت عرفت ذلك تقليدا فمن اين للمقلد معرفة الحق والمحقين وهو
مقر على نفسه بانه لا يطالب بالحجة ولا يعقلها اذا جاءته فما لك يا مسكين وللكذب على نفسك ثم يشهد
عليك ببطلانه لسانك بل يشهد عليك كل مجتهد ومقلد بخلاف دعواك وان قلت عرفت ذلك
بالاجتهاد فلست حينئذ مقلدا ولا من اهل التقليد بل التقليد عليك حرام فما لك تغمط نعمة الله
عليك شكرها والله يقول واما بنعمة ربك فحدث ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان الله
يحب ان يرى اثر نعمته على عبده ومن اثر نعمة العلم ان يعمل العالم بعلمه ويأخذ ما تعبده الله به من الجهة
التي امره الله بالاخذ منها في محكم كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وتلك الجهة هي الكتاب
والسنة كما تقدم سرد ادلة ذلك وهو امر متفق عليه لا خلاف فيه وعلى كل حال فانت بتقليدك لغيرك مع كونك
قاصرا ممن عمل في دين الله بغير بصيرة وترك ما لا شك فيه الى ما فيه الشك تستبدل بالحق شيئا
لا تدري ما هو وان كنت مجتهدا فانت ممن اضله الله على علم وختم على سمعه وبصره فلم ينفعه علمه وصار

ما عليه حجة عليه ورجع من النور الى الظلمات ومن اليقين الى الشك ومن الثريا الى الثرى فلا لنا ولك
بل للدين وللفهم هذا ان كان ذلك المقلد يدعى ان امامه على حق في جميع ما قاله وان كان يقر ان في قوله
الحق والباطل وانه بشر يخطئ ويصيب لاسيما في محض الرأي الذي هو على شفا جرف هار فنقول له ان كنت
قائلا بهذا فقد اصبت وهو الذي يعترف به امامك لو سأله سائل عن مذهبه وجميع ما دونه من مسائله
ولكن اخبرنا ما حملك ان تجعل ما هو مشتمل على الحق والباطل قلادة في عنقك وتلتزمه وتدين به
غير تارك لشيء منه فان الخطأ من امامك قد عذره الله فيه بل جعل له اجرا في مقابلته كما تقدم
تقريره لانه مجتهد وللمجتهد ان اخطأ اجر كما صرح بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فمن اين اتيت
من اخبرك بانك معذور في اتباع الخطأ واي حجة قامت لك على ذلك فان قلت انك لو تركت
التقليد وسألت اهل العلم عن النصوص لكنت غير قاطع بالصواب بل يحتمل ان الذي اخذت به
وسألت عنه هو حق ويحتمل انه باطل فنقول ليس الامر كذلك فان التمسك بالدليل الصحيح كله حق
وليس شيء منه بباطل والمفروض انك ستسأل عن دينك في عباداتك ومعاملاتك علماء الكتاب والسنة
وهم اتقى لله من ان يقولوا بغير ما سألت عنه فانك انما سألتهم عن كتاب الله او سنة رسوله صلى
الله عليه وآله وسلم في ذلك الحكم الذي اردت العمل به وهم بل جميع المسلمين يعلمون ان كتاب الله
وسنة رسوله حق لا باطل وهذا لا اصل له ولو فرضنا ان المسؤول قصر في البحث فافتاك مثلا
بحديث ضعيف وترك الصحيح او باية منسوخة وترك المحكمة لم يكن عليك في ذلك بأس فانك
قد فعلت ما هو فرضك وما تعبدت به من سؤال اهل العلم عن الشريعة المطهرة لا عن آراء الرجال وليس للمقلد
ان يقول لك انا مثلك هذا فيزعم ان امامه اتقى لله من ان يقول بقول باطل لانا نقول هو معترف انه
بعض رأيه خطأ ولم يأمرك بان تتبعه في خطائه بل نهاك عن تقليده ومنعك عن ذلك كما تقدم
تحريره عن ائمة المذاهب وعن سائر المسلمين بخلاف من سألته عن الكتاب والسنة فانه لا يرتاب
فانه يعلم ان جميع ما في الكتاب والسنة حق وصدق وهدى ونور وانه لم يتعبد الا بذلك ثم
نقول لك ايها المقلد ما بالك تعترف في كل مسألة من مسائل الفروع التي انت مقلد فيها انك
لا تدري ما هو الحق فيها ولا ما هو الرشد ذلك لان ما انت عليه من التقليد يحجبك عن ذلك فانت
نفسك مقر انك لا تستحقه ونصبت نفسك في منصب لم تكن اهلا له فاخذت ... [illegible]

بجواز التقليد وجئت بالشبهة الساقطة التي قدمنا دفعها في هذا المؤلف فهلا نزلت نفسك في هذه المسألة الأصولية العظيمة المتشعبة تلك المنزلة التي كنت تنزلها فيها في مسائل الفروع فما لك وللنزول في منازل الفحول والسلوك في مسالك أهل الأيدي المديدة البالغة في الطول فما هلك امرؤ عرف قدر نفسه فقل ههنا لا أدري إنما سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته فنقول هكذا سيكون جوابك لنكير ومنكر بعد أن تقبر ويقال لك لا دريت ولا تليت كما ثبت بذلك النص الصحيح وإذا كنت معترفاً بأنك لا تدري فشفاء العي السؤال فسل من تثق بدينه وعلمه وانصافه في مسألة التقليد حتى تكون على بصيرة ولو كان إمامك الذي تقلده حياً لأرشدناك إليه وأمرناك بالتعويل عليه فإنه أول ناه لك عن التقليد كما عرفناك فيما سبق ولكنه قد صار رهين البلى وتحت أطباق الثرى فاسأل غيره من العلماء الموجودين وهم بحمد الله في كل صقع من بلاد الإسلام فالله سبحانه حافظ دينه بهم وحجته قائمة على عباده بوجودهم وإن كتموا الحق في بعض الأحوال إما لتقية مسوغة كما قال تعالى ﴿إلا أن تتقوا منهم تقاة﴾ أو بعداً هنة أو طمع في جاه أو مال ولكنهم على كل حال إذا عرفوا من هو طالب للحق راغب فيه سائل عن دينه سالك مسلك الصحابة والتابعين وتابعيهم لم يكتموا عليه الحق ولا زاغوا عنه فإن كنت لا تثق بأحد من العلماء وثوقك بإمامك الذي نشأت على مذهبه فارجع إلى نصوصه التي قدمنا لك الإشارة إلى بعضها وفيها ما ينقع الغلة ويشفي العلة واعلم أرشدك الله أيها المقلد أنك إن أنصفت من نفسك وخليت بين عقلك وفهمك وبين ما حررناه في هذا المؤلف لم يبق عندك شك في أنك على خطر عظيم هذا إن كنت مقتصراً في التقليد على ما تدعو إليه حاجتك مما يتعلق بأمر عباداتك ومعاملاتك أما إذا كنت مع كونك في هذه الرتبة الساقطة مرشحاً نفسك لفتيا السائلين ولقضاء بين المتخاصمين فاعلم أنك ممتحن وممتحن بك ومبتلى ومبتلى بك لأنك تريق الدماء بأحكامك وتنقل الأملاك والحقوق من أهلها وتحلل الحرام وتحرم الحلال وتقول على الله ما لم يقل غير مستند إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بل بشيء لا تدري أحق هو أم باطل باعترافك على نفسك بأنك كذلك فماذا يكون جوابك بين يدي الله فإن الله إنما أمر حكام العباد أن يحكموا بينهم بما أنزل الله وأنت لا تعرف ما أنزل الله على الوجه الذي يراد به وأمرهم أن يحكموا بالحق وأنت لا تدري بالحق وإنما سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته وأمرهم أن يحكموا

بينهم بالعدل وانت لا تدري بالعدل من الجور لان العدل هو ما وافق ما شرع الله والجور ما خالفه فهذه الاوامر لم تتناول مثلك بل المامور بها غيرك فكيف قمت بشيء لم تؤمر به ولا ندبت اليه وكيف اقدمت على اصول في الحكم بغير ما انزل الله حتى تكون ممن قال فيه ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون فهذه الايات الكريمة متناولة لكل من لم يحكم بما انزل الله وانك لا تدعي انك حكمت بما انزل الله بل تقر انك حكمت بقول العالم الفلاني ولا تدري هل ذلك الحكم الذي حكم به هل هو من محض رأيه ام من المسائل التي استدل عليها بالدليل ثم لا تدري اهو اصاب في الاستدلال ام اخطأ وهل اخذ بالدليل القوي ام الضعيف فانظر يا مسكين ما صنعت بنفسك فانك لم يكن جهلك مقصورا عليك بل جعلت على عباد الله فارقت الدماء واقمت الحدود وهتكت الحرم بما لا تدري فقبح الله الجهل ولا سيما اذا جعله صاحبه شرعا ودينا له وللمسلمين فانه طاغوت عند التحقيق وان ستر من التلبيس بستر رقيق فيا ايها القاضي المقلد اخبرنا اي القضاة الثلثة انت الذين قال فيهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم القضاة ثلثة قاضيان في النار وقاض في الجنة فالقاضيان اللذان في النار قاض قضى بغير الحق وقاض قضى بالحق وهو لا يعلم انه الحق والذي في الجنة قاض قضى بالحق وهو يعلم انه الحق فبالله عليك هل قضيت بالحق وانت تعلم انه الحق ان قلت نعم فانت وسائر اهل العلم يشهدون بانك كاذب لانك معترف بانك لا تعلم بالحق وكذلك سائر الناس يحكمون عليك بهذا من غير فرق بين مجتهد ومقلد وان قلت انك قضيت بما قاله امامك ولا تدري احق هو ام باطل كما هو شأن كل مقلد على وجه الارض فانت باقرارك هذا احد رجلين اما قضيت بالحق وانت لا تعلم بانه الحق او قضيت بغير الحق لان ذلك الحكم الذي حكمت به هو لا يخلو عن احد الامرين اما ان يكون حقا واما ان يكون غير حق وعلى كلا التقديرين فانت من قضاة النار بنص المختار وهذا اما اظنه يتردد فيه احد من اهل الفهم بامرين احدهما ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد جعل القضاة ثلثة وبين صفة كل واحد منهم ببيان يفهمه المقصر والكامل والعالم والجاهل الثاني ان المقلد لا يدعي انه يعلم بما هو حق من كلام امامه ولا بما هو باطل بل يقر على نفسه انه يقبل قول الغير ولا يطالبه بحجة ويقر على نفسه انه لا يعقل الحجة اذا جاءته فافاد هذا انه حكم بشيء لا يدري ما هو فان وافق الحق فهو قاض بالحق وهو لا يعلم انه الحق فهو احد قاضيي النار وان لم يوافق الحق فهو قاض بغير الحق وهو القاضي الاخر من قاضيي النار ... يقتضي

بغير علم وان لم يوافق فهو قضى بغير الحق وهذان هما القاضيان اللذان في النار فالقاضي المعتار على كل حالتيه
يتقلب في نار جهنم فهو كما قال الشاعر

خذا بطن هرشا أو قفاها فإنه ‖ كلا جانبي هرشا لهن طريق

وكما تقول العرب ليس في الشر خيار. ولقد خاب وخسر من لا ينجو على كل حال من النار فيا أيها القاضي
المقلد ما الذي أوقعك في هذه الورطة والجأك الى هذه العهدة التي صرت فيها على كل حال من
أهل النار إذا دمت على قضائك ولم تتب فان أهل المعاصي والبطالة على اختلاف أنواعهم هم أرجى
لله منك وأخوف له لأنهم يقدمون على المعاصي وهم على عزم التوبة والاقلاع والرجوع وكل واحد منهم
يسأل الله المغفرة والتوبة ويلوم نفسه على ما فرط منه ويحب أن لا يأتيه الموت إلا بعد أن تطهر نفسه
من أدران كل معصية ولو دعا له داع بأن الله يبقيه على ما هو متلبس به من البطالة والمعصية الى الموت
يعلم هو وكل سامع أنه يدعو عليه لا له ولو علم أنه يبقى على ما هو عليه الى الموت ويلقى الله وهو متلبس به
لضاقت عليه الأرض بما رحبت لأنه يعلم أن هذا البقاء هو من موجبات النار بخلاف هذا القاضي
المسكين فانه ربما دعا الله في خلواته وبعد صلواته أن يديم عليه تلك النعمة ويحرسها عن الزوال
ويصرف عنه كيد الكائدين وحسد الحاسدين حتى لا يقدروا على عزله ولا يتمكنوا من فصله وقد يبذل
المخذول في استمراره على ذلك نفائس الأموال ويدفع الرشى والبراطيل والرغائب لمن كان له في أمره مدخل
فيجمع بين خسران الدنيا والآخرة ويشتري نفسه بهما جميعاً في حصول ذلك فيشتري بهما النار والعلة الغائية
والمقصد الأسنى والمطلب الأعلى لهذا المغبون ليس إلا اجتماع العامة عليه وصراخهم بين يديه ولو عقل
لعلم أنه لم يكن في رياسة عالية ولا في مكان رفيع ولا في مرتبة جليلة فانه يشاركه في اجتماع هؤلاء العوام
وتهافتهم اليه وتزاحمهم عليه كل من يراد إهانته إما بإقامة حد عليه أو قصاص أو تشهير فإنه يجتمع
على واحد من هؤلاء ما لا يجتمع على القاضي عشر معشاره بل يجتمع على أهل اللعب والمجون والسخرية وأهل
الزمر والرقص والضرب بالطبل أضعاف أضعاف من يجتمع على القاضي وهو إذا زهي لركوب دابة أو مشي
خادم أو خادمان في ركابه فليعلم أن العبد المملوك والجندي الجاهل والولد من أبناء اليهود والنصارى
تركب دواب أنزه من دابته ويمشي معه من الخدم أكثر ممن يمشي معه وإذا كان وقوعه في هذا العمل الذي
هو من أسباب النار على كل حال من طلب المعاش واستدرار ما يدفع اليه من الجراية من السحت فيعلم

ان اهل المهن الدنية كالحائك والحجام والجزار والاسكاف انعم منه عيشا واسكن منه قلبا لانهم
امنوا من مرارة العزل غير مهتمين بتحول الحال فهم يتلذذون بدنياهم ويتمتعون بنفوسهم ويتقلبون في
نعمهم هذا باعتبار الحيوة الدنيا واما باعتبار الاخرة فخواطرهم مطمئنة لانهم لا يخشون العقوبة بسبب
من الاسباب التي هي قوام المعاش ونظام الحيوة لان مكاسبهم حلال وايديهم مكفوفة عن الظلم فلا يخافون
السؤال عن دم او مال بل قلوبهم متعلقة بالرجاء كل واحد منهم يرجو الانتقال من دار شقوة وكدر الى
دار نعمة وتفضل واما ذلك القاضي المقلد فهو منغص العيش متكدر النعمة مكدر اللذة لانه لا يرد عليه
من خصومة الخصوم ومعارضة المعارضين ومصادرة المتعصبين من قبول احكامه وامتثال حله و
ابرامه في هموم وغموم ومكابدة ومناهدة ومجاهدة ومع هذا فهو متوقع لتحويل الحال والاستبدال
به وغروب شمسه وركود ريحه وذهاب سعادته عند نفسه وشماتة اعدائه ومساءة اوليائه فلا تصفو
له راحة ولا تخلص له نعمة بل هو ما دام في الحيوة في اشد الغم واعظم النكد كما قال المتنبي شعر

اشد الغم عندي في سرور ... تيقن عنه صاحبه انتقالا

ولا سيما اذا كان محسودا معارضا من امثاله فانه لا يطرق سمعه الا ما يكدره فحينا يقال له الناس يتحدثون
انك غلطت وجهلت وحينا يقال له قد خالفك القاضي الفلاني او المفتي الفلاني فنقض حكمك وهدم
علمك وغض من قدرك وحط من رتبتك وقد ياتيه المحكوم به منه فيقول له جهارا او كفاحا فلان
قال لا عمل على حكمك ونحو ذلك من العبارات الخشنة فان قام وناضل عن حكمه ودافع فهي قومة جاهلية
ومدافعة شيطانية طاغوتية قد تكون لحراسة المنصب وحفظ المرتبة والفرار من انحطاط القدر و
سقوط الجاه ومع ذلك فهو لا يدري هل الحق بيده ام بيد من نقض عليه حكمه لان المسكين لا يدري بالحق
باقراره وجميع المتخاصمين اليه بين متسرع الى ذمه والتشكي منه وهو المحكوم عليه يدعي انه حكم عليه بالباطل
وارتشى من خصمه او داهنه ويتقرب بهذا عنده بما يلقيه اليه من بنا فهذا المقلد من ابناء جنسه من المقلدة
الطامعين في منصبه او الراجين لرفده او النيابة عنه في بعض ما يتصرف فيه فانه يذهب يستفتيهم ويشكو
عليهم فيطلبون غرائب الوجوه ونوادر الخلاف ويكتبون له خطوطهم بمخالفة ما حكم به القاضي وقد يعبرون
في مكاتبتهم بعبارات تولم القاضي وتوحشه فيزداد لذلك المه ويكثر عنده غمه وهمه هذا ما يفعله ابناء
جنسه من المقلدين واما العلماء المجتهدون فهم يعتقدون انه مبطل في جميع ما ياتي به لا من جهة الاد

فلا يرفعون لما يصدر عنه من الاحكام راسا ولا يعتقدون انه قاضي لانه قد قام الدليل عندهم
على ان القاضي لا يكون الا مجتهدا وان المقلد وان بلغ في الورع والعفاف والتقوى الى مبالغ
الاولياء فهو عندهم بنفس استقراره على القضاء مصر على المعصية وينزلون جميع ما يصدر عنه منزلة
ما يصدر عن العامة الذين ليسوا بقضاة ولا مفتين فجميع سجلاته التي يكتب عليها اسمه ويحلل
فيها الحرام ويحرم الحلال باطلة لا تعد شيئا بل لو كانت موافقة للصواب لم تعد عندهم شيئا
لانها صارت من قاضي حكم بالحق وهو لا يعلم به فهو من اهل النار في الاخرة وممن لا يستحق اسم القضاء
في الدنيا ولا يحل تنزيله منزلة القضاة المجتهدين في شيء وبعد هذا كله فهذا القاضي المشؤم يحتاج الى
مداهنة السلطان واعوانه المقبولين لديه ويهين نفسه لهم ويخضع لهم ويتردد الى ابوابهم ويمرغ
على عتباتهم وا ذا لم يفعل ذلك على الدوام والاستمرار نالته منهم كدورة تخرج عذره وتوهن قدره و
مع هذا فاعوانه الذين هم المستندون لعوائده والمقتنصون للاموال على يده وان عظموه وفخموه وقاموا
بقيامه وقعدوا بقعوده اجترءوا عليه من اعدائه لانهم يتكالبون على اموال الناس ويتم لهم ذلك بقوة
يده ولاسيما اذا كان مغفلا غير حازم ولا متطلع للامور فتعظم المقالة على القاضي وينسب دينهم اليه
ويحمل جورهم عليه فتارة ينسب الى التقصير في البحث وتارة الى التغفيل وعدم التيقظ وتارة الى ان ما اخذه
الاعوان فله فيهم منفعة تعود اليه لولا ذلك لم يطلق لهم الرسن ولا خلا بينهم وبين الناس وايضا
اعظم من يذمه ويستحل عرضه هؤلاء الاعوان فان كل واحد منهم يطمع في ان يكون كل الفوائد له فاذا
عرضت فائدة فيها نفع لهم من قسمة تركة او نظر مكان مشتجر فيه فالقاضي المسكين لا بد ان يصيرها الى
احدهم فيوغر بذلك صدور جميعهم ويحرجون وصدورهم قد ملئت غيظا فينطقون بذمه في المحافل
ولاسيما بين اعدائه والمنافين له وينعون عليه ما قضى فيه من الخصومات الواقعة لديه بمحضرهم
ويحرفون الكلام وينسبونه الى الغلط تارة والجهل اخرى والتكالب على المال حينا والمداهنة حينا وبالجملة
فانه لا يقدر على ارضا الجميع بل لا بد لهم من ثلبه على كل حال وهؤلاء يستغنى عنهم فيناله منهم محن وبلايا
هذا وهم اهل مودته وبطانته والمستفيدون بامره ونهيه والمنتفعون بقضائه وما احقهم بما كان
يقول بعض القضاة المتقدمين فانه كان لا يسميهم الا مناضل سهم ولا يخرج من هذه الاوصاف
الا القليل النادر منهم فان الزمن قد يتنفس في بعض الاحوال بمن لا يتصف بهذه الصفة فهذا

حال القاضي المقلد في دنياه واما حاله في اخراه فقد عرفت انه احد القاضيين اللذين في النار ولا مخرج
له عن ذلك بحال من الاحوال كما سبق تحقيقه وتقريره فهو في الدنيا مع ما ذكرناه سابقاً من الحقارة والركاكة
في نقمة باعتبار ما يخافه من الآخرة من احكامه في دماء العباد واموالهم بلا برهان ولا قرآن ولا سنة
بل بمجرد جهل وتقليد وعدم بصيرة في جميع ما يأتي ويذر ويصدر ويورد مع ورود القرآن الصحيح الصريح
بالنهي عن العمل بما ليس بعلم كقوله تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم والآيات في هذا المعنى وفي النهي عن اتباع
الظن كثيرة جداً والمقلد لا علم له ولا ظن صحيح ولو لم يكن من الزواجر الا ما قدمنا من الآيات القرآنية
في قوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون الفاسقون الظالمون مع ما في الآيات الاخر
من الامر بالحكم بما انزل الله وبالحق وبالعدل ومع ما ثبت من ان من حكم بغير الحق او بالحق وهو لا يعلم
انه الحق انه من قضاة النار فان قلت اذا كان المقلد لا يصلح للقضاء ولا يحل له ان يتولى ذلك ولا لغيره ان يوليه
فما يقول في المفتي المقلد اقول ان كنت تسأل عن القيل والقال ومذاهب الرجال فالكلام في شروط المفتي
وما يعتبر فيه مبسوط في كتب الاصول والفقه وان كنت تسأل عن الذي اعتقده واراه جواباً فعندي
ان المفتي المقلد لا يحل له ان يفتي من سأله عن حكم الله او حكم رسوله او عن الحق او عن الثابت في الشرع
او عما يحل له او يحرم عليه لان المقلد لا يدري بواحد من هذه الامور على التحقيق بل لا يعرفها
الا المجتهد وهكذا ان سأله السائل سؤالاً مطلقاً من غير ان يقيده باحد الامور المتقدمة فلا يحل للمقلد
ان يفتيه بشيء من ذلك لان السؤال المطلق ينصرف الى الشريعة المطهرة لا الى قول قائل او رأي صاحب
رأي واما اذا سأله سائل عن قول فلان او رأي فلان او ما ذكره فلان فلا بأس بان ينقل له المقلد
ذلك ويرويه له ان كان عارفاً بمذهب العالم الذي وقع السؤال عن قوله او رأيه او مذهبه لانه سئل
عن امر يمكنه نقله وليس ذلك من التقول على الله بما لم يقل ولا من التعريف بالكتاب والسنة وهذا التفصيل
هو الصواب الذي لا ينكره منصف فان قلت هل يجوز للمجتهد ان يفتي من سأله عن مذهب رجل معين
وينقله له قلت يجوز ذلك بشرط ان يقول بعد نقل ذلك الرأي او المذهب اذا كانا على غير الصواب
مقالاً يصرح به او يلوح ان الحق خلاف ذلك فان الله اخذ على العلماء البيان للناس وهذا منه لا سيما
اذا كان يعرف ان السائل سيعتقد ذلك الرأي المخالف للصواب وايضاً في نقل هذا العالم لذلك
المذهب المخالف للصواب وسكوته عن اعتراضه ايهام للمقتدين بانه حق وفي هذا مفسدة عظيمة

فان كان يخشى على نفسه من بيان فساد ذلك المذهب فليلجئ الجواب ويحيل على غيره فانه لم يسأل عن شئ يجب عليه بيانه فان الجأته الضرورة ولم يتمكن من التصريح بالصواب فعليه ان يصرح تصريحا لا يبقى فيه شك لمن يقف عليه ان هذا مذهب فلان او رأي فلان الذي سأل عنه السائل ولم يسأل عن غيره انتهى

باب في تفصيل القول في الرد

فصل ذكر تفصيل القول في التقليد وانقسامه الى ما يحرم القول فيه والافتاء به والى ما يجب المصير اليه والى ما يسوغ من غير ايجاب اما النوع الاول فهو ثلاثة انواع احدها الاعراض عما انزل الله وعدم الالتفات اليه اكتفاء بتقليد الآباء الثاني تقليد من لا يعلم المقلد انه اهل لان يؤخذ بقوله الثالث التقليد بعد قيام الحجة وظهور الدليل على خلاف قول المقلد والفرق بين هذا وبين النوع الاول ان الاول قلد قبل تمكنه من العلم والحجة وهذا قلد بعد ظهور الحجة له فهو اولى بالذم ومعصية الله ورسوله وقد ذم الله سبحانه هذه الانواع الثلاثة من التقليد في غير موضع من كتابه كما في **قوله تعالى** واذا قيل لهم اتبعوا ما انزل الله قالوا بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا اولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون **وقال تعالى** وكذلك ما ارسلنا في قرية من نذير الا قال مترفوها انا وجدنا آباءنا على امة وانا على آثارهم مقتدون قل اولو جئتكم باهدى مما وجدتم عليه آباءكم **وقال** واذا قيل لهم اتبعوا ما انزل الله قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا وهذا في القرآن كثير يذم فيه من اعرض عما انزله وقنع بتقليد الآباء فان قيل انما ذم من قلد الكفار وآباءه الذين لا يعقلون شيئا ولا يهتدون ولم يذم من قلد العلماء المهتدين بل قد امر بسؤال اهل الذكر وهم اهل العلم وذلك تقليد لهم **فقال تعالى** فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وهذا امر لمن لا يعلم بتقليد من يعلم فالجواب انه سبحانه ذم من اعرض عما انزله الى تقليد الآباء وهذا القدر من التقليد هو مما اتفق السلف والائمة الاربعة على ذمه وتحريمه واما تقليد من بذل جهده في اتباع ما انزل الله وخفي عليه بعضه فقلد فيه من هو اعلم منه فهذا محمود غير مذموم وماجور غير مازور كما سياتي بيانه عند ذكر التقليد الواجب والسائغ ان شاء الله **وقال تعالى** ولا تقف ما ليس لك به علم والتقليد ليس بعلم باتفاق اهل العلم كما سياتي **وقال تعالى** انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق

وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون **وقال تعالى** اتبعوا ما انزل
اليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه اولياء قليلا ما تذكرون فامر باتباع المنزل خاصة والمقلد ليس له
علم ان هذا هو المنزل وان كان قد تبينت له الدلالة في خلاف قول من قلده فقد علم ان تقليده
في خلافه اتباع لغير المنزل **وقال تعالى** فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم
تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير واحسن تاويلا فمنعنا سبحانه من الرد الى غيره وغير رسوله
وهذا يبطل التقليد **وقال تعالى** ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم
ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة ولا وليجة اعظم ممن جعل رجلا بعينه مختارا
على كلام الله وكلام رسوله وكلام سائر الامة يقدمه على ذلك كله ويعرض كتاب الله وسنة
رسوله واجماع الامة على قوله فما وافقه منها قبله لموافقته لقوله وما خالفه منها تلطف في رده
وتطلب له وجوه الحيل فان لم تكن هذه الوليجة فلا ندري ما الوليجة **وقال تعالى** يوم تقلب وجوههم
في النار يقولون يا ليتنا اطعنا الله واطعنا الرسولا وقالوا ربنا انا اطعنا سادتنا وكبراءنا فاضلونا السبيلا
وهذا نص في بطلان التقليد فان قيل انما فيه ذم من قلد من اضله السبيل اما من هداه السبيل فاين
ذم الله تقليده قيل جواب هذا السؤال في نفس السؤال فانه لا يكون العبد مهتديا حتى يتبع ما انزل الله
على رسوله فهذا المقلد ان كان يعرف ما انزل الله على رسوله فهو مهتد وليس بمقلد وان كان لم يعرف
ما انزل الله على رسوله فهو جاهل ضال باقراره على نفسه فمن اين يعرف انه على هدى في تقليده
وهذا جواب كل سؤال يوردونه في هذا الباب انهم انما يقلدون اهل الهدى فهم في تقليدهم على هدى فان
قيل فانتم تقرون ان الائمة المقلدين في الدين على هدى فمقلدوهم على هدى قطعا لانهم سالكون
خلفهم قيل سلوكهم خلفهم مبطل لتقليدهم لهم قطعا فان طريقهم كانت اتباع الحجة والنهي عن تقليدهم
كما سنذكره عنهم ان شاء الله فمن ترك الحجة وارتكب ما نهوا عنه ونهى الله عنه ورسوله قبلهم فليس على
طريقهم وهو من المخالفين لهم وانما يكون على طريقتهم من اتبع الحجة وانقاد للدليل ولم يتخذ رجلا بعينه
سوى الرسول صلى الله عليه وسلم يجعله مختارا على الكتاب والسنة يعرضهما على قوله وبهذا يظهر
بطلان فهم من جعل التقليد اتباعا وايهامه وتلبيسه بل هو مخالف للاتباع وقد فرق الله ورسوله واهل
العلم بينهما كما فرقت الحقائق بينهما فان الاتباع سلوك طريق المتبع والاتيان بمثل ما اتى به قال ابو عمر

في الجامع باب فساد التقليد ونفيه والفرق بينه وبين الاتباع قال ابو عمر قد ذم الله تبارك وتعالى
التقليد في غير موضع من كتابه فقال اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله وروى عن
حذيفة وغيره قال لم يعبدوهم من دون الله ولكنهم احلوا لهم وحرموا عليهم فاتبعوهم وقال عدي
بن حاتم اتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفي عنقي صليب فقال يا عدي الق هذا الوثن من
عنقك وانتهيت اليه وهو يقرأ سورة براءة حتى اتى على هذه الآية اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا
من دون الله قال فقلت يا رسول الله انا لم نتخذهم اربابا قال بلى اليس يحلون لكم ما حرم عليكم فتحلونه
ويحرمون عليكم ما احل لكم فتحرمونه فقلت بلى قال فتلك عبادتهم قلت الحديث في المسند والترمذي
مطولا وقال ابو البختري في قوله عز وجل اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله قال اما انهم لو
امروهم ان يعبدوهم من دون الله ما اطاعوهم ولكنهم امروهم فجعلوا حلال الله حرامه وحرامه حلاله
فاطاعوهم فكانت الربوبية وقال وكيع ثنا سفيان والاعمش جميعا عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي البختري قال
قيل لحذيفة في قوله تعالى اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله اكانوا يعبدونهم فقال لا ولكن
كانوا يحلون لهم الحرام فيحلونه ويحرمون عليهم الحلال فيحرمونه **وقال تعالى** وكذلك ما ارسلنا من
قبلك في قرية من نذير الا قال مترفوها انا وجدنا آباءنا على امة وانا على آثارهم مقتدون قل اولو جئتكم
باهدى مما وجدتم عليه آباءكم فمنعهم الاقتداء بآبائهم من قبول الاهتداء فقالوا انا بما ارسلتم به كافرون
وفي هؤلاء ومثلهم قال الله عز وجل اذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم
الاسباب وقال الذين اتبعوا لو ان لنا كرة فنتبرأ منهم كما تبرؤا منا كذلك يريهم الله اعمالهم حسرات عليهم
وقال تعالى عائبا لاهل الكفر وذاما لهم ما هذه التماثيل التي انتم لها عاكفون قالوا وجدنا آباءنا لها
عابدين **وقال** انا اطعنا سادتنا وكبراءنا فاضلونا السبيلا ومثل هذا في القرآن كثير من ذم تقليد الآباء
والرؤساء وقد احتج العلماء بهذه الآيات في ابطال التقليد ولم يمنعهم كفر اولئك من الاحتجاج بها
لان التشبيه لم يقع من جهة كفر احدهما وايمان الآخر وانما وقع التشبيه بين المقلدين بغير حجة للمقلد كما
لو قلد رجلا فكفر وقلد آخر فاذنب وقلد آخر في مسألة فاخطأ وجهها كان كل واحد ملوما على التقليد
بغير حجة لان كل تقليد يشبه بعضه بعضا وان اختلفت الآثام فيه **وقال الله عز وجل**
وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون قال فاذا ابطل التقليد بكل ما ذكرنا وجب التسليم

للاصول التي يجب التسليم لها وهي الكتاب والسنة وما كان في معناهما بدليل جامع بينهما وذكر من طريق
كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول
اني لا اخاف على امتي من بعدي الا من اعمال ثلاثة قالوا وما هي يا رسول الله قال اخاف عليهم زلة العالم
ومن حكم جائر ومن هوى متبع وبهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال تركت فيكم امرين
لن تضلوا ان تمسكتم بهما كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم قلت والمصنفون في السنة جمعوا
بين فساد التقليد وابطاله وبيان زلة العالم ليبينوا بذلك فساد التقليد وان العالم قد يزل ولا بد
اذ ليس بمعصوم فلا يجوز قبول كل ما يقوله وينزل قوله منزلة قول المعصوم فهذا الذي ذمه كل عالم
على وجه الارض وحرموه وذموا اهله وهو اصل بلاء المقلدين وفتنتهم فانهم يقلدون العالم فيما زل
فيه وفيما لم يزل وليس لهم تمييز بين ذلك فيأخذون الدين بالخطأ ولا بد فيحلون ما حرم الله ويحرمون
ما احل الله ويشرعون ما لم يشرع ولا بد لهم من ذلك اذ كانت العصمة منتفية عمن قلدوه فالخطأ
واقع منه ولا بد وقد ذكر البيهقي وغيره من حديث كثير هذا عن ابيه عن جده مرفوعا اتقوا زلة العالم
وانتظروا فيئته وذكر من حديث مسعود بن سعد عن يزيد بن ابي زياد عن مجاهد عن ابن عمر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اشد ما اتخوف على امتي ثلاث زلة عالم وجدال منافق
بالقرآن ودنيا تقطع اعناقكم ومن المعلوم ان المخوف في زلة العالم تقليده فيها اذ لولا التقليد لم يخف
من زلة العالم على غيره فاذا عرف انها زلة لم يجز له ان يتبعه فيها باتفاق المسلمين فانه اتباع للخطأ على عمد
ومن لم يعرف انها زلة فهو اعذر منه وكلاهما مفرط فيما امر به وقال الشعبي قال عمر يفسد الزمان ثلاثة ائمة
مضلون وجدال المنافق بالقرآن والقرآن حق وزلة العالم وقد تقدم ان معاذا كان لا يجلس مجلسا للذكر
الا قال حين يجلس الله حكم قسط هلك المرتابون الحديث وفيه واحذركم زيغة الحكيم فان الشيطان
قد يقول الضلالة على لسان الحكيم وقد يقول المنافق كلمة الحق قلت لمعاذ ما يدريني رحمك الله ان الحكيم
قد يقول كلمة الضلالة وان المنافق قد يقول كلمة الحق قال لي اجتنب من كلام الحكيم المشبهات التي يقال
ما هذه ولا يثنينك ذلك عنه فانه لعله يراجع ويلقى الحق اذا سمعه فان على الحق نورا وذكر البيهقي
من حديث حماد بن زيد عن المثنى بن سعيد عن ابي العالية قال قال ابن عباس ويل للاتباع من عثرات
العالم قيل وكيف ذاك يا ابن عباس قال يقول العالم من قبل رأيه ثم يسمع الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

فيدع ما كان عليه وفي لفظ فيلقى من هو اعلم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منه فيخبره فيرجع
ويقضي الاتباع بما حكم وقال تميم الداري اتقوا زلة العالم فسأله عمر ما زلة العالم قال يزل بالناس فيؤخذ
به فعسى ان يتوب العالم والناس يأخذون به وقال شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال قال
معاذ بن جبل يا معشر العرب كيف تصنعون بثلاث دنيا تقطع اعناقكم وزلة عالم وجدال منافق
بالقرآن فسكتوا فقال اما العالم فان اهتدى فلا تقلدوه دينكم وان افتتن فلا تقطعوا منه اياسكم فان المؤمن
يفتتن ثم يتوب واما القرآن فله منار كمنار الطريق فلا يخفى على احد فما عرفتم منه فلا تسألوا عنه وما شككتم
فكلوه الى عالمه واما الدنيا فمن جعل الله الغنى في قلبه فقد افلح ومن لا فليس بنافعته دنياه وذكر ابو عمر من
حديث الجعفي عن زائدة عن عطاء بن السائب عن ابي البختري قال قال سلمان كيف انتم عند ثلاث
زلة عالم وجدال منافق بالقرآن ودنيا تقطع اعناقكم فاما زلة العالم فان اهتدى فلا تقلدوه دينكم
واما جدال المنافق بالقرآن فان للقرآن منارا كمنار الطريق فما عرفتم منه فخذوه وما لم تعرفوه فكلوه الى
الله واما دنيا تقطع اعناقكم فانظروا الى من هو دونكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم قال ابو عمر وتشبيه زلة
العالم بانكسار السفينة لانها اذا غرقت غرق معها خلق كثير قالوا واذا صح وثبت ان العالم يزل ويخطي
لم يجز لاحد ان يفتي ويدين بقول لا يعرف وجهه وقال غير ابي عمر وكما ان القضاة ثلاثة قاضيان في النار
وواحد في الجنة فالمفتون ثلاثة ولا فرق بينهما الا في كون القاضي يلزم بما افتى به والمفتي لا يلزم به وقال
ابن وهب سمعت سفيان بن عيينة يحدث عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن ابن مسعود انه كان
يقول اغد عالما او متعلما ولا تغد امعة فيما بين ذلك قال ابن وهب فسألت سفيان عن الامعة فحدثني
عن ابي الزناد عن ابي الاحوص عن ابن مسعود قال كنا ندعو الامعة في الجاهلية الذي يدعى الى الطعام فيأتي
معه بغيره وهو فيكم المحقب دينه الرجال وقال ابو زرعة عبد الرحمن بن عمرو البصري ثنا ابو مسهر ثنا سعيد
بن عبد العزيز عن عبيد الله عن السائب بن يزيد بن اخت نمر انه سمع عمر بن الخطاب رض يقول ان حديثكم شر الحديث
ان كلامكم شر الكلام فانكم قد حدثتم الناس حتى قيل قال فلان وقال فلان ويترك كتاب الله من كان منكم قائما
فليقم بكتاب الله والا فليجلس هذا قول عمر لافضل قرن على وجه الارض فكيف لو ادرك ما اصبحنا فيه من ترك
كتاب الله وسنة رسوله واقوال الصحابة لقول فلان وفلان فالله المستعان قال ابو عمر وقال علي بن ابي طالب
كرم الله وجهه في الجنة لكميل بن زياد النخعي وهو حديث مشهور عند اهل العلم يستغني عن الاسناد لشهرته

عندهم يا كميل ان هذه القلوب اوعية فخيرها اوعاها للخير الناس ثلاثة فعالم رباني ومتعلم على سبيل
نجاة وهمج رعاع اتباع كل ناعق يميلون مع كل صائح لم يستضيئوا بنور العلم ولم يلجأوا الى ركن وثيق
ثم قال آه ان ههنا علما واشار بيده الى صدره لو اصبت له حملة بلى قد اصبت لقنا غير مأمون يستعمل آلة
الدين للدنيا ويستظهر بحجج الله على كتابه وبنعمه على معاصيه وحامل حق لا بصيرة له في احيائه ينقدح الشك
في قلبه باول عارض من شبهة لا يدري اين الحق ان قال اخطأ وان اخطأ لم يدر مشغوف بما لا يدري
حقيقته فهو فتنة لمن فتن به وان من الخير كله من عرفه الله دينه وكفى بالمرء جهلا ان لا يعرف دينه وذكر
ابو عمر عن ابي البختري عن علي قال اياكم والاستنان بالرجال فان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة ثم ينقلب لعلم الله
فيه فيعمل بعمل اهل النار فيموت وهو من اهل النار وان الرجل ليعمل بعمل اهل النار فينقلب لعلم الله فيه فيعمل
بعمل اهل الجنة فيموت وهو من اهل الجنة فان كنتم لا بد فاعلين فبالاموات لا بالاحياء وقال ابن مسعود
لا يقلدن احدكم دينه رجلا ان آمن آمن وان كفر كفر فانه لا اسوة في الشر قال ابو عمر وثبت عن النبي صلى
الله عليه وآله وسلم انه قال يذهب العلماء ثم يتخذ الناس رؤساء جهالا يسألون فيفتون بغير علم فيضلون
ويضلون قال ابو عمر وهذا كله نفي للتقليد وابطال له لمن فهمه وهدي لرشده ثم ذكر من طريق يونس بن
عبد الاعلى ثنا سفيان بن عيينة قال اضطجع ربيعة مقنعا رأسه وبكى فقيل له ما يبكيك فقال رياء
ظاهر وشهوة خفية والناس عند علمائهم كالصبيان في امهاتهم ما نهوهم عنه انتهوا وما امروهم به ائتمروا
وقال عبد الله بن المعتمر لا فرق بين بهيمة تنقاد وانسان يقلد ثم ساق من حديث جامع بن وهب اخبرني
سعيد بن ابي ايوب عن بكر بن عمرو عن عمرو بن ابي نعيمة عن مسلم بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم قال من قال علي ما لم اقل فليتبوأ مقعده من النار ومن استشاره اخوه فاشار عليه بغير رشده
فقد خانه ومن افتى بفتيا بغير ثبت فانما اثمها على من افتاه وقد تقدم هذا الحديث من رواية ابي داود
وفيه دليل على تحريم الافتاء بالتقليد فانه افتاء بغير ثبت فان الثبت الحجة التي يثبت بها الحكم باتفاق الناس
كما قال ابو عمر وقد احتج جماعة من الفقهاء واهل النظر على من اجاز التقليد بحجج نظرية عقلية بعد ما تقدم
فاحسن ما رأيت قول المزني وانا اورده قال يقال لمن حكم بالتقليد هل لك من حجة فيما حكمت به فان
قال نعم ابطل التقليد لان الحجة اوجبت ذلك عنده لا التقليد وان قال حكمت به بغير حجة قيل له فلم
ارقت الدماء وابحت الفروج واتلفت الاموال وقد حرم الله ذلك الا بحجة قال الله عز وجل

هل عندك من سلطان بهذا القول فإن قال أنا أعلم أني قد أصبت وإن لم أعرف الحجة لأني قلدت كبيرا من العلماء وهو لا يقول إلا بحجة خفيت علي قيل له إذا جاز تقليد معلمك لأنه لا يقول إلا بحجة خفيت عليك فتقليد معلم معلمك أولى لأنه لا يقول إلا بحجة خفيت على معلمك كما لم يقل معلمك إلا بحجة خفيت عليك فإن قال نعم ترك تقليد معلمه إلى تقليد معلم معلمه وكذلك من هو أعلى حتى ينتهي الأمر إلى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإن أبى ذلك نقض قوله وقيل له كيف يجوز تقليد من هو أصغر وأقل علما ولا يجوز تقليد من هو أكبر وأكثر علما وهذا تناقض فإن قال لأن معلمي وإن كان أصغر فقد جمع علم من هو فوقه إلى علمه فهو أبصر بما أخذ وأعلم بما ترك قيل له وكذلك من تعلم من معلمك فقد جمع علم معلمك وعلم من فوقه إلى علمه فيلزمه تقليده وترك تقليد معلمك وكذلك أنت أولى أن تقلد نفسك من معلمك لأنك جمعت علم معلمك وعلم من هو فوقه إلى علمك فإن قلد قوله جعل الأصغر ومن يحدث من صغار العلماء أولى بالتقليد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكذلك الصاحب عنده يلزمه تقليد التابع والتابع من دونه في قياس قوله والأعلى للأدنى أبدا وكفى بقول يؤول إلى هذا تناقضا وفسادا قال أبو عمر قال أهل العلم والنظر حد العلم التبيين وإدراك المعلوم على ما هو به فمن بان له الشيء فقد علمه قالوا والمقلد لا علم له لم يختلفوا في ذلك ومن ههنا والله أعلم قال البحتري

عرف العالمون فضلك بالعلم ... وقال الجهال بالتقليد

وأرى الناس مجمعين على فضـ ... ـلك من بين سيد ومسود

وقال أبو عبد الله بن خويزمنداد البصري المالكي التقليد معناه في الشرع الرجوع إلى قول لا حجة لقائله وذلك ممنوع منه في الشريعة والاتباع ما ثبت عليه حجة وقال في موضع آخر من كتابه كل من اتبعت قوله من غير أن يجب عليك قبوله بدليل يوجب ذلك فأنت مقلده والتقليد في دين الله غير صحيح وكل من أوجب الدليل عليك اتباع قوله فأنت متبعه والاتباع في الدين مسوغ والتقليد ممنوع قال وذكر محمد بن حارث في أخبار سحنون بن سعيد عنه قال مالك وعبد العزيز بن أبي سلمة ومحمد بن إبراهيم بن دينار وغيرهم يختلفون إلى ابن هرمز فكان إذا سأله مالك وعبد العزيز أجابهما وإذا سأله ابن دينار وذووه لم يجبهم فتعرض له ابن دينار يوما فقال له يا أبا بكر لم تستحل مني ما لا يحل لك فقال له يا ابن أخي وما ذاك قال يسألك مالك وعبد العزيز فتجيبهما وأسألك أنا وذوي فلا تجيبنا فقال أوقع ذلك يا ابن أخي في قلبك

قال نعم قال اني قد كبرت سني ودق عظمي وانا اخاف ان يكون خالطني في عقلي مثل الذي خالطني في بدني
ومالك وعبد العزيز عالمان فقيهان اذا اسمعا مني حقا قبلاه وان سمعا خطأ تركاه وانت وذو و لعلها اجبتكم
به قبلتموه قال ابن حارث هذا والله الدين الكامل والعقل الراجح لا كمن ياتي بالهذيان ويريد ان ينزل قوله
من القلوب منزلة القرآن قال ابو عمر يقال لمن قال بالتقليد لم قلت به وخالفت السلف في ذلك فانهم
لم يقلدوا فان قال قلدت لان كتاب الله لا علم لي بتاويله وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم احصها
والذي قلدته قد علم ذلك فقلدت من هو اعلم مني قيل له اما العلماء اذا اجمعوا على شيء من تاويل الكتاب
وحكاية عن سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واجتمع رأيهم على شيء فهو الحق لا شك فيه ولكن قد
اختلفوا فيما قلدت فيه بعضهم دون بعض فما حجتك في تقليد بعضهم دون بعض وكلهم عالم ولعل الذي
رغبت عن قوله اعلم من الذي ذهبت الى مذهبه فان قال قلدته لاني اعلم انه صواب قيل له علمت ذلك
بدليل من كتاب الله او سنة او اجماع فان قال نعم ابطل التقليد وطولب بما ادعاه من الدليل وان قال
قلدته لانه اعلم مني قيل له فقلد كل من هو اعلم منك فانك تجد من ذلك خلقا كثيرا ولا تخص من قلدته اذ
علتك فيه انه اعلم منك فان قال قلدته لانه اعلم الناس قيل له فانه اذا اعلم من الصحابة وكفى بقول
مثل هذا قبحا فان قال انا اقلد بعض الصحابة قيل له فما حجتك في ترك من لم تقلد منهم ولعل من تركت قوله
منهم افضل ممن اخذت بقوله على ان القول لا يصح لفضل قائله وانما يصح بدلالة الدليل عليه وقد ذكر
ابن مزين عن عيسى بن دينار قال عن ابن القاسم عن مالك قال ليس كلما قال رجل قولا وان كان له فضل
يتبع عليه لقول الله عز وجل الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه فان قال قصري وقلة علمي يحملني على
التقليد قيل اما من قلد فيما ينزل به من احكام شريعة عالما يتفق له على علمه فيصدر في ذلك عما يخبره
فمعذور لانه قد ادى ما عليه وادى ما لزمه فيما نزل به لجهله ولا بد له من تقليد عالم فيما جهله لاجماع
المسلمين ان المكفوف يقلد من يثق بخبره في القبلة لانه لا يقدر على اكثر من ذلك ولكن من كانت هذه
حالته هل يجوز له الفتيا في شرائع دين الله فيحمل غيره على اباحة الفروج واراقة الدماء واسترقاق الرقاب
وازالة الاملاك ويصيرها الى غير من كانت في يديه بقول لا يعرف صحته ولا قام له الدليل عليه وهو مقر
ان قائله يخطئ ويصيب وان مخالفه في ذلك ربما كان المصيب فيما خالفه فيه فان اجاز الفتوى لمن
جهل الاصل والمعنى لحفظه الفروع لزمه ان يجيزه للعامة وكفى بهذا جهلا وردا للقرآن قال الله تعالى

ولا تقف ما ليس لك به علم وقال أتقولون على الله ما لا تعلمون وقد اجمع العلماء على ان ما لم يتبين
ولم يستيقن فليس بعلم وانما هو ظن والظن لا يغني من الحق شيئاً ثم ذكر حديث ابن عباس من افتى بفتيا
وهو يعمى عنها كان اثمها عليه موقوفاً ومرفوعاً قال وهب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم اياكم والظن
فان الظن اكذب الحديث قال ولا خلاف بين ائمة الامصار في فساد التقليد ثم ذكر من طريق ابن وهب
اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني ابو عثمان بن سنة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال
ان العلم بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء ومن طريق كثير بن عبد الله عن ابيه عن جده
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الاسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء قيل
يا رسول الله وما الغرباء قال الذين يحيون سنتي ويعلمونها عباد الله وكان يقال العلماء غرباء لكثرة الجهال
ثم ذكر عن مالك عن زيد بن اسلم في قوله نرفع درجات من نشاء قال بالعلم وقال ابن عباس رض في قول الله
تعالى يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات قال يرفع الله الذين اوتوا العلم من المؤمنين
على الذين لم يؤتوا العلم درجات وروى هشام بن سعد عن زيد بن اسلم في قوله ولقد فضلنا بعض النبيين
على بعض قال بالعلم واذا كان المقلد ليس من العلماء باتفاق العلماء لم يدخل في شيء من هذه النصوص
وبالله التوفيق

فصل وقد نهى الائمة الاربعة عن تقليدهم وذموا من اخذ اقوالهم بغير حجة فقال الشافعي مثل الذي
طلب العلم بلا حجة كمثل حاطب ليل يحمل حزمة حطب وفيه افعى تلدغه وهو لا يدري ذكره البيهقي وقال
اسمعيل بن يحيى المزني في اول مختصره اختصرت هذا من علم الشافعي ومن معنى قوله لاقربه على من
اراده مع اعلامه نهيه عن تقليده وتقليد غيره لينظر فيه لدينه ويحتاط لنفسه وقال ابو داود قلت لاحمد
الاوزاعي هو اتبع من مالك قال لا تقلد دينك احداً من هؤلاء ما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
واصحابه فخذ به ثم التابعين بعد الرجل فيه مخير وقد فرق احمد بين التقليد والاتباع فقال ابو داود
سمعته يقول الاتباع ان يتبع الرجل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعن اصحابه ثم هو من بعد في
التابعين مخير وقال ايضاً لا تقلدني ولا تقلد مالكاً ولا الثوري ولا الاوزاعي وخذ من حيث اخذوا
وقال من قلة فقه الرجل ان يقلد دينه الرجال وقال بشر بن الوليد قال ابو يوسف لا يحل لاحد ان يقول
مقالتنا حتى يعلم من اين قلنا وقد صرح مالك بان من ترك قول عمر بن الخطاب رض لقول ابراهيم النخعي انه

يستتاب فكيف بمن ترك قول الله ورسوله لقول من هو دون ابراهيم او مثله وقال جعفر الفريابي حدثني احمد بن ابراهيم الدورقي حدثني الهيثم بن جميل قال قلت لمالك بن انس يا ابا عبد الله ان عندنا قوما وضعوا كتبا يقول احدهم ثنا فلان عن فلان عن عمر بن الخطاب رض بكذا وكذا وفلان عن ابراهيم بكذا ويأخذ بقول ابراهيم قال مالك وصح عندهم قول عمر قلت انما هي رواية كما صح عندهم قول ابراهيم

فقال مالك هؤلاء يستتابون

فصل في عقد مجلس مناظرة بين مقلد وبين صاحب حجة منقاد للحق حيث كان قال المقلد نحن معاشر المقلدين ممتثلون قول الله تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون فامر سبحانه من لا علم له ان يسأل من هو اعلم منه وهذا نص قولنا وقد ارشد النبي صلى الله عليه وآله وسلم من لا يعلم الى سؤال من يعلم فقال في حديث صاحب الشجة الا سألوا اذ لم يعلموا انما شفاء العي السؤال وقال ابو العسيف الذي زنى بامرأة مستأجره واني سألت اهل العلم فاخبروني انما على ابني جلد مائة وتغريب عام وان على امرأة هذا الرجم فلم ينكر عليه تقليد من هو اعلم منه وهذا عالم الارض عمر قد قلد ابا بكر فروى شعبة عن عاصم الاحول عن الشعبي ان ابا بكر قال في الكلالة اقضي فيها فان يكن صوابا فمن الله وان يكن خطأ فمني ومن الشيطان والله منه بريء هو ما دون الولد والوالد فقال عمر بن الخطاب اني لاستحيي من الله ان اخالف ابا بكر وصح عنه انه قال له رأينا لرأيك تبع وصح عن ابن مسعود انه كان يأخذ بقول عمر وقال الشعبي عن مسروق كان ستة من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يفتون الناس ابن مسعود وعمر بن الخطاب وعلي وزيد بن ثابت وابي بن كعب وابو موسى وكان ثلثة منهم يدعون قولهم لقول ثلاثة كان عبد الله يدع قوله لقول عمر وكان ابو موسى يدع قوله لقول علي وكان زيد يدع قوله لقول ابي بن كعب وقال جندب ما كنت ادع قول ابن مسعود لقول احد من الناس وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان معاذا قد سن لكم سنة فكذلك فافعلوا في شأن الصلوة حيث اخر فصلى ما فاته مع الامام الى الفراغ وكانوا يصلون ما فاتهم اولا ثم يدخلون مع الامام قال المقلد وقد امر الله تعالى بطاعته وطاعة رسوله واولي الامر وهم العلماء والامراء وطاعتهم تقليدهم فيما يفتون به فانه لولا التقليد لم يكن هناك طاعة تختص بهم وقال تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وتقليدهم اتباع لهم ففاعله ممن رضي الله عنهم

ويكفي في ذلك الحديث المشهور اصحابي كالنجوم فبأيهم اقتديتم اهتديتم وقال عبد الله بن مسعود
من كان منكم مستناً فليستن بمن قد مات فان الحي لا تؤمن عليه الفتنة اولئك اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
ابر هذه الامة قلوبا واعمقها علما واقلها تكلفا قوم اختارهم الله لصحبة نبيه واقامة دينه فاعرفوا
لهم حقهم وتمسكوا بهديهم فانهم كانوا على الهدى المستقيم وقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
انه قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ابي بكر وعمر واهتدوا بهدي
عمار وتمسكوا بعهد ام عبد وقد كتب عمر الى شريح ان اقض بما في كتاب الله فان لم يكن في كتاب الله فبسنة
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاقض بما قضى به الصالحون وقد منع عمر من بيع امهات الاولاد
وتبعه الصحابة والزم بالطلاق الثلث وتبعوه ايضا واحتلم مرة فقال له عمرو بن العاص خذ ثوبا غير
ثوبك فقال لو فعلتها لصارت سنة وقد قال ابي بن كعب وغيره من الصحابة ما استبان لك فاعمل
به وما اشتبه عليك فكله الى عالمه وقد كان الصحابة يفتون ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
حي بين اظهرهم وهذا تقليد لهم قطعا اذ قولهم لا يكون حجة في حيوة النبي صلى الله عليه وآله وسلم

وقد قال تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا
رجعوا اليهم وهذا التقليد منهم للعلماء وصح عن ابن الزبير انه سئل عن الجد والاخوة فقال اما الذي
قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو كنت متخذا من اهل الارض خليلا لاتخذته خليلا فانه انزله
ابا وهذا ظاهر في تقليده له وقد امر الله سبحانه بقبول شهادة الشاهد وذلك تقليد له وجاءت الشريعة
بقبول قول القائف والخارص والقاسم والمقوم للمتلفات وغيرها والحاكمين بالمثل في جزاء الصيد
وذلك تقليد محض واجمعت الامة على قبول قول المترجم والرسول والمعرف والمعدل وان اختلفوا
في جواز الاكتفاء بواحد وذلك تقليد محض لهؤلاء واجمعوا على جواز شراء اللحمان والثياب والاطعمة
وغيرها من غير سؤال عن اسباب حلها وتحريمها اكتفاء بتقليد اربابها ولو كلف الناس كلهم الاجتهاد
وان يكونوا علماء فضاعت مصالح العباد وتعطلت الصنائع والمتاجر وكان الناس كلهم علماء مجتهدين
وهذا لا سبيل اليه شرعا والقدر قد منع من وقوعه وقد اجمع الناس على تقليد الزوج للنساء اللاتي
يهدين اليه زوجته وجواز وطئها تقليدا لهن في كونها هي زوجته واجمعوا على ان الاعمى يقلد في القبلة
وعلى تقليد الائمة في الطهارة وقراءة الفاتحة وما يصح به الاقتداء وعلى تقليد الزوجة مسلمة كانت

أو ذمية أن حيضها قد انقطع فيباح للزوج وطؤها بالتقليد ويباح للولي تزويجها بالتقليد لها في انقضاء
عدتها وعلى جواز تقليد الناس المؤذنين في دخول أوقات الصلوات ولا يجب عليهم الاجتهاد و
معرفة ذلك بالدليل وقد قالت الأمة السوداء لعقبة بن الحارث أرضعتك وأرضعت امرأتك
فأمره النبي صلى الله عليه وآله وسلم بفراقها وتقليدها فيما أخبرته به من ذلك وقد صرح الأئمة
بجواز التقليد فقال حفص بن غياث سمعت سفيان يقول إذا رأيت الرجل يعمل العمل الذي
قد اختلف فيه وأنت ترى تحريمه فلا تنهه وقال محمد بن الحسن يجوز للعالم تقليد من هو أعلم
منه ولا يجوز له تقليد من هو مثله وقد صرح الشافعي بالتقليد وفي الضلع بعير قلته تقليدا لعمر
وقال في مسألة بيع الحيوان بالبراءة من العيوب قلته تقليدا لعثمان وقال في مسألة الجد مع الإخوة
أنه يقاسمهم ثم قال وإنما قلت بقول زيد وعنه قبلنا أكثر الفرائض وقد قال في موضع آخر من كتابه
الجديد قلته تقليدا لعطاء وهذا أبو حنيفة رحمه الله قال في مسائل الآبار ليس معه فيها إلا تقليد
من تقدمه من التابعين فيها وهذا مالك لا يخرج عن عمل أهل المدينة ويصرح في موطئه بأنه أدرك
العمل على هذا وهو الذي عليه أهل العلم ببلدنا ويقول في غير موضع ما رأيت أحدا أقتدي به يفعله
ولو جمعنا ذلك من كلامه لطال وقد قال الشافعي في الصحابة رأيهم لنا خير من رأينا لأنفسنا ونحن نقول
ونصدق أن رأي الشافعي والأئمة معه لنا خير من رأينا لأنفسنا وقد جعل الله سبحانه في فطر العباد
تقليد المتعلمين للأستاذين والمعلمين ولا يقوم مصالح الخلق إلا بهذا وذلك عام في كل علم وصناعة
وقد فاوت الله سبحانه بين قوى الأذهان كما فاوت بين قوى الأبدان فلا يحسن في حكمته وعدله و
رحمته أن يفرض على جميع خلقه معرفة الحق بدليله والجواب عن معارضه في جميع مسائل الدين دقيقها
وجليلها ولو كان كذلك لتساوت أقدام الخلائق في كونهم علماء بل جعل سبحانه هذا عالما وهذا متعلما
وهذا متبعا للعالم مؤتما به بمنزلة المأموم مع الإمام والتابع مع المتبوع وأين حرم الله تعالى على الجاهل
أن يكون متبعا للعالم مؤتما به مقلدا له يسير بسيره وينزل بنزوله وقد علم الله سبحانه أن الحوادث والنوازل
كل وقت نازلة بالخلق فهل فرض على كل منهم فرض عين أن يأخذ حكم نازلته من الأدلة الشرعية بشروطها
ولو لزم ذلك في إمكان أحد فضلا عن كونه مشروعا وهؤلاء أصحاب رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم فتحوا البلاد وكان الحديث العهد بالإسلام يسألهم فيفتونه ولا يقولون له عليك أن تطلب

معرفة الحق في هذه الفتوى بالدليل ولا يعرف ذلك عن احد منهم البتة وهل التقليد الا من لوازم التكليف ولوازم الوجود فهو من لوازم الشرع والقدر والمنكرون له مضطرون اليه ولا بد وذلك فيما تقدم بيانه من الاحكام وغيرها ونقول لمن احتج على ابطاله كل حجة اثرية ذكرتها فانت مقلد لحملتها ورواتها اذ لم يقم دليل قطعي على صدقهم فليس بيدك الا تقليد الراوي والشاهد ومنعنا من تقليد العالم وهذا سمع باذنه ما رواه وهذا عقل بقلبه ما سمعه فأدى هذا مسموعه وادى هذا معقوله وفرض على هذا تادية ما عقله وعلى من لم يبلغ منزلتهما القبول منهما ثم يقال للمانعين من التقليد انتم منعتموه خشية وقوع المقلد في الخطأ بأن يكون من قلده مخطئا في فتواه ثم اوجبتم عليه النظر والاستدلال في طلب الحق ولا ريب ان صوابه في تقليده للعالم اقرب من صوابه في اجتهاده هو لنفسه وهذا كمن اراد شرى سلعة لاخبرة له بها فانه اذا قلد عالما بتلك السلعة خبيرا بها امينا ناصحا كان صوابه وحصول غرضه اقرب من اجتهاده لنفسه وهذا متفق عليه بين العقلاء قال اصحاب الحجة عجبا لكم معاشر المقلدين الشاهدين على انفسهم مع شهادة اهل العلم بانهم ليسوا من اهله ولا معدودين في زمرة اهله كيف ابطلتم مذهبكم بنفس دليلكم فما للمقلد وما للاستدلال واين منصب المقلد من منصب المستدل وهل ما ذكرتم من الادلة الا ثيابا استعرتموها من صاحب الحجة فتجملتم بها بين الناس وكنتم مع ذلك متشبعين بما لم تعطوه ناطقين من العلم بما شهدتم على انفسكم انكم لم تؤتوه وذلك ثوب زور لبستموه ومنصب لستم من اهله غصبتموه فاخبرونا هل صرتم الى التقليد لدليل قادكم اليه وبرهان دلكم عليه فنزلتم به من الاستدلال اقرب منزل وكنتم به عن التقليد بمعزل ام سلكتم سبيله اتفاقا وتخمينا من غير دليل وليس الى خروجكم عن احد هذين القسمين سبيل وايهما كان فهو بفساد مذهب التقليد حاكم والرجوع الى مذهب الحجة منه لازم ونحن ان خاطبناكم بلسان الحجة قلتم لسنا من اهل هذه السبيل وان خاطبناكم بحكم التقليد فلا معنى لما اقمتموه من الدليل والعجب ان كل طائفة من الطوائف وكل امة من الامم تدعي انها على حق حاشا فرقة التقليد فانهم لا يدعون ذلك ولو ادعوه لكانوا مبطلين فانهم شاهدون على انفسهم بانهم لم يعتقدوا تلك الاقوال لدليل قادهم اليه وبرهان دلهم عليه وانما سبيلهم محض التقليد والمقلد لا يعرف الحق من الباطل ولا الحالي من العاطل واعجب من هذا ان ائمتهم نهوهم عن تقليدهم فعصوهم وخالفوهم وقالوا نحن على مذهبهم وقد دانوا بخلافهم

في اصل المذهب الذي بنوا عليه فانهم بنوا على الحجة ونهوا عن التقليد واوصوهم اذا ظهر الدليل ان يتركوا
اقوالهم ويتبعوه فخالفوهم في ذلك كله وقالوا نحن من اتباعهم تلك امانيهم وما اتباعهم الا من سلك سبيلهم
واقتفى آثارهم في اصولهم وفروعهم واعجب من هذا انهم مصرحون في كتبهم ببطلان التقليد وتحريمه
وانه لا يحل القول به في دين الله ولو اشترط الامام على الحاكم ان يحكم بمذهب معين لم يصح شرطه ولا توليته
ومنهم من صحح التولية وابطل الشرط وكذلك المفتي يحرم عليه الافتاء بما لم يعلم صحته باتفاق الناس
والمقلد لا علم له بصحة القول وفساده اذ طريق ذلك مسدودة عليه ثم كل منهم يعرف من نفسه انه
مقلد لمتبوعه لا يفارق قوله ويترك له كل ما خالفه من كتاب او سنة او قول صاحب او قول
من هو اعلم من متبوعه او نظيره وهذا من اعجب العجب وايضا فانا نعلم بالضرورة انه لم يكن في عصر
الصحابة رجل واحد اتخذ رجلا منهم يقلده في جميع اقواله فلم يسقط منها شيئا واسقط اقوال غيره
فلم يأخذ منها شيئا ونعلم بالضرورة ان هذا لم يكن في التابعين ولا تابعي التابعين فليكذبنا المقلدون
برجل واحد سلك سبيلهم الوخيمة في القرون المفضلة على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانما حدثت هذه البدعة في القرن الرابع المذموم على لسانه صلى الله عليه وسلم فالمقلدون لمتبوعيهم في جميع
ما قالوه يبيحون به الفروج والدماء والاموال ويحرمونها ولا يدرون اذلك صواب ام خطأ على خطر عظيم
ولهم بين يدي الله موقف شديد يعلم فيه من قال على الله ما لا يعلم انه لم يكن على شيء وايضا فنقول
لكل من قلد واحدا من الناس دون غيره ما الذي خص صاحبك ان يكون اولى بالتقليد من غيره
فان قال لانه اعلم اهل عصره وربما فضله على من قبله مع جزمه الباطل بانه لم يجئ بعده اعلم منه قيل له
وما يدريك ولست من اهل العلم بشهادتك على نفسك انه اعلم الامة في وقته فان هذا انما يعرفه
من عرف المذاهب وادلتها وراجحها ومرجوحها فما للاعمى ونقد الدراهم وهذا ايضا باب آخر من القول
على الله بلا علم ويقال له ثانيا فابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان وعلي وابن مسعود وابي بن كعب
ومعاذ بن جبل وعائشة وابن عباس وابن عمر اعلم من صاحبك بلا شك فهلا قلدتهم وتركته بل سعيد
بن المسيب والشعبي وعطاء وطاوس وامثالهم اعلم وافضل بلا شك فلم تركت تقليد الاعلم الاجمع
لادوات الخير والعلم والدين ورغبت عن اقواله ومذاهبه الى من هو دونه فان قال لان صاحبي ومن
قلدته اعلم به مني فتقليدي له اوجب علي مخالفة قوله لقول من قلدته لان وفور علمه ودينه يمنعه

من مخالفة من هو فوقه واعلم منه الا بدليل صار اليه هو اولى من قول كل واحد من هؤلاء قيل
له ومن اين علمت ان الدليل الذي صار اليه صاحبك الذي زعمت انت انه صاحبك اولى من الدليل
الذي صار اليه من هو اعلم منه وخير منه او هو نظيره وقولان معا متناقضان لا يكونان صوابا بل
احدهما هو الصواب فى معلوم ان ظفر الاعلم الافضل بالصواب اقرب من ظفر من هو دونه فان قلت
علمت ذلك بالدليل فهيهنا اذا فقد انتقلت عن منصب التقليد الى منصب الاستدلال وابطلت
التقليد ثم يقال لك ثالثا هذا لا ينفعك شيئا البتة فيما اختلف فيه فان من قلدته ومن قلده غيرك
قد اختلفا وصار من قلده غيرك الى موافقة ابي بكر وعمر او علي وابن عباس او عائشة وغيرهم دون
من قلدته فهلا نصحت نفسك وهديت لرشدك وقلت هذان عالمان كبيران ومع احدهما من
ذكر من الصحابة فهو اولى بتقليدي اياه ويقال له رابعا امام بامام ويسلم قول الصحابي فيكون اولى بالتقليد
ويقال خامسا اذا جاز ان يظفر من قلدته بعلم خفي على عمر بن الخطاب وعلى علي بن ابي طالب وعبد الله
بن مسعود وهم فاحق واحق ان يظفر نظيره ومن بعده بعلم خفي عليه هو فان النسبة بين من قلدته
وبين نظيره ومن بعده اقرب بكثير من النسبة بين من قلدته وبين الصحابة والخفاء على من قلدته اقرب
من الخفاء على الصحابة ويقال سادسا اذا سوغت لنفسك مخالفة الافضل الاعلم لقول المفضول
فهلا سوغت لها مخالفة المفضول لمن هو اعلم منه وهل كان الذي ينبغي ويجب الا عكس ما ارتكبت ويقال
سابعا هل انت في تقليد امامك واباحة الفروج والدماء والاموال ونقلها عمن هي بيده الى غيره
موافق لامر الله او رسوله او اجماع امته او قول احد من الصحابة فان قال نعم قال ما يعلم الله ورسوله
وجميع العلماء بطلانه وان قال لا فقد كفى مؤنته وشهد على نفسه بشهادة الله ورسوله واهل العلم
عليه ويقال ثامنا تقليدك لمتبوعك يحرم عليك تقليده فانه نهاك عن ذلك وقال لا يحل لك
ان تقول بقوله حتى تعلم من اين قاله ونهاك عن تقليده وتقليد غيره من العلماء فان كنت مقلدا له
في جميع مذهبه فهذا من مذهبه فهلا اتبعته فيه ويقال تاسعا هل انت على بصيرة في ان من قلدته
اولى بالصواب من سائر من رغبت عن قوله من الاولين والاخرين ام لست على بصيرة فان قال انا على بصيرة قال ما يعلم بطلانه وان
قال لست على بصيرة وهو الحق قيل له فما عذرك غدا بين يدي الله حين لا ينفعك من قلدته بحسنة واحدة ولا يحمل عنك
سيئة واحدة اذا حكمت وافتيت بين خلقه بما لست على بصيرة منه هل هو صواب او خطأ ويقال

عاشر اهل تدعي عصمة متبوعك او تجوز عليه الخطاء والاول لا سبيل اليه بل يقر ببطلانه فتعين الثاني واذا جوزت عليه فكيف تحلل وتحرم وتوجب وتريق الدماء وتبيح الفروج وتنقل الاموال وتضرب الابشار بقول من انت مقر بجواز كونه مخطئا ويقال حادي عشر هل تقول اذا افتيت وحكمت بقول من قلدته ان هذا هو دين الله الذي ارسل به رسوله وانزل به كتابه وشرعه لعباده ولا دين له سواه او تقول ان دين الله الذي شرعه لعباده خلافه او تقول لا ادري ولا بد لك من قول من هذه الاقوال ولا سبيل لك الى الاول قطعا فان دين الله الذي لا دين له سواه ولا يسوغ مخالفته واقل درجات مخالفه ان يكون من الاثمين والثاني لا تدعيه فليس لك ملجأ الا الثالث فيا لله العجب كيف تستباح الفروج والدماء والاموال والحقوق وتحلل وتحرم بامر احسن احواله وافضلها لا ادري سه

فان كنت لا تدري فتلك مصيبة — وان كنت تدري فالمصيبة اعظم

ويقال ثاني عشر على اي شيء كان الناس قبل ان يولد فلان وفلان وفلان الذين قلدتموهم وجعلتم اقوالهم بمنزلة نصوص الشارع وليتكم اقتصرتم على ذلك بل جعلتموها اولى بالاتباع من نصوص الشارع افكان الناس قبل وجود هؤلاء على هدى او في ضلالة فلا بد من ان تقروا بانهم كانوا على هدى فيقال لكم فما الذي كانوا عليه غير اتباع القرآن والسنن والآثار وتقديم قول الله ورسوله وآثار الصحابة على ما يخالفها والتحاكم اليها دون قول فلان ورأي فلان واذا كان هذا هو الهدى فماذا بعد الحق الا الضلال فانى تؤفكون فان قالت كل فرقة من المقلدين وكذلك يقولون صاحبنا هو الذي ثبت على ما مضى عليه السلف واقتفى منهاجهم وسلك سبيلهم قيل لهم فمن سواه من الائمة هل شارك صاحبكم في ذلك او انفرد صاحبكم بالاتباع وحرمه من عداه فلا بد من واحد من الامرين فان قالوا بالثاني فهم اضل سبيلا من الانعام وان قالوا بالاول فكيف وفقتم لقول صاحبكم ورد قول من هو مثله او اعلم منه كله فلا يرد لهذا قول ولا يقبل لهذا قول حتى كان الصواب وقف على صاحبكم والخطاء وقف على من خالفه ولهذا انتم موكلون على نصرته في كل ما قاله وبالرد على من خالفه في كل ما قاله وهذه حال الفرقة الاخرى معكم ويقال ثالث عشر فمن قلدتموه من الائمة فقد نهوكم عن تقليدهم فانتم اول مخالف لهم قال الشافعي مثل الذي يطلب العلم بلا حجة كمثل حاطب ليل يحمل حزمة حطب وفيه افعى تلدغه وهو لا يدري

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف لا يحل لأحد أن يقول بقولنا حتى يعلم من أين قلناه، وقال أحمد
لا تقلد دينك أحدا، ويقال رابع عشر هل أنتم موقنون بأنكم موقوفون بين يدي الله وتسألون
عما قضيتم به في دماء عباده وفروجهم وأبشارهم وأموالهم وعما أفتيتم به في دينه محرمين ومحللين
وموجبين فمن قولهم نحن موقنون بذلك فيقال لهم فإذا سألكم من أين قلتم ذلك فما ذا جوابكم
فإن قلتم جوابنا أنا حللنا وحرمنا وقضينا بما في كتاب الأصل لمحمد بن الحسن مما رواه عن أبي حنيفة و
أبي يوسف من رأي واختيار وبما في المدونة من رواية سحنون عن ابن القاسم من رأي واختيار
وبما في الأم من رواية الربيع من رأي واختيار وبما في جوابات غيرهم هؤلاء من رأي واختيار ليتكم
اقتصرتم على ذلك أو صعدتم إليه أو سمت هممكم عنه بل نزلتم عن ذلك طبقات فإذا سئلتم هل
فعلتم ذلك عن أمري أو أمر رسولي فما ذا يكون جوابكم إذا فإن أمكنكم حينئذ أن تقولوا فعلنا
ما أمرتنا به وأمرنا به رسولك فزتم وتخلصتم وإن لم يمكنكم ذلك فلا بد أن تقولوا لم تأمرنا بذلك
ولا رسولك ولا أئمتنا ولا بد من أحد الجوابين وكأن قد، ويقال خامس عشر إذا نزل عيسى ابن مريم
إماما عدلا وحكما مقسطا فبمذهب من يحكم وبرأي من يقضي ومعلوم أنه لا يحكم ولا يقضي إلا بشريعة
نبينا صلى الله عليه وآله وسلم التي شرعها الله لعباده فذلك الذي يقضي به أحق وأولى الناس به عيسى
بن مريم هذا الذي أوجب عليكم أن تقضوا به وتفتوا ولا يحل لأحد أن يقضي ولا يفتي بشيء سواه البتة فإن قلتم نحن وأنتم والسلف
سواء قبل الحل ولكن نعترف في الجواب فنقول يا ربنا إنك لتعلم أنا لم نجعل أحدا من الناس عيارا على كلامك وكلام رسولك ونرد ما
تنازعنا فيه إليه ونتحاكم إلى قوله ونقدم أقواله على كلامك وكلام رسولك وكلام أصحاب رسولك وكان الخلق عندنا أهون
أن نقدم كلامهم وآراءهم على وحيك بل أفتينا بما وجدناه في كتابك وبما وصل إلينا من سنة رسولك
وما أفتى به أصحاب نبيك وإن عدلنا عن ذلك فخطأ منا لا عمدا ولم نتخذ من دونك ولا رسولك
ولا المؤمنين وليجة ولم نفرق ديننا ونكون شيعا ولم نقطع أمرنا بيننا زبرا وجعلنا أئمتنا قدوة لنا
ووسائط بيننا وبين رسولك في نقلهم ما بلغوه إلينا عن رسولك فاتبعناهم في ذلك وقلدناهم فيه إذ
أمرتنا أنت وأمرنا رسولك بأن نسمع منهم ونقبل ما بلغوه عنك وعن رسولك فسمعا لك ولرسولك
وطاعة ولم نتخذهم أربابا نتحاكم إلى أقوالهم ونخاصم بها ونعادي عليها بل عرضنا أقوالهم على كتابك و
سنة رسولك فما وافقهما قبلناه وما خالفهما أعرضنا وتركناه وإن كانوا أعلم منا بك وبرسولك

فمن وافق قوله قول رسول الله كان اعلم منهم في تلك المسئلة فهذا جوابنا ونحن نناشدكم الله هل
انتم كذلك حتى يمكنكم هذا الجواب بين يدي من لا يبدل القول لديه ولا يروج الباطل عليه ثم يقال
سادس عشر كل طائفة منكم معاشر المقلدين قد انزلت جميع الصحابة من اولهم الى اخرهم وجميع التابعين
من اولهم الى اخرهم وجميع علماء الامة من اولهم الى اخرهم الا من قلدوه في مكان من لا يعتد بقوله
ولا ينظر في فتواه ولا يشتغل بها ولا يعتد بها ولا وجه للنظر فيها الا للتمحل واعمال الفكر وكده في الرد
عليهم اذا خالف قولهم قول متبوعهم وهذا هو المسوغ للرد عليهم عندهم فاذا خالف قول متبوعهم
نصا من الله ورسوله فالواجب التمحل والتكلف في اخراج ذلك النص عن دلالته والتحيل لدفعه
بكل طريق حتى يصح قول متبوعهم فيالله لدينه وكتابه وسنة رسوله ولبدعة كادت تثل عرش
الايمان وتهد ركنه لولا ان الله ضمن لهذا الدين ان لا يزال فيه من يتكلم باعلامه ويذب عنه فمن
اسوأ ثناء على الصحابة والتابعين وسائر علماء المسلمين واشد استخفافا بحقوقهم واقل رعاية
لواجبها واعظم استهانة بهم ممن لا يلتفت الى قول رجل واحد منهم ولا الى فتواه غير صاحبه الذي
اتخذه وليجة من دون الله ورسوله ثم يقال سابع عشر من العجب امركم ايها المقلدون انكم اعترفتم
واقررتم على انفسكم بالعجز عن معرفة الحق بدليله من كلام الله ورسوله مع سهولته وقرب ماخذه
واستيلائه على اقصى غايات البيان واستحالة التناقض والاختلاف عليه فهو نقل مصدق عن
قائل معصوم وقد نصب الله سبحانه الادلة الظاهرة على الحق وبين لعباده ما يتقون فادعيتم العجز
عن معرفة ما نصب عليه الادلة وتولى بيانه ثم زعمتم انكم قد عرفتم بالدليل ان صاحبكم اولى بالتقليد
من غيره وانه اعلم الامة وافضلها في زمانه وهلم جرا وغلاة كل طائفة منكم توجب اتباعه وتحرم اتباع
غيره كما هو في مذاهب اصولهم فصبا كل العجب لمن خفي عليه الترجيح فيما نصب الله عليه الادلة من الحق ولم
يهتد اليه واهتدى الى ان متبوعه احق واولى بالصواب ممن عداه ولم ينصب الله على ذلك دليلا
واحدا ثم يقال ثامن عشر اعجب من هذا كله من شانكم معاشر المقلدين انكم اذا وجدتم اية من
كتاب الله توافق رأي صاحبكم اظهرتم انكم تاخذون بها والعمدة في نفس الامر على ما قاله لا على
الاية واذا وجدتم اية نظيرها تخالف قوله لم تاخذوا بها وتطلبتم لها وجوه التاويل واخراجها عن
ظاهرها حيث لم توافق رأيه وهكذا تفعلون في نصوص السنة سواء اذا وجدتم حديثا صحيحا يوافق

قوله ؛ اخذتم به وقلتم لنا قوله صلى الله عليه وآله وسلم كيت فاذا وجدتم مائة حديث صحيح
بل اكثر يخالف قوله لم تلتفتوا الى حديث منها ولم يكن لكم منها حديث واحد فتقولون لنا قوله
صلى الله عليه وآله وسلم كذا وكذا واذا وجدتم مرسلا قد وافق رأيه اخذتم به وجعلتموه حجة هنا
فاذا وجدتم مائة مرسل يخالف رأيه اطرحتموها كلها من اولها الى آخرها وقلتم لا نأخذ بالمرسل
ويقال تاسع عشر العجب من هذا التكرار اذا الاخذ تم بالحديث مرسلا كان او مسندا لموافقته رأي
صاحبكم ثم وجدتم فيه حكما يخالف رأيه لم تأخذوا به في ذلك الحكم وهو حديث واحد وكان الحديث
حجة فيما وافق رأي من قلدتموه وليس بحجة فيما خالف رأيه ولنذكر من هذا طرفا فانه من اعجب امرهم
فاحتج طائفة منهم في سلب طهورية الماء المستعمل في رفع الحدث بان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
نهى ان يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة والمرأة بفضل وضوء الرجل وقالوا الماء المنفصل عن اعضائهما هو فضل
وضوئهما وخالفوا نفس الحديث فجوزوا لكل منهما ان يتوضأ بفضل طهور الآخر وهو المقصود بالحديث
فانه نهى ان يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة اذا خلت بالماء وليس عندهم للخلوة اثر ولا تكون الفضلة
فضلة امرأة اثر فخالفوا نفس الحديث الذي احتجوا به وحملوا الحديث على غير محمله اذ فضل الوضوء
بيقين هو الماء الذي فضل منه ليس هو الماء المتوضى به فان ذلك لا يقال له فضل الوضوء فاحتجوا به
فيما لم يرد به وابطلوا الاحتجاج به فيما اريد به ومن ذلك احتجاجهم على نجاسة الماء بالملاقاة وان لم يتغير
بنهيه صلى الله عليه وآله وسلم ان يبال في الماء الدائم ثم قالوا لو بال في الماء الدائم لم ينجسه حتى ينقص
عن قلتين واحتجوا على نجاسته ايضا بقوله صلى الله عليه وآله وسلم اذا استيقظ احدكم من نومه
فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا ثم قالوا لو غمسها قبل غسلها لم ينجس الماء ولا يجب عليه غسلها
وان شاء ان يغمسها قبل الغسل فعل واحتجوا في هذه المسألة بان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر
بحفر الارض التي بال فيها البائل واخراج ترابها ثم قالوا لا يجب حفرها بل لو تركت حتى يبست بالشمس
والريح طهرت واحتجوا على منع الوضوء بالماء المستعمل بقوله صلى الله عليه وآله وسلم يا بني عبد المطلب
ان الله كره لكم غسالة ايدي الناس يعني الزكاة ثم قالوا لا تحرم الزكاة على بني عبد المطلب واحتجوا على
ان السمك الطافي اذا وقع في الماء ينجسه بخلاف غيره من ميتة البر فانه ينجس الماء بقوله صلى الله عليه وآله وسلم
في البحر هو الطهور ماؤه الحل ميتته ثم خالفوا هذا الخبر بعينه وقالوا لا يحل ما مات في البحر من السمك

ولا يحل شيء مما فيه اصلا غير السمك واحتج اهل الرأي على نجاسة الكلب وولوغه بقول النبي صلى الله
عليه وآله وسلم اذا ولغ الكلب في إناء احدكم فليغسله سبع مرات ثم قالوا لا يجب غسله سبعا بل يغسل
مرة ومنهم من قال ثلاثا واحتجوا على التحديد في النجاسة المغلظة بين قدر الدرهم وغيره بحديث لا يصح
من طريق غطيف عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة يرفعه تعاد الصلوة من قدر الدرهم ثم قالوا
لا تعاد الصلوة من قدر الدرهم واحتجوا بحديث علي بن ابي طالب كرم الله وجهه في الزكوة في زكوة
الابل على عشرين ومائة انها ترد الى اول الفريضة فيكون في كل خمس شاة وخالفوه في اثني عشر موضعا
منه ثم احتجوا بحديثهم وبن حزم ان ما زاد على مائتي درهم فلا شيء فيه حتى يبلغ اربعين فيكون فيها
درهم وخالفوا الحديث بعينه في نص ما فيه في اكثر من خمسة عشر موضعا واحتجوا على ان الخيار لا يكون
اكثر من ثلاثة ايام بحديث المصراة وهذا من احدى العجائب فانهم من اشد الناس انكارا له ولا يقولون
به فان كان حقا وجب اتباعه وان لم يكن صحيحا لم يجز الاحتجاج به في تقدير التلث مع انه ليس في الحديث
تعرض لخيار الشرط فالذي اريد بالحديث ودل عليه خالفوه والذي احتجوا له به لم يدل عليه واحتجوا
لهذه المسئلة ايضا بخبر حبان بن منقذ الذي كان يغبن في البيع فجعل له النبي صلى الله عليه وآله وسلم
الخيار ثلاثة ايام وخالفوا الخبر كله فلم يثبت الخيار بالغبن ولو كان يساوي عشر معشار ما بذل له فيه وسواء
قال المشتري لا خلابة او لم يقل وسواء غبن قليلا او كثيرا لا خيار له في ذلك كله واحتجوا في ايجاب الكفارة
على من افطر في نهار رمضان بان في بعض الفاظ الحديث بان رجلا افطر فامره النبي صلى الله عليه وآله
وسلم ان يكفر ثم خالفوا هذا اللفظ بعينه فقالوا ان استف دقيقا او بلع عجينا او اهليلجا او طينا افطر ولا كفارة
عليه واحتجوا على وجوب القضاء على من تعمد القيء بحديث ابي هريرة هذا ثم خالفوا الحديث بعينه فقالوا
ان تقيأ اقل من ملء فيه فلا قضاء عليه واحتجوا على تحديد مسافة الفطر والقصر بقوله صلى الله عليه وآله وسلم
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر ثلاثة ايام الا مع زوج او ذي محرم وهذا مع انه لا دليل فيه
البتة على ما ادعوه فقد خالفوه نفسه فقالوا يجوز للمملوكة والمكاتبة وام الولد السفر مع غير الزوج ومحرم
واحتجوا في منع المحرم من تغطية وجهه بحديث ابن عباس في الذي وقصته ناقته وهو محرم فقال النبي
صلى الله عليه وآله وسلم لا تخمروا رأسه ولا وجهه فانه يبعث يوم القيامة ملبيا وهذا من اعجب فانهم
يقولون اذا مات المحرم جاز تغطية رأسه ووجهه وقد بطل احرامه واحتجوا على ايجاب الجزاء على من

قتل صيدا في الاحرام بحديث جابر انه افتى بأكلها وبالجزاء على قاتلها واسند ذلك الى رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم ثم خالفوا الحديث بعينه فقالوا لا يحل اكلها واحتجوا فيمن وجبت عليه ابنة مخاض فاعطى ثلثي
ابنة لبون تساوي ابنة مخاض او حمارا يساويها انه يجزيه بحديث انس الصحيح وفيه من وجبت عليه ابنة
مخاض ليست عنده وعنده ابنة لبون فانها تؤخذ منه ويعطيه الساعي شاتين او عشرين درهما
وهذا من العجب فانهم لا يقولون بما دل عليه الحديث من تعيين ذلك ويستدلون على ما لم يدل عليه بوجه
ولا اريد به واحتجوا على اسقاط الحدود في دار الحرب اذا فعل المسلم اسبابها بحديث لا تقطع الايدي في الغزو
وفي لفظ في السفر ولم يعملوا بالحديث فان عندهم لا اثر للسفر ولا للغزو في ذلك واحتجوا في ايجاب الاضحية بحديث
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر بالاضحية وان يطعم منها الجار والسائل فقالوا لا يجب ان يطعم منها جار
ولا سائل واحتجوا في اباحة ما ذبحه غاصب او سارق بالخبر الذي فيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
دعي الى طعام مع رهط من اصحابه فلما اخذ لقمة قال اني اجد لحم شاة اخذت بغير حق فقالت المرأة يا
رسول الله اني اخذتها من امرأة فلان بغير علم زوجها فامر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان تطعم الاسارى
وقد خالفوا هذا الحديث فقالوا ذبيحة الغاصب حلال ولم تحرم على المسلمين واحتجوا بقوله صلى الله عليه
وآله وسلم جرح العجماء جبار في اسقاط الضمان بجناية المواشي ثم خالفوه فيما دل عليه واريد به فقالوا من ركب
دابة او قادها او ساقها فهو ضامن لما عضت بفمها ولا ضمان عليه فيما تلفت برجلها واحتجوا على تأخير
القود الى حين البرء بالحديث المشهور ان رجلا طعن آخر في ركبته بقرن فطلب القود فقال له رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم حتى يبرأ فابى فاقاده قبل ان يبرأ الحديث وخالفوه في القصاص من الطعنة فقالوا
لا يقتص منها واحتجوا على اسقاط الحد على الزاني بامة ابيه وام ولده بقوله صلى الله عليه وآله وسلم انت و
مالك لابيك وخالفوه فيما دل عليه فقالوا ليس للاب من مال ابنه شيء البتة ولم يجوزوا له من مال ابنه عود اراك
فما فوقه واوجبوا حبسه في دينه وضمان ما اتلفه عليه واحتجوا على ان الامام يكبر اذا قال المقيم قد قامت
الصلاة بحديث بلال انه قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يسبقني بآمين وبقول ابي هريرة
لمروان لا تسبقني بآمين ثم خالفوا الخبرين جهارا فقالوا لا يؤمن الامام ولا المأموم واحتجوا على وجوب مسح ربع الرأس بحديث المغيرة
بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مسح بناصيته وعمامته ثم خالفوه فيما دل عليه فقالوا لا يجوز المسح على
العمامة ولا اثر للمسح عليها البتة فان الفرض سقط بالناصية والمسح على العمامة غير واجب لا مستحب عندهم

واحتج الفولهم في استحباب مسابقة الامام بقوله صلى الله عليه وآله وسلم انما جعل الامام ليؤتم
به قالوا والائتمام به يقتضي ان يفعل مثل فعله سواء ثم خالفوا الحديث فيما دل عليه فان فيه فاذا كبر
فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلى جالسا فصلوا
جلوسا اجمعون واحتجوا على ان الفاتحة لا تتعين في الصلاة بحديث المسيء في صلاته حيث قال له اقرأ ما
تيسر معك من القرآن وخالفوه فيما دل عليه صريحا في قوله ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل
قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا وقوله ارجع فصل فانك لم تصل فقالوا من ترك الطمأنينة فقد صلى
ليس الامر بها فرضا لازما مع ان الامر بها وبالقراءة سواء في الحديث واحتجوا على اسقاط جلسة الاستراحة
بحديث ابي حميد حيث لم يذكرها فيه وخالفوه في نفس ما دل عليه من رفع اليدين [illegible]
والرفع منه واحتجوا على اسقاط فرض الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم والسلام في الصلاة بحديث
ابن مسعود فاذا قلت ذلك فقد تمت صلاتك ثم خالفوه في نفس ما دل عليه فقالوا صلاته [illegible]
قال ذلك او لم يقله واحتجوا على جواز الكلام والامام على المنبر يوم الجمعة بقوله صلى الله عليه [illegible]
للداخل اصليت يا فلان قال لا قال قم فاركع ركعتين وخالفوه في نفس ما دل عليه فقالوا [illegible]
يخطب جلس ولم يصل واحتجوا على كراهية رفع اليدين في الصلاة بقوله صلى الله عليه [illegible]
ما لهم رافعي ايديهم كانها اذناب خيل شمس ثم خالفوه في نفس ما دل عليه فان فيه انه [illegible]
على اخيه من عن يمينه وشماله السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله فقالوا لا [illegible]
[illegible] الصلاة واحتجوا في استخلاف الامام اذا احدث بالخبر الصحيح ان رسول الله صلى الله [illegible]
خرج وابو بكر يصلي بالناس فتأخر ابو بكر وتقدم النبي صلى الله عليه وآله وسلم [illegible]
نفس ما دل عليه فقالوا من فعل مثل ذلك بطلت صلاته وابطلوا صلاة من فعل مثل فعل النبي [illegible]
وآله وسلم وابي بكر ومن حضر من الصحابة فاحتجوا بالحديث فيما لم يدل عليه وابطلوا العمل به في نفس [illegible]
عليه واحتجوا لقولهم ان الامام اذا صلى جالسا لمرض صلى المأمومون خلفه قياما بالخبر الصحيح [illegible]
[illegible] حين فوجد ابا بكر يصلي بالناس [illegible] النبي صلى الله عليه وآله [illegible]
بالناس [illegible] ابو بكر ثم خالفوا الحديث في نفس ما دل عليه وقالوا ان تأخر الامام بغير حدث [illegible]
بطلت صلاة الامامين وصلاة جميع المأمومين واحتجوا على [illegible]

بقوله صلى الله عليه وآله وسلم ان بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم ثم خالفوا الحديث
في نفس ما دل عليه فقالوا لا يجوز الاذان للفجر بالليل لا في رمضان ولا في غيره ثم خالفوا من وجه آخر
فان في نفس الحديث وكان ابن ام مكتوم رجلاً اعمى لا يؤذن حتى يقال له اصبحت اصبحت وعندهم من
اكل في ذلك الوقت بطل صومه واحتجوا على المنع من استقبال القبلة واستدبارها بالغائط بقول النبي
صلى الله عليه وآله وسلم لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولا تستدبروها وخالفوا الحديث نفسه
ويجوزوا استقبالها واستدبارها بالبول واحتجوا على شرط الصوم في الاعتكاف بالحديث الصحيح عن عمر انه
نذر في الجاهلية ان يعتكف ليلة في المسجد الحرام فامره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يوفي بنذره
وهم لا يقولون بالحديث فان عندهم ان نذر الكافر لا ينعقد ولا يلزم الوفاء به بعد الاسلام واحتجوا على
الرد بحديث تحوز المرأة ثلاث مواريث عتيقها ولقيطها وولدها الذي لاعنت عليه ولم يقولوا بالحديث
في حيازتها مال لقيطها وقد قال به عمر بن الخطاب في اسحق بن راهويه وهو الصواب واحتجوا في توريث
ذوي الارحام بالخبر الذي فيه القسوا له وارثاً او ذا رحم فلم يجدوا فقال اعطوه الكبير من خزاعة فلم يقولوا
به في ان من لا وارث له يعطى ماله الكبير من قبيلته واحتجوا في منع القاتل ميراث المقتول بخبر عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده لا يرث قاتل ولا يقتل مؤمن بكافر فقالوا باول الحديث دون آخره واحتجوا
على جواز التيمم في الحضر مع وجود الماء للجنازة اذا خاف فوتها بحديث ابي جهم بن الحارث في تيمم النبي
صلى الله عليه وآله وسلم لرد السلام ثم خالفوه فيما دل عليه في موضعين احدهما انه تيمم بوجهه وكفيه دون
ذراعيه والثاني انه لم يكره رد السلام للمحدث ولم يستحبوا التيمم لرد السلام واحتجوا في جواز الاقتصار
في الاستنجاء على حجرين بحديث ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذهب لحاجته وقال له
ايتني باحجار فاتاه بحجرين وروثة فاخذ الحجرين والقى الروثة وقال هذه ركس ثم خالفوه فيما هو نص فيه
فاجازوا الاستجمار بالروث واستدلوا به على ما لا يدل عليه من الاكتفاء بحجرين واحتجوا على ان مس
المرأة لا ينقض الوضوء بصلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم حاملاً امامة بنت ابي العاص ابن الربيع
اذا قام حملها واذا ركع او سجد وضعها ثم [illegible] من صلى كذا ابطلت صلاته وصلوة من ائتم به قال بعض
اهل العلم ومن العجب [illegible] الصلوة [illegible] مدهامتان بالفارسية ثم يركع
قدر [illegible] ثم قدر [illegible] ولا يضع على الارض يديه ولا رجليه

وان امكن ان لا يضع ركبتيه صح ذلك ولا جبهته بل يكفيه وضع راس انفه كقدر تنفس واحد
ثم يجلس مقدار التشهد ثم يفعل فعلا ينافي الصلوة من فساء او ضراط او ضحك او نحو ذلك واحتجوا
على تحريم وطي المسبية والمملوكة قبل الاستبراء بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا توطأ حامل حتى
تضع ولا حائل حتى تستبرأ بحيضة ثم خالفوه اصرح خلاف فقالوا ان اعتقها او زوجها وقد وطيها البارحة
حل للزوج ان يطأها الليلة واحتجوا في ثبوت الحضانة للخالة بخبر بنت حمزة وان رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم قضى بها لخالتها ثم خالفوه فقالوا لو تزوجت الخالة بغير محرم للبنت كابن عمها سقطت حضانتها
واحتجوا على المنع من التفريق بين الاخوين بحديث علي رضي الله عنه في نهيه عن التفريق بينهما ثم خالفوه فقالوا
لا يرد المبيع اذا وقع كذلك وفي الحديث الامر برده واحتجوا على جريان القصاص بين المسلم والذمي بخبر
روي ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اقاد يهوديا من مسلم لطمه ثم خالفوه فقالوا لا قود في اللطمة والضربة
لا بين المسلمين ولا بين مسلم وكافر واحتجوا على انه لا قصاص بين العبد وسيده بقوله صلى الله عليه وآله وسلم من لطم عبده فهو حر ثم خالفوه
فقالوا لا يعتق بذلك واحتجوا ايضا بالحديث الذي فيه من مثل بعبده عتق عليه فقالوا لم يوجب عليه القود ثم قالوا لا يعتق
عليه واحتجوا بحديث عمرو بن شعيب في العين نصف الدية ثم خالفوه في عدة مواضع منه منها وفي العين القائمة السادة لموضعها ثلث
الدية ومنها قوله في السن السوداء ثلث الدية واحتجوا على جواز تفضيل بعض الاولاد على بعض بحديث النعمان بن بشير وفيه اشهد
على هذا غيري ثم خالفوه صريحا فان في الحديث نفسه ان هذا لا يصلح وفي لفظ اني لا اشهد على جور فقالوا
بل هذا يصلح وليس بجور ولكل احد ان يشهد عليه واحتجوا على ان النجاسة تزول بغير الماء من المائعات
بحديث اذا وطئ احدكم الاذى بنعليه فان التراب لهما طهور ثم خالفوه فقالوا لو وطئ العذرة بخفيه
لم يطهرهما التراب واحتجوا على جواز المسح على الجبيرة بحديث صاحب الشجة ثم خالفوه صريحا فقالوا لا
يجمع بين الماء والتراب بل اما ان يقتصر على غسل الصحيح ان كان اكثر ولا يتيمم واما ان يقتصر على التيمم
ان كان الجريح اكثر ولا يغسل الصحيح واحتجوا على جواز تولية امراء او حكام او متولين مرتبين واحدا بعد
واحد بقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم اميركم زيد فان قتل فعبد الله بن رواحة فان قتل فجعفر ثم
خالفوا الحديث نفسه فقالوا لا يصح تعليق الولاية بالشرط ونحن نشهد بالله ان هذه الولاية من اصح ولاية على وجه الارض
وانها اصح من كل ولاية تقصمن اولها الى اخرها واحتجوا على تضمين المتلف ما اتلفه ويملك هو ما اتلفه
بحديث القصعة التي كسرتها احدى امهات المؤمنين فرد النبي صلى الله عليه وآله وسلم على صاحبة القصعة

نظيرها أثر خالفوه جهارا فقالوا انما يضمن بالدراهم والدنانير ولا يضمن بالمثل واحتجوا على ذلك بحديث
الشاة التي ذبحت بغير اذن صاحبها وان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يردها على صاحبها ثم خالفوه
صريحا فان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يملكها الذابح بل امر باطعامها الاسارى واحتجوا في سقوط القطع
بسرقة الفواكه وما يسرع اليه الفساد بخبر لا قطع في ثمر ولا كثر ثم خالفوا الحديث نفسه في عدة مواضع
احدها ان فيه فاذا اواه الى الجرين ففيه القطع وعندهم لا قطع فيما اواه الى الجرين او لم يؤوه الثاني
انه قال اذا بلغ ثمن المجن وفي الصحيح ان ثمن المجن كان ثلاثة دراهم وعندهم لا يقطع في هذا القدر الثالث
انهم قالوا ليس الجرين حرزا فلو سرق منه ثمرا يابسا ولم يكن هناك حافظ لم يقطع واحتجوا في مسئلة الآبق
ياتي به الرجل ان له اربعين درهما بخبر فيه ان من جاء بآبق من خارج الحرم فله عشرة دراهم او دينار
وخالفوه جهرة فاوجبوا اربعين واحتجوا على خيار الشفعة على الفور بحديث ابن البيلماني الشفعة كحل العقال
ولا شفعة لصغير ولا لغائب ومن مثل به فهو حر فخالفوا جميع ذلك الا قوله الشفعة كحل العقال واحتجوا
على امتناع القود بين الاب والابن والسيد والعبد بحديث لا يقاد والد بولده ولا سيد بعبده وخالفوا
الحديث نفسه فان تمامه من مثل بعبده فهو حر واحتجوا على ان الولد يلحق بصاحب الفراش دون الزاني
بحديث ابن وليدة زمعة وفيه الولد للفراش ثم خالفوا الحديث نفسه صريحا فقالوا الامة لا تكون فراشا
وانما كان هذا القضاء في امة ومن العجب انهم قالوا اذا عقد على امه وابنته واخته ووطئها لم يحد للشبهة
وصارت فراشا بهذا العقد الباطل المحرم وام ولده وسريته التي يطأها ليلا ونهارا ليست فراشا لرق
من العجائب ثم احتجوا على جواز صوم رمضان بنية ينشئها من النهار قبل الزوال بحديث عائشة ان النبي
صلى الله عليه وآله وسلم كان يدخل عليها فيقول هل من غداء فنقول لا فيقول فاني صائم ثم قالوا لو فعل ذلك
في صوم التطوع لم يصح صومه والحديث انما هو في التطوع نفسه واحتجوا على المنع من بيع المدبر بانه قد انعقد
فيه سبب الحرية وفي بيعه ابطال لذلك واجابوا عن بيع النبي صلى الله عليه وآله وسلم المدبر بانه باع
خدمته ثم قالوا لا يجوز بيع خدمة المدبر ايضا واحتجوا على ايجاب الشفعة في الاراضي والاشجار التابعة لها
بقوله قضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالشفعة في كل شرك في ربعة او حائط ثم خالفوا نص الحديث
نفسه فان فيه ولا يحل له ان يبيع قبل اذنه ويحل له ان يتحيل لاسقاط الشفعة وان باع بعد اذن شريكه
فهو احق ايضا بالشفعة ولا اثر للاستيذان ولا لعدمه واحتجوا على المنع من بيع الزيت بالزيتون الا بعد العلم

بأن ما في الزيتون من الزيت اقل من الزيت المفرد بالحديث الذي فيه النهي عن بيع اللحم بالحيوان ثم
خالفوه نفسه فقالوا يجوز بيع اللحم بالحيوان من نوعه وغير نوعه واحتجوا على ان عطية المريض المنجزة كالوصية
لا تنفذ الا في الثلث بحديث عمران بن حصين ان رجلا اعتق ستة مملوكين عند موته لا مال له سواهم
فجزأهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثة اجزاء واقرع بينهم فاعتق اثنين وارق اربعة ثم خالفوه
في موضعين فقالوا لا يقرع بينهم البتة ويعتق من كل واحد سدسه وهذا كثير جدا والمقصود ان
التقليد حكم عليكم بذلك وقادكم اليه قهرا ولو حكمتم الدليل على التقليد لم تقعوا في مثل هذا فان هذه
الاحاديث ان كانت حقا وجب الانقياد لها والاخذ بما فيها وان لم تكن صحيحة لم يؤخذ شيء مما فيها فاما
ان تصحح ويؤخذ بها فيما وافق قول المتبوع وتضعف او ترد اذا خالفت قوله او تؤول فهذا من اعظم الخطأ
والتناقض فان قلتم عارض ما خالفناه منها ما هو اقوى منه ولم يعارض ما وافقناه منها ما يوجب
العدول عنه واطراحه قيل لا تخلو هذه الاحاديث وامثالها ان تكون منسوخة او محكمة فان كانت
منسوخة لم يحتج بمنسوخ البتة وان كانت محكمة لم يجز مخالفة شيء منها البتة فان قيل هي منسوخة فيما
خالفناها فيه ومحكمة فيما وافقناها فيه قيل هذا مع انه ظاهر البطلان يتضمن ما لا علم لمدعيه به قائل
ما لا دليل عليه فاقل ما فيه ان معارضا لو قلب عليه هذه الدعوى بمثلها سواء لكانت دعواه من جنس
دعواه ولم يكن بينهما فرق ولا فرق وكلاهما مدع ما لا يمكنه اثباته فالواجب اتباع سنن رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم وتحكيمها والتحاكم اليها حتى يقوم الدليل القاطع على نسخ المنسوخ منها او تجمع الامة على
العمل بخلاف شيء منها وهذا الثاني محال قطعا فان الامة ولله الحمد لم تجمع على ترك العمل بسنة واحدة
الا سنة ظاهرة النسخ معلوم للامة ناسخها وحينئذ يتعين العمل بالناسخ دون المنسوخ واما ان يترك السنن
لقول احد من الناس فلا كائنا من كان وبالله التوفيق الوجه العشرون ان فرقة التقليد قد ارتكبت
مخالفة امر الله وامر رسوله وهدي اصحابه واحوال ائمتهم وسلكوا ضد طريق اهل العلم اما امر الله فانه
امر برد ما تنازع فيه المسلمون اليه والى رسوله والمقلدون قالوا انما نرده الى من قلدنا واما امر رسوله
فانه صلى الله عليه وآله وسلم امر عند الاختلاف بالاخذ بسنته وسنة خلفائه الراشدين المهديين
وامر ان يتمسك بها ويعض عليها بالنواجذ وقال المقلدون بل عند الاختلاف نتمسك بقول من قلدناه
ونقدمه على كل ما عداه واما هدي الصحابة فمن المعلوم بالضرورة انه لم يكن فيهم شخص واحد

يقلد رجلا في جميع أقواله ويخالف من عداه من الصحابة بحيث لا يرد من أقواله شيئا ولا يقبل من أقوالهم
شيئا وهذا من أعظم البدع وأقبح الحوادث وأما ثانيا فنهيهم لأئمتهم فان الأئمة نهوا عن تقليدهم
وحذروا منه كما تقدم ذكر بعض ذلك عنهم وأما سادسا فسلوكهم ضد طريق أهل العلم فان طريقهم طلب أقوال
العلماء وضبطها والنظر فيها وعرضها على القرآن والسنن الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأقوال خلفائه الراشدين فما وافق ذلك منها قبلوه ودانوا الله به وقضوا به وأفتوا به وما خالف
ذلك منها لم يلتفتوا اليه وردوه وما لم يتبين لهم كان عندهم من مسائل الاجتهاد التي غايتها أن تكون
سائغة الاتباع لا واجبة الاتباع من غير أن يلزموا بها أحدا ولا يقولوا انها الحق دون ما خالفها هذه طريقة أهل العلم سلفا
وخلفا وأما هؤلاء الخلف فعكسوا الطريق وقلبوا أوضاع الدين فزيفوا كتاب الله وسنة رسوله وأقوال خلفائه وجميع
أصحابه فعرضوها على أقوال من قلدوه فما وافقها منها قالوا لنا وانقادوا له مذعنين وما خالف أقوال متبوعهم منها قالوا
احتج الخصم بكذا وكذا ولم يقبلوه ولم يدينوا به واحتال فضلاؤهم في ردها بكل ممكن وتطلبوا لها وجوه الحيل التي تردها
حتى اذا كانت موافقة لمذاهبهم وكانت تلك الوجوه بعينها قائمة فيها شنعوا على منازعهم وأنكروا عليه ردها
بمثل تلك الوجوه بعينها وقالوا لا ترد النصوص بمثل هذا ومن له همة تسمو الى الله ومرضاته
ونصر الحق الذي بعث به رسوله أين كان ومع من كان لا يرضى لنفسه بمثل هذا المسلك الوخيم والخلق الذميم
الوجه الحادي والعشرون أن الله سبحانه ذم الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون وهؤلاء
هم أهل التقليد بأعيانهم بخلاف أهل العلم فانهم وان اختلفوا لم يفرقوا دينهم ولم يكونوا شيعا بل شيعة
واحدة متفقة على طلب الحق وايثاره عند ظهوره وتقديمه على كل ما سواه فهم طائفة واحدة قد اتفقت
مقاصدهم وطريقهم فالطريق واحد والقصد واحد والمقلدون بالعكس مقاصدهم شتى وطرقهم مختلفة
فليسوا مع الأئمة في القصد ولا في الطريق الوجه الثاني والعشرون أن الله سبحانه ذم الذين تقطعوا
أمرهم بينهم زبرا كل حزب بما لديهم فرحون والزبر الكتب المصنفة التي رغبوا بها عن كتاب الله وما بعث
به رسوله فقال تعالى يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وان هذه أمتكم
أمة واحدة وأنا ربكم فاتقون فتقطعوا أمرهم بينهم زبرا كل حزب بما لديهم فرحون فأمر تعالى الرسل بما
أمر به أممهم أن يأكلوا من الطيبات وأن يعملوا صالحا وأن يعبدوه وحده ويطيعوا أمره وحده وأن لا
يتفرقوا في الدين فمضت الرسل وأتباعهم على ذلك ممتثلين لأمر الله قابلين لرحمته حتى نشأت خلوف

فقطعوا امرهم بينهم زبرا كل حزب بما لديهم فرحون فمن تدبر هذه الآيات ونزلها على الواقع تبين له
حقيقة الحال وعلم من اي الحزبين هو والله المستعان الوجه الثالث والعشرون ان الله سبحانه قال
ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر واولئك هم المفلحون فخص
هؤلاء بالفلاح دون من عداهم والداعون الى الخير هم الداعون الى كتاب الله وسنة رسوله لا الداعون
الى رأي فلان الوجه الرابع والعشرون ان الله سبحانه ذم من اذا دعي الى الله ورسوله اعرض
ورضي بالتحاكم الى غيره وهذا شأن اهل التقليد قال تعالى واذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله والى
الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدودا فكل من اعرض عن الداعي له الى ما انزل الله ورسوله
الى غيره فله نصيب من هذا الذم فمستكثر ومستقل الوجه الخامس والعشرون ان يقال لفرقة التقليد دين الله عندكم واحد
او هو في القول وضده فدينه هو الاقوال المتضادة التي تناقض بعضها بعضا ويبطل بعضها بعضا كلها دين لله فان
قال بل هذه الاقوال المتضادة المتعارضة التي تناقض بعضها بعضا كلها دين الله خرجوا عن نصوص ائمتهم فان جميعهم على ان الحق في
واحد من الاقوال كما ان القبلة في جهة من الجهات وخرجوا عن نصوص القرآن والسنة والمعقول الصريح
وجعلوا دين الله تابعا لآراء الرجال وان قالوا الصواب الذي لا صواب غيره ان دين الله واحد وهو ما انزل
الله به كتابه وارسل به رسله وارتضاه لعباده كما ان نبيه واحد وقبلته واحدة فمن وافقه فهو المصيب
وله اجران ومن اخطأه فله اجر واحد على اجتهاده لا على خطائه قيل لهم فالواجب اذا طلب الحق وبذل
الاجتهاد في الوصول اليه بحسب الامكان لان الله سبحانه اوجب على الخلق تقواه بحسب الاستطاعة
وتقواه فعل ما امر به وترك ما نهى عنه فلا بد ان يعرف العبد ما امر به ليفعله وما نهى عنه ليجتنبه وما
ابيح له ليأتيه ومعرفة هذا لا يكون الا بنوع اجتهاد وطلب وتحر للحق فاذا لم يأت بذلك فهو في عهدة الامر
ويلقى الله ولما يقض ما امره الوجه السادس والعشرون ان دعوة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عامة
لمن كان في عصره ولمن يأتي بعده الى يوم القيامة والواجب على من بعد الصحابة هو الواجب عليهم بعينه وان
تنوعت صفاته وكيفياته باختلاف الاحوال ومن المعلوم بالاضطرار ان الصحابة لم يكونوا يعرضون ما يسمعون
منه صلى الله عليه وآله وسلم على اقوال علمائهم بل لم يكن لعلمائهم قول غير قوله ولم يكن احد منهم يتوقف في
قبول ما سمعه منه على موافقة موافق او رأي ذي رأي اصلا وكان هذا هو الواجب الذي لا يتم الايمان
الا به وهو بعينه الواجب علينا وعلى سائر المكلفين الى يوم القيامة ومعلوم ان هذا الواجب لم ينسخ بعد

موته ولا هو مختص بالصحابة فمن خرج عن ذلك فقد خرج عن نفس ما أوجبه الله ورسوله ❊ الوجه السابع
والعشرون أن أقوال العلماء وآراءهم لا تنضبط ولا تنحصر ولم يضمن لها العصمة إلا إذا اتفقوا ولم يختلفوا
فلا يكون اتفاقهم إلا حقا ومن المحال أن يحيلنا الله ورسوله على ما لا ينضبط ولا ينحصر ولم يضمن لنا عصمته من
الخطأ ولم يقم لنا دليلا على أن أحد القائلين أولى بأن نأخذ قوله كله من الآخر بل يترك قول هذا كله ويؤخذ
قول هذا كله محال أن يشرعه الله أو يرضى به إلا إذا كان أحد القائلين رسولا والآخر كاذبا على الله فالفرض
حينئذ ما يعتقده هؤلاء المقلدون مع متبوعهم ومخالفيهم ❊ الوجه الثامن والعشرون أن النبي صلى الله
عليه وآله وسلم قال بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ وأخبر أن العلم يقل فلا بد من وقوع ما أخبر به
الصادق ومعلوم أن كتب المقلدين قد طبقت شرق الأرض وغربها ولم تكن في وقت قط أكثر منها في هذا
الوقت ونحن نراها كل عام في ازدياد وكثرة والمقلدون يحفظون منها ما يمكن حفظه بحروفه وشهرتها في الناس
خلاف الغربة بل هي المعروف الذي لا يعرفون غيره فلو كانت هي العلم الذي بعث الله به رسوله لكان الدين
كل وقت في ظهور وزيادة والعلم في شهرة وظهور وهو خلاف ما أخبر به الصادق ❊ الوجه التاسع والعشرون
أن الاختلاف كثير في كتب المقلدين وأقوالهم وما كان من عند الله فلا اختلاف فيه بل هو حق يصدق بعضه
بعضا ويشهد بعضه لبعض **وقد قال تعالى** ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا ❊
الوجه الثلاثون أنه لا يجب على العبد أن يقلد زيدا دون عمرو بل يجوز له الانتقال من تقليد هذا
إلى تقليد الآخر عند المقلدين فإن كان قول من قلده أولا هو الحق لا سواه فقد جوزتم له الانتقال عن الحق
إلى خلافه وهذا محال وإن كان الثاني هو الحق وحده فقد جوزتم الإقامة على خلاف الحق وإن قلتم القولان
المتضادان المتناقضان حق فهو أشد إحالة ولا بد لكم من قسم من هذه الأقسام الثلاثة ❊ الوجه الحادي
والثلاثون أن يقال للمقلد بأي شيء عرفت أن الصواب مع من قلدته دون من لا تقلده فإن قال
عرفته بالدليل فليس بمقلد وإن قال عرفته تقليدا له فإنه أفتى بهذا القول ودان به وعلمه ودينه وحسن
ثناء الأمة عليه يمنعه أن يقول غير الحق قيل له أفمعصوم هو عندك أم يجوز عليه الخطأ فإن قال
بعصمته أبطل وإن جوز عليه الخطأ قيل له فما يؤمنك أن يكون قد أخطأ فيما قلدته فيه وخالفه فيه
غيره فإن قال وإن أخطأ فهو مأجور قيل أجل هو مأجور لاجتهاده وأنت غير مأجور لأنك لم تأت بموجب
الأجر بل قد فرطت في الاتباع الواجب فأنت إذا مأزور فإن قال كيف يأجره الله على ما أفتى به ويمدحه

عليه ويذم المستفتي على قبوله منه وهل يعقل هذا قيل المستفتي ان قصر وفرط في معرفة الحق مع قدرته عليه لحقه الذم والوعيد وان بذل جهده ولم يقصر فيما امر به واتقى الله ما استطاع فهو ماجور ايضا واما المتعصب الذي جعل قول متبوعه عيارا على الكتاب والسنة واقوال الصحابة يزنها بها فما وافق قول متبوعه منها قبله وما خالفه رده فهذا الى الذم والعقاب اقرب منه الى الاجر والثواب وان قال وهو الواقع اتبعته وقلدته ولا ادري اعلى صواب هو ام لا فالعهدة على القائل وانا حاك لاقواله قيل له فهل تتخلص بهذا من الله عند السؤال لك عما حكمت به بين عباد الله وافتيتهم به فوالله ان للحكام والمفتين لموقفا للسؤال لا يتخلص فيه الا من عرف الحق وحكم به وعرفه وافتى به واما من عداهما فسيعلم عند انكشاف الحال انه لم يكن على شيء الوجه الثاني والثلاثون ان نقول لمن يقول فلان لان فلانا قاله او لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاله فان قلتم لان فلانا قاله جعلتم قول فلان حجة وهذا عين الباطل وان قلتم لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قاله كان هذا اعظم واقبح فانه مع تضمنه للكذب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتقويلكم عليه ما لم يقله وهو ايضا كذب على المتبوع فانه لم يقل هذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقد دار قولكم بين امرين لا ثالث لهما اما جعل قول غير المعصوم حجة واما تقويل المعصوم ما لم يقله ولا بد من واحد من الامرين فان قلتم بل منهما بد وبقي قسم ثالث وهو انا قلدناه لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امرنا ان نتبع من هو اعلم منا ونسأل اهل الذكر ان كنا لا نعلم ونرد ما لم نعلمه الى استنباط اولي العلم فنحن في ذلك متبعون ما امرنا به نبينا قيل وهل ندندن الا حول اتباع امره صلى الله عليه وآله وسلم فحيهلا بالموافقة على هذا الاصل الذي لا يتم الايمان والاسلام الا به فنشدناكم بالذي ارسله اذا جاء امره وجاء قول من قلدتموه هل تتركون قوله لامره صلى الله عليه وآله وسلم وتضربون به الحائط وتحرمون الاخذ به والحالة هذه حتى تتحقق المتابعة كما زعمتم ام تأخذون بقوله وتفوضون امر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم الى الله وتقولون هو اعلم برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منا ولم يخالف هذا الحديث الا وعنده منسوخ او معارض بما هو اقوى منه او غير صحيح عنده فتجعلون قول المتبوع محكما وقول الرسول متشابها فلو كنتم قائلين بقوله لكون الرسول امركم بالاخذ بقوله لقدمتم قول الرسول اين كان ثم نقول في الوجه الثالث والثلاثين واين امركم الرسول باخذ قول واحد من الامة بعينه وترك قول نظيره ومن هو اعلم منه واقرب الى الرسول وهل هذا الا نسبة رسول الله

صلى الله عليه وآله وسلم الى انه امر بما لم يأمر به قط يوضحه الوجه الرابع والثلاثون ان ما ذكرتم
بعينه حجة عليكم فان الله سبحانه امر بسؤال اهل الذكر والذكر هو القرآن والحديث الذي امر الله نساء
نبيه ان يذكرنه بقوله واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة فهذا هو الذكر الذي امرنا
باتباعه وامر من لا علم عنده ان يسأل اهله وهذا هو الواجب على كل احد ان يسأل اهل العلم بالذكر
الذي انزله على رسوله ليخبروه به فاذا اخبروه به لم يسعه غير اتباعه وهذا كان شأن ائمة اهل العلم
لم يكن لهم مقلد معين يتبعونه في كل ما قال فكان عبد الله بن عباس يسأل الصحابة عما قاله رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم او فعله او سنه لا يسألهم عن غير ذلك وكذلك الصحابة كانوا يسألون امهات المؤمنين
خصوصا عائشة عن فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بيته وكذلك التابعون كانوا يسألون
الصحابة عن شأن نبيهم فقط وكذلك ائمة الفقه كما قال الشافعي لاحمد يا ابا عبد الله انت اعلم بالحديث
مني فاذا صح الحديث فاعلمني حتى اذهب اليه شاميا كان او كوفيا او بصريا ولم يكن احد من اهل العلم قط
يسأل عن رأي رجل بعينه ومذهبه فيأخذ به وحده ويخالف له ما سواه الوجه الخامس والثلاثون
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم انما ارشد المستفتين كصاحب الشجة بالسؤال عن حكمه وسنته فقال
قتلوه قتلهم الله فدعا عليهم حين افتوا بغير علم وفي هذا تحريم الافتاء بالتقليد فانه ليس علما باتفاق الناس
فان ما دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على فاعله فهو حرام وذلك احد ادلة التحريم فما احتج به
المقلدون هو من اكبر الحجج عليهم والله الموفق وكذلك سؤال ابي العسيف الذي زنى بامرأة مستأجره
لاهل العلم فانهم لما اخبروه بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في البكر الزاني اقره على ذلك ولم
ينكره فلم يكن سؤالهم عن رأيهم ومذاهبهم الوجه السادس والثلاثون قولهم ان عمر قال في الكلالة
اني لاستحيي من الله ان اخالف ابا بكر وهذا تقليد منه له فجوابه من خمسة اوجه احدها انهم اختصروا
الحديث وحذفوا منه ما يبطل استدلالهم ونحن نذكره بتمامه قال شعبة عن عاصم الاحول عن الشعبي
ان ابا بكر قال في الكلالة اقضي فيها برأيي فان يكن صوابا فمن الله وان يكن خطأ فمني ومن الشيطان
والله منه بريء هو ما دون الولد والوالد فقال عمر بن الخطاب اني لاستحيي من الله ان اخالف ابا بكر
فاستحيي عمر من مخالفة ابي بكر في اعترافه بجواز الخطأ عليه وانه ليس كلامه كله صوابا مأمونا عليه الخطأ
ويدل على ذلك ان عمر بن الخطاب اقر عند موته انه لم يقض في الكلالة بشيء وقد اعترف انه لم يفهمها

الوجه الثاني ان خلاف عمر لابي بكر اشهر من ان يذكر كما خالفه في سبي اهل الردة فسباهم ابو بكر
وخالفه عمر وبلغ خلافه الى ان ردهن حرائر الى اهلهن الا من ولدت لسيده منهن ونقض حكمه ومن
جملتهن خولة الحنفية ام محمد بن علي فاين هذا من فعل المقلدين بمتبوعهم وخالفه في ارض العنوة فقسمها
ابو بكر ووقفها عمر وخالفه في المفاضلة في العطاء فرأى ابو بكر التسوية ورأى عمر المفاضلة ومن ذلك مخالفته
له في الاستخلاف وصرح بذلك فقال ان استخلف فقد استخلف ابو بكر وان لم استخلف فان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم لم يستخلف قال ابن عمر فوالله ما هو الا ان ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فعلمت انه لا يعدل برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم احدا وانه غير مستخلف فهكذا يفعل اهل العلم
حين يتعارض عندهم سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقول غيره لا يعدلون بالسنة شيئا
سواها لا كما يصنع به المقلدون صراحا وخلافه له في الجد والاخوة معلوم ايضا الثالث انه لو قدر تقليد
عمر لابي بكر في كل ما قاله لم يكن في ذلك مستراح لمقلدي من هو بعد الصحابة والتابعين ممن لا يداني الصحابة
ولا يقاربهم فان كان كما زعمتم لكم اسوة بعمر فقلدوا ابا بكر واتركوا تقليد غيره والله ورسوله وجميع
عباده يحمدونكم على هذا التقليد ما لا يحمدونكم على تقليد غير ابي بكر الرابع ان المقلدين لائمتهم لم يستحيوا
مما استحيى منه عمر لانهم يخالفون ابا بكر وعمر معه ولا يستحيون من ذلك لقول من قلدوه من الائمة بل قد
صرح بعض غلاتهم في بعض الكتب الاصولية وانه لا يجوز تقليد ابي بكر وعمر ويجب تقليد الشافعي فيا لله
العجب الذي اوجب تقليد الشافعي وحرم عليكم تقليد ابي بكر وعمر ونحن نشهد الله شهادة نسأل عنها يوم
نلقاه انه اذا صح عن الخليفتين الراشدين الذين امرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم باتباعهما والاقتداء
بهما قول واطبق اهل الارض على خلافه لم نلتفت الى احد منهم ونحمد الله ان عافانا مما ابتلاه به من حرم تقليدهما
واوجب تقليد متبوعه من الائمة وبالجملة فلو صح تقليد عمر لابي بكر لم يكن في ذلك راحة لمقلدي من لم
يامر الله ولا رسوله بتقليده ولا جعله عيارا على كتابه وسنة نبيه ولا هو جعل نفسه كذلك الخامس
ان غاية هذا ان يكون عمر قد قلد ابا بكر في مسألة فهل في هذا دليل على جواز اتخاذ اقوال رجل بعينه
بمنزلة نصوص الشارع لا يلتفت الى قول من سواه بل ولا الى نصوص الشارع الا اذا وافقت قوله
فهذا والله هو الذي اجمعت الامة على انه محرم في دين الله ولم يظهر في الامة الا بعد انقراض
القرون الفاضلة الوجه السابع والثلاثون قولهم ان عمر قال لابي بكر رأينا لرأيك تبع قلنا هم

ان المحتج بهذا اسمع الناس يقولون كلمة تكفي العاقل فاقتصر من الحديث على هذه الكلمة واكتفى
بها والحديث من اعظم الاشياء ابطالا لقوله ففي صحيح البخاري عن طارق بن شهاب قال جاء وفد
بزاخة من اسد وغطفان الى ابي بكر يسألونه الصلح فخيرهم بين الحرب المجلية والسلم المخزية فقالوا
هذه المجلية قد عرفناها فما المخزية قال ننزع منكم الحلقة والكراع ونغنم ما اصبنا لكم وتردون لنا
ما اصبتم منا وتدون لنا قتلانا ويكون قتلاكم في النار وتتركون اقواما يتبعون اذناب الابل حتى يري الله
خليفة رسوله والمهاجرين امرا يعذرونكم به فعرض ابوبكر ما قال على القوم فقام عمر بن الخطاب فقال
قد رأيت رأيا وسنشير عليك اما ما ذكرت من الحرب المجلية والسلم المخزية فنعم ما ذكرت واما ما ذكرت
ان تدون قتلانا ويكون قتلاكم في النار فان قتلانا قاتلت فقتلت على امر الله اجورها على الله ليس لها
ديات فتتابع القوم على ما قال عمر فهذا هو الحديث الذي في بعض الفاظه قد رأيت رأيا ورأينا
لرأيك تبع فاي مستراح في هذا لفرقة التقليد الوجه الثامن والثلاثون قولهم ان ابن مسعود
كان يأخذ بقول عمر فخلاف ابن مسعود لعمر اشهر من ان يتكلف ايراده وانما كان يوافقه كما يوافق
العالم العالم وحتى لو اخذ بقوله تقليدا فانما ذلك في نحو اربع مسائل نعدها وكان من عماله
وكان عمر امير المؤمنين واما مخالفته ففي نحو مائة مسئلة منها ان ابن مسعود صح عنه ان ام الولد
تعتق من نصيب ولدها ومنها انه كان يطبق في الصلوة الى ان مات وعمر كان يضع يديه على ركبتيه
ومنها ان ابن مسعود كان يقول في الحرام هي يمين وعمر يقول طلقة واحدة ومنها ان ابن مسعود كان
يحرم نكاح الزانية على الزاني ابدا وعمر كان يتوبهما وينكح احدهما الاخر ومنها ان ابن مسعود كان
يرى بيع الامة طلاقها وعمر يقول لا تطلق بذلك الى قضايا كثيرة والعجب ان المحتجين بهذا لا يرون
تقليد ابن مسعود ولا تقليد عمر في تقليد مالك وابي حنيفة والشافعي احب اليهم واثر عندهم فهم
كيف ينسب الى ابن مسعود تقليد الرجال وهو يقول لقد علم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
اني اعلمهم بكتاب الله ولو اعلم ان احدا اعلم مني لرحلت اليه قال شقيق فجلست في حلقة من اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم فما سمعت احدا يرد ذلك وكان يقول والذي لا اله الا هو ما من
كتاب الله سورة الا انا اعلم حيث نزلت وما من آية الا انا اعلم فيما انزلت ولو اعلم احدا اعلم بكتاب الله
مني تبلغه الابل لركبت اليه وقال ابو موسى الاشعري كنا حينا وما نرى ابن مسعود وامه الا من

اهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم من كثرة دخولهم ولزومهم له وقال ابو مسعود البدري
وقد قام عبد الله بن مسعود ما اعلم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ترك بعده اعلم بما انزل الله
من هذا القائم فقال ابو موسى لقد كان يشهد اذا غبنا ويؤذن له اذا حجبنا وكتب عمر الى اهل
الكوفة اني بعثت اليكم عمارا اميرا وعبد الله معلما ووزيرا وهما من النجباء من اصحاب محمد صلى الله
عليه وآله وسلم من اهل بدر فخذوا عنهما واقتدوا بهما فاني آثرتكم بعبد الله على نفسي وقد صح عن
ابن عمر انه استفتى ابن مسعود في البتة واخذ بقوله ولم يكن ذلك تقليدا له بل لما سمع قوله فيها
تبين له انه الصواب فهذا هو الذي كان يأخذ به الصحابة من اقوال بعضهم بعضا وقد صح عن ابن مسعود
انه قال اغد عالما او متعلما ولا تكونن امعة فاخرج الامعة وهو المقلد من زمرة العلماء والمتعلمين
وهو كما قال رضي الله عنه فانه لا مع العلماء ولا مع المتعلمين للعلم والحجة كما هو معروف ظاهر لمن تأمله

الوجه التاسع والثلاثون قولهم ان عبد الله كان يدع قوله لقول عمر وابو موسى كان يدع قوله لقول
علي وزيد يدع قوله لقول ابي بن كعب فجوابه انهم لم يكونوا يدعون ما يعرفون من السنة تقليدا لهؤلاء الثلاثة
كما يفعله فرقة التقليد بل من تامل سيرة القوم رأى انهم كانوا اذا ظهرت لهم السنة لم يكونوا يدعونها
لقول احد كائنا من كان وكان ابن عمر يدع قول عمر اذا ظهرت له السنة وابن عباس ينكر على من يعارض
ما بلغه من السنة بقوله قال ابو بكر وعمر ويقول يوشك ان تنزل عليكم حجارة من السماء اقول قال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم وتقولون قال ابو بكر وعمر فرحم الله ابن عباس ورضي عنه فوالله لو شاهد خلفنا
هؤلاء الذين اذا قيل لهم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالوا قال فلان وفلان لمن لا يداني
الصحابة ولا قريبا من قريب وانما كانوا يدعون اقوالهم لاقوال هؤلاء لانهم يقولون القول ويقول هؤلاء
فيكون الدليل معهم فيرجعون اليهم ويدعون اقوالهم كما يفعل اهل العلم الذين هو احب اليهم مما سواه
وهذا عكس طريقة فرقة اهل التقليد من كل وجه وهذا هو الجواب عن قول مسروق ما كنت ادع قول
ابن مسعود لقول احد من الناس

الوجه الاربعون قولهم ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قد سن
لكم معاذ فاتبعوه فعجبا لمحتج بهذا على تقليد الرجال في دين الله وهل صار ما سنه معاذ سنة الا بقوله
صلى الله عليه وآله وسلم فاتبعوه كما صار الاذان سنة بقوله صلى الله عليه وآله وسلم واقراره وشرعه
لا بمجرد المنام فان قيل فما معنى الحديث قيل معناه ان معاذا فعل فعلا جعله الله لكم سنة وانما صار سنة

لما حين امر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا لأن معاذا فعله فقط وقد صح عن معاذ انه قال كيف
تصنعون بثلاث دنيا تقطع اعناقكم وزلة عالم وجدال منافق بالقرآن فاما العالم فان اهتدى فلا تقلدوه
دينكم وان افتتن فلا تقطعوا منه اياسكم فان المؤمن يفتتن ثم يتوب واما القرآن فان له منارا
كمنار الطريق لا يخفى على احد فما علمتم منه فلا تسألوا عنه احدا وما لم تعلموه فكلوه الى عالمه واما الدنيا
فمن جعل الله غناه في قلبه فقد افلح ومن لا فليست بنافعته دنياه فصدع رضي الله عنه بالحق ونهى
عن التقليد في كل شيء وامر باتباع ظاهر القرآن وان لا يبالي بمن خالف فيه وامر بالتوقف فيما اشكل
وهذا كله خلاف طريقة المقلدين وبالله التوفيق الوجه الحادي والاربعون قولكم ان الله سبحانه امر
بطاعة اولي الامر وهم العلماء وطاعتهم تقليدهم فيما يفتون به فجوابه ان اولي الامر قد قيل هم الامراء وقيل
هم العلماء وهما روايتان عن الامام احمد والتحقيق ان الآية تتناول الطائفتين وطاعتهم من طاعة الرسول
لكن خفي على المقلدين انهم انما يطاعون في طاعة الله اذا امروا بامر الله ورسوله فكان العلماء مبلغين
لامر الرسول والامراء منفذين له فحينئذ تجب طاعتهم تبعا لطاعة الله ورسوله فاين في الآية تقديم
آراء الرجال على سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وايثار التقليد عليها الوجه الثاني والاربعون
ان هذه الآية من اكبر الحجج عليهم واعظمها ابطالا للتقليد وذلك من وجوه احدها الامر بطاعة الله التي
هي امتثال امره واجتناب نهيه الثاني طاعة رسوله ولا يكون العبد مطيعا لله ورسوله حتى يكون
عالما بامر الله ومن اقر على نفسه بانه ليس من اهل العلم بأوامر الله ورسوله وانما هو مقلد فيها لاهل العلم
لم يمكنه تحقيق طاعة الله ورسوله البتة الثالث ان اولي الامر قد نهوا عن تقليدهم كما صح ذلك عن
معاذ بن جبل وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وغيرهم من الصحابة وذكرناه
نصا عن الائمة الاربعة وغيرهم وحينئذ فطاعتهم في ذلك ان كانت واجبة بطل التقليد وان لم تكن
واجبة بطل الاستدلال الرابع انه سبحانه قال في الآية نفسها فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول
ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وهذا صريح في ابطال التقليد والمنع من رد المتنازع فيه الى رأي
او مذهب او تقليد فان قيل فما هي طاعتهم المختصة بهم اذ لو كانوا انما يطاعون فيما يخبرون به عن الله
ورسوله كانت الطاعة لله ورسوله لا لهم قيل وهذا هو الحق وطاعتهم انما هي تبع لا استقلال ولهذا
قرنها بطاعة الرسول ولم يعد العامل وافرد طاعة الرسول واعاد العامل لئلا يتوهم انه انما يطاع

تبعاً لطاعة أولي الأمر تبعاً وليس كذلك بل طاعته واجبة استقلالاً كان ما أمر به ونهى عنه
في القرآن أو لم يكن الوجه الثالث والأربعون قولهم ان الله سبحانه وتعالى اثنى على السابقين
الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان وتقليدهم هو اتباعهم بإحسان فما أشد
المقدمة الأولى وما أكذب الثانية بل الآية من أعظم الأدلة رداً على فرقة التقليد فإن اتباعهم هو سلوك
سبيلهم ومنهاجهم وقد نهوا عن التقليد وكون الرجل إمعة وأخبروا أنه ليس من أهل البصيرة
ولم يكن فيهم ولله الحمد رجل واحد على مذهب هؤلاء المقلدين وقد أعاذهم الله وعافاهم مما ابتلى
من يرد النصوص لآراء الرجال وتقليدها فهذا ضد متابعتهم وهو نفس مخالفتهم فالتابعون لهم
بإحسان حقاً هم أولو العلم والبصائر الذين لا يقدمون على كتاب الله وسنة رسوله رأياً ولا قياساً
ولا معقولاً ولا قول أحد من العالمين ولا يجعلون مذهب أحد عياراً على القرآن والسنن فهؤلاء
أتباعهم حقاً جعلنا الله منهم بفضله ورحمته يوضحه الوجه الرابع والأربعون ان أتباعهم لو كانوا هم
المقلدين الذين هم مقرون على أنفسهم وجميع أهل العلم أنهم ليسوا من أولي العلم لكان سادات
العلماء الدائرين مع الحجة ليسوا من أتباعهم والجهال أسعد باتباعهم منهم وهذا عين المحال
بل من خالف واحداً منهم للحجة فهو المتبع له دون من أخذ قوله بغير حجة وهكذا القول في أتباع الأئمة
رضي الله عنهم معاذ الله أن يكون أتباعهم المقلدين لهم الذين ينزلون آراءهم منزلة النصوص بل يتركون
لها النصوص فهؤلاء ليسوا من أتباعهم وإنما أتباعهم من كان على طريقتهم واقتفى منهاجهم ولقد
أنكر بعض المقلدين على شيخ الإسلام في تدريسه بمدرسة ابن الحنبلي وهي وقف على الحنابلة والمجتهد
ليس منهم فقال إنما أتناول ما أتناوله منها على معرفتي بمذهب أحمد لا على تقليدي له ومن المحال أن يكون
هؤلاء المتأخرون على مذهب الأئمة دون أصحابهم الذين لم يكونوا يقلدونهم فأتبع الناس لمالك ابن وهب
وطبقته ممن يحكم بالحجة وينقاد للدليل أين كان وكذلك أبو يوسف ومحمد أتبع لأبي حنيفة من المقلدين
له مع كثرة مخالفتهما له كذلك البخاري ومسلم وأبو داود والأثرم وهذه الطبقة من أصحاب أحمد أتبع له
من المقلدين المحض المنتسبين إليه وعلى هذا فالوقف على أتباع الأئمة أهل الحجة والعلم أحق به من
المقلدين المنتسبين إليه وعلى هذا فالوقف على أتباع الأئمة أهل الحجة والعلم أحق به من المقلدين
في نفس الأمر الوجه الخامس والأربعون قولهم يكفي في صحة التقليد الحديث المشهور أصحابي

كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم جوابه من وجوه أحدها ان هذا الحديث قد روى من طريق الاعمش
عن ابي سفيان عن جابر ومن حديث سعيد بن المسيب عن ابن عمر ومن طريق حمزة الجزري عن نافع
عن ابن عمر ولا يثبت شيء منها قال ابن عبد البر ثنا محمد بن ابراهيم بن سعيد ان ابا عبد الله بن مفرج
حدثهم ثنا محمد بن ايوب الصموت قال قال لنا البزار واما ما يروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
اصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم فهذا الكلام لا يصح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم الثاني
ان يقال لهؤلاء المقلدين فكيف استجزتم ترك تقليد النجوم التي يهتدى بها وقلدتم من هو دونهم
بمراتب كثيرة فكان تقليد مالك والشافعي وابي حنيفة واحمد آثر عندكم من تقليد ابي بكر وعمر
وعثمان وعلي فما دل عليه الحديث خالفتموه صريحا واستدللتم به على تقليد من لم يتعرض له بوجه
الثالث ان هذا يوجب عليكم تقليد من ورث الجد مع الاخوة منهم ومن اسقط الاخوة به معا
وتقليد من قال الحرام يمين ومن قال هو طلاق وتقليد من حرم الجمع بين الاختين بملك اليمين ومن
اباحه وتقليد من جوز للصائم اكل البرد ومن منع منه وتقليد من قال تعتد المتوفى عنها بأقصى
الاجلين ومن قال بوضع الحمل وتقليد من قال يحرم على المحرم استدامة الطيب وتقليد من اباحه و
تقليد من جوز بيع الدرهم بالدرهمين وتقليد من حرمه وتقليد من اوجب الغسل من الاكسال
وتقليد من اسقطه وتقليد من ورث ذوي الارحام ومن اسقطهم وتقليد من رأى التحريم برضاع
الكبير ومن لم يره وتقليد من منع تيمم الجنب ومن اوجبه وتقليد من اباح لحوم الحمر الاهلية ومن منع
منها وتقليد من رأى النقض بمس الذكر ومن لم يره وتقليد من رأى بيع الامة طلاقها ومن لم يره وتقليد
من وقف المولى عند الاجل ومن لم يقفه واضعاف اضعاف ذلك مما اختلف فيه اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فان سوغتم هذا فلا تحتجوا لقول على قول ومذهب على مذهب
بل اجعلوا الرجل مخيرا في الاخذ بأي قول شاء من اقوالهم ولا تنكروا على من خالف مذاهبكم واتبع قول
احدهم وان لم تسوغوه فانتم اول مبطل لهذا الحديث ومخالف له وقائل بضد مقتضاه وهذا مما لا
انفكاك لكم منه الرابع ان الاقتداء بهم يحرم عليكم التقليد ويوجب الاستدلال وتحكيم الدليل كما كان
عليه القوم رضي الله عنهم وحينئذ فالحديث من اقوى الحجج عليكم وبالله التوفيق الوجه السادس
والاربعون قولكم قال عبد الله بن مسعود من كان مستنا فليستن بمن قد مات اولئك اصحاب محمد

فهذا من اكبر الحجج عليكم من وجوه فانه نهى عن الاستنان بالاحياء وانتم تقلدون الاحياء والاموات والثاني انه عين المستن بهم بانهم خير الخلق وابر الامة واعلمهم وهم الصحابة رضي الله عنهم وانتم معاشر المقلدين لا ترون تقليدهم ولا الاستنان بهم وانما ترون تقليد فلان وفلان ممن هو دونهم بكثير الثالث ان الاستنان بهم هو الاقتداء بهم وهو بان ياتي المقتدي بمثل ما اتوا به ويفعل كما فعلوا وهذا يبطل قبول قول احد بغير حجة كما كانت الصحابة عليه الرابع ان ابن مسعود قد صح عنه النهي عن التقليد وان لا يكون الرجل امعة لا بصيرة له فعلم ان الاستنان عنده غير التقليد الوجه السابع والاربعون قولكم قد صح عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي وقال اقتدوا باللذين من بعدي فهذا من اكبر حججنا عليكم في بطلان ما انتم عليه من التقليد فانه خلاف سنتهم ومن المعلوم بالضرورة ان احدا منهم لم يكن يدع السنة اذا ظهرت لقول غيره كائنا من كان ولم يكن لهم قول البتة وطريقة فرقة التقليد خلاف ذلك يوضحه الوجه الثامن والاربعون انه صلى الله عليه وآله وسلم قرن سنتهم بسنته في وجوب الاتباع والاخذ بسنتهم ليس تقليدا لهم بل اتباعا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما ان الاخذ بالاذان لم يكن تقليدا لمن رآه في المنام والاخذ بقضاء ما فات المسبوق من صلاته بعد سلام الامام لم يكن تقليدا لمعاذ بل اتباعا لمن امرنا بالاخذ بذلك فاين التقليد الذي انتم عليه من هذا يوضحه الوجه التاسع والاربعون انكم اول مخالف لهذين الحديثين فانكم لا ترون الاخذ بسنتهم والاقتداء بهم واجبا وليس قولهم عندكم حجة وقد صرح بعض علمائكم انه لا يجوز تقليدهم ويجب تقليد الشافعي فمن العجائب احتجاجكم بشيء انتم اشد الناس خلافا له وبالله التوفيق يوضحه الوجه الخمسون ان الحديث بجملته حجة عليكم من كل وجه فانه امر عند كثرة الاختلاف بسنته وسنة خلفائه وامرتم انتم برأي فلان ومذهب فلان الثاني انه حذر من محدثات الامور واخبر انه كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ومن المعلوم بالاضطرار ان ما انتم عليه من التقليد الذي ترك له كتاب الله وسنة رسوله وتعرض القرآن والسنة عليه ويجعل معيارا عليهما من اعظم المحدثات في البدع التي برأ الله سبحانه القرون التي فضلها وخيرها على غيرها وبالجملة فما سنه الخلفاء الراشدون او احدهم للامة فهو حجة لا يجوز العدول عنها فاين هذا من قول فرقة التقليد ليست سنتهم حجة ولا يجوز تقليدهم فيما يوضحه الوجه الحادي والخمسون انه صلى الله عليه وآله وسلم قال في نفس هذا الحديث فانه من يعش من بعدي

فترى اختلافا كثيرا وهذا ذم للمختلفين وتحذير من سلوك سبيلهم وانما كثر الاختلاف في هذه
الامة بسبب التقليد واهله الذين فرقوا الدين وصيروا اهله شيعا كل فرقة تنصر متبوعها وتدعو
اليه وتذم من خالفها ولا يرون العمل بقولهم حتى كانهم ملة اخرى سواهم يدأبون ويكدحون
في الرد عليهم ويقولون كتبهم وكتبنا وائمتهم وائمتنا ومذهبهم ومذهبنا هذا والنبي واحد
والقرآن واحد والدين واحد والرب واحد فالواجب على الجميع ان ينقادوا الى كلمة سواء بينهم
كلهم ان لا يطيعوا الا الرسول ولا يجعلوا معه من يكون اقواله كنصوصه ولا يتخذ بعضهم بعضا
اربابا فلو اتفقت كلمتهم على ذلك وانقاد كل واحد منهم لمن دعاه الى الله ورسوله وتحاكموا
كلهم الى السنة وآثار الصحابة لقل الاختلاف وان لم يعدم من الارض ولهذا تجد اقل الناس
اختلافا اهل السنة والحديث فليس على وجه الارض طائفة اكثر اتفاقا واقل اختلافا منهم لما بنوا
على هذا الاصل وكلما كانت الفرقة عن الحديث ابعد كان اختلافهم في انفسهم اشد واكثر فان
من رد الحق مرج عليه امره واختلط عليه والتبس عليه وجه الصواب فلم يدر اين يذهب كما
قال تعالى بل كذبوا بالحق لما جاءهم فهم في امر مريج الوجه الثاني والخمسون قول عمر ان كتب الى شريح
ان اقض بما في كتاب الله فان لم يكن في كتاب الله فبما في سنة رسول الله فان لم يكن في سنة رسول الله
فبما قضى به الصالحون فهذا من اظهر الحجج على بطلان التقليد فانه امره ان يقدم الحكم بالكتاب على
كل ما سواه فان لم يجده في الكتاب ووجده في السنة لم يلتفت الى غيرها فان لم يجده في السنة قضى
بما قضى به الصحابة ونحن نناشد الله فرقة التقليد هل هم كذلك او قريبا من ذلك وهل اذا نزلت
بهم نازلة حدث احد منهم نفسه ان ياخذ حكمها من كتاب الله ثم ينفذه فان لم يجد ما في كتاب الله
اخذها من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فان لم يجدها في السنة افتى بما افتى به الصحابة
والله يشهد عليهم وملائكته وهم شاهدون على انفسهم بانهم انما ياخذون حكمها من قول من قلدوه
وان استبان لهم في الكتاب او السنة او اقوال الصحابة خلاف ذلك لم يلتفتوا اليه ولم ياخذوا بشيء
منه الا بقول من قلدوه فكتاب عمر من ابطل الاشياء واكسرها لقولهم وهذا كان سير السلف المستقيم
وهديهم القويم فلما انتهت النوبة الى المتاخرين ساروا عكس هذا السير وقالوا اذا نزلت النازلة
بالمفتي او الحاكم فعليه ان ينظر اولا هل فيها اختلاف ام لا فان لم يكن فيها اختلاف لم ينظر في كتاب

ولا في سنة بل يفتي ويقضي فيها بالاجماع وان كان فيها اختلاف اجتهد في اقرب الاقوال الى الدليل
فافتى به وحكم به وهذا خلاف ما دل عليه حديث معاذ وكتاب عمر واقوال الصحابة والذي دل
عليه الكتاب والسنة واقوال الصحابة اولى فانه مقدور مامور فان علم المجتهد بما دل عليه الكتاب
والسنة اسهل عليه بكثير من علمه باتفاق الناس في شرق الارض وغربها على الحكم هذا ان لم يكن
متعذرا فهو اصعب شئ واشقه الا فيما هو من لوازم الاسلام فكيف يحيلنا الله ورسوله على ما لا وصول
لنا اليه ويترك الحوالة على كتابه وسنة رسوله اللذين هدانا بهما ويسرهما لنا وجعل لنا الى معرفتهما
طريقا سهلة التناول من قرب ثم ما يدريه فلعل الناس اختلفوا وهو لا يعلم وليس عدم العلم
بالنزاع علما بعدمه فكيف يقدم عدم العلم على اصل العلم كله ثم كيف يسوغ له ترك الحق المعلوم
الى امر لا علم له به وغايته ان يكون موهوما واحسن احواله ان يكون مشكوكا فيه شكا متساويا او راجحا
ثم كيف يستقيم هذا على رأي من يقول انقراض عصر المجمعين شرط في صحة الاجماع فما لم ينقرض
عصرهم فلمن نشأ في زمنهم ان يخالفهم فصاحب هذا السلوك لا يمكنه ان يحتج بالاجماع حتى يعلم ان العصر
انقرض ولم ينشأ فيه مخالف لاهله وهل احال الله الامة في الاهتداء بكتابه وسنة رسوله على ما لا
سبيل لهم اليه ولا اطلاع لافرادهم عليه وترك احالتهم على ما هو بين اظهرهم حجة عليهم باقية الى اخر
الدهر متمكنون من الاهتداء به ومعرفة الحق منه هذا من امحل المحال وحين نشأت هذه الطريقة تولد
عنها معارضة النصوص بالاجماع المجهول وانفتح باب دعواه وصار من لم يعرف الخلاف من المقلدين
اذا احتج عليه بالقرآن والسنة قال هذا خلاف الاجماع وهذا هو الذي انكره ائمة الاسلام وعابوا من
كل ناحية على من ارتكبه وكذبوا من ادعاه فقال الامام احمد في رواية ابنه عبد الله من ادعى الاجماع
فهو كاذب لعل الناس اختلفوا هذه دعوى بشر المريسي والاصم ولكن يقول لا نعلم الناس اختلفوا اذا لم يبلغه
وقال في رواية المروذي كيف يجوز للرجل ان يقول اجمعوا اذا سمعتهم يقولون اجمعوا فاتهمهم لو قال
اني لم اعلم مخالفا كان وقال في رواية ابي طالب هذا كذب ما علمه ان الناس مجمعون [illegible] ما اعلم
فيه اختلافا فهو احسن من قوله اجماع الناس وقال في رواية ابي الحارث [illegible] الاجماع
في المرتبة الثالثة قال الشافعي الحجة كتاب الله وسنة رسوله واتفاق [illegible]
مع مالك والعلم طبقات الاولى الكتاب والسنة الثابتة ثم الاجماع [illegible]

ان يقول الصحابي قولا لا يعلم له مخالف من الصحابة الرابعة اختلاف الصحابة الخامسة القياس
فقدم النظر في الكتاب والسنة على الاجماع ثم اخبر انه انما يصير الى الاجماع فيما لم يعلم فيه كتابا
ولا سنة وهذا هو الحق وقال ابو حاتم الرازي العلم عندنا ما كان عن الله تعالى من كتاب ناطق ناسخ
غير منسوخ وما صحت به الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مما لا معارض له وما جاء
عن الالباء من الصحابة ما اتفقوا عليه فاذا اختلفوا لم يخرج من اختلافهم فاذا خفي ذلك
ولم يفهم فعن التابعين فاذا لم يوجد عن التابعين فعن ائمة الهدى من اتباعهم مثل ايوب
السختياني وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وسفيان ومالك والاوزاعي والحسن بن صالح ثم ما لم
يوجد عن امثالهم فعن مثل عبد الرحمن بن مهدي وعبد الله بن المبارك وعبد الله بن ادريس و
يحيى بن آدم وابن عيينة ووكيع بن الجراح ومن بعدهم محمد بن ادريس الشافعي ويزيد بن هارون
والحميدي واحمد بن حنبل واسحق بن ابراهيم الحنظلي وابي عبيد القسم انتهى فهذا طريقة اهل العلم
وائمة الدين جعل اقوال هؤلاء بدلا عن الكتاب والسنة واقوال الصحابة بمنزلة التيمم انما يصار اليه
عند عدم الماء فعدل هؤلاء المتأخرون المقلدون الى التيمم والماء بين اظهرهم اسهل من التيمم بكثير
ثم حدثت بعد هؤلاء فرقة هم اعداء العلم واهله فقالوا اذا نزلت بالمفتي او الحاكم نازلة لم يجز ان ينظر
فيها في كتاب الله ولا سنة رسوله ولا اقوال الصحابة بل الى ما قال له متبوعه ومن جعله عيارا على القرآن
والسنة فما وافق قوله افتى به وحكم به وما خالفه لم يجز له ان يفتي ولا يقضي به وان فعل ذلك
تعرض لعزله عن منصب الفتوى والحكم واستفتي له ما يقول السادة والفقهاء فيمن ينتسب الى
مذهب امام معين يقلده دون غيره ثم يفتي او يحكم بخلاف مذهبه هل يجوز له ذلك ام لا وهل يقدح
ذلك فيه ام لا فينغض المقلدون رؤسهم ويقولون لا يجوز ذلك ويقدح فيه ولعل القول
الذي عدل اليه هو قول ابي بكر وعمر وابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وامثالهم فيجيب
هذا الذي انتصب للتوقيع عن الله ورسوله بانه لا يجوز له مخالفة قول متبوعه لاقوال من هو
اعلم بالله ورسوله منه وان كان مع اقوالهم كتاب الله وسنة رسوله وهذا من اعظم جنايات
فرقة التقليد على الدين ولو انهم لزموا حدهم ومرتبتهم واخبروا اخبارا مجردا عما وجدوه من السواد
في البياض من اقوال لا علم لهم بصحيحها من باطلها لكان لهم عذر ما عند الله ولكن هذا مبلغهم

من العلم وهو معاذ أفهم لا أهله والقائلين بحجيته وبالله التوفيق. الوجه الثالث والخمسون قولكم منع عمر من بيع أمهات الأولاد وتبعه الصحابة والزم بطلاق الثلاث وتبعوه أيضاً جوابه من وجوه أحدها أنهم لم يتبعوه تقليداً له بل أداهم اجتهادهم في ذلك إلى ما أداه إليه اجتهاده ولم يقل أحد منهم قط أني رأيت ذلك تقليداً لعمر الثاني أنهم لم يتبعوه كلهم فهذا ابن مسعود يخالفه في أمهات الأولاد وهذا ابن عباس يخالفه في الالزام بالطلاق الثلاث وإذا اختلف الصحابة وغيرهم فالحاكم هو الحجة الثالث أنه ليس في اتباع قول عمر رضي الله عنه في هاتين المسئلتين وتقليد الصحابة لو فرض له في ذلك ما يسوغ تقليد من هو دونه بكثير في كل ما يقوله وترك قول من هو مثله ومن هو فوقه وأعلم منه فهذا من أبطل الاستدلال وهو تعلق ببيت العنكبوت فقلدوا عمر واتركوا تقليد فلان وفلان فأما أنتم تصرحون بأن عمر لا يقلد وأبو حنيفة والشافعي ومالك يقلدون فلا يمكنكم الاستدلال بما أنتم مخالفون له فكيف يجوز للرجل أن يحتج بما لا يقول به. الوجه الرابع والخمسون قولكم أن عمرو بن العاص قال لعمر لما احتلم خذ ثوباً غير ثوبك فقال لو فعلت صارت سنة فأين في هذا من الإذن من عمر في تقليده والإعراض عن كتاب الله وسنة رسوله وغاية هذا أنه ترك ذلك لئلا يقتدي به من يراه يفعل ذلك ويقول لولا أن هذا سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما فعله عمر فهذا هو الذي خشيه عمر والناس مقتدون بعلمائهم شاؤوا أو أبوا فهذا هو الواقع وإن كان الواجب فيه تفصيل. الوجه الخامس والخمسون قولكم قد قال أبي ما اشتبه عليك فكله إلى عالمه فهذا حق وهو الواجب على من سوى الرسول فإن كل أحد بعد الرسول لا بد أن يشتبه عليه بعض ما جاء به وكل من اشتبه عليه شيء وجب عليه أن يكله إلى من هو أعلم منه فإن تبين له صار عالماً مثله وإلا وكله إليه ولم يتكلف ما لا علم له به فهذا هو الواجب علينا في كتاب ربنا وسنة نبينا وأقوال أصحابه وقد جعل الله سبحانه فوق كل ذي علم عليم فمن خفي عليه بعض الحق فوكله إلى من هو أعلم منه فقد أصاب فأي شيء في هذا من الإعراض عن القرآن والسنن وآثار الصحابة واتخاذ رجل بعينه معياراً على ذلك وترك النصوص لقوله وعرضها عليه وقبول كل ما أفتى به ورد كل ما خالفه وهذا الأثر نفسه من أكبر الحجج على بطلان التقليد فإن أوله ما استبان لك فاعمل به وما اشتبه عليك فكله إلى عالمه ونحن نناشدكم الله إذا استبانت لكم السنة هل تتركون قول من قلدتموه لها

وتعملون بها وتفتون او تقضون بموجبها ام تتركونها وتعدلون عنها الى قوله وتقولون هو اعلم بها
منا فأبى رضي الله عنه مع سائر الصحابة الا هذه الوصية وهي مبطلة للتقليد قطعاً وبالله التوفيق
ثم يقول هلا وكلتم ما اشتبه عليكم من المسائل الى عالمها من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
اذ هم اعلم الامة وافضلها ثم تركتم اقوالهم وعدلتم عنها فان كان من قلدتموه ممن يوكل ذلك اليه
فالصحابة احق ان يوكل ذلك اليهم الوجه السادس والخمسون قولكم كان الصحابة يفتون ورسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم حي بين اظهرهم وهذا تقليد المستفتين لهم فجوابه ان فتواهم انما كانت
تبليغاً عن الله ورسوله وكانوا بمنزلة المخبرين فقط لم يكن فتواهم تقليد الرأي فلان وفلان وان خالفت
النصوص فهم لم يكونوا يقلدون في فتواهم ولا يفتون بغير النصوص ولم يكن المستفتي لهم يعتمد الا على
ما يبلغونه اياه عن نبيهم فيقولون امر بكذا وفعل كذا ونهى عن كذا هكذا كانت فتواهم فهي حجة على
المستفتين كما هي حجة عليهم ولا فرق بينهم وبين المستفتين لهم في ذلك الا في الواسطة بينهم
وبين الرسول وعدمها والله ورسوله وسائر اهل العلم يعلمون ان مستفتيهم لم يعملوا الا بما علموه
عن نبيهم وشاهدوه وسمعوه منه هؤلاء بواسطة وهؤلاء بغير واسطة ولم يكن فيهم من يأخذ قول
واحد من الامة يحلل ما حلله ويحرم ما حرمه ويستبيح ما اباحه وقد انكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم
على من افتى بغير السنة منهم كما انكر على ابي السنابل وكذبه وانكر على من افتى برجم الزاني البكر وانكر على
من افتى باغتسال الجريح حتى مات وانكر على من افتى بغير علم كمن يفتي بما لا يعلم صحته واخبر ان اثم المستفتي
عليه فافتاء الصحابة في حياته نوعان احدهما كان يبلغه ويقرهم عليه فهو حجة باقراره لا بمجرد افتائهم
الثاني ما كانوا يفتون به مبلغين له عن نبيهم فهم فيه رواة لا مقلَّدون ولا مقلِّدون الوجه السابع
والخمسون قولكم وقد قال تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا
قومهم اذا رجعوا اليهم فاوجب قبول نذارتهم وذلك تقليد لهم جوابه من وجوه احدها ان الله
سبحانه انما اوجب عليهم قبول ما انذروهم به من الوحي الذي ينزل في غيبتهم عن النبي صلى الله عليه
وآله وسلم في الجهاد فاين في هذا حجة لفرقة التقليد على تقديم آراء الرجال على الوحي الثاني ان الآية
حجة عليهم ظاهرة فانه سبحانه نوع عبوديتهم وقيامهم بامره الى نوعين احدهما نفير الجهاد والثاني
التفقه في الدين وجعل قيام الدين بهذين الفريقين وهم الامراء والعلماء اهل الجهاد واهل العلم

قالوا فرض من يجاهدون من القاعدين والقاعدون يحفظون العلم للنافرين فاذا رجعوا اليهم
انبئوهم ذكروا ما فاتهم من العلم باخبار من سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهذا
للناس في الآية قولان احدهما ان المعنى فهلا نفر من كل فرقة طائفة تتفقه وتنذر القاعدة فيكون
المعنى في طلب العلم وهذا قول الشافعي وجماعة من المفسرين واحتجوا به على قبول خبر الواحد
لان الطائفة لا يجب ان يكون عدد التواتر والثاني ان المعنى فلولا نفر من كل فرقة طائفة تجاهد
لتتفقه القاعدة وتنذر النافرة للجهاد اذا رجعوا اليهم ويخبروهم بما نزل بعدهم من الوحي وهذا
قول الاكثرين وهو الصحيح لان النفير انما هو الخروج للجهاد كما قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم واذا
استنفرتم فانفروا وايضا فان المؤمنين عام في المقيمين مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم والغائبين
عنه والمقيمون مرادون ولابد فانهم سادات المؤمنين فكيف لا يتناولهم اللفظ وعلى قول اولئك
يكون المؤمنون خاصا بالغائبين عنه فقط والمعنى وما كان المؤمنون لينفروا اليه كلهم فلولا نفر
اليه من كل فرقة منهم طائفة وهذا خلاف ظاهر لفظ المؤمنين واخراج للفظ النفير عن مفهومه
في القرآن والسنة وعلى كلا القولين فليس في الآية ما يقتضي صحة القول بالتقليد المذموم بل
هي حجة على فساده وبطلانه فان الانذار انما يقوم بالحجة فمن لم تقم عليه الحجة لم يكن قد انذر كما
ان النذير من اقام الحجة فمن لم يأت بحجة فليس بنذير فان سميتم ذلك تقليدا فليس الشأن في الاسماء
ونحن لا ننكر التقليد بهذا المعنى فسموه ما شئتم وانما ننكر نصب رجل معين يجعل قوله عيارا على القرآن
والسنن فما وافق قوله منها قبل وما خالفه لم يقبل ويقبل قوله بغير حجة ويرد قول نظيره او اعلم منه
والحجة معه فهذا الذي انكرناه وكل عالم على وجه الارض يعلن بانكاره وذم اهله الوجه الثامن
والخمسون قولكم ان ابن الزبير سئل عن الجد والاخوة فقال اما الذي قال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم لو كنت متخذا من اهل الارض خليلا لاتخذته خليلا يريد ابا بكر رضي الله عنه فانه انزله ابا
فاي شيء في هذا مما يدل على التقليد بوجه من الوجوه وقد تقدم من الادلة الشافية التي لا مطمع في دفعها
مما يدل على ان قول الصديق في الجد احق الاقوال بالدليل وابن الزبير لم يخبر بذلك تقليدا بل
اضاف المذهب الى الصديق لينبه على جلالة قائله وانه ممن لا يقاس غيره به لا ليقبل قوله بغير حجة
ويترك الحجج من القرآن والسنة لقوله فابن الزبير وغيره من الصحابة انقى لله من ذلك وحجج الله وبيناته

نصب اليتيم من ان يتركوها لآراء الرجال ولقول احد كائنا من كان وقول ابن الزبير ان الصديق
انزله ابا استدلال بالحكم والدليل مما الوجه التاسع والخمسون قولكم وقد امر الله بقبول شهادة الشاهد
وذلك تقليد له فلو لم يكن في اثبات التقليد غير هذا الاستدلال لكفى به بطلانا وهل قبلنا قول
الشاهد الا بنص كتاب ربنا وسنة نبينا واجماع الامة على قبول قوله فان الله سبحانه نصبه
حجة يحكم الحاكم بها كما يحكم بالاقرار وكذلك قول المقر ايضا حجة شرعية وقبوله تقليد له كما
سميتم قبول شهادة الشاهد تقليدا فسموه ما شئتم فان الله سبحانه امرنا بالحكم بذلك وجعله دليلا
على الحكام فالحاكم بالشهادة والاقرار منفذ لامر الله ورسوله ولو تركنا وتقليد الشاهد لم يلزم
به حكما وقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقضي بالشاهد وبالاقرار وذلك حكم بنفس ما انزل
الله لا بالتقليد فالاستدلال بذلك على التقليد المتضمن للاعراض عن الكتاب والسنة واقوال
الصحابة وتقديم آراء الرجال عليها وتقديم قول الرجل على من هو اعلم منه واطراح قول من عداه
جملة من باب قلب الحقائق وانتكاس العقول والافهام وبالجملة فنحن اذا قبلنا قول الشاهد
لم نقبله لمجرد كونه شهد به بل لان الله سبحانه امرنا بقبول قوله فانتم معاشر المقلدين اذا قبلتم قول
من قلدتموه قبلتموه لمجرد كونه قاله او لان الله امركم بقبول قوله وطرح قول من سواه الوجه الستون
قولكم وقد جاءت الشريعة بقبول قول القائف والخارص والقاسم والمقوم والحاكمين بالمثل
في جزاء الصيد وذلك تقليد محض اتعنون به انه تقليد لبعض العلماء في قبول اقوالهم وتقليد
لهم فيما يخبرون به فان عنيتم الاول فهو باطل وان عنيتم الثاني فليس فيه ما تستروحون اليه
من التقليد الذي قام الدليل على بطلانه وقبول قول هؤلاء من باب قبول خبر المخبر والشاهد
لا من باب قبول الفتيا في الدين من غير قيام دليل على صحتها بل بمجرد احسان الظن بقائلها مع تجويز
الخطأ عليه فاين قبول الاخبار والشهادات والاقارير الى التقليد في الفتوى والمخبر بهذه الامور
يخبر عن امر حسي طريق العلم به ادراكه بالحواس والمشاعر الظاهرة والباطنة وقد امر الله سبحانه
بقبول خبر المخبر به اذا كان ظاهر الصدق والعدالة وطرد هذا ونظيره قبول خبر المخبر عن رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم بانه قال او فعل وقبول خبر المخبر عمن اخبر عنه بذلك وهلم جرا فهذا حق
لا ينازع فيه احد واما تقليد الرجل فيما يخبر به عن ظنه فليس فيه اكثر من العلم بان ذلك ظنه واجتهاده

فتقليدنا له في ذلك بمنزلة تقليدنا له فيما أخبر به من رؤيته وما سمع من خبر الصادق بين يديه إذا
أوجب علينا أو يسوغ لنا أن نفتي بذلك أو نحكم به وندين الله به ونقول هذا هو الحق وما خالفه
باطل ونترك له نصوص القرآن والسنة وآثار الصحابة وأقوال من عداه من جميع أهل العلم ومن
هذا الباب تقليد الأعمى في القبلة ودخول الوقت لغيره وقد كان ابن أم مكتوم لا يؤذن حتى يقول له
غيره في طلوع الفجر فيقال له أصبحت أصبحت وكذلك تقليد الناس للمؤذن في دخول الوقت
وتقليد من في المطمورة لمن يعلمه بأوقات الصلوة والفطر والصوم وأمثال ذلك ومن ذلك
التقليد في قبول الترجمة والرسالة والتعريف والتعديل والجرح كل هذا من باب الأخبار التي أمر الله
بقبول المخبر بها إذا كان عدلا صادقا وقد أجمع الناس على قبول خبر الواحد في الهدية وإدخال الزوجة
على زوجها وقبول خبر المرأة ذمية كانت أو مسلمة في انقطاع دم حيضها لوقته وجواز وطئها وإنكاحها
بذلك وليس هذا تقليدا في الفتيا والحكم وإذا كان تقليدا لها فالله سبحانه شرع لنا أن نقبل قولها
ونقلدها فيه ولم يشرع لنا أن نتلقى أحكامه عن غير رسوله فضلا عن أن نترك سنة رسوله لقول واحد
من أهل العلم ونقدم قوله على قول من عداه من الأمة. الوجه الحادي والستون: قولكم وأجمعوا
على جواز شراء اللحمان والأطعمة والثياب وغيرها من غير سؤال عن حلها اكتفاء بتقليد أربابها. جوابه أن هذا
ليس تقليدا في حكم من أحكام الله ورسوله من غير دليل بل هو اكتفاء بقبول قول الذابح والبائع وهو
اقتداء واتباع لأمر الله ورسوله حتى لو كان الذابح والبائع يهوديا أو نصرانيا أو فاجرا اكتفينا بقوله في
ذلك ولم نسأله عن أسباب الحل كما قالت عائشة رضي الله عنها يا رسول الله إن ناسا يأتوننا باللحمان
لا ندري أذكر اسم الله عليها أم لا فقال سموا أنتم وكلوا. أفهل يسوغ لكم تقليد الكفار والفساق في
الدين كما تقلدونهم في الذبائح والأطعمة فدعوا هذه الاحتجاجات الباردة وادخلوا معنا في الأدلة
الفارقة بين الحق والباطل لنعقد معكم عقد الصلح اللازم على تحكيم كتاب الله وسنة رسوله والتحاكم
إليهما وترك أقوال الرجال لهما وأن ندور مع الحق حيث كان ولا نتحيز إلى شخص معين غير الرسول
نقبل قوله كله ونرد قول من خالفه كله وإلا فاشهدوا بأنا أول منكر لهذه الطريقة وراغب
عنها وداع إلى خلافها والله المستعان. الوجه الثاني والستون: قولكم لو كلف الناس كلهم الاجتهاد
وأن يكونوا علماء ضاعت مصالح العباد وتعطلت الصنائع والمتاجر وهذا مما لا سبيل إليه

شرعا وقد نبهنا به من وجوه أحدها أن من رحمة الله سبحانه بنا ورأفته انه لم يكلفنا بالتقليد
فلو كلفنا به لضاعت امورنا وفسدت مصالحنا لانا لم نكن ندري من نقلد من المفتين والفقهاء
وهم عدد فوق المئين ولا يدري عددهم في الحقيقة الا الله فان المسلمين قد ملأوا الارض شرقا وغربا
وجنوبا وشمالا وانتشر الاسلام بحمد الله وفضله وبلغ مبلغ الليل فلو كلفنا التقليد لوقعنا في اعظم
العنت والفساد ولكلفنا بتحليل الشيء وتحريمه وايجاب الشيء واسقاطه معا ان كلفنا بتقليد كل عالم
وان كلفنا بتقليد الاعلم فالاعلم فمعرفة ما دل عليه القرآن والسنن من الاحكام اسهل بكثير
من معرفة الاعلم الذي اجتمعت فيه شروط التقليد ومعرفة ذلك مشقة على العالم الراسخ فضلا
على المقلد الذي هو كالاعمى وان كلفنا بتقليد البعض وكان جعل ذلك الى تشهينا واختيارنا صار
دين الله تبعا لارادتنا واختيارنا وشهواتنا وهو عين المحال فلا بد ان يكون ذلك راجعا الى امر الله
باتباع قوله وتلقي الدين من بين يديه وذلك محمد بن عبد الله بن عبد المطلب رسول الله وامينه
على وحيه وحجته على خلقه ولم يجعل الله هذا المنصب لسواه بعده ابدا الثاني ان بالنظر والـ
استدلال صلاح الامور لا ضياعها وباهماله وتقليد من يخطئ ويصيب اضاعتها وفسادها كما
ان الواقع شاهد به الثالث ان كل واحد منا مأمور بان يصدق الرسول فيما اخبر ويطيعه فيما امر
وذلك لا يكون الا بعد معرفة امره وخبره ولم يوجب الله سبحانه من ذلك على الامة الا ما فيه حفظ
دينها ودنياها وصلاحها في معاشها ومعادها وباهمال ذلك تضيع مصالحها وتفسد امورها فما خراب
العالم الا بالجهل ولا عمارته الا بالعلم واذا ظهر العلم في بلد او محلة قل الشر في اهلها واذا خفي العلم هناك
ظهر الشر والفساد ومن لم يعرف هذا فهو ممن لم يجعل الله له نورا قال الامام احمد لولا العلم كان
الناس كالبهائم وقال الناس احوج الى العلم منهم الى الطعام والشراب لان الطعام والشراب يحتاج اليه
في اليوم مرتين او ثلاثا والعلم يحتاج اليه في كل وقت الرابع ان الواجب على كل عبد ان يعرف ما يخصه
من الاحكام ولا يجب عليه ان يعرف ما لا تدعو الحاجة الى معرفته وليس في ذلك اضاعة لمصالح
الخلق ولا تعطيل لمعاشهم فقد كان الصحابة قائمين بمصالحهم ومعاشهم وعمارة حروثهم والقيام على
مواشيهم والضرب في الارض لتجارتهم والصفق بالاسواق وهم اهدى العلماء الذين لا يشق غبارهم الخامس
ان العلم النافع هو الذي جاء به الرسول دون مقدرات الاذهان ومسائل الخرص والالغاز وذلك

بحمد الله ايسر شيء على النفوس تحصيله وحفظه وفهمه فانه كتاب الله الذي يسره للذكر كما قال تعالى
ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر قال البخاري في صحيحه قال مطر الوراق هل من طالب علم فيعان
عليه ولم يقل فتضيع عليه مصالحه وتتعطل عليه معايشه وسنة رسوله وهي بحمد الله مضبوطة محفوظة
اصول الاحكام التي يدور عليها خمسمائة حديث وفروعها وتفاصيلها نحو اربعة آلاف وانما الذي
هو في غاية الصعوبة والمشقة مقلدات الاذهان واغلوطات المسائل والفروع والاصول التي
ما انزل الله بها من سلطان التي كل ما لها في نمو وزيادة وتوليد والدين كل ما له في غربة ونقصان
والله المستعان الوجه الثالث والستون قد اجمع الناس على تقليد الزوج لمن يهدي
اليه زوجته ليلة الدخول وعلى تقليد الاعمى في القبلة والوقت وتقليد المؤذنين وتقليد الائمة
في الطهارة وقراءة الفاتحة وتقليد الزوجة في انقطاع دمها ووطيها وتزويجها فجوابه ما تقدم ان
استدلالكم بهذا من باب المغاليط وليس هذا من التقليد المذموم على لسان السلف والخلف في
شيء ونحن لم نرجع الى اقوال هؤلاء لكونهم اخبروا بها بل لان الله ورسوله امر بقبول قولهم وجعله
دليلا على ترتب الاحكام فاخبارهم بمنزلة الشهادة والاقرار فاين في هذا ما يسوغ التقليد في احكام
الدين والاعراض عن القرآن والسنن ونصب رجل بعينه ميزانا على كتاب الله وسنة رسوله الوجه
الرابع والستون قولكم امر النبي صلى الله عليه وآله وسلم عقبة بن الحرث ان يقلد المرأة التي اخبرته بانها
ارضعته وزوجته فيا لله العجب فانتم لا تقلدونها في ذلك ولو كانت احدى امهات المؤمنين
ولا تاخذون بهذا الحديث وتتركونه تقليدا لمن قلدتموه دينكم واي شيء في هذا مما يدل على التقليد في
دين الله وهل هذا الا بمنزلة قبول الخبر عن امر حسي يخبر به وبمنزلة قبول الشاهد وهل كان مفارقة
عقبة لها تقليدا لتلك الامة او اتباعا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حيث امره بفراقها فمن بركة
التقليد انكم لا تامرونه بفراقها وتقولون هي زوجتك حلال وطيها واما نحن فمن حقوق الدليل
علينا ان نامر من وقعت له هذه الواقعة بمثل ما امر به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعقبة
بن عامر سواء ولا يترك الحديث تقليدا لاحد الوجه الخامس والستون قولكم قد صرح الائمة بجواز
التقليد كما قال سفيان اذا رايت الرجل يعمل العمل وانت ترى غيره فلا تنهه وقال محمد بن الحسن
يجوز للعالم تقليد من هو اعلم منه ولا يجوز له تقليد من هو دونه وقال الشافعي في غير موضع قلته تقليدا

[...] وقلته بتقليد العطاء جوابه من وجوه احدها انكم ادعيتم ان جميع [...]
التقليد [...] باطلة فقد ذكرنا من كلام الصحابة والتابعين وائمة الاسلام في ذم التقليد
[...] فكانوا يسمون المقلد الامعة ومحقب دينه كما قال ابن مسعود
الامعة الذي يحقب دينه الرجال وكانوا يسمونه الاعمى الذي لا بصيرة له ويسمون المقلدين
اتباع كل ناعق يميلون مع كل صائح لم يستضيئوا بنور العلم ولم يلجأوا الى ركن وثيق كما قال فيهم
امير المؤمنين علي بن ابي طالب كرم الله وجهه في الجنة وكما سماه الشافعي حاطب ليل ونهى عن
تقليده وتقليد غيره فجزاه الله عن الاسلام خيرا لقد نصح لله ورسوله والمسلمين ودعا الى كتاب الله
وسنة رسوله امر باتباعهما دون قوله وامر بان تعرض اقواله عليهما فيقبل منها ما وافقهما ويرد ما
خالفهما فنحن نناشد المقلدين هل حفظوا في ذلك وصيته واطاعوه ام عصوه وخالفوه وان ادعيتم
ان من العلماء من جوز التقليد فكان ماذا الثاني ان هؤلاء الذين حكيتم عنهم انهم جوزوا التقليد لمن هو اعلم منهم هم من اعظم الناس رغبة عن التقليد
واتباعا للحجة ومخالفة لمن هو اعلم منهم فانتم مقرون ان ابا حنيفة اعلم من محمد بن الحسن ومن ابي يوسف
وخلافهما له معروف وقد صح عن ابي يوسف انه قال لا يحل لاحد ان يقول مقالتنا حتى يعلم من اين
قلنا الثالث انكم منكرون ان يكون من قلد من ائمة مقلد الغير اشد الانكار وقمتم وقعدتم
في قول الشافعي قلته تقليدا لعثمان وقلته تقليدا لعطاء واضطربتم في حمل كلامه على موافقة الاجتهاد
اشد الاضطراب وادعيتم انه لم يقلد زيدا في الفرائض وانما اجتهد فوافق اجتهاده اجتهاده ووقع
على الخاطر حتى وافق اجتهاده في مسائل المعادة حتى في الاكدرية وجاء الاجتهاد حذو القذة
بالقذة فكيف نصبتموه مقلدا ههنا ولكن هذا التناقض جاء من بركة التقليد ولو اتبعتم العلم من حيث
هو واقتديتم بالدليل وجعلتم الحجة اماما لما تناقضتم هذا التناقض واعطيتم كل ذي حق حقه الرابع
ان هذا من اكبر الحجج عليكم فان الشافعي قد صرح بتقليد عمر وعثمان وعطاء مع كونه من ائمة المجتهدين
وانتم مع اقراركم بانكم من المقلدين لا ترون تقليد واحد من هؤلاء بل اذا قال الشافعي وقال الشا
وقال عمر وعثمان وابن مسعود فضلا عن سعيد بن المسيب وعطاء والحسن تركتم تقليد هؤلاء وقلدتم
الشافعي وهذا عين التناقض فخالفتموه من حيث زعمتم انكم قلدتموه فان قلدتم الشافعي فقلدوا من
قلده الشافعي فان قلتم بل قلدناهم فيما قلدهم فيه الشافعي قيل لم يكن ذلك تقليدا منكم لهم بل تقليدا

له ولا قلو جاء عنهم خلاف قوله لم تلتفتوا الى احد منهم الرابع ان من ذكرتم من الائمة لم يقلدوا
تقليدكم ولا سوغوه البتة بل غاية ما نقل عنهم من التقليد في مسائل يسيرة لم يظفروا فيها بنص عن الله
ورسوله ولم يجدوا فيها سوى قول من هو اعلم منهم فقلدوه وهذا فعل اهل العلم وهو الواجب فان
التقليد انما يباح للمضطر واما من عدل عن الكتاب والسنة واقوال الصحابة وعن معرفة الحق
بالدليل مع تمكنه منه الى التقليد فهو كمن عدل الى الميتة مع قدرته على المذكى فان الاصل ان لا يقبل
قول الغير الا بدليل الا عند الضرورة فجعلتم انتم حال الضرورة رأس اموالكم الوجه السادس والستون
قولكم قول الشافعي رأي الصحابة لنا خير من رأينا لانفسنا ونحن نقول ونصدق رأي الشافعي ورأي الائمة
خير من رأينا لانفسنا جوابه من وجوه احدها انكم اول مخالف لقوله ولا ترون رأيهم لكم خيرا من
رأي الائمة لانفسهم بل تقولون رأي الائمة لانفسهم خير لنا من رأي الصحابة لنا فاذا جاءت الفتيا عن
ابي بكر وعمر وعثمان وعلي وسادات الصحابة وجاءت الفتيا عن الشافعي وابي حنيفة ومالك تركتم ما جاء
عن الصحابة واخذتم بما افتى به الائمة فهلا كان رأي الصحابة لكم خيرا من رأي الائمة لكم لو نصحتم انفسكم
الثاني ان هذا لا يوجب صحة تقليد من سوى الصحابة لما خصهم الله به من العلم والفهم والفضل والفقه
عن الله ورسوله وشاهدوا الوحي والتلقي عن الرسول بلا واسطة ونزول الوحي بلغتهم وهي غضة محضة
لم تشب ومراجعتهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما اشكل عليهم من القرآن والسنة حتى يجليه لهم
فمن له هذه المزية بعدهم ومن شاركهم في هذه المنزلة حتى يقلد كما يقلدون فضلا عن وجوب تقليده
وسقوط تقليدهم او تحريمه كما صرح به غلاتهم وتالله ان بين علم الصحابة وعلم من قلدتموه من الفضل
كما بينهم وبينهم في ذلك قال الشافعي في الرسالة القديمة بعد ان ذكرهم وذكر من تعظيمهم وفضلهم
وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل وامر استدرك به علم وآراؤهم لنا احمد واولى بنا من
قال الشافعي وقد اثنى الله على الصحابة في القرآن والتوراة والانجيل وسبق لهم من الفضل على لسان نبيهم
ما ليس لاحد بعدهم وفي الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته
وفي الصحيحين من حديث ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تسبوا اصحابي فلو ان
احدكم انفق مثل احد ذهبا ما بلغ مد احدهم ولا نصيفه وقال ابن مسعود ان الله نظر في قلوب العباد

فوجد قلب محمد خير قلوب العباد ثم نظر في قلوب الناس بعده فرأى قلوب أصحابه خير قلوب العباد فاختارهم لصحبته وجعلهم أنصار دينه ووزراء نبيه فما رآه المؤمنون حسنا فهو عند الله حسن وما رآه قبيحا فهو عند الله قبيح وقد أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم باتباع سنة خلفائه الراشدين وبالاقتداء بالخليفتين وقال أبو سعيد كان أبو بكر أعلمنا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وشهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لابن مسعود بالعلم ودعا لابن عباس بأن يفقهه الله في الدين ويعلمه التأويل وضمه إليه مرة وقال اللهم علمه الحكمة وناول عمر في المنام القدح الذي شرب منه حتى رأى الري يخرج من تحت أظفاره وأوله بالعلم وأخبر أن القوم إن أطاعوا أبا بكر وعمر يرشدوا وأخبر أنه لو كان بعده نبي لكان عمر وأخبر أن الله جعل الحق على لسانه وقلبه وقال رضيت لكم ما رضي لكم ابن أم عبد يعني عبد الله بن مسعود وفضائلهم ومناقبهم وما خصهم الله به من العلم والفضل أكثر من أن يذكر فهل يستوي تقليد هؤلاء وتقليد من بعدهم ممن لا يدانيهم ولا يقاربهم الثالث أنه لم يختلف المسلمون أنه ليس قول من قلدتموه حجة وأكثر العلماء بل الذي نص عليه من قلدتموه أن أقوال الصحابة حجة يجب اتباعها ويحرم الخروج منها كما سيأتي حكاية ألفاظ الأئمة في ذلك وأبلغهم فيه الشافعي ونبين أنه لم يختلف مذهبه أن قول الصحابي حجة ونذكر نصوصه في الجديد على ذلك إن شاء الله وإن من حكى عنه قولين في ذلك فإنما حكى ذلك بلازم قوله لا بصريحه وإذا كان قول الصحابي حجة فقبول قوله واجب متعين وقبول قول من سواه أحسن أحواله أن يكون سائغا فقياس أحد القائلين على الآخر من أفسد القياس وأبطله الوجه السابع والستون قولكم وقد جعل الله سبحانه في فطر العباد تقليد المتعلمين للمعلمين والأستاذين في جميع الصنائع والعلوم إلى آخره فجوابه أن هذا حق لا ينكره عاقل ولكن كيف يستلزم ذلك صحة التقليد في دين الله وقبول قول المتبوع بغير حجة توجب قبول قوله وتقديم قوله على قول من هو أعلم منه وترك الحجة لقوله وترك أقوال أهل العلم جميعا من السلف والخلف لقوله فهل جعل الله ذلك في فطرة أحد من العالمين ثم يقال بل الذي فطر الله عليه عباده طلب الحجة والدليل المثبت لقول المدعي فركز سبحانه في فطر الناس أنهم لا يقبلون قول من لم يقم الدليل على صحة قوله ولأجل ذلك أقام الله سبحانه البراهين القاطعة والحجج الساطعة والأدلة الظاهرة والآيات الباهرة على صدق رسله إقامة للحجة وقطعا للمعذرة هذا وهم أصدق خلقه وأعلمهم وأبرهم وأكملهم فأتوا بالآيات والحجج والبراهين مع اعترافهم لهم بأنهم أصدق الناس

فكيف يقبل قول من عداهم بغير حجة توجب قبول قوله والله تعالى انما اوجب قبول قولهم بعد قيام الحجة وظهور الآيات المستلزمة لصحة دعواهم لما جعل في فطر عباده من الانقياد للحجة وقبول صاحبها وهذا امر مشترك بين جميع اهل الارض مؤمنهم وكافرهم وبرهم وفاجرهم الانقياد للحجة وتعظيم صاحبها وان خالفوه عنادا وبغيا فلعوارض اغراضهم بالانقياد ولقد احسن القائل

ابى وجه قول الحق في قلب سامع ❊ ودعه فنور الحق يسري ويشرق

ستؤنسه رشدا وينسى نفاره ❊ كما نسي التوثيق من هو مطلق

ففطرة الله وشرعه من اكبر الحجج على فرقة التقليد الوجه الثامن والستون هو ان الله سبحانه فاوت بين قوى الاذهان كما فاوت بين قوى الابدان فلا يليق بحكمته وعدله ان يفرض على كل احد معرفة الحق بدليله في كل مسئلة الى اخره ونحن لا ننكر ذلك ولا ندعي ان الله فرض على جميع خلقه معرفة الحق بدليله في كل مسئلة مسئلة من مسائل الدين دقه وجله وانما انكرنا ما انكره الائمة ومن تقدمهم من الصحابة والتابعين وما حدث في الاسلام بعد انقضاء القرون الفاضلة في القرن الرابع المذموم على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من نصب رجل واحد وجعل فتاويه بمنزلة نصوص الشارع بل تقديمها عليه وتقديم قوله على اقوال من بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من جميع علماء امته والاكتفاء بتقليده عن تلقي الاحكام من كتاب الله وسنة رسوله وان ينضم الى ذلك الشهادة بما لا يعلم الشاهد والقول بلا علم والاخبار عمن خالفه وان كان اعلم منه انه غير مصيب للكتاب والسنة ومتبوعي هو المصيب او يقول كلاهما مصيب للكتاب والسنة وقد تعارضت اقوالهما فجعل ادلة الكتاب والسنة متعارضة متناقضة والله ورسوله يحكم [illegible] في [illegible] واحد ودينه تبع لآراء الرجال وليس له في نفس الامر حكم معين فهو اما ان يسد هذه المسالك ويحكي من خالفه ممنوعة [illegible] احد [illegible] التقليد عليه [illegible] عرفت هذا فنحن نقول ان الله تعالى اوجب على [illegible] اصل التقوى معرفة ما يتقي من العمل به [illegible] امر الله به وفعل ما [illegible] طاعة الله ورسوله [illegible] كل احد سواء وقد خفي بعض ما جاء [illegible] عن كونه من اهل العلم [illegible]

ما لا يطيق من معرفة الحق واتباعه قال ابو عمر وليس احد بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
الا وقد خفي عليه بعض امره فاذا اوجب الله سبحانه على كل احد ما استطاعه وبلغته قواه من
معرفة الحق وعذره فيما خفي عليه منه فاخطأه او قلد فيه غيره كان ذلك هو مقتضى حكمته وعدله
ورحمته بخلاف ما لو فرض على العباد تقليد من شاؤوا من العلماء وان يختار كل منهم رجلا ينصبه
معيارا على وحيه ويعرض عن اخذ الاحكام واقتباسها من مشكاة الوحي فان هذا ينافي حكمته
ورحمته واحسانه ويؤدي الى ضياع دينه وهجر كتابه وسنة رسوله كما وقع فيه من وقع
وبالله التوفيق. الوجه التاسع والستون قولكم انكم في تقليدكم بمنزلة المأموم مع الامام والمتبع
مع التابع والركب خلف الدليل جوابه انا والله حولها ندندن ولكن الشأن في الامام والدليل والمتبع
الذي فرض الله على الخلائق ان تأتم به وتتبعه وتسير خلفه واقسم سبحانه بعزته ان العباد لو اتوه من
كل طريق او استفتحوا من كل باب لم يفتح لهم حتى يدخلوا خلفه فلعمر الله هو امام الخلق ودليلهم وقائدهم
حقا ولم يجعل الله منصب الامامة بعده الا لمن دعا اليه ودل عليه وامر الناس ان يقتدوا به ويأتموا
ويسيروا خلفه وان لا ينصبوا لنفوسهم متبوعا ولا اماما ولا دليلا غيره بل يكون العلماء مع الناس بمنزلة
ائمة الصلاة مع المصلين كل واحد يصلي طاعة لله وامتثالا لامره وهم في الجماعة متعاونون متساعدون
وبمنزلة الوفد مع الدليل كلهم حجيج طاعة لله وامتثالا لامره لا ان المأموم يصلي لاجل كون الامام يصلي
بل هو يصلي صلى امامه او لا بخلاف المقلد فانه انما ذهب الى قول متبوعه لانه قاله لا لان الرسول
قاله ولو كان كذلك لدار مع الرسول اين كان ولم يكن مقلدا فاحتجاجهم بامام الصلاة ودليل الحاج
من اظهر الحجج عليهم يوضحه. الوجه السبعون ان الامام قد علم ان هذه الصلاة التي فرضها الله سبحانه
على عباده وانه وامامه في وجوبها سواء وان هذا البيت هو الذي فرض الله حجه على كل من استطاع
اليه سبيلا وانه هو والدليل في هذا الفرض سواء فهو انما حج تقليدا للدليل ولم يصل تقليدا للامام وقد
استأجر النبي صلى الله عليه وآله وسلم دليلا يدله على طريق المدينة لما هاجر الهجرة التي فرضها الله عليه
وصلى خلف عبد الرحمن بن عوف مأموما والعالم يصلي خلف مثله ومن هو دونه بل خلف من ليس
بعالم وليس من تقليده في شيء يوضحه. الوجه الحادي والسبعون ان المأموم يأتي بمثل ما يأتي به الامام
[illegible] والركب يأتي بمثل ما اتاه سواء من معرفة الدليل وتقليده الجهة وتخلفه [illegible] كانت [illegible]

كانت هذه ان يكون سنتها لهم واما من اعرض عن الاصل الذي قامت عليه امامتهم وسلك غير سبيلهم ثم يدعي انه مؤتم بهم فتلك امانيهم ويقال لهم هاتوا برهانكم ان كنتم صادقين الوجه الثاني والسبعون قولكم ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتحوا البلاد وكان الناس حديثي عهد بالاسلام وكان يفتونهم ولم يقولوا لاحد منهم عليك ان تطلب معرفة الحق في هذه الفتوى بالدليل جوابه انهم لم يفتوهم بآرائهم وانما بلغوهم ما قاله نبيهم وفعله وامر به فكان ما افتوهم به هو الحكم وهو الحجة وقالوا لهم هذا عهد نبينا الينا وهو عهدنا اليكم فكان ما يخبرونهم به هو نفس الدليل وهو الحكم فان كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو الحكم وهو دليل الحكم وكذلك القرآن وكان الناس اذ ذاك انما يحرصون على معرفة ما قاله نبيهم وفعله وامر به وانما يبلغهم الصحابة ذلك فاين هذا من زمان انما يحرص الناس فيه على ما قاله الآخر فالآخر وكلما تأخر الرجل اخذوا كلامه وهجروا او كادوا يهجرون كلام من فوقه حتى تجد اتباع الائمة اشد الناس هجرا لكلامهم واهل كل عصر انما يقضون ويفتون بقول الادنى فالادنى اليهم وكلما بعد العهد ازداد كلام المتقدم هجرا ورغبة عنه حتى ان كتبه لا تكاد تجد فيهم منها شيئا بحسب تقدم زمانه ولكن اين قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للتابعين لينصب كل منكم لنفسه رجلا يختاره ويقلده دينه ولا يلتفت الى غيره ولا يتلقى الاحكام من الكتاب والسنة بل من تقليد الرجال فاذا جاءكم عن الله ورسوله شيء وعن من نصبتموه اماما تقلدونه فخذوا بقوله ودعوا ما بلغكم عن الله ورسوله فوالله لو كشف الغطاء لكم وحقت الحقائق لرأيتم نفوسكم وطريقكم مع الصحابة كما قال الاول

نزلوا بمكة في قبائل هاشم ... ونزلت بالبيداء ابعد منزل

سارت مشرقة وسرت مغربا ... شتان بين مشرق ومغرب

ايها المنكح الثريا سهيلا ... عمرك الله كيف يلتقيان

هي شامية اذا ما استقلت ... وسهيل اذا استقل يماني

الوجه الثالث والسبعون قولكم ان التقليد من لوازم الشرع والقدر والمنكرون له مضطرون اليه ولا بد كما تقدم بيانه من الاحكام جوابه ان التقليد المنكر المذموم ليس من لوازم الشرع وان كان من

لوازم القدر بل بطلانه وفساده من لوازم الشرع كما عرف بهذه الوجوه التي ذكرناها واضعافها
واما الذي من لوازم الشرع المتابعة وهذه المسائل التي ذكرتموها من لوازم الشرع ليست تقليداً
وانما هي متابعة وامتثال للامر فان ابيتم الا تسميتها تقليداً فالتقليد بهذا الاعتبار حق وهو من
الشرع ولا يلزم من ذلك ان يكون التقليد الذي وقع النزاع فيه من الشرع ولا من لوازمه وانما
بطلانه من لوازمه يوضحه الوجه الرابع والسبعون ان ما كان من لوازم الشرع فبطلان ضده
من لوازم الشرع فلو كان التقليد الذي وقع فيه النزاع من لوازم الشرع لكان بطلان الاستدلال
واتباع الحجة في موضع التقليد من لوازم الشرع فان ثبوت احد النقيضين يقتضي انتفاء الآخر و
صحة احد الضدين يوجب بطلان الآخر ونخرره دليلاً فنقول لو كان التقليد من الدين لم يجز
العدول عنه الى الاجتهاد والاستدلال لانه يتضمن بطلانه فان قيل كلاهما من الدين واحدهما
اكمل من الآخر فيجوز العدول من المفضول الى الفاضل قيل اذا كان قد انسد باب الاجتهاد عندكم
وقطعت طريقه وصار الفرض هو التقليد فالعدول عنه الى ما قد سد بابه وقطعت طريقه يكون
عندكم معصية وفاعله آثم وفي هذا من قطع طريق العلم وابطال حجج الله وبيناته وخلو الارض
من قائم لله بحجة ما يبطل هذا القول ويدحضه وقد ضمن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه لا تزال
طائفة من امته على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى تقوم الساعة وهؤلاء هم اولوا العلم
والمعرفة بما بعث الله به رسوله فانهم على بصيرة دينه بخلاف الاعمى الذي قد شهد على نفسه بانه ليس
من اولي العلم والبصائر والمقصود ان الذي هو من لوازم الشرع فالمتابعة والاقتداء وتقديم النصوص
على آراء الرجال وتحكيم الكتاب والسنة في كل ما تنازع فيه العلماء واما الزهد في النصوص والاستغناء
عنها بآراء الرجال وتقديمها عليها والانكار على من جعل كتاب الله وسنة رسوله واقوال الصحابة نصب
عينيه وعرض اقوال العلماء عليها ولم يتخذ من دون الله ولا رسوله وليجة فبطلانه من لوازم الشرع
ولا يتم الدين الا بانكاره وابطاله فهذا لون والاتباع لون والله الموفق الوجه الخامس والسبعون قولكم
كل حجة اثرية احتججتم بها على بطلان التقليد فانتم مقلدون لحملتها ورواتها وليس بيد العالم الا تقليد
الراوي ولا بيد الحاكم الا تقليد الشاهد ولا بيد العامي الا تقليد العالم الى آخره جوابه ما تقدم مراراً
من ان هذا الذي سميتموه تقليداً هو اتباع امر الله ورسوله ولو كان هذا تقليداً لكان كل عالم على

وجه الارض بعد الصحابة مقلدا بل كان الصحابة الذين اخذوا عن نظرائهم مقلدين ومثل هذه الاسئلة
لا يصدر الا من مشاغب او ملبس يقصد لبس الحق بالباطل والمقلد لجهله اخذ نوعا صحيحا من
انواع التقليد واستدل به على النوع الباطل منه لوجود القدر المشترك وغفل عن القدر الفارق
وهذا هو القياس الباطل المتفق على ذمه وهو اخو هذا التقليد الباطل كلاهما في البطلان سواء واذا
جعل الله سبحانه خبر الصادق حجة وشهادة العدل حجة لم يكن متبع الحجة مقلدا واذا قيل انه مقلد
للحجة فحيهلا بهذا التقليد واهله وهل ندندن الا حوله والله المستعان الوجه السادس والسبعون
قولكم منعتم من التقليد خشية وقوع المقلد في الخطا بان يكون من قلده مخطئا في فتواه ثم اوجبتم عليه
النظر والاستدلال في طلب الحق ولا ريب ان صوابه في تقليده لمن هو اعلم منه اقرب من اجتهاده
هو لنفسه كمن اراد شراء سلعة لا خبرة له بها فانه اذا قلد عالما بتلك السلعة خبيرا بها امينا ناصحا
كان صوابه وحصول غرضه اقرب من اجتهاده لنفسه جوابه من وجوه احدها انا منعنا التقليد
طاعة لله ورسوله والله منع منه وذم اهله في كتابه وامر بتحكيمه وتحكيم رسوله ورد ما تنازعت
فيه الامة اليه والى رسوله واخبر ان الحكم له وحده ونهى ان يتخذ من دونه او دون رسوله وليجة
وامر ان يعتصم بكتابه ونهى ان يتخذ من دونه اولياء وارباباً يحل من اتخذهم ما احلوه ويحرم
ما حرموه وجعل من لا علم له بما انزله على رسوله بمنزلة الانعام وامر بطاعة اولي الامر اذا كانت
طاعتهم طاعة لرسوله بان يكونوا متبعين لامره مخبرين به واقسم بنفسه سبحانه انا لا نؤمن حتى
نحكم الرسول خاصة فيما شجر بيننا لا نحكم غيره ثم لا نجد في انفسنا حرجا مما حكم به كما يجد المقلدون
اذا جاء حكمه خلاف قول من قلدوه وان نسلم لحكمه تسليما كما يسلم المقلدون لاقوال من قلدوه بل
تسليما اعظم من تسليمهم واكمل والله المستعان وذم من حاكم الى غير الرسول وهذا كما انه ثابت
في حياته فهو ثابت بعد مماته فلو كان حيا بين اظهرنا وتحاكمنا الى غيره لكنا من اهل الذم والوعيد
فسنته [illegible] من [illegible] لم يمت وان فقد بين الامة شخصه الكريم فلم يفقد من بيننا
سنته ودعوته [illegible] بحمد الله مكانهما من ابتغاهما وجدهما وقد ضمن الله سبحانه
حفظ الذكر الذي انزله على رسوله فلا يزال محفوظا بحفظ الله محميا بحمايته لتقوم حجة الله على العباد
قرنا بعد قرن [illegible] ولا نبي بعده [illegible] حفظه لدينه وما انزله على رسوله

مقتديا من رسول آخر بعد خاتم الرسل هو الذي اوجبه الله سبحانه وفرضه على الصحابة من
تلقي العلم والهدى من القرآن والسنة دون غيرهما هو بعينه واجب على من بعدهم وهو
محكم لم ينسخ ولا يتطرق اليه النسخ حتى ينسخ الله العالم ويطوي الدنيا وقد ذم الله تعالى من اذا
دعي الى ما انزل الله والى رسوله صد واعرض وحذره ان تصيبه مصيبة باعراضه عن
ذلك في قلبه ودينه ودنياه وحذر من خالف عن امره واتبع غيره ان تصيبه فتنة او
يصيبه عذاب اليم فالفتنة في قلبه والعذاب الاليم في بدنه وروحه وهما متلازمان
فمن فتن في قلبه باعراضه عما جاء به ومخالفته له الى غيره اصيب بالعذاب الاليم ولا بد واخبر
سبحانه انه اذا قضى امرا على لسان رسوله لم يكن لاحد من المؤمنين ان يختار من امره غير ما قضاه
فلا خيرة بعد قضائه لمؤمن البتة ونحن نسأل المقلدين هل يمكن ان يخفى عليه ذلك فتنزلوه
فوق منزلة ابي بكر وعمر وعثمان وعلي والصحابة كلهم فليس احد منهم الا وقد خفي عليه بعض ما قضى الله
ورسوله به فهذا الصديق اعلم الامة به خفي عليه ميراث الجدة حتى اعلمه به محمد بن سلمة والمغيرة
بن شعبة وخفي عليه ان الشهيد لا دية له حتى اعلمه به عمر فرجع الى قوله وخفي على عمر تيمم الجنب
فقال لو بقي شهرا لم يصل حتى يغتسل وخفي عليه دية الاصابع فقضى في الابهام والتي تليها بخمس و
عشرين حتى اخبر ان في كتابه الى عمرو بن حزم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قضى فيها بعشر
عشر فترك قوله ورجع اليه وخفي عليه شان الاستئذان حتى اخبره به ابو موسى وابو سعيد الخدري
وخفي عليه توريث المرأة من دية زوجها حتى كتب اليه الضحاك بن سفيان الكلابي وهو اعرابي
من اهل البادية ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم امره ان يورث امرأة اشيم الضبابي من دية
زوجها وخفي عليه حكم املاص المرأة حتى سأل عنه فوجده عند المغيرة بن شعبة وخفي عليه امر
المجوس في الجزية حتى اخبره عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخذها
من مجوس هجر وخفي عليه سقوط طواف الوداع عن الحائض فكان يردهن حتى يطهرن ثم يطفن
حتى بلغه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم خلاف ذلك فرجع عن قوله وخفي عليه التسوية بين
دية الاصابع وكان يفاضل بينها حتى بلغته السنة في السنة كذا فرجع اليها وخفي عليه شان متعة
الحج وكان ينهى عنها حتى وقف على ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم امر بها فترك قوله وامر بها و خفي

عليه جواز التسمي بأسماء الانبياء فنهى عنه حتى اخبره به طلحة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
كناه ابا محمد فامسك ولم يتمادى على النهي هذا وابو موسى ومحمد بن مسلمة وابو ايوب من اشهر الصحابة
ولم يعرفه رضي الله عنه امر هو بين يديه حتى نهى عنه وكما خفي عليه قوله تعالى انك ميت
وانهم ميتون وقوله وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل افان مات او قتل انقلبتم على
اعقابكم حتى قال والله كاني ما سمعتها قط قبل وقتي هذا وكما خفي حكم الزيادة في المهر على مهور ازواج
النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبناته حتى ذكرته تلك المرأة بقوله تعالى وآتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا
منه شيئا فقال كل احد افقه من عمر حتى النساء وكما خفي عليه امر الجد والكلالة وبعض ابواب الربا
فتمنى ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان عهد اليهم فيها عهدا وكما خفي عليه يوم الحديبية
ان وعد الله لنبيه واصحابه بدخول مكة مطلق لا يتعين لذلك العام حتى بينه له النبي صلى الله عليه
وآله وسلم وكما خفي عليه جواز استدامة الطيب للمحرم وتطيبه بعد النحر وقبل طواف الافاضة
وقد صحت السنة بذلك وكما خفي عليه امر القدوم على محل الطاعون والفرار منه حتى اخبر بأن
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا سمعتم به بارض فلا تدخلوها واذا وقع وانتم بارض
فلا تخرجوا منها فرارا منه هذا وهو اعلم الامة بعد الصديق على الاطلاق وهو كما قال ابن مسعود
لو وضع علم عمر في كفة ميزان وجعل علم اهل الارض في كفة لرجح علم عمر قال الاعمش فذكرت ذلك
لابراهيم النخعي فقال والله اني لاحسب عمر ذهب بتسعة اعشار العلم وخفي على عثمان بن عفان اقل
مدة الحمل حتى ذكره ابن عباس بقوله تعالى وحمله وفصاله ثلاثون شهرا مع قوله والوالدات يرضعن
اولادهن حولين كاملين فرجع الى ذلك وخفي على ابي موسى الاشعري ميراث بنت الابن مع البنت
السدس حتى ذكر له ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورثها ذلك وخفي على ابن مسعود حكم
المفوضة وترددوا اليه فيها شهرا فافتاهم برأيه ثم بلغه النص بمثل ما افتى به وهذا باب لو تتبعنا
لجاء سفر كبير فنسأل حينئذ فرقة المقلدين هل يجوز ان يخفى على من قلدتموه بعض شأن رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم كما خفي ذلك على سادات الامة اولا فان قالوا لا يخفى عليه وقد خفي على الصحابة
مع قرب عهدهم بلغوا في الغلو مبلغ مدعي العصمة في الائمة وان قالوا بل يجوز ان يخفى عليهم
وهو الواقع وهم مراتب في الخفاء في القلة والكثرة قلنا فنحن ننشدكم الله الذي نحن وانتم

كل قائل وقلبه اذا قضى الله ورسوله امرا اخذ على من قلدتموه فلم يبق لكم الخيرة بين قبوله
ورده ام تقطع خيرتكم وتوجبون العمل بما قضاه الله ورسوله عينا لا يجوز سواه فاعدوا لهذا
السؤال جوابا وللجواب صوابا فان السؤال واقع والجواب لازم والمقصود ان هذه الاية بعينها هي التي
منعتنا من التقليد فاين معكم حجة واحدة تقطع العذر وتسوغ لكم ما ارتضيتموه لانفسكم من التقليد
الوجه الثاني ان قولكم صواب المقلد في تقليده لمن هو اعلم منه اقرب من صوابه في اجتهاده دعوى
باطلة فانه اذا قلد من قد خالفه غيره ممن هو نظيره او اعلم منه لم يدر على صواب هو من تقليده
او على خطأ بل هو كما قال الشافعي حاطب ليل اما ان يقع بيده عود او افعى تلدغه واما اذا بذل
اجتهاده في معرفة الحق فانه بين امرين اما ان يظفر به فله اجران واما ان يخطيه فله اجر فهو مصيب للاجر
ولا بد بخلاف المقلد المتعصب فانه ان اصاب لم يوجر وان اخطأ لم يسلم من الاثم فاين صواب
الاعمى من صواب البصير الباذل جهده الوجه الثالث انه انما يكون اقرب الى الصواب اذا عرف
ان الصواب مع من قلده دون غيره وحينئذ فلا يكون مقلدا له بل متبعا للحجة واما اذا لم يعرف
ذلك البتة فمن اين لكم انه اقرب الى الصواب من باذل جهده ومستفرغ وسعه في طلب الحق
الوجه الرابع ان الاقرب الى الصواب عند تنازع العلماء من امتثل امر الله فرد ما تنازعوا فيه
الى القران والسنة واما من رد ما تنازعوا فيه الى قول متبوعه دون غيره فكيف يكون اقرب
الى الصواب الوجه الخامس ان المثال الذي مثلتم به من اكبر الحجج عليكم فان من اراد شرى سلعة
او سلوك طريقة حين اختلف عليه اثنان او اكثر وكل منهم يامره بخلاف ما يامره به الاخر فانه
لا يقدم على تقليد واحد منهم بل يبقى مترددا طالبا للصواب من اقوالهم فلو اقدم على قبول قول
احدهم مع مساواة الاخر له في المعرفة والنصيحة والديانة او كونه فوقه في ذلك عد مخاطرا مذموما
ولم يمدح ان اصاب وقد جعل الله في فطر العقلاء في مثل هذا ان يتوقف احدهم ويطلب ترجيح
قول المختلفين عليه من خارج حتى يستبين له الصواب ولم يجعل في فطرهم الهجوم على قبول قول واحد
واطراح قول من عداه الوجه السابع والسبعون ان نقول لطائفة المقلدين هل تسوغون تقليد
كل عالم من السلف والخلف ام تقليد بعضهم دون بعض فان سوغتم تقليد الجميع كان تسويغكم
لتقليد من انتميتم الى مذهبه كتسويغكم لتقليد غيره سواء فكيف صارت اقوال هذا العالم مذهبا

لم تفرقون وتقطعون لنا وقد سوغتم من تقليد هذا ما سوغتم من تقليد الآخر [illegible]
من نفسكم دون هذا وكيف صار ثم لم تعدوا أقوال هذا وتعدلوا أقوال هذا وكلاهما إمام يسوغ اتباعه فان كانت أقواله
من الدين فكيف ساغ لكم دفع الدين وان لم تكن أقواله من الدين فكيف سوغتم تقليده وهذا لا جواب
لكم عنه يوضحه الوجه الثامن والسبعون ان من قلدتموه اذا روى عنه قولان وروايتان سوغتم
العمل بهما وقلد لم يجتهد ان له قولان فيسوغ لنا الاخذ بهذا وهذا وكان القولان جميعا مذهبا لكم فهلا
جعلتم قول نظيره من المجتهدين بمنزلة قوله الآخر وجعلتم القولين جميعا مذهبا لكم وربما كان قول
نظيره ومن هو اعلم منه ارجح من قوله الآخر واقرب الى الكتاب والسنة يوضحه الوجه التاسع والسبعون
انكم معاشر المقلدين اذا قال بعض اصحابكم ممن قلدتموه قولا خلاف قول المتبوع او خرجه على قوله
جعلتموه وجها وقضيتم وافتيتم به والزمتم مقتضاه فاذا قال الامام الذي هو نظير متبوعكم او فوقه قولا
يخالفه لم تلتفتوا اليه ولم تعتدوه شيئا ومعلوم ان واحدا من الائمة الذين هم نظير متبوعكم اجل
من جميع اصحابه من اولهم الى آخرهم فقدروا اسوء التقادير ان يكون قوله بمنزلة وجه في مذهبكم
فيا لله العجب صار من افتى او حكم بقول واحد من مشائخ المذهب احق بالقبول ممن افتى بقول الخلفاء
الراشدين وابن مسعود وابن عباس وابى بن كعب وابى الدرداء ومعاذ بن جبل وهذا من بركة
التقليد عليكم وتمام ذلك بالوجه الثمانين انكم ان رمتم التخلص من هذه الخطة وقلتم بل يسوغ تقليد
بعضهم دون بعض وقالت كل فرقة منكم يسوغ او يجب تقليد من قلدناه دون غيره من الائمة الذين
هم مثله او اعلم منه كان اقل ما في ذلك معارضة قولكم بقول الفرقة الاخرى في ضرب هذه الاقوال
بعضها ببعض ثم يقال ما الذي جعل متبوعكم اولى بالتقليد من متبوع الفرقة الاخرى واى كتاب
او باية سنة وهل تقطعت الامة امرها بينها زبرا وصار كل حزب بما لديهم فرحون الا بسبب هذا
فكل طائفة تدعو الى متبوعها وتنأى عن غيره وتنهى عنه وذلك مفض الى التفريق بين الامة
وجعل دين الله تابعا للتشهي والاغراض وعرضة للاضطراب والاختلاف وهذا كله يدل
على ان التقليد ليس من عند الله للاختلاف الكثير الذي فيه ويكفي في فساد هذا المذهب
تناقض اصحابه ومعارضة اقوالهم بعضها ببعض ولو لم يكن فيه من الشناعة الا ايجابهم
تقليد صاحبهم وتحريمهم تقليد الواحد من اكابر الصحابة كما صرحوا به في كتبهم الوجه الحادي

والثمانون ان المقلدين حكموا على الله قدرا وشرعا بالحكم الباطل جهارا المخالف لما اخبر به [illegible]
فاخلوا الارض من القائمين لله بحججه وقالوا لم يبق في الارض عالم منذ الاعصار المتقدمة فقالت
طائفة ليس لاحد ان يختار بعد ابي حنيفة وابي يوسف وزفر بن الهذيل ومحمد بن الحسن والحسن
بن زياد اللؤلؤي وهذا قول كثير من الحنفية وقال بكر بن العلاء القشيري المالكي ليس لاحد ان يختار
بعد المائتين من الهجرة وقال آخرون ليس لاحد ان يختار بعد الاوزاعي وسفيان الثوري ووكيع
بن الجراح وعبد الله بن المبارك وقالت طائفة ليس لاحد ان يختار بعد الشافعي واختلف المقلدون
من اتباعه فيمن يؤخذ بقوله من المنتسبين اليه ويكون له وجه يفتى ويحكم به ومن ليس كذلك

وجعلوهم ثلاث مراتب

طائفة اصحاب وجوه كابن سريج والقفال وابي حامد وطائفة اصحاب احتمالات لا اصحاب وجوه كابي المعالي وطائفة ليسوا
اصحاب وجوه ولا احتمالات كابي حامد وغيره واختلفوا متى انسد باب الاجتهاد على اقوال كثيرة ما انزل الله بها من سلطان
ان ينظر في كتاب الله ولا سنة رسوله لاخذ الاحكام منهما ولا يقضي ويفتي بما فيهما حتى يعرضه على
قول مقلده ومتبوعه فان وافقه حكم به وافتى به والا رده ولم يقبله وهذه اقوال كما ترى قد بلغت
من الفساد والبطلان والتناقض والقول على الله بلا علم وابطال حججه والزهد في كتابه وسنة رسوله
وتلقي الاحكام منهما مبلغها ولا يأبى الله الا ان يتم نوره ويصدق قول رسوله انه لا تخلو الارض من
قائم لله بحجته ولن تزال طائفة من امته على محض الحق الذي بعثه به وانه لا يزال ان يبعث على رأس
كل مائة سنة لهذه الامة من يجدد لها دينها ويكفي في فساد هذه الاقوال لاربابها فاذا لم يكن لاحد
ان يختار بعد من ذكرتم فمن اين وقع لكم اختيار تقليدهم دون غيرهم وكيف حرمتم تقليد من سواه
ورجحتموه على تقليد من سواه فما الذي سوغ لكم هذا الاختيار الذي لا دليل عليه من كتاب ولا سنة
ولا اجماع ولا قياس ولا قول صاحب وحرمتم اختيار ما عليه الدليل من الكتاب والسنة واقوال الصحابة
ويقال لكم فاذا كان لا يجوز الاختيار بعد المائتين عندك ولا عند غيرك فمن اين ساغ لك وانت
لم تولد الا بعد المائتين بنحو ستين سنة ان تختار قول مالك دون من هو افضل منه من الصحابة
والتابعين او من هو مثله من فقهاء الامصار او ممن جاء بعده وموجب هذا القول ان اشهب
وابن الماجشون ومطرف بن عبد الله واصبغ بن الفرج وسحنون بن سعيد واحمد بن المعدل

ومن في طبقتهم من الفقهاء كان لهم ان يفتوا الى انسلاخ ذي الحجة من سنة مائتين فلما استهل هلال المحرم من سنة احدى ومائتين وغابت الشمس من تلك الليلة حرم عليهم في الوقت بلا مهلة ما كان مطلقا لهم من الاختيار ويقال للآخرين اليس من المصائب وعجائب الدنيا تجويزكم الاختيار والاجتهاد والقول في دين الله بالرأي والقياس لمن ذكرتم من ائمتكم ثم لا تجيزون الاختيار والاجتهاد لحفاظ الاسلام واعلم الامة بكتاب الله وسنة رسوله واقوال الصحابة وفتاواهم كاحمد بن حنبل والشافعي واسحق بن راهويه ومحمد بن اسمعيل البخاري وداود بن علي ونظرائهم على سعة علمهم بالسنن ووقوفهم على الصحيح منها والسقيم وتحريهم في معرفة اقوال الصحابة والتابعين ودقة نظرهم ولطف استخراجهم للدلائل ومن قال منهم بالقياس فقياسه من اقرب القياس الى الصواب وابعده عن الفساد واقربه الى النصوص مع شدة ورعهم وما منحهم الله من محبة المؤمنين لهم وتعظيم المسلمين علمائهم وعامتهم لهم فان احتج كل فريق منهم بترجيح متبوعه بوجه من وجوه الترجيح في تقدم زمان او زهد او ورع او لقاء شيوخ وائمة لم يلقهم من بعده او فوقه وامكن غير هؤلاء كالهم ان يقولوا لهم جميعا يعود قولكم هذا ان لم يأنفوا من التناقض يوجب عليكم ان تتركوا اقوال متبوعكم لقول من هو اقدم منه من الصحابة والتابعين واعلم واورع وازهد واكثر اتباعا واجل فاين اتباع ابن عباس وابن مسعود وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل بل اتباع عمر وعلي من اتباع الائمة المتاخرين في الكثرة والجلالة وهذا ابو هريرة قال البخاري حمل العلم عنه ثمان مائة رجل ما بين صاحب وتابع وهذا زيد بن ثابت من جملة اصحاب عبد الله بن عباس واين في اتباع الائمة مثل عطاء وطاوس ومجاهد وعكرمة و عبيد الله بن عبد الله بن عتبة وجابر بن زيد واين في اتباعهم مثل السعيدين والشعبي ومسروق وعلقمة والاسود وشريح واين في اتباعهم مثل نافع وسالم والقاسم وعروة وخارجة بن زيد وسليمان بن يسار وابي بكر بن عبد الرحمن فما الذي جعل الائمة باتباعهم اسعد من هؤلاء باتباعهم ولكن اولئك واتباعهم على قدر عصرهم فعظمتهم وجلالتهم وكبرهم منع المتاخرين من الاقتداء بهم وقالوا بلسان قالهم وحالهم هؤلاء اكابر علينا لسنا من سوهم كما صرحوا وشهدوا على انفسهم فان اقدارهم تتقاصر عن تلقي العلم من القرآن والسنة وقالوا لسنا اهلا لذلك لا لقصور الكتاب والسنة ولكن لعجزنا نحن وقصورنا فاكتفينا بمن هو اعلم بهما منا فيقال لهم فلم تنكرون على من اقتدى بمن

وحكمها ويتفكر فيهما ويعرض أقوال العلماء عليهما فما وافقهما قبله وما خالفهما رده فهب أنكم لم تصلوا إلى هذا المقصد فلم تنكرون على من وصل إليه وذاق حلاوته وكيف تحجرتم الواسع من فضل الله الذي ليس على خزائنه بواب ولا لعطاياه حساب وهم بين كانوا في عصركم ونشأوا في ايامكم وبينكم وبينهم نسب قريب فانتم تحجرون على من يشاء من عباده وقد أنكر الله سبحانه على من رد النبوة بأن الله صرفها عن عظماء القرى ومن رؤسائها واعطاها لمن ليس كذلك بقوله أهم يقسمون رحمة ربك نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحيوة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضا سخريا ورحمة ربك خير مما يجمعون وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثل أمتي كالمطر لا يدرى أوله خير أم آخره وقد أخبر الله سبحانه عن السابقين بأنهم ثلة من الأولين وقليل من الآخرين وأخبر سبحانه أنه بعث في الأميين رسولا منهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين ثم قال وآخرين منهم لما يلحقوا بهم وهو العزيز الحكيم ثم أخبر أن ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم وقد أطلنا الكلام في القياس والتقليد وذكرنا من مأخذهما وحجج أصحابهما وما لهم وعليهم من المنقول والمعقول ما لا يجده الناظر في كتاب من كتب القوم من أولها إلى آخرها ولا يظفر به في غير هذا الكتاب أبدا وذلك بحول الله وقوته ومعونته وفتحه فله الحمد والمنة وما كان فيه من صواب فمن الله هو المان به وما كان فيه من خطأ فمني ومن الشيطان وليس الله ورسوله ودينه في شيء منه وبالله التوفيق

فصل في تحريم الإفتاء والحكم في دين الله بما يخالف النصوص وسقوط الاجتهاد والتقليد عند ظهور النص وذكر إجماع العلماء على ذلك

قال الله تعالى وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله واتقوا الله إن الله سميع عليم وقال تعالى إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون وقال تعالى إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما وقال تعالى اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء قليلا ما تذكرون وقال تعالى وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن

سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون وقال تعالى ان الحكم الا لله يقص الحق وهو خير الفاصلين
وقال تعالى له غيب السموات والارض ابصر به واسمع ما لهم من دونه من ولي ولا يشرك
في حكمه احدا وقال ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ومن لم يحكم بما انزل الله
فاولئك هم الظالمون ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون فاكد هذا التاكيد وكرر هذا
التكرير في موضع واحد لعظم مفسدة الحكم بغير ما انزله وعموم مضرته وبلية الامة به وقال
قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق وان تشركوا بالله ما لم ينزل به
سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون وانكر تعالى على من حاج في دينه بما ليس له به علم فقال
ها انتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم والله يعلم وانتم لا تعلمون ونهى ان يقول احد هذا حلال
وهذا حرام لما لم يحرمه الله ورسوله نصا واخبر ان فاعل ذلك مفتر على الله الكذب فقال ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا
حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب ان الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون متاع قليل ولهم عذاب اليم والايات
في هذا المعنى كثيرة واما السنة ففي الصحيحين من حديث ابن عباس ان هلال بن امية قذف امرأته بشريك بن سحماء عند
النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر حديث اللعان وقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ابصروها فان جاءت به اكحل العينين سابغ الاليتين
خدلج الساقين فهو لشريك بن سحماء وان جاءت به كذا وكذا فهو لهلال بن امية فجاءت به على النعت
المكروه فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن يريد والله
ورسوله اعلم بكتاب الله قوله ويدرؤا عنها العذاب ان تشهد اربع شهادات بالله ويريد بالشأن والله
اعلم انه كان يحدها لمشابهة ولدها للرجل الذي رميت به ولكن كتاب الله فصل الحكومة واسقط كل قول
وراءه ولم يبق للاجتهاد بعده موقع وقال الشافعي اخبرنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن ابي يزيد
عن ابيه قال ارسل عمر بن الخطاب الى شيخ من زهرة كان يسكن دارنا فذهبت معه الى عمر فسأله عن
ولاد من ولاد الجاهلية فقال اما الفراش فلفلان واما النطفة فلفلان فقال عمر صدقت ولكن رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم قضى بالفراش قال الشافعي واخبرني من لا اتهم عن ابن ابي ذئب قال اخبرني
مخلد بن خفاف قال ابتعت غلاما فاستغللته ثم ظهرت منه على عيب فخاصمت فيه الى عمر بن عبد العزيز
فقضى لي برده وقضى علي برد غلته فأتيت عروة فاخبرته فقال اروح اليه العشية فاخبره ان عائشة
اخبرتني ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قضى في مثل هذا ان الخراج بالضمان فعجلت الى عمر فاخبرته

بالخبر فيه عن عروة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال عمر فما ايسر هذا الحكم
علي من قضاء قضيته الله يعلم اني لم ارد فيه الا الحق فبلغتني فيه سنة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فأرد قضاء عمر وانفذ سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فراح اليه عروة فقضى له بأخذ الخراج
من الذي قضى به عليه له قال الشافعي واخبرني من لا اتهم من اهل المدينة عن ابن ابي ذئب قال قضى
سعد بن ابراهيم على رجل بقضية برأي ربيعة بن ابي عبد الرحمن فأخبرته عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بخلاف ما قضى به فقال سعد لربيعة هذا ابن
ابي ذئب وهو عندي ثقة يخبرني عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بخلاف ما قضيت به فقال له ربيعة قد اجتهدت ومضى حكمك فقال سعد
واعجبا انفذ قضاء سعد بن ام سعد وارد قضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بل ارد قضاء سعد
بن ام سعد وانفذ قضاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فدعا سعد بكتاب القضية فشقه وقضى
للمقضي عليه فيوحشنا المقلدون ثم اوحش الله منهم وقال ابو النضر هاشم بن القاسم ثنا محمد بن ابي راشد
عن عبدة بن ابي لبابة عن هشام بن يحيى المخزومي ان رجلا من ثقيف اتى عمر بن الخطاب فسأله عن امرأة
حاضت وقد كانت زارت البيت يوم النحر ألها ان تنفر فقال عمر لا فقال له الثقفي ان رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم افتاني في مثل هذه المرأة بغير ما افتيت به فقام اليه عمر يضربه بالدرة ويقول لم تستفتيني
في شيء قد افتى فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورواه ابو داود بنحوه وقال ابو بكر بن ابي شيبة
ثنا صالح بن عبد الله بن سفيان بن عامر عن عتاب بن منصور قال قال عمر بن عبد العزيز لا رأي لاحد
مع سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال الشافعي اجمع الناس على ان من استبانت له سنة
عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن له ان يدعها لقول احد وتواتر عنه انه قال اذا صح الحديث
فاضربوا بقولي الحائط وصح عنه انه قال اذا رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثا ولم آخذ به
فاعلموا ان عقلي قد ذهب وصح عنه انه قال لا قول لاحد مع سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال
اسرائيل عن ابي اسحق عن سعد بن اياس عن ابن مسعود ان رجلا سأله عن رجل تزوج امرأة فرأى امها
فاعجبته فطلق امرأته ليتزوج امها فقال لا بأس فتزوجها الرجل وكان عبد الله على بيت المال فكان
يبيع نفاية فضة بيت المال يعطي الكثير ويأخذ القليل حتى قدم المدينة فسأل اصحاب محمد صلى الله عليه
وآله وسلم فقالوا لا يحل لهذا الرجل هذه المرأة ولا تصلح الفضة الا وزنا بوزن فلما قدم عبد الله انطلق الى
الرجل فلم يجده ووجد قومه فقال ان الذي افتيت به صاحبكم لا يحل واتى الصيارفة فقال يا معشر الصيارفة

ان الذي كنت ابايعكم لا يحل لا تحل الفضة الا وزنا بوزن وفي صحيح مسلم من حديث الليث عن يحيى
بن سعيد عن سليمان بن يسار ان اباهريرة وابن عباس وابا سلمة تذاكروا المتوفى عنها الحامل تضع عند
وفاة زوجها فقال ابن عباس تعتد آخر الاجلين فقال ابو سلمة تحل حين تضع فقال ابو هريرة وانا مع
ابن اخي فارسلوا الى ام سلمة فقالت قد وضعت سبيعة بعد وفاة زوجها بيسير فامرها رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم ان تتزوج وقد تقدم من ذكر رجوع عمر رضي الله عنه وابي موسى وابن عباس عن
اجتهادهم الى السنة ما فيه كفاية وقال شداد بن حكيم عن زفر بن الهذيل انما نأخذ بالرأي ما لم نجد الاثر
فاذا جاء الاثر تركنا الرأي واخذنا بالاثر وقال محمد بن اسحق بن خزيمة الملقب بامام الائمة لا قول لاحد
مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا صح الخبر عنه وقد كان امام الائمة ابن خزيمة رحمه الله تعالى
له اصحاب ينتحلون مذهبه ولم يكن مقلدا بل اماما مستقلا كما ذكر البيهقي في مدخله عن يحيى بن محمد العنبري
قال طبقات اصحاب الحديث خمسة المالكية والشافعية والحنبلية والراهوية والخزيمية اصحاب ابن خزيمة
وقال الشافعي اذا حدث الثقة عن الثقة الى ان ينتهي الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فهو ثابت
ولا نترك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديث ابدا الا حديث وجد عن رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم آخر يخالفه وقال في كتاب اختلافه مع مالك ما كان الكتاب والسنة موجودين فالعذر
على من سمعهما مقطوع الا باتباعهما وقال الشافعي قال لي قائل دلني على ان عمر عمل شيئا ثم صار الى غيره لخبر نبوي
قلت له حدثنا سفيان عن الزهري عن ابن المسيب ان عمر كان يقول الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية
زوجها حتى اخبره الضحاك بن سفيان ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كتب اليه ان يورث امرأة
الضبابي من ديته فرجع اليه عمر واخبرنا ابن عيينة عن عمرو وابن طاوس ان عمر قال اذكر الله امرأ سمع
من النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الجنين شيئا فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال كنت بين
جاريتين لي فضربت احداهما الاخرى بمسطح فالقت جنينا ميتا فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم بغرة فقال عمر لو لم نسمع فيه هذا لقضينا فيه بغير هذا وقال ان كدنا ان نقضي فيه برأينا
فترك اجتهاده رضي الله عنه للنص وهذا هو الواجب على كل مسلم اذ اجتهاد الرأي انما يباح للمضطر
كما تباح له الميتة والدم عند الضرورة ومن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم
وكذلك القياس انما يصار اليه عند الضرورة قال الامام احمد سألت الشافعي عن القياس فقال

عن ابن المضروسة ذكره البيهقي في مدخله وكان زيد بن ثابت لا يرى للحائض ان تنفر حتى تطوف طواف
الوداع وتناظر في ذلك هو وعبد الله بن عباس فقال له ابن عباس اما لا فاسأل فلانة الانصارية هل
امرها بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرجع زيد يضحك ويقول ما اراك الا قد صدقت
ذكره البخاري في صحيحه بنحوه وقال ابن عمر كنا نخابر ولا نرى بذلك بأساً حتى زعم رافع ان رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم نهى عنها فتركناها من اجل ذلك وقال عمرو بن دينار عن سالم بن عبد الله ان عمر
بن الخطاب نهى عن الطيب قبل زيارة البيت وبعد الجمرة فقالت عائشة طيبت رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم بيدي لاحرامه قبل ان يحرم ولحله قبل ان يطوف بالبيت وسنة رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم احق قال الشافعي فترك سالم قول جده لروايتها قلت لا كما يصنع فرقة التقليد وقال الاصم
انا الربيع بن سليمان لنعطينك جملة تغنيك ان شاء الله لا تدع لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حديثاً
ابداً الا ان يأتي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلافه فتعمل بما قلت لك في الاحاديث اذا اختلفت
قال الاصم وسمعت الربيع يقول سمعت الشافعي يقول اذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فقولوا بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ودعوا ما قلت قال ابو محمد الجارودي سمعت الربيع
يقول سمعت الشافعي يقول اذا وجدتم سنة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلاف قولي
فخذوا بالسنة ودعوا قولي فاني اقول بها وقال احمد بن علي بن عيسى بن ماهان الرازي سمعت الربيع
يقول سمعت الشافعي يقول كل مسئلة تكلمت فيها صح الخبر فيها عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
عند اهل النقل بخلاف ما قلت فانا راجع عنها في حياتي وبعد موتي وقال حرملة بن يحيى قال الشافعي
ما قلت وقد كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد قال بخلاف قولي مما يصح فحديث النبي صلى الله عليه
وآله وسلم اولى لا تقلدوني وقال الحاكم سمعت الاصم يقول سمعت الربيع يقول سمعت الشافعي
يقول وروى حديثاً فقال له رجل تأخذ بهذا يا ابا عبد الله فقال متى رويت عن رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم حديثاً صحيحاً فلم آخذ به فاشهدكم ان عقلي قد ذهب واشار بيده الى رؤسهم وقال
الحميدي سأل رجل الشافعي عن مسئلة فافتاه وقال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم كذا فقال الرجل
تقول بهذا قال أرأيت في وسطي زناراً اتراني خرجت من الكنيسة اقول قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
وتقول لي اتقول بهذا اروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا اقول به وقال الحاكم انبأني ابو عمرو

السماع مشافهة ان ابا سعيد الجصاص حدثهم قال سمعت الربيع بن سليمان يقول سمعت الشافعي
يقول وسأله رجل عن مسألة فقال روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال كذا وكذا فقال
له السائل يا ابا عبد الله اتقول بهذا فارتعد الشافعي واصفر وحال لونه وقال ويحك اي ارض تقلني
واي سماء تظلني اذا رويت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شيئا فلم اقل به نعم على الرأس والعينين
نعم على الرأس والعينين قال وسمعت الشافعي يقول ما من احد الا وتذهب عليه سنة لرسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم وتعزب عنه فمهما قلت من قول او اصلت من اصل فيه عن رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم خلاف ما قلت فالقول ما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو قولي
وجعل يردد هذا الكلام وقال الربيع قال الشافعي لم اسمع احدا نسبته عامة او نسب نفسه الى
علم يخالف في ان فرض الله اتباع امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والتسليم لحكمه فان الله
لم يجعل لاحد بعده الا اتباعه وانه لا يلزم قول رجل قال الا بكتاب الله او سنة رسوله وان ما سواهما
تبع لهما وان فرض الله علينا وعلى من بعدنا وقبلنا في قبول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
واحد لا يختلف فيه الفرض وواجب قبول الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لفرقا متباينا
ولفرق عنهم من نسبته العامة الى الفقه لفرقا اتى بعضهم فيه اكثر من التقليد او التحقيق
من النظر والغفلة والاستعجال بالرياسة وقال عبد الله بن احمد قال ابي قال لنا الشافعي اذا صح لكم
الحديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقولوا لي حتى اذهب اليه وقال الامام احمد كان احسن
امر الشافعي عندي انه كان اذا سمع الخبر لم يكن عنده قال به وترك قوله وقال الربيع قال الشافعي
لا نترك الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بان لا يدخله القياس ولا موضع للقياس
لموقع السنة قال الربيع وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بابي هو وامي انه قضى في بروع
بنت واشق ونكحت بغير مهر فمات زوجها فقضى لها بمهر نسائها وقضى لها بالميراث فان كان ثبت عن
النبي صلى الله عليه وآله وسلم فهو اولى الامور بنا ولا حجة في قول احد دون النبي صلى الله عليه وآله وسلم
ولا في قياس ولا في شيء الا طاعة الله بالتسليم له وان كانت لا تثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
لم يكن لاحد ان يثبت عنه ما لم يثبت ولم احفظه من وجه ثبت مثله هو مرة عن معقل بن يسار
ومرة عن معقل بن سنان ومرة عن بعض اشجع لا يسمى وقال الربيع سألت الشافعي عن رفع

الايدي في الصلوة فقال يرفع المصلي يديه اذا افتتح الصلوة حذو منكبيه واذا اراد ان يركع واذا رفع راسه من الركوع رفعهما كذلك ولا يفعل ذلك في السجود قلت له فما الحجة في ذلك فقال انبانا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثل قولنا قال الربيع فقلت فانا نقول يرفع في الابتداء ثم لا يعود قال الشافعي انا مالك عن نافع ان ابن عمر كان اذا افتتح الصلوة رفع يديه حذو منكبيه واذا رفع من الركوع رفعهما كذلك قال الشافعي وهو يعني مالكا يروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه كان اذا افتتح الصلوة رفع يديه حذو منكبيه واذا رفع راسه من الركوع رفعهما كذلك ثم خالفتم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وابن عمر فقلتم لا يرفع يديه الا في ابتداء الصلوة وقد رويتم عنهما انهما رفعاهما في الابتداء وعند الرفع من الركوع افيجوز لعالم ان يترك فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وابن عمر لرأي نفسه او فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم لرأي ابن عمر ثم القياس على قول ابن عمر ثم يأتي موضع آخر يصيب فيه فيترك على ابن عمر ما روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فكيف لم ينهه بعض هذا عن بعض أرأيت اذا جاز له ان يروي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يرفع يديه في مرتين او ثلاثا وعن ابن عمر فيه اثنتين ان نأخذ بواحدة ونترك واحدة ايجوز لغيره ترك الذي اخذ به واخذ الذي ترك او يجوز لغيره ترك ما روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقلت له فان صاحبنا قال فما معنى الرفع قال معناه تعظيم لله واتباع لسنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ومعنى الرفع في الاولى معنى الرفع الذي خالفتم فيه النبي صلى الله عليه وآله وسلم عند الركوع وعند رفع الرأس من الركوع ثم خالفتم فيه روايتكم عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وابن عمر معا ويروي ذلك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثة عشر رجلا او اربعة عشر رجلا وروى عن اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم من غير وجه ومن تركه فقد ترك السنة قلت وهذا تصريح من الشافعي بان تارك رفع اليدين عند الركوع والرفع منه تارك للسنة ونص احمد على ذلك ايضا في احدى الروايتين عنه وقال الربيع سألت الشافعي عن الطيب قبل الاحرام بما يبقى ريحه بعد الاحرام وبعد رمي الجمرة والحلاق وقبل الافاضة فقال جائز واحبه ولا اكرهه لثبوت السنة فيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم والاخبار عن غير واحد من الصحابة فقلت وما حجتك فيه فذكر الاخبار فيه والآثار ثم قال انا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم قال قال عمر من رمى الجمرة فقد حل له ما حرم عليه الا النساء والطيب

قال سالم [illegible]
عليه وآله وسلم احتاجت تبع قال الشافعي [illegible]
اليه من ترك السنة وغيرها او تركها لغيرها بل رأى النفس وفاعل ذلك [illegible] ما شئتم
وتلاعبت ما شئتم وقال في الكتاب القديم رواية الزعفراني في مسألة بيع المدبر في جواب من قال له
بعض اصحابك قد قال خلاف هذا قال الشافعي فقلت له من تبع سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
وافقته ومن غلط فتركها خالفته صاحبي الذي لا افارق اللازم الثابت مع رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم وان بعد والذي افارق من لم يقل بحديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وان قرب وقال
في خطبة كتابه ابطال الاستحسان الحمد لله على جميع نعمه بما هو اهله وكما ينبغي له واشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله بعثه بكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا
من خلفه تنزيل من حكيم حميد فهدى بكتابه ثم على لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ثم انعم عليه
اقام الحجة على خلقه لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وقال ونزلنا عليك الكتاب تبيانا
لكل شيء وهدى ورحمة وقال وانزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم وفرض عليهم اتباع
ما انزل اليهم وسن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لهم فقال وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى
الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا فاعلم
ان معصيته في ترك امره وامر رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يجعل لهم الا اتباعه وكذلك
قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولكن جعلناه نورا نهدي به من نشاء من عبادنا وانك لتهدي
الى صراط مستقيم صراط الله الآية مع ما علم الله نبيه ثم فرض اتباع كتابه فقال فاستمسك بالذي اوحي
اليك وقال وان احكم بينهم بما انزل الله ولا تتبع اهواءهم واعلمهم انه اكمل لهم دينهم فقال
عز وجل اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا الى ان قال ثم
من عليهم بما آتاهم من العلم فامرهم بالاقتصار عليه وان لا يقولوا غيره الا ما علمهم فقال لنبيه
وكذلك اوحينا اليك روحا من امرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان وقال لنبيه قل ما
كنت بدعا من الرسل وما ادري ما يفعل بي ولا بكم وقال لنبيه ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا
الا ان يشاء الله ثم انزل على نبيه انه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر يعني والله اعلم ما تقدم من ذنبه

[illegible] وما تأخر بحسبه فلا يذنب ذنبا يفعل به من عقابه [illegible]
يوم القيامة وسيد الخلائق وقال لنبيه ولا تقف ما ليس لك به علم وجاءه صلى الله عليه [illegible]
رجل في امرأة رجل رماها بالزنا فقال له يرجع فأوحى الله إليه آية اللعان فلاعن بينهما وقال قل لا يعلم
من في السموات والأرض الغيب إلا الله وقال إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث الآية وقال لنبيه
يسألونك عن الساعة أيان مرساها فيم أنت من ذكراها فحجب عن نبيه علم الساعة وكان من عدا ملائكة
الله المقربين وأنبيائه المصطفين من عباد الله أقصر علما من ملائكته وأنبيائه والله عز وجل فرض
على خلقه طاعة نبيه ولم يجعل لهم من الأمر شيئا وقد صنف الإمام أحمد كتابا في طاعة الرسول صلى الله
عليه وآله وسلم رد فيه على من احتج بظاهر القرآن في معارضة سنن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
وترك الاحتجاج بها فقال في أثناء خطبته إن الله جل ثناؤه وتقدست أسماؤه بعث محمدا بالهدى
ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون وأنزل عليه كتابه الهدى والنور لمن اتبعه وجعل
رسوله الدال على ما أراد من ظاهره وباطنه وخاصه وعامه وناسخه ومنسوخه وما قصد له الكتاب
فكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو المعبر عن كتاب الله الدال على معانيه [illegible]
أصحابه الذين ارتضاهم الله لنبيه واصطفاهم ونقلوا ذلك عنه فكانوا هم أعلم الناس برسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم وبما أراد الله من كتابه بمشاهدتهم ما قصد له الكتاب فكانوا هم المعبرين عن ذلك
بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال جابر ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين أظهرنا عليه
ينزل القرآن وهو يعرف تأويله وما عمل به من شيء عملنا ثم ساق الآيات الدالة على طاعة الرسول فقال
قال جل ثناؤه في آل عمران واتقوا النار التي أعدت للكافرين وأطيعوا الله والرسول لعلكم ترحمون وقال
قل أطيعوا الله والرسول فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين وقال في النساء فلا وربك لا يؤمنون
حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما وقال ومن يطع الله
والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن
أولئك رفيقا وقال وأرسلناك للناس رسولا وكفى بالله شهيدا من يطع الرسول فقد أطاع الله
ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظا وقال يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي
الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير

احسن تاويلا وقال ومن يطع الله ورسوله يدخله جنت تجري من تحتها الانهار خالدين فيها

وذلك الفوز العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين

وقال انا انزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما اراك الله ولا تكن للخائنين خصيما

وقال في المائدة واطيعوا الله واطيعوا الرسول واحذروا فان توليتم فاعلموا انما على رسولنا البلاغ

المبين وقال يسالونك عن الانفال قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم واطيعوا

الله ورسوله ان كنتم مؤمنين وقال يا ايها الذين امنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم

واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه وانه اليه تحشرون وقال واطيعوا الله والرسول ولا تنازعوا

فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا ان الله مع الصابرين وقال انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله

ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا واولئك هم المفلحون ومن يطع الله ورسوله ويخش الله

ويتقه فاولئك هم الفائزون وقال واقيموا الصلوة واتوا الزكوة واطيعوا الرسول لعلكم ترحمون وقال

قل اطيعوا الله واطيعوا الرسول فان تولوا فانما عليه ما حمل وعليكم ما حملتم وان تطيعوه تهتدوا وما على

الرسول الا البلاغ المبين وقال لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا قد يعلم الله الذين

يتسللون منكم لواذا فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم وقال

انما المؤمنون الذين امنوا بالله ورسوله واذا كانوا معه على امر جامع لم يذهبوا حتى يستاذنوه ان الذين

يستاذنونك اولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله فاذا استاذنوك لبعض شانهم فاذن لمن شئت منهم

واستغفر لهم الله ان الله غفور رحيم وقال يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم

اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما وقال وما كان لمؤمن ولا مؤمنة

اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا

وقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لمن كان يرجوا الله واليوم الاخر وذكر الله كثيرا وقال

يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول ولا تبطلوا اعمالكم وقال يا ايها الذين امنوا لا تقدموا

بين يدي الله ورسوله واتقوا الله ان الله سميع عليم فكان لحسن يعوذ لا تدبحوا قبل ذبحه يا ايها الذين

امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم وانتم

لا تشعرون ان الذين يغضون اصواتهم عند رسول الله اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى لهم

[illegible] ان الذين ينادونك من وراء الحجرات اكثرهم لا يعقلون ولو انهم صبروا حتى [illegible]
اليهم لكان خيرا لهم والله غفور رحيم **وقال** والنجم اذا هوى ما ضل صاحبكم وما غوى وما ينطق عن
الهوى ان هو الا وحي يوحى علمه شديد القوى **وقال** وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا
واتقوا الله ان الله شديد العقاب **وقال** واطيعوا الله واطيعوا الرسول فان توليتم فانما على رسولنا
البلاغ المبين **وقال** فاتقوا الله يا اولي الالباب الذين آمنوا قد انزل الله اليكم ذكرا رسولا يتلو عليكم
آيات الله مبينات ليخرج الذين آمنوا وعملوا الصالحات من الظلمات الى النور **وقال** انا ارسلناك
شاهدا ومبشرا ونذيرا لتؤمنوا بالله ورسوله وتعزروه وتوقروه وتسبحوه بكرة واصيلا **وقال**
افمن كان على بينة من ربه ويتلوه شاهد منه قال ابن عباس هو جبريل وقاله مجاهد ومن قبله
كتاب موسى اماما ورحمة اولئك يؤمنون به ومن يكفر به من الاحزاب قال سعيد بن جبير الاحزاب الملل
فالنار موعده فلا تك في مرية منه انه الحق من ربك ثم ذكر حديث يعلى بن امية طفت مع عمر
فلما بلغنا الركن الغربي الذي يلي الاسود جررت بيده ليستلم فقال ما شأنك فقلت الا تستلم فقال
الم تطف مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقلت بلى قال افرأيته يستلم هذين الركنين الغربيين قلت لا
قال اليس لك فيه اسوة حسنة قلت بلى قال فانفذ عنك قال وجعل معوية يستلم الاركان كلها فقال
ابن عباس لم تستلم هذين الركنين ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يستلمهما فقال معوية
ليس شيء من البيت مهجورا فقال ابن عباس لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة فقال معوية صدقت
ثم ذكر احمد الاحتجاج على ابطال قول من عارض السنن بظاهر القرآن وردها بذلك وهذا فعل الذين
يستمسكون بالمتشابه في رد المحكم فان لم يجدوا لفظا متشابها غير المحكم يردونه استخرجوا من المحكم وصفا
متشابها وردوه به فلهم طريقان في رد السنن احدهما ردها بالمتشابه من القرآن او من السنن الثاني
جعلهم المحكم متشابها ليعطلوا دلالته واما طريقة الصحابة والتابعين وائمة الحديث كالشافعي والامام احمد
ومالك وابي حنيفة وابي يوسف والبخاري واسحق فعكس هذه الطريق وهي انهم يردون المتشابه الى
المحكم ويأخذون من المحكم ما يفسر لهم المتشابه ويبينه لهم فيتفق دلالته مع دلالة المحكم وتوافق
النصوص بعضها بعضا ويصدق بعضها بعضا فانها كلها من عند الله فلا اختلاف فيه ولا تناقض
وانما الاختلاف والتناقض فيما كان من عند غيره ؏

باب في ردّ بدعات الرسوم

قال تعالى وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا أولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئا ولا يهتدون قال بعض العلماء كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يرشد الناس إلى العمل بالقرآن ويدعوهم إليه ويقول لهم اتركوا رسوم الشرك والبدع الرائجة فيكم فيقولون لو اتبعنا هذا القرآن لذهب منا اتباع أسلافنا بل نسلك مسالك الآباء في الإتيان بالرسوم والمواسم لأن هذا الطريق لو كان قبيحا لما سلكه آباؤنا فأنزل الله هذه الآية ورد فيها عليهم وسفههم وسجل عليهم بالحماقة بأن لو كان آباؤهم جاهلين لا يشعرون شيئا ولا يفقهون فهل هؤلاء يسلكون مسالكهم والحال هذه مع أنهم لا يختارون سبيل الآباء في أمور دنياهم فيما فيه نقصانهم كأن أبا أحد لو اتجر التجارة فلم يربح فيه لا يتجر ولده هذه التجارة قطعا علما منه بأن فيها ضرر وكذا لو وقع والد أحد في البئر لا يقع ولده فيه أيضا ظنا منه أن في هذا هلاكه فيا للعجب من هذا القوم كيف يتبع الآباء في أمور الدين ولا يتبعهم في أمور الدنيا مع أن أمر الدين أهم وأعظم وأحرى بالتحقيق والتدقيق وأمر الدنيا هين لين لا يعود بضرر في الإيمان إن لم يقع كما أراد فلا أدري ما هذا الإسلام يتركون الرسوم التي جاء بها الرسول وأمر بها الله تعالى ويختارون رسوم الآباء والأجداد أفهل رسوم الأسلاف أحق بالاتباع أم شرائع الله ورسوله حتى فهذه الآية دليل على رد الرسوم المبتدعة والمواسم المحدثة والأمور الموضوعة التي راجت في الناس وجاءت من أسلافهم السفهاء كما تدل على رد التقليد فيها وقد تقدم تفسيرها في محلها من هذا الكتاب ومثل هذه الآية قوله تعالى وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا الآية يعني من التحليل والتحريم وفي ذلك دليل على قبح التقليد والمنع منه والبحث في ذلك يطول

وقال تعالى وكذلك ما أرسلنا من قبلك في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون فيه أنه ما من قرية إلا وقد أرسل إليها نذير ينذر رهطها لكنهم لم يقبلوا نذارته وردوا عليه قوله بقولهم إنا مقتدون بآثار آبائنا وكان هذا الجواب من جهة أهل الثروة ذلك يشير إلى أن التقليد والاقتداء بالأسلاف شيمة أهل الغنى والثروة وهم الذين يتمسكون بالآثار القديمة والرسوم الماضية ومثل قوله سبحانه بل قالوا إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مهتدون اعترفوا بأنه لا مستند لهم من حيث العيان ولا من حيث العقل ولا من حيث السمع وليس سوى هذا الاقتداء

للرسوم والتقليد المشؤوم قلت ومثل هذا الحال قد وجد في كل زمان وفي هذا العصر هو في ازدياد عظيم فان الرؤساء
الامراء واصحاب الرياسة والاموال كيف جمعوا عندهم آثار الصلحاء من الانبياء وغيرهم وعظموها غاية التعظيم
فمنهم من يدعي ان عنده اثر قدم الرسول صلى الله عليه وآله وسلم على الحجارة ومنهم من يقول ان لديه شعرة
من شعوره صلى الله عليه وآله وسلم او خيط من خيوط فاطمة عليها السلام او جبة من ملابس الكبير الفلاني
او قلنسوة من قلانس الشيخ الفلاني ونحو ذلك مما يكثر تعداده فيا ليتهم في تكريم هذه الآثار وما نتيجته
هي الاقتداء في ذلك بالآباء الكبار دون اتباع الكتاب الذي انزله الله والسنة التي جاء بها رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم قال اولو جئتكم باهدى مما وجدتم عليه آباءكم قالوا انا بما ارسلتم به كافرون
فيه اقرارهم بالكفر على انفسهم بانكار ما ارسل به الرسل وهذه بعينها مقالة المقلدة من هذه الامة فانهم
اذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله والى ما جاء به رسوله قالوا انا وجدنا آباءنا على امة وانا لاقوالهم وفتاواهم
مقلدون وانكروا الآيات والاحاديث المدونة في مصاحف الايمان وصحائف الاسلام واقروا على انفسهم
بانكارها مع اقرار التقليد والتقليد لا يتصور الا اذا اقتدى احد اثر احد من الآباء والاسلاف وترك
كلام الله وحديث رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على طاق النسيان فكل من وجد فيه هذا الوصف فقد
صدقت هذه الآية عليه صدقا طابق فيه النعل بالنعل ووافق عليه القذة بالقذة سواء كان هذا
القائل من عشيرة الفقهاء واهل الرأي او من قبائل المتكلمين والمتصوفين وغيرهم ممن ينسب الى الاسلام

فانتقمنا منهم فانظر كيف كان عاقبة المكذبين فيه وعيد شديد وتهديد عظيم لاهل البدع من ارباب
الرسوم واصحاب التقليد المشؤوم لان هذه الآية الشريفة وان كانت حكاية عمن كان قبلنا فهي عامة في
جميع الامم وسائر الفرق الاسلامية لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب قال في فتح البيان وذلك
الانتقام ما اوقعه الله بقوم نوح وعاد وثمود بما استحقوه على اصرارهم على التقليد انتهى والحاصل ان عاقبة
الرسوم واهلها هي عاقبة اولئك الناس اذا فعلوا مثل فعلهم او قالوا مثل قولهم **وقال تعالى**

ومن الناس من يجادل في الله بغير علم اي في دين الله اي انه يخاصم في شان الله وصفاته وآياته وسنن
رسوله ايضا وهم اهل البدع والاهواء واصحاب الرسوم المرسومة وارباب المخاصمة والتقليدات
للائمة والآباء والآية دليل على ان هؤلاء جدليون متكلمون متفيقهون لكن لا بعلم لهم حتى يخرجوه
بل بجهل فجادلتهم هذه سفاهة منهم واضحة ويتبع كل شيطان مريد اي متمرد متجرد للفساد والمراد ما

ابليس وجنوده او رؤساء الشرك والبدع الذين يدعون غيرهم الى الكفر وقد اجتمعا الابليسية
من المبتدعة في هذا الزمان فكل بدعي يرفع رأسه في قرية او قصبة او بلدة يدعو غيره الى بدعته ويدعوهم
اليه كل عبد لله فمن وقع في شركه فقد هلك ومن تجانبه فقد فاز ودعوتهم هذه تعم البنين
والبنات ونعوذ بالله من الخذلان كتب عليه اي على الشيطان انه من تولاه اي اتخذه وليا واتبعه
فانه يضله عن طريق الحق والصدق الموصلة الى الجنات ويهديه الى عذاب السعير اي يحمله على مباشرة
ما يصير به في العذاب وفي الآية زجر عن اتباع خطوات الشيطان وهي الرسوم التي يفعلها اهل البدع
والفسوق والعصيان والآيات في هذا الباب كثيرة طيبة جدا وقد تقدم شطر صالح منها في هذا
الكتاب في مواضع عديدة من بيان رد التقليد وغيره واذا تقرر ان القرآن ينعى على اهل الرسوم
ويذمهم بالاجمال المغني عن التفصيل فقد قال في رد الاشراك ان ما عض الناس عليه من الرسوم بنواجذهم
كثيرة فلنذكر طرفا منها فمنها ما اكب الناس عليه من استماع الغناء وضرب المزامير على القبور وفي الاعراس
ومجالس اللهو ومحافل اللعب حتى ان منهم من يظنه عبادة قال تبارك وتعالى ومن الناس من يشتري
لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزوا اولئك لهم عذاب مهين فسر ابن عباس والحسن
لهو الحديث بالملاهي والملاهي يطلق على الغناء والمزامير غالبا انتهى قال في فتح البيان لهو الحديث كل باطل
يلهي ويشغل عن الخير من الغناء والملاهي والاحاديث المكذوبة والاضاحيك والسمر بالاساطير التي
لا اصل لها والخرافات الكلامية والقصص المختلقة والمعازف والمزامير وكل ما هو منكر من القول
والاضافة بيانية اي اللهو من الحديث لان اللهو يكون حديثا وغيره وهذا ابلغ من حذف المضاف وقيل
المراد شراء القينات المغنيات والمغنين فيكون التقدير من يشتري اهل لهو الحديث قال الحسن هو في المعازف
والغناء وروي عنه انه قال هو الكفر والشرك وفيه بعد والمراد بالحديث الحديث المنكر والمعنى يختارون
حديث الباطل على حديث الحق قال القرطبي ان اولى ما قيل في هذا الباب هو تفسير لهو الحديث بالغناء
قال وهو قول الصحابة والتابعين قال ابن عباس لهو الحديث باطله وهو النضر بن الحارث بن علقمة اشترى
احاديث الاعاجم واخبار الاكاسرة وصنيعهم في دهرهم وكان يكتب الكتب من الحيرة الى الشام ويحدث
بها قريشا ويكذب القرآن وعنه قال هو الغناء واشباهه اخرجه البخاري في الادب المفرد وعنه قال الجواري
الضاربات وعن ابن مسعود قال هو والله الغناء وفي لفظ قال هو الغناء والله الذي لا اله الا هو يرددها

ثلاث مرات وعن عكرمة وسعيد بن جبير قالا هو الغنا والآية نزلت فيه وقيل هو كل الطر
ب والمعنى يستبدل ويختار الغنا والمزامير والمعازف على القران والحديث مع ان خير الحديث
كتاب الله وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وآله وسلم وعن ابي امامة عن رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام في مثل هذا
انزلت هذه الآية اخرجه احمد والترمذي وابن ماجة والطبراني والبيهقي وغيرهم وفي اسناده
عبيد بن زحر عن علي بن زيد عن القاسم بن عبد الرحمن وفيهم ضعف واخرج ابن ابي الدنيا في
ذم الملاهي وابن مردويه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الله حرم
القينة وبيعها وثمنها وتعليمها والاستماع بها ثم قرأ ومن الناس من يشتري لهو الحديث وعن ابن مسعود
يرفعه الغنا ينبت النفاق كما ينبت الماء البقل اخرجه البيهقي في السنن وابن ابي الدنيا وابن مردويه
وروي عنه موقوفا واخرج ابن ابي الدنيا وابن مردويه عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم قال ما رفع احد صوته بغنا الا بعث الله اليه شيطانين يجلسان على منكبيه يضربان
بأعقابهما على صدره حتى يمسك واخرج الترمذي عنه مرفوعا نحوه وفي الباب احاديث في كل
حديث منها مقال وقال ابن مسعود لهو الحديث الرجل يشتري جارية تغنيه ليلا ونهارا وعن ابن عمر
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في لهو الحديث انما ذلك شراء الرجل اللعب والباطل
اخرجه ابن مردويه وعن نافع قال كنت اسير مع عبد الله بن عمر في طريق فسمع زمارة فوضع اصبعيه
في اذنيه ثم عدل عن الطريق فلم يزل يقول يا نافع اتسمع قلت لا فاخرج اصبعيه من اذنيه وقال هكذا
رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صنع وعن ابن عوف ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قال انما نهيت عن صوتين احمقين فاجرين صوت عند نغمة لهو ومزامير شيطان وصوت عند مصيبة
خمش وجوه وشق جيوب ورنة شيطان واللام في قوله ليضل للتعليل اي ليضل غيره عن طريق الهدى
ومنهج الحق وهذا على قراءة ضم الياء والمعنى على فتحها ليضل هو في نفسه ويدوم ويستمر ويثبت على الضلال
وهما سبعيتان فافاد هذا التعليل انه انما يستحق الذم من اشترى لهو الحديث لهذا المقصد ويؤيده سبب
النزول قال ابن عباس نزلت في رجل من قريش اشترى جارية مغنية قال الطبري قد اجمع علماء الامصار
على كراهة الغنا والمنع منه وانما فارق الجماعة ابراهيم بن سعد وعبيد الله العنبري قال ابن العربي المالكي

يجوز للرجل ان يسمع غناء جاريته اذ ليس شيء منها عليه حراما لا من ظاهرها ولا من باطنها فكيف يمنع من التلذذ بصوتها. وقال في نيل الاوطار بعد ذكر الاختلاف فيه مع الادلة لا يخفى على الناظر ان محل النزاع اذا خرج عن دائرة الحرام لم يخرج عن دائرة الاشتباه والمؤمنون وقافون عند الشبهات كما صرح به الحديث الصحيح ومن تركها فقد استبرأ لعرضه ودينه ومن حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه ولا سيما اذا كان مشتملا على ذكر القدود والخدود والجمال والدلال والهجر والوصال ومعاقرة العقار وخلع العذار والوقار فان سامع ما كان كذلك لا يخلو عن بلية وان كان من التصلب في ذات الله على حد يقصر عنه الوصف وكم لهذه الوسيلة الشيطانية من قتيل دمه مطلول واسير بهموم غرامه وهيامه مكبول نسأل الله السداد والثبات انتهى قال ابن القيم سه

تلي الكتاب فأطرقوا لا خيفة	لكنه إطراق ساهٍ لاهي

سه

وأتى الغناء فكالحمير تناهقوا	والله ما رقصوا لأجل الله
يا فرقة ما ضر دين محمد	وجنى عليه ومله الا هي
دف ومزمار ونغمة شادن	ارأيت قط عبادة بملاهي

وفي الآية دليل على ان شراء لهو الحديث للاضلال عن سبيل الله وبغير علم بحال ما يشعر به موصوفها وهي وان نزلت في المنع من الغناء لكنها عام في كل باطل ولهو اي باطل كان لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فكل حديث يشتريه رجل او امرأة من القصص المكذوبة والحكايات المفتعلة والفنون الغير الاسلامية والكلمات الهازلة والعلوم الفلسفية ونحوها بأي لسان كان وبأي يكون سعر نظما او نثرا حكمها حكم لهو الحديث وقد ملئت الدنيا بهذه الاساطير والدساتير وعمت بها البلوى في الديار والمقاصب واستشكل على اهل العلم دفعها والمنع منها وكذلك يدخل في هذه الآية كل مزمور صغير كان او كبيرا وباي اسم سمي وباي لقب لقب وهو ايضا كثير جدا لا يحصيه الا الله وشاع في الاعراس وفي الافواج وفي المجالس البيوتية ومحافل الرفاهة والدعة وابتلي بها الولاة والامراء واهل الترف من الرعايا وغيرهم ولكل قوم ونحل ورهط وقبيل مزامير ومعازف مختصة وكذلك بماعات النغمة انواع لصرفها شغفت لا يخلو احدهم منها الا من رحمه الله تعالى واكثر الناس به مبتلاء ممن ينتسب الى

الى الفقر والسلوك ويرقى الوصول الى مقامات العارفين والعامة مقلدة لهم ومستدلة بهم في جوامعها
وهذا من عمل الشيطان ليس عليه من الحديث برهان ولا من القرآن سلطان وقال تعالى

واستفزز من استطعت اي استخف واستجهل واستزل واستخف منهم اي من بني آدم بصوتك تلك
داعيا لهم الى معصية الله وقيل هو الوسوسة والغناء واللهو واللعب والمزامير واجلب اي اجلبة
وهي الصياح اي صح عليهم اي اجمع كل ما تقدر عليه من مكائدك وحبائلك واحشرهم على الاغواء
اي استعن عليهم وتصرف فيهم بكل ما تتمكن منه والامر للتهديد بخيلك اي وركبان جندك ورجلك
اي مشاتك وشاركهم في الاموال والاولاد اما المشاركة في الاموال فهي كل تصرف فيها يخالف وجه
الشرع سواء كان اخذا من غير حق او وضعا في غير حق كالغصب والسرقة والربا وانفاقها في الرقص
والتصوير وبناء لا حاجة اليه وتبذير في الملابس والمآكل والمشارب والمناكح والرشا ونحو ذلك قال
في فتح البيان ومن ذلك تبتيك اذان الانعام وجعلها بحيرة وسائبة انتهى وجعلها لغير الله بالاهلال
والذبح وبذلها في البدع والمحدثات ومعاصي الله واما المشاركة في الاولاد فدعوى الولد بغير سبب
شرعي وتحصيله بالزنا وتسميتهم اضافة الى غيره سبحانه كعبد الرسول وعبد النبي وعبد الحسين ونحوها
والاساءة في تربيتهم على وجه يألفون فيه خصال الشر وافعال السوء ويدخل فيه ما قتلوا من الاولاد
خشية املاق ووأد البنات وتصيير الاولاد على الملة الكفرية والشركية والبدعية التي هم عليها من
الاديان الزائغة والحرف الذميمة والافعال القبيحة ومن ذلك مشاركته المجامع اذا لم يسم وعن
ابن عباس انه سأله رجل ان امرأتي استيقظت وفي فرجها شعلة نار قال ذلك من وطء الجن
وعدهم بانهم لا يبعثون وقال الفراء قل لهم لا جنة ولا نار وقيل وعدهم المواعيد الكاذبة الباطلة
من النصرة على من خالفهم وشفاعة الالهة والكرامة على الله بالانساب الشريفة والاتكال عليها وتأخير
التوبة لطول الامل وايثار العاجل على الآجل واراءة البدع الباطلة والآراء الفاسدة والاقيسة
الكاسدة حقا في اعينهم وخيالاتهم وتحسين التقليدات وتقبيح الاتباع وتزيين الاعمال السيئة و
الخطوات وتذميم الصالحات والحسنات عندهم ونحو ذلك مما يكثر تعداده وهذا على طريق التهديد

وما يعدهم الشيطان الا غرورا اي باطلا واصل الغرور تزيين الخطأ بما يوهم الصواب بالجملة الآية
دالة على هذه المعاني كلها والمقصود منها ههنا ان الغناء من صوت الشيطان وهو عدو الانسان

في كل زمان ومكان لا يخلص عن شركه الا من رحمه الله كما قال سبحانه بعد هذه الاية ان عبادي
ليس لك عليهم سلطان والمراد بالعباد المؤمنون المتقون عن الغناء وعن كل عصيان فلولا صحة الاستثناء
وما اشرفت هذه الاضافة وقيل المراد الانبياء واهل الصلاح والفضل لانه لا يقدر على اغوائهم
وقيل المراد جميع العباد بدليل الاستثناء في غير هذا الموضع الا من اتبعك من الغاوين ويدخل في الغواة
اهل الطرب والغناء والسماع مع المزامير وقد فسر الصوت في هذه الاية مجاهد بالغناء والمزامير وقد تقدم
حديث جابر في كون الغناء منبتا للنفاق وكونه من جملة صوتين احمقين وفي رواية اخرى عنه ونشيطان
والمراد به الغناء وعن بريدة قال خرج رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في بعض مغازيه فلما انصرف
جاءته جارية سوداء فقالت يا رسول الله اني كنت نذرت ان ردك الله سالما ان اضرب بين يديك
بالدف والغناء فقال لها رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان كنت نذرت فاضربي والا فلا فجعلت تضرب
فدخل ابو بكر وهي تضرب ثم دخل علي وهي تضرب ثم دخل عثمان وهي تضرب ثم دخل عمر فالقت الدف تحت استها ثم قعدت
عليها فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان الشيطان ليخاف منك يا عمر اني كنت جالسا وهي تضرب
فدخل ابو بكر وهي تضرب ثم دخل علي وهي تضرب ثم دخل عثمان وهي تضرب فلما دخلت انت يا عمر القت الدف
رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح غريب قال في كتاب الادراك والمراد به الدف الذي
كان في زمن المتقدمين واما ما فيه الجلاجل فينبغي ان يكون مكروها بالاتفاق وتقدم حديث نافع عن
ابن عمر وله الفاظ وطرق وفي بعضها قال ابن عمر كنت مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فسمع صوت
يراع فصنع مثل ما صنعت قال نافع وكنت اذ ذاك صغيرا رواه احمد وابو داود وفي حديث ابن عباس رضي
قال ان الله حرم الخمر والميسر والكوبة رواه البيهقي في شعب الايمان قيل الكوبة بضم الكاف الطبل قال
صاحب الاشراك قد فسرها بعض العلماء بانها طبل طرفاه واسعان ووسطه ضيق قال الطاهر انها هي التي
يقال لها بالسان الهندي دومرو انتهى زاد في الادراك وقد فسرها صالح بن مهدي المقبلي بانها هي النرد
وقيل البربط وقيل الشطرنج وقيل الطبل الصغير وزاد في حديث ابن عمر مرفوعا نهى عن الخمر والميسر والكوبة
والغبيراء رواه ابو داود والغبيراء شراب تعمله الحبشة من الذرة يقال له السكركة بضم السين والكاف
الاولى وسكون الراء وفيه انه صلى الله عليه واله وسلم قرن الكوبة مع الخمر والميسر حتى يجعلها حكم
واحد وهو التحريم وعن ابي امامة قال قال النبي صلى الله عليه واله وسلم ان الله تعالى بعثني رحمة للعالمين

وهدى للعالمين وأمرني ربي بمحق المعازف والمزامير والأوثان والصلب وأمر الجاهلية الحديث
رواه أحمد قال في الأزهار المراد بالمعازف آلات اللهو والغناء وفي النهاية هي الدفوف وغيرها مما يضرب
والمزامير جمع مزمار وهي القصبة التي يزمر بها والصلب جمع صليب زاد في شرح الأشراف والمراد
بأمر الجاهلية هي التي دارت بين المسلمين انتهى وقيل هو النياحة والحمية العصبية والفخر بالأنساب والأولى
أن المراد به كل أمر جاهلي من دون تخصيص فيشمل جميع أمورها سواء جرت وشاعت في المسلمين اليوم
أم لا ولكن قرب القيامة أتى بكل أمر منها حتى لم يبق من الإسلام إلا اسمه ومن الدين إلا رسمه وفي
حديث أبي عامر أو أبي مالك الأشعري مرفوعا ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الخز والحرير والخمر والمعازف
الحديث رواه البخاري وفي بعض نسخ المصابيح الحر بالحاء والراء المهملتين وهو تصحيف وإنما هو بالخاء
والزاي المعجمتين نص عليه الحميدي وابن الأثير في هذا الحديث والحديث دليل على تحريم المعازف وهي تصدق
على كل آلة للغناء بأي شكل كان وبأي اسم يسمى وفيه من أعلام النبوة حيث أخبر بما سيكون في أمته
وقد كان كما أخبر وابتلي به عامة الناس من أمته اليوم وأحدثوا من أنواعها ما لا يأتي عليه الحصر حتى أنك
ترى الصبيان في الدور يشترون لهو الحديث وهذه الآلات الخبيثة وهي في أيديهم يلعبون بها في الدار
وفي صحنه وفي الأسواق والسكك وينفخون فيها فيظهر أصوات مختلفة فيستريحون إليها وإلى تصاوير الحيوان
من الإنسان وغيره كأنه لم يبق لهم إلا هذه الملاهي والملاعب وترى آباءهم وأبناءهم يأتون بها من
السوق ويشترونها لهم وهم مسلمون عالمون بتحريم ذلك كله لكن سامحوا في هذا حبا للولد والبنات وزعموا
أنها ليست معظمة عندهم حتى تكون معصية وذلك زعم منهم باطل بل الذي يجب عليهم أن يحرقوا التصاوير
ويكسروا المعازف حيث وجدوها ويقدموا أمر الله وأمر رسوله صلى الله عليه وآله وسلم على محبة الأولاد
والبنات ويذكروا قوله سبحانه في مثل هذا المقام إنما أموالكم وأولادكم فتنة وقوا أنفسكم وأهليكم
نارا وإن من أولادكم عدوا لكم هذا حكم المعازف والمزامير وأما السماع بدونها ففيه خلاف واسع
بين السلف والخلف والذي يظهر من الرجوع إلى مقالاتهم وأدلتهم أن السماع المجرد عن الزمر مباح
ليس بمكروه ولا حرام ولا أجمع أهل العلم على تحريمه كما زعم بعضهم ولكن المراد به سماع شعر رائق أو نثر فائق
فيه ذكر الله أو ذكر رسوله أو كلمة حكمة أو مقالة نصيحة أو ترجمة حديث أو آية أو تنبيه نفيس أو
استعارة لطيفة لم تبلغ إلى حد نكرة في الإسلام وأما الذي اشتمل على غير ذلك فالأولى والأحوط الاجتناب

مما هنالك كما اوضحه صاحب دليل الطالب على ارجح المطالب وهداية السائل الى ادلة المسائل رحمهما
وللعلامة الشوكاني رحمه الله رسالة اشتملت على اقوال اهل العلم في مسئلة السماع وعلى ما استدل به محللوه ومحرموه
حقق فيها هذه المسئلة بما لا يحتاج بعده الى كتاب اخر ورسالة اخرى وسماها ابطال دعوى الاجماع على
تحريم مطلق السماع وقال في اخرها السماع لا شك بعد ما ذكرنا من اختلاف الاقوال والادلة انه من الامور
المشتبهة والمؤمنون وقافون عند الشبهات كما ثبت ذلك في الصحيح عنه صلى الله عليه وآله وسلم فمن
ترك الشبهات فقد استبرء لعرضه ودينه ومن حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه ولا سيما اذا كان
مشتملا على ذكر الخدود والقدود والدلال والجمال والهجر والوصال والضم والرشف والتهتك في الكشف
ومعاقرة العقار وخلع العذار والوقار فان سامع هذه الانواع في مجامع السماع لا ينجو من بلية وان سلم من
محنة وان بلغ من التصلب في ذات الله الى حد يقصر عنه الوصف فكم لهذه الوسيلة الشيطانية من قتيل دمه مطلول
واسير بهموم غرامه وهيامه مكبول ولا سيما اذا كان المغني حسن الصورة والصوت كالمرأة الحسنى والغلام
الجميل وما كان من الغناء الواقع في زمن العرب في الغالب الا اشعار فيها ذكر الحرب ووصف الطعن
والضرب ومدح صفات الشجاعة والكرم والتشبيب بذكر الديار ووصف اصناف النعم فليحذر المتحفظ لدينه
الراغب في اسلامه عن ذلك فان الشيطان له حبائل ينصب لكل انسان منها ما يليق به وربما كان الغناء
على الصفة التي وصفناها من اعظم حبائل اللعين الخبيث ولا سيما لمن كان في زمن الشبيبة فان نفسه
تميل الى المستلذات الدنيوية بالطبع وايضا السماع من اعظم الاسباب الجالبة للعشق الذي هو مهلكة للنفوس
وان كانت عظيمة القدر وقد قال بعض الحكماء ان السماع من اسباب الموت فقيل كيف ذلك فقال
لان الرجل يسمع فيطرب فينفق فيسرف فيفتقر فيغتم فيعتل فيموت انتهى وقد ذكرنا من ذلك وجمعت
ما لا يسع في هذا المقام وليس في ذكرها وذكر اطرافها الا [illegible] والصفحات كثيرة لان المقصود هنا
بيان النهي عن المعازف والغناء اثباتا للتسجيل عليها بانها سيئة في نفسها واللبيب تكفيه
الاشارات عن طول العبارات وما احسن ما قيل ؎

کسانی که یزدان پرستی کنند　　　بر آواز دولاب مستی کنند

ولله در القائل ؎

ومن يك وجده وجدا صحيحا　　　فلم يحتج الى قول المغني

له من ذاته طرب قديم ... وسكر دائم من غير كرم

وانّي اقول [illegible] شيء [illegible] ما نقول ان في نفسي وجدا بالفاظ القرآن وكلمات الحديث وطربا بالكلام [illegible] [illegible] ولا اقدر على كشفه لغيري ليس بي وجد مثله ولا طرب في شيء [illegible] المكررات والمستحسنات اذا تلوت آية وخضت في لطف مبانيها وحسن معانيها اسكر [illegible] وان وقفت على حديث واستلذذت بفصاحة عبارتها وبلاغة اشارتها [illegible] بحسب السامع [illegible] فقط ذالك الحال في غيرهما من المقال وان كان بليغا في نفسه فصيحا في نظمه [illegible] لا نظير مثله نظم جمان البيان من انسان ويطرب الجنان هذا الحديث من سيد ولد عدنان [illegible] لا يطرب مثله كلام احد من الاعيان فمن كان حالته هذه فانى له ان يميل الى ذالك القال والقيل وان مال فهو يعلم انه عند هذه الطربات الربانية شيء ذاهب قليل ـه

فدع عنك صاحب المزمار والدف والغنا ... وما اختاره عن طاعة الله مذهبا

ودعه يعش في غيه وضلاله ... الى الجنة الحمراء يدعى مقربا

سيعلم يوم العرض اي بضاعة ... اضاع وعند الوزن ما خف او ربا

ويعلم ما قد كان فيه حياته ... اذا حصلت اعماله كلها هبا

فيا هذا ان كنت ممن له عبودية للحق وخلوص بالرب واستقامة بالشريعة الصادقة واتباع للسنة البيضاء واقتداء بالكتاب المنزل من السماء فكن عن هذه الاسكار الفانية والاشعار الزائفة على طرف التمام والزم التقوى والعمل الصالح مع صحيح الاسلام تدخل ان شاء الله تعالى دار السلام بالامن والايمان والسلامة والاكرام ـه

فحي على جنات عدن فانها ... منازلك الاولى وفيها المخايم

ولكننا سبي العدو فهل لنا ... نعود الى اوطاننا ونسلم

اللهم يا رب النفس الناطقة اهدها لما ترضى عنه وصنها عما تسخط عليه وتب علينا واغفر لنا فرطاتنا في الزمان الاول الى ان تجذبنا اليك من خوخة حسن الخاتمة فانت انت وانا انا ؎

ومنها افتخار بالانساب **قال تعالى** يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى هما ادم وحوى وانفصل منهما فصرتم شعوبا وقبائل لتعارفوا ... المقصود ان الخطاب عام ... [illegible]

انفسهم سواء ومن لا تصافهم بنسب واحد وكونهم يجمعهم اب واحد وام واحدة وانه لا موضع للتفاخر

بينهم بالانساب وقيل المعنى ان كل واحد منكم من اب وام فالكل سواء قال ابن ابي مليكة لما كان يوم الفتح رقي بلال فاذن على الكعبة فقال بعض الناس اهذا العبد الاسود يؤذن على ظهر الكعبة وقال بعضهم ان يسخط الله هذا يغيره فنزلت هذه الآية اخرجه ابن المنذر وابن ابي حاتم والبيهقي في الدلائل وعن الزهري قال امر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بني بياضة ان يزوجوا ابا هند امرأة منهم فقالوا يا رسول الله اتزوج بناتنا موالينا فنزلت هذه الآية اخرجه ابو داود في مراسيله وابن مردويه والبيهقي في سننه قال الزهري نزلت في ابي هند خاصة وعن عمر بن الخطاب ان هذه الآية هي مكية وهي للعرب خاصة الموالي اي قبيلة لهم واي شعاب. والحاصل انه لما كان اصل جميع بني آدم من اب واحد وام واحدة فلا فخر لاحد على احد كائنا من كان ومن اي نسب كان ولا عار في تزويج البنات بالموالي الصلحاء والعبيد النبلاء اذا اتحدوا في الاسلام وبه قال مالك وذهب غيره من الفقهاء الى اعتبار الكفاءة في الحرفة والحرية وغيرهما والارجح في المسألة هو مذهب من ذهب الى الخيرة وهو المعتبر بكفاءة الاسلام وبه تظاهرت الاحاديث الصحيحة والآيات القرآنية

اعتبار شرف آدميان از حسب است — بهر تحقيق نسب آدم وحوا كافي است

وقال بعض المحققين فان كان ولا بد من اعتبارها فالعلم والدين ما يعتبر به في هذا الباب فانه يشرف لعظم المرء من العلو وان كان وضيعا في النسب ولا عبرة بالنسب المجرد اذا كان صاحبه عاريا عن الفضل والعمدة في الباب هو الاتصاف بالدين والعلم لا غير ثم قال وجعلناكم شعوبا وقبائل الشعب الجمع العظيم مثل مضر وربيعة والقبيلة دونه كبني بكر من ربيعة وبني تميم من مضر لتعارفوا اي خلقناكم كذلك ليعرف بعضكم بعضا والفائدة في التعارف ان ينتسب كل واحد منهم الى نسبه ولا يعتزي الى غيره ويصل رحمه وتقع الدية على العاقلة ونحوها والمقصود من هذا ان الله سبحانه خلقهم كذلك لهذه الفائدة لا للتفاخر بالانساب ودعوى ان هذا الشعب افضل من هذا الشعب وهذه القبيلة اكرم من هذه القبيلة وهذا البطن اشرف من هذا البطن ثم علل سبحانه ما يدل عليه الكلام من النهي عن التفاخر فقال ان اكرمكم عند الله اتقاكم اي ان التفاضل بينكم انما هو بالتقوى فمن تلبس بها فهو المستحق لان يكون اكرم ممن لم يتلبس بها واشرف وافضل فدعوا ما انتم فيه من التفاخر بالانساب فان ذلك لا يوجب كرما ولا يثبت شرفا ولا يقتضي فضلا عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الناس

اي الناس اكرم قال اكرمهم عند الله اتقاهم الى قوله خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا اخرجه البخاري وغيره وفيه دلالة على ان المعتبر في الاكرام عند العليم العلام التقوى في الاسلام والفقه فيه اي العلم بادلة الكتاب والسنة مع العمل بها فلم يعتبر الله ورسوله في الكرامة والشرافة والخيرية الا الدين والا العلم وقد وردت احاديث في الصحيح وغيره ان التقوى هي التي تتفاضل بها العباد واذا تقرر هذا لعرفت ان اكثر الناس تفاوة في هذه الملة الاسلامية هم الصحابة والتابعون لهم بالاحسان فانهم كانوا اعلى ذروة عليا من الطهارة والتقوى وفيهم اصناف من الشعوب وانواع من القبائل فلم يمنع كونهم منها من البلوغ الى معارج التفاوة حتى صار والحيث ان انفق احد منا مثل احد ذهبا لا يبلغ مد احدهم او نصيفه فلم يحصل هذه الفضيلة لهم الا بالتقوى وقوة الايمان والصلابة في الدين وهكذا الحال من جاء بعدهم وكان على سمتهم ودلهم وهديهم في الاسلام والايمان والاحسان وهم في هذه الامة يعرفون باهل الحديث واهل السلوك فقد كانوا في اعلى مكان من التمسك بالكتاب والسنة والاعتصام بها في كل مسرة وغمة واكثرهم من العجم من الانساب المختلفة والاحساب المتنوعة وفيهم الموالي واهل الحرف والصناعة والتجارة والزراعة فالله اكرمهم بالتقوى وفضلهم على اهل البقوى وشرفهم على اصحاب الانساب والمفتخرين بالاحساب فجعلهم ائمة الدين وصيرهم مجددين ومجتهدين في الشرع المبين واكثر من علا نسبا وافتخر حسبا حرم من الفضائل الدينية والفواضل اليقينية وهلك فمن هلك من ابناء الدنيا واباءها كما قال سبحانه واذا قيل له اتق الله اخذته العزة بالاثم فحسبه جهنم ولبئس المهاد وحكى عن انبيائه عليهم السلام ان منهم من قال واجعلنا للمتقين اماما وهذا اصل غاية الاعتبار ونهاية الافتخار حيث عز الذليل وذل العزيز ان الله عليم بكل معلوم ومن ذلك افتخاركم بالانساب خبير بما تسرون في انفسكم من التعلي بالنسب والتفاخر بالحسب وما تعلنون من ذلك لا تخفى عليه خافية ومن اكثر الناس ابتلاء بهذا الداء العضال ابناء العلماء واولاد المشائخ الفقراء فقد فاهوا بهذا الفخر في المجالس والمحافل واحتفلوا به في الرسائل والمسائل الى ان ليس في ايديهم الا هذه الدعوى فقط وهم محرومون عن الفضائل التي كانت حاصلة لاسلافهم الذين يفتخرون بهم اليوم فاي شرف لمثل هذا الجاهل من ذلك الاب الفاضل سواء كان قريبا او بعيدا اليست بنو ادم كلهم من نسل ابي البشر النبي خليفة الله في الارض اليست اليهود من فروع الانبياء اليست قريش من صلب اسمعيل وعلى هذا

جميع البشر من اولاد الانبياء والصلحاء غاية ما في الباب ان بعضهم قريب منهم في النسب وبعض
آخر بعيد منهم ولا ثمرة لهذا القرب والبعد في اثبات الشرف ونفي النسب فكلهم باعتبار اصولهم شرفاء
نسباء ولكن الذي عليه اعتقاد الاسلام وتعويل الدين هو التقوى والعلم فمن اتصف بهما فقد فاز فوزا
عظيما وهو الشريف بل اشرف الاشراف عند الله تعالى وعند رسوله وعند علماء الامة ومن لم يتصف
بهما فقد خسر خسرانا مبينا وان كان من نسل النبي بلا واسطة كابن نوح عليه السلام شعر

بسندهٔ ذين شدی ترک نسب کن جامی — که درين راه فلان بن فلان چيزی نيست

انه عمل غير صالح الا ترى ان الايمان نفع امرأة فرعون مع كونه كافرا ولم ينفع الاتصال بالرسول امرأة
لوط عليه السلام فثبت ان العبرة بالحسب لا بالنسب والمراد بالحسب التقوى والعلم وبالنسب كون
الرجل من بيت عالي وجيل شرافة ماضية فالاعتبار في دين الاسلام هو بالاول لا بالثاني وقد غلب الجهل
على عامة الخلق فعضوا بالثاني بنواجذهم وتركوا الاول رأسا فضلوا واضلوا وهلكوا وخسروا وزين لهم
الشيطان اعمالهم فاتبعوا خطواته فلم يلتزموا بالدين واعتصموا بالطين فانا لله وانا اليه راجعون
وقال تعالى فاذا نفخ في الصور قيل هذه هي النفخة الاولى قاله ابن عباس وقيل الثانية قاله ابن مسعود
وهذا اولى وهي النفخة التي بين البعث والنشور فلا انساب بينهم يومئذ يتفاخرون بها وتنفعهم لزوال
التراحم والتعاطف اي لا يذكرونها لما هم فيه من فرط الحيرة واستيلاء الدهشة وهو جمع نسب هو القرابة
ولا يتساءلون اي لا يسأل بعضهم بعضا عنها فان لهم اذ ذاك شغلا شاغلا ومنه قوله تعالى يوم يفر المرء
من اخيه وامه وابيه وصاحبته وبنيه وقوله ولا يسأل حميم حميما عن ابن مسعود قال اذا كان يوم القيامة
جمع الله الاولين والآخرين وفي لفظ يؤخذ بيد العبد او الامة يوم القيامة على رؤس الاولين
والآخرين ثم ينادي مناد الا ان هذا فلان بن فلان فمن كان له حق فليأت الى حقه والآية دليل على عدم
نفع الانساب يوم الحساب وعلى عدم السؤال عن النسب وانما يسألون عن الحقوق والحسب واخرج
احمد والطبراني والحاكم والبيهقي في سننه عن مسور بن مخرمة وهو من رجال الصحيح للبخاري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان الانساب تنقطع يوم القيامة غير نسبي وسببي وصهري واخرج البزار
والطبراني وابو نعيم والحاكم والضياء في المختارة عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم يقول كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة الا سببي ونسبي واخرج ابن عساكر عن ابن عمر مرفوعا

كل نسب وصهر ينقطع يوم القيامة الا نسبي وصهري واخرج احمد عن ابي سعيد الخدري قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول على المنبر ما بال رجال يقولون ان رحم رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم لا ينفع قومه بلى والله ان رحمي موصولة في الدنيا والآخرة واني ايها الناس فرط لكم فان
ثبت هذه الاحاديث دلت على نفع نسبه صلى الله عليه وآله وسلم خاصة في اهل بيته رضي الله عنهم
ولا منافاة بين الخاص والعام والمراد نفعه لاهل الايمان منهم لا لجميعهم لمجرد النسب والسبب فان
منهم من تشيع ومنهم من خرج ومنهم من تنصر فكيف يعمهم وهم عن الاسلام بمعزل فان قيل العموم
كان المعنى تخفيف العذاب في اهل الخلود منهم لا نجاتهم من النار والذين يفتخرون بالانساب انما يفتخرون
بها على زعمهم ان اسلافهم تنجيهم من عذاب الله وتريد هؤلاء المساكين انه لا شفاعة لاحد عند الله
الا باذنه ولا نجاة لفرد الا بفضله وهذا النسب وهذا الفخر به لا ينفعهم في الدنيا عند الناس اصلا فكيف
في الآخرة عند رب الناس بل اصحاب الانساب العالية اذا فعلوا سيئات صاروا احقاء بتضعيف العقاب
بنص السنة والكتاب اما نص السنة فقوله صلى الله عليه وآله وسلم يا فاطمة بنت محمد لا اغني عنك من الله
شيئا واما نص الكتاب فقوله سبحانه يا نساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب
ضعفين فالتعزير على قدر التكبير فاين انت يا مسكين من المعرفة بهذه المسئلة اعلم انه لا ينفعك الا
تقوى الله والعلم النافع والعمل الخالص **وقال تعالى** ولا تزر وازرة وزر اخرى وهذا نص في
محل النزاع وفيه رد على المفتخرة بالاسلاف الكرام والآباء فان اوزار الابناء لا تحملها الآباء حتى ينفعهم
اتصالهم بهم في النسب والقرابة فهذا الفخر ضائع والمفاخر به نفسه بالخسران بائع قال في فتح البيان
في معنى هذه الآية اي لا تحمل نفس حاملة حمل نفس اخرى اي لا تؤخذ نفس بذنب غيرها وان ليس
للانسان الا ما سعى قيل هذا من جملة ما في صحف موسى وابراهيم والمعنى ليس له اجر الا سعيه وجزاء
عمله ولا ينفع احدا عمل احد وان سعيه سوف يرى اي يعرض عليه ويكشف له ويبصره في الآخرة
في ميزانه من غير شك ثم يجزاه الجزاء الاوفى اي يجزى الانسان سعيه ان خيرا فخيرا وان شرا فشرا ولا
ينفعه شرافة الآباء وكرامة الاسلاف والفخر بالانساب على عادة الجاهلية الجهلاء واما نفع دعاء
الاحياء للاموات فهو مسئلة اخرى صحيحة ذكرها في فتح البيان وليس بينها وبين هذه الآية معارضة
او مخالفة في التبيان فراجعه لان المقصود هنا ان مجرد النسب مع عدم الكسب اي كسب الخير لا ينفع

وذلك النفع مع صحة الايمان فاين هذا من ذالك **وعن** ابي هريرة في حديث طويل يرفعه من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه رواه مسلم وهذا صريح في عدم مسارعة النسب الى النجاة مع بطؤ العمل **وعن** ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اربع في امتي من امر الجاهلية لا يتركونهن الفخر في الاحساب بان يقول انا ابن فلان العالم او الشيخ او الولي او النبي او الملك او الرئيس والطعن في الانساب بان يقول فلان كذا وكذا في ذاته واصله وينسبه الى حرفة او فقر او ذلة او دناءة في الكفاءة كعادة الجهلة في الازدراء بابناء السراري والجواري مع كونهم فاضلين في الدين والعلم والصدق العار باولاد امهات الاولاد والنظر الى الاقوام الوضيعة بالحقارة والى انفسهم بالشرافة والعلو لكونهم من اصول السادة او الشيوخ او غيرهما ممن لهم اسم في الدنيا بين ابناءها الحديث رواه مسلم وفيه دلالة على كون هذه الخصال من امر الجاهلية لا من امر الاسلام واضحة لا شك فيها وهذه الشيمة قد وجدت في آخر هذه الامة على الوجه الاتم لغربة الاسلام واهله وعاد زمان الجاهلية بعينه في هذا العصر فالبوار البدار الى الاحتراز عن الجاهلية الجهلاء والنجا النجا من هذه الرسوم الظلماء وقد تقدم قريبا حديث خياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام وهو متفق عليه وله دلالة على ان الاعتبار في الشرافة والقرابة بالخيرية في الاسلام والعلم فيه **وعن** عياض بن حمار المجاشعي ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الله اوحى الي ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد ولا يبغي احد على احد رواه مسلم فيه النهي عن الفخر بالنسب والاصل فيه التحريم فالمفتخر به واقع في الكبيرة المنهي عنها **وعن** ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لينتهين اقوام يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا انما هم فحم من جهنم المراد بهم الكفار وان كانوا في الدنيا ذوي عزة واعتبار او ليكونن اهون على الله من الجعل الذي يدهده الخرء بانفه اي يدحرجه والخرء بالضم العذرة وهذا غاية في الذلة ونهاية في الحقارة لا يتصور فوقه خزي ان الله قد اذهب عنكم عبية الجاهلية اي نخوتها وفخرها بالآباء فيه ان هذه المفاخرة كانت من عادة الجاهلية وهي تفارق الاسلام مفارقة ظاهرة وتباينه مباينة واضحة فاذا وجدت فيه كان في الاسلام نقص وثلمة على قدر الوجود والاسلام انما هو مؤمن تقي او فاجر شقي هذا التقسيم للناس نوعين اعتبر فيه التقوى والفجور ولم يتعرض للنسب والحسب اصلا لا يحال عليه [illegible] الذين لم يكونوا مسلمين فقال والاسلام الناس كلهم بنو آدم وآدم من تراب [illegible]

بالانساب في النهي عن التكبر في الذوات واذا كان اصلهم جميعهم هذا التراب الحقير الضعيف والطين الوضيع الذليل فالتكبر والتفاخر منفي بكل حال وقد شبه النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث المفتخرين بالآباء الذين ماتوا في الجاهلية ودرجوا في خبر كان بالجعل وآباءهم المفتخر بهم بالعذرة وافتخارهم بهم بالدهدهة بالانف وسماها عبية الجاهلية وليس بعد هذا البيان بيان ولا قرية بعد عبادان فتأمل في مبناه ومعناه يا ايها الانسان ان بقي فيك بقية من الايمان او خوف من الرحمان رواه الترمذي و ابوداود قلت والفخر بالفارسية انكشت والجعل بضم الجيم وفتح العين دويبة سوداء تدير الغائط يقال له الخنفساء **وعن الحسن عن سمرة** قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحسب المال والكرم التقوى رواه الترمذي وابن ماجة وفي سماع الحسن البصري عن سمرة خلاف ومقال معروف والحديث دل على ان الكرامة هي التقاوة وان المال هو الحسب ويؤيده قوله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم فاطلق الاكرام على التقوى والمعنى الحسب ينحصر في المال وهذا عند الناس اذ لا حسب للفقير عندهم وان بلغ في الكمال اي مبلغ والكرم منحصر في التقوى وهذا عند الله وما عند الله خير للابرار وما عند الناس يعد من التفاخر في الاشرار **وعن عقبة بن عامر** قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انسابكم ليست بمسبة على احد اي محل سب وسبب عار كلكم بنو آدم طف الصاع بالصاع اي ملابسا له مقابلا به وطفه وطفافه قربه من ان يمتلي ولم يمتل والتطفيف النقصان في المكيل اي كلكم بمنزلة واحدة في النقص والتقاصر عن غاية التمام لكونكم اولاد من هو مخلوق من التراب كالمكيل الذي لم يبلغ ان يملأ مكيا لا كذا في النهاية قال علي القاري معناه كلكم متساوون في النسبة الى اب واحد متقاربون كتقارب ما في الصاع وتساويه للصاع اذ لم يملأ تماما حتى يزداد عليه هذا معنى قوله لم تملؤه فيكون من باب التشبيه البليغ ليس لاحد على احد فضل الا بالدين وتقوى وهذا قول فصل نطق به رسول الامة ونبي الرحمة وكفى به فصلا للخصومة كما قيل لا عطر بعد عروس فمن لم يقبل هذه العدالة منه صلى الله عليه وآله وسلم واثبت الفضل بالنسب فهو مشاق لله ولرسوله صلى الله عليه وآله وسلم نعم اذا جمع احد بين فضيلة النسب والحسب وشرافة الذات وكرامة الصفات فهو افضل من غيره باعتبار هذه الاضافات دون العبرة باصل الحقيقة والذات ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في آخر هذا الحديث كفى بالرجل ان يكون بذيا فاحشا بخيلا رواه احمد والبيهقي في شعب الايمان وفيه ذم اللسان الطويل الناطق بالفحش

بالنسب الجليل والحسب الجميل وغيرهما بالاجمال والتفصيل وذم الرجل الفاحش البخيل وقد دل الحديث على ان انواع البشر كلهم سواسية في النسب وفي الذات وفي الاصل وليس للنسب بآلة السباب على احد منهم كائنا من كان وفي اي زمان ومكان كان وحاصل الكلام في هذا المقام على هذا المرام ان الانسان نسبهم واحد لا اختلاف فيه عند احد من اهل الملل والنحل والنهى والعقول وانما تفرقوا من جهة الله وكانوا شعوبا وقبائل لحكم ومصالح لابد منها في هذه الدار وهي صلة الارحام وتادية الديات والاحتفال بذوي القرابة من الاقوام لا لان يفتخر احد على احد ويزدري بعضهم بعضا في النسب فان هذا من عادة الجاهلية والاسلام جاء لمحوها وعفوها لا لاثباتها وابقاءها فاهل العلم والتقوى عملوا بهذه الاحاديث وتركها اهل الدعاوى الطويلة العريضة من اولاد المشائخ والصلحاء والعلماء والملوك والامراء فبنوا امتياز الناس بعضهم عن بعض على مدارج الانساب في معارج الذوات ولم يبالوا بايثار العلم والتقاوة والطهارة التي جعلها الله سبحانه ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم معيارا لفضيلة المرء والامرأة على غيرهما وشرافتهما وكرامتهما فكان هذه شيمة الجاهلية دخلت في الاسلام من بعد الصدر الاول والقرون المشهود لها بالخير هؤلاء العباسية خلفاء الارض كان اكثرهم اولاد الاماء وهؤلاء ائمة العترة لاسيما الاثنا عشر منهم كانت والداتهم سراري وهؤلاء علماء الاسلام زادهم الله شرفا وهؤلاء رواة الاخبار ورجال الآثار غالبهم الموالي واهل الحرفة فالمسلمون كلهم كذلك الا ما شاء الله تعالى وليس في الدنيا سيد من السادات او عباسي من العباسية او اموي من بني امية او قرشي من قريش الا وفي انسابه من آبائه وامهاته من هو دعي او دخيل او مملوكة او عجمية او تركية او غيرها من نسوة العالم فكيف تصح هذه الدعاوى الباطلة من هؤلاء المفتخرين بها والحال هذه وقد تكلم على هذه المسئلة صاحب دليل الطالب فيه وفي غيره من مؤلفاته بما يشفي ويكفي ومنها افراط التعظيم فيما بينهم

قال الله تبارك وتعالى فلا تزكوا انفسكم اي لا تمدحوها ولا تثنوا عليها خير ولا تنسبوها الى زكاء العمل وزيادة الخير والطاعات وحسن الاعمال والخضوع فان ترك تزكية النفس ابعد من الرياء واقرب الى الخشوع قال الحسن علم الله من كل نفس ما هي صانعة والى ما هي صائرة فلا تبرؤها من الآثام ولا تمدحوها بحسن الاعمال وقيل لا تزكوها رياء وخيلاء ولا تقولوا لمن لم تعرفوا حقيقته انا خير منك وانا ازكى منك او اتقى منك او اعلم منك فان العلم عند الله وفيه اشارة الى وجوب خوف العاقبة

فان الله يعلم عاقبة من هو على التقوى اخرج احمد ومسلم وابو داود عن زينب بنت ابي سلمة انها سميت برة فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تزكوا انفسكم الله اعلم باهل البر منكم سموها زينب هو اعلم بمن اتقى منكم ومن غيركم قبل ان يخرجكم من صلب ابيكم آدم فمن جاهد نفسه وخلصت منه التقوى فهو يوصله فوق ما يؤمل من الثواب في الدارين فكيف بمن صارت له التقوى وصفا ثانيا وهو الذي ينتفع بها ويثاب عليها وقيل نزلت في ناس كانوا يعملون اعمالا حسنة ثم يقولون صلاتنا وصيامنا وحجنا وعلى كل حال فالآية دالة على النهي عن تزكية النفس باي طريق كان بالتسمية والالقاب كالامام الاعظم وامام الائمة وفخر الاسلام وشمس الاسلام وصدر الشريعة وما في معنى ذلك او بالتمدح والفضيلة ادعاء لنفسه والتعظيم لها واظهار عظمتها على غيرها **وقال تعالى** المؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض اي هم سواسية في الولاية لا فوقية لاحدهم على احد حتى يعظم ذاته ويحقر اخاه المسلم وفي فتح البيان قلوبهم متحدة في التوادد والتحابب والتعاطف واتفاق الكلمة والعون والنصر بسبب ما جمعهم من امر الدين وضمهم من الايمان بالله انتهى **وقال تعالى** انما المؤمنون اخوة قال الزجاج الدين يجمعهم فهم اخوة اذا كانوا متفقين في دينهم فرجعوا بالاتفاق في الدين الى اصل النسب لانهم لآدم وحوى قال بعضهم ؎

ابي الاسلام لا اب لي سواه اذا افتخروا بقيس او تميم

وكان سلمان الفارسي اذا سئل عن الاب يقول انا ابن الاسلام وقد قال فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سلمان منا اهل البيت ولنعم ما قيل ؎

القوم اخوان صدق بينهم سبب من المودة لم يعدل به نسب

وذلك ان الايمان قد عقد بين اهله من السبب القريب والنسب اللاصق ما ان لم يفضل الاخوة لم ينقص عنها ثم قد جرت العادة على انه اذا انشب مثل ذلك بين الاخوين ولاد الزم السائران يتناهضوا في رفعه وازاحته بالصلح بينهما فالاخوة في الدين احق بذلك فاصلحوا بين اخويكم اي بين كل مسلمين تخاصما وتقاتلا واتقوا الله في كل اموركم لعلكم ترحمون بسبب التقوى والمقصود من ايراد هذه الآية هنا ان علاقة الاخوة ثابتة بين جميع المسلمين لا ترفع لاحد على احد حتى يحقر بعضهم بعضا وكيف يمكن الاحتقار وهم من اب واحد وام واحدة وانما يستنكف عن مثل هذه المماثلة من ليس له عقل ولا دين ونعوذ بالله

من ان اكون من الجاهلين وفي الآية اثبات الاخوة على حد واحد سواء كانوا عظماء في هذه الدار او اذلة في نظر الاغيار حتى صح اطلاق لفظ الاخ في حق الانبياء عليهم السلام بالنسبة الى اممهم كما في الكتاب العزيز اخاهم هودا اخاهم صالحا الى غير ذلك ويؤيده حديث اكرموا اخاكم وفي الباب ادلة كثيرة صحيحة واضحة لاسترة عليها وان ابآها اهل البدعة الزائغة **وقال تعالى** فان تابوا واقاموا الصلوة واتوا الزكوة فاخوانكم في الدين قال في الفتح اي ان تابوا عن الشرك وعن نقض العهد الى الوفاء به وقال قتادة يقول ان تركوا اللات والعزى وشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله والتزموا احكام الاسلام المفروضة فهم اخوانكم في دين الاسلام لهم ما لكم وعليهم ما عليكم انتهى اي فهم وانتم سواء لامزية لكم عليهم ولا لهم عليكم وفيه ان التفاوت بينهم معتبر بعدم التوبة وعدم اقامة الصلوة وايتاء الزكوة فاذا جاؤا بهذه الاشياء المطلوبة منهم فلا فرق بينهم وبين من كان عليها من اول الامر وهذا علم ان مدار التفرقة التقوى والفجور لا انساب الجمهور ولهذا اثبت الاخوة في الدين لا في الطين لان المعتبر هو هذا لا ذاك وفيه نفي التعاظم والافراط فيه ورؤية نفسه اعظم من اخيه **وعن انس** قال قال رجل يا رسول الله الرجل منا يلقى اخاه او صديقه اينحني له قال لا قال افيلتزمه ويقبله قال لا استدل بهذا الحديث على كراهة الانحناء والمعانقة والتقبيل وقيل لا يكره التقبيل لثبوته في الحديث الآخر ويكون لزهد او علم او كبر سن قال النووي تقبيل الخد مكروه والحديث صحيح في الترخيص ولا تغتر بكثرة من يفعله ممن ينسب الى علم وصلاح والمعانقة وتقبيل الوجه لغير القادم من سفر ونحوه مكروه كما صرح به البغوي وغيره للحديث في النهي عنه كراهة تنزيه كذا في المرقاة قلت فلا وجه لحمل الكراهة هنا على التنزيه فان الاصل في النهي الحرمة ولكن الراجح ان العناق والتقبيل خصصا بالخروج والتحريم للانحناء لكون فيه تعظيم مفرط لا ينبغي الا لله تعالى فانه يشبه الركوع في الصلوة ولا يجوز الركوع الا للمعبود بحق وهو الله سبحانه ومن هنا ظهر ان ما يفعله الناس في المسجد النبوي من الانحناء الى القبر الشريف المصطفوي بعد التسليم من الصلوة بدعة محرمة وفيها مشاقة للرسول صلى الله عليه وآله وسلم لانه هو الذي نهى عن ذلك وقد فعل ذلك به عليه السلام فاشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وقبره الشريف وثنا يعبد من دون الله قال افيأخذ بيده ويصافحه قال نعم رواه الترمذي وفيه استحباب التصافح وهو يكون بيد واحدة من طرفين ولم يرد في مرفوع قط هذا الشكل الذي شاع في هذا العصر من المصافحة باليدين من الجانبين والصحيح ان لا حجة فيه ولا موقوف على صحابي وقد الف رسالة وجيزة لبعض شيوخنا وجواب على سؤال في كتاب مجموعة رسائل وجيزة **وعن قتادة** قال قلت

شخص احب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته
لذلك اي لقيامهم تواضعا لربه ومخالفة لعادة المتكبرين والمتجبرين بل اختار الثبات على عادة العرب
في ترك التكلف في قيامهم وجلوسهم واكلهم وشربهم ولبسهم ومشيهم وسائر افعالهم واخلاقهم ولذا روي
انا واتقياء امتي برآء من التكلف كذا في المرقاة رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح فيه ان القيام
للتعظيم مكروه والمكروه في عرف السلف الصالح بمعنى التحريم فدل الحديث على المنع منه لاحد كائنا
من كان واذا كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الذي هو سيد العظماء والنبلاء يكرهه لنفسه
المقدسة فمن ذا الذي ينبغي له القيام تعظيما وتكريما ويؤيده ايضا حديث ابي امامة قال خرج
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متكئا على عصا فقمنا له فقال لا تقوموا كما يقوم الاعاجم يعظم بعضها
بعضا رواه ابوداود وفيه صريح النهي عن القيام التعظيمي وانه من خصال الاعاجم ويدخل فيهم النصارى
واليهود وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شديد المخالفة لهم ويحث على هذه المخالفة والاصل
في النهي التحريم وقد صرح في الحديث بان هذا القيام من بعضهم لبعض كان تكريما وتعظيما فنهى عنه ويؤيده
حديث سعيد بن ابي الحسن قال جاءنا ابو بكرة في شهادة فقام له رجل من مجلسه فابى ان يجلس فيه وقال
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن ذا الحديث رواه ابوداود وهذا صريح في النهي عن القيام التعظيمي
وعن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سره ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوء مقعده
من النار رواه الترمذي وابوداود قال في المرقاة هو ان يقفوا بين يديه قائمين لخدمته وتعظيمه من
قولهم مثل بين يديه مثولا اي انتصب قائما كذا ذكره بعض الشراح والظاهر انهم اذا كانوا قائمين للخدمة
لا للتعظيم فلا بأس به كما يدل عليه حديث سعد انتهى قلت المراد بحديث سعد ما روي عن ابي سعيد
الخدري قال لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اليه وكان قريبا منه
فجاء على حمار فلما دنا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للانصار قوموا الى سيدكم متفق عليه
وحمله النووي على جواز القيام التعظيمي في رسالة مستقلة له في هذه المسألة وما ابعد حمله على ذلك ويأباه
السياق والسباق بل المراد قوموا لاعانته في النزول عن الحمار اذ كان به مرض واثر جرح اكحله يوم الاحزاب
ولو اراد تعظيمه لقال قوموا لسيدكم ومما يؤيده تخصيص الانصار والتنصيص على السيادة المضافة وقد تقدم
ان اصحابه صلى الله عليه وآله وسلم ما كانوا يقومون تعظيما له مع انه سيد الخلق لما يعلمون من كراهته لذلك

قال التوربشتي بعد ما قال نحو هذا او ما ذكر في قيامه صلى الله عليه وآله وسلم لعكرمة بن ابي جهل
عند قدومه عليه وما يروى عن عدي بن حاتم ما دخلت عليه صلى الله عليه وآله وسلم الا قام لي
او تحرك فان ذلك مما لا يصح الاحتجاج به لضعفه والمشهور عن عدي الا وسع لي و لو ثبت فالوجه فيه
ان يحمل على الترخيص حيث يقتضيه الحال وقد كان عكرمة من رؤساء قريش وكان عدي سيد بني طي
فرأى تأليفهما بذلك على الاسلام على حسب ما يقتضيه حب الرياسة انتهى قلت والظاهر ان النهي
عنه كان بعد هذا القيام ان صح ولكن لم يصح قال بعض اهل العلم في قوله قوموا الى سيدكم اي لتعظيمه
ويستدل به على عدم كراهته فيكون الامر للاباحة او لبيان الجواز انتهى ويدفعه التخصيص والتنصيص
المذكوران فلا حجة فيه على المطلوب واللام تجيء بمعنى الى وكذا الى تجيء بمعنى اللام فالجواب بهذا ليس
كما ينبغي والاولى الاحتجاج بحديث انس ومعاوية وابي امامة المتقدم قال العلامة الشوكاني
في الفتح الرباني لبعلم اولا ان محل النزاع القيام المقيد بالتعظيم لا المطلق وقد دل على تحريم الاول
حديث ابي امامة المذكور ولا يخفى عليك ان مناط النهي ههنا هو التعظيم المصرح به وقد شهد لهذا
الحديث حديث مسلم ولهذا اورده المنذري في هذا البحث لا بيان ان القيام محمول على القيام في حال
القعود فانه يأباه لفظ خرج المقيد متوكيا المعلق عليه فقال بالفاء التي هي غالبة في القوم وشهد له
ايضا حديث التمثل فانه محمول على التعظيم حمل المطلق على المقيد لا يقال الوعيد ههنا للقوم له لا للقائم
وليس مما نحن فيه لانا نقول الوعيد على المسرة بالفعل قاض بعدم جوازه اذ المسرة بالجائز جائزة
بلا نزاع فان قلت هذا الحديث وارد في القيام على القاعد لا في القيام الى الوارد قلت التقييد
بحال القعود خلاف ما دل عليه الحديث للقطع باندراج القيام للقادم تحته فان قلت التقييد بمجرد
مسلم بلفظ يقومون على ملوكهم وهم قعود قلت قد عرفت حديث ابي امامة ودلالته على المنع مطلقا
تعظيما وحكاية ان ذلك من فعل الاعاجم فليس احد الحديثين بالتقييد اولى من الآخر فالحق منع القيام
لمجرد التعظيم مطلقا وقد شهدت هذه الشواهد من حديث ابي امامة فصلح للاحتجاج على تحريم ذلك
القيام المقيد بالتعظيم ونحن نقول بموجب ما احتج به على الجواز من تقرير النبي صلى الله عليه وآله وسلم
لفعل طلحة وامر قوم سعد بالقيام اليه وقيامه الى فاطمة وقيامها اليه صلى الله عليه وآله وسلم لان
هذه الادلة خالية من ذلك القيد الذي جعلناه مناط النهي وهي دالة على جواز القيام لغير

عن التعظيم سواء كان الباعث عليه المحبة او الاكرام او الوفا بحق القاصد كالقيام للمصافحة او غير
ذلك على انه قد قيل في حديث سعد ان امره اصحابه بالقيام كان لاعانته عن النزول عن ظهر
مركوبه لضعفه عن النزول بسبب الجراحة التي اصابته وهذا وان كان خلاف الظاهر الا انه يعين
على قبوله تخصيص هذه الحالة التي صار فيها جريحا بامر اصحابه بالقيام اليه دون غيرها وغيره سلمنا
ان هذا القيام ليس لهذا الباعث فقصر الغرض منه على التعظيم الذي هو محل النزاع ممنوع والسبب
تعدد المقتضيات وانتفى المقتضي للتعيين والنهي عنه بخصوصه وكلام العامري مسلم لان القيام
للكرامة والسرور والمحبة والبر جائز انما النزاع في قيام التعظيم الذي هو سنة الاعاجم وقد افاد
العامري في كلامه هذا الذي نقله شيخنا فائدة قد اشرنا اليها فيما سبق وهي تعميم القيام في قوله من سره
ان يتمثل سواء كان اقيم له قائما او قاعدا ولهذا احمل ذلك القيام الذي ورد الوعيد عليه على القيام
للمتكبرين ومن يغضب ان يقم له لا قيام المحبة ونحوها كما كان من النبي صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة
رضي الله عنها ومنها له ولا شك ان قيام كل واحد منهما ليس في حال قعود الآخر فتدبر وبهذا
تعرف ان قول شيخنا ان حديث ابي امامة لا يقوى على معارضة ما في الصحيحين الخ غير مناسب
اذ لا تعارض بين مطلق ومقيد اذ هو يحمل احدهما على الآخر عند استلزام حكم المطلق امرا منافيا لحكم
المقيد بان يقيد المطلق بضد قيد المقيد كما تقرر في الاصول وما نحن فيه من هذا القبيل فان الامر
بالقيام المطلق ينافي المنهي عنه مقيدا بالتعظيم الا عند تقييده بضد قيد المقيد وهو عدم التعظيم قال
المحقق ابن الامام في شرح الغاية في بحث الاطلاق والتقييد ما لفظه الا اذا استلزم حكم المطلق فقط
امرا ينافيه حكم المقيد الا عند تقييده بضد قيده نحو اعتق عني رقبة مع لا تملكني رقبة كافرة فانه
يجب تقييد المطلق بضد قيد المقيد وهو الايمان انتهى ووازن هذا او زان ما نحن فيه وخلاصة
البحث ان القيام جائز مطلقا الا لقصد التعظيم سواء كان للوارد او للقاعد مما ورد من الادلة قاضيا
بالجواز خاليا عن ذلك القيد كحديث طلحة وسعد فهو دليل الجواز فيما عدا تقييد المطلق بضد قيد المقيد
كما سبق وما ورد منها قاضيا بالمنع خاليا عن ذلك القيد كحديث من احب ان يتمثل له الناس الخ فهو
محمول على ذلك المقيد بقيد التعظيم حمل المطلق على المقيد تقييد اله بمثل قيده لاتفاقهما سببا وحكما
وما ورد منها دالا على الجواز كحديث قيام النبي صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة رضي الله عنها وقيامها له

مقيداً بقيد الاكرام ونحوه فهو كذلك لذلك وما ورد منها دالاً على المنع مقيد بقيد التعظيم كحديث ابي امامة فهو ايضاً كذلك لذلك هذا ما ظهر لي ولا اقول ما ثبت وتقرر انتهى كلام الشوكاني رضي الله عنه وقد حصل به التوفيق بين الادلة التي استدل بها كل فريق واذا ثبت ان القيام التعظيمي حرام للاحياء فالقيام لارواح الموتى على اعتقاد مجيئها اشد تحريماً وسفاهة وجهلاً وقد سمعنا ان المختلفين في مولده صلى الله عليه وآله وسلم اذا بلغوا الى ذكر ولادته عليه الصلوة والسلام قاموا قياماً واسعاً لتعظيم روحه صلى الله عليه وآله وسلم زعماً منهم انه حاضر في هذا الوقت ونعوذ بالله من الجنون والخبط وهذا الاعتقاد منهم مع هذا القيام التعظيمي يشبه الشرك عند من يعرف الادلة وهو عالم بكيفية الاستدلال بها واما من خبطهم الشيطان بالمس فهذا عندهم غاية التبجيل وكمال العقيدة الحسنة به صلى الله عليه وآله وسلم ولا ريب ان هؤلاء اعظم حمر الكون في خفة العقول والنهى واشدها جهلاً في تقليد الاهواء اعاذنا الله من الحمق والطيش ورزقنا في دار نعيمه رغد العيش **وعن** ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن تفسحوا وتوسعوا متفق عليه وفي حديث واثلة بن الخطاب قال دخل رجل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو في المسجد قاعد فتزحزح له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال الرجل يا رسول الله ان في المكان سعة فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان للمسلم حقاً اذا رآه اخوه ان يتزحزح له رواه البيهقي في شعب الايمان والمراد بالتزحزح التنحي من مكان هو فيه فالحديث الاول يدل على النهي عن اقامة الرجل من مجلسه لتعظيم نفسه عليه والثاني يدل على جواز التنحي اكراماً للوارد لا على القيام للتعظيم قال الشوكاني في الفتح الرباني قد كان السلف الصالح من الصحابة والتابعين فمن بعدهم ان يقعد الواصل منهم الى مجلس من المجالس حيث ينتهي به المجلس وورد الامر في الكتاب العزيز بان يتفسح الجالسون لمن ورد اليهم اذا لم يبق له مجلس يجلس فيه قال تعالى واذا قيل لكم تفسحوا في المجالس فافسحوا يفسح الله لكم وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يقيم الرجل الرجل الحديث وهو في الصحيحين وغيرهما والمنهي عنه انما هو ان يقيم الرجل الرجل عن مجلسه ويجلس فيه واما القيام ممن كان في صدر المجالس لمن يرد اليه بعده اكراماً له لكونه من اهل الفضل او العلم او كان اباً له او جداً او عماً او اسن منه فليس في هذا بدعة ولا مكروه ولا [illegible] على [illegible] كان القيام له [illegible] الآداب الحسنة والعادات المستحسنة وقد [illegible] النبي صلى الله عليه [illegible]

يقدم الاكبر سنا في امور منها التكلم كما ثبت في الصحيح انه لما جاء اليه حويصة ومحيصة يكلمانه في شان المقتول بخيبر فارادالاصغر منهما ان يبتدئ بالكلام فقال له كبر كبر والقصة مشهورة معروفة فهذا ارشاد منه صلى الله الى تادب الصغير للكبير وقد كان السلف الصالح من الصحابة ومن بعدهم يعظمون كبارهم وساداتهم وامراءهم في كثير من الامور ويقتدون بهم ويكلون ما ينوبهم اليهم فلا يكون في القيام من المجلس لمن له فضيلة غير موجودة فيمن قام له كراهة ولا اثم اذا قام طيبة بذلك نفسه غير مكروه ولا محمول على ذلك فان فعل هذا كان متادبا بادب حسن وان ترك فهو احق بمجلسه الذي سبق اليه لا يجوز لاحد ان يقعد فيه وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه اذا قام من مجلسه ورجع اليه انه احق به كما في الحديث الصحيح الذي اخرجه مسلم وغيره من حديث ابي هريرة مشروطا بان لا يكون الذي وقع التاثير لصدر المجلس راغبا في ذلك ومحبا له فان كان كذلك فهو غير ناج من الاثم ولهذا قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من احب ان يتمثل الناس له صفوفا فليتبوء مقعده من النار وقال صلى الله عليه وآله وسلم لا تقوموا كما يقوم الاعاجم يعظم بعضها بعضا اخرجه ابو داود وهذا القيام الذي تقومه الاعاجم هو قيامهم على رؤس ملوكهم واكابرهم فالنهي منه صلى الله عليه وآله وسلم عن هذا القيام ووعيده من احبه وتكالب عليه ليس الا لكون فيه نوع من محبة الشرف والترفع والتكبر ومن احب القعود في صدور المجالس وتنحى الناس له عنها هو لا يكون منه ذلك الا لهذه الاغراض الفاسدة التي زجر الشارع عنها وتوعد فاعلها وقد اخرج مسلم عن ابن عمر انه كان اذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه وهذا باب من ورعه رضي الله عنه ولا يلزم غيره انتهى كلام الشوكاني رح

وعن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال انطلقت في وفد بني عامر الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلنا انت سيدنا فقال السيد الله الحديث رواه ابو داود وقد تقدم بشرحه في هذا الكتاب وفي آخره ولا يستجرينكم الشيطان وبالجملة فيه دلالة على المنع من افراط التعظيم فيما بينهم ولكن ورد من الادلة بعد هذا ما يدل على جواز اطلاق هذا اللفظ ذكره الشوكاني في الفتح الرباني واقام عليه اربع عشرة حجة لا نطول بذكرها جميعا منها ما صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم انه قال انا سيد ولد آدم وهذا يفيد انه سيد الاحياء والاموات منهم والمراد بما في حديث الباب ان الفرد المطلق في السيادة هو الله تعالى كما يدل على ذلك آلة التعريف في السيد فانها في مثل هذا المقام تفيد الحصر

والحصر ذاتي في عصمة النبوة بخصيصة وانما قال هذا لو قد نهى عما لا نه قد فهم من مقصدهم انهم ارادوا
بالسيد المعنى الذي لا يصح اطلاقه على البشر ولم يرد به المعنى الذي يطلقه البشر على الانبياء وغيرهم
ويؤيده ما قاله لهم من بعد لا يستجرينكم الشيطان وفي رواية ولا يستهوينكم الشيطان ومنها قوله صلى الله
عليه وآله وسلم في الحسن والحسين انهما سيدا شباب اهل الجنة وابوبكر وعمر سيدا كهول اهل الجنة
وان ابني هذا سيد يصلح الله به بين الفئتين وقوموا الى سيدكم وقال لقيس بن عاصم هذا سيد
اهل الوبر وهو اذ ذاك مشرك وقوله كل بني آدم سيد فالرجل سيد اهل بيته والمرأة سيدة اهل بيتها
وقوله للانصار انظروا الى سيدكم ما يقول وقوله صلى الله عليه وآله وسلم لا تقولوا للمنافق سيد وقد
تدبر وجد اضعاف ذلك بل قد صرح به نص الكتاب العزيز فقال تعالى سيدا وحصورا فهذا فيه
اطلاق لفظ السيد على البشر وقد جرى على ذلك الصحابة والتابعين وتابعيهم من اطلاق ذلك على
البشر نظما ونثرا مما لا يأتي عليه الحصر قال في النهاية السيد يطلق على الرب والمالك والشريف والفاضل
والكريم والحليم ومتحمل اذى قومه والزوج والرئيس والمقدم والله اعلم وبالجملة لا شك في جواز
اطلاقه على غيره سبحانه واما اذا اراد به معنى لا يصح في حق البشر كما في حديث الباب فهو من باب
الافراط في التعظيم المنهي عنه **وعن عمر** قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تطروني كما اطرت
النصارى ابن مريم فانما انا عبده فقولوا عبد الله ورسوله متفق عليه وقد تقدم الكلام على هذا
الحديث في محله وهو دليل على ترجمة الباب وفيه النهي عن الاطراء والنهي اصل في التحريم فسكوت مدحه
صلى الله عليه وآله وسلم بالاغراق والمبالغة نظما ونثرا من ودى التحريم وقد افرط الناس في ذلك
حتى في كتب التصلية والتسليم فوصفوه اطراء مكروها وجاؤا بالفاظ لا تستقيم على قاعدة الشرع كنحو
قنديل عرش الله ونحوه ومثل ذلك كثير في دلائل الخيرات وشفاء الاسقام وغيرهما فليحترز الشحيح
بدينه الحريص على ايمانه من استعمال هذه الاجناس لكلامه وجعلها وضعه وورده وظيفة عمله
وقد جعل الله له مندوحة عن ذلك بالصيغ التي وردت في الاحاديث الصحيحة وبلغت الينا متواترة
مستفيضة ولا ابرك من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا اصدق منه ولا اكثر مدحا منه .
وعن المقداد بن الاسود قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا رأيتم المداحين
فاحثوا في وجوههم التراب رواه مسلم قال في المرقاة مدحين اي مدحين سوحين للمدح متكو

نثرا ونظما والمعنى يوخذ التراب ويرمى به في وجهه عملا بظاهر الحديث وقيل امر بدفع المال اليهم اذ المال حقير كالتراب بالنسبة الى العرض في كل باب اعطوهم اياه اقطعوا به السنتهم لئلا يهجوكم وقيل اعطوهم عطاء قليلا شبهه لقلته بالتراب وقيل المراد منه ان يخيب المادح ولا يعطيه شيئا لمدحه والمقصود زجر المادح من المدح لانه يجعل الشخص مغرورا متكبرا انتهى واقول الاولى هو المعنى الاول او الاخير لكونه الصق بمجاورة الحديث وفيه دلالة على ذم المدح والافراط في التعظيم والثناء ولكن خالف اكثر الناس وصفوا الملوك والامراء والانبياء والعلماء والمشائخ والاولياء بقصائد ورسائل اشتملت على ما يسخط الله ويغضبه وهي شائعة ذائعة بينهم يفتخرون بها في مجالسهم ويرتفعون بها على اقرانهم وامثالهم وكل ذلك حرام محرم اشد التحريم مضر للمادحين والممدوحين اذا رضوا بذلك وما احق مثل هذه المدونات بالمحو والامحاق بل بالغرق والاحراق وهل في الكون من يستحق الحمد او المدح او الثناء الجميل الا الله سبحانه ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم وكتاب الله وسنة رسوله فالحمد جميعا لله رب العالمين ثم لرسوله وقرآنه وحديثه لكن على وجه لا يجاوز فيه الحد والتغلو والمتارة واما بذل المال لاجل حفظ العرض فلا باس به لكن هذا المال حرام في حق آخذه سائغ بذله في حق باذله كرها وكذا ما ياخذه المرء من غيره مستحييا اياه فكل هذا ونحوه من باب الاكل بالباطل **وعن** ابي بكرة قال اثنى رجل على رجل عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال ويلك قطعت عنق اخيك ثلاثا اي اهلكته لوقوعه في الكبر والعجب من كان منكم مادحا لا محالة فليقل احسب اي اظن فلانا والله حسيبه ان كان يرى انه كذلك ولا يزكي على الله احدا اي لا يثني احدا ولا يظهر كالحاكم على الله وموجبا عليه كانه لم مدحه وجزم بمدحه حكم على الله واوجب عليه واي اساءة اعظم من هذا في جانب الحق تعالى شانه والحديث دليل على منع الثناء وتفويضه اليه تعالى فانه عالم الغيب والشهادة وهو اعلم بمن اتقى وصار مستحقا للثناء وان ضرر هذا المدح يعود غالبا الى الممدوح ويهلكه ويقطع عنقه واذا كان هذا حال الثناء مطلقا فما ظنك بثناء ياتي به الشعراء في كلماتهم ويبالغون به الى ما فوق العرش ونحوه

بالله منه تلذذ بالله رسته

نه کرسی فلک نهد اندیشه زیر پای

تا بوسه بر رکاب قزل ارسلان دهد

ولله در السعدي في جواب ذلك حيث قال شعر

چه حاجت که نه کرسئ آسمان — نهی زیر پاسئ قزل ارسلان

مگو پاسئ عزت بر افلاک نه — بگو روی اخلاص بر خاک نه

وامثال هذه الخرافات فيهم كثير جدا لا يأتي عليها الحصر ولا الاحصاء فإياك ان تغتر بمديح هؤلاء الا ناس
الذين لا دين لهم ولا امانة الا من هداه الله فلم يبتل بهذه البلية كبعض الشعراء لم يقرب من مدح اهل الدنيا
ولم يبذل قوة فكره وجولان طبعه الا في مدح الله ومدح رسوله او مدح كتاب الله وسنة نبيه صلى الله
عليه وآله وسلم كالسيد المتخلص بالعتيق والشريف المسمى بالصديق رحمه الله وحفظه ومن حذا حذوهم
في القديم والحديث وبالجملة المقصود هنا النهي عن الافراط في التعظيم بنظم الامداح والاثنية في النثر
ونثرها في التنظيم **وعن** انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا مدح الفاسق
غضب الرب تعالى واهتز له العرش رواه البيهقي في شعب الايمان المعنى ان الله يغضب على المادح
وكاد العرش ان يتحرك فيدل على هيبة اثر عظمة سخطه سبحانه قال السيد في مرقاة مشكوة اهتزاز
العرش عبارة عن وقوع امر عظيم لان ذلك المدح رضا بما فيه سخط الله بل يقرب ان يكون كفرا لانه
يفضي الى استحلال ما حرمه الله تعالى وهذا هو الداء العضال لاكثر العلماء والشعراء والقراء المرائين انتهى
قلت وفي الحديث لفظ الفاسق دون الكافر فأفاد ان مدح المؤمن اذا كان فاسقا يوجب سخط الله و
عرشه العظيم الذي استوى عليه فكيف اذا مدح الكافر الصريح الكفر الواضح الشرك فاعتبر بهذا الحديث
بحال هؤلاء الذين يمدحون اهل الكتاب ويثنون على اولئك الكفرة الفجرة بلا ريب فكيف تكون عاقبتهم
والى ما يصير مآلهم وقد عمت بذلك البلوى في اهل الزمان منذ زمان حتى في اوائل كتب الهداية و
صحف الايمان المطبوعة في المطابع الحجرية والرصاصية في كل بلد من بلاد الاسلام فضلا عن بلاد الكفر
والحرب والطغيان والعدوان فانا لله وانا اليه راجعون وليست الشكوى في هذا الباب من الذين هم
من غير ملة الاسلام كالهنود والمجوس ونحوهما بل المصيبة كل المصيبة ان المبتلى بذلك من هو
في عداد المسلمين وهم مدعوون بالسنة وانما اخذ عنهم هذه الداء الدنية وحب الرياسة
في قلوبهم وحب الدنيا رأس كل خطيئة وحب الشيء يعمي ويصم وليس الناس من نقص
لهم بكل طريق تصل اليه قدرته من المدح باللسان والتعوب [illegible]
من خلوص الجنان ويزعمون انهم يحسنون صنعا ويؤمنون حسنات [illegible]

هذه فيا لله العجب من هذه العقول اين ذهبت وما للافهام في اي ظلمة وقعت وقد كثرت الدفاتر
المشتملة على هذا الثناء الفاجر فما احقها بان تمحى وتحرق او تخرق وتغرق **وعن** ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اخنى الاسماء يوم القيامة عند الله رجل يسمى ملك الاملاك
رواه البخاري تقدم هذا الحديث بشرحه في موضعه من هذا الكتاب فيه النهي عن تسمية تنبئ
عن عظمة المسمى وتعظيمه وفي رواية لمسلم اغيظ رجل على الله يوم القيامة واخبثه رجل كان يسمى
ملك الاملاك لا ملك الا الله وفي معناه بالفارسية شاهنشاه وبالهندية مهاراج والراجح ان كل
اسم ورسم ولقب وعرف فيه معنى هذه الالفاظ فهو منهي عنه محرم على المسلمين ان يسموا به احدا منهم
لان العبد ليس من شأنه ان يساوي مليكه وربه كما قيل ما للتراب ورب الارباب هذا ما قاله
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واما ملوك الارض والناس الرؤساء والولاة الامراء قد اختاروا
لهم القابا واسماء واعرافا تقشعر من سماعه الجلود ويذوب عندها صم الصخور والجلود كانهم رب الناس
ورازقهم ومليكهم وما لكهم في الحقيقة وغيرهم من بني آدم عبيد لهم ومماليك دع عنك ذكر هؤلاء القوم
عشاق الدنيا وعبيدها وانظر الى اولئك الذين يعدون من علماء الدين وفقراء المسلمين ومجتهدي
الشرع المبين كيف لقبوهم هذه الجاهلون بالقاب لا تصح في شرع ولا عقل ولهذا روينا عن النووي رح
انه قال لا اجعل احدا في حل ممن سماني محي الدين فاعتبروا يا ايها المساكين بغربة الاسلام الى اين وصل حتى على
ما حصلت كيف صار رحاها والى م آل ما لها اللهم ثبت قلوبنا على دينك وامتنا على الاسلام **وعن**
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل
نساءكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي ولا يقل العبد ربي ولكن ليقل سيدي وفي
رواية ليقل سيدي ومولاي وفي رواية لا يقل العبد لسيده مولاي فان مولاكم الله رواه مسلم
تقدم الكلام على هذا الحديث في موضعه من هذا الكتاب والمقصود من ايراده هنا الاحتجاج على
المنع من شرائط التعظيم فيما بينهم والاقتصار على ما ورد به الحديث وعدم مجاوزة الحد في الثناء والمدح صفة
وقد مر هذا البحث في كتاب الجوائز والصلات فراجعه **وعن** حذيفة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قال لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان رواه احمد وابو داود وفي
رواية منقطعة قال لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد وقولوا ما شاء الله وحده رواه في شرح السنة والحديث

تقدم في النصيب الاول من هذا الكتاب ومعناه واضح وفيه نهي عن القول بمشية غيره تعالى
لان فيه تعظيمه مفرطا وهو منهي عنه فلا يجوز ان يقول في حق احد بما يدل على غاية تعظيمه تذلل
القائل به فان ذلك شأن الله العلي العظيم لا شأن احد من مخلوقه بعد ترك الخالق ذل المخلوق وعنه
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لا تقولوا للمنافق سيد فانه ان يك سيدا فقد اسخطتم ربكم
رواه ابو داود وفيه النهي عن مدح اهل النفاق لان ذلك يدخل في الفاظ التعظيم وهو يوجب
سخط الرب ونعوذ بالله من سخط الله واذا وجب سخط الله على مدح المنافق والثناء عليه فكيف بمن
يمدح الكفار على تباين انواعهم واختلاف اصنافهم فانه اشد في السخط من ذلك [illegible] وردت
هذه الاحاديث في هذه المقامة تبعا لصاحب رد الاشراك فانه اوردها في القسمين من كتابه
والا فقد تقدم كثير منها ومع ذلك لا تخلو عن فائدة زائدة

اعد ذكر نعمان لنا ان ذكره … هو المسك ما كررته يتضوع

وما احق كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وآله وسلم بالتكرار وما اسعد من اتبعهما
في معارك الرهبان والاحبار محتجا بالكتاب والسنة محترزا عن غيرهما في كل امر من امور الدين
وفي كل مسئلة من مسائل الشرع المبين اللهم وفقنا لذلك واجعل لنا لسان صدق في الآخرين
ومنها المغالاة في المهور والاسراف في الولائم وفي كل ما يتعلق بالاعراس قال الله تبارك
وتعالى ولا تبذر تبذيرا ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفورا
في فتح البيان التبذير هو تفريق المال كما يفرق البذر كيفما كان من غير تعمد لمواقعه وهو الاسراف المذموم
لمجاوزته للحد المستحسن شرعا في الانفاق او هو الانفاق في غير الحق وان كان يسيرا قال الشافعي التبذير
انفاق المال في غير حقه ولا تبذير في عمل الخير قال القرطبي وهذا قول الجمهور قال اشهب عن مالك التبذير هو
اخذ المال من حقه ووضعه في غير حقه وهو الاسراف وهو حرام [illegible] لاخوة المماثلة المتمة وتجنب مماثلة
الشيطان ولو في خصلة واحدة من خصاله واجب فكيف بما هو اعم من ذلك كما يدل عليه [illegible]
المماثلة والاسراف في الانفاق من عمل الشيطان فاذا فعله احد من بني آدم فقد اطاع الشيطان واقتدى
به وهذا غاية المذمة لانه لا اشر من الشياطين والعرب تقول لكل من يلازم سنة قوم هو اخوهم
قال ابن مسعود التبذير انفاق المال في غير حقه [illegible]

ان التبذير النفقة في غير حقه وعن ابن عباس قال هم الذين ينفقون المال في غير حقه وعن علي قال ما انفقت على نفسك واهل بيتك في غير سرف ولا تبذير وما تصدقت فلك وما انفقت رياء وسمعة فذلك حظ الشيطان وقيل هو انفاق المال في العمارة على وجه السرف وقيل لو انفق انسان ماله كله في الحق لم يكن مبذرا ولو انفق درهما او مدا في باطل كان مبذرا وقيل ان بعضهم انفق نفقة في خير فاكثر فقال له صاحبه لا خير في السرف فقال لا سرف في الخير ولا مانع من حمل الاية على الجميع والعموم اولى قال في هذه الاية تسجيل على المبذرين بمماثلة الشياطين ثم التسجيل على جنس الشيطان بانه كفور فاقتضى ذلك ان المبذر مماثل له وكل مماثل للشيطان له حكم الشيطان وكل شيطان كفور فالمبذر كذلك لانه موافق للشيطان في الصفة والفعل انتهى ما في الفتح واقول مواضع الصرف معلومة من الكتاب العزيز والسنة المطهرة على وجوه التفاصيل فمن صرف ماله في تلك المواضع فهو عن سرفه بعيد ومن بذله في غيرها مما اصطلح عليه اهل الزمان وصار عرفا لهم في المواسم والمراسم والاعراس والجموع فهو مبذر مماثل لعدو الله ولم نقف في اية ولا حديث على موضع يحل الصرف فيه الا وجوه النكاح وعقيقة الصبي وقرى الاضياف وسائر المصارف منصوص على ما هو من سبيل الله تعالى كبذل في الغزو وتجهيز الجيوش والحج والهجرة وتسبيل الابار وعمارة المساجد واعانة المكاتب وطلب العلم والعتق وفك الاسير واعطاء الفقير وغيرها من الباقيات الصالحات والحسنات المجابة وهي كثيرة يطول ذكرها **وقال تعالى** ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين قال في فتح البيان اصل الاسراف في اللغة الخطاء والاسراف في النفقة التبذير وقال سفيان ما انفقت في غير طاعة الله فهو سرف وان كان قليلا قال السدى معناه لا تعطوا اموالكم وتقعدوا فقراء قال الزجاج وعلى هذا لو اعطى الانسان كل ماله ولم يوصل الى عياله شيئا فقد اسرف لانه قد صح الحديث ابدأ بمن تعول وقال سعيد بن المسيب معناه لا تمنعوا الصدقة اي لا تجاوزوا الحد في البخل والامساك حتى تمنعوا الواجب من الصدقة وعلى هذين القولين المراد بالاسراف مجاوزة الحد الا ان الاول في البذل والاعطاء والثاني في الامساك والبخل وقال مقاتل معناه لا تشركوا الاصنام في الحرث والانعام وقال الزهري لا تنفقوا في معصية الله وقال ابن زيد هو خطاب للولاة يقول لهم لا تاخذوا فوق حقكم من رب المال وقيل المعنى لا تاخذوا الشئ بغير حقه وتضعوه في غير مستحقه وفي الاية زجر عن الاسراف في كل شئ ووعيد شديد لما عليه

لان من لا يحبه الله فهو من اهل النار وعن ابن جريج قال نزلت في ثابت بن قيس جذ نخلا فقال
لا ياتيني اليوم احد الا اطعمته فاطعم حتى امسى وليس له ثمرة فانزل الله هذه الاية وعن مجاهد
قال لو انفقت مثل ابي قبيس ذهبا في طاعة الله لم يكن اسرافا ولو انفقت صاعا في معصية الله
كان اسرافا وللسلف في هذا امثلة لا نطول به انتهى ما في الفتح قلت واذا تاملت في صنائع اهل الدنيا
واصحاب الثروة والرفاهية من الملوك والامراء والولاة ونحوهم وجدت اكثرهم [illegible]
اموالهم الا في معاصي الله من احداث العمارة المرتفعة وجمع الملابس الفاخرة وتزويج [illegible]
المتجاوزة عن الحد وتزئين الافراس والافيال والبغال بالحلي وتربية [illegible] والسباع و[illegible]
وتجهيز العساكر للموكب لا لغرض شرعي وتكثير الحدائق واقراء الخلق رياء وسمعة وشهرة و[illegible]
للاسم وكل ذلك سرف لا خير فيه ومنهم من يصرف في الخير لكن على ما دعته اليه نفسه [illegible]
الواجب والطريق المأثور ومن يرزق النمل ويوكل العساف والكلاب والسنور ونحوها [illegible]
الاجانب ويحرم الاقارب ومنهم من يصرف في الاعراس وشرب الخمر [illegible] المبتدعين ومنهم
من يذهب ماله في شغل الرقص والاطراب وسماع الملاهي والمعازف وسفاح المومسات [illegible]
من المنكرات التي يعرفها كل ذي بصيرة بل ذي بصر ولا ياتي عليه الحصر والحاصل ان كل نفقة ليست
على اساس الملة الحقة اولم ياذن بها الله ورسوله ولم يرد بها دليل هو السرف [illegible]
على الوجه المامور به اوفيما اباحه الشرع وجوزه الاسلام فهو خارج عن السرف [illegible]
في هذا الزمان وقد فسد الحال وظهرت الفتن في جميع الاحيان والاقيال [illegible] الاسلام غريبا [illegible]
الطبيب مريضا وانكر كل معروف وعرف كل منكر فانا لله وانا اليه راجعون [illegible]
النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان اعظم النكاح بركة ايسره مؤنة رواه البيهقي في شعب الايمان [illegible]
معناه احسن الزوجة ارضى باليسير وفيه دلالة على [illegible] في الزوج [illegible]
فيه ولبلا ولا يسرف فيه [illegible] كما يفعل الاعاجم [illegible] الاسم والشهرة [illegible]
قال سألت عائشة رضي الله عنها كم كان صداق النبي صلى الله عليه و[illegible]
ثنتي عشرة اوقية وهي اربعون درهما ونش [illegible]
خمسمائة درهم رواه مسلم ونش بالرفع و[illegible]

النصف من كل شيء ونصف الرغيف نشه وفي الحديث دليل على تقليل مقدار المهر واشارة الى
ان المغالاة فيه مكروه قال في الروضة الندية المهر واجب ودليله ان النبي صلى الله عليه وآله
وسلم لم يسوغ نكاحا بدون مهر اصلا وفي الكتاب وآتوا النساء صدقاتهن نحلة وفي حديث ابن
عباس عند ابي داود والنسائي والحاكم وصححه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منع عليا
ان يدخل بفاطمة حتى يعطيها شيئا قال ويكره المغالاة فيه لحديث خير الصداق اليسره
اخرجه ابو داود والحاكم وصححه من حديث عقبة بن عامر وقال فيمن تزوج على اربع اواق
كانما تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل اخرجه مسلم عن ابي هريرة وهذا يعم ولو خاتما من حديد
او تعليم قرآن وعن عمر بن الخطاب رض قال الا لا تغالوا صدقة النساء فانها اي المغالاة لو كانت مكرمة
في الدنيا اي مما يمدح به فيها وتقوى عند الله لكان اولاكم بها نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم ما علمت
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نكح شيئا من نسائه ولا انكح شيئا من بناته على اكثر من اثنتي عشرة
اوقية رواه احمد والترمذي وابو داود والنسائي وابن ماجة والدارمي فيه نهي عن غلاء الصداق
وما روي ان صداق ام حبيبة كانت اربعة آلاف درهم فهو مستثنى منه لانه اصدقها النجاشي
في الحبشة من غير تعيين منه صلى الله عليه وآله وسلم كذا قيل وعندي ان حد المهر هو ما حده رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم في ازواجه وبناته فهو افضل انواع الصداق بلا ريب واما سكوته صلى الله
عليه وآله وسلم على صداق ام حبيبة وتقريره اياها عليها ففي هذا دلالة على ان اباحة الاكثر منه الى هذا
الحد وما زاد على ذلك فهو داخل في المغالاة والسرف بفحوى الخطاب قال في المرقاة فان قلت فيه عن
المغالاة لانه نعت لقوله تعالى وآتيتم احداهن قنطارا قلت النص يدل على الجواز لا على الفضيلة والكلام
فيها لا فيه انتهى قلت وقد جوز الفقهاء المغالاة فيه عند القدرة عليه ولكن الحق هو قلة الصداق
ومن مفاسد المغالاة ما يرى في اهل الزمن من عدم الوفاء به ابدا وطلب العفو عن الزوجة فان شاءت عفت
وان شاءت ابت ويبقى الحق على الزوج وصار رهينا به عند الله ومنهم من يزعم ان المهر شيء صار
عرفا ولا يلزم عليه بل هو على رضاه ان شاء اعطى وان لم يشأ لم يعط فيسارع الى ايثار المغالاة فيه
يبلغ ما بلغ ظنا منه انه لا يؤديه ابدا مع ان الوفاء به واجب ولا جبر عليها في العفو بل لها ان تمتنع
من التمكين الا اذا اخذت صداقها كما حققه صاحب دليل الطالب وهو اول شيء يقضى به لها

بعد وفات الزوج ويقدم على غيره من الحقوق والاقراض وتساهل الناس في ذلك معصية وعدم مبالاتهم في مغالاته بدعة محرمة وعاقبة ذلك وخيمة يؤدي الزوج وغيره الى هلكة المال والبيت وضياع كل شيء في يده ويفضي الى فقر الاولاد وتنازع الاقارب وغيرها من المفاسد التي يعرفها كل عارف باحوال الناس **وعن** ام حبيبة انها كانت تحت عبد الله بن جحش فمات بارض الحبشة فزوجها النجاشي النبي صلى الله عليه وآله وسلم وامهرها عنه اربعة آلاف وفي رواية اربعة آلاف درهم وبعث بها الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع شرحبيل بن حسنة رواه ابو داود والنسائي فيه جواز زيادة المهر على مهور الازواج والبنات النبوية لكن الى هذا الحد ويكره المغالاة فيه فوق هذا المقدار والاول افضل واعظم بركة والاخر مباح سائغ لان الاول فعل النبي صلى الله عليه وآله وسلم واختياره ويؤيده قوله في الحديث المتقدم ايسرهن مؤنة والاخر تقريره فقط والتقرير انما يدل على الجواز دون الافضلية والكلام على هذه المسئلة مبسوط في المبسوطات كالروضة الندية ونحوها **وعن** انس قال اولم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين بنى بزينب بنت جحش فاشبع الناس خبزا ولحما رواه البخاري فيه ان هذه الوليمة كانت اعظم الولائم ويدل له حديث انس في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما اولم على شيء من نسائه ما اولم على زينب اولم بشاة وهذا يشير الى النهي عن الاسراف في الاعراس وان اقصى ما يبذله المرء في ذلك هذا المقدار وان كانت الزيادة عليه جائزة مباحة بمقتضى الحال والشخص والزمن ولكن الكلام في الافضل دون المفضول وقد اولم على صفية بحيس فقط كما في حديث متفق عليه عن انس والطعام يتخذ من الاقط والسمن وغيرهما ويزيده ايضا حديث آخر عنه قال اقام النبي صلى الله عليه وآله وسلم بين خيبر والمدينة ثلث ليال يبنى عليه بصفية فدعوت المسلمين الى وليمته وما كان فيها من خبز ولا لحم وما كان فيها الا ان امر بالانطاع فبسطت فالقى عليها التمر والاقط والسمن رواه البخاري **وعن** صفية بنت شيبة قالت اولم النبي صلى الله عليه وآله وسلم على بعض نسائه بمدين من شعير رواه البخاري ايضا قال في فتح الباري اشار الى ان المراد بالمدين مدان من سويق شعير كما يدل عليه بعض الروايات انتهى قلت يعني به ما جاء عن انس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اولم على صفية بسويق وتمر رواه احمد والترمذي وابو داود وابن ماجة وكل ذلك يدل على عدم التكلف في الولائم وعلى الخفة عنه

على الحاضر فان تكلف يؤكل لحما وخبزا ولا يسرف ولا يبذر فهو عادة العجم في ذلك شهرة لهم في الناس ولا اقول ان الزيادة على هذا لا تجوز بل انه راخص لكن الامثل فالامثل فان ديننا هذا هو التقوى والعاقبة للمتقين ولا يحب الله المسرفين وكان المسرفون اخوان الشياطين **وعن** ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم طعام اول يوم حق وطعام يوم الثاني سنة وطعام يوم الثالث سمعة ومن سمع سمع الله به رواه الترمذي قال في المرقاة طعام اول يوم حق اي ثابت لازم فعله واجابته او واجب وهذا عند من ذهب الى ان الوليمة واجبة او سنة مؤكدة فانها في معنى الواجب حيث يسيئ بتركها ويترتب عتاب وان لم يجب عقاب وطعام يوم الثاني سنة يجبر نقصان وقع في الاول وتكميله وطعام يوم الثالث سمعة ليسمع الناس به ويرائيهم ومن شهر نفسه بكرم او غيره فخرا او رياء اشهره الله يوم القيامة بين اهل العرصات بانه مراء كذاب فيفتضح بينهم وفيه رد صريح على اصحاب مالك حيث قالوا باستحباب سبعة ايام لذلك انتهى واقول ان الوليمة واجبة عند مالك واحمد وبعض الشافعية واهل الظاهر وقال الجمهور انها سنة غير واجبة وقال الشوكاني مشروعة والاول اولى لقوله صلى الله عليه وآله وسلم لعبد الرحمن بن عوف اولم ولو بشاة وهو في الصحيحين عن انس والاصل في الامر الوجوب ولا صارف له منه ههنا ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه تركها قط او ترخص اصحابه بل اولم وان كان قليلا وهذا ناطق في وجوبها ثم يجب الاجابة اليها وذلك دليل على وجوبها ايضا نعم لا يجب حضورها اذا اشتملت على معصية وحكمها حكم الضيافة فيجوز الى ثلاثة ايام واما حديث الباب فمعناه ان يولم اول يوم ويؤكل من شاء في هذا اليوم وفي اليوم الثاني ولا يؤكل في اليوم الثالث فان في اطالة الولائم الى ثلاثة ايام مظنة رياء وسمعة وليس معناه ان الوليمة في اليوم الثالث ممنوعة كما زعم اكثر الناس فان كان معناه نفسه لحرمة الوجوب ... الحديث مقالا وحديث الضيافة صحيح سنة لكونه في الصحيحين وليست الوليمة ... كما حققه صاحب دليل الطالب في العلامة الشوكاني رحمه الله في ... **وعن** عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن طعام المتباريين ان يؤكل رواه ابوداود وقال البغوي والصحيح ... عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرسلا ويؤيده حديث ابي هريرة مرفوعا المتباريان لا يجابان ولا يؤكل طعامهما قال الامام احمد

يعني المتعارضين بالضيافة فخرا او رياءً قلت وهذا عام في كل طعام يكون على هذه الصفة ويدخل فيه طعام الوليمة دخولا اوليا وحاصل جميع هذه الاخبار ان المغالاة في المهور واسراف المال في الولائم واضاعة ذات اليد في الاعراس مكروه حرام والسنة في ذلك ما ذكر في الاحاديث المذكورة وخلافها بدعة والبدعة تنافي السنة وترفعها وقد رفعت هذه البدع السنن المأثورة في الصداق والعرس والوليمة والناس سرعان الى اتباع الهوى ومعصية الله ومخالفة الرسول فمن احب الاتباع وكره التقليد فعليه ان يقتدي بافعال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واقواله واحواله وسيرة السلف الصالح من الصحابة والتابعين ولا يغتر بما يزخرفه اهل الزمن وابناء الدنيا من الاعراف القبيحة والمصارف الشنيعة والاسرافات الممنوعة والتبذيرات المكروهة وليخش الله ويتقه في ذات يده التي هي معايشه في الدنيا وبلغته الى الآخرة وليجعل المراسم ومواسم الجاهلية بمعزل عن بيته وعلى ساحل من داره ويعلم ان الله سائله عن ذلك كله ومن اين اخذ المال واين وضعه وفيما بذله وهو حسيبه على ذرة ذرة من اعماله الظاهرة والباطنة فيكشف عن ساق وتقي ربك يومئذ المساق اللهم وفقنا لما تحب وترضى وجنبنا عما تكره **ومنها** ممانعة عن نكاح الثاني مع انه ثابت بالكتاب والسنة اما الكتاب العزيز فقد **قال الله تبارك وتعالى** واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن اذا تراضوا بينهم بالمعروف ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر ذلكم ازكى لكم واطهر قال في فتح البيان الخطاب في هذه الآية اما ان يكون للازواج ويكون معنى العضل منهم ان يمنعوهن من ان يتزوجن من اردن من الازواج بعد انقضاء عدتهن لحمية الجاهلية كما يقع كثيرا من الخلفاء والسلاطين غيرة على من كن تحتهم من النساء ان يصرن تحت غيرهم لانهم لما نالوه من رياسة الدنيا وما صاروا فيه من النخوة والكبرياء يتخيلون انهم قد خرجوا من جنس بني آدم الا من عصمه الله منهم بالورع والتواضع واما ان يكون الخطاب للاولياء ويكون معنى اسناد الطلاق اليهم انهم سبب له لكونهم المزوجين للنساء المطلقات من الازواج المطلقين لهن وبلوغ الاجل المذكور هنا المراد به المعنى الحقيقي اي نهايته لا كما سبق في الآية الاولى ولهذا قال الشافعي باختلاف الكلامين على افتراق البلوغين والعضل الحبس وقيل التضييق والمنع وهو راجع الى معنى الحبس والمعنى اذا تراضى الخطاب والنساء والمعروف هنا ما وافق الشرع

من عقد حلال ومهر جائز وقيل هو ان يرضى كل واحد منهما بما التزمه لصاحبه بحق العقد حتى تحصل الصحبة
الحسنة والعشرة الجميلة ذلكم ازكى وانفع لكم واطهر من الادناس واطيب عند الله لما يخشى على الزوجين
من الريبة بسبب العلاقة بينهما وبالجملة الآية دليل على جواز النكاح الثاني وفيها نهي للاولياء عن عضلهن
والنهي اصل في التحريم فالعضل حرام والنكاح الثاني حلال **وقال تعالى** وانكحوا الايامى منكم الايم بالتشديد
التي لا زوج لها ومن ليس له زوجة فتشمل الرجل والمرأة الغير المتزوجين والجمع ايامى والاصل ايايم
والخطاب في الآية للاولياء والسادة وقيل للازواج والاول ارجح وفيه دليل على ان المرأة لا تنكح نفسها و
اختلف اهل العلم في هذا النكاح هل هو مباح او مستحب او واجب فذهب الى الاول الشافعي وغيره والى
الثاني مالك وابو حنيفة والى الثالث بعض اهل العلم على تفصيل لهم في ذلك فقالوا ان خشي على نفسه
الوقوع في المعصية وجب عليه والا فلا والظاهر ان القائلين بالاباحة والاستحباب لا يخالفون في الوجوب
مع تلك الخشية وبالجملة فهو مع عدمها سنة من السنن المؤكدة لقوله صلى الله عليه وآله وسلم في الحديث الصحيح
بعد ترغيبه في النكاح ومن رغب عن سنتي فليس مني ولكن مع القدرة عليه وعلى مؤنه وعن ابن مسعود رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر
واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء اخرجه البخاري ومسلم قال ابن عباس
امر الله سبحانه بالنكاح ورغبهم فيه وامرهم ان يزوجوا احرارهم وعبيدهم ووعدهم في ذلك
الغناء وعن ابي بكر الصديق قال اطيعوا الله فيما امركم من النكاح ينجز لكم ما وعدكم من الغنى
وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انكحوا النساء فانهن يأتينكم بالمال
اخرجه البزار والدارقطني واخرجه ابو داود في مراسيله والمراد بالايامى ههنا الاحرار والحرائر
واما المماليك فقد بين ذلك بقوله والصالحين من عبادكم وامائكم والصلاح هو الايمان وقيل القيام
بحقوق النكاح حتى يقوم العبد بما يلزم لها وتقوم الامة بما يلزم للزوج او المراد بالصلاح ان لا تكون
صغيرة لا تحتاج الى النكاح وخص الصالحين بالذكر ليحصن دينهم ويحفظ عليهم صلاحهم ولان الصالحين
من هؤلاء هم الذين مواليهم يشفقون وينزلونهم منزلة الاولاد في المودة وكانوا مظنة التوصية
والاهتمام بهم ومن ليس بصالح فحاله على العكس من ذلك وذكر سبحانه الصلاح في المماليك
دون الاحرار لان الغالب في الاحرار الصلاح بخلاف المماليك وفيه دليل على ان المملوك

لا يزوج نفسه وانما يزوجه ويتولى تزويجه مالكه وسيده وقد ذهب الجمهور الى انه يجوز للسيد ان يكره عبده وامته على النكاح وقال مالك لا يجوز هكذا في فتح البيان والآية الشريفة حجة واضحة على جواز النكاح الثاني بل على استحبابه بل على وجوبه لان الاصل في الامر الوجوب ولا صارف له هنا الى الاستحباب ولا الى الجواز وفي النكاح الاخر من الفوائد ما يطول ذكره وفي المنع منه من المفاسد ما لا يأتي عليه الحصر يعرف ذلك كل من يعرف احوال النساء والعار منه سنة الجاهلية وشيمة الهنود وطريقة اهل الملل الباطلة واصحاب الكفر والجحود ومن يستنكف عما فعله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم او قاله او قرره او رغب فيه فهو عن الدين على جانب بعيد ومن الكفر على جانب قريب وقد غلى جهلة الاسلام من العامة والخاصة في النهي عنه والمنع منه للنساء غلوا قبيحا واغرقوا في ذلك اغراقا شنيعا كانهم ليسوا على ملة الاسلام واصبحوا غير مؤمنين بالله واليوم الآخر ولم يبق للمسلمين في اتباع السنن الا العار في اختيار البدعة ومن زعم ان هذا الامر يخالف الشرافة فشرافته هذه شر وآفة لا سيادة ولا سعادة كيف وانما الشرف في طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم والوضع ليس الا في مخالفتهما وقد ثبت فعله من الذين لا احد اشرف منهم بل من سيد الرسل الذي هو اشرف الاشراف على الاطلاق فمن خالف الشرع الذي يلحقه عار منه بل من نكر عن ذلك واعتقد المنع منه فهو ذليل الاذل بلا ريب وشك وعاره عنه وانكاره عليه يفضي الى انكار سنة عظيمة صحيحة محكمة صريحة مستفيضة جاءت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وافقها القرآن في غير موضع نعم الهنود ومن يحذو نحوهم يستنكفون عن النكاح الثاني وهم كفار عن الاسلام برآء فما لنا ولهم وقد وردت السنة في كثرة في هذا الباب منها عن علي عليه السلام ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يا علي ثلث لا تؤخرها الصلوة اذا اتت والجنازة اذا حضرت والايم اذا وجدت لها كفوا رواه الترمذي والايم من لا زوج لها بكرا كانت او ثيبا ويسمى الرجل الذي لا زوجة له ايما ايضا والحديث دل على مزيد الاهتمام بشأن النكاح الثاني عند وجود الكفو للمرأة والكفاءة هي الاسلام على الارجح وحسن الاخلاق لا ما اعتبره الفقهاء من الامور الاخرى التي لا مستند لها من الكتاب والسنة ولم يشهد لها دليل منهما ولم يعتبره السلف بعدهم فاذا وجد لها مماثل في السن والخلق الحسن والاسلام وجب تعجيل تزويجها وعدم التأخير واقترانه بالصلوة يدل على غاية العناية به ومعلوم ان الصلوة لا يسع تاخيرها عن وقتها المفروض من فرائض الدين حتى انه

تركها احد ايلا عذر يكفر على لسان الشارع فاذا قرن به الامر بالنكاح الثاني علم انه واجب عليهم وعليهن ولا يجوز التساهل والتاخير فيه قال صاحب رد الاشراك ان المكرمات من نساء العرب اللاتي تزوجن ما فوق الواحد كثيرات طيبات جدا منها رقية وام كلثوم بنتا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانتا تحت عتبة ابن ابي لهب ثم تحت عثمان رضي الله عنه ومنها ام كلثوم بنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانت تحت عمر ثم تحت واحد من ابناء جعفر ثم ثم تحت آخر منهم ثم تحت آخر منهم ومنها امامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانت تحت علي ثم تحت مغيرة بن نوفل روي ان عليا اوصى عند وفاته بان امامة ان شاءت ان تنكح بعدي فلتنكح مغيرة بن نوفل فنكحته ومنها ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم كلهن ما خلا عائشة ومنها ام رومان زوجة ابي بكر الصديق والدة عائشة كانت تحت عبد الله بن سخبرة ثم تحت ابي بكر ومنها اسماء بنت عميس زوجته ايضا التي ولدت له محمد بن ابي بكر كانت تحت جعفر بن ابي طالب ثم تحت ابي بكر ثم تحت علي انتهى قلت وانك لو تتبعت كتب الحديث والسير وجدت منهن جماعات عظيمة نكحن نكاحا ثانيا ولم يلحقهن ولا اهلهن عار واستنكاف من صلائط وكم من السادات والاكابر والرؤساء والملوك والشيوخ والاولياء والاصفياء ولدتهم النساء بالنكاح الآخر والثالث والرابع فلو كان نحوا واحدا لا تقيته ولكنه رجح وثان وثالث وهؤلاء هم اصول عظماء المسلمين وهن امهات اكابر المؤمنين فمن يرى في ذلك عارا عليه او على اهل بيته فهو غريق في بحر الجهل المحيط جاهل بالجهل المركب والبسيط خارج عن العقل السليم ضال عن الصراط المستقيم طاعن على الله وعلى رسوله الكريم عائب على السلف الصالح الفخيم ونعوذ بالله مما كرهه الله وعاداه وقد الف جماعة من اهل العلم في اثبات هذه المسئلة رسائل مستقلة ولا حاجة بنا الى نقل ما فيها فان الكتاب والسنة ينوب عنها جميعا والصباح يغني عن المصباح وفيما ذكرناه مقنع وبلاغ لقوم يعقلون ومن اضله الله على علم فانه لا ينفعه اساطير الاولين **ومنها النوحة والاحداد** وهي من المنكرات العظمى والمهلكات الكبرى **قال الله تعالى** يا ايها الذين آمنوا استعينوا بالصبر والصلوة ان الله مع الصابرين فيها الارشاد الى الاستعانة بالصبر عن المعاصي وحظوظ النفس واختيار الصبر عند البلايا والمصائب والتحمل على الرزايا والمصاعب وينافي ذلك النوحة والجزع الاكبر ورفع الصوت برنة الشيطان وترك الزينة والتي يصدق فيها الامر بالصلوة

النوحة والاحداد

هي عماد الدين ومعراج المؤمنين فان من جمع بين ذكر الله وشكره واستعان بالصبر والصلوة
على تادية ما امر الله به ودفع ما يرد عليه من المحن والفتن فقد هدي الى الصواب ووفق للخير
المستطاب والصبر حبس النفس على احتمال المكاره في ذات الله وتوطينها على تحمل المشاق في العبادات
وسائر الطاعات وتجنب الجزع والفزع عند المصيبات والله سبحانه معهم في ذلك فما افخر
هذه المعية واكرمها اللهم ارزقنا والآية تدل بفحوى الخطاب على ان من لا يصبر على المحن والطاعات
ولا يستعين في الكل على الآفات بالصلوات فهذه المعية ليست له ولا اعظم من هذا الحرمان
الذي حصل من اتباع خطوات الشيطان ونعوذ بالله من الخذلان بعد التلبس بالايمان **وقال تعالى**
وبشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة هي واحدة المصائب وهي النكبة التي يتأذى بها الانسان
وان صغرت قالوا اي باللسان والقلب لا باللسان فقط فان التلفظ بذلك مع الجزع والنياحة
قبيح وسخط للقضاء وذلك انه يتصور ما خلق لاجله وانه يرجع الى ربه ويتذكر نعم الله عليه ليرى
ان ما ابقى الله عليه اضعاف ما استرده منه فيهون عليه ويستسلم انا لله وانا اليه راجعون
اي في الآخرة فيجازينا وصفهم بانهم المسترجعون عند المصيبة لان ذلك تسليم ورضاء وقيل
ان هذه الكلمات الطيبات ملجأ المصابين وعصمة الممتحنين لانها جامعة بين الاقرار بالعبودية
لله والاعتراف بالبعث والنشور والرجوع والتفويض الى الله والرضاء بكل ما نزل به من المصائب
وفي الحديث من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبته واحسن عقباه وجعل له خلفا صالحا
يرضاه واخرج الطبراني وابن مردويه مرفوعا اعطيت امتي شيئا لم يعطه احد من الامم ان يقولوا
عند المصيبة انا لله وانا اليه راجعون الا تسمع الى قول يعقوب عند فقد يوسف يا اسفى على يوسف
وقد ورد في فضل الاسترجاع عند المصيبة احاديث كثيرة لا فائدة في ذكرها هنا اولئك عليهم صلوات
من ربهم ورحمة الصلوة هنا المغفرة قاله ابن عباس او الثناء الحسن قاله الزجاج وعلى هذا فذكر
الرحمة لقصد التاكيد قال في الكشاف الصلوة الرحمة والتعطف فوضعت موضع الرافة وجمع
بينها وبين الرحمة كقوله رأفة ورحمة رؤف رحيم والمعنى عليهم رأفة بعد رأفة ورحمة بعد رحمة
وعبر عن المغفرة بلفظ الجمع للتنبيه على كثرتها وتنوعها قاله البيضاوي وابو السعود وقيل المراد بالرحمة
كشف الكربة وقضاء الحاجة وانما وصفوا بذلك لكونهم فعلوا [illegible]

من الاسترجاع والتسليم وأولئك هم المهتدون يعني الى الاسترجاع وقيل الى الجنة وقيل الى الحق
والصواب ولا مانع من الحمل على الكل بل هو الاولى قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه نعم العدلان
ونعمت العلاوة فالعدلان الصلوة والرحمة والعلاوة الهداية وقد وردت احاديث كثيرة في ثواب
اهل البلايا واجر الصابرين على الرزايا ذكرها المفسرون وغيرهم لا نطول الكلام بذكرها فانها معروفة
في كتب الآثار وانما المقصود هنا اثبات ان الصبر على المصائب واجب والجزع منها والفزع عليها
منهي عنه يفضي الى سخط الله ومن الجزع النياحة والرنة ورفع الاصوات وشق الجيوب وضرب
الخدود ونحو ذلك من الافعال الدالة على فقد الصبر وحصول الاضطراب فان هذا كله ليس من الدين
في شيء انما هو من خصال الجاهلية وشيمة الكفرة الفجرة الفسقة المتجاوزين عن الحد **وقال تعالى**
ما اصاب من مصيبة في الارض اي من زلزلة وقحط وجدب وضعف نبات وقلته ونقص
ثمار وعاهة زرع وجائحة فاكهة ونحوها والمصيبة غلبت في الشر وقيل المراد بها جميع الحوادث
من خير وشر وعلى الاول انما خصت بالذكر دون الخير لانها اهم على البشر ولا في انفسكم قال قتادة
بالاوصاب والاسقام وقال مقاتل اقامة الحدود وقال ابن جريج ضيق المعاش وقيل موت الاولاد
واللفظ اوسع من ذلك فيشمل كل مصيبة قلت او كثرت الا في كتاب اي مكتوب في اللوح المحفوظ
من قبل ان نبرأها اي نخلقها والضمير عائد الى المصيبة او الى الانفس او الى الارض او الى جميع ذلك
قاله المهدوي وهو حسن قال ابن عباس هو شيء قد فرغ منه قبل ان تبرأ الانفس ان ذلك على الله يسير
غير عسير لكيلا تأسوا اي تحزنوا على ما فاتكم من الدنيا وسعتها ومن العافية وصحتها ولا تفرحوا اي لا
تبطروا بطر المختال الفخور بما آتاكم منها اي اعطاكم وقيل جاءكم فان ذلك يزول عن قريب لا يستحق
ان يفرح بحصوله ولا يحزن على فوته قيل الفرح والحزن المنهي عنهما هما اللذان يتعدى فيهما الى ما لا يجوز
والا فليس من احد الا وهو يحزن ويفرح ولكن ينبغي ان يكون الفرح شكرا والحزن صبرا وانما يلزم من
الحزن الجزع المنافي للصبر ومن الفرح الاشر المطغي الملهي عن الشكر كما قال ابن عباس ليس احد الا وهو يحزن
ويفرح ولكن من اصابته مصيبة جعلها صبرا ومن اصابه خير جعله شكرا وعنه قال يريد مصائب
المعاش ولا يريد مصائب الدين امرهم ان يأسوا على السيئة ويفرحوا بالحسنة قال جعفر الصادق
عليه السلام يا ابن آدم ما لك تأسف على مفقود لا يرده اليك الفوت وما لك تفرح بموجود لا يتركه

في يديك الموت والله لا يحب كل مختال فخور اي لا يحب من اتصف بهاتين الصفتين وهي الاختيال

والافتخار وقيل هو ذم للفرح الذي يختال فيه صاحبه ويبطر وقيل ان من فرح بالحظوظ الدنيوية وعظمت

في نفسه اختال وافتخر بها وقيل المختال الذي ينظر الى نفسه والفخور الذي ينظر الى الناس بعين الاستحقار

والاولى تفسير هاتين الصفتين بمعناهما الشرعي ثم اللغوي فمن حصلتا فيه فهو الذي لا يحبه الله كذا في

فتح البيان والمقصود هنا اثبات الصبر على المصيبة وعدم الجزع منها والفرح عليها لان من ذلك

هذه النوحة والاحداد المنهي عنهما وعن ابي سعيد الخدري قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآله

وسلم النائحة والمستمعة رواه ابو داود اي التي تنوح على الموتى برفع صوتها وبيان فضائلهم والتي

تقصد السماع ويعجبها واللعنة عليهما دليل البعد عن رحمة الله وان النوح وسماعه من الكبائر عنها

ويزيده ايضاحا حديث ابن عمر قال اشتكى سعد بن عبادة شكوى له فأتاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم

يعوده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص وعبد الله بن مسعود فلما دخل عليه وجده

في غاشية اي شدة من الامراض فقال قد قضى قالوا لا يا رسول الله فبكى النبي صلى الله عليه وآله وسلم

اي رحمة عليه فلما رأى القوم بكاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم بكوا فقال الا تسمعون ان الله

لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا واشار الى لسانه او يرحم وان الميت

ليعذب ببكاء اهله متفق عليه وفي حديث المغيرة بن شعبة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

يقول من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه يوم القيامة متفق عليه ويخص من هذا معنى الحديث السابق وكن

قالت عائشة في حديث ابن عمر لكنه نسي واخطأ انما مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على يهودية

تبكي فقال انهم ليبكون عليها وانها لتعذب في قبرها متفق عليه قلت ان امثال هذا في حديث الآخر من

حديث الباب فليس فيه قصة اليهودية اصلا والحديث صحيح في الصحيحين ويؤيده حديث عمر

بن الخطاب بلفظ ان الميت ليعذب ببعض بكاء اهله عليه ولكن انكرته عائشة ايضا كما في الحديث

المتفق عليه ولهذا اختلف العلماء فيه فذهب الجمهور على ان الوعيد في حق من اوصى ان يبكى عليه

ويناح بعد موته فنفذت وصيته فهذا يعذب ببكاء اهله عليه ونوحهم عليه لانه بسببه [illegible]

بكوا عليه وناحوا من غير وصية منه فلا لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وقيل [illegible] الميت

المشرف على الموت فانه يشمله [illegible]

في بعض الاحيان كان يعذب في زمان بكائهم عليه وهذا الوجه وما قبله ضعيف لما في رواية
يعذب في قبره بما نيح عليه وفي الاخرى الميت يعذب ببكاء الحي اذا قالت النائحة واعضداه
واناصراه قيل له انت عضدها وانت ناصرها ثم اجمعوا على ان المراد بالبكاء البكاء بصوت ونياحة
لا مجرد الدمعة ذكره علي القاري في المرقاة **وعن** ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه
واله وسلم ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية متفق عليه ويزيده
ما في حديث ابي بردة قال اغمي على ابي موسى فاقبلت امرأته ام عبد الله تصيح برنة اي بصوت فيه
البكاء مع ترجيع ثم افاق فقال الم تعلمي وكان يحدثها ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال انا بريء
ممن حلق اي شعره وصلق اي رفع الصوت بالبكاء والنوحة وخرق اي قطع ثوبه في المصيبة متفق عليه
ولفظه لمسلم وفي حديث ابي مالك الاشعري مرفوعا النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة
وعليها سربال من قطران ودرع من جرب رواه مسلم وعد النياحة في هذا الحديث من امر الجاهلية
ومعنى يسلط على اعضائها الجرب والحكة فيطلي مواقعه بالقطران ليداوى به فيكون الدواء اذوى
من الداء لاشتماله على لذعة وحرقة واسراع النار اليه ونتن الريح والقطران ما يحلب من شجر يسمى الابهل
فيطبخ فيطلى به موضع الجرب فيحرقه لحره وحدته وقد يبلغ حرارته الجوف والسرابيل قميص لا يختص بالنساء
ولا درع فهو قميص النساء وهذه الاحاديث تدل على المنع من هذه الامور المتقدمة وعلى انها من الكبائر
وانها خرجة الفعلة عن دائرة اهل الاسلام وانها من خصال الجاهلية التي الغاها النبي صلى الله عليه
واله وسلم ونهى عنها نهيا كثيرا في مواضع عديدة وان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بريء ممن
فعل مثل ذلك وهذا وعيد شديد جدا لا يقادر قدره وقد تجر هذه المنكرات الى عذاب
الميت فما ظنك بمن يرد هذه المجلسة من النائحات عداوة في حقه كما يدل له حديث ابي موسى
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول ما من ميت يموت فيقوم باكيهم فيقول واجبلاه
واسيداه ونحو ذلك الا وكل الله به ملكين يلهزانه ويقولون اهكذا كنت رواه الترمذي وقال هذا
حديث غريب حسن وهذا قول صحيح يقال له في عرف النساء بيان وانه في الحقيقة لما فطر ان في من نيح
عليه خسران ليس الا يؤدي به ذهب الايمان وحصل لهم نقصان فيا ايها المسكين المدعو بالانسان
عليك ان توصي اهل بيتك بان لا ينوحوا عليك بعد ان صرت في التراب وغبت عن الخطاب فان ضرر

ذلك مائل عليك كما انه يعود عليهم **وعن** ابن عباس قال ماتت زينب بنت رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم فبكت النساء فجعل عمر يضربهن بسوطه فأخره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيده
وقال مهلا يا عمر ثم قال اياكن ونعيق الشيطان سمى النياحة هنا بالنعيق وقد سماها فيما تقدم برنة الشيطان
وكل ذلك لكشف عن حقيقتها وينبئ عن طريقتها فالفاعلة لها اخت الشيطان والشيطان اخوها ثم قال انه مهما كان
من العين ومن القلب فمن الله عز وجل ومن الرحمة وما كان من اليد ومن اللسان فمن الشيطان اي
من اغوائه واضلاله رواه احمد فيه جواز البكاء بلا نوح واسالة الدمع من العين بلا صوت وفي البخاري
تعليقا لما مات الحسن بن الحسن بن علي ضربت امرأته القبة على قبره سنة ثم رفعت فسمعت صائحا
يقول الا هل وجدوا ما فقدوا فاجابه آخر بل يئسوا فانقلبوا وعن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم ان تتبع جنازة معها رانة اي نائحة صائحة رواه احمد وابن ماجة وعن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان النوائح يجعلن يوم القيامة صفين في جهنم صف عن يمينهم
وصف عن يسارهم فينبحن على اهل النار كما تنبح الكلاب رواه الطبراني في الاوسط هذا بعض الاحاديث
الواردة في وعيد النياحة واهلها والمقام لا يسع الكل وهذا المنكر ايضا مما شاع في عامة المسلمين
وخاصتهم والمانعون منه الناهون عنه قليل جدا وقد رفع هذا الامر الملعون السنن المأثورة
في هذا الباب من الصبر والصلاة والاستعانة بهما والبكاء بالدمع فقط والاسترجاع ونحوها فرحم الله
امرءا عرف الحق واجراه في ملكه فان لم يقدر ففي بلده فان لم يقدر ففي محلته والا فلا يعذر عند الله
من داره وبيته فانه مسئول عن ذلك لا محالة لانه امير منزله واهله بلا ريب وشبهة **وعن**
زينب قالت دخلت على ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم حين توفي ابوها ابو سفيان بن حرب
فدعت بطيب فيه صفرة خلوق او غيره فدهنت به جارية ثم مست بعارضيها ثم قالت والله ما لي بالطيب
من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم
الآخر ان تحد على ميت فوق ثلاث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا متفق عليه فيه تحديد
الاحداد بغير الزوج بثلث ليال وبه قد ذكر ويؤيده بعض حديث ام عطية ان رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم قال لا تحد امرأة على ميت فوق ثلث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا
الا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا الا اذا طهرت نبذة من قسط او اظفار متفق عليه وزاد ابو داود

[illegible] شرعي هو هذا المذكور في هذه الاخبار وما زاد عليه فحرام لم يأمر الشرع
[illegible] به النصوص الآتية ما احدثه الاكالون البطالون والمبتدعة الجاهلون من الرسوم القبيحة
والامور الشنيعة في هذا الامر ولم يعلموا ان كل امر ليس عليه امر الله او امر رسوله فهو رد على صاحبه
مضروب به في وجهه وهذه الرسوم كثيرة يعرفها كل مبتلى بها وكل من اختبر الناس واطلع على حالهم
ووقف على كيفية غلبة النساء على الرجال في ذلك وعدم انتهائهم عما هنالك وقد وردت احاديث
كثيرة في النهي والمنع عن هذا كله **وعن** عمران بن حصين وابي هريرة قالا خرجنا مع رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم في جنازة فرأى قوما قد طرحوا اردیتهم يمشون في قمص فقال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم ابفعل الجاهلية تأخذون او بصنع الجاهلية تشبهون لقد هممت ان ادعو عليكم دعوة ترجعون
في غير صوركم قال فاخذوا اردیتهم ولم يعودوا لذلك رواه ابن ماجة فيه تحصيل على ان طرح الرداء
جزعا على الميت من فعل الجاهلية وان النبي صلى الله عليه وآله وسلم غضب على هؤلاء واراد ان يدعو
[illegible] عليهم والحاصل ان الهم والغم والحزن والجزع والفزع
[illegible] والنساء لا يجوزون ان ذلك محرم على الرجال والنساء جميعا ومنهم من
[illegible] ومنهم من يكتب الكتب واطراف قرطاسه سوداء الى ايام معدودة
[illegible] اعادة النصارى ومنهم من يحد الى ايام كثيرة ويزيد في الاحداد
[illegible] شيطان والله امر عباده ان يصبروا في المصائب والاحزان
[illegible] وسنة جعلوا ولا يحلقوا ولا يفتخروا ولا يأتوا بفعل الجاهلية
[illegible] لله ولا رسوله عليه الصلاة والسلام اللهم وفقنا للخير
واحفظنا عن المكاره والضير

باب في بيان الافراط في التزيين

قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب
والفضة والخيل المسومة والانعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب
[illegible] لا يخفى في هذه [illegible] وترهيب الناس فيها وتوجيه رغباتهم
[illegible] قال عمر [illegible] حكاه عنه البخاري وغيره ويؤيده قوله تعالى

انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم ويؤيده قراءة مجاهد زين على البناء للفاعل وقيل المزين هو الشيطان وقال الحسن وقد جاء صريحاً في قوله وزين لهم الشيطان اعمالهم والاية في معرض الذم وهو قول طائفة من المعتزلة والاول اولى والمراد بالناس الجنس والشهوات جمع شهوة وهي نزوع النفس الى ما تريده وتوقان النفس الى الشيء المشتهى والمراد هنا المشتهيات مبالغة في كونها مرغوباً فيها او تحقيراً لها لكونها مسترذلة عند العقلاء من صفات الطبائع البهيمية والشهوة اسم ذم كقوله تعالى اضاعوا الصلوات واتبعوا الشهوات او صادقة كقوله عليه السلام ما تشتهيه الانفس وتلذ الاعين قال الكرخي ووجه تزيين الله لها ابتلاء عباده كما صرح به في الاية الاخرى وبدأ بالنساء لكثرة تشوق النفوس اليهن والاستيناس والالتذاذ بهن لانهن حبائل الشيطان واقرب الى الافتتان وخص البنين دون البنات لعدم الاطراد في محبتهن ولان حب الولد الذكر اكثر من حب الانثى والقنطار [illegible] من المال وقد اختلف في تقديره على اقوال للسلف واخرج احمد وابن ماجة عن ابي هريرة مرفوعاً القنطار اثنا عشر الف اوقية وفي حديث انس يرفعه القنطار الف اوقية رواه ابن ابي حاتم وفي اخرى الف دينار اخرجه ابن جرير وفي رواية عنه ابي بن كعب مرفوعاً القنطار الف اوقية ومائتا اوقية وبه قال معاذ بن جبل وابن عمر وابو هريرة وجماعة من العلماء قال ابن عطية وهو اصح [illegible] البلاد قدرها وعن ابي سعيد الخدري قال القنطار [illegible] والمقنطرة [illegible] كما يقال بدرة مبدرة والوصف مؤكد [illegible] الاشياء [illegible] اختلفوا في معنى المسومة فقيل هي الراعية [illegible] وقيل المعلمة وقيل هي المرسلة وعليها [illegible] هي الابل والبقر والغنم والحرث اسم لكل ما يحرث [illegible] عن الافراط في التزيين وقال تعالى [illegible]

الارض مما يأكل الناس [illegible]

[illegible]

[illegible]

بيانه مثل ما على الارض من انواع النبات في زواله ونفاده وذهاب بهجته وسرعة تقضيه بعد ان كان غضا مخضرا طريا قد تعانقت اغصانه المتماثلة وزهت اوراقه المتصافحة وتلألأت انوار نوره وحاكت الزهر انواع زهره وانما ليست للحصر لانه تعالى ضرب للحياة امثالا غيرها والزخرف الذهب ثم شبه به كل مموه مزور شبهها بالعروس التي تلبس الثياب الجيدة المتلونة الوانا كثيرة وطول في فتح البيان في بيان معنى هذه الاية فراجعه **وقال تعالى** ولولا ان يكون الناس امة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفا من فضة ومعارج عليها يظهرون ولبيوتهم ابوابا وسررا عليها يتكئون وزخرفا معناه لولا ان يجتمعوا على الكفر ميلا الى الدنيا وزخرفها ويرغبوا فيه اذا رأوا الكفار في سعة وتنعم لجعلنا لاعطينا في الدنيا ما وصفناه لهوان الدنيا عندنا

چه اندر زمین بتو اینست   که تو طفلی وخانه رنگین است

اخرج الترمذي وصححه وابن ماجه عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء وعن المستورد بن شداد قال كنت في الركب الذين وقفوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على السخلة الميتة فقال اترون هذه هانت على اهلها حين القوها قالوا من هوانها القوها يا رسول الله قال فان الدنيا اهون على الله من هذه الشاة على اهلها رواه الترمذي وحسنه وعن قتادة بن النعمان ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال اذا احب الله عبدا حماه من الدنيا كما يظل احدكم يحمي سقيمه الماء اخرجه الترمذي وقال حسن غريب وعن ابي هريرة يرفعه الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر اخرجه مسلم قال البقاعي ولا يبعد ان يكون ما صار اليه الفسقة والجبابرة من زخرفة الدنيا وابنيتها وتذهيب السقوف وغيرها من مبادي الفتنة بان يكون الناس امة واحدة في الكفر قرب الساعة حتى لا تقوم الساعة الا على من لا يقول الله او في زمن الدجال لان من يبقى اذ ذاك على الحق في غاية القلة بحيث انه لا عداد له في جانب الكفرة لان كلام الملوك لا يخلو عن حقيقة وان خرج مخرج الشرط فكيف بملك الملوك سبحانه انتهى قلت وقد وجد ما قاله البقاعي في هذا الزمن فقد سمعنا ان بعضهم بنى دارا بذل عليها سبعين لكا ومنهم من اقل او اكثر وهذا من اشراط الساعة وهذه السنة هي المائة الثالثة عشر من سني الهجرة والناس انهمكوا في الزخرف وزخرفوا كل شيء من الدور والثياب وغيرها وصاروا امة واحدة في الفسوق والعصيان وشيدوا المساجد والحرمين الشريفين بالركن

في السلف وظهرت الامارات الصغرى جميعها فيهم ولم يبق منها الا الظهور المهدي ونزول المسيح
وخروج الدجال ولعل يظهر ذلك في اوائل المائة الرابعة عشر او اواسطها او اواخرها تدل على هذا
قرائن كثيرة والله اعلم بحقائق الامور واليه مصير الجمهور وان كل ذلك لما متاع الحيوة الدنيا اي ما كل
ذلك الا ما يتمتع به في الدنيا الفانية فقط والاخرة عند ربك للمتقين اي لمن اتقى الشرك والمعاصي
وامن بالله وحده وعمل بطاعته وترك الدنيا وزخرفتها وبدعها وضلالاتها واثر الاخرة
فانها الباقية التي لا تفنى ونعيمها الدائم لا ينقطع ومن يعش اي يعرض او يعدل عن ذكر الرحمن
ولم يخف عقابه ولم يرد ثوابه وقيل يولي ظهره عن القران وعن السنة نقيض له شيطانا فهو له قرين
اي ملازم له في الدنيا يمنعه من الحلال ويبعثه على الحرام وينهاه عن الطاعة والاتباع ويامره بالمعصية
والابتداع ولا يفارقه وقيل في الاخرة اذا قام من قبره وقيل فيهما قال القشيري وهو الصحيح
وقال الزجاج معنى الاية ان من اعرض عن القران والحديث وما فيهما من الحكم ونحوها الى اباطيل
المضلين يعاقبه الله بشيطان يقيضه له حتى يضله ويلازمه قرينا فلا يهتدي مجازاة له حين
اثر الباطل على الحق البين وعن ابي امامة اياس بن ثعلبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تسمعون الا تسمعون
ان البذاذة من الايمان ان البذاذة من الايمان رواه ابو داود والمراد بالبذاذة لبس الثوب الخلق
وعدم التكلف في الثياب يعني ان من يريد الاخرة ويهوى نعيمها لا يختار ترك الدنيا ويزهد فيها
فيه فيلبس ما تيسر من الثياب رثة كانت او خلقة او مرقعة ومن يريد الدنيا يتكلف لها والاول من
الايمان والاخر من علامة الخذلان ويزيد هذا ايضا حديث سويد بن وهب عن رجل من اصحاب
النبي صلى الله عليه واله وسلم عن ابيه يرفعه من ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه وفي رواية
تواضعا كساه الله حلة الكرامة الحديث رواه ابو داود وروى الترمذي منه عن معاذ بن جبل
حديث اللباس وجهالة الصحابي لا تضر والحديث يصلح للاحتجاج به وفيه فضيلة البذاذة وترك لباس
الفاخر مع القدرة وان صاحبه يلبس حلة الكرامة يوم القيامة وهذا بشير بان الاقراط في الزينة
ينافي الكرامة عند الله تعالى في الاخرة وليس هذه الا في الهيئة والتنعم بالخلق في الزينة
والمراد بالحديث ان التواضع في اللباس والتوقي عن الفخر في الزينة من اخلاق اهل الايمان وهو
الباعث عليه ففيه اختيار الفقر والكسر فلبس الحلل من الثياب من خلق المؤمنين بالكتاب والسنة

وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كلوا واشربوا و
تصدقوا والبسوا ما لم يخالط اسراف ولا مخيلة اخرجه احمد والنسائي وابن ماجة يعني يجوز الاكل والشرب
والصدقة واللباس اذا خلت عن السرف والكبر وهذا اذا لم يتلف حق احد في الدنيا والدين والا تحرّى
ذلك ويكون عاصيا لله مستحقا لما عليه من العقاب ويؤيده حديث عبد الله بن بريدة قال قال رجل
لفضالة بن عبيد ما لي اراك شعثا قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهانا عن كثير من الارفاه
قال ما لي لا ارى عليك حذاء اي نعلا قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يامرنا ان نحتفي
احيانا رواه ابو داود وفيه الارشاد الى الزهد وايثاره على الرفاهية لان الارفاه علامة حب الدنيا
وحبها يحرم الادمي عن نعيم الاخرة فينبغي ان لا يسترسل فيه ويقدم البذاذة على التكلف في اللباس و
يحتفي احيانا اتباعا للسنة السنية وازالة لعادة الارفاه وقد قال تعالى حكاية عنه صلى الله عليه وآله وسلم
وما انا من المتكلفين وكان لا يرتضي زي اهل الترف ويحب عدم التكلف في كل شيء فمن التزم التزين
في كل حال فقد خالف السنة ومن ترك الصفاء والطهارة بالكلية فقد خالف السنة ايضا كما يفعله الفقراء
[illegible] المبتدعة من التزام لبس الخشن واكل الطعام الردي بل الحق بين الغالي والمقصر ع
كلا طرفي قصد الامور ذميم **وعن** سفينة عن ام سلمة ان رجلا اضاف علي بن ابي طالب اي نزل عليه
[illegible] فصنع له طعاما فقالت فاطمة لو دعونا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاكل معنا فدعوه فجاء
فوضع يديه على عضادتي الباب فرأى القرام قد ضرب في ناحية البيت فرجع قالت فاطمة فتبعته فقلت يا
رسول الله ما ردك قال انه ليس لي او لنبي ان يدخل بيتا مزوقا اي مزينا منقشا رواه احمد وابن ماجة
[illegible] من صوف فيه الوان من الصور والرقوم والنقوش يتخذ سترا يغشى به الاقمشة
[illegible] هذا الحديث [illegible] سيد الرسل لم يدخل في بيت سيدة
[illegible] الثوب المنقش في ناحية منه فثبت [illegible] زونيا بيوت [illegible] الاقمشة الرجاجة
[illegible] والزينة [illegible] الفاخرة [illegible] النفيسة والكراسي المطعمة [illegible] شعار
[illegible] الخلائق على الدين ولا يرتضيها سيد المرسلين [illegible] فيه اذا
[illegible] هذا اللباس وانواع الثياب وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
[illegible] هذا البيت [illegible] والديوان [illegible] والمجلس والقبر

او مجلس الامير ومما يبكى به على الاسلام اليوم افراط الناس في تزئين الامكنة والامتعة حتى المساجد التي
بنيت للذكر والعبادة فقد بالغوا في تشييدها وزخرفتها كما كانت اليهود والنصارى تفعل وعمت بهذه
البدعات والمنكرات البلوى في الملة الاسلامية اخذا من اهل الكتاب ومن الهنود الذين يزوقون
معابدهم الكفرية ويحلونها بانواع من الحلل والزينة فانا لله وانا اليه راجعون يا ايها المسلمون بالله عليكم
قولوا لنا اهل هذا هو الاسلام الذي جاء به رسولكم من عند الله ام هذا مشاقة صريحة ومضادة
واضحة مع الله ورسوله وهل وقفتم على دليل يدل على جواز هذه المهلكات الموبقات ام هذه دواوين
الاسلام في السنة المطهرة تنادي باعلى صوت بان هذه كلها من المنكرات والمحدثات وفيه من تبذير
المال وبذل ذات اليد والتبذير في معاصي الله ما لا يقادر قدره وهؤلاء غرباء الاسلام وفقراء
المسلمين من العلماء والصلحاء يبيتون جائعين عاطشين لا يقدرون على قوت في اليوم والليلة ولا
يجدون ما يسترون به سوأتهم وانتم ترون اولئك واحالة هذه فلا تعطونهم ما يتمكنون به من شبع
البطن وري الكبد وغطاء البدن العاري وانما تبذلون ما فضل من اموالكم في تحسين الدور
والبيوت وتكلف اللباس والقوت وتزئين الحياة الدنيا التي تفنى وتموت كيف تكون عاقبة امركم
ونهاية صنعكم السيء مصداق قوله تعالى الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون
صنعا اليس الى الله مصيركم ونحن نصيركم وفي القبر مقيلكم فما قيلكم قرؤا كتاب الرقاق من كتب السنة
وما كان عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه خيرة الامة وعترته صفوة الملة من العيش
وتذكروا فان الذكرى تنفع المؤمنين ان كان بقي فيكم بقية من الحياء والايمان والا فالله هو المستعان

وعن عائشة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يا عائشة ان اردت اللحوق بي
فيكفيك من الدنيا كزاد الراكب واياك ومجالسة الاغنياء اي فضلا من ان تكوني من ابناء الدنيا لان
مجالستهم تجر الى محبة الشهوات واللذات ولذا قيل لا تنظر الى ابناء الدنيا فان بريق اموال الاغنياء
يذهب برونق حلاوة الفقراء وفيه تحريض لها على القناعة باليسير ولا تستخلقي ثوبا حتى ترقعيه اي
تخيطي عليه رقعة ثم تلبسيه وفيه حث لها على الاكتفاء بالثوب الحقير والتشبه بالمساكين الفقراء رواه
الترمذي وقال هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث صالح بن حسان قال محمد بن اسمعيل البخاري
رضي الله عنه صالح منكر الحديث وفي الحديث دلالة على ايثار الزهد في الدنيا والبعد عن صحبة

اهلها الاضياء وارشاد الى ترقيع الثوب وانه لا يخلق الى ان يرقع فاذا رقع فقد صار خلقا قال
بعض اهل العلم دل الحديث على ان جمع اسباب الدنيا والاستنكاف من لبس الثوب الخلق المرقع
والجلوس عند اهل الثروة والغناء ليس بفضيلة لا سيما في حق العلماء والمشائخ الصلحاء قال في رد
الاشراك وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الغلو في التزين ولذلك ابواب كالتشبه بالكفار ولبس الحرير والمعصفر واستعمال
التصاوير والاسبال ولباس الشهرة واللباس الرقيق والتحلي بالذهب واتخاذ الاواني منه وتشبه الرجال بالنساء والنساء
بالرجال وقد يكون الغلو في التزين في السلاح والمراكب والتطييب الفراش وتزيين الشعور وقد يكون الغلو في التزين
للنساء ايضا ممنوعا على بعض الوجوه وقد اشار النبي صلى الله عليه وآله وسلم الى نهي الغلو في تلك الابواب اجمالا مرة وتفصيلا اخرى

اما النهي الاجمالي فلما روي عن ابي ريحانة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن عشر
عن الوشر والوشم والنتف وعن مكامعة الرجل الرجل بغير شعار وعن مكامعة المرأة المرأة بغير شعار
وان يجعل الرجل في اسفل ثيابه حريرا مثل الاعاجم او يجعل على منكبيه حريرا مثل الاعاجم وعن النهبى
وعن ركوب النمور ولبوس الخاتم الا لذي سلطان اخرجه ابو داود والنسائي هذه عشرة اشياء نهى عنها
رسول الرحمة ونبي الامة فينبغي لكل من علم بها وسمعها ان يأتمر بهذا النهي فينتهي عنها امتثالا للامر واتباعا
للسنة والوشر تحديد الاسنان وترقيق اطرافها تفعله المرأة الكبيرة متشبهة بالشواب والوشم ان يغرز
الجلد بابرة ثم يحشى بكحل او نيل فيزرق اثره او يخضر والنتف هو نتف النساء الشعور من وجوههن او نتف
اللحية والحاجب بان ينتف البياض منها او نتف الشعر عند المصيبة او نتف اللحى والحواجب والشوارب
معا كما يفعله شياطين الانس من الفقراء السائلين والجهلة المترفين والنهي عن هذه الثلثة لما فيها من
تغيير خلق الله تعالى والمراد بالمكامعة مضاجعة الرجل صاحبه في ثوب واحد لا حاجز بينهما ولا حائل
بان يكونا عاريين ولبس الحرير حرام على الرجال سواء كان تحت الثياب او فوقها وسواء كان قليلا او كثيرا
الا ما ورد من اربع اصابع وعادة العجم انهم يلبسون تحت الثياب ثوبا قصيرا من الحرير ليلين اعضاؤهم
وقد جوز الفقهاء لبس ثوب فيه خيط وابريشم وفرقوا بين اللحمة والسدى ولكن الراجح ان مثل هذا الثوب
ايضا لا يجوز لبسه كما حققه العلامة الشوكاني رح واثبته صاحب الهداية والدليل وهو الحق ان شاء الله
تعالى وانبه عليه ابن دقيق العيد وهو الامام المعول عليه في التحقيق والتدقيق والنهبى اغارة مال المسلمين
بلا موجب شرعي وركوب النمور ان يلقى على الرحل او السرج جلدها ويركب عليه لانها من زي العجم

او لما فيه من الزينة والخيلاء ولا يبعد ان يدخل فيه الجلوس على جلود الاسد وغيره من السباع
فان المصداق واحد والنمور صيغة جمع يجمع كل ما كان جنسه او نوعه والله اعلم والنهي عن لبس الخاتم
لغير السلطان والوالي والحاكم والامير والقاضي والمفتي ونحوهم ممن له سلطان وولاية لما فيه من الزينة
والزينة اذا تجاوزت الحد لم تجز وليس لكل احد في لبسه ضرورة الا لذي سلطان من ملك او نائب
ملك او قاض كما تقدم فانه محتاج اليه لختم الكتاب ونحوه فتحصل من ذلك انه كره التختم للزينة المحضة
التي لا يشعر بها امر من باب المصالح الدينية واذا كره التختم وهو جائز لذي سلطان كره لبس غيره من الرجال
بالاولى والقياس الجلي فهذه الحلية التي ترى في ايدي الرجال وفي اعناقهم وعضدهم وساعدهم كلها مكروه
منهي عنه لكون فيها من التزين المحض الذي لا حاجة اليه وايضا فيه مشابهة لبعض النساء وقد هو
قياس صحيح نعم الزينة التي وردت بها السنة كتعلق السيف بالعاتق وربط المنطقة في الخصر ونحوهما فهي
سائغة والاولى ان لا يزيد على ما ورد بل يقتصر عليه ويكون عبدا خالصا لله وامة صالحة لرسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم وعن ابن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يكره عشر خلال الصفرة
يعني الخلوق وتغيير الشيب وجر الازار والتختم بالذهب والتبرج بالزينة لغير محلها والضرب بالكعاب
والرقى الا بالمعوذات وعقد التمائم وعزل الماء لغير محله وفساد الصبي غير محرمه رواه ابو داود والنسائي
افاد الحديث تحريم هذه الامور وانها مكروهة منهي عنها والخلوق طيب مركب من الزعفران وغيره
وانه من طيب النساء وتغيير الشيب بالخضاب بحيث يبلغ به الى السواد وجر الازار هو اسباله والتختم
بالذهب للرجال والتبرج اظهار المرأة زينتها ومحاسنها لغير زوجها ومحارمها من الرجال والكعاب
جمع كعب وهو بالفارسية نرد الذي يلعبون به في المجالس والمحافل ويدخل فيه كل لعب يكون على سيرته وشكله
وفي حكمه وشانه والرقى جمع رقية والتمائم جمع تميمة والمراد بها التعاويذ التي تحتوي على رقى بها تسمية
من اسماء الشياطين والجن وعلى الكلمات التركية الكفرية التي اخذها الكهنة واخوانهم ولهم لغات لا تعرف
معناها واما ما كان خلاف ذلك من آيات القرآن والسنة او بكلم العربية التي تعرف معناها وليس
فيها ما هو شرك او كفر فهو جائز لكن ان اتقى منها كان احسن وافضل لان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
وصف السبعين الفا الداخلين في الجنة بغير حساب بانهم لا يرقون ولا يسترقون وقيل انها خرز
كانت العرب في الجاهلية تعلقها على اولادهم يتقون بها العين في زعمهم فابطله الاسلام بانه لا ينفع

وتمام الكلام على مسئلة التمائم في دليل الطالب فراجعه فانه نفيس جدا والعزل العزل الماء اي اخراج
المني عن الفرج واراقته خارجا عنه ومحله الاماء دون الحرائر وهو في الحرة محمول على عدم اذنها
وقيل تعريض بالاتيان في الدبر والاول اولى والثاني ايضا حرام لكنه مسئلة اخرى غير هذه المسئلة
وفساد الصبي ان يطأ المرأة المرضعة فاذا حملت فسد لبنها وكان في ذلك فساد الصبي ومعنى غير
محرمه كان يكرهه غير محرم اياه وقيل يكره جميع هذه الخصال ولم يبلغ حد التحريم وقوله الى افساد الصبي فانه اقرب والله اعلم

اما النهي التفصيلي عن كل واحد من الابواب فعن التشبه بالكفار فلما روي

عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من تشبه بقوم فهو منهم رواه احمد و
ابو داود اي من شبه نفسه بالكفار مثلا في اللباس وغيره او بالفساق والفجار او باهل التصوف
والصلحاء الابرار فهو منهم اي في الاثم والخير قال الطيبي هذا عام في الخلق والخلق والشعار والدثار
ولما كان الشعار اظهر في التشبه ذكر في هذا الباب قال على القاري بل الشعار هو المراد بالتشبه لا غير
فان الخلق الصوري لا يتصور فيه التشبه والخلق المعنوي لا يقال فيه التشبه بل هو التخلق انتهى واقول
هذا الحديث من جوامع الكلم وبوائع الثمار لانه قد عم المشبه والمتشبه بهم من كان واينما كان ولم يخص
نوعا من انواع التشبيه ولا قوما من الاقوام المشبه بها فتحصل من ذلك ان كل متشبه بآخر في كل شيء
حقيرا كان او جليلا ظاهرا كان او باطنا له حكم المتشبه به في الكراهة والحرمة والكفر وتفصيل ذلك
يطول جدا لا يحصيه المقام وقد تكفل لبيان بعضها شيخ الاسلام ابن تيمية الحراني رح في كتابه اقتضاء
الصراط المستقيم الى مخالفة اصحاب الجحيم واتى فيه باشياء تشابهت هذه الامة فيها غير الملة الاسلامية
والامة المحمدية وما استوعب غالبها ولعله فاته اشياء كثيرة لم تكن حدثت في زمنه الشريف وظهرت
بعده في هذه الازمنة المتاخرة فرحم الله امرءا يجتهد لضبطها ويصرح باساميها لمن يريد الله والدار الآخرة
واما انا ففي شغل شاغل عن ذلك وقلة فرصة ما هنالك وقد افرط الناس المسلمون في هذا العصر الخالي
عن التقوى والدين في التشبه بالمبتدعين والفاسقين والكافرين الا ما شاء الله وهم قليل جدا في
كثير وعم بذلك البلاء حتى لم يبق شخص ولا دار ولا محلة ولا بلد ولا اقليم الا وقد دخل فيه هذا الداء
العضال وعدوه من اسباب الجمال والكمال فعرفوا مناكير وانكروا معاريف وصارت القضية عكسا
ودخلت من هذا الباب في الاسلام خربة غريبة وثلمة عجيبة شعر ولن يصلح العطار ما افسد الدهر

وحيث ان الظاهر عنوان الباطن فالمتشبه بقوم في زيهم وشكلهم ولباسهم وكلامهم وطعامهم ومجلسهم وايابهم وذهابهم متشبه بهم في بواطن اموره بلا شك وشبهة لا يقال ان ظاهرة هذا لمصلحة دنيوية وليس هكذا في السر لان المؤمن ولي الله وولي رسوله لا يختار شيئا اعداء الله واعداء رسوله وان فاته الف مصلحة من مصالح هذه الدار الفانية بل انما دعته الى هذا التشبه التي وقع منه بهم محبة اولئك ومحبة مراسمهم ومواسمهم ومودة خصالهم واخلاقهم وشمائلهم وهي كلها مضادة للشريعة الحقة مشاقة للملة الصادقة وماذا بعد الحق الا الضلال والناس على دين ملوكهم والدولة فتنة عظيمة لهم وحب الدنيا راس كل خطيئة ولا يخشيه احد بحب الدنيا واكتسابها فاذا حصلت له الدنيا بهذا التشبه والتماثل ذهبت عنه اخرته بالقطع والبعض لانهما ضرتان اذا رضيت احداهما سخطت الاخرى وهذا الحديث كما يفيد ذم هذا التشبه اذا كان باهل غير الاسلام من اهل الكتاب والمجوس والهنود وغيرهم فهكذا يفيد بمفهومه المخالف ان التشبه بالصلحاء وباهل الله ورسوله من المحدثين النبلاء والصوفية الاولياء والفقهاء والغزاة ونحوهم اذا لم يكن ذلك منه رياء وسمعة وشهرة في الناس ورفعة للاسم وترويجا لرسمه بل كان يفعل منه اخلاصا بالدين لله عز وجل وايثارا لسنة سيد المرسلين في اللباس والطعام والفراش والصلوة والصيام وغير ذلك مما ورد به الشرع الشريف كان هذا التشبه في عداد من تشبه بهم ونعم ذلك

ونعم ما قيل ؎

فتشبهوا ان لم تكونوا مثلهم ... ان التشبه بالكرام فلاح

واني والله اقول وبه سبحانه وتعالى اجول واصول ؎

احب الصالحين ولست منهم ... لعل الله يرزقني صلاحا

وعن ركانة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس

رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب اسناده وليس بالقائم وفيه دلالة على ان الكفار والمشركين يستعملون العمائم بلا قلنسوة وان المسلمين يتعممون بقلنسوة عليها وليس فيه ان لبس القلانس ممنوع بل فيه فضيلة العمامة عليها وان تكون القلنسوة تحتها ليحصل الفرق بينهما ويتميز عن اقوام لا يلبسون العمائم اصلا ويقنعون على القلانس فقط كما هو المعتاد في ...

ضا هاهم من اجيال اخرى وعن ارهاط لا يلبسون القلانس بل يستعملون العمائم فقط كالصنوج
ومنهم من لا يلبس قلنسوة ولا عمامة بل يبقى مكشوف الراس ابدا كالناس بنجالة في الهند ومنهم من يجمع
بينهما لكن على زي الاعاجم دون العرب ومراده صلى الله عليه وآله وسلم بالعمائم في هذا الحديث هي التي
كان يلبسها هو واصحابه وتابعوهم وهي مضبوط مصرح بها في كتب السنة المطهرة طولا وعرضا
مع بيان شان الربط وما يتصل به قال الجزري قد تتبعت الكتب لاقف على قدر عمامة النبي صلى الله عليه
وآله وسلم فلم اقف حتى اخبرني من اثق به انه وقف على كلام النووي انه ذكر كان له صلى الله عليه وآله وسلم
عمامة قصيرة هي سبعة اذرع وعمامة طويلة مقدارها اثنا عشر ذراعا قال في المرقاة المعنى نحن نتعمم
على القلانس وهم يكتفون بالعمائم انتهى واما اليوم فاني رايت العرب ومن ليسا كنهم في الحرمين
الشريفين زادهما الله شرفهما احدثوا اليها اشكالا غير الشكل الماثور وافرطوا فيها وفي غيرها من اللباس
والثياب حتى خرجوا عن زي الاسلام السالف واختاروا ما شاؤا من القلانس والعمائم قال علي القاري
في حق اهل مكة في زمنه عمائم كالابراج وكمائم كالاخراج انتهى وما اصدقه في هذه المقالة فقد وجد
كذلك بل وجدناهم فوق ذلك لانه مضى على زمنه مئون وللدهر في كل عصر فنون وشيون
كما قيل ان في كل بلد من بلادهم مائة مشية ومائة لسان ولا يقف عند حد احد من نوع
انسان وما شاء الله كان **وعن** ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ان اليهود
والنصارى لا يصبغون فخالفوهم متفق عليه اي فاصبغوها انتم بالحناء المراد اللحى وتحمرها به والحديث
يرشد الى مخالفة اهل الكتاب من في حكمهم كالمجوس في تغيير الشيب وكان النبي صلى الله عليه وآله
وسلم يخالفهم في اكثر الامور والشرائع والاشياء ويحث الامة على ذلك ويحضهم عليها ويرغبهم
في ترك خصال هؤلاء المغضوب عليهم والضالين فابى اخر الامة الا الموافقة بهم في غالب الاحوال
والافعال والاعمال والاقوال طمعا في المال واختارت زيهم وارتضت مرضيهم في الملابس والماكل
والمساكن والمشارب الى ان لو قيل فيهم وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون لصدق على اولئك
النفر وقد قال سبحانه وتعالى ومن يتولهم منكم فانه منهم وكم من اية بينة في القران الكريم تدل
على الحث لنا على مخالفتهم وكم من حديث صحيح يفيد ذلك افادة واضحة لا غبار عليها واخبرنا سبحانه
وتعالى عن حالهم فقال ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم ثم نهانا عن اتباعهم

فقال قل ان هدى الله هو الهدى ولئن اتبعت اهواءهم بعد الذي جاءك من العلم ما لك من الله من ولي ولا نصير فيا ايها الذين امنوا بالله واليوم الاخر واسلموا الحكم الكتاب والسنة اين انتم من هذه المخالفة حتى بدلتموها بالموافقة لفعل الجاهلية تاخذون في بصنيع الجاهلية تتشبهون والله الذي لا اله غيره لو كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اليوم بين ظهرانيكم لدعا عليكم دعوة في غيره ودكم ترجعون فانا لله وانا اليه راجعون **وعن لبس الحرير** فلما روى عن ابي موسى الاشعري

ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال احل الذهب والحرير للاناث من امتي وحرم على ذكورها

رواه الترمذي والنسائي وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وقد صححه ايضا ابن حزم وروي من حديث علي عند احمد وابي داود والنسائي وابن ماجة وابن حبان قال اخذ النبي صلى الله عليه واله وسلم حريرا فجعله في يمينه واخذ ذهبا فجعله في شماله ثم قال ان هذين حرام على ذكور امتي زاد ابن ماجة حل لاناثهم وهو حديث حسن وفي الباب احاديث قال المهدي في البحر انه مجمع على تحريم الحرير للرجال وخالف في ذلك ابن علية وانعقد الاجماع بعده على تحريمه وتمام الكلام على هذه المسئلة في كتاب الروضة الندية **وعن علي** قال اهديت لرسول الله صلى الله عليه

واله وسلم حلة سيراء فبعث بها الي فلبستها فعرفت الغضب في وجهه فقال اني لم ابعث بها اليك لتلبسها انما بعثت بها

لتشققها خمرا بين النساء متفق عليه اختلف اهل العلم في تفسير هذه الحلة ما هي فقيل ذات الخطوط وقيل المختلفة الالوان وهذان التفسيران لا يدلان على مطلوب من استدل بهذا الحديث على تحريم لبس المشوب على انه قد قيل انه الحرير المحض واستدل من قال بتحريم المشوب بالحرير ايضا بمثل حديث ابن عباس عند احمد وابي داود قال انما نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن الثوب المصمت من قز وفي اسناده خصيف بن عبد الرحمن وفيه ضعف والمصمت هو الذي جميعه حرير ولا يخالطه قطن ولا غيره والبحث طويل الذيول كثير السيول والذي ذهب اليه اهل البيت مسئلة تحريم مشوب الحرير من المعارك التي تحل البسط قال الشوكاني في وبل الغمام وقد وقعت المراجعة فيها بيني وبين شيخي المجتهد المطلق السيد عبد القادر بن احمد الكوكباني رحمه الله ايام قراءتي عليه فكان جميع ما حررته وحرره نحو سبع رسائل وقد لخصت ما ظهر لي في المسئلة في شرح المنتقى بخمس ... فليرجع اليه انتهى قلت وحاصله ترجيح تحريم المشوب كما قرره صاحب هداية السائل **وعن**

عمران النبي صلى الله عليه واله وسلم نهى عن لبس الحرير الا هكذا ورفع اصبعيه الوسطى والسبابة

وضمهما متفق عليه وفي رواية لمسلم انه خطب بالجابية فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن لبس الحرير الا موضع اصبعين او ثلث او اربع وفي هذا اباحة الاعلام من الحرير والطراز منه في الثياب اذا لم يزد على اربعة اصابع قال في حجة الله البالغة اباح هذا المقدار لانه ليس من باب اللباس وربما تقع الحاجة الى ذلك ونهى عن لبس الحرير والديباج والقسي والمياثر والارجوان انتهى والحاصل ان لبس الحرير حرام على الرجال اذا كان فوق اربع اصابع الا للتداوي وكذلك يحرم افتراشه في البيوت **وعن** ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة متفق عليه اي لا حظ له في الاعتقاد بامر الآخرة وفيه من الوعيد ما لا يقادر قدره وقيل معناه لا يلبسه في الآخرة من لبسها في الدنيا بل يبقى محروما والاول اظهر **وعن المعصفر**

حكم المعصفر

فلما روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال رأى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ثوبين معصفرين فقال ان هذه من ثياب الكفار فلا تلبسهما وفي رواية قلت اغسلهما قال بل احرقهما رواه مسلم وفي رواية عنه قال مر رجل وعليه ثوبان احمران فسلم على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلم يرد عليه رواه الترمذي وابو داود وفي حديث علي عند مسلم قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن التختم بالذهب وعن لباس المعصفر وفي الباب احاديث والعصفر يصبغ الثوب صبغا احمر على هيئة مخصوصة فلا يعارضه ما ورد في لبس مطلق الاحمر كما في الصحيحين من حديث البراء رأيته يعني صلى الله عليه وآله وسلم في حلة حمراء لم ار شيئا قط احسن منه وفي الباب روايات يجمع بينها بان الممنوع منه هو الاحمر الذي صبغ بالعصفر والمباح هو الاحمر الذي لم يصبغ به وهذا ارجح الاقوال وقواه الشوكاني رحمه الله وقد وهم من قال ان الحلة الحمراء كانت مخططة لا حمر قانيا في اللغة وكذا بخلافه والبحث منقح في موضعه **وعن استعمال التصاوير**

استعمال التصاوير

فلما روي عن عائشة انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهية فقالت فقلت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله ماذا اذنبت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما بال هذه النمرقة قلت اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة فيقال لهم احيوا ما خلقتم وقال ان البيت الذي فيه الصورة لا تدخله الملائكة متفق عليه النمرقة بضم النون وفتح الراء وسادة صغيرة وتبلغ مرتبة والحديث افاد امرين الاول تعذيب المصورين والآخر عدم جواز استعمال التصوير

وعلله بعدم دخول ملائكة الرحمة في بيت فيه ذلك فتقرر ان كلا الامرين مذموم مكروه محرم
وكيف لا يكون كذلك وفيه تشبيه بالرب تعالى الذي هو المستأثر بالتصوير ومن اسمائه العليا المصور
فمن صنع التصوير فقد تشبه بالخالق القدير في امر ليس لغيره ومن استعمله فكأنما رضي بفعل المصور
والحديث وان ورد في النمرقة لكنه يشمل كل شيء فيه تصوير سواء كان من جنس الثياب او الوسائد والنمارق
او من جنس الاواني او السلاح او الكتب وسواء صنعه بعمل اليد او بذريعة آلة لانه تصدق اطلاق
التصوير على ما حصل باعمال الالات فحكمه حكم التصوير واستعماله استعمال التصوير وهذه البلية
ايضا قد طبقت الارض مشارقها ومغاربها وبلغت الى حد لم يبق شيء من الاشياء المحتاجة اليها في التمدن
الا وفيه تصاوير الانسان وغيره من الحيوان حتى الاطعمة والاقلام والقراطيس والريش كله وعظم
الخطب في التجنب عنها وهذا اعلى علم الاسلام من اعدائه وتضعيف الايمان وقد قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم في حديث ابن مسعود ان اشد الناس عذابا عند الله المصورون متفق عليه وعن عائشة
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يكن يترك في بيته شيئا فيه تصاليب اي صور الصليب الا نقضه اي ازال
ذلك الشيء او قطعه رواه البخاري والحديثان يدلان على تحريم فعل التصوير واستعماله وعلى ان لا
يترك شيء منها في البيت **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اتاني جبريل عليه
السلام قال اتيتك البارحة فلم يمنعني ان اكون دخلت الا انه كان على الباب تماثيل وكان في البيت
قرام ستر فيه تماثيل وكان في البيت كلب فمر برأس التمثال الذي على باب البيت فيقطع فيصير كهيئة الشجرة
ومر بالستر فليقطع فليجعل وسادتين منبوذتين توطآن ومر بالكلب فليخرج ففعل رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم رواه الترمذي وابو داود دل الحديث على ذم التماثيل الانسانية في الثياب ودل على انه اذا قطع
الرأس منه ووطأ يجوز ابقاءه في الاستعمال وبه قال الفقهاء وجمهور العلماء ونحو ذلك بيان ولا الافضل
محوها واخراجها من البيت مطلقا لاحاديث تقدمت ومنه في حديث آخر يخرج عنق من النار
يوم القيامة لها عينان تبصران واذنان تسمعان ولسان ينطق يقول اني وكلت بثلثة
بكل جبار عنيد اي ظالم معاند متكبر وكل من دعا مع الله الها آخر وبالمصورين رواه الترمذي
وفي الباب احاديث واقتران المصور مع الظلمة والمشركين دليل على عظم تحريم التصوير وبرد
استعمالها ولم يشع الشرك في الامم ولم يدخل فيهم الا من هذا الباب فكان الادب اللازم

في عبادة الاصنام والاوثان هذه التصاليب والصور وبرما هذه التماثيل التي اتخذها [illegible]
فالتسامح في فعلها واستعمالها يفضي الى العناية بها والعناية بها تفضي الى تعظيمها وتعظيمها يفضي الى عبادتها [illegible]
ويخرج العباد من النور الى الظلمات ومن عبادة خالق البريات الى عبادة الجبت والطاغوت
والناس متسامحون في استعمالها يشترون التماثيل الطينية والتصاليب الصينية والتصاوير اللدنية
للاطفال والصبيان في كل موسم واعياد ولا يبالون بها إذا لا فيدخلونها في بيوتهم وهي في ايدي الاولاد
الصغار يلعبون بها ويصونون وينسون فلا تدخل في دورهم ملائكة الرحمن ولا تحل فيها بركات [illegible]
فيقسو قلوب اهلها ويزيد فيهم الضعف في الاسلام ويفشو الفسوق والعصيان فيؤول الامر الى
ما كان في الجاهلية الاولى ويفرح بذلك الشيطان ويتم كيده على الانسان قال في فتح المجيد في
باب ما جاء في المصورين قد ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم العلة وهي المضاهاة بخلق الله وهو
الذي صور جميع المخلوقات وجعل فيها الارواح التي تحصل بها الحياة كما قال تعالى الذي احسن كل
شيء خلقه وبدأ خلق الانسان من طين ثم جعل نسله من سلالة من ماء مهين ثم سواه ونفخ فيه من
روحه وجعل لكم السمع والابصار والافئدة قليلا ما تشكرون فالمصور لما صور الصورة على شكل
ما خلقه الله من انسان وبهيمة صار مضاهيا لخلق الله فصار ما صوره عذابا له يوم القيامة وكلف
ان ينفخ فيه الروح وليس بنافخ فكان من اشد الناس عذابا لان ذنبه من اكبر الذنوب فاذا كان هذا
[illegible] تعالى من الحيوان فكيف بحال من سوى المخلوق برب العالمين وشبه
بخلقه وصرف له شيئا من العبادة التي خلق الله الخلق لاجلها [illegible] وحده بما لا يستحقه غيره من
[illegible] المخلوق من الخالق [illegible] من لا يستحقه من خلقه
[illegible]
[illegible] الشيطان [illegible] اطاعهم واهلك من
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

الإسبال

من مصالح الدين ومقاصده وواجباته انتهى كلامه **وعن الإسبال** فلما روي عن ابن عمر

أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة متفق عليه ويزيده بيانا حديث أبي هريرة مرفوعا ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار رواه البخاري أي صاحبه في النار عقوبة له وعن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الإسبال في الإزار والقميص والعمامة من جر منها شيئا خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة رواه أبو داود والنسائي وابن ماجة وفي حديث أبي سعيد الخدري يرفعه لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر إزاره بطرا رواه أبو داود وابن ماجة وهذه الأحاديث دالة على التحريم من إسبال الثوب من غير حاجة والمراد إطالته على مقداره المعروف في الشرع الشريف وزيادته عليه وقد غلا كثير من الصوفية من طوائف عديدة في الإسبال فقطعوا أثوابا عظيمة طالت ذيولها وسالت سيولها في مجالس الأرض ومعمورها وتخيلوا بسبب ذلك علو من لبس عنده هذه الثياب من الفقراء والزهاد والعلماء ونحوهم وليس عنده ولا قدر ومزية في الإسلام فقد عاد الدين الحنيفي والشرع المحمدي غريبا كما كان بدأ غريبا وصار المسلمون خلف عقد التقى وبقي الإسلام في قراطيس بدونها **وعن لباس الشهرة** فلما روي عن ابن عمر قال قال

لباس الشهرة

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من لبس ثوب شهرة في الدنيا ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة

رواه أحمد وأبو داود وابن ماجة ورجال إسناده ثقات قال في النهاية ... ثوب ... تفاخر وتجبرا وما يتخذه المتزهد ليشهر نفسه بالزهد أو ما يشعر به المتعمم من علامة السيادة كالثوب الأخضر أو ما يلبسه المتفقه من لبس الفقهاء والحال أنه من جملة السفهاء انتهى ومن هذا ... المثل السائر عهدي بك سفيها فمتى صرت فقيها وقال في الروضة الندية المراد به الثوب الذي يشتهر لابسه بين الناس ويلحق بالثوب غيره من الملبوس ونحوه مما يشتهر به لابسه لوجود العلة ... والظاهر أن كل ثوب لم يرد به شرع ولم يثبت به لبس السلف الصالح من الصحابة و... من زي العرب ولا زي الإسلام ففيه الشهرة بين الأنام ... من ... الإسلام وأهله ... المسلمين ... ثياب غريبة الأشكال خبيثة الألوان من زي ... في البلاد ويتخذها ...

معتادا من جهة الملة الاسلامية من قديم الزمان وهذا من اشراط الساعة وكان امر الله قدرا مقدورا

وعن اللباس الرقيق فلما روي عن عائشة ان اسماء بنت ابي بكر دخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعليها ثياب رقاق جمع رقيق ولعل هذا كان قبل الحجاب فاعرض عنها وقال يا اسماء ان المرأة اذا بلغت المحيض لم يصلح ان يرى منها الا هذا وهذا واشار الى وجهه وكفيه رواه ابو داود قال في الترجمة هذا ستر العورة والحجاب ان لا تخرج من البيت بين يدي الناس وان كانت ساترة لها وهذا من خصائص ازواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعني كان الحجاب عليهن واجبا واما سائر نساء الامة فهو في حقهن مستحب لا واجب قال وعلم من هذا الحديث ان البدن في الثوب الرقيق له حكم العاري انتهى قلت ويؤيده حديث رب كاسيات عاريات الخ والحديث دليل على المنع من لبس اللباس الرقيق الذي يصف ما تحته من البدن ولهذا ورد في حديث علقمة عن امه قالت دخلت حفصة بنت عبد الرحمن على عائشة وعليها خمار رقيق فشقته عائشة وكستها خمارا كثيفا رواه مالك والخمار بالكسر هو ما تغطي به المرأة رأسها **وعن التحلي بالذهب** فلما روي عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأى خاتما من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه فقال يعمد احدكم الى جمرة من نار فيجعلها في يده فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خذ خاتمك انتفع به فقال لا والله لا آخذه ابدا وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رواه مسلم فيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليه وفيه مبالغة في امتثال امر الرسالة وعدم الترخص فيه بالتاويلات الضعيفة وكان ترك الرجل اخذ خاتمه اباحة لمن اراد اخذه من الفقراء فمن اخذه جاز تصرفه فيه قاله الطيبي قلت وفيه دليل على تحريم التحلي بالذهب في حق الرجال دون النساء لحديث علي ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اخذ حريرا فجعله في يمينه واخذ ذهبا فجعله في شماله ثم قال ان هذين حرام على ذكور امتي رواه احمد وابو داود والنسائي ويؤيده حديث ابي هريرة مرفوعا من احب ان يحلق حبيبه حلقة من نار فليحلقه حلقة من ذهب ومن احب ان يطوق حبيبه طوقا من نار فليطوقه طوقا من ذهب ومن احب ان يسور حبيبه سوارا من نار فليسوره سوارا من ذهب ولكن عليكم بالفضة فالعبوا بها رواه ابو داود وفيه من الوعيد والتشديد ما لا يقادر قدره قال الطيبي فيه اشارة الى ان الفضة المباحة معدودة في اللهو واللعب والاخذ بما لا يعنيه

و قال ابن الملك اللعب بالشيء التصرف فيه كيف شاء اي اجعلوا الفضة في اي نوع شئتم من انواع الحلي
للنساء دون الرجال الا التختم وتحلية السيف وغيره من آلات الحرب انتهى وفيه نظر ظاهر لان الحديث
ورد في حلية الفضة للرجال وليس مختصا بالنساء فتخصيصه بالنساء خلاف ظاهر الحديث وقد رجح العلامة
الشوكاني ما دل عليه الحديث ورد على من خالفه وفي رواية العبوا بها لعبا شئتم واخرجه ابو داود
فلا وجه لصرفه عن الظاهر نعم يحرم الذهب على الرجال مطلقا سواء كان قليلا او كثيرا ومن الفضة ما غلا

وعن اتخاذ الاواني من الذهب والفضة

لما روي عن حذيفة قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان نشرب في آنية الفضة والذهب وان ناكل فيها وعن لبس الحرير والديباج
وان نجلس عليه متفق عليه وفي حديث ابن عمر يرفعه من شرب في اناء ذهب او فضة او اناء فيه شيء
من ذلك فانما يجرجر في بطنه نار جهنم رواه الدارقطني وظاهره منع استعمال الظرف المموه من الذهب
والورق قال النووي اجمعوا على تحريم الاكل والشرب في اناءهما على الرجل والمرأة ولم يخالف في ذلك
احد الا الشافعي في قوله القديم انه يكره ولا يحرم وداود الظاهري انه يحرم الشرب لا الاكل وسائر
وجوه الاستعمال وهما باطلان بالنصوص فيحرم استعمالهما في الاكل والشرب والطهارة والاكل بملعقة
من احدهما والتجمير بمجمرة والبول في الاناء منه وسائر استعمالهما ونحوها حتى ينقل ما فيه
الى اناء آخر من غيرهما وان ابتلي بالدهن في قارورة فضة فليصبه في يده اليسرى ثم يصبه في اليمنى
ويستعمله كذا في المرقاة وغيرها واقول هذا الكلام قليل الجدوى لا مستند له من كتاب ولا سنة
والذي ورد في الخبر ان المحرم منهما الاكل والشرب في آنيتهما دون سائر الاستعمالات ولو كان الشرع
يعلم انهما يستعملان في غير هذين الامرين لكن نهيه الا عن الشرب والاكل في آنيتهما فثبت ان
استعمال الذهب والفضة في غير تلك الاواني المعدة للاكل والشرب مباح والبراءة الاصلية
والظاهر يستصحبه ولا دليل اصلا على المنع في غيرهما وعلى هذا يجوز استعمال الظروف التي تعد
للطيب وللكحل ولوضع الحلي ونحوها مثلا ومن كان يزعم ان في وجوه الاستعمال حرمة منهما فعليه
علينا بالدليل المقدم او المساوي ولا يكلفنا التاويل لا بالجدل ولا بقياس لا يتم ولا بالرأي الكاسد
بل بحجة نيرة كالشمس في رابعة النهار ولم ... بمثل هذه الدلائل وقد حرر العلامة الشوكاني
في مؤلفاته تحريرا شافيا كافيا والحق احق ان يتبع وبقية هذه المسئلة مبسوطة في كتابنا [illegible]

المنصوص عليها فان الربا مقصور في تلك الاجناس ولا يتعدى حكمه الى غيرها لعدم الدليل الواضح والبرهان البين والحجة الساطعة وقد قال بها أهل الظاهر وهم فرقة سنية من فرق الاسلام واما ترك ما ليس به بأس خوف البأس او ما ليست فيه ريبة الى ما لا ريبة فيه فمن باب التقوى دون وادي الفتوى ولكن الكلام في ثبوت الحكم بالدليل المحكم واذ ليس فليس **وعن تشبه الرجال بالنساء** فلما روي عن ابن عباس قال لعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم المخنثين من الرجال اي المتشبهين بالنساء في اللباس والكلام وهيأت القعود والقيام وفي كل شيء مخصوص بهن كالغنج والدلال ونحوها من الخَلق والخُلق والمترجلات من النساء اي المتشبهات بالرجال في كل شيء يختص بهم من هيئة الثوب وركوب الخيل وربط العمامة والتنعل والتكلم ونحوها وقال اخرجوهم من بيوتكم رواه البخاري فيه انه ليس على هؤلاء وتلك حد يحدون به الا هذا التعزير وهو الاخراج من الديار والمساكن وانهم مبعدون عن رحمة الله ملعونون على افعالهم وافعالهن هذه وعنه رضي الله عنه يرفعه بلفظ لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال وهو عند البخاري ايضاً ويزيده ايضاحاً ما روي عن ابي هريرة قال أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بمخنث قد خضب يديه ورجليه بالحناء فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما بال هذا قالوا يتشبه بالنساء فامر به فنفي الى النقيع بالنون موضع بالمدينة كان حمى فقيل يا رسول الله الا نقتله فقال اني نهيت عن قتل المصلين رواه ابو داود وهذا يدل على ان اخراجهم من البيوت يكفي ولا ينفون عن البلد وانه ليس عليهم قصاص ولا حد الا ما ذكر في الحديث وعنه قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل رواه ابو داود وعن ابن مليكة قال قيل لعائشة ان امرأة تلبس النعل قالت لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الرجلة من النساء اخرجه ابو داود وفيه صراحة بان لبس المرأة نعال الرجال سبب للعنة وكذا الحكم في تشبيه من الزينة بالحنا ولبس الثياب الملونة الخاصة بهن والحاصل ان تشبه الرجال بهن وتشبههن بهم حرام محرم كبيرة من الكبائر لا يجوز لاحد منهما بحال فمن فعل فما حظه الا الخروج من الدار والبعد واللعنة من الله القهار اللهم احفظنا ونساءنا واسباب التشبه فيما بينهم كثيرة جداً لا تخفى على مختبر عارف باحوال الخلق والمخنثون من الرجال والمترجلات من النساء كثيراً ما يوجدون في البلاد الهندية وغيرها ولا علاج لذلك لكن العجب من الذين ينبؤون في ضمن البلاد ويخالفون السنة المطهرة

مع ان الواجب على كل من يقدر على شيء من هذه ان يمتثل هذا الامر الشريف وان لا تحدث فرقة في
دين الله ولا عصبية جاهلية في ذوي القربى **وفي باب السلاح** ما روي عن علي قال كانت
بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس عربية فرأى رجلا بيده قوس فارسية قال ما هذه القها
وعليكم بهذه واشباهها ورماح القنا فانها يؤيد الله لكم في الدين ويمكن لكم في البلاد رواه ابن ماجة
افاد الحديث ان الافضل والاولى اتخاذ السلاح على هيئة سلاح العرب اي اسلحة كانت ويفيد
الامر بالقاء سلاح الفرس والامر باختيار اسلحة العرب وفيه اشارة للمسلمين الى ايثار زي العرب
ونهي لهم عن التشكل بشكل الاعاجم في كل خلق وادب ولا ريب ان من علامات كمال الايمان وتمام
الاسلام ان يحب الرجل هيآت العرب في كل شيء لان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عربي وقد دعا
الى زي العرب والقران عربي والحديث عربي وسلف الامة اكثرهم عربيون ومن العرب جاء هذا
الدين الشريف فمن سعادتنا ان نجتهد في ابقاء ما ابقاه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم من رسمهم في امر
السلاح والرماح وغيرها ولا نختار مراسم العجم ولا نرتضي بها ابدا ولا نتخذها لنا دينا ونحن مهما نقدر
ونقدر عليها ونستطيعها فعربية النسب واللسان شرف لنا وهي شرف لهم بالنعمة **وفي باب المراكب**
ما روي عن سعيد بن هند عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم تكون ابل للشياطين
وبيوت للشياطين فاما ابل الشياطين فقد رايتها يخرج احدكم بنجيبات معه قد اسمنها فلا يعلو بعيرا منها
ويمر باخيه قد انقطع به فلا يحمله واما بيوت الشياطين فلم ارها كان سعيد يقول لا اراها الا هذه الاقفاص
يستر الناس بالديباج رواه ابو داود النجيبات جمع نجيبة وهي الناقة المختارة ومعنى الحديث [illegible]
معدة للتفاخر والتكاثر لم يقصد به الركوب او اعانة الغير كذا في اللمعات والحديث يشمل كل مركب كوت
كذلك لا يختص بالابل ولا بالفرس بل الخيل والبغال والحمير والمراكب سواسية في هذا الحكم والناس من
الامراء كثيرا ما يعدون مثل هذه الكثيرة فخرا ورياء وسمعة ويزينونها بانواع من الزينة والحلي وغيرها وهي
تمشي بين ايديهم [illegible]
والمواسم واستقبال امثالهم عند [illegible]
احد من الانسان بل يقودها [illegible]
والصبيان والغلمان على كل شارع وطريق [illegible]

عليه وآله وسلم بأنها الشيطان وأما بيوته فغسرها راوي الحديث بالاقفاص قال في اللمعات يريد به هذه الهوادج والمحامل المستورة بالديباج ياخذه اهل الاسراف في الاسفار انتهى قلت ولا ضرورة الى تقييد ذلك بالاسفار فان الاسراف والافراط في التزين منهي عنه سواء كان في الحضر او في السفر فمن ستر من ذلك شيئا بالثياب الغالية الثمن والبسه اللباس الحسن وابرزه في الوطن واستعمله في موطن العيش والعشرة والتفاخر والتكاثر فهو مصداق هذا الخبر وهي بيوت الشيطان بلا مرية ويدخل في هذه الاقفاص كل ما يصدق عليه انه قفص او بيت ثم ستر بالديباج والحرير ونحوهما او طلي بالذهب والفضة وحلي بالدرر واللآلي والجواهر والحديث يدل على ان اعداد مثل هذه العدة ليس بفضيلة ولا شرف بل هي سرف وتبذير منهي عنه لمكان الرياء والمخيلة فيها ولكن ان حمل عليها اخاه المسلم عند حاجته اليها ويبذلها له يخفف الاثم وان لم يذهب كله والله اعلم وعن ابي هريرة رضي الله عنه في حديث طويل يرفعه قال قيل يا رسول الله فالخيل قال الخيل ثلثة هي لرجل وزر وهي لرجل ستر وهي لرجل اجر فاما التي هي له وزر فرجل ربطها رياء وفخرا ونواء على اهل الاسلام فهي له وزر واما التي هي له ستر فرجل ربطها في سبيل الله ثم لم ينس حق الله في ظهورها ولا رقابها فهي له ستر واما التي هي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله لاهل الاسلام في مرج وروضة فما اكلت من ذلك المرج او الروضة من شيء الا كتب له عدد ما اكلت حسنات وكتب له عدد اروائها وابوالها حسنات الحديث بطوله رواه مسلم وفيه بيان انواع ربط الخيول وان منها ما هو اثم لصاحبه او ستر له او اجر وقد فقد ربطها للاجر منذ ذهبت دولة الاسلام حتى لا يرى له اثر ولا عين والغالب على ابناء الزمن ربطها للوزر واما الستر فاهله اقل قليل واحد في الالف والحاصل ان الاباحة في المراكب بنائها على حسن النية واخلاص الاسلام واستعمالها في مواضعها التي ارشد اليها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وان ذكرنا هذا فهو وبال على صاحبه وهو مسئول عنه وهو عليه لا له والله اعلم

وفي باب المساكن

فما روي عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم النفقة كلها في سبيل الله الا البناء فلا خير فيه رواه الترمذي وقال هذا حديث غريب المراد البناء الزائد على قدر الحاجة ويوضحه حديث خباب عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال ما انفق مؤمن من نفقة الا اجر فيها الا نفقته في هذا التراب اي البناء فوق الاحتياج رواه الترمذي وابن ماجة ويزيده

ايضاحا ويكشفه بيانا حديث انس عند ابي داود ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج يوما و
نحن معه فرأى قبة مشرفة اي بناء او دارا عالية فقال ما هذه قال اصحابه هذه لفلان رجل من الانصار
فسكت وحملها في نفسه اي اضمر تلك الفعلة في نفسه غضبا عليه او الضمير للكراهة المفهومة من المقام
او للقبة او للكلمة التي قال اصحابه حتى جاء صاحبها فسلم عليه في الناس فاعرض عنه صنع ذلك مرارا
حتى عرف الرجل الغضب فيه والاعراض عنه فشكا ذلك الى اصحابه وقال والله اني لانكر رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم في القاموس انكره واستنكره وتناكره جهله والمنكر ضد المعروف اي لا اعرف منه
صلى الله عليه وآله وسلم العادة المعهودة من حسن التوجه والاقبال واري ما لم اعهده من العنف
والكراهية قالوا خرج فرأى قبتك فرجع الرجل الى قبته فهدمها حتى سواها بالارض فخرج رسول الله صلى
الله عليه وآله وسلم ذات يوم فلم يرها قال ما فعلت القبة قالوا شكى الينا صاحبها اعراضك فاخبرناه
فهدمها فقال اما ان كل بناء وبال على صاحبه الا ما لا الا ما لا يعني الا ما لا بد منه دل الحديث على ان البناء
فوق الحاجة ثقل وحمل على صاحبه والانفاق فيه لا يوجر عليه لانه يؤذن بتعلق القلب بالدنيا والاخلاد
فيها والدنيا دار فناء لا بقاء لها فاصلها ولا اضاعة المال في البناء فيها ولفظ القبة يرشد الى ان البناء المرتفع
والاساس العالي منهي عنه واذا الزجر النفقة في القباب التي يبنيها الرجل لراحته ودعته فما ظنك بنفقة
المال في القباب التي تبنى على القبور فانها سرف محض ووبال صرف ونبذ زخرف الصنعة وذريعة وضح وهو شبه
وبالاهل من بناها او رضي بها وبال له بعد الموت وفيه ارشاد الى اختيار المسكن الضروري ويدل له حديث
عثمان ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ليس لابن آدم حق في سوى هذه الخصال بيت يسكنه وثوب
يواري به عورته وجلف الخبز والماء رواه الترمذي والجلف بكسر الخبز وحده لا ادم معه وقيل
هو الخبز اليابس الغليظ ويروى بفتح اللام جمع جلفة وهي الكسرة من الخبز وعن ابن الاعرابي الجلف
الظرف مثل الخرج والجوالق قال القاضي ذكر الظرف واراد المظروف اي كسرة خبز وشربة ماء انتهى
واراد بالحق ما وجب له من الله من غير تبعة في الآخرة وسؤال عنه واذا اكتفى بذلك من الحلال
لم يسأل عنه لانه من الحقوق التي لا بد للنفس منها واما ما سواه من الحظوظ كالاطعمة اللذيذة النفيسة
والدور الرفيعة والغرف المشرفة ونحوها فيسأل عنه ويطالب بشكره قلت ويدخل في هذا الحديث
غير القباب من الحدائق والبساتين التي يبذل اصحاب الثروة في تحسينها وتجصيصها ويصرفون فيها فوق

من النفقة لحظ النفس منها ساعات من الدهر وكذلك الامكنة التي يبنونها للطيور والدواب من الاقفاص وغيرها ونحوها مما لا حاجة لهم اليه فكل ذلك وبال على اهلها وما انفقوا عليها هو سرف والله لا يحب المسرفين او تبذير والمبذرون هم اخوان الشياطين لربه كفورا ومن الملوك والامراء من يبني كل عام مكانا يسكن فيه ومنهم من بنى ديوانا وصرف عليه لكوكا من الاموال لا يحصيها الا الله وشيده بالجواهر والدرر وزوقه بماء الذهب والله اعلم الى اين يكون وباله وفي مملكته من المسلمين الاف يبيتون طاوين لا يملكون قوت يوم ولا ليلة فانظر الى هذه الحال والى ما يكون لهم المآل وهذا الوعيد الشديد في المساكن التي يبنونها للسكونة واما البيوت التي لا يجلسون فيها الا في بعض الايام وفي بعض الاوقات فقد تقدم حكمها في حديث سعيد عن ابي هريرة مرفوعا وقد سماها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيوت الشياطين ولم يفسرها وللابهام يفيد شدة الكراهة وعموم البلوى وفسرها راوي الاحاديث بالاقفاص والراوي اعلم بمراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاياك ان تغتر بهذه الدنيا والبيوت لاهل الرفاهية والرياسة فانها من اشراط الساعة الكبرى لما في حديث جبريل عليه السلام من رواية عمر بن الخطاب رضي وان ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان اي يتفاضلون في ارتفاعه وكثرته ويتفاخرون في حسنه والحفاة جمع الحافي وهو من لا نعل له والعراة جمع العاري وهو من لا ثوب له والعالة جمع عائل وهو الفقير الذي لا مال بيده والرعاء جمع راع والشاء جمع شاة والمراد ان المفاليس والاراذل الذين لا يعبأ بهم يصيرون اغنياء عند قرب الساعة فيبنون الامكنة الرفيعة والدور والمشرفة العالية ويسكنونها ويتفاخرون فيما بينهم بها على المسلمين الفقراء الذين ليس لهم الا الدين وقد وجد مصداق ذلك في الارض من مئين من السنين فان غالب من تسلط على الارض من غير قريش على اختلاف قبائلهم كانوا كذلك وتلك بقاياهم في بعض الاقاليم من الهند وغيره وكذلك حال النصارى حكام اليوم فانهم كانوا قبل ذلك اذلة في الدنيا ثم صاروا اعزة وصارت الدولة لهم في اكثر الممالك واضمحلت دولة الاسلام واهله منها وذلك من امارات القيامة وبالجملة الانفاق في تحسين المسكن وتزويق المكان ليس من خصال اهل الايمان بل هو من شنشنة اهل الكفر والطغيان واصحاب الفسق والعصيان

وفي باب الطيب ما روي عن انس قال نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان يتزعفر الرجل متفق عليه اي يستعمل الزعفران في ثوبه وبدنه لانه عادة النساء و نبه

بالزعفران على النبي عن كل طيب يختص بالنسوة لاجل انه لا لون له فانه يجوز استعماله للرجال ويؤيده كشفا حديث يعلى بن مرة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى عليه خلوقا فقال الك امرأة قال لا قال فاغسله ثم اغسله ثم لا تعد رواه الترمذي والنسائي يعني ان كانت لك امرأة اصابتك من بدنها وثوبها خلوق من غير قصد فانت معذور والا فانت مأزور لان مثل هذا الطيب لا ينبغي ان يستعمله الرجل والخلوق نوع من الطيب يجعل فيه الزعفران فافاد الحديث ان كل نوع من الطيب له لون من الالوان هو منهي عنه في حق الرجال حتى ورد في حديث ابي موسى مرفوعا لا يقبل الله صلوة رجل في جسده شيء من خلوق رواه ابو داود وعن عمار بن ياسر قال قدمت على اهلي من سفر وقد تشققت يداي فخلقوني بزعفران فغدوت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسلمت عليه فلم يرد علي وقال اذهب فاغسل هذا عنك رواه ابو داود ويزيده بيانا ويوضحه كشفا حديث ابي هريرة يرفعه طيب الرجل ما ظهر ريحه وخفي لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه رواه الترمذي والنسائي وفيه ارشاد الى ان النساء لا ينبغي لهن ان يستعملن من الطيب ما يظهر ريحه ولكن خالفت النسوة هذا الارشاد واستعملن كل طيب له رائحة واكثرن منه واين من يمنعهن من ذلك **وفي باب الفراش** روي

عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال له فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث للضيف والرابع للشيطان رواه مسلم افاد الحديث كراهة الزيادة في جميع الملابس وارشد الى المحتاج اليه منها وهو ثلاثة فرش فقط وما زاد على ذلك ففيه حظ للشيطان لانه يجر الى التفاخر والمخيلة والنسب والزينة والسمعة هذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول كذلك ويرشد امته اليه والناس غلوا في قطعه حتى يجمع احدهم عنده من الثياب ما لا يأتي عليه الحصر ويكون لكل واحد من الرجال والنساء اهل الثروة والسعة اثواب كثيرة مزوقة باصناف التكلفات يصرفون في اعدادها الوفا من الاموال ويسرفون من التمويه والتطرير حتى فات الحصر لها وذلك في هذا الزمان كثير ولا ريب ان هذه النعمة منهم في تحسين الزي بلغ بهم الى حد السرف والتبذير وادخلهم في عداد المسرفين المبذرين اخوان الشياطين وهؤلاء يبذلون مالهم الحلال او الحرام في هذا والحال ان الفقراء المسلمين في عظيمة فاقة وحاجة الى ستر سوءة وتغطية العورة منهم فلو انفقوا هذه الزيادة من الدنيا وهذا الفضل من المال على المحتاجين من هؤلاء لـ واستحقوا الثواب العظيم وكانوا في عداد من قال الله تعالى فيهم وتعاونوا على البر والتقوى ولكن

لهم التناوش من مكان بعيد **وفي باب تزئين الشعر** ما روي عن ابن عمر قال قال رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم خالفوا المشركين اوفروا اللحى واحفوا الشوارب وفي رواية انهكوا الشوارب
واعفوا اللحى متفق عليه معنى اوفروا اكثروا واحفوا اي بالغوا في جزه وانهكوا اي بالغوا في قصه
والمراد بالخلاف انهم يقصون اللحى ويتركون الشوارب حتى تطول والامر يفيد الوجوب ولكن الناس
خالفوا هذا الخلاف فاحفوا اللحى واوفروا الشوارب لا سيما رافضة الهند وعوامها من الرذالة وهم
يدعون انهم على سيرة امير المؤمنين علي عليه السلام وعلى طريقة الاسلام وشتان ما بينه وبينهم
ولا غرو فان البدعة وترك السنة تاتي بمفاسد كثيرة انما العجب من العرب الساكنين بالحرمين الشريفين
فانا رايناهم خالفوا هذه السنة خلافا ظاهرا وفعلوا باللحى ما لم نر مثله في مملكة اخرى واحدثوا لها
اشكالا غرائب بالقصر والقطع وتخفيفها في العرض والطول وتحليقها من اطرافها العالية والسافلة مع انهم
في محل ينبغي لاهله غاية التيقظ لايثار شرائع الدين والتحفظ لشعائر الاسلام ولكن تمرس الشيطان
واستتب في كل موضع مقدس ومكان ولم ينج منه الا من قال سبحانه فيه ان عبادي ليس لك عليهم
سلطان **وعن** عبد الله بن مغفل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الترجل الا غبا رواه
الترمذي وابو داود والنسائي والغب ان يفعل يوما ويترك يوما والنهي للمبالغة في التزئين والتهالك
في التحسين ولكن الضرورة خارجة عن هذا النهي ومع هذا ان اتبع السنة الصريحة المحكمة الصحيحة فالاجر
على قدر النصب **وعن** عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تنتفوا
الشيب فانه نور المسلم فيه النهي عن نتف الشيب استحصالا لهيئة الشباب وغيره وعلله بانه ضياء المسلم
ونور له في الاسلام من شاب شيبة في الاسلام كتب الله له بها حسنة وكفر عنه بها خطيئة ورفعه بها
درجة رواه ابو داود فيه بيان فضيلة الشيب في الاسلام وما اعظم هذه الفضيلة **وعن** ابن عمر
ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم رأى صبيا قد حلق بعض راسه وترك بعضه فنهاهم عن ذلك وقال احلقوا
كله او اتركوا كله رواه مسلم افاد الحديث ان حلق بعض الرأس وترك بعضه على اي شكل كان من قبيل
ورد بالنهي عنه وان الجائز في حق الصبيان ان يحلق رؤسهم كلها او يترك كلها وهذا الحديث كالمخصص لحديث
فيه ان حلق الرأس من علامات الخوارج وسيماهم لان ذلك في حق الشباب والشيوخ وهذا في حق الصبي
وعلم منه ان ابقاء الشعور على رؤس الصبيان جائز ان ادى الى الزينة لكن ما لم يوصل الى الفتنة

بهم فان اوصل اليها فالترك وحلقها مستحب بلا ريب ازالة للمنكر والفحشاء واماطة للفتنة الظلماء
العمياء كيف والفسق بهم شائع في الفساق وعبيد الاهواء **وعن** الحجاج بن حسان قال دخلنا على انس
بن مالك فحدثتني اختي المغيرة قالت وانت يومئذ غلام ولك قرنان او قصتان فمسح رأسك وبرك عليك
وقال احلقوا هذين او قصوهما فان هذا زي اليهود رواه ابوداود والحديث دل على ان التلوين في شعر
الرأس من شيمة اليهود وليس من سنة الاسلام وينبغي اجتناب الصبيان عنه بحلق رؤسهم وقد امر رسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم بحلق رؤس ابناء جعفر الطيار كما ثبت في بعض الاخبار فالافضل للصبي الحلق
والابقاء يجوز كما تقدم **وعن** ابن الحنظلية رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال النبي صلى
الله عليه وآله وسلم نعم الرجل خريم الاسدي لولا طول جمته واسبال ازاره فبلغ ذلك خريما فاخذ
شفرة فقطع بها جمته الى اذنيه ورفع ازاره الى انصاف ساقيه رواه ابوداود وفيه دليل على ان
طول الجمة مذموم مكروه واذا لم يجز ذلك لم يجز ما يزيد عليها بالاولى وقد تسامح الناس في ذلك
الى ان اختار بعضهم لرأسه ظفائر كالنساء واطال شعوره الى نصف الظهر وهذا اشد في الحرمة
بل يدخل في باب التشبه بهن والمتشبه بهن ملعون على لسان الشارع كما تقدم وقد كان اصحاب النبي صلى
الله عليه وآله وسلم كيف كانوا يمتثلون امره عليه السلام بلا تأن وتأخير ويسارعون الى امره بايماء
واشارة وهكذا ينبغي لكل مسلم اذا بلغه حديث من احاديثه فيه امر من اوامره صلى الله عليه وآله وسلم
او نهي من نواهيه سابق اليه في الساعة وسارع الى ايثاره على مراد الطبيعة حبا وكرامة للاسلام وسمعا
وطاعة لسنة خير الانام [illegible] **وعن** ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال يكون قوم
في آخر الزمان يخضبون بهذا السواد كحواصل الحمام لا يجدون رائحة الجنة رواه ابوداود والنسائي وفيه
النهي عن خضاب السواد والمسئلة فيها كلام بسيط ذكره صاحب هداية السائل والحق الحقيق [illegible]
الانتهاء من هذه الفعلة الظلماء والبلية السوداء ولا اقتصار على ما ورد في [illegible]
وهو الصبغ بالحناء ولكن عمت بهذا السواد البلية وطابت لكل رجل لا شك انه سود الوجه في [illegible]
فظاهر واما الآخرة فحرمان من رائحة الجنة ومن حرم من رائحتها فقد حرم منها قطعا واي حرمان
اعظم من هذا الحرمان واي خذلان اكبر من هذا الخذلان ولا سيما اذا كان [illegible]
من النساء فانه اشد في القبح وادعى الى الوزر **وفي الوجوه الممنوعة من تزين النساء**

ما روي عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة
والمستوشمة متفق عليه الواصلة هي التي توصل شعرها بشعر اخر زورا والمستوصلة التي تطلب هذا
الفعل من غيرها وتامر من يفعل بها ذلك وهي تعم الرجل والمرأة فانث اما باعتبار النفس او لان الاكثر
ان المرأة هي الآمرة والراضية والوشم هو غرز الابرة او نحوها في الجلد حتى يسيل الدم ثم يحشوه بالكحل
والنيل والنورة فيخضر والمستوشمة من امر بذلك والحاصل ان تحصيل التزين بالوصل والوشم من الافعال
الملعونة المحرمة ويؤيده حديث اخر عن عبد الله بن مسعود بلفظ قال لعن الله الواشمات والمستوشمات
والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله فجاءته امراة فقالت انه بلغني انك لعنت كيت وكيت
فقال ما لي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومن هو في كتاب الله فقالت لقد قرأت
ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول قال لئن كنت قرأته لقد وجدته اما قرأت ما آتاكم الرسول
فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا قالت بلى قال فانه قد نهى عنه متفق عليه والمتنمص هي التي تطلب ازالة الشعر
من الوجه بالمنماص اي المنقاش والمتفلجة هي التي تطلب الفلج وهي بالتحريك فرجة ما بين الثنايا والرباعيات
والفرق بين الشيئين والمراد بها النساء اللاتي يفعلن ذلك باسنانهن رغبة في التحسين وتحصيلا للتزيين
وقيل هي التي تباعد ما بين الثنايا والرباعيات بترقيق الاسنان بنحو المبرد وكذا ورد اللعن على الرجلة
من النساء كما تقدم وهو في حديث عائشة عند ابي داود **وعنها** ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى

الرجال والنساء عن دخول الحمامات ثم رخص للرجال ان يدخلوا بالميازر رواه الترمذي وابو داود
لم تكن الحمامات على عهد الرسالة ولكن اخبر عنها معجزة فكان هذا الحديث علما من اعلام النبوة وقيد
دخول الرجال فيها بالازار وفيه انه لا يدخل فيه عريانا لان ستر العورة واجب حتم عن كل رجل و
امرأة الا عن الزوجة وما ملكت يمينه ويؤيده حديث ابن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
قال ستفتح لكم ارض العجم وستجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات فلا يدخلها الرجال الا بالازر وامنعوها
النساء الا مريضة او نفساء رواه ابو داود وفيه نهي النساء عن الدخول فيها على الاطلاق الا للضرورة
المذكورة ولعل السر في ذلك ان النساء لا يسترن عن النساء غالبا مع ان سترهن لعوراتهن عن جنسهن
ايضا واجب ولان محل العري والحفظ هناك عسير وقد يدخل فيه الرجل بغتة وهذا مظنة الفساد
فينبغي ان يمتنعن من دخولها راسا سدا للذريعة قال صاحب رد الاشراك وفي هذه الابواب كلها

احاديث كثيرة وهذه ابواب من التوحيد قد نفى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عنها وابواب تجر منه تركناها مخافة التطويل انتهى وفيما ذكره مقنع وبلاغ لقوم عابدين الذين يريدون وجه الله ويؤمنون باليوم الآخر وكان يمكننا ان نزيد على هذه الابواب وهذه الاحاديث ابوابا واحاديث فانها بين يدينا وبين اظهرنا لكن رأينا ان الكتاب قد طال وان همم الطلبة قد قصرت وان الاسلام قد عاد غريبا كما بدأ والفتن في ازدياد والمحن كثيرة والفرصة قليلة والقلب عليل بأسقام البدع والهوى والامة مختلفة في حلل الرأي والانقياء صار والتحقت اطباق الثرى وكثرت الاشراف في الورى وكل حاسد في جوف الغبراء فاقتصرنا على ما ذكرنا وقاربنا ان نختم هذه المقالة ولنشرع من طائفة بالقصر على ما لا بد من ذكره ههنا ضبطا للاطراف مما يحسن تحريره في هذا الكتاب **فمن ذلك ان من سب الدهر فقد اذى الله** قال الله تعالى وقالوا ما هي الا حياتنا الدنيا نموت ونحيى وما يهلكنا الا الدهر قال ابن كثير في تفسيره يخبر تعالى عن دهرية الكفار ومن وافقهم من مشركي العرب في انكار المعاد وقالوا ما هي الا حياتنا الدنيا أي ما ثم الا هذه الدار يموت قوم ويعيش آخرون وما ثم معاد ولا قيامة وهذا يقوله مشركو العرب والمنكرون للمعاد ويقوله الفلاسفة الدهرية المنكرون للصانع المعتقدون ان في كل ستة وثلاثين الف سنة يعود كل شيء الى ما كان عليه وزعموا ان هذا قد تكرر مرات لا تتناهى فكابروا المعقول وكذبوا المنقول ولهذا قالوا وما يهلكنا الا الدهر قال سبحانه وما لهم بذلك من علم ان هم الا يظنون اي يتوهمون ويتخيلون واما الحديث الذي اخرجه في الصحيح وابو داود والنسائي عن ابي هريرة يرفعه يقول الله يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وانا الدهر بيدي الامر اقلب الليل والنهار وفي رواية لا تسبوا الدهر فاني انا الدهر وفي اخرى يقول ابن آدم يا خيبة الدهر فاني انا الدهر ارسل الليل والنهار فاذا شئت قبضتهما قال في شرح السنة حديث متفق على صحته اخرجه من طرق عن معمر واخرجه مسلم من طرق عن ابي هريرة رضي الله عنه ومعناه ان العرب كانت من شأنها ذم الدهر وسبه عند النوازل لانهم كانوا ينسبون اليه ما يصيبهم من المصائب والمكاره فيقولون اصابتهم قوارع الدهر وابادهم الدهر فاذا اضافوا الى الدهر ما نالهم من الشدائد سبوا فاعلها فكان مرجع سبها الى الله عز وجل اذ هو الفاعل في الحقيقة للامور التي يصفونها فنهوا عن سب الدهر انتهى باختصار وقد اورد ابن جرير هذا الحديث بهذا الطريق وقال كان اهل الجاهلية يقولون انما يهلكنا الليل والنهار وهو الذي يهلكنا ويميتنا

في كتابه الآية المتقدمة ويسبون الدهر فقال عز وجل يؤذيني ابن آدم الحديث وروى ابن أبي حاتم عن ابن عيينة مثله ثم روى عن أبي هريرة مرفوعاً يقول الله يسب ابن آدم الدهر وأنا الدهر بيدي الليل والنهار وأخرجه محمد بن إسحق عنه يرفعه يقول الله عز وجل استقرضت عبدي فلم يعطني وسبني عبدي ويقول وادهراه وأنا الدهر قال الشافعي وأبو عبيد وغيرهما من الأئمة في تفسير قوله لا تسبوا الدهر كانت العرب في جاهليتها إذا أصابتهم شدة أو بلاء أو ملامة قالوا يا خيبة الدهر فيسندون تلك الأفعال إلى الدهر ويسبونه وإنما فاعلها هو الله فكأنهم إنما سبوا الله سبحانه لأنه فاعل ذلك في الحقيقة فلهذا نهى عن سب الدهر بهذا الاعتبار لأن الله هو الذي يعنونه ويسندون إليه تلك الأفعال هذا أحسن ما قيل في تفسيره وهو المراد والله أعلم وقد غلط ابن حزم ومن نحا نحوه من الظاهرية في عدّه الدهر من الأسماء الحسنى أخذاً من هذا الحديث انتهى قلت ولم يغلطا بل أخذ اسم الدهر منه يصح لأن الحديث صحيح نعم إدخاله في الأسماء الحسنى ليس كما ينبغي لأن تلك الأسماء لم تصح رفعاً وعلى هذا لا مانع من إدخاله أيضاً فيها ومعنى تقليب الليل والنهار أن ما يجري فيهما من خير وشر فهو بإرادة الله وتدبيره بعلم منه سبحانه وحكمه لا يشاركه في ذلك غيره ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن ونسبة الفعل إلى الدهر وسبه كثير في أشعار المولدين كابن المعتز والمتنبي وغيرهما قال بعضهم شعر

إن الليالي للأنام مناهل ... تطوى وتنشر بينها الأعمار
فقصارهن مع الهموم طويلة ... وطوالهن مع السرور قصار

شعر

عمر گر خوش گذرد زندگی خضر کم است ... ور بناخوش گذرد نیم نفس بسیار است

وقال الآخر

أعوام وصل كاد ينسي طيبها ... ذكر النوى فكأنها أيام
ثم انبرت أيام هجر أعقبت ... نحوي أسى فكأنها أعوام
ثم انقضت تلك السنون وأهلها ... فكأنها وكأنهم أحلام

ومن الشعراء من ينسب الحوادث إلى الفلك والسماء ويسبه ومنهم من يشكو الزمان ويشتمه وهو في حكم سب الدهر لأن الأفلاك والسموات والأزمنة ليس إليها شيء إنما الفاعل للكل هو الله سبحانه

فسبهن وشتمهن يرجع الى الفاعل ونعوذ بالله من كيادة الشيطان كادهم في الاسلام بما لا يسبق الى ذهنهم
انه سب له تعالى شانه عما يقول الظالمون علوا كبيرا • ولا شك ان سب كل شيء من الكائنات ينتهي ضرورة
السب النهائي الى الصانع القديم فاياك ان تغتر بهؤلاء الدهرية المنكرة للمعاد ومنهم طائفة
في هذه البلاد واياك ان تظن فيمن هلكوا بسباب الزمن والفلك يسبونهم سيما ان اعتقد القائلين
بهذه الاشعار ليس كذلك ولكن اي حاجة تدعوا الى تلك المحاورة الملعونة الآئلة الى اساءة الادب
بحضرة الباري جل جلاله وعظم نواله اليس الايمان بالقدر خيره وشره وحلوه ومره بنوب عن التفوه
بهذه الاقوال السخيفة المحرمة ومنهم من يسب الدهر في كلمة نثرا ويشتم في هذه الشكل الريب غير انه وهو
لا يدري ماذا قال وفي اي هوة وقع من الكفر والضلال يحسبونه هينا وهو عند الله عظيم **ومن**
ذلك الهزل بشيء فيه ذكر الله او الرسول او القرآن او السنة وعند القرآن الكريم
قال تعالى ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب قل ابالله وآياته ورسوله كنتم تستهزءون لا تعتذروا
قد كفرتم بعد ايمانكم اي بهذا المقال الذي استهزأتم به قال شيخ الاسلام فقد اخبر انهم كفروا بعد ايمانهم مع
قولهم انا قد تكلمنا بالكفر من غير اعتقاد له بل انما كنا نخوض ونلعب وبين ان الاستهزاء بآيات الله كفر
ولا يكون هذا الا ممن شرح صدره بهذا الكلام ولو كان الايمان في قلبه لمنعه من ان يتكلم به والقرآن
يبين ان ايمان القلب يستلزم العمل الظاهر بحسبه كقوله ويقولون آمنا بالله وبالرسول واطعنا ثم يتولى فريق
منهم من بعد ذلك الآية فنفى الايمان عمن تولى عن طاعة الرسول واخبر ان المؤمنين اذا دعوا الى الله
ورسوله ليحكم بينهم سمعوا واطاعوا فبين ان هذا من لوازم الايمان انتهى وفيه بيان ان الانسان قد يكفر
بكلمة يتكلم بها او عمل يعمل به واشد هذه خطرا ارادة القلوب فهي كالبحر الذي لا ساحل له ويفيد التخوف
من النفاق الاكبر فان الله تعالى اثبت لهؤلاء ايمانا قبل ان يقولوا ما قالوه كما قال ابن ابي مليكة ادركت
ثلاثين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه نسأل الله العفو والعافية
واكثر الناس ابتلاء بهذا الاستهزاء الشعراء الهزليون بالشريعة وباهلها من الفقهاء والوعاظ والمفتين والمحتسبين
والعلماء الصالحين فوق ما يحصره الاقلام او يحيط به ضبط الارقام وبعدهم زمرة اهل الرأي والتقليد
عليه اليوم فانهم ما زالوا بالكتاب والسنة يستهزئون الاعظم بالسنة ... ...
اهل الكتاب ومن خالفهم فلا تسأل عن احوال المجمدين فهم المستهزئون بالله ورسوله في كل قطر وعصر.

وقد زاد هزلهم واستهزاؤهم في هذا الزمان الحاضر باللسان والبيان وشاركهم في ذلك منافقوا الاسلام واعداء الملة الاسلامية من كل صنف من الناس المجوس واليهود وغيرهم ومن جاء بهذا فلا شك في كفره بل في كفر من شك في ذلك وما هذا الايمان الذي يضحك مدعيه عليه ويهزأ به في الناس وهل هذا الامصداق قوله سبحانه اتخذوا دينهم لهوا ولعبا اللهم حفظا

ومن ذلك ان لا يرد من سأل بالله ظاهر الحديث الوارد في هذا الباب النهي عن رد السائل اذا سأل بالله لكن قال في فتح المجيد هذا العموم يحتاج الى تفصيل بحسب ما ورد في الكتاب والسنة فيجب اذا سأل السائل ماله فيه حق كبيت المال فيعطي منه على قدر حاجته وما يستحقه وكذلك اذا سأل المحتاج من في ماله فضل فيجب ان يعطيه على حسب حاله ومسئلته واما اذا سأل من لا فضل عنده فيستحب ان يعطيه على قدر حال المسئول ما لا يضره ولا يضر عائلته وان كان مضطرا وجب ان يعطيه ما يدفع ضرورته ومقام الانفاق من اشرف مقامات الدين وتفاوت الناس فيه بحسب ما جبلوا عليه من الكرم والجود وضدهما من البخل والشح فالاول محمود في الكتاب والسنة والثاني مذموم فيهما وقد حث الله تعالى عباده على الانفاق لعظم نفعه وكثرة ثوابه قال تعالى يا ايها الذين امنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم الى قوله والله يعدكم مغفرة منه وفضلا **وقال** وانفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه وذلك الانفاق من جملة خصال البر المذكورة في قوله ولكن البر من امن بالله واليوم الاخر والملائكة والكتاب والنبيين واتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب فذكره بعد ذكر اصول الايمان وقبل ذكر الصلوة وذلك والله اعلم لتعدي نفعه وذكره ايضا في الاعمال التي امر بها عباده وتعبدهم بها ووعدهم عليها الاجر العظيم فقال ان المسلمين والمسلمات الى قوله والمتصدقين والمتصدقات الاية وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يحث اصحابه على الصدقة حتى النساء نصحا للامة وحثا لهم على ما ينفعهم عاجلا واجلا وقد اثنى الله على الانصار بالايثار فقال ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة والايثار من افضل خصال المؤمن كما تفيده هذه الاية الكريمة وقد قال سبحانه ويطعمون الطعام على حبه الى قوله انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا والايات والاحاديث في فضل الصدقة كثيرة جدا ومن كان سعيه للدار الاخرة رغب في هذا ورغب وبالله التوفيق انتهى ما قول لا اشك

في فضيلة النفقة والصدقة في سبيل الله اي باب كان [illegible]
تحليله الباذل فان كثيرا من الاغنياء يبذلون اموالهم بلا حظ ولا نية لهم في سبيل لا يرتضيه [illegible]
في ذلك مأزورون لا مأجورون وكذلك دخل الفساد في السائلين فأكثرهم [illegible] ويسمون انهم
مسلمون اسما لا حقيقة ومنهم من عنده ما يكفيه للحاجة وهم سائلون ومنهم من يسئل و [illegible]
في معصية الله ومنهم من ياخذ المال على الاستغناء من المعطي ومنهم من لا يميز في اخذه الحلال من
الحرام ومن الباذلين من لا يبالي بذل الحرام على السائلين وغيرهم او الحلال [illegible] في ذلك
من المعطي والاخذ بلغت الى حد لا يستقيم لغريب من المسلمين ان يوقعه على الوجه الصحيح فانا لله وانا
اليه راجعون وكما ان السنة وردت في عدم رد السائل فكذلك جاءت في ذم السؤال والتحذير
عليهما بالعقاب والذلة فلا السائلون ينتهون ولا الباذلون يوجد [illegible]
بالله واليوم الاخر يبصرون فيما في يده من المال ويأخذ من ياخذه بالكياسة و[illegible] الفساد في البر
والبحر بما كسبت ايدي الناس وللسؤال طرائق غريبة في هذا الزمان ولاختلاف [illegible]
عند اهلها وليس الجواد الا من صرف المال على وجهه الثابت في [illegible] ولا البخيل الا من [illegible]
الحقوق الواجبة في الشريعة الصادقة والناس في ذلك على انواع وعند العامة السخي من [illegible]
كثيرا والبخيل من لا يصرف في معاصي الله ونعوذ بالله من عكس القضايا **ومن ذلك ما جاء في**
الاقسام على الله وحفظ اللسان عن جندب بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم قال رجل والله لا يغفر الله لفلان قال الله عز وجل من ذا الذي يتألى علي ان لا اغفر
لفلان اني قد غفرت له واحبطت عملك رواه مسلم معنى يتألى يحلف [illegible]
في الباب احاديث عن ابي هريرة عند البغوي وابي داود وذلك يفيد خطر اللسان [illegible]
وهل يكب الناس في النار على وجوههم او قال على مناخرهم الا حصائد السنتهم [illegible]
هذه الكلمة او ما في معناها لبعض اهله اذا غضب او لزوجته [illegible]
مسلمون فيعود وبالها على قائلها ويرجع المقول له بالخير [illegible]
يرفعه ان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها في جهنم [illegible]
رواية انما يهوي بها في النار ابعد ما بين المشرق والمغرب [illegible]

فقد باء بها احدهما متفق عليه وفي حديث ابي ذر قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك رواه البخاري وعنه مرفوعا من دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه متفق عليه اي رجع عليه ما نسب اليه وورد في حديث حذيفة مرفوعا لا يدخل الجنة قتات اخرجه البخاري ومسلم وفي رواية نمام وآفات اللسان كثيرة لا نحصيها هذا المقام وقد جمع الحافظ عبد العظيم المنذري رح كتابا في الترغيب والترهيب طبع لهذا الزمن في بلدة دهلي من بلاد الهند بعناية بعض الولاة الصلحاء فيه من هذا الجنس كثير طيب واذا انجر الكلام بنا الى هذا الموضع رأينا ان نختم هذا الكتاب بخاتمة شارحة لحديث المشتبهات فانه حديث عظيم الفوائد كثير النفع اصل كبير من اصول الدين وعماد رفيع من عمد الاسلام على اليقين وكلام اهل العلم في بيان معناه قليل جدا ولم يوف حقه فيما علمت الا الامام الشوكاني في الفتح الرباني فلنحرر جوابه على السؤال عن معناه ونكتفي على ذكر مبناه وبالله التوفيق وهو المستعان وعليه المرجع واليه التكلان

خاتمة الكتاب وتوفية الحساب

في بيان معنى حديث الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

قلت محصل السؤال هل المراد بالحلال والحرام والشبهة هو ما يتعلق بافعال الآدميين وسائر ما باشرونه من المأكولات والمشروبات والمنكوحات وسائر ما يتعلق به الانشاءات والمعاملات ونحو ذلك وما المراد بالاتقاء عن الشبهة هنالك او يكون اتقاء الشبهة بانه لا يقدم على الفعل المباح او المندوب خوفا من عدم القيام بالواجب او غير ذلك فاقول الجواب بمعونة الملك الوهاب يشتمل على ابحاث الاول لفظ الحديث في الصحيحين وغيرهما عن النعمان بن بشير ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهة فمن ترك ما يشتبه عليه من الاثم كان لما استبان اترك ومن اجترى على ما يشك فيه من الاثم اوشك ان يواقع ما استبان والمعاصي حمى الله من يرتع حول الحمى يوشك ان يواقعه وفي لفظ للبخاري لا يعلمها كثير من الناس وفي لفظ الترمذي لا يدري كثير من الناس امن الحلال هي ام من الحرام وفي لفظ لابن حبان اجعلوا بينكم وبين الحرام سترا من الحلال من فعل ذلك استبرأ لعرضه ودينه وللحديث الفاظ كثيرة ولم يثبت في الصحيح الا من حديث النعمان بن بشير فقط وقد ثبت في غير الصحيح من حديث عمار وابن عمر عند الطبراني في الاوسط

ومن حديث ابن عباس عنده في الكبير ومن حديث واثلة عند الأصبهاني في الترغيب وفي أسانيدها مقال وقد ادعى أبو عمرو الداني أن هذا الحديث لم يروه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم غير النعمان بن بشير وهو مردود بما تقدم ولعله يريد أنه لم يثبت في الصحيح إلا من طريقه كما سلف. البحث الثاني في ذكر كلام أهل العلم في تقسيم الشبهات وبيان ما هو الراجح لدى المجيب غفر الله له فقيل إنها ما تعارضت فيه الأدلة وقيل إنها ما اختلف فيه العلماء وقيل المراد بها قسم المكروه لأنه يجتذبه جانبا الفعل والترك وقيل هي المباح ويؤيد الأول والثاني ما وقع في رواية البخاري بلفظ لا يعلمها كثير من الناس وفي رواية للترمذي لا يدري كثير من الناس أمن الحلال هي أم من الحرام ومفهوم قوله كثير أن معرفة حكمها ممكن لكن للقليل من الناس وهم المجتهدون فالشبهات على هذا في حق غيرهم وقد تقع لهم حيث لا يظهر لهم ترجيح أحد الدليلين ويؤيد الثالث والرابع ما وقع في رواية لابن حبان بلفظ اجعلوا بينكم وبين الحرام سترة من الحلال من فعل استبرأ لعرضه ودينه فعلى هذا قد تضمن الحديث تقسيم الأحكام إلى ثلاثة أشياء وهو تقسيم صحيح لأن الشيء إما أن ينص الشارع على طلبه مع الوعيد على تركه أو ينص على تركه مع الوعيد على فعله أو لا ينص على واحد منهما فالأول الحلال البين والثاني الحرام البين والثالث المشتبه لخفائه فلا يدري أحلال هو أم حرام وما كان على هذا ينبغي اجتنابه لأنه إن كان في نفس الأمر حراما فقد برئ من التبعة وإن كان حلالا فقد استحق الأجر على الترك بهذا القصد ونقل ابن المنير عن بعض مشايخه أنه كان يقول المكروه عقبة بين العبد والحرام فمن استكثر من المكروه تطرق إلى الحرام والمباح عقبة بينه وبين المكروه فمن استكثر منه تطرق إلى المكروه قال الحافظ ابن حجر في الفتح والذي يظهر لي رجحان الوجه الأول يعني أن المشتبهات هي ما تعارضت فيه الأدلة قال ولا يبعد أن يكون كل من الأوجه مرادا ويختلف ذلك باختلاف الناس فالعالم الفطن لا يخفى عليه تمييز الحكم فلا يقع له ذلك إلا في الاستكثار من المباح أو المكروه ومن دونه تقع له الشبهة في جميع ما ذكر بحسب اختلاف الأحوال ولا يخفى أن المستكثر من المكروه يصير فيه جرأة على ارتكاب المنهي عنه في الجملة أو يحمله اعتياده لارتكاب المنهي غير المحرم على ارتكاب المنهي المحرم أو يكون ذلك لسر فيه وهو أن من تعاطى ما نهي عنه يصير مظلم القلب لفقدان نور الورع فيقع في الحرام ولو لم يختر الوقوع فيه [illegible] صلى الله عليه وآله وسلم [illegible] من الآفات إلى آخر الحديث انتهى ما ذكره الحافظ في الفتح [illegible]

من التفسيرين الأولين صحيح لأنه يصدق على كل واحد منهما أنه مشتبه وبيانه أن ما تعارضت
فيه الأدلة ولم يتميز للناظر فيها الراجح من المرجوح لا يصح أن يقال هو من الحلال البين ولا من الحرام
البين لأن الأمر الذي تعارضت أدلته وخفي راجحه من مرجوحه لم يتبين أمره فلا ريب أنه [illegible] المتبين
هو ما لم يبق فيه إشكال وما تعارضت أدلته فيه أعظم الإشكال وهكذا ما اختلف فيه العلماء
يكون بالنسبة إلى المقلد لأنه لا يعرف الحق والباطل ولا يميز بينهما إلا بواسطة أقوال أهل العلم الذين
يأخذ عنهم ويقلدهم وليس له من الملكة العلمية ما يقتدر به على الوصول إلى أدلة المسائل
ومعرفة العالي منها والسافل فإذا اختلف عالمان في شيء فقال أحدهما إنه حلال وقال الآخر إنه
حرام وكان كل واحد منهما محله من العلم يساوي الآخر في اعتقاد المقلد فلا شك ولا ريب أن هذا
الشيء الذي اختلف فيه العالمان فقال أحدهما حلال وقال الآخر حرام لا يصح أن يقال هو من
الحلال البين ولا من الحرام البين بالنسبة إلى ذلك المقلد وكل شيء لا يصح أن يكون أحد هذين
الأمرين لا ريب أنه من المشتبهات فإن قلت فماذا يصنع هذا المقلد عند هذا الاختلاف إن قلت
يتورع ويقف عند الشبهة استلزم ذلك أن يترك أكثر الأحكام الشرعية بل جميعها إلا القليل
النادر إذ أكثر المسائل الشرعية قد وقع الاختلاف فيها بين أهل العلم فهذا يثبت هذا الحكم وهذا
ينفيه وهذا يحلله وهذا يحرمه قلت ليس المراد بالوقوف عند الشبهات أن يترك القولين جميعاً
بل المراد [illegible] عند القائلين كليهما مثلاً لو قال أحدهما لحم الخيل أو الضبع حلال وقال
الآخر لحم الخيل أو الضبع حرام وقال أحدهما شراب النبيذ أو المثلث حلال وقال الآخر حرام أو قال
[illegible] الأحكام فالوقف الذي هو من شأن أهل الإيمان
أن يترك [illegible] لحم الخيل [illegible] شراب النبيذ والمثلث ولا [illegible] النساء فهذا الوقف
[illegible] القائل بالحظر [illegible] القائل بالحل وأنه
لا [illegible] لحم الخيل أو لحم الضبع أو شراب النبيذ أو المثلث أو يعامل
جميع [illegible] عند كل من القائلين
[illegible]
[illegible]

فيما ذكرناه كان للشك الوقت للسائل المجتهد عند تعارض الادلة هو انه يترك ما فيه البأس الى ما لا
بأس به مثلا اذا تعارضت عنده الادلة في تحليل لحم الخيل والضبع والتحريم وادلة تحليل شرب النبيذ
المثلث وبيع النساء والتحريم ولم يهتد الى الترجيح ولا الى الجمع بين الادلة فالورع المحمود هو توقف
الذي ارشد اليه المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم وهو ان لا ياكل لحم الخيل والضبع ولا يشرب النبيذ
المثلث ولا يتعامل ببيع النساء ولا يفتي بحل شيء من ذلك ولا ريب انه اذا وفد الى عرصات القيامة
ووقف بين يدي الرب سبحانه وجد صحائف سيئاته خالية عن ذكر هذه الامور لان تركها ليس
بذنب فان الله تعالى لا يحاسب احدا من عباده على ترك مثل هذه الامور بل ربما وجد ما وقع منه
الكف للنفس عن هذه الامور المشتبهة في صحائف حسناته لانه قد وقف عند ما امر بالوقوف
عنده واستبرأ لعرضه ودينه والله سبحانه لا يضيع ترك تارك كما لا يضيع عمل عامل ومن يعمل مثقال
ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وكما ان الورع قد يكون في الترك فقد يكون في الفعل مثلا لو تعارض عند
العالم الادلة القاضية بوجوب الغسل يوم الجمعة والادلة القاضية بعدم الوجوب فان الورع
والوقوف عند الشبهات هو ان يغتسل لان الادلة القاضية بعدم الوجوب ليس فيها المنع من الغسل
بل فيها الترغيب اليه كحديث من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل وهكذا
المقلد اذا سمع احد العالمين يقول بوجوب الغسل والآخر يقول بعدم الوجوب فالورع والوقوف عند الشبهة
هو ان يغتسل لان القائل بعدم الوجوب لا يقول بعدم الجواز [illegible]
والضابط لذلك بالنسبة الى المجتهد انه اذا تعارضت الادلة [illegible] الوجوب [illegible]
والآخر على الاباحة فالورع الفعل [illegible]
او الندب فهذا هو المقام الضنك وموطن الصعب [illegible]
وما ورد من الامر بصلوة التحية والنهي عن [illegible]
وظاهر الامر والنهي عن [illegible] عند دخول [illegible]
وخصوص من وجه ليس احدهما بتخصيص اولى من [illegible]
[illegible] على النهي ولم يكن الا ان [illegible]
[illegible] على الآخر [illegible]

بالاستطاعة فاتقوا الله ما استطعتم اذا امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم وا قول انما يتم هذا لو كان
الوارد في صلوة التحية ليس الا مجرد الامر بها عند دخول المسجد فقط وليس الامر كذلك بل قد ورد
النهي عن الترك في الصحيح بلفظ فلا يجلس حتى يصلي ركعتين اذا عرفت هذا فظاهر حديث الامر بصلاة
التحية انها واجبة وظاهر حديث النهي عن تركها ان الترك حرام وظاهر حديث النهي عن الصلوة في الاوقات
المكروهة كبعد صلوة العصر وبعد صلوة الفجر ان فعلها حرام فقد تعارض عند العالم العارف بكيفية
الاستدلال دليلان احدهما يدل على تحريم الفعل والاخر يدل على تحريم الترك فلا يكون الورع والوقوف
عند المشتبهة الا بترك دخول المسجد في تلك الاوقات فان الجأت الحاجة الى الدخول فلا يقعد وهذا
على فرض انه لم يوجد عند العالم ما يدل على عدم وجوب صلاة التحية وعلى ان الامر فيها للندب والنهي
عن الترك للكراهة اما اذا وجد عنده ذلك كحديث ضمام بن ثعلبة حيث قال له صلى الله عليه وآله وسلم
هل علي غيرها قال لا الا ان تطوع ونحوه فلا يصلح ما ذكره للمثال وقد حررت في ذلك رسالة مستقلة
وابحاثا مطولة في شرحي للمنتقى وفي طيب النشر في الجواب على المسائل العشر وغير ذلك ولبيان المقصود فرضنا
الامر المثال لما نحن بصدده وكما ان الورع للعالم في تعارض الادلة على الصفة التي قدمناها وما ذكرناه
كذلك الورع للمقلد اذا اختلف عالمان فقال احدهما هذا الشيء يحرم تركه وقال الاخر يحرم فعله او قال
احدهما هذا الشيء يكره فعله وقال الاخر يكره تركه فالورع له ان يفعل مثل ما ذكرناه في صلوة التحية واذا
قد فرغنا من بيان كون التفسير الاول والثاني اعني ما تعارضت ادلته وما اختلف فيه العلماء كلاهما
من المشتبهات وان اختلف الحال فان الاول منهما مشتبه باعتبار المجتهد والثاني مشتبه باعتبار المقلد
فلنبين حال التفسير الثالث والرابع اعني المباح والمكروه هل هما من المشتبهات ام لا فاعلم انا قد قدمنا ان الحلال
البين [illegible] ما ورد النص على تحريمه [illegible] وقع في الشبهات
من الشارع [illegible] ولم يخالف دليل العقل
الا شرع [illegible] صلى الله عليه وآله وسلم عن اشياء [illegible]
عفو [illegible] فدرجة للوقوع في الحرام لا شك انه لا يحرم [illegible]
في المشتبهات [illegible] المذكور في
الحديث وهو [illegible]

كالاستمتاع من الزوجة بما عدا القبل والدبر فان الشارع قد اباحه ولكنه ربما يدرج به بعض من لا
يملك نفسه الى الحرام وهو الوقوع في القبل والدبر ولهذا تقول ام المؤمنين عائشة وايكم يملك اربه
كما كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يملك اربه فان هذا النوع من المباح وما شابهه وان كان
حكمه معلوما من الشريعة وانه من الحلال البين ولكنه يدخل تحت قوله صلى الله عليه وآله وسلم
في الحديث المذكور والمعاصي حمى الله من يرتع حول الحمى يوشك ان يواقعه وقوله صلى الله عليه وآله وسلم
اجعلوا بينكم وبين الحرام سترة من الحلال من فعل استبرأ لعرضه ودينه فهذا الدليل يدل على ان ما
كان من المباحات ذريعة الى الحرام ولو نادرا فالورع الوقوف عنده وتركه ولهذا قال بعض السلف
ان الورع ترك ما لا باس به حذرا مما به الباس وقد كان السلف الصالح يأخذون من ذلك باوفر نصيب
حتى كان كثير منهم تمر عليه السنون الكثيرة فلا يرى متبسما ومن هذا الجنس ما حكاه صاحب النبلاء عن
محمد بن سيرين رحمه الله انه اشترى زيتا ليتجر به باربعين الف درهم ووجد في زق منه فارة فظن انها
وقعت في المعصرة فاراق الزيت كله ولم ينتفع بشيء منه وروى عنه ايضا انه اشترى شيئا فاشرف فيه
على ربح ثمانين الف درهم فعرض في قلبه شيء فتركه قال هشام ما هو والله بربا ومثله ما يروى عن بعض
الائمة من اهل البيت رضي الله عنهم انه كان له دجاج فرمى حب بيت المال فانتثر منه شيء بيسير
فثابت اليه الدجاج فاكلت منه حبات فاخرجها رضي الله عنه عن ملكه وجعلها لبيت المال وهذا الامام
هو المؤيد بالله احمد بن الحسين بن هرون رحمه الله ويروى عنه ايضا انه كان ينظر في بعض الامور المتعلقة
ببيت المال في ضوء الشمعة فجاءت امرأته في تلك الحال فاطفأ الشمعة فقطنت المرأة انه كره النظر اليها
فاخبرها ان الشمعة لبيت المال وانه انما ينظرها ما كان من الاشتغال يختص ببيت المال ولا يجوز له
ان ينظر بها الى وجه امرأته وكذلك روى عنه انه كان يكتب الامور المتعلقة ببيت المال في درج
ويغرم لبيت المال ما يبقى من البياض بين السطور بقدره ويسلم قيمته ويحكى عن النووي رحمه الله انه
كان لا ياكل من ثمرات دمشق فقيل له في ذلك فقال انها كانت في الايام القديمة بايدي جماعة من
الظلمة ولا يدري كيف كان دخولها اليهم وخروجها عنهم ونحو هذه العبارة وبالجملة فالسلف
قد كان لهم في الورع مسالك يعجز عن سلوكها الخلق وقد ارشد الشارع الى ذلك فقال دع ما يريبك
الى ما لا يريبك اخرجه الترمذي والحاكم وابن حبان من حديث الحسن السبط رضي الله عنه وصححوه جميعا

وحديث استفت قلبك وان افتاك المفتون أخرجه احمد وابو يعلى والطبراني وابو نعيم من حديث وابصة مرفوعاً وفي الباب عن واثلة والنواس وغيرهما وحديث ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما عند الناس يحبك الناس اخرجه ابن ماجة والحاكم وصححه من حديث سهل بن سعد مرفوعاً واخرجه ابو نعيم من حديث انس ورجاله ثقات ومن ذلك حديث الاثم ما حاك في صدرك وكرهت ان يطلع عليه الناس وهو معروف ولو لم يرد الا حديث الشبهات المسئول عنها فانه قد شمل ما لا يحتاج معه الى غيره في هذا الباب ولهذا اعظم العلماء امر هذا الحديث فعدوه رابع اربعة يدور عليها الاحكام كما نقل عن ابي داود وغيره وقد جمعها من قال

عمدة الدين عندنا كلمات ... مسندات من قول خير البريه
اترك الشبهات وازهد ودع ما ... ليس يعنيك واعملن بنيه

والاشارة بقوله ازهد الى الحديث المذكور قريباً وكذلك قوله ودع ما ليس يعنيك اراد به الحديث المشهور بلفظ من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه واشار بقوله واعملن بنيه الى حديث انما الاعمال بالنيات والمشهور عند ابي داود انه عد حديث ما نهيتكم عنه فاجتنبوه مكان حديث ازهد المذكور وعد حديث الشبهات بعضهم ثالث ثلاثة وحذف الثاني واشار ابن العربي الى انه يمكن ان ينتزع من الحديث الذي نحن بصدد الكلام عليه جميع الاحكام قال القرطبي لانه اشتمل على التفصيل بين الحلال وغيره وعلى تعلق جميع الاعمال بالقلب فمن هنا يمكن ان يرد جميع الاحكام اليه فعرفت مما اسلفنا ان الورع الذي بعد الوقوف عنده زهداً واتقاء للشبهة ليس هو ترك جميع المباحات لانها من الحلال الطلق بل ترك ما كان منها مدخلاً للحرام ومدرجاً للآثام كالصورة التي قدمناها وما يشابهها لا ما كان ليس كذلك فلا وجه لجعله شبهة واما المكروه فجميعه شبهة لانه لم يأت عن الشارع انه الحلال البين ولا انه الحرام البين بل هو واسطة بينهما وهو اخف شيء يا جرى اسم الشبهات عليه والمجتهد يعرفه بالادلة كالنهي الذي ورد ما يصرفه عن معناه الحقيقي الى معناه المجازي وكذلك ما تركه صلى الله عليه وآله وسلم واظهر تركه ولم يبين انه حلال ولا حرام ويدخل تحت هذا كثير من الاقسام ومن جملة ما يصلح لتفسير الشبهات ما لم يتبين انه مباح بل حصل الشك فيه لا لتعارض الادلة ولا لاختلاف اقوال العلماء بل [illegible] سكت عنه صلى الله عليه وآله وسلم او نبيه

ومن جملة ما يصلح لتفسير الشبهات ما ورد في النهي عنه حديث ضعيف لم يبلغ الى درجة الاعتبار
ولا ظهر فيه الوضع وانما كان من جملة الشبهات لان العلة التي ضعف بها لا توجب الحكم عليه انه ليس
من الشريعة فان العلة ان كانت مثلا ضعف الحفظ او الارسال او الاعضال او نحو ذلك من العلل
الخفية فضعيف الحفظ لا يمتنع ان يحفظ في بعض الاحوال والمرسل والمعضل قد يكون صحيحا وكذلك
ما كان فيه التدليس ونحوه ومثل ذلك احاديث اهل البدع فهذا القسم والذي قبله وان لم اقف
على من يقول انهما من جملة الشبهات فهما عندي من اعظمها لان اقل احوال الحديث الضعيف لعلة
من تلك العلل ان يكون مشكوكا فيه ومثله الشك في الاباحة وقد ثبت في الحديث الذي نحن
بصدد الكلام عليه انه قال صلى الله عليه وآله وسلم ومن اجترأ على ما شك فيه من الاثم اوشك ان
يواقع ما استبان فالحاصل ان المشتبهات التي قال فيها صلى الله عليه وآله وسلم والمؤمنون وقافون
عند الشبهات هي اقسام الاول ما تعارضت فيه الادلة ولم يظهر الجمع ولا الترجيح وهذا بالنسبة
الى المجتهد القسم الثاني ما اختلف فيه العلماء على وجه يوقع الشك في قلب المقلد لا ما كان قد اتفق
عليه جمهور اهل العلم وشذ فيه المخالف على وجه لا يكون لخلافه تاثير في اعتقاد المقلد وهذا القسم
انما يكون في المقلد كما سبق القسم الثالث بعض المباح وهو ما يكون في بعض الاحوال ذريعة الى
الحرام او وسيلة الى ترك الواجب او مجاوزا الى احدهما على وجه يكون الاكثار منه مفضيا
الى فعل الحرام او ترك الواجب ولو نادرا وهذا يكون من الشبهات للمقلد وللمجتهد لكن المجتهد
يعرف كونه مباحا او وسيلة الى فعل محرم او ترك واجب بالدليل والمقلد يعرف ذلك باقوال
العلماء القسم الرابع المكروهات باسرها فانها مشتبهات بالنسبة الى المجتهد وبالنسبة الى المقلد
بالاعتبارين المذكورين في القسم الثالث القسم الخامس ما حصل الشك في كونه مباحا ام لا القسم
السادس ما ورد في النهي عنه حديث ضعيف وهذان القسمان كما يكونان شبهة للمجتهد يكونان ايضا
شبهة للمقلد بتنزيل شك امامه بمنزلة شكه وتنزيل الرواية الضعيفة عن امامه بمنزلة الرواية
الضعيفة في الحديث بالنسبة الى المجتهد وقد تقدم الوجه لكل واحد من هذه الصور التي فسرت بها
المشتبهات ومن جملة ما يكون بمنزلة الحديث الضعيف باعتبار القياس اذا كان من المسائل
التي لم يقل بها الا بعض اهل العلم وكثر النزاع فيها تصحيحا وابطالا واستدلالا وردا فانه اذا اقتضى

مثل هذا القياس تحريم شيء مثلا وكان المجتهد مترددا في وجوب العمل بهذه المسالك فلا ريب
ان ترك التحريم الثابت به من جهة الشبهات وكذلك التعليل الثابت به على التفصيل الذي قدمناه اذا كان الاحتياط في الترك
فهو الورع وان كان الاحتياط في الفعل فكذلك ومثال ذلك الاحكام المستفادة من تعميم بعض الصيغ التي وقع
النزاع في عمومها كالمصدر المضاف وبالجملة فالعالم المحقق العارف بعلوم الاجتهاد لا يخفى عليه
الفرق بين الاحكام الماخوذة من المدارك القوية والاحكام الماخوذة من المدارك الضعيفة فهذا
الذي ذكر يلحق بالقسم السادس وكانت الامور المشتبهة منحصرة في هذه الاقسام التي ذكرناها ومن
امعن النظر وجد ما عداها لا يخرج عن كونه اما من الحلال البين او الحرام البين فاحرص على هذا التحقيق
فانه بالقبول حقيق وما اظنك تجده في غير هذا الموضع واضمم اليه ما قدمنا في الضابط في كيفية الورع
والوقوف عند الشبهة اذا كان احد الدليلين يدل على التحريم او الكراهة والاخر على الجواز الى اخر
ما تقدم هنالك فانك اذا ضممته الى هذه الاقسام الستة المذكورة ههنا وتذكرت ما سبق من الاستدلال
على كل قسم منها انه من المشتبه لم يبق معك ريب في معرفة الفرق بين الحلال والحرام والمشتبه البحث
الثالث في الكلام على الصور التي ذكرها السائل دامت فوائده قال هل المراد بالحلال والحرام والمشتبه
فيما يتعلق بافعال الادميين وسائر ما يباشرونه من الماكولات والمشروبات والمنكوحات وسائر
ما يتعلق به من المعاملات اقول نعم الشبهة تكون في جميع هذه الامور التي ذكرها وقد تقدم التمثيل للماكولات
والمشروبات بلحم الخيل والضبع والنبيذ والمثلث ومثاله في المنكوحات للمجتهد اذا تعارضت عليه الادلة
في تحريم نكاح الرضيعة التي اخبرت بوقوع الرضاع بينها وبين من اراد نكاحها مرضعها نفسها فلم يترجح
لديه احد الدليلين اعني دليل قبول قولها ووجوب العمل به لقوله صلى الله عليه وآله وسلم كيف وقد
قيل ودليل عدم العمل بقول شاهد فقط لكونها تقرر بشهادتها فعلها وكذلك المقلد اذا اختلف قول من يقلده في العمل
بذلك وعدم العمل به فلا شك ان الاقدام على النكاح ههنا اقدام على امر مشتبه والورع الوقوف عند
الشبهات ومثاله في الانشاءات العقود الفاسدة اذا تعارض على المجتهد ادلة جواز الدخول فيها و
ادلة عدم الجواز وكذلك المقلد اذا اختلفت اقوال من يقلده فلا شك ان الدخول في [illegible]
من هذه الحيثية اقدام على امر مشتبه والورع الوقوف وكذلك المعاملات كلها اصالة [illegible]
اذا تعارضت الادلة في جوازه على المجتهد واختلفت على المقلد اقوال من يقلده [illegible] امر كذلك قال

وما المراد بانتفاء الشبهة في ذلك وما تمثيله فهل المراد مثلا ما وقع لبعض العلماء انه وقع نهب اموال
في جهة من جهات الاسلام بالقرب من بلده فترك جميع المأكولات من اللحم والحب وسائر ما جلب الى محله
واقتصر على اكل العشب سنة وقد مقتت عليه كثير من علماء عصره ذكر ابن القيم معناه في الكلم
الطيب انتهى اقول لا شك ان ما كان مظنة للاختلاط بمثل تلك الامور المنهوبة واجتنابه من اجتناب
الشبه الذي هو شأن اهل الورع والاقدام عليه من الاقدام على الامور المشتبهة ولكن مع تجويز الاختلاط
وليس مثل ذلك من الغلو في الدين ولا مما يكون ممقوتا على فاعله لكن عدول هذا المتورع الى اكل العشب
لا شك انه من الغلو في الدين والتضييق على النفس لانه اذا كان في مدينة من المدائن او قرية من
القرى فلا ريب ان الحلال موجود غير معدوم ويمكن استخراجه باحفاء السؤال والمبالغة في البحث ولا بد
ان يوجد من هو بمحل من العدالة فيكون قوله مقبولا اذا قال ليس هذا الطعام الذي عندي او الذي عند
فلان من المال المنهوب ثم لو فرضنا انه لم يبق في ذلك المحل من يعمل بقوله وكان المال المنهوب قد حل
منه على كل احد نصيب فلا يعدم الانسان في غير ذلك المحل ما يسد رمقه مما لم يختلط بالطعام المنهوب
كما كان يفعل النووي رحمه الله فانه كان يتقوت مما يرسل به اليه والده من بلاده التي هي وطنه ومنشأه
نعم اذا لم يكن لهذا المتورع قدرة على استخراج ما هو خالص عن شائبة الحرام من اهل بلده ولا يتمكن من
استخراجه من غير بلاده واختلط المعروف بالانكار ولم يبق له الى الحلال الطلق سبيل وكان ذلك
الاشتباه والاختلاط واقعا في نفس الامر على مقتضى الشرع ولم يكن ناشئا عن الوسوسة التي هي من مقدمات
الجنون كما نشاهده في وسوسة من ابتلي بالشك في الطهارة فلا بأس بعدوله الى اكل العشب بشرط
عدم تجويز الضرر والاقتدار على سد الرمق منه ولا ريب ان هذا هو ورع الورع وزهد الزهد
واما مع تجويز الضرر او مع عدم الاقتدار على سد الرمق منه فقد اباح له الشرع ان يتناول من المال
الحرام البحت ما يسد به رمقه فكيف بما لم يكن من الحرام البحت بل كان حلالا مختلطا بالحرام قال مثلا
لو علم ان له في صنعاء محرما او رضيعة فيقول لا يجوز له الاقدام على تزويج امرأة على ظاهر الحديث وان
غاب على الظن كونها غير رحمه انتهى اقول اذا كانت الرضيعة المذكورة في تلك البلدة بيقين وكذلك
المحرم فان كان من فيها من النساء منحصرات بحيث يضطرب الظن ويختلج الشك في كون المرأة التي
اراد نكاحها قد تكون هي المحرم او الرضيعة فالتجنب لنكاح نسوة ذلك المحل ليس من اتقاء الشبهة

بل من اتقاء الحرام المحوز فلا يجوز الاقدام وان كان في ذلك المحل من النساء غير محصورات بحيث
لا يحصل للناكح ظن ان المنكوحة هي المحرم او الرضيعة فالاجتناب للنكاح من ذلك المحل هو الورع
وهو نفس اتقاء الشبهة لان الحلال البين هو نكاح من عدا الرضيعة او المحرم من نساء البلد والحرام
البين هو الرضيعة او المحرم فمجموع من في البلد من الرضيعة وغيرها والمحرم وغيرها واسطة بين الحلال
والحرام وما كان واسطة فهو المشتبه الذي يقف المؤمنون عنده فهذا المثال هو من جملة ما يصلح للتمثيل
به لما نحن بصدده قال او يكون تمثيل اتقاء الشبه بانه لا يقدم على الفعل المباح او المندوب نحو فامن
عدم القيام بالواجب او فعل المحظور كلو ترك التزوج بزائد على الواحدة خوفا من الميل الذي يسلم من الضرر
لانه لا يامن تعدى الحمى الوارد في متن الحديث الا وان حمى الله محارمه فنقول على هذا ينبغي عدم
التزوج بزيادة على الواحدة لا سيما مع ورود الدليل القرآني بقوله تعالى ولن تستطيعوا ان تعدلوا
بين النساء الاية انتهى اقول نكاح ما فوق الواحدة من النساء الى حد الاربع هو من الحلال البين بنص
القرآن الكريم وتجويز عدم العدل في الجملة حاصل لكل فرد من افراد العباد ولهذا يقول ولن تستطيعوا
ان تعدلوا بين النساء ولكن المحرم هو ان يميل كل الميل وهذا لا يجوزه الانسان من نفسه قبل الوقوع فيه
لان اسباب الميل متوقفة على الجمع بين الزوجين فصاعدا اذ لو كان مجرد امكان الميل شبهة من الشبهات
التي يتقيها اهل الايمان لكان نكاح الواحدة ايضا مما ينبغي اجتنابه لامكان ان لا يقوم بما يجب لها من
حسن العشرة وكذلك امكان الافتتان بما يحصل له منها من الاولاد ولكان ايضا ملك المال الحلال
من هذا القبيل لامكان ان لا يقوم بما يجب عليه فيه من الزكوة ونحوها ونحو ذلك من الصور التي
لا خلاف في كونها من الحلال الذي لا شبهة فيه نعم اذا كان الرجل مثلا قد جمع بين الضرائر وعرف
من نفسه انه يميل كل الميل ثم فارقهن جميعا او بقيت واحدة تحته ثم اراد بعد ذلك ان يجمع بين
اثنتين فصاعدا فلا ريب ان ذلك من المباح او المندوب الذي يكون ذريعة الى الحرام فهو مندرج
تحت القسم الثالث من الاقسام الستة التي اسلفنا ذكرها وهذا على فرض ان الواحدة تعفه وتحصن
فرجه فان كان لا يعفه الا اكثر من واحدة مع تجويزه للميل الذي قد عرفه من نفسه فعليه ان يفعل
ما هو اقل مفسدة لديه في غالب ظنه باعتبار الشرع وبعد هذا فلا احب لمن كان لا يحتاج الى زيادة
على الواحدة ان يضم اليها اخرى الا اذا كان واثقا من نفسه بعدم الميل وبعدم الاشتغال عما هو اليه

من افعال الخير وعدم طموح نفسه الى التكثر من الاكتساب واستغراق الاوقات فيه او الاحتياج الى الناس فلا ريب ان اتساع دائرة الاهل والولد وكثرة العائلة من اعظم اسباب اجهاد النفس في طلب الدنيا والاحتياج الى ما في ايدي اهلها ولاسيما في هذه الازمنة التي هي مقدمات القيامة بل قد ثبت في الاحاديث الصحيحة ما يفيد اولوية التعزب والاعتزال في آخر الزمان وقد جمع الامام محمد بن ابراهيم الوزير في ذلك مصنفا نفيسا وذكر فيه نحو خمسين دليلا ولا بد من تقييد هذه الاولوية بالامن من الفتنة التي هي اشد من فتنة التعزب كالوقوع في الحرام قال او يكون اتقاء الشبهة عاما في الافعال والاعتقادات والعبادات لعدم تفسير المتشابه مثلا ورده الى المحكم خوفا من الدخول في شبهة من فسر القرآن برأيه الوارد النهي عنه والتوقف عن الخوض في الصفات ونحوها مما يتعلق بافعال المكلفين من القدر والارادات والحكم فيهما هل هي مخلوقة للخالق او محدثة من المخلوق وغيرها من سائر ما ذكره المتكلمون من اهل هذه المقالات انتهى اقول اتقاء الشبهة هو عام في جميع ما ذكره اما في الافعال والعبادات فظاهر وقد سبق مثاله واما في الاعتقادات فكذلك فان الادلة اذا تعارضت على المجتهد في شيء من مسائل الاعتقاد ولم يترجح له احد الطرفين ولا امكنه الجمع كان الاعتقاد لشبهة والمؤمنون وقافون عند الشبهات ومن هذا القبيل المسائل المدونة في علم الكلام المسمى باصول الدين فان غالب ادلتها متعارضة ويكفي المتقي المتحري لدينه ان يؤمن بما جاءت به الشريعة اجمالا من دون تكلف لقائل ولا تعسف لقال وقيل وقد كان هذا المسلك القويم هو مسلك السلف الصالح من الصحابة والتابعين ولم يكلف الله احدا من عباده ان يعتقد انه جل جلاله متصف بغير ما وصف به نفسه ووصفه به رسوله صلى الله عليه وآله وسلم ومن زعم ان الله سبحانه تعبد عباده بان يعتقدوا ان صفاته الشريفة كائنة على الصفة التي يختارها طائفة من طوائف المتكلمين فقد اعظم على الله الفرية بل كلف عباده ان يعتقدوا انه ليس كمثله شيء وهم لا يحيطون به علما ولقد تجرأ بعض علماء الكلام بما ينكره عليه جميع الاعلام فاقسم بالله ان الله لا يعلم من نفسه غير ما يعلمه هذا المتجري فيا لله هذا الاقدام الفظيع والتجاري الشنيع وانا اقسم بالله انه قد خسف في فهمه وبلادة ذهنه وخالف قول من اقسم به في محكم كتابه ولا يحيطون به علما بل اقسم بالله ان هذا المتجري لا يعلم حقيقة نفسه وماهيتها على التحقيق فكيف يعلم حقيقة غيره من المخلوقين فضلا عن حقيقة الخالق [illegible] سائر المسائل الكلامية فانها مبنية على

الغالب على دلائل عقلية هي عند التحقيق غير عقلية ولو كانت معقولة على وجه الصحة لما كانت كل
طائفة تزعم ان العقل يقضي بما دبت عليه ودرجت واعتقدته حتى ترى هذا يعتقد كذا وهذا يعتقد
نقيضه وكل واحد منهما يزعم ان العقل يقتضي ما يعتقده وحاشا العقل الصحيح السالم عن تغيير ما فطره الله
عليه ان يتعقل الشيء ونقيضه فان اجتماع النقيضين محال عند جميع العقلاء فكيف تقتضي عقول بعض
العقلاء احد النقيضين وعقول البعض الآخر النقيض الآخر بعد ذلك الاجتماع وهل هذا الا من
الغلط البحت الناشئ عن العصبية ومحبة ما نشأ عليه الانسان ومن الافتراء البين على دليل العقل ما هو
عنه بريء وانت ان كنت تشك في هذا فراجع كتب الكلام وانظر المسائل التي قد صارت عند اهله
معدودة من المراكز كمسألة التحسين والتقبيح وخلق الافعال وتكليف ما لا يطاق ومسألة خلق القرآن
ونحو ذلك فانك تجد ما حكيته لك بعينه ان لم تقلد طائفة من الطوائف بل تنظر كلام كل طائفة
من كتبها التي دونتها فاجمع مثلا بين مؤلفات المعتزلة والاشعرية والماتريدية وانظر ماذا ترى ومن
اعظم الادلة الدالة على خطر النظر في كثير من مسائل الكلام انك لا ترى رجلا افرغ فيه وسعه وطول
في تحقيقه باعه الا رأيته عند بلوغ النهاية والوصول الى ما هو فيه الغاية يقرع على ما انفق في
تحصيله سن الندامة ويرجع على نفسه في غالب الاحوال بالملامة ويتمنى دين العجائز ويفر من تلك الهزاهز
كما وقع من الجويني والرازي وابن ابي الحديد والسهروردي والغزالي وامثالهم ممن لا يأتي عليه الحصر
فان كلمات جماعة منهم نظما ونثرا في الندامة على ما جنوا به على انفسهم مدونة في مؤلفات الثقات هذا وقد
خضع لهم في هذا الفن الموالف والمخالف واعترف لهم بمعرفة القريب والبعيد نعم اصول الدين الذي هو عمدة
المتقين ما في كتاب الله تعالى الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه وما في السنة المطهرة فان وجدت
فيهما ما يكون مختلفا في الظاهر فليسعك ما وسع خير القرون ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وهو الايمان
بما ورد كما ورد ورد علم المتشابه الى علام الغيوب ومن لم يسعه ما وسعهم فلا وسع الله عليه ولتعلم
ارشدني واياك الله اني لم اقل هذا تقليدا للبعض ممن ارشد الى ترك الاشتغال بما فوق هذا الفن كما وقع
لجماعة من محققي العلماء بل قلت هذا بعد تضييع برهة من العمر في الاشتغال به واحفاء السؤال لمن يعرفه
والاخذ عن المشهورين به والاكباب على مطالعة كثير من مختصراته ومطولاته حتى قلت عند الوقوف
على حقيقته من ابيات منها

وغاية ما حصلته من مباحثي ... ومن نظري من بعد طول التدبر
هو الوقف ما بين الطريقين حيرة ... فما علم من لم يلق غير التحير
على انني قد خضت منه غمارة ... ولم ارتضي فيه بدون التبحر

وأقل أحوال النظر في ذلك أن يكون من المشتبهات التي أمرنا بالوقوف عندها ومن جملة المشتبهات النظر في المتشابه من كتاب الله وسنة رسوله وتكلف علمه والوقوف على حقيقته على انه لا يبعد ان يقال قد بين الله في كتابه وعلى لسان رسوله انه مما لا يحل الاقدام عليه وانه مما استأثر الله بعلمه وقد كان السلف الصالح يتحرجون من ذلك ويتغيرون على من اشتغل به وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم والصحابة الذين هم خير القرون ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم من الكلام المشتمل على التنفير من ذلك ما لو جمع لكان مؤلفا حافلا قال وكعدم سجود التلاوة في الصلوة حيث يقول الشافعي بسجود النبي صلى الله عليه وآله وسلم للتلاوة في صلوة الفجر فيقول المخالف له زيادة على القطعي وهي لا تقبل الا بدليل قطعي كحكم النقصان من المقطوع به فانه لم ينقص عنه الا بدليل قطعي كقوله تعالى فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة فهل هذا الذي يقول بعدمه ممن اتقى الشبهة ام لا وهل يدخل في ذلك المقلد بتقليد امامه انه مثلا قد اتقى الشبهة بسنية السجود او عدمه ام هو باق فيمن لم يتق هذه الشبهة اقول قد قدمنا في ذكر الاقسام التي فسرنا بها المتشابه ان اختلاف اقوال اهل العلم لا يكون شبهة الا في حق المقلد لا في حق المجتهد فالشبهة عند تعارض الادلة على وجه لا يمكنه الجمع ولا الترجيح فهذه المسألة المذكورة ان تعارضت ادلتها على المجتهد على وجه لا يمكنه ترجيح ادلة فعل السجود وادلة الترك وتعذر عليه الجمع فلا ريب انه يقف عند ذلك ويترك السجود لانه لا يكون مستويا في حقه الا بعد انتهاض دليله الخالص عن شوب المعارض المساوي فلا يكون تاركا لمسنون ولو فعل لم يأمن ان يكون مبتدعا والمبتدع أخوف من الورع الترك واما اذا كان مقلدا فان كان لاختلاف ... في اشتباه الامر عليه كما هو شأن اهل التمييز من المقلدين فلا شك ان الورع ... منه ... احسن ... ران كان ... لا ... استوى ... يعتقد صحة قول امامه ... ممن كان ...
... الا ... في ... ...

اعتقاد المقلد فلا يكون الامر مشتبها في حقه قال وهل يجوز مثلا مع تضييق الحادثة كان تركة رجل
لا تكفي الا دينه او تكفينه فماذا يصنع مثلا من يرجح تقديم الكفن على الدين كونه كالمستثنى لمن
حال حيوته او تقديم قضاء الدين على الكفن بتقديم الدليل القطعي على قول من يقول به لانه لا تضرر
من الميت في تلك الحالة بخلاف صاحب الدين والتضرر معه حاصل فكيف يجوز اتقاء الشبهة
مع تضييق الحادثة ولا اتقاء يؤدي الى حرمان الميت واهل الدين جميعا انتهى اقول ان كان التردد الناشئ
عن تعارض الادلة حاصلا للمجتهد فالمقام شبهة بلا شك وعليه ان يقف عند ذلك ولم يكلفه الله
ان يفتي بلا علم انما تعبد بالفتيا والحكم من كان يعلم الحق وهذا المتردد لا يعلم الحق ولا يظنه لتعارض
الادلة فلم يحصل له مناط الاجتهاد وليست هذه الحادثة بمتضيقة عليه لانه في حكم من لا يعلم هذا
اذا كان يؤدي اجتهاده عدم جواز التقليد لمثله وان كان يرى جواز التقليد اذا عرض مثل ذلك عمل
باجتهاده في جواز التقليد له وقلد من يراه اولى بالتقليد من المختلفين في المسئلة من العلماء فانه لا يخفى
على مثله من هو اولى بالتقليد وان كان لا يرى جواز التقليد لمثله فلا يجوز له الاقدام على مثل ذلك
الامر لانه ان اقدم اقدم بلا علم ولم يكلف الله من لا علم عنده ان يقدم على ما لا يعلم بل نهاه عن ذلك
في كتابه العزيز وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وليست تلك الحادثة بمضيقة عليه
بما يتضيق على من يجد منها وجا ومخرجا واما من لا فرج عنده ولا مخرج فوجوده بالنسبة اليها كعدمه
وهذا الكلام لا بد من اعتباره في الحوادث المضيقة فليحفظ واما اذا كان من تضيقت عليه الحادثة مقلدا
فان كان لا يرى الحق الا ما يقول امامه ولا يعتد بمن يخالفه فعليه ان يفتي او يقضي بمذهب امامه
ولا يضره من يخالفه وان كان يتتبع اقوال العلماء ويحجم عند اختلافهم فالاقدام شبهة بل ام التقول
على الشريعة بما ليس منها ولم يكلف الله تعالى بذلك ولا تضيقت عليه الحادثة فيدع حمل هذه الحادثة
على غاربها ويترك الاقدام على ما ليس من شانه ويرفعها الى من هو اعلم بها منه ان كان موجودا وان لم يوجد
فلا يجني على نفسه بجهله وفي الناس بقية يعملون بعقولهم ومع ائمتهم بريئ على ان تقديم الكفن على الدين
قد صار معلوما من هذه الشريعة في حيوته صلى الله عليه وآله وسلم وبعد موته فلم يسمع سامع ان رجلا
مديونا سلب اهل الدين كفنه وقد مات في زمن النبوة جماعة من المديونين ولم يامر النبي صلى الله
عليه وآله وسلم باخذ اكفانهم في قضاء الدين وما زال ذلك معلوما بين المسلمين قرنا بعد قرن وعصرا

بعد عصر قال فوت الجماعة وحصل له مدافعة الاخبثين او الريح انتهى اقول ليس هذا من المشتبهات فانه
قد صح عنه صلى الله عليه وآله وسلم النهي عن الدخول في الصلاة حال مدافعة الاخبثين فدخول المدافع
في صلاة الجماعة ليس بمشروع والجماعة اذا فاتته وهو على تلك الحال فلا نقص عليه في فوتها لانه تركها
في حال قد نهاه الشارع عن مراعاتها فهو بامتثاله النهي اسعد منه بالحرص على طلب فضيلة الجماعة قال
وكاستعمال الماء مع خروج الوقت او التيمم وادراك الصلوة في الوقت فيقول لا يبرأ عن الشبهة الا من
صلى صلاتين واحدة بالتيمم والاخرى بعد خروج الوقت بالوضوء كقول المرتضى او الناصر انتهى اقول
ان كان من اتفق له ذلك مجتهدا فالاعتبار بما يترجح لديه فان كان يرى في اجتهاده وجوب التيمم بخشية خروج
الوقت كان فرضه التيمم وان كان يرى وجوب الوضوء وان خرج الوقت كان فرضه ذلك وان تردد لتعارض
الادلة كان المقام بالنسبة اليه من المشتبهات يفعل ما يراه احوط لكن لا يفعل الصلاة مرتين فانه قد
صح النهي عن ان يصلى صلاة في يوم مرتين واذا كان من اتفق له ذلك مقلدا ففرضه العمل بقول من يقلده
اذا كان لا يحصل معه التردد بسبب خلاف من يخالف امامه والا كان المقام مقام شبهة في حقه
على التفصيل المقدم قال وكامرأة تخطبها معيب بما تقنع به عالم ورع وصحيح جاهل فاسق فيقول بترك
الكل ام يكون الخروج من الشبهة بتزويج المعيب او الصحيح الموصوفين بما ذكر انتهى اقول الصحيح الفاسق ممن ليس
ترضى المرأة خلقه ودينه فلا يجب عليها قبول خطبته بل لا يجوز لان النبي صلى الله عليه وآله وسلم انما امرنا
بقبول خطبة من نرضى دينه وخلقه واما المؤمن المعيب فاجابته متوقفة على اغتفار المخطوبة بعيبه فان لم
تغتفر ذلك كان لها الامتناع ولا يجب عليها الاجابة فليس المقام من المشتبهات التي ينبغي الوقوف عندها
لان المانع في الخاطب الاول اعني الفاسق راجع الى الشرع فلا يحل الاجابة له شرعا والمانع من الخاطب الثاني
اعني المؤمن راجع الى المخطوبة فيجوز لها اجابته مع الرضى بعيبه قال فهذه اطراف ذكرتها لكم على جهة
التنبيه وكيف يكون الحكم فيمن هذا حاله وما هو المشتبه منها وما لا ومثل المسألة التي نحن بصددها في
الحد والمحدودة بين القبائل ونبار الزكوة والحرفة والمعاش هل يكون الاجمال في ذلك والوصف للواقع
من دون جزم بان هذا الوجه الشرعي اتقاء للحرام او الشبهة ام يكون الاجمال في ذلك ليس اتقاء لشبهة انتهى
قد قدمنا في البحث الثاني من ابحاث الجواب في تحقيق الشبهة وما هو الذي ينبغي لمن اشتبه عليه امر من الامور
ما لا نحتاج الى اعادته هنا ومسألة الحدود وما ذكر بعدها ان كان المجتهد يرى عدم ثبوتها وبطلانها

فلينظر لنفسه المخرج اذا ابتلي بشيء منها والجيء الى الفتيا فيها او الحكم بشيء ولو يجد بدا من ذلك واقل الاحوال اذا لم يمكنه الصدع بالحق والقضاء بامر الشرع ان يتخلص عن ذلك بالاحالة على غيره فان لم يتمكن من ذلك كان يفوت بترك الخوض في مثل هذه الامور مصالح دينية او ينشأ عن هذا الترك مفاسد في امور اخروية فعليه ان يحكي ما جرت به الاعراف واستمرت عليه العادات ويحيل الامور لذلك ولا يحيله على الشرع المطهر فيكون قد اعظم الفرية على الدين الحنيف وخلط احكام العادة باحكام الوضع والتكليف واذا كان قد تقدمه من يجوز تقريرما فعله من الائمة والحكام الاعلام فليقل في مثل هذه الامور التي لا تجري على مناهج الشرع قال بهذا فلان وحكم به فلان وافتى به فلان ويبينه على ان مسلك الشرع معروف ومنار الدين مكشوف ومنهج الحق مألوف مثلا اذا اضطر الى فصل بعض الخصومات المتعلقة بالحدود التي بين اهل البوادي ووجدنا بايديهم ما يفيد بان الواضع لذلك بينهم احد المرجوع اليهم في العلم والدين وانه لا سبيل الى الحكم بالشركة الذي هو المنهج الشرعي فليقل في مرقومه قال فلان كذا او منهج الشرع الاشتراك في الماء والكلأ ولكنه قد حكم بما رآه صوابا او لا سبيل الى نقض حكمه او نحو ذلك من المعاريض التي فيها لمن وقع في مثل هذه الامور مندوحة وهكذا سائر ما ذكره السائل دامت فوائده والى هنا انتهى الجواب

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلوة

والسلام على رسوله وخاتم انبيائه محمد

سيد الكائنات وعلى آله

وصحبه معادن الحسنات

ومعادن المكرمات

انتهى

تحرر ... ... ثالث والعشرين من جمادى الآخرة سنة ١٣٠٤ الهجرية

جدول اصلاح ما وقع من الاغلاط في النصيب الآخر من كتاب الدين الخالص

صفحة	سطر	خطا	صواب	صفحة	سطر	خطا	صواب
٣	٣	اقيستة	اقيسة	٤٨	١١	أللہ	الله
=	١٠	سيباقها	سباقها	=	١٤	باليا ساء	في الباساء
٤	١٩	من بعد ما جاءهم البينات	من بعد ما جاءتهم البينات	٥٣	٤	يحصر	يحضر
٦	٧	الامن	الا ان من	٥٥	١٨	المسلم	الآخر
٧	٢١	مظمن	مظنة	٥٨	٢١	علاقه	علاقة
٨	٦	العفران	بالغفران	٦٢	١٥	الاحوال	الافعال
=	١٢	ابو نعيم	ابي نعيم	٦٣	١٦	الدعاء	الدماء
١١	٥	عقل	عقل ولا نقل	٦٤	=	المقدير	×
=	٦	بهذه	له بهذه	٦٩	٨	العور	الغول
=	١١	وجوده مرايوثر وجرده	مجرد وجوده يوثر وجوده	٧٢	١٢	الاختضار	الاحتضار
=	١١	بما	لما	٩٣	١	ما	با
=	٢٣	يوخذ	يوجد	=	١٠	لفظ	لفظة
١٥	١٨	العامة	العلماء والعامة	٩٥	٨	غير	وهذه الكتابة غير
١٨	٣	هذا	هذه	٩	١٥	خلم	ظلما
٢٠	٢٠	ولا ادري ما معنى قوله سبحانه ان بعض الظن اثم	×	٩٨	٨	متمعة	ماتمعة
٢١	١٩	يوسجد	وجد	١٠٣	٣	باحدى	باحد
١٢	١	فشدحهم	فشردهم	١٠٤	٢١	الفدرية	القدرية
٢٢	[illegible]	نسفادو	نستفيدوا	١٠٦	١	نزكيب	بتركيب
٢٩	٢١	لا يخفا	يتسلل	١٠	٢٠	استغال	استعمال
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	٤	الانق	لالابادة
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	١١٢	[illegible]	العقد	لعقيد
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	١٢	٣	تج	الحج
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	جاه	سيئات

صفحه	سطر	خطا	صواب
١٣٢	١	فليتبوئ	فليتبوأ
١٢٤	٣	عربهما	عربها
١٢٦	٢٢	مبنيها	مبينها
١٣٣	٨	فاخبرفي	فاخبرني
〃	٢٣	الدين و	الدين
١٣٤	١٨	امام الائمة	الائمه
١٣٧	٣	عالم	عالما
〃	٤	هوشر	من هوشر
١٤٠	٣	رکسوله	نبيه
〃	٣	سلم	سلم وروى مالك في الموطا عن انس بن مالك مرفوعا تركت فيكم امرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة رسوله
١٤٦	٢٠	حتى كان	حتى يكون
١٥٠	٨	مسئلة	مسئلة و
١٥٤	٧	الافناء	الافتاء
١٥٧	١٨	جر	حر
١٥٨	٣	حقعنا	حققنا
١٦٠	١٤	بلية	بليته
١٦٣	٢٠	تهذين	بهذين
١٦٧	١	اجتماع	اجتماعا
١٦٨	١٢	المتفقة	المتفقهة
١٧٠	٧	معانى	معان
١٧٢	٤	نتجر	اصحاب محمد بن خزيمة انتهى
١٧٥	١١	جهة	وجهه
٨٢	١	عمل	عملا

صفحه	سطر	خطا	صواب
١٨٠	١٧	وعنده	عنده
١٩٢	١٩	معزورون	معزرون
١٩٣	〃	فيها	فيها ابدا
٢٠٦	٥	يقول	نقول
٢٠٧	١٤	قال كثير	قال قال كثير
٢٠٨	٧	مع عائشة	بعائشة
٢٠٩	١٦	الى يوم	ومن بعدهم من المسلمين بعد عصر النبوة الى يوم
٢١٢	٢٠	ذالك	ذلكم
٢١٣	١	ربنا	ربنا اننا
〃	〃	الصادقين	والصادقين
٢١٤	١١	لة	له
٢٢١	٤	وجههم	وجوههم
٢٢٧	٨	محبته	محبة
٢٣٢	١٩	حضه	خصه
٢٣٣	١٠	الزناد	الزنا و
٢٣٩	١٢	الاقدار	الا قدار
٢٤١	١١	زيادة	اعطاء زيادة
٢٤٥	١	بسبق	لسبق
٢٤٦	١٤	الحيثيات مختلفة	الحيثيات مختلفة
٢٤٩	٧	ابناءكم	ابناءكم ونساءنا ونساءكم
〃	٨	فاطمة خلفها	فاطمة خلفهما
٢٥٣	١٠	نتجاوز	يتجاوز
٢٥٧	٢٣	وآله وسلم	وسلم
٢٥٨	٤	انتم	اتم
٢٦٠	١٣	صلى آله	على واله

صفحه	سطر	خطا	صواب
٢٦٠	٢٠	الله اوسع	اوسع
٢٦٢	٣	بل	قل
٢٦٣	٧	بذهب	فذهب
=	١٩	مغاربها	مغادبها
٢٦٧	١١	من تلك	ويكفينا امر تلك
=	١٥	نصيحته	نصيحة فاذا كان مثل احدهما من السلاطين من الصحابة المخاطبين بهذا الخطاب لا يبلغ مد احدهم ولا نصيفه
٢٧٠	١٨	فصل	وصل
٢٧٣	٧	من	من الملوك
٢٧٨	١٨	شد	شذ
٢٧٩	١٠	الجاهلية	الجاهلية تحسب الانساب والاسلام
٢٨٨	١٢	قريب	قرب
=	٢٣	للنذر	للنظر
٢٩٠	١٣	استنسها	اتنسها
٢٩١	١٧	اثارة	امارة
٢٩٢	١٢	دله	ودله
=	١٣	بغدون	يفدون
=	١٧	فول	قول
٢٩٦	٥	الايضاح	الاتضاح
٢٩٩	٢٢	فغرانه	فغاية
٣٠٠	١٧	الحسين	الحسن
٣٠٣	٩	قل	قال قال
٣٠٦	١٠	تدخل	تدخلهم
٣١٣	٧	وا كان	وان
٣١٣	٧	وان	وانه
=	١٣	اولئك	فاولئك
٣١٤	٣	نوح	قوم نوح
=	٩	بمايوهم	تماثيلهم
=	١٩	شقي	شفي
٣١٥	٢	وهذا	وفي هذا
=	٧	قرية	او قرية
=	٩	الكبيرة	الكبيرة والقرية الكبيرة
٣١٩	١٢	ناسي	التاسي
=	٢٢	قبايا	قبايا
٣٢١	١٣	مديما	قديما
٣٢٢	٩	الاوزعي	الاذرعي
٣٢٥	٢١	الترخم	الترحم
٣٢٦	٨	الامة	الامة الا
=	١٢	فجردو	فجردوا
٣٣٢	٥	لما سقوا	فسقوا
٣٣٣	٢	صحيح	صريح
=	٨	تذكرون	تتذكرون
٣٣٤	١٨	ولا يفعل	ولا تؤاخذ الك وانما يفعل
٣٣٦	٢٠	كونوا	قولوا
٣٣٨	٥	قد روي	انه قال وروي
٣٤٤	١٣	هلال	بلال
=	١٨	قعده	[illegible]
٣٤٦	١١	لا على	لا تعلى
[illegible]	١٠	[illegible]	[illegible]

صفحه	سطر	خطأ	صواب
٣٤٩	٨	يؤدي	تؤدي
٣٥٠	٥	يخص	يخض
//	٩	انكرع	انكرع كثير
//	١٣	رغمها	زعمها
٣٥٥	٨	بالنسبته	بالنسبة
//	١٨	واستبغي	اواستبغي
٣٥٧	١٦	لستزيجها	تسريجها
//	٢١	//	//
٣٥٨	٣	الأيات	الآلات
٣٦٢	١٣	التقريب	التقرب
//	١٥	ذلك	ذلك الميت
٣٦٣	٣	ناداهم	وناداهم
٣٦٤	٢٢	مصلى	مصل
٣٦٥	٢٣	بمضى	بمعنى
٣٦٦	٧	وحيب	وجب
//	١٧	القرانى	القرانى الدعاء
٣٦٧	٨	كلمة	كلسنه
//	٩	رسوله	بسله
٣٦٩	١٧	مالى قال	ما قال
٣٧٠	١٨	حقا	حقا ولكان مايفعله المعتقدون الاموات حقا
٣٧٤	٦	فل	قل
٣٨٣	٢٣	اطاعة الرسول كتابه واطاعة	اطاعة كتابه و اطاعة الرسول
٣٨٥	٣	تتبع	نتبع
٣٨٨	١٤	بمتل	بمثل
٣٩	١٩	الجيل	الجبل

صفحه	سطر	خطا	صواب
٣٩٢	٣	اتقاد	انقاد
//	٧	على رسوله من الكتاب	على رسوله من الكتاب
//	٨	وقالوا	وقالوا
//	١٦	بوعدة	بر عدة
٣٩٩	١٩	باجملة	بالجملة
٤٠١	٢٢	اولوا	اولى
٤٠٢	//	شئ	فى شئ
٤٠٣	١	المحققون	المحققين
٤٠٥	٢٠	اذاا	اذا
٤٠٨	٤	يكثر	لكثير من الاشياء
٤١٣	٢	من بعد ماتبين لهوا الهدى	من بعد ماتبين لهم الهدى
//	١٧	عن طريق الحق	عن طريق الحق
٤١٤	١٩	يفتخرون	يفتخر
//	٢٠	المنسرون	المفسرين
٤١٧	١٠	فى	فاذ نسب فان أخرفى
٤١٨	١٦	بهسرا	بسما
٤١٩	١٣	تزكاتكم	تزكاتكم
٤٢٠	٦	تكلمون	يكلمون
//	١٥	القرآن	لان القرآن
//	//	تفصيلها	تحصيلها
٤٢١	١٥	[illegible]	[illegible]
٤٢٢	٥	لنيل العجابى	[illegible]
//	١٣	الثرف	كثرة
//	١٨	المجتهدات	المجتهدات
٤٢٤	٧	فلستعون	ايجمعون

[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
٤٢٢	[illegible]	...ئم والصين	وللراقل	٤٥١	١٨	فصيلات	[illegible]
[illegible]	٢٠	الائم على الرأس	-	〃	٢٣	ئة لا ئحب	[illegible]
٤٢٦	١٠	تسبته	نسبته	٤٥٢	٢	ان لم	انه لم
٤٢٧	١٣	الارقوى	الاقوى	٤٥٢	٣	يفصلونه	يفعلونه
٤٢٨	١٣	لم تبلغ	لم يبلغ	〃	٥	سوهمون	يوهمون
٤٢٩	١١	السفهه	السفه	٤٥٣	١	من	بين
٤٣٣	١٥	الحد	الجد	٤٥٥	٢	عن	على
〃	١٧	مما	فما	〃	٧	احدكم	احدهم
٤٣٥	٢	ارشا	ارشد	〃	١٨	كله	كلهم
٤٣٦	٣	لقوله	بقوله	٤٥٧	٨	لهؤلاء	هؤلاء
٤٣٧	١٠	الا	ستثنا الا	〃	١٣	يقىلون	لايقولون
٤٤١	١٣	يصدر	تصدر	〃	١٣	حلالا وحراما	حراما وحلالا
〃	〃	〃	〃	٤٥٩	١٧	هو عند	من عند
٤٤٢	٢	بدعة	بدعة و	٤٦٠	٢	الرسول	اطيعوا الرسول
〃	٣	يحول	يجول	〃	١٧	ولااستنكار	ولاالاستنكار
٤٤٣	〃	فيه	فيهم	٤٦١	٧	بجميع	لجميع
〃	٢	وانكان	وانكن	٤٦٣	١٨	مشتغم	محتشم
٤٤٧	٣	امر	امرا	〃	٢٣	فرضا	فضلا
〃	٥	البدعة	البدع المنهي عنه	٤٦٩	١٨	هو المحكوم	المحكوم
〃	١٩	قال	-	٤٧٠	٢٠	وهؤلاء	وهولا
٤٤٨	٥	حديث	-	٤٧١	٩	حلا	جلا
٤٤٩	١١	فرضى	فضلا عن	〃	٧	الأخر	الآخر
٤٥٠	١٧	ذلك	ذلك و	٤٧٣	٥	الرد	رد التقليد
٤٥١	١	فرضا	فضلا	٤٧٥	٣	العالم	العالم و
〃	١٣	بما هم	بما هم عليه	٤٨٠	٩	في	زنى

[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
[illegible]	[illegible]	هذا	هذا	//	٢٠	به	بها
[illegible]	[illegible]	يقضى	يفضى	٤٠٣	٢٣	كان	كانت
//	٢٣	التكليف	التكلف	٤٠٣	١	معتادا	معتادة
٥٧٩	٩	معايشة	معايشه	٤٠٦	١٨	لبسة	لبس
٥٨١	٦	الباطه	الباطلة	٤٠٨	٤	عبئ	عبى
٥٨٢	٣	عتبة	عتبة وعتيبة	٤٠٩	١٤	المخبر	الخبز
//	٥	ثم ثم	ثم	٤١٣	٢٠	كله و	كله او
٥٨٣	٨	به	بها	٤١٤	١٠	المتخمص	المتخمصة
//	٢١	رافة	رأفة و	//	٢٣	دخولها	دخولها
٥٨٤	١١	فى قتادة	قتادة	[illegible]	١٤	منا هل	منازل
//	٢١	خبرا	خير	٤١٩	٧	بذل	ابذل
٥٨٥	٩	نوبلة	يذيلة	٤٢٠	٢٠	الترمذية	للترمذي
//	١٤	اهله	اهله عليه	٤٢١	١٤	الدى	الذي
٥٨٦	١٥	لفاها	نفاها	٤٢٢	١٩	كل	لكل
٥٨٨	١	تختصب	تختضب	٤٣٠	٥	المنال	المثال
//	٢٠	النبيين	البنين	//	٤	خوفان	خوفا
٥٨٩	٣	به و	و به	٤٣٢	١٧	بمعرفة	بمعرفته
٥٩١	١١	قربنا	قرسنا	٤٣٣	٨	الصحابة	والصحابة
٥٩١	٢١	يدخل	لا يدخل	//	٢١	مجوزه	مجوزة
٦٠٠	٩	عمر	عمرو	٤٣٤	٣	تكفيته	تكفينه

تم بحمده سبحانه وتعالى والصلوة والسلام على سيدنا ومولانا محمد وآله واصحابه وسلم (٨) محرم الحرام سنة ١٣٠ هجريه